





THE LIBRARIES
COLUMBIA UNIVERSITY





الجزء الأول

من تقرير الشمس الانبائي على شرح سعد الدين
التفتازاني لتلخيص المفتاح وحاشيته الشهيرة
بالتجريد في علم المعاني والبيان والبديع
رحم الله الجميع وأسكنهم برحمته
من دار كرامته المحل
الأعلى الرفيع
آمين

تنبية * قد وضعنا التقرير والحاشية المذكورين بالصلب
وجعلنا الحاشية بأعلى الصحيفة والتقرير بأسفلها مفصولا بينهما
بجدول * وبالحامش الشرح مع بعض تقريرات مهمة
مغزوة للعلامة الانبائي أيضا رحمه الله


* طبع على نفقة نجل مؤلف التقرير الشمس الانبائي *
(وبذلك حقوق الطبع محفوظة له حفظه الله)

* مبيعه بمحل *

(حضرة احمد افندي على حسين)
(ناچار ارز بالسكة الجديدة)



(مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر)
(سنة ١٣٣٠ هجرية)



893.74
Sa 234

٧٠٦

بسم الله الرحمن الرحيم

(نحمدك) يامن أبرزت للبلغاء عرائس المعاني في حلل البيان وأحرزت للفصحاء قصبات السبق

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله رب العالمين ۞ والصلاة والسلام على أفضل الخلق أجمعين ۞ وعلى الآل والصحاب والتابعين ۞
صلاة وسلاما دائمين متلازمين الى يوم الدين ﴿ أما بعد ﴾ فيقول محمد بن محمد الانبائي ذو التقصير ۞
غفرت ذنوبه وسرت عيوبه وجبر خاطره الكبير ۞ هذا تقرير على شرح سعد الدين التفتازاني ۞
على تلخيص المفتاح في علم البديع والبيان والمعاني ۞ وعلى حاشيته الشهيرة بالتجريد ۞ جعله الله
رضوانا ونفعا للعبيد ۞ وقد شرعت فيما قصدت ۞ بعون من عليه قد اعقدت ۞ فقلت وبه سداذي ۞
وحسن توفيق واعتضادي (قوله عرائس المعاني) من اضافة المشبه به الى المشبه وقوله في حلل
ترشيح للتشبيه واطافة حلل الى البيان تخييل لمكنية شبهه البيان الذي هو المنطق الفصح المعرب
عمافي الضمير بمعنى العروس تشبيها مضمرا في النفس الى آخر ما هو مشهور ولك جعل البيان
بمعنى المنطوق به الفصح واطافة حلل اليه من اضافة المشبه به الى المشبه (قوله وأحرزت للفصحاء الخ)
المراد الفصحاء الكاملون في الفصاحة فالملحوظ هو فوقاتهم على باقي الفصحاء وأما غير الفصيح
فغير منظور اليه والقصبات جمع قصبه وهي سهم صغير تعرفه الفرسان في آخر الميدان لباأخذ من
سبق اليه في الكلام استعارة تمثيلية وهي ما كانت مبنية على تشبيه التمثيل وهو ما كان كل من
طرفيه ووجهه هيئة منتزعة من عدة أمور فشبهه هنا الهيئة المنتزعة من احراز الله تعالى بديع

في ميادين النبيان ونصلي ونسلم على نبيك محمد المخصوص بالفصاحة الباهرة للعقول والاذهان المعجز ببلاغته فرسان البلغاء في كل ميدان وعلى آله وصحبه فروع شجرة كلالته الباسقة وفراقد سماء انعاماته البارقة صلاة وسلاما دائمين متلازمين مادام القلم منقادا للافكار جاريا بعنان البنان لبيان الأسرار **﴿ أم بعد ﴾** فيقول العبد الفقير الفاني مصطفى بن محمد البناني غفر الله له

العبارات للكاملين من الفصحاء في المقامات كقفاي المدح وضده ومقايي التهنئة وضدها والمحاورات والمخاطبات بالهيئة المنزعة من احراز قصات السبق للكاملين من الفرسان في الميادين بجماع ان كلا هيئة منزعة من احراز ما يدل على كمال الشرف للكاملين فيه فيما يظهر فيه كمال الشرف وتناسي التشبيه وادعى ان الهيئة الاولى من جنس الثانية واستعار مجموع اللفظ الدال على الثانية للاولى وهذا الوجه احسن ما يمكن اعتباره في كلامه مما يعلم بالمقايسة على ما سيكتبه قريبا على عبارة الشارح لان التمثيلية كما يأتي أعلى طرق المجاز ومحط رحال البلغاء وبين قوله أبرزت وأحرزت جناس لاحق لتوافق اللفظين مع تعالفهما بحر فين متباعدين ولا يخفى اشتغال كلامه على براعة الاستهلال **(قوله الباهرة)** أي الغالبة أي الغالب هو بسببها للعقول أي لذوى العقول وأحسن ما قيل في معنى العقل انه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية **(قوله والاذهان)** في المصباح الذهن الذكاء والفطنة والجمع أذهان اه والذكاء حدة القلب وكال العقل وسرعة الفهم والفطنة على ما يأتي في المحشى الفهم وقال في القاموس الفطنة الخلق اه والخلق في الامر المهارة فيه ومعرفة غوامضه ودقائقه قال في المصباح خلق الرجل في صنعه من باب ضرب وتعجب خلقا مهرا فيها وعرف غوامضها ودقائقها اه فعطف الاذهان على العقول عطف مغاير وبمحمل خلاف ذلك في القاموس والذهن بالكسر الفهم والعقل وحفظ القلب والفطنة وبحرك والقوة والشحم جمعه أذهان **(قوله فرسان البلغاء)** من اضافة المشبه به الى المشبه وقوله في كل ميدان ترشيع للتشبيه مع بقاء الميدان على حقيقته أو استعارته للمقام الذي سيق فيه الكلام كقمام المدح ومقام الدم ومقام خطاب الذكي ومقام خطاب الغبي ومقام التهنئة الى غير ذلك **(قوله شجرة كلالته)** من اضافة المشبه به الى المشبه والباسقة الطويلة يقال بسق النخل بسوقا طال والمراد تشبيه كلالته بالنخلة كما شبه تعالى بها كلمة التوحيد في قوله جل وعلا ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتى أكلها كل حين بإذن ربها وبين قوله الباسقة وقوله بعد البارقة جناس مضارع لاتفاقهما لفظا مع تعالفهما بحر فين محرجهما متحد بالنوع **(قوله وفراقد سماء انعاماته البارقة)** الفرقد النجم الذي يهتدى به فاجراؤه على الآل والصحب بطريق التشبيه البليغ ويصح على رأى الشارح أن يكون مستعارا لمن يهتدى بهم لا بخصوص الآل والصحب فلا يلزم الجمع في الاستعارة بين الطرفين على وجه يبنى عن التشبيه واطرافه الى انعامات تخييل لممكنة فشبّه انعاماته بمعنى النجوم تشبيها مضمرا في النفس الخ وقوله البارقة ترشيع **(قوله مادام القلم منقادا للافكار)** القود نقيض السوق فهو من أمام وذلك من خلف كذا في القاموس والمراد مادام القلم جاريا على حسب ما تعطيه الأفكار في قوله منقادا استعارة تصريحية تبعية ولك أن تقول شبه القلم والأفكار بجواد وقائده على طريق الممكنة وقوله منقادا تخييل **(قوله جاريا بعنان البنان)** العنان سبر اللجام الذي تمسك به الدابة جمعه أعنة

ولوالديه ونظر بعين عناية اليه هذه حواش شريفة وتعليقات لطيفة خلت عن الحشو والتعقيد

وعسن والبنان أطراف الأصابع واحدها بنانة شبه البنان على رأس القلم معنى اللجام على طريق المكينة وازافة العنان تخييل (قوله ونظر بعين عناية اليه) قال الدسوقي في باب أتي العناية هي المهمة أي الارادة المصاحبة للتصميم اه وفي المصباح عنيته عنيان من باب رمى فصدته واعتنيت بأمره اهقمت واحتفلت وعنيت به أعني من باب رمى أيضا عناية كذلك اه والمراد هنا ونظر اليه بعين رحمة واحسانه وازافة عين لأدنى ملاسة أي نظرا اليه نظر رحمة واحسان وهو كتابة عن طلبها (قوله هذه حواش شريفة) الاشارة للالفاظ الدهنية باعتبار دلالتها على المعاني ومن معاني الحواش لفة جوانب الثوب وغيره استعيرت من هذا المعنى للالفاظ المتعلقة بالشرح ثم صارت حقيقة اصطلاحية فيها (قوله وتعليقات لطيفة) أي ألفاظ معلقة أي مربوطه بالشرح كارتباط المعلق بالمعلق به وفي قوله لطيفة استعارة تبعية شبه سهولة الالفاظ ووضع معانيها بمعنى اللطف وهو كون الشيء شفافا لا يحجب ما وراءه واستعار اللطف لوضوح المعاني واشتق منه لطيفة بمعنى واضحة المعاني ولك جعل لطيفة من اللطف بمعنى الحسن أي وتعليقات حسنة ويطلق اللطف على صغر الجسم ضد الضخامة في المصباح لطف الشيء فهو لطيف من باب قرب صغر جسمه وهو ضد الضخامة والاسم اللطافة (قوله خلت من الحشو والتعقيد) الحشولة فضل الكلام أي الزائد منه سواء كان متعينا للزيادة أم لا وفي الاصطلاح هو المتعين للزيادة كقبل في قوله

• وأعلم علم اليوم والأمس قبله • وغير المتعين تطويل كقوله • وأني قولها كذبا ومينا • والمين الكذب ويفرق بينهما في الاصطلاح من حيث المعنى بان الحشو يكون مفسدا وغير مفسد والتطويل لا يكون إلا غير مفسد وسيأتي ما يتعلق بإيضاح ذلك ان شاء الله تعالى • والتعقيد لفة مبالغة العقد نقيض الحل وهو في الاصطلاح أن لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المراد لخل اما في النظم أي تركيب الكلام كقول الفرزدق في حال هشام بن عبد الملك بن مروان وهو ابراهيم ابن هشام بن اسماعيل المخزومي

ومامله في الناس إلا ملكا • أبو أمته حتى أبوه يقاربه

الأصل ومامله في الناس حتى يقاربه الاملك أبو أمه أي ليس مثله في الناس أحد يشبهه في الفضائل إلا رجل أعطى الملك يعني هشام أبو أم ذلك الرجل الذي أعطى الملك أبو هذا المدوح أي ابراهيم فقدم المستثنى وأخر المستثنى منه وفصل بين المبدل منه وبدله وبين المنعوت ونعته وبين المبتدأ وخبره وما عدا تقديم المستثنى من هذه الأمور غير جائز على المشهور وعند الجمهور وتقديم المستثنى خلاف الأصل وقد يكون الخلل في النظم بمجرد الاكثر من خلاف الأصل كثرة تؤدي الى خفاء المراد واما في الانتقال كقوله

سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا • وتسكب عيناى الدموع لتجمدا

أراد لتسرا فانقل من جود العين أي خلوها من الدمع حال ارادته البكاء الى السرور على قياس استعمال سكب الدموع في الكتابة والحزن مع انه قد جرت عادة البلغاء أن لا ينتقلوا من جود العين الا الى مغلها بالدموع أي منعها الدموع عند ارادة البكاء فالانتقال منه الى غير ذلك موجب لصيرورة الكلام الغامض ككون المقصود الافهام لا الابهام على ان طريق استعماله في السرور أن

وحوث كل عقد فريد تعبر عن حسن معانيها وتعبر في وجه شأنها اذا وصل اليها مخاطب معناها
 واذن له في كشف غطاها أسفرت عن كل مراده وأسفرت مساعده كفوها ذهن رائق وعقل فائق

يستعمل في الخلو من الدرع مطلقا ثم يكتفى به عن المسرة مع أن اللزوم بينهما خفي لتعقق كل منهما
 كثر ابدون الآخر وتكثر الوسائط زيادة على الخفاء المدكور ان قلنا وجود العين عدم سيلان
 دمعها حال ارادة البكاء وكل من هذه الأمور مؤد لخفاء المراد كجهد خفاء القرينة فهو محل
 بالفصاحة وفصاحة نحو كثير الرماد لعارض حضور الوسائط دفعة لكثرة الاستعمال ثم المراد
 بالتعقيد هنا ما يشمل ضعف التأليف من حيث انه يؤدي الى نوع خفاء المراد وضعف التأليف هو
 أن يكون تأليف أجزاء الكلام على خلاف القانون العوي المشتهر فيايبين أصحابه حتى يمتنع عند
 الجمهور كالأضمار قبل الذكر لفظا ومعنى نحو ضرب غلامه زيدا (قوله وحوث كل عقد فريد)
 استعار العقول ما يشبه الدر المنظوم سواء كان مقولة أم بعض مقولة (قوله تعبر عن حسن معانيها)
 التعبير عن الشيء الافصاح عنه والمراد هنا الدلالة بلسان الحال ففيه استعارة تصر بجملة تبعية ولك
 جعل اسناده الى ضميرها تخيلا لمكنية وقوله معانيها ما بالفتح وهو ظاهر أو بالضم أي مقاسي شدة
 تحصيلها والا كتاب على تأمل معانيها والتثبت في النظر فيها وما كابد ذلك وهو كتابة عن كونه محبا لها
 فيقابل ظاهر قوله بعد شأنها بمعنى مبعضا ويصح العكس أعني جعل قوله شأنها كتابة عن عدم
 معاناه شدة تحصيلها والا كتاب على تأمل معانيها فيقابل ظاهر قوله معانيها والتعبير عن الحسن
 على كل حال كتابة عن عدم الوصول اليه اذ يلزم من التعبير في الوجه الذي هو اشارة الغبار فيه الدلالة
 بلسان الحال على قبح من أتير الغبار في وجهه وحقارته جدا وطلب التباعد عنه ما يمكن ويلزم ذلك
 عرفا عدم وصوله الى المقصود من تلك العلوم ولا يخفى ما بين تعبر وتعبر من الجناس (قوله اذا وصل اليها
 مخاطب معناها) فيه تشبيه معناها بعروس على طريق المكنية وازافة مخاطب اليه تخييل (قوله واذن
 له في كشف غطاها) فيه تشبيه الحواشي بمحل العروس المعطى بالسطور على طريق المكنية
 وازافة الغطاء اليها مع اعتبار ارتباط الاذن للمخاطب به تخييل ومن المعلوم أن الاذن للمخاطب في
 كشف غطاء محل العروس يتوقف على أمور ومقدمات كالعقد وبذل المال والتودد الى أهل
 تلك العروس ففيه اشتراط ما يتوقف عليه الفهم بكمع المهمة وتفريغ البال واحسان التأمل وكال
 الانصاف والتودد الى أهل هذه الحواشي كي يسمحوا له بمحل مبانيها وكشف معانيها (قوله
 أسفرت عن كل مراده) يقال أسفرت المرأة عن وجهها كشفت عنه ففيه تشبيه مراده الذي هو
 معناها بالازافة اليها بوجه المرأة بالازافة اليها على طريق المكنية ونسبة الاسفار عنه اليها
 تخييل (قوله وأسفرت مساعده) يقال سف بجارته وأسفرت مساعده بالازافة الى طالب
 معناها ليجوز مساعده الدارين بكرم يقضى حوائج الناس لهم وشبهه بذى الحاجة الطالب من
 الكرم قضاءها على طريق المكنية واستناد أسفرت تخييل (قوله كفوها ذهن رائق) أي حال
 مما يشوشه وبمحبته عن الادراك يقال راق الماء صفا ففيه استعارة تصر بجملة تبعية وازافة
 كفو تخييل لمكنية (قوله وعقل فائق) أي عال على غيره بالشرف ويطلق الفائق على الخيار

ومهرها صدق التأمل والانصاف وطرح التوغل والاعتساف على شرح التلخيص في علم المعاني لسيد المحققين مولانا سعد الدين التفنازاني جرّدت غالبها من هوامش نسخة شيخنا العلامة الفاضل والمهام الكامل سيد المحققين وسند المدققين كشاف المشكلات ومزبل العضلات لودعي زمانه وألمعي عصره وأوانه أستاذنا نخر الأقران وتحفة الزمان المحفوف برعاية المنان سيدنا ومولانا الشيخ محمد الصبان لازالت الطروس ضاحكة بيبكاء أفلامه

من كل شئ (قوله ومهرها صدق التأمل والانصاف) في اضافة مهر تخييل لمكنية والصدق بالكسر الشدة وبالفتح الكمال والتأمل التلبث في الأمر وفي النظر والانصاف العدل (قوله وطرح التوغل والاعتساف) يقال أوغل في البلاد والعلم ذهب وبالغ وأبعد كتوغل والاعتساف الميل عن الطريق والعدول عنها كما يؤخذ من القاموس والمراد هنا ترك التعمق في المسائل بابحاث توجب الضلال عن طريق الصواب وترك الميل عن طريق الفهم والوقوف على الصواب بارتكاب طريق الجدال والمغالطة (قوله جرّدت غالبها) أي عرّيته يقال جرّدت يدان من ثوبه أي عراه فشبّه غالبها وهو في الهوامش من حيث عدم التمكن من النظر في محاسنه بعروس عليها ثياب تستر محاسنها على طريق المكنية وإيقاع التجربة عليه تخييل بمعونة مقام المدح والهامش حاشية الكتاب وطرفه مولد كما في القاموس (قوله والمهام) تشبيه بليغ أو استعارة على ما جوزه الشارح في مثله يطلق المهام على معان منها الملك العظيم المهمة والسيد الشجاع السخي خاص بالرجال كالمهام جمعه ككتاب وعلى الأسد وفي الصباح المهمة بالكسر أول العزم وقد تطلق على العزم القوي فيقال له مهمة عالية اه وسبأني للحشي انها يفتح الماء وكسرها لغة الارادة وعرفا لله للنفس يتبعها انبعث الى نيل مقصود ما فن كان عليا فهي عليه وان كان دنيا فهي دنية وقيدها الدسوق لغة بمصاحبة التصميم وقال ان الشارح تفنن في قوله وان المحصلين فبدت قصرت همهم وتقاعدت عزائمهم (قوله كشاف المشكلات ومزبل العضلات) أي مزبل اشكال المشكلات واعضال العضلات يقال أشكل الأمر التبس وأعضل الداء الأظية عليهم وتطلق العضلات على الشدائد وفي ايقاع الكشف على اشكال المشكلات تخييل لمكنية فشبه الاشكال بالغطاء على طريق المكنية (قوله لودعي زمانه) اللوذع واللوذعي الخفيف الذكي الظريف الذهن الحديد القواد واللسن الفصيح كأنه يلدع بالنار من ذكائه أي المنفرد بكال هذا الوصف في زمانه وكذا يقال في أمثاله وقوله وألمعي عصره وأوانه الألمع والألمعي واليامعي الذكي المتوفد والمتوقد الظريف الماضي (قوله نخر الأقران) أي المفتخر به أقرانه في القاموس القرن بالكسر كفؤك في الشجاعة أو عام (قوله وتحفة الزمان) في الصباح التحفة وزان رطبة ما تحفت به غيرك وحكي الصاغاني سكون العين أيضا اه ومن معانيها كما يؤخذ من القاموس البر والطرفة وفيه الطرفة بالضم الاسم من الظريف والمطرف والطارف لئال المستحدث اه والمعنى انه كالتحفة لاهل الزمان في صلاح أحوالهم وفرحهم وانسراح صدورهم بها وعزتها على نفوسهم وتاء التحفة قيل أصلية وقيل أصلها واو (قوله برعاية المنان) يقال راعيته لاحتضنه محسنا اليه (قوله لازالت الطروس ضاحكة بيبكاء أفلامه) في القاموس الطرس بالكسر الصحيفة أو التي بحيث تم كتبت جمعه أطراس وطروس والمراد بضحكها حسن منظرها بحيث تسر الناظر في ضاحكة استعارة تبعية مفردة وذلك ان تزيد

ولابرحت رقائق العبارات متبسة بكاء أفهامه وانما عنيت بجمعها وان لم أكن من فرسان
هذا الميدان لكونها الفريدة في هذا الشأن ورجاء للعفو والغفران بدعوة صالح من

الطروس المحائف ذوات البياض بين السطور من حيث خصوصها و براد بكاء أقلامه الذي
تحقق به كونها محائف بهذا المعنى وحينئذ يكون لفظ طروس ذا اعلى معنى اضافي أي نسبي هو
البياض بالاضافة الى السطور فتشبهه بالطرس من الهيئة المنتزعة من استنارته وابتهاجه و بياض
ما بين السطرين فيه واستنارته وابتهاجه وامتداده من جهة اليمين الى جهة اليسار بين سوادى
السطر الاعلى والاسفل التي بدل عليها اللفظ في الجملة بما للضحك من الهيئة المنتزعة من استنارته
وابتهاجه و بياض ثغره واستنارته وابتهاجه وامتداده من جهة اليمين الى جهة اليسار بين حرقى
السفتين أو سوادى الشارب واللحية التي بدل عليها لفظ الضحك في الجملة والجامع مطلق هيئة
منتزعة من بياض شيء واستنارته وابتهاجه تمتد من جهة اليمين الى جهة اليسار بين شئين مخالفين
له وتتناسى التشبيه فتدعى أن المشبه من جنس المشبه به وتستعمل لفظ الضحك من المشبه به للشبه
وتشتق منه ضاحكة بمعنى ذات لها الهيئة المذكورة المشبهة التي تسر الناظر فتكون الاستعارة تمثيلية
تبعية وذلك على رأى العلامة الشارح المكتفى في التمثيلية يكون كل من المشبه والمشبه به ووجه
الشبه هيئة منتزعة من عدة أمور وان كان اللفظ مفردا وخالفه السيد وبنى على ذلك عدم اجتماع
التمثيلية والتبعية كما سيأتى ان شاء الله تعالى وقوله ببكاء أقلامه أى بسيلان مداد أقلامه عليها فى
البكاء تصریحية ولك جعل اضافته الى الأقلام تخيلا لمكنية فشبهه الأقلام بالبكاء تشبيها مضمرا
فى النفس الخ ولك ان تقول أريد من الطروس ما كتب فيها وبضحكها سهولة الوصول الى ما يراد
منها فان الضحك يلزمه عادة سهولة الوصول الى ما يراد من الضاحك وقوله ببكاء أقلامه جعله سببا
لانه منشأ ايضاح ما كتب فى الطروس بالتقريرات النفيسة وفى كلامه من المحسنات الطباق وهو
الجمع بين متضادين أى معنيين متقابلين فى الجملة (قوله ولا برحت رقائق العبارات الخ) تطلق الرقة
على الدقة أى العموض أى غوامض العبارات أى الغوامض منها هذا هو الاحسن ولك ان تقول
المراد برقائق العبارات عندها البالغ فى حسن وضعه وتركيبه ببلغات تدبه النفوس وتميل به اليه
القلوب وقوله متبسة كناية عن انجاز المطلوب منها فان التيسر للطلب يلزمه عادة انجاز مطلوبه
وفى اسناد التيسر بها تخيلا لمكنية لا تخفى وقوله بكاء أفهامه تقدم معنى الكاء ويحتاج الى
تجريد عن بعض معناه هنا ان أريد به سرعة الفهم و اضافته على هذا لامية وعلى غيره لادنى
ملازمة (قوله وانما عنيت بجمعها) أى اهتمت به (قوله وان لم أكن من فرسان هذا الميدان)
استعار فرسان مهرة المحققين استعارة نصریحية تبعية واسم الاشارة راجع الى جمع الحواشى أو الى
حل كلام الشارح المحقق المعلوم من المقام وعلى كل ابدال الميدان منه ابدال اسم المشبه به من المشبه
(قوله لكونها الفريدة فى هذا الشأن) أى حل كلام الشارح المحقق أى مع خوفى عليها من
الضياع لموت فرسان هذا الميدان أو نحو ذلك فلا يقال مجرد كونها الفريدة لا يصلح عليه لاهتمامه
بجمعها مع اعتبار كونه ليس كامل التأهل له أو لحل كلام الشارح وان الاحق بذلك مهرة المحققين
والله أعلم وصلى الله تبارك وتعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما والحمد لله رب العالمين

(قوله قيل) هو للضعيف اذ قد يترك التكلم عليها مبادرة للقصود ولو كونها قد اُفردت كثيرا بالتأليف كما عليه كثير من الاعاجم
اه منه (قوله ولا مقتضى للعدول عنه) سيأتي في الحاشية عند قوله واما تقديمه أي المسند اليه فلكونه أهم اما لأنه الاصل ولا
مقتضى للعدول عنه مانصه قوله ولا مقتضى للعدول عنه فيه أنه اذا كان مقتضى للعدول فغايبته أنه نكتة أخرى معارضة لنكتة
الأصالة فلم قدمت عليها بمجرد اللهم الآن يقال الأصالة نكتة ضعيفة فرجح غيرها عليها بمجرد أو يقال ليس المراد مقتضيا
للعدول من النكات بل المراد مقتضى العدول بحسب النحو كما يكون المحمول عاملا سم وكتب على قوله بل المراد الخ مانصه
وهذا يشعر كلام الشارح اه وسيأتي في عبد الحكيم ان الاستفادة في قوله ولا مقتضى للعدول انه عند تحقق مقتضى يترك
تقديم المسند اليه لأنه أولى ويترك الأولى (٨) عند تحقق مقتضى بخلافه فتدبر فاه قد غلط فيه فقيل ان اللازم من

وجود مقتضى للعدول
التعارض بينه وبين
ما يقتضى التقديم فلا بد
من مرجح اه والحق
الذي يفيد كلامهم في
مواضع ان المراد بمقتضى

(بسم الله الرحمن الرحيم)

العدول ما يشمل النكتة
وما كان مقتضيا بحسب
النحو ووجه اعتبار
مقتضى للعدول اذا كان
من النكات وعدم اعتبار
الأصالة ان النكتة العارضة
أهم عند البليغ لكون
النكتة الأصلية مقررة
في الاذهان والمعارضة
محتاجة الى البيان فافهم
اه منه (قوله ما من كلام
الخ) فيه دلالة على أن
يكون النفي متوجها على
القيد ولا يكون القيد
متعلقا بالنفي فمضى ما جاءني

الاخوان وبالله أستعين على سلوك سبيل الرشاد فهو المعترف به لتسليخ المراد قال نفعنا الله به

(قوله رحمه الله تعالى بسم الله الخ) ينبغي التكلم على هذه الجملة الشريفة من الفنون الثلاثة التي
صنف فيها هذا الكتاب اذ اللائق بالشارع في أي فن أن يتكلم عليها منه تبركا بحديثها اللاتفة بالمشروع
فيه ولما قيل ان ترك التكلم عليها من المشروع فيه قصور أو تقصير فنقول يتعلق به من فن المعاني
الباحث عن مقتضيات الاحوال مباحث منها مقتضى الحال كون المتعلق فعلا لأنه الاصل في العمل
ولا مقتضى للعدول عنه ولكثرة التصريح بتعلق باسم فعلا كما في آية اقر باسم ربك وحديث
باسمك ربى وضعت جنى وباسمك اللهم ارفعه بناء على الظاهر في ذلك كله خاصا لان كل شارع
في شيء يضر ما جعل التسمية مبدأ له مزارعاً مستنداً للتكلم لأنه هو المفيد مع الاختصار للفعل
الصادر عن المتكلم في الحال مع التجدد أي الحصول مرة بعد أخرى كما هو الواقع فهو الاصل ولا
مقتضى للعدول عنه محدودا للتخفيف لكثرة دوران متعلقه بالكسر على السنة الخاصة والعامّة
كما في حذفي حرف النداء في مثل يوسف أعرض عن هذا ولفهم المعنى بدون ذكره ولان المقصود
المتعلق بالكسر بدليل قول المطول نقلنا عن دلائل الامحازان ما من كلام فيه أمر زائد على مجرد
اثبات الشيء للشيء أو نفيه الا وهو العرض المقصود من الكلام اه ومجمله كما لا يخفى مالم يدل دليل على
خلافه ولتذهب نفس السامع كل مذهب يمكن في المقام مؤخر اليكون اسمه تعالى متقدما ذكرا
فيوافق تقدم مسماه وجودا وللإهتمام باسمه تعالى لان المقام مقام مصاحبة لاسمه تعالى على وجه
التبرك أو مقام استعانة بالله تعالى ولا فائدة الاختصاص لان تقديم المعمول يفيد عند الجمهور خلافا
لابن الحاجب لكن ليس مرادهم أن الاختصاص لا ينفك عنه حتى يرد عليهم نحو وثيا بك فظهر
بملا يصح فيه ارادة الاختصاص بل مرادهم أنه قد يكون له كما قد يكون لغيره كالاهتمام كما صرحوا
به وان كان الاهتمام لا يصلح سببا للتقديم الامع بيان وجه الاهتمام كما نص عليه الشيخ عبد القاهر
والظاهر كما قال السعد التفتازاني انه قصر افراددا على من يعتقد الشركة ويحتمل كونه قصر

زيد فصر وانتفي عقبة بجي، عمر ولجي، زيد اذ القيد في هذا التركيب هو العقبة وهذا صادق بجيها معا أو بجي، عمر وقيل
زيد مطلقا أو بعده مدة متراخية وليس المعنى انتفي بجي، عمر وعقب انتفاء بجي، زيد فيكون التعقيب بين النفيين فيقيد
انتفاء بجيها معا وهو ليس بمقصودهم فقد تقوم قرينة على رجوع القيد للنفي نحو ما كرمت ابني تأديبا أي ان انتفاء الاكرام
لاجل التأديب وقد تقوم قرينة على توجه النفي الى المقيد فقط أو اليهما معا اه منه (قوله كالاهتمام) الاهتمام بالشيء كون العناية
به أكثر من العناية بغيره اه منه (قوله لا يصلح سببا الخ) أي لا يكفي صاحب علم المعاني أن يقتصر على أن التقديم للاهتمام بل ينبغي
أن يبين سببه ليعلم المتعلم الكاسب للبلاغة الجهات المعبرة عند البلغاء، المقضية للاهتمام والافيكفي أن يقال في التقديم الواقع من البليغ
انه للاهتمام اذ لا يخفى في أن مادعا الى الاهتمام أمر معتبر في البلاغة أطول ملخصا اه من الحاشية في أحوال المسند اليه اه منه

قلب رد اعلى من يعتقد العكس وكونه قصر تعيين رد اعلى من يتردد فيمن يبتدى باسمه قال الصبان
 ه فان قلت الحكم هنا ثبوت الابتداء باسم الله للمتكلم وهذا النزاع فيه حتى يقصر قصر افراداً وغيره
 ه قلت لعلمهم نظروا في ذلك الى ما يشعر به الحكم من استحقاق الاسم الكريم ان يبتدأ به أو نزولوا
 المنازعين في الاستحقاق المذكور منزلة المنازعين في ثبوت الفعل للمتكلم ه وتقريره السؤال
 والجواب بذلك مبنى على تقدير المتعلق ابتدى ، ولا يخفى عليك تقريرهما على تقديره أو لف الذي هو
 المختار وفي الامير بعد قول الشيخ عبدالسلام قال أو لف بسم الله الخ مانصه وقدمه لان أصل العامل
 التقديم ولان المقام مقام تأليف نظير اقر باسم ربك وان اشهر أولو به التأخير للحصر والاهتمام ه
 وقد يقال محل مراعاة الاصل اذالم يوجد مقتضى للعدول عنه وقد وجد المقتضى كما تقدم ومحط
 القصد هنا صاحب الاسم أو الاستعانة المستفادة من العجز بخلاف الآية المنظرها فكلما تعليليه
 غير ناهض ثم انه يحتمل أن يكون ذلك مجرد بيان لما عليه الشارح وان لم يكن مختار للعلامة وقولنا
 مؤخر أى عن البسملة بتامها لاعن بسم الله فقط ولا عن بسم الله الرحمن فقط إذ هذان الوجهان
 ليسا بليغين للزوم الفصل عليهما بين التابع والمتبوع بأو لف وهو اجنبي محض كما يفيد كلام
 الصبان في رسالة البسملة الكبرى والراجح منع الفصل به على انه لا مقتضى للفصل به هنا ولا عن
 بسم فقط لامتناعه للزوم الفصل عليه بين المتضايقين بما لا يجوز الفصل به بينهما هذا على اتباع
 النعتين أما على عدم اتباعهما جميعا فلغير الاخير من هذه الوجة الأربعة مقتضى ممكن حينئذ أما
 الثاني فكون الاصل عدم الفصل بين العامل والمعمول بجملة المدح ولا مقتضى للعدول عنه وأما
 الأول والثالث فإظهار المتكلم عند الاطلاع على تقديره مؤخر اعنيهما أو عن الرحمن فقط بقريته
 انه لشدة شغفه وتولعه واحتياجه للاعانة ذهل عما هو اللائق من تقديم مدح المستعان به وتعظيمه
 بين يدي الاستعانة به وانه مع شدة شغفه وتولعه بالاعانة محرض على ما يليق مؤد لحق المستعان به
 ما يمكن فان بالغ في اظهار الأول من الأمرين المذكورين فالوجه الثالث وان بالغ في اظهار
 الثاني منهما فالوجه الأول وللأول والثالث مقتض آخر وهو ان المقدر ليس مقصودا وانما قدر
 مراعاة لقواعد العربية فقط ونسكتة تأخير بعض المدح في الثالث تعلم من المقتضى السابق فان
 أتبع الأول دون الثاني فلشكل من الوجه الأول والثالث مقتضى ممكن حينئذ قد علمته وأما الثاني
 على هذا التقدير فغير بليغ للزوم الفصل عليه بين التابع والمتبوع بأو لف وقد علمت حاله ومن أمثلة
 الفصل بغير الاجنبي المحض ذلك حشر علينا يسير وانه لقسم لو تعلمون عظيم زيد قائم العاقل ومن
 أمثلة الفصل بالأجنبي المحض مررت برجل على فرس عاقل أبيض هذا على أن الباء للاستعانة
 أما على انها لصاحبة على وجه التبرك فداعى عدم الفصل بالجملة القطعية التي للذبح في اليس فيه فصل
 من الأوجه السابقة قد علمته وداعى الفصل بها فإفادته الفصل لا يخفى عليك اذا علمت أن المقصود من
 ذكر هذه الجملة مصاحبة الاسم المبارك لأجل أن يترك صاحبه البركة ولا يخفى امتناع ما فيه الفصل
 بأو لف وسيأتي بيان داعي الاتباع وعدمه قريبا ثم ان الكلام على جعل الباء للاستعانة مبنى على
 ما قالوه من أن الكلام حينئذ يفيد طلب الاعانة وسيأتي لنا كلام في ذلك آخر ما يتعلق بهما من فن
 البيان ومنها مقتضى الحال اقحام لفظ اسم مبالغة في التعظيم والأدب وابعادا لتوهم القسم وقيل
 لا اقحام ومنها مقتضى الحال اختيار لفظ الجلالة من بين سائر الأسماء لكونه أشهر في اللسان وأدور
 في الاستعمال ولكونه مستجمعا لجميع الصفات باعتبار المعنى المحفوظ مرجحا للتسمية به المفهوم

(قوله وفي الامير الخ)
 مرتبط بقوله مؤخر الخ
 ه منه (قوله فالوجه
 الثالث) وذلك لان النصي
 في هذا الوجه بعد أن
 شرع في المدح التفت الى
 ما يتعلق بالاستعانة وذلك
 مبالغة في الذهول عما هو
 اللائق من تقديم مدح
 المستعان به وتعظيمه بين
 يدي الاستعانة ه منه
 (قوله فالوجه الاول)
 وذلك لان الشخص في
 هذا الوجه لما شرع في
 المدح لم يلتفت الى ما يتعلق
 بالاستعانة حتى وفي المدح
 الذي قصده بأجمعه ه
 منه (قوله لا يخفى عليك
 الخ) جواب عما يقال ان
 قصد المصاحبة لا يستدعي
 تقديم مدح صاحب الاسم
 المصاحب ومحصل الجواب
 أنه لما كان القصد من
 المصاحبة أن ينزل صاحب
 الاسم المصاحب البركة
 منزلتها فكانت طلبا
 بالقوة استدعت تقديم
 مدحه ه منه (قوله
 وسيأتي) أي ما تقدم هو
 بيان داعي التأخير وأما
 بيان داعي الاتباع وعدمه
 فسيأتي ه منه

من أصله الذي هو الـ على القول بذلك وهذا المعنى هو الألوهية المتضمنة جميع صفات الكمال
 وكونه ملحوظا مرجحا للتسمية به يفيد كلام السيد الجرجاني في موضعين بينهما الصبان في رسالة
 البسملة الكبرى ولاعتناء الشارع به حيث لا يكفي في الشهادتين غيره ولا يدخل الانسان في
 الصلاة إلا به وغير ذلك ومنها مقتضى الحال اختيار هذين الوصفين في مقام مدح المستعان به مثلا
 للإشارة الواضحة التامة الى غلبة جانب الرحمة لطفا بالعباد وقال تعالى ورحمتي وسعت كل شيء نسأله
 تعالى أن يدخلنا ميدان رحمته في الدنيا والآخرة وانما قلنا الواضحة دفعا لما يقال الاشارة تحصل
 بنحو الحنان المنان لعدم التصريح بمادة الرحمة وانما قلنا التامة دفعا لما يقال الاشارة تحصل
 بأحدهما وحيث كانا للمدح فقتضى الحال حينئذ القطع قال في الاتقان نقلا عن الفارسي قطع
 النعوت في مقام المدح والذم أحسن من اتباعها لأن المقام يقتضى الاطناب اه لكن برد أن
 القرآن والسنة قد جازا بالاتباع والتحقيق ان للقطع في نحو البسملة داعيا وللاتباع فيه داعيا أيضا
 فداعى القطع قد علمته وداعى الاتباع الاشارة الى ان تعيينه تعالى ليس على نمط تعيين غيره وانه
 احتجب عن البصائر كما احتجب عن الأبصار كما في الحديث في البسملة حينئذ تلمح بالاشارة الى
 الحديث الشريف وفي الدسوقي ان مقتضى الحال قطع الصفات أعني الرحمن الرحيم لأن المقام
 مقام ثناء وقد نصوا على ان النعوت اذا كان القصد منها المدح فالأولى قطعها لان في قطعها دلالة
 على أن النعوت متعين بدونها وانما أتى بها مجرد المدح لكن لا يخفك ان الوارد في القرآن والسنة
 الاتباع وحينئذ فتكون مخالفة مقتضى الحال لما في الاتباع من الجري على الأصل اذ الأصل عدم
 القطع اه ونظر فيه بعضهم واختار ان أولوية قطع نعوت المدح أو الذم منظور فيها الحال سامع
 لا يعلم التعيين فيدل بالقطع عليه وهذه الدلالة حينئذ متعينة دون الجري على الأصل لا فادتها غاية عظم
 في المنعوت دون الاتباع والاتباع الوارد في القرآن والسنة منظور فيه حال من يعلم فيراعى الاصل
 لعدم ملاحظة مقتضى المعدول عنه فكل من الاتباع والقطع موافق لمقتضى الحال لتعدد كذا
 علمت اه وفيه نظر إذ لا يصح القطع من أصله إلا عند التعيين للسامع وكيف لا يعلم بالتعيين الحاصل
 عنده إلا ان يكون التفصيل بين علم التعيين وعدمه بالنظر للسامع غير المخاطب فلا ينافي ان التعيين
 حاصل عند المخاطب ألبتة وقوله والاتباع الوارد في القرآن والسنة لا يدفع ما يقال المقام مقام
 مدح فيناسبه الاطناب فلم أتبع النعتين وترك الاطناب وانما يدفعه مامر وقول الدسوقي فيكون
 مخالفة مقتضى الحال أي الحال المخصوص الذي لم يوجد هنا فلا ينافي أن الاتباع موافق لمقتضى
 الحال أخذ من التعليل لكن في تعليقه نظر ظاهر علم مامر ثم على القطع وجه الفصل أي ترك عطف
 جملة القطع على جملة بسم الله عدم قصد التشريك بين الجملتين في حكم من الاحكام اذ المقصود من
 الاولى المصاحبة على وجه التبرك أو الاستعانة ومن الثانية مدحه بكونه رجاءا رحيا وكون الثانية
 انشاء والاولى خيرا وسأني الكلام في ذلك واختلافهما اسمية وفعلية على تقدير الاولى فعلية
 والثانية اسمية أو العكس اه وأما ما يتعلق بهما من فن البیان الباحث عن حال اللفظ من حيث
 الحقيقة والمجاز والكنابة نفيسة مباحثه الاول في الباء اه اعلم ان الباء وغيرها من حرفي المعاني
 الواردة لمعان متعددة ان تبادرت منها تلك المعاني كالاستعانة والمصاحبة والسببية في الباء فهي
 حقيقة في جميعها بطريق الاشتراك اللفظي فرار من التحكم اذ التبادر علامة الحقيقة وان لم يتبادر
 منها كالاتداء والانهاء في الباء نحو شربت بماء البحر ونحو أحسن بي فذهب البصريين منع

(قوله الصفات) أي جنس
 الصفات اه منه

استعمالها في ذلك قياسا وحمل ماورد منه على التضمين أو الشذوذ والتجوز عندهم في غير الحرف وهو العامل المضمن كتضمين شر بن معنى روين وأحسن معنى لطف أو في الحرف لكن مع الشذوذ ومذهب الكوفيين أن التجوز في نفس الحرف قياسي قال في المعنى وهو أقل تعسفا أي فتكون الباء في الأول استعارة تبعية لمعنى من وفي الثاني لمعنى إلى قاله بعض الأفاضل وقال الأمير بعد نقله مذهب البصر بين مانصه ومذهب جمهور الكوفيين وبعض المتأخرين جواز نيابة حروف الجر بعضها عن بعض بلاشذوذ قال في المعنى وهو أقل تعسفا فعليه حرف الجر مشترك وضعابين جميع ماورد له ولا ينافيه ذكر نيابة لانهم لما رأوا هذا المعنى متبادرا من هذا الحرف أكثر من تبادره من الآخر حكموه بأن الآخر نائب وان كان كل منهما يستعمل فيه حقيقة فمن هذا يقال ان في الآية المتقدمة على منذهبهم بمعنى على والتجوز ولا شيء فحقق هذا المقام فكثيرا ما تقع فيه الاوهام اه والآية المتقدمة في كلامه قوله تعالى لأصلبكم في جذوع النخل لكن في رسالة الصبان الكبرى على البسمة بعد نقله مذهب البصر بين مانصه ومذهب الكوفيين جوازه على سبيل الاستعارة التبعية في الحرف وقيل على سبيل الحقيقة اه (ولندكر) لك عبارة المعنى لفوائد فنقول نصها تنبيه مذهب البصر بين ان أحرف الجر لا ينوب بعضها عن بعض بقياس كأن أحرف الجزم وأحرف النصب كذلك وما أوهم ذلك فهو عندهم امام مؤول تأويله لا يقبله اللفظ كما قيل في لأصلبكم في جذوع النخل أن في ليست بمعنى على ولكن شبه المصلوب لتمكنه من الجذع بالحال في الشيء واما على تضمين الفعل معنى فعل يتعدى بذلك الحرف كما ضمن بعضهم شر بن بء البحر معنى روين وقد أحسن بي معنى لطف واما على شذوذ انابة كلمة عن أخرى وهذا الأخير هو محمل للباب كله عند الكوفيين وبعض المتأخرين ولا يجعلون ذلك شاذًا ومذهبهم أقل تعسفا اه وكتب عليه الأمير مانصه قوله لا ينوب بعضها عن بعض أي في المعاني المشهورة لغيره قوله وما أوهم ذلك أي نيابة حرف عن آخر لا بقيد القياس قوله وهذا الأخير أي انابة كلمة عن أخرى لا بقيد الشذوذ بل بقيد عدمه كما قال بعد اه قال بعض الأفاضل بعد ما سبق نقله عنه فعلم أن الباء حقيقة في كل من الاستعانة والمصاحبة وغيرها من المعاني المتبادرة منها فان جعلت هنا للمصاحبة على وجه التبرك فلا تجوز فيها وباء المصاحبة هي التي يصلح موضعها مع كاهبط بسلام أي معه وان جعلت للاستعانة فلا بد من التجوز لان بقاء الاستعانة هي الداخلة على آلة الفعل الحقيقية كقطع بالسكين وتسمى بقاء الآلة أيضا لكن في غير هذا المقام تأدبا والتجوز اما بالاستعارة المسكنة ان شبه اسم الله بالآلة الحقيقية في توفيق وجود الفعل معتدابه عليه والباء تحمیل أو التصريحية التبعية ان شبه مطلق الاستعانة بغير آلة حقيقية بمطلق استعانة بآلة حقيقية فمصرى التشبيه للجزئيات فاستعيرت الباء من الاستعانة الجزئية بالآلة الحقيقية للاستعانة الجزئية بغيرها أو بالجزء المرسل بمرتبة ان لوحظ أن الباء الموضوع للاستعانة مقيدة بكونها بالآلة حقيقية نقلت الى استعانة مطلقة عن ذلك القيد وان استعمالها في استعانة مقيدة بكونها بغير آلة حقيقية من حيث انها فرد من أفراد المطلقة أو بمرتبتين ان لوحظ أن الباء نقلت الى الاستعانة المطلقة ثم منها الى استعانة مقيدة وان استعمالها في هذه المقيدة من حيث خصوصها لا من حيث كونها فردا من مطلق آلة وتقرر التجوز بهذا الوجه هو ما في رسالة البسمة للصبان وقرره الخادمي كافي الأمير وغيره بان الاستعانة حقيقة انما تكون بالذات لا بالاسم أي فشبه الاستعانة بالاسم بالاستعانة بالذات ثم استعيرت الباء اه وينبغي حمله على أن المراد

(قوله جوازه) أي جواز استعمال الحرف فيما لم يتبادر منه اه

ذات الآلة الحقيقية فيرجع للاول لا ذات المعين كما توهم لان باء الاستعانة لا تدخل عليه لما في
الكشاف عند قوله تعالى وما توفيقى الا بالله حيث قدره باعانة الله قال لان اهل اللسان يكرهون
ادخال الباء على الفاعل لايهام كونه آلة لما شاع من دخول الباء على الآلة اه نعم ان قدر المتعلق
من مادة الاستعانة كان أصل الباء الدخول على ذات المعين لكن ليست هي باء الاستعانة بل هي
لمجرد التعدي اه ما قاله بعض الأفاضل وقوله وان استعمالها في هذه المقيدة الخ ذكره بعد قوله ثم
منها الى استعانة مقيدة من قبيل ذكر المزموم بعد اللازم كما يعلم مما يأتي هذا وفي المعنى الباء المقردة
حرف جر لاربعة عشر معنى اولها الاصاق قيل وهو معنى لا يفارقها فلها اقتصر عليه سيبويه
ثم الاصاق حقيقي كما مسكت بز بد اذا قبضت على شيء من جسمه أو على ما يجبسه من بدأ ونوب أو غيره
ولو قلت أمسكته احتمل ذلك وأن تكون منته من التصرف ومجازي نحو مررت بز بدأى
أصقت مروري بمكان يقرب من زيد اه وكتب عليه الأمير مانصه قوله حقيقي الخ تقسيم للاصاق
الخاص وحكى ما قبله بقيل لانه انما يظهر على أن الاصاق مطلق التعلق كما قالوا مع ان هذا لا يمد
معنى مستقلا ولا يخص الباء بل هو محصل التعدي العامة اه وفي رسالة البسملة الكبرى للصبان
حروف الجر حقيقة فيما يتبادر منها الى أن قال ولا حاجة لتكلف معنى كلتي جامع لتلك المعاني وجعله
الموضوع له الحرف كما قيل ان الاصاق حقيقة أو مجاز هو معنى الباء الأصلي الذي لا يفارقها ولهذا
اقتصر عليه سيبويه اه بالمعنى وقوله كما قيل الخ مخالف لقوله معنى كلتي جامع لان التقسيم انما هو
للاصاق الخاص كما سبق وعلى هذا القول المحكى بقيل بناء على ما فهمه المحققان فاستعمال الباء في
الاستعانة من حيث كونها فردا من أفراد الاصاق حقيقة بخلاف استعمالها فيها من حيث خصوصها
فانه مجاز مرسل بمرتبة كما هو شأن استعمال الكلبي في بعض أفرادها نعم هو حقيقة حينئذ أيضا على
طريقة المتقدمين وستأتي وقال شيخنا لا نسلم أن القول المحكى بقيل مبني على أن الاصاق مطلق
التعلق الشامل للاستعانة وغيرها إذ معناه ان الباء موضوعه لا يرتبط بخصوص لا يشمل الا
الاصاق الحقيقي وهو المفضى الى نفس المجرور كما مسكت بز بد والاصاق المجازي وهو غير المفضى
الى نفس المجرور كما في مررت بز بد فان المجرور لم يلتصق بز بد وانما التصق بلبسه وهو المكان الذي
يقرب منه فلا يشمل غيرها كما الاستعانة ومعنى كون الاصاق لا يفارقها على هذا أنها لا تستعمل في
غيره على وجه الحقيقة كالاستعانة اذ هي مجاز فيها وليس المراد أنه لا يفارقها لرجوع جميع المعاني
كالاستعانة ونحوها اليه بحيث تدخل تحته كما فهمه المحققان بل لا يتضح كلام الأمير في حاشية
الملوى الا بذلك انتهى أو يقال معنى قوله لا يفارقها انه لا بد من ملاحظته اما استعمال اللفظ فيه أو
للتعلق منه وما ذاك الا لكونه هو المعنى الحقيقي لا غير ونازع الدماميني في كون الاصاق حقيقيا
اذا أمسك على الثوب بدون امساك على الجسد تبعا لابن الصائغ وأجاب الشمني بان اللغة لا يناقض
فيها هذه المناقشة فاسك نوب زيد يقال لغة انه ماسك زيد وردده بعضهم بانهم يناقشون فيها مثل هذه
المناقشة بدليل أنهم جعلوا قوله تعالى يجعلون أصابعهم في آذانهم من قبيل المجاز بالسكينة وغير ذلك
من الامثلة والشواهد فلولا أن اللغة تبني على الحقيقة ويناقض فيها مثل هذه المناقشة لسكانت الآية
المدكورة ونحوها حقيقة بل يتخيل أن الاصاق في نحو أمسكت بز بد اذا قبضت على يده لا يكون
حقيقيا الا اذا أطلق زيد على يده مجازا لعلاقة السكينة حتى يكون الاصاق بجميع أجزاء المجرور
اه لكن هذا التخيل مدفوع بان المدار في الاصاق الحقيقي على عدم الفصل بين المتلاصقين

(قوله نعم) استدراك
صوري كما لا يخفى اه منه
(قوله أو على ما يجبسه)
عطف العام على الخاص
بما اختصت به الواو على
المشهور وعكسه يشاركها
فيه حتى فعطف العام هنا
بأولايصع على المشهور
ولذلك قال الأمير على المعنى
أو هنا للاضراب أو انه
عطف على جواز العطف
على الخاص بأول ما يبرز من
حيث خصوصه العام أو
لانه وجهي اذ يخص الاول
الاول بما عدا اليد اه
وقوله أولاته وجهي غير
ظاهر فانه لا يصح هنا
الاعتبار ما يجبس اه
(قوله شيخنا) هو العلامة
السقا اه (قوله بعضهم)
هو العلامة الشيبني
اه منه (قوله لكن
هذا التخيل الخ) أنظر
ما كتبناه على الملوى أو
ما كتبناه على الرسالة
البيانية اه منه

وعلى اجتماعهما في زمن واحد على ما يأتي وان لم يكن الاصاق بجميع أجزاء المجرور والفرق بين
مسئلة اليد وبين يجعلون أصابعهم في آذانهم غير بعيد وعلى كون حقيقة الباء هو الاصاق لا غير
فان استعملت في الاصاق على وجه التبرك كانت حقيقة قال الخادمي لكنه الصاق مجازي لا متناع
القراءة وذكر اسم الله تعالى في آن واحد لكون الالفاظ سيالة ليست بقارة اه ورد بان الاصاق
في كل شيء بحسبه فالصاق لفظ باخر وقوعه عقبه على أن أهل اللغة لا يعتبرون مثل هذا التدقيق
على ما مر في مسئلة الثوب وأيضا كلامه في بسملة القاري أما ما نحن فيه فيقدر المتعلق نحو ابتدى
لاقرأ أي الصق ابتدأني باسم الله أي بذكره نعم هو الصاق معنوي نحو ذهب الله بنورهم أي الصق
الاذهاب بنورهم بخلافه على تقدير اقرأ فانه محسوس بسامعه وان استعملت في الاستعانة فهي مجاز
امابا الاستعارة التبعية ان شبه ارتباط الاستعانة بارتباط الاصاق ثم استعيرت الباء للاستعانة
الجزئية أو مجاز مرسل بمرتبة أو بمرتبتين ولا يخفى عليك تقريرهما على نسق ما تقدم عن الصبان ثم
بعد التجوز في الباء بنقلها الى الاستعانة لا بد من التجوز ثانيا لما مر أن الاستعانة انما تكون بالآلة
الحقيقية فان اعتبر أيضا في الباء وقد استعمل قبله كان فيها حينئذ مجاز على مجاز الأول في نقلها
عن الاصاق الى الاستعانة والثاني في نقلها عن الآلة الحقيقية الى غيرها بخلاف ما اذا لم يعتبر فيها بان
اعتبر في المجرور كان شبه اسم الله بالآلة الحقيقية على سبيل الاستعارة بالكناية ولا يخفى عليك حال
ما اذا قدرت الاستعمال قبل النقل الثاني أيضا وما اذا لم تقدره أصلا هذا كله جريا على ما شهر والافلا
مانع من نقل الباء من الاصاق الى الاستعانة ولو بالاسم قبل وأولى من الاستعانة جعل الباء للمصاحبة
على وجه التبرك حقيقة على الطريقة الاولى كما تقدم أو مجازا على هذه الطريقة لما فيه من التأدب
مع اسم الله تعالى والتعظيم له ما ليس في الاستعانة لاهامها أن اسم الله تعالى آله غير مقصود لذاته
وكون الملاحظ فيها جهة توقف الفعل على الآلة وعدم وجوده بدونها لاجه عدم قصد هابا لذات
لا يدفع الابهام فان قلت هالمنع لما فيه من اهام ما لا يليق فالجواب ما قاله العلامة العدوي في حاشية
ابن عبد الحق ان محل منع الموهم اذا لم يرد واللم يمنع كالصبور وقد ورد في الشرع ما يدل على جواز
استعنت به ونحوه قال الصبان في رسالته والوارد نحو يا قوم استعينوا بالله واذا استعنت فاستعن
بالله ثم اعترضه بما حاصله ان الباء في مثل ذلك ليست للاستعانة بل لمجرد التعديبه كما في رسالة السنواني
وغيره فان قال تقاس بباء الاستعانة على ذلك لا شرا كما في تضمن الاستعانة وفي ان المستعان
به غير مقصود لذاته فقد يتوقف في جريان القياس هنا اه يعني ان جواز اطلاق الموهم لا يثبت
بالقياس بل لا بد من اطلاقه نضا لا يقال يستدل على الجواز بنحوه وما توفيق الابالله لانا نقول
لا يصح لان تقديره باعانة الله كما مر في بقاء السببية لباء الاستعانة وحينئذ فلا يجوز جعلها للاستعانة
والفرق بين بقاء الاستعانة وبقاء السببية ان بقاء الاستعانة هي الداخلة على آله الفعل أي الواسطة بين
الفاعل والمفعول كبير يت القلم بالسكين وبقاء السببية هي الداخلة على سبب الفعل نحو مات زيد
بالجوع وتسمى تعليلية أيضا كما قاله أبو حيان والسيوطي وغيرهما وفرق الشيخ يحيى بين العلة
والسبب بان العلة متأخرة في الوجود متقدمة في الذهن وهي العلة الغائية والغرض وأما السبب
فتقدم ذهنا وخارجا كذا في حواشي الاثموني ثم صرح بما مر أن المجاز بمرتبتين قد يتعد فيه النقل
ويوافقه قول شيخنا الباجوري في حاشية السمرقندية ويحتمل أن يكون مجازا امر سلابا تنقل الباء
من الارتباط على وجه الاصاق الى مطلق ارتباط ثم ان استعملت في الارتباط على وجه الاستعانة

(قوله ليست بقارة) أي
لا استقرار لها في الوجود
وهو تفسير لسيالة كما هو
ظاهر اه منه (قوله
هي الداخلة الخ) هنا
هو المشهور وقيل هي
الداخلة على الواسطة في
حصول الفعل أعم من أن
يكون آله أولا ويؤخذ
من كلام الخادمي انها
الداخلة على المطلوب منه
الاعانة اه منه

لكونه فردا من ذلك المطلق كان مجازا امر سلا بمرتبة وان نقلت من ذلك المطلق الى الارتباط على وجه الاستعانة كانت مجازا امر سلا بمرتبتين اه وفي الدسوقي وثلث أن تجعلها من قبيل المجاز المرسل علاقته الاطلاق والتقييد وذلك أن الباء موضوعة للارتباط المقيد بالاصاق فأطلقت عن ذلك واستعملت في الارتباط على وجه الاستعانة فهو مجاز مرسل بمرتبتين علاقته ما ذكره هذا اذا كان استعمال الباء في الاستعانة من حيث خصوصها وأما اذا كان الاستعمال فيها من حيث انها جزئي من جزئيات مطلق ارتباط كان المجاز بمرتبة وهي الاطلاق على ما فيه من اختلاف اه وايضا حه انه ان نقلت الباء من الارتباط على وجه الاصاق لمطلق ارتباط ثم نقلت من ذلك المطلق للارتباط على وجه الاستعانة كان مجازا على مجاز علاقة الاول التقييد والثاني الاطلاق وان نقلت الباء من الارتباط على وجه الاصاق لمطلق ارتباط ثم استعملت في فرد من أفرادها وهو الاستعانة الجزئية من حيث خصوصه كان مجازا بمرتبتين على رأى من فصل في اسم السكلى المستعمل في جزئيه ومرتبة واحدة على اطلاق المتقدمين القائلين بان استعمال السكلى اسم في جزئيه حقيقة مطلقا وان استعملت في فرد من أفرادها من حيث كونه فردا كان مجازا بمرتبة على الرأين وكلامه أيضا يفيد أن المجاز بمرتبتين قد يتعد فيه النقل اذ القول به في المطلق والمقيد مبنى على رأى من قال استعمال اسم السكلى في جزئيه من حيث خصوصه مجازا وابتناؤه عليه يستدعي ان الباء مثلا بعد نقلها لمطلق ارتباط وجعلها اسماله نقلت منه الى الجزئي ثانيا حتى يتم أنه من قبيل استعمال اسم السكلى في جزئيه من حيث خصوصه على وجه المجاز لكن في الرسالة البيانية للصبان أنه اذا نقل المشفر الى المطلق ثم الى المقيد من حيث خصوصه يكون من بناء المجاز على المجاز اه وظاهره أن المجاز بمرتبتين ليس فيه تعدد النقل حيث جعل ما تعدد فيه النقل من بناء المجاز على المجاز والذي يظهر ان الفرق بين المجاز على المجاز والمجاز بمرتبتين تقدير الاستعمال في الوسط في صورة المجاز على المجاز حتى ينطبق عليه تعريف المجاز قبل النقل الثاني وعدم تقديره في صورة المجاز بمرتبتين سواء تعدد النقل أم لا فيصم القبول ببناء المجاز على المجاز فيما سبق على تقدير الاستعمال في الوسط والقول بالمرتبتين على عدم تقديره نعم نقل الباء من الاصاق الى الاستعانة لا يصح أن يكون من قبيل المجاز على المجاز إذ لا يتأني النقل أولا الى المطلق مع تقدير الاستعمال فيه ثم منه الى المقيد اذ الحروف لا تستعمل الا في جزئي اتفاقا اللهم الا أن يكون تقدير الاستعمال في المطلق معناه تقدير الاستعمال في أى فرد من أفرادها ثم ان ظاهر كلامهم ان المجاز بمرتبتين فأكثر لا يجري فيه خلاف الآمدى في بناء المجاز على المجاز وان تعدد فيه النقل ويؤيده أن شبهة المنع لا تجرى فيه وذلك لان المقصود فيه النقل من الاول الى الأخير والنقل الى ما عداه ان وجد غير مقصود وانما هو وسيلة فليس الأخذ في الحقيقة الامن مالم لا يقال بمثل ذلك في المجاز على المجاز لان تقدير الاستعمال يمنع قصد التوسل وعلم من ذلك أن قول بعضهم في المجاز بمراتب ان النقل انما هو من الاول للأخير الا انه بوسائط منظور فيه ما هو المقصود الذاتي والافقديتعدد النقل فيه فعلم ان المجاز بمرتبتين قد يعتبر فيه تعدد النقل وقد لا يعتبر ويظهر انه يختار اعتباره اذا اختلف نوع العلاقة ويختار عدمه اذا لم يختلف وفرق الصبان في الرسالة البيانية بين بناء المجاز على المجاز وبين المجاز بمراتب وعبارته فيها وانما قلنا بين المعنى المنقول منه والمعنى المنقول اليه ولم نقل الحقيقي والمجازي ليشمل صورة التجوز بالمجاز عن المعنى المجازي وان أنكرها الآمدى وهي أن يجعل المجاز المستعمل في معنى مجازي

بمناسبة الحقيقة بالنسبة الى مجازي آخر في تجاوز بالمجاز عن المعنى المجازي الاول الى المعنى المجازي الثاني لعلاقة بينهما كما في قوله تعالى ولكن لا توعدوهن سراً تجوز بالسرا الى الوطء لانه لازمه عادة ثم تجوز بهذا المجاز الى العقد لانه سبب الوطء وهذا غير صورة المجاز بمراتب كما في قوله تعالى يا بني آدم قد أنزلنا عليك لباسا يوارى سواك فان المنزل عليهم ليس نفس اللباس بل الماء المنبت للزرع المتخذ منه الغزل المنسوج منه اللباس وذلك لان الصورة الاولى تجوز عن تجوز الثانية وتجوز واحد لكن ارتباط المجازي بالحقيقى انما هو بواسطة اه وقوله وانما قلنا أى في تعريف العلاقة وقوله ليشمل أى تعريف العلاقة وقوله صورة التجوز أى علاقة صورة هي التجوز ويحتمل أن فاعل يشمل عائدا على المجاز وقوله بمراتب المراد الجنس كما لا يخفى وقوله وان أنكرها الأمدى أى لان فيها أخذ الشئ من غير ما لكانه واكتفى المميز باختصاص ما لاسباب والمجاز موضوع بالنوع ثم قد يقال لاحاجة لبناء المجاز على المجاز المحجوج الى تكلف تقدير الاستعمال استغناء عنه بالمجاز بمرتين وقوله لانه أى السر وقوله وذلك أى التغاير بين صورة المجاز على المجاز والمجاز بمراتب والآية الاولى كما تحتمل المجاز على المجاز تحتمل المجاز بمرتين بان ينقل السر الى الوطء مع عدم تقدير الاستعمال فيه ثم منه الى العقد والآية الثانية كما تحتمل المجاز بمراتب تحتمل المجاز على المجاز بان ينقل اللباس من معناه الحقيقى الى الغزل ويقدر استعماله فيه ثم منه الى الزرع ويقدر استعماله فيه ثم منه الى الماء هذا قال الصبان فان قلت قد بان حال الباء مع معانيها المختلفة من الاستعانة والمصاحبة وغيرهما فاحالها مع المعانى المتماثلة بجزئيات الاستعانة وجزئيات المصاحبة هل هي مشتركة بينها اشتراكا لفظيا أولا قلت اما على من ذهب السعد التفتازانى والجمهور ان الحروف ونحوها كالضماير وأسماء الاشارة والموصولات كليات وضعا جزئيات استعمالا فلا شبهة في عدم الاشتراك اللفظى وإلزام أن كل لفظ وضع لمفهوم كلى مشترك اشتراكا لفظيا بين أفراده المستعمل فيها اللفظ ولا قائل به وأما على من ذهب العضد والسيد انها جزئيات وضعا واستعمالا فان قلنا باشتراط تعدد الوضع في مفهوم المشترك اللفظى كما صرح به السيد لم تكن الباء مشتركة بين تلك الجزئيات لانها وضعت بوضع واحد للجزئيات مستحضرة بكيها فلم يوجد الشرط ولهذا قال السيد بعدم اشتراك الحرف بينها كما نقله عنه سم في آياته وان قلنا بعدم اشتراطه كانت مشتركة بينها كما مال اليه العصام حيث قال لم نزيد تعدد الوضع في مفهوم المشترك إلا للسيد ولم ترفى الكتب المشهورة ما يفيد خروج الموضوع للأموال المخصوصة بالوضع العام عن تعريف المشترك وتعريفاتهم متناولة له ولنا كلام مع العصام في ذلك يطلب من رسالتنا في علم الوضع المبحث الثانى في حذف المتعلق مجاز بالحذف بناء على قول من يقول ان الحذف مجاز مطلقا بخلافه على قول من يقول ليس بمجاز مطلقا وعلى قول من يقول انه مجاز اذا تغير بسببه اعراب الباقي كما في وسأل القرية وهناك مجاز بالزيادة ان قيل بزيادة الباء أو لفظ اسم ومعنى كونها مجازا انها خلاف الأصل لا السكامة المستعملة في غير ما وضعت له للعلاقة وقرينة مانعة المبحث الثالث إضافة اسم حقيقى ان أريد من الجلالة الذات قال الدسوقي وعليه يأتى ما مر من بناء المجاز على المجاز اه وفيه أنه لا وجه للتخصيص المستفاد من تقديم الظرف لانه يأتى على الشق الثانى أيضا لتبوت الاستعانة فيه بالاسم الا أن يقال المعنى وعليه يأتى ما مر فقط بخلافه على الثانى فانه يأتى ما مر وشئ آخر هو مجازية الاضافة البيانية وبيانية ان أريد منه اللفظ والبيانية مجاز بالاستعارة التبعية لان

(قوله على من ذهب العضد الخ) وعلى هذا المذهب فاستعمالها في الجزئى من حيث خصوصه حقيقة قطعا اه منه (قوله لم تكن مشتركة) لا اشتراكا لفظيا ولا معنويا اه منه (قوله كانت مشتركة) أى اشتراكا لفظيا اه منه (قوله كونها مجازا) أى الحذف والزيادة اه منه

(قوله هل هو عقلي الخ) يفيد أن الأمر دائر بين أحد أمور ثلاثة المجاز العقلي والمجاز في التركيب والمجاز في اللام وليس في كلامه جعل المجاز في صورة الاضافة اه منه (قوله الاختصاص الملصكي) مراده الملك الحقيقي الذي لا يزاحم الوهم فيه العقل دون ما كان بمنزلة بحيث يعد الوهم المضاف (١٦) ملصكا للمضاف اليه دون غيره والا فالملك الوهمي للماء محقق للارض فعليه

لا استعارة في الاضافة وهو يقتضى أن جل الفرس ونحو ذلك مجاز فالقول المشار اليه بقوله بناء الخ في غايه البعد اه منه (قوله فهي على الاول الخ) أى بلاشبهة والافهى على الثانى تمثيلية أيضا على رأيه من عدم وجوب تركيب الطرفين في التمثيلية وجواز الدلالة على الهيئة المنزعة من متعدد بمفرد اه منه (قوله كما يشعر به كلامه) أى حيث قال صيغة جاء زيد في التركيب وان أوهم قوله قبل تشبيها لاتصال الخ بخلافه فالمراد تشبيها للهيئة المنزعة من ذلك اه منه قوله وقال أى السعد اه منه (قوله الخرقاء) هى المرأة التى فى عقلها هوج وبها حماقة كانت تضع وقتها طول الليل فاذا طلع سهيل وهو كوكب بقرب القطب الجنوبى يطلع عند ابتداء البرد تنبهت وقرقت القطن فى القرائب استعدادا للشتاء فاضيف الكوكب اليها بهذه الملابس البعيدة اللطيفة والسحرة بالضم السحر وسهيل مرفوع بدل من كوكب أو عطف بيان وأذاعت فرقت وغرلها قطنها الذى يصير غزلا ويؤول اليه والقرائب جمع قريبة بمعنى أثارها وعشاثرها ووجه الملابس اللطيفة أن حقيقة الاضافة اللامية الاختصاص الكامل الذى يصح معه الاخبار بان المضاف للمضاف اليه فالضافة لادنى ملابس مشعرة يجعل تلك الملابس بمنزلة الملابس الكاملة الاضافية اهمنه

الاضافة نسبة جزئية بمنزلة معنى الحرف حقيقتها تخصيص الاول بالثانى أو تعريفه به لا بيانه فشبها ارتباط الاول بالثانى على وجه البيان بارتباط التخصيص أو التعريف بجماع مطلق التعلق فسرى التشبيه للجزئيات ثم استعيرت صورة اضافة التخصيص الجزئى أو التعريف الجزئى للبيان الجزئى هذا ما ذكره هنا ولا يخفى ان كلامنا من التخصيص والتعريف ليس معنى للاضافة بل هو ثمرة ومعنى الاضافة اللامية الاختصاص الكامل المصحح لأن يخبر عن المضاف بأنه للمضاف اليه على أن كل اضافة معنوية لا تنفك عن التعريف أو التخصيص كما هو مفاد كلامهم بلاشبهة وهذا يقتضى خلاف ذلك وقولهم بجماع مطلق التعلق أى مطلق كمال التعلق والافتقار للتعلق لا يصح جامعا كما هو ظاهر ثم كون التجوز في هيئة الاضافة باعتبار كونها بمنزلة الحرف واعتبار دلالتها على معنى الحرف حتى تكون الاستعارة تبعية صحيح وان لم يصرح حوايه وفي كلام السيد ما يحمله وفي رسالة الصبان البيانية اعلم أنه وقع اضطراب في التجوز في نسبة الاضافة هل هو عقلي أو لغوي وعلى كونه لغوي ياهل هو في التركيب أو اللام فقال السعد والسيد في مبعث المجاز العقلي ان المجاز العقلي لا يختص بالنسبة الاسنادية بل يكون في غيرها كالنسبة الاضافية في مكر الليل قال ليس أى ان جعلت الاضافة على معنى اللام فان جعلت على معنى فى كانت حقيقية وقال السعد في شرح المفتاح في تحقيق قوله تعالى يا ارض ابلى ماءك اضافة الماء الى الأرض على سبيل المجاز تشبيها لاتصال الماء بالارض باتصال الملك بالملك بناء على ان مدلول الاضافة في مثله الاختصاص الملصكي فتكون استعارة تصريحية أصلية جارية في التركيب الاضافى الموضوع للاختصاص الملصكي في مثل هذا وان اعتبر التجوز في اللام وبين الاتصال والاختصاص عليها على التركيب فالاستعارة تبعية اه فهي على الاول تمثيلية كما يشعر به كلامه فيجرى التشبيه بين هيئة اتصال الماء بالارض وهيئة اتصال الملك بالملك ويستعار المركب الاضافى من الثانى للاول وقال في الاضافة لأدنى ملائمة انها مجاز حكيمى أى عقلي وقال السيد الهيئة التركيبية في الاضافة اللامية موضوعة للاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بأنه للمضاف اليه فاذا استعملت فى أدنى ملائمة كانت مجازا لغويا لا حكيميا كما توهم لان المجاز فى الحكم انما يكون بصرف النسبة عن محلها الاصلى الى محل آخر لاجل ملائمة بين المحلين وظاهر أنه لم يقصد صرف نسبة الكوكب عن شئ أى محل حقيقى الى الخرقاء بواسطة ملائمة بينهما يعنى فى قول الشاعر

إذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة * سهيل أذاعت غرلها فى القرائب

باضافة الكوكب الى المرأة المسماة بالخرقاء بل نسبة الكوكب اليها لظهور جدها أى اجتهاد الخرقاء ونشاطها فى زمن طلوعه أى ظهور الكوكب على دائرة الأفق اه قال بعضهم مع للاقول السيد وظاهر انه لم يقصد الخ لان الذوق يقضى بان ليس المقصود من أمثاله تشبيه المحل المجازى بالمحل الحقيقى ثم نقل الاضافة من الثانى الى الاول إذ لا لطافة فى ذلك بل بان المقصود نسبة الكوكب

الى الخرقاء

(قوله وناقش العصام الخ) عبارته ومن دواعي الاضافة تضمنها اعتبارا لطيفا مجازيا وهو جعل أدنى ملابسته منزلة ملابسته تامة تستدعيها الاضافة نحو كوكب الخرقاء وهل هي مجاز لغوي أو حكمي اختلف كلام الشارح المحقق فيه ورد السيد السند كونه مجازا حكما بانها ليس فيه نقل الاضافة من محل الى محل للابسة بينهما بل هو استعارة الهيئته الاضافية من الملابس الكاملة لادنى ملابسته لمضاهاتها ايها وفيه أن تحقق حقيقة المجاز الحكمي (١٧) او ظهورها غير لازم كما عرفت فيجوز أن تكون

الابسة منقولة من محل
وهي أو محل تحتاج
معرفة الى تأمل ومنهم من
قال ما هو للكواكب
الوقت الذي تطلع فيه كما
يقال كوكب الصبح وورد بان
الكوكب ليس مملوكا
له وليس بشئ لان
الاختصاص للملك الذي
تفيده الاضافة أعم
من الملك الحقيقي المعبر
الذي لا يزاحم الوهم فيه
العقل وما كان بمنزلة
حتى يعد الوهم المضاف
ملكاً للمضاف اليه دون غيره
الآتري أن جعل الفرس
حقيقة وجل زيد تجوز
اه ببعض اصلاح وقوله
بانه ليس فيه نقل الاضافة
الخ فيه أن هذا ليس مطمح
نظر السيد في الرد بل مطمح
نظرة انه لم يقصد صرف
النسبة من محل حقيقي
لعدم اللطافة في ذلك ولا
نظر لكون المحل الحقيقي
موجودا أولا لأن مذهب
الشيخ عبد القاهر ان

الابسة مطلقا اه وناقش العصام في أطوله السيد في باب أحوال المسند اليه عند الكلام على تعريفه
بالاضافة بما لا يتبعه والمتجه أن يقال قوله وظاهر الخ فيه أن عدم القصد في أمثال ذلك لا يدل على عدم
القصد في غيره إذ لا مانع من أن تكون الملابس التي استدعت الاضافة هي مشابهة المضاف اليه
للمحل الأصلي والظاهر أن الاضافة لأدنى ملابسته ليست على معنى حرف فالاضافة في مكر الليل
وما كر ليست منها لانها على معنى الحرف لصحة كونها على معنى في على سبيل الحقيقة بخلاف
الاضافة في كوكب الخرقاء فانه لا يصح أن تكون على معنى حرف أصلا على سبيل الحقيقة فلا تنافي
بين تصريح السيد بان التي لأدنى ملابسته مجاز لغوي وتصريحه بان الاضافة في مكر الليل مجاز
عقلي اه مع إيضاح وزيادة والاضافة البيانية التي نحن فيها من قبيل الاضافة لأدنى ملابسته حتى
على ما استظهره والمجاز على جعل الاضافة بيانية إما عقلي كما عليه السعد أو في الهيئته التركيبية كما
عليه السيد والظاهر أنها حينئذ تمثيلية إذ هيئة المركب الاضافي كهيئته المركب الاخباري المنقول
للانشاء لا كهيئته الفعل في أي أمر الله لان الهيئته فيها نحن فيه هيئته مركب وفي أي هيئته مفرد
ويحتمل أن مراده أن هيئته الاضافة في قوة الحرف فتكون الاستعارة مفردة تبعية أو في اللام
قياسا على ما تقدم عن السعد في قوله تعالى يا أرض ابلي ماءك وان كانت الاضافة في هذا لأدنى
ملابسة والحاصل أن كل اضافة ليست على معنى اللام وجعلت على معناها مجازا فان كانت على
معنى في أو من حقيقة كسكر الليل ويا أرض ابلي ماءك فهي مجاز عقلي في الاسناد الاضافي باتفاق
من السعد والسيد وجوز السعد أنها تمثيلية في التركيب الاضافي أو تبعية في اللام والظاهر أن
السيد يوافق على ذلك وانها يجوز أن انها تبعية في هيئته الاضافة يجعلها بمنزلة الحرف فان لم تكن
على معنى حرف حقيقة ككوكب الخرقاء فاختلغا فيها فقال السعد مجاز عقلي وقال السيد يتعين
المجاز اللغوي والظاهر أن السعد يجوز فيها المجاز اللغوي أيضا إذ لا مانع منه بل في كلام العصام
ما يفيد ذلك وقد علمت الأوجه الثلاثة فيه ثم ان جعل المجاز فيها لغوي في المركب من حيث هيئته
كان مجازا لا حقيقة له في الاستعمال كما لا يخفى هذا ثم ما استظهره الشيخ من ان الاضافة التي لأدنى
ملابسة لا يصح ان تكون على معنى حرف حقيقة مخالف كلامهم والذي يفيد كلامهم ان
الاضافة متى لم تكن على معنى الاختصاص الكامل المصحح لان بخبر عن المضاف بأنه للمضاف اليه
أي مملوك له ملكا حقيقيا لا يزاحم الوهم فيه العقل أو بمنزلة حتى يعد الوهم المضاف ملكا للمضاف
اليه دون غيره كانت لأدنى ملابسته وان صح كونها على معنى في أو من حقيقة فالاختصاص الكامل
هو الملك الحقيقي وما هو بمنزلة وهذا على ما صرح به العصام وبعضهم قصره على الملك الحقيقي كما

(٣ - تقرير الانبائي - ل) المجاز العقلي لا يلزم أن يكون له حقيقة موجودة في الاستعمال كما في أقدمي بلدك
حق لي عليك وهو لا يخفى على السيد السند فلا تتجاه لقوله وفيه ان تحقق الخ اه منه (قوله والظاهر انها حينئذ تمثيلية) أي
فتكون أصلية لان السيد لا يرى اجتماع التمثيلية والتبعية وقوله كهيئته المركب الاخباري الخ ليس المراد أن المجاز في ذلك تمثيلي كما
قد يتوهم وانما المراد ان التجوز في هذه الهيئته تجوز في مركب وان كان ذلك من حيث هيئته فوجود شرط التمثيلية عند السيد
أو قوله اذ هيئته المركب الخ تعليل لما تضمنه قوله تمثيلية من أن المجاز مركب لا مفرد اه منه

تقدمت الاشارة اليه في كلام السعد فالاضافة في نحو مكر الليل وضرب اليوم عند ارادة معنى اللام
لادنى ملابسة على كل من القولين والاضافة في نحو مائك وحصر المسجد وكوكب الوقت القلاني
عند ارادة معنى اللام لادنى ملابسة على القول الثاني دون الاول وكل ذلك يصح أن يكون على
معنى في حقيقة والاضافة في نحو خاتم فضة عند ارادة معنى اللام لادنى ملابسة على كل منهما ويصح
أن تكون على معنى من حقيقة والاضافة في نحو اسم الله عند ارادة اللفظ وفي شجر الاراك لادنى
ملابسة على كل منهما ولا يصح أن تكون على معنى حرف حقيقة والاضافة في جل الفرس لادنى
ملابسة على القول الثاني ولا يصح أن تكون على معنى حرف حقيقة ثم كون الاضافة التي لادنى
ملابسة مجازا صرح به عبد الغفور على شرح ملاجى لسكافية ابن الحاجب فقوله في الالفية هـ
واللام خذا لماسوى ذينك أعم من أن تكون الاضافة حقيقة أو مجازا والمراد باللام معناها أعم
من أن يكون اختصاصا كاملا أولا ولا يشكل على ما مر المقتضى ان الاضافة التي على معنى من أوفى
يصح أن تكون على معنى اللام قوله وان من أوفى اذا لم يصلح الاذاك لان المعنى كما في حاشية
الصبان اذا لم يصلح بحسب القصد الاذاك وقوله لماسوى ذينك بأن لم يرد فيه ما ذكر وان صلح
له في ذاته هذا ولم يفهم بعضهم مراد الصبان فقال مانصه وما استظهره الشيخ غير ظاهر أخذا بقول
الالفية واللام خذا لماسوى ذينك ولانفاة بين كلامي السيد بل يحمل ما جعله مجازا عقليا
على ما اذا كانت مناسبة وعلاقة بين المضاف اليه وشئ آخر وقصدت تلك العلاقة نحو مكر الليل
وما جعله مجازا لغويا على ما اذا لم تقصد تلك العلاقة ولم توجد بل الموجود المناسبة والملا بسة بين
المضاف والمضاف اليه كما في نحو كوكب الخرقاء كما يدل عليه كلامه اه فتفطن بـ المبحث
الرابع بـ قال العلامة الامير والاسم الكريم حقيقة وقال في الاتقان الاعلام واسطة بين
الحقيقة والمجاز وكأنه لاحظ انها ليست من موضوعات اللغات الاصلية ولا يخفالك انها لا تضعف
عن اصطلاح التخاطب والظاهر عدم المجازية فيه بوجه من الوجوه ولوقلنا انه كلتي وضعا
وانه في الجزئي باعتبار خصوصه مجاز اذ لا مانع من استثناءه سبحانه تعالى وتخصيصها بمجازيا كما جعلوا
تعريف علميته فوق الضمير الى غير ذلك اه وقوله وقال في الاتقان الخ في مذهب السيوطي نقلنا
عن السبكي ان الخلاف خاص بالاعلام المتجددة وقوله ولا يخفالك الخ اراد باصطلاح التخاطب
كل اصطلاح حدث على اللغة الاصلية وبنى عليه خطاب كالبيان وباقي القنون الحادثة بعد اللغة
فانها معتبرة في الحقيقة والمجاز كما يأتي بيانه فأوضاع الاعلام الحادثة على اللغة الاصلية مساوية
لهذه الاصطلاحات الحادثة فتعتبر في الحقيقة والمجاز أيضا وحينئذ فلا يتم توجيه جعلها واسطة
بملاحظة كونها ليست من موضوعات اللغات الاصلية وفي التسوقى وقيل انها واسطة بين
الحقيقة والمجاز لانهما من خواص الامور السكينة والاعلام الشخصية موضوعات لمعان جزئية اه
ولا يخفالك ما في كون ذلك من الخواص وقوله عدم المجازية فيه أي في الاسم الكريم وضمير انه
الاولى يرجع له أيضا وضمير الثانية للكلية ثم ان هذا الاسم الكريم لم يسم به سواء تعالى كما هو
معلوم واللائق أن يقال لم يسم به سواء لابالاصالة وبالاتباع وحينئذ يبطل القول بأن الالفاظ
موضوعات لانفسها تبعا ويتعين القول بأنها ليست موضوعات لانفسها ولا تستعمل في ذلك وفهم
أنفسها انما هو بمجرد ذكرها حضورها بنفسها الان يستثنى صاحب القول الاول هذا الاسم
الكريم لكن يرد عليه انه حينئذ قابل بالمكان الاستغناء عن وضعها لانفسها فلا وجه لتكاف
القول به بـ المبحث الخامس بـ الرحمن الرحيم من الرحمة وأصلها رقة القلب المقتضية للتفضل

فهما مجاز مرسل تبعية علاقته السببية و يصح أن يكون في الكلام كناية اصطلاحية وهي لفظ
 أطلق وأربد لازم معناه مع قرينة غير مانعة لا يقال ان الكناية يصح معها إرادة المعنى الحقيقي لانا
 نقول الاستحالة هنا معنى خارجي فالمراد ان ذات الكناية لا تنافي الحقيقة أي ان الكناية من
 حيث ذاتها وحقيقتها أي من حيث انها لفظ وأربد لازم معناه مع قرينة غير مانعة من ارادته
 لا تنافي ارادة المعنى الحقيقي وقرينة الكناية هنا مقام المدح اذ مقام المدح يقطع النظر عن الاستحالة
 لا ينافي ارادة المعنى الحقيقي لكن يقال ان مدح هذا الفرد يمنع من ارادة رقة القلب اذ هي نقص
 بالنسبة لهذا الفرد فقال الكناية مع استعماله المعنى الاصلى يجوز بد معصوم تربد لازم ذلك أي مطابق
 المحافظة على الديانة بقرينة مقام المدح فان مقام المدح لا يمنع من ارادة العصمة حقيقة وان كانت
 العصمة لز يد مستحيلة وقال بعض الافاضل في جواز الكناية في الاسمين الكريمين وقفهما
 سيأتي من الفرق بين المجاز وبينها بأن القرينة ان لم تمنع من ارادة الحقيقة فكناية والافجاز ولا
 شك ان القرينة هنا وهي استعماله معنى الرحمة عليه تعالى مانعة من الحقيقة قطعا فكيف تصح الكناية
 والنسك بقولهم لا يضر فيها استحالة الحقيقة ولا لازمها غلط لان المراد بالاستحالة عدم الوجود
 لا لزوم محال على ارادته والالم يتم الفرق المذكور لان المحال قرينة تمنع الحقيقة قطعا و بدليل ما مثلوا
 به من انه يقال كثير الرماد وطويل النجاد كناية عن الكرم وطول القامة وان لم يكن له رماد ولا
 نجاد لان المعنى الحقيقي ليس مقصودا فلا ضرر في استحالة أي عدم وجوده ومع ذلك قرينة المدح
 لا تمنع ارادته ولا يلزم عليها محال بخلاف ما هنا فقامل بانصاف اه وفيه نظر اذ قد علمت تمام الفرق
 المذكور وان لم ترد من الاستحالة عدم الوجود بل أردنا ان المعنى الاصلى لا يقبل لذاته الثبوت وما
 مثلوا به لا يدل الاعلى انهم أرادوا بالاستحالة ما يشمل عدم الوجود فتدبر ذلك ولا يقال انه جار على
 رأي صاحب الكشاف فانه مال الى ان الكناية لا بد فهمان جواز معناها الحقيقي فانه لا يناسب
 قوله والنسك الخ على أنه حينئذ انما يتوجه كلامه لو كان القائل بالكناية في الاسمين الكريمين هو
 الرخشي أو من يثبت متابعتة له على أن الرخشي قد قال بالكناية في قوله تعالى ليس كمثلته شيء
 مع استحالة المعنى الحقيقي فيه فإيقال في التوفيق بين قوله بالكناية فيه وبين ما مال اليه يقال في
 قوله بالكناية في الرحمن الرحيم ثم رأيت وفق فقال لا تنافي لا يمكن أن يراد انه كناية بحسب أصله
 وهو ما اذا استعمل فبين يجوز عليه ذلك وهو الآن مجاز متفرع عنها وكون قوله تعالى ليس كمثلته
 شيء يستعمل معناه الحقيقي لنا كلام يتعلق به في موضعين قبيل آخر علم البيان الموضوع الأول آخر
 فصل المجاز بالحنفي والزيادة والموضوع الثاني في الكلام على الكناية عقب هذا الفصل فنبقى
 مراجعتها ويصح أن يكون في الكلام استعارة تمثيلية وأورد عليها أمور الأول انه لا يجوز
 اضافة الحال اليه الثاني ان المشبه به أقوى من المشبه وهنابالعكس الثالث اساءة الأدب في
 التشبيه ولا يقال الكلام في بيان ماورد الذي هو الرحمن الرحيم فالمشبه هو الله تعالى فلا محل لاراد
 لزوم اساءة الأدب حتى يجاب عنه فان الكلام في بسمله المؤلف على فرض انه لم يأت بها من كلامه
 تعالى الرابع ان اللفظ في التمثيلية لا بد ان يكون مركبا أي متعدد نحو تقدم رجل وتؤخر أخرى
 كما يجب أن يكون المشبه والمشبه به ووجه الشبه حاله منتزعة من متعدد فكان ينبغي ان يقال الرحمن
 لرعيته والرحيم لهم وأجابوا عن الاول بأن اضافة الحال اليه تعالى معهودة في فن الكلام أي فلا بد
 لأئمة الكلام من مستند فعهدها في ذلك يقيد وورد هافلا مانع منها وعن الثاني والثالث بأن التشبيه

هنا مجرد البيان والتفريب بما الفته العقول قال تعالى مثل نوره كمنسكة ولا يخفى أن هذا
 الجواب غير دافع للثالث ووقوع مثل ذلك التشبيه منه تعالى للتفريب لا يسوغ اقدام عبده عليه
 لذلك الغرض ولا لاهم منه على فرض وجوده فافهم ذلك وعن الرابع بأنه يجوز الاقتصار على أهم
 المركب ويرمز به الى الباقي لان كلاهما رمز الى المرحوم ولا شك أن المشبه به حاله منزعة من الملك
 ورعيته وفعله معهم وكذا المشبه ووجه الشبه أن كلاهما حاله منزعة من متعدد أى من محسن
 واحسان ومحسن اليه وقال الامير على انه يمكن اعتبار الاستعارة في مجموع الرحمن الرحيم وهو
 متعدد على معنى هيئة اقبال الجليل والدقيق اه وقوله على معنى هيئة الخ توخذه منه انه لم يعتبر في
 التشبيه الطرف الآخر الذى هو الرعية والالم كفه اعتبار مجموع الرحمن الرحيم فقط في التمثيلية وان
 كان مركبا لان الظاهر في قولهم يشترط تركيب اللفظ كون اللفظ المستعار مركبا دال على جميع
 المشبه به وأجاز السعدان يكون اللفظ مفردا قاله بعض المحققين ثم ان التشبيه من غير اعتبار موصل
 اليه معقول وله نظائر وهذا اندفع تنظير بعض الأفاضل في جواب الامير بأن معنى كون اللفظ في
 التمثيلية مركبا أن يكون بحيث يدل على جميع الاشياء التى انتزع منها الهيئة المشبه بها على ما تراه في
 تقدم رجلا وتؤخر أخرى فان المشبه به هو الهيئة المنزعة من التقديم والتأخير والرجل واللفظ
 دال على الجميع ولا شك أن المشبه به هنا هيئة اقبال الجليل والدقيق من الملك لرعيته لا مجرد هيئة
 اقبال الجليل والدقيق من غير ملاحظة موصل وموصل اليه لانه لا يعقل فيجب أن يدل اللفظ على
 جميع هذه الاشياء مع انه لم يدل الا على اقبال الجليل والدقيق دون الرعية فالجواب الاول هو
 السديد كما لا يخفى فلا تكن أسير التقليد اه قال الامير ثم الرحمن لم يستعمل في غيره تعالى فهو
 مجاز لا حقيقة له في الاستعمال اما اكتفاء بالوضع أو باستعمال المصدر على ما اختاره ابن السكيت في
 جمع الجوامع وقولهم في مسيامة رجن العمامة استعمال فاسد تعنتا أو شاذ أو المختص المعرف ولا يكونها
 كالجزم من مدخولها غايرت بينه وبين المنكر اه وقوله ثم الرحمن لم يستعمل الخ أى بخلاف
 الرحمن فقول الدسوقي وقد نصوا على أن الرحمن الرحيم محتصان بالله ولم يستعملوا في غيره غير
 مستقيم إلا أن يحمل على المجموع وقوله فاسد تعنتا أى ان هذا الاستعمال غير صحيح دعاهم اليه
 لجاههم في كفرهم بزعمهم نبوة مسيامة دون النى صلى الله عليه وسلم كالأول استعمال كافر لفظ الله في
 غير البارئ من آلهتهم فخرجوا بما لغتهم في كفرهم عن منهج اللغة حيث استعمالوا المختص بالله
 تعالى في غيره أفاده المحلى وشيخ الاسلام عليه قال المحقق سم لى فيه اشكال لانه حيث كان من
 الصفات المشتقة ومن لازمها أن يكون القياس جواز اطلاقها على غيره كان هذا الاطلاق من
 بنى حنيفة موافقا لقياس لغة العرب ونظما بما قياس اللغة جواز النطق به ومثله صحيح غير خارج
 عن منهج اللغة لا يقال انه صار عند الله تعالى أو أن الواضع شرط أن لا يستعمل في غيره تعالى فلا يصح
 اطلاقه على غيره تعالى لانا نقول أما الاول فغايبته أنه صار عام بالعلية ومثله لا يمنع اطلاقه بالمعنى
 الوصفى على الغير كما في سائر الأعلام الغالبة بل لو سلم انه علم بالوضع لم يمنع اطلاقه بالمعنى الوصفى على
 الغير وأما الثانى ففي غاية البعد فلا يصح الجزم بخطئهم وأيضا ظاهر قوله ان هذا الاستعمال غير
 صحيح الخ انه لا يصح حقيقة ولا مجازا وكذلك قوله كالأول استعمال كافر الخ مع ان الصحيح جواز
 التجوز في الاعلام اه ومنه يعلم رد الجواب الثانى أيضا على ان الشذوذ لا يمنع كون اللفظ حقيقة
 وقوله أو المختص المعرف نظره فيه السنوانى بأن سهيل بن عمرو في قصة صلح الحديبية لما أمر النى

(قوله وله نظائر) منها
 الافعال المنزلة منزلة الملازم

صلى الله عليه وسلم عليا بكتابة بسم الله الرحمن الرحيم قال لا تعرف الرحمن الا صاحب الجمامة وهذا صريح في أهم كانوا يظنون معرفا ومنكرا اه فكل أجوبته معترضة ثم قول سهيل لا تعرف الرحمن الا صاحب الجمامة امتناعا من اطلاق الرحمن عليه تعالى مجازا أو بطريق العلمية لا يخفى انه تعنت اذ من المعلوم أن المجاز في مثل ذلك لا حصر فيه لغة وان المعنى المجازي متحقق له تعالى وانه لا حصر في الاعلام لغة * فان قلت يشعر هذا بأن اطلاقه على صاحب الجمامة مجازي أو بطريق العلمية كما لا يخفى وعلى كل فلم يطلق باعتبار الوضع الوصفي على غيره تعالى اطلاقا حقيقيا فلم يتم نظير الشنواني * قلت هذا الاشعار انما يأتي بعد اعتبار ان معنى كلام سهيل لا تعرف شيئا أطلق عليه الرحمن بطريق المجاز أو بطريق العلمية الا صاحب الجمامة فان عرفه أي انه أطلق عليه الرحمن بطريق المجاز أو بطريق العلمية ولا يخفى انه يجوز ان يكون المعنى لا تعرف شيئا أطلق عليه الرحمن بوجه الا صاحب الجمامة أو المعنى ما تقدم لكن الاستثناء منقطع فتدبر وهناك جواب رابع لابن مالك وهو أن المطلق على مسيئة الرحمن بمعنى ذي الرحمة والمختص به تعالى الرحمن بمعنى البالغ في الرحمة ولا يخفى بعده من اطلاقهم امتناع اطلاقه على غيره تعالى وحينئذ فالتخار ما ذهب اليه العز ابن عبد السلام من انه مختص به شرعا لانه لا اشكال عليه ولان علة اختصاص الرحمن به تعالى وهي على ما في البيضاوي كون معناه المنعم الحقيقي البالغ في الانعام غاية وذلك لا يصدق على غيره تعالى وعلى ما في غيره كون معناه المنعم بجلائل النعم والمنعم بالجلائل انما هو الله تعالى مبنية على الشرع ودون اللغة لان معناه المذكور شرعي لا لغوي وعليه فله حقيقة في الاستعمال أيضا وقوله ولكونها كالجزء الخ دفع به ما يقال انه وجد للرحمن حقيقة في الاستعمال وهو المنكر ولا يخفى ما في ذلك الصنيع حيث يدعي انه مجاز لا حقيقة له ويشكف لما وجد له من الحقيقة بأنه ليس حقيقة له لغايرته بل بخلافه من آل التي كالجزء من مدخولها فتعجب ونقل الخادمي عن بعض ان من معاني الرحمة اللغوية ارادة الخير وعن بعض اخوان منها الاحسان فعلى هذين لا تجوز أصلا فاحفظ هذا قال الامير وجملة البسملة مجاز علاقته الضدية من الاخبار المقيدي ان انشاء التبركي كصيغ العقود اه وينبغي حمله على ان الباء متعلقة بنحو أتبرك وانه اعتبار النقل من الاخبار بالتبرك ان انشاءه لا بنحو أولف مما لا يتوهم حصول مدلوله بالتلفظ به وان اعتبر حصول التبرك بالتلفظ بمتعلقه وسيوضح لك وجهه فنتبه ثم ان هذا ان سلمنا صحته فلا ضرورة الى اعتباره لانا ان أردنا من التبرك باسمه تعالى التلفظ به في أول المقصود لاجل حصول البركة صح جعل الجملة خبرية اذ مدلولها مع ابقائها على خبريتها ثبوت تلفظ المؤلف باسمه تعالى في أول المقصود لاجل حصول البركة وثبوت تلفظ به في أول المقصود لذلك وان كان متحققا بنطقه بالبسملة في أول المقصود لاجله لكن تحققه ذلك ليس بسبب وضعه كالاخفى والانشاء ما حصل مدلوله بالتلفظ به بالوضع سواء كان تحقيقيا أو تأويليا فقولك اضرب يحدث بالتلفظ به بوضعا تعلق الضرب بالمخاطب على وجه الطلب تعلقا منسوبا لهذا التلغظ الجزئي وهذا التعلق هو النسبة الانشائية وهو امر اعتباري يثبت في الخارج أي في نفس الامر وان قطع النظر عن الكلام والذهن وما في نفس المتكلم كما امر وقال اضرب وأما قولك لعمر وأما طالب منك ضرب زيد فلا يحدث بالتلفظ به تعلق الضرب بعمر وعلى وجه الطلب ما لم ينقل لمعنى اضرب اذ لم يوضع لذلك وقس على ذلك بقية الانشاآت بجملة البسملة على هذه الارادة السابقة حينئذ شبهة في باب الخبر بنحو أنكم اخبارا بكم هو نفس التلفظ

(قوله بالتلفظ) الباء الآلية

اه منه

بانكلم التي حصل بها الاخبار غاية الامر انه لم يقصد هنا الاخبار بالتبرك المتحقق بالتلفظ بل قصد
 صدور ذلك التبرك حتى تحصل البركة كما لو حلفت أن تتكلم ثم تلفظت بانكلم بقصد البر لا الاخبار
 فان أتكم هذه التي قصدت بها البر جله خبر به تحقق مدلولها بالتلفظ بها من حيث خصوص المادة
 لان حيث الوضع ولم يقصد بها الاخبار بل الغرض منها صدور مضمونها حتى يحصل البر ولكون
 القصد هنا صدور التبرك لا يكاد أحد يلفظ بالمتعلق أعني أتبرك لعدم توقف القصد عليه بل لو قيل
 انه صار نسيان نسيان بحيث لا يلاحظ ذهنا لكان صوابا وانما يقدره النحويون لقواعد العربية
 ومن أجل أن مضمون الجملة هنا حاصل بالنطق ببعضها بخلاف نحو أتكم قلت انها شبيهة في باب
 الخبر بنحو أتكم ولم يجعلها سواء ولا يخفى أن عدم قصد الاخبار بدون نقل من المعنى الجزئي
 الى المعنى الانشائي حتى تدل الجملة باعتبار هذا النقل على ما يحصل بالتلفظ بها بالوضع التأويلي
 لا يخرجها عن كونها خبرية اذا خبر ما جاز حصول مدلوله بدونها وان حصل بالتلفظ به أو ببعضه كما
 هنا اذا لتوقف مدلول هذه الجملة على التلفظ بها وهو حاصل بالتلفظ ببعضها لان التلفظ باسمه
 تعالى في أول المقصود لأجل حصول البركة متحقق بالتلفظ بالسملة لذلك فلا يشترط في الخبر قصد
 الاخبار ولا ينطبق عليه عند عدم قصده حد الانشاء وان أردنا من التبرك باسمه تعالى ملاحظته
 بالقلب في أول المقصود لأجل حصول البركة فلا شبهة في صحة الخبرية غاية الامر انه ليس القصد
 الاخبار بل ذكر اسمه تعالى ليساعد اللسان القلب ولذا لا يلتفت الى المتعلق واختيار السملة
 لداع شرعي وقولنا ان سامنا صحته اشارة الى المنع وذلك لانه يمنع من صحة نقلها بالتبرك الانشائي على
 كل حال ان الانشاء المستعمل في معنى انشائي لا لغرض ما غير حصول معناه به انما يجري بين المتكلم
 وغيره كالتبرك المقصود به الاخبار ومن رأى البدر خاليا فقال ما أحسن البدر أو سبحان الله فغرضه
 تعجيب نفسه أو أجرى صيغة التعجب بينه وبين نفسه كما يشهد به من تأمل فقد جرد من نفسه على
 كل شخصا آخر أجرى صيغة الانشاء بينه وبينه والسملة بقولها العبد في تأليفه أو غيره من غير
 أن يجربها بينه وبين آخر ولا غرض غير المعنى بقصده على جعلها انشائية على أنانا قلنا ان المراد
 من التبرك التلفظ باسمه تعالى في أول المقصود لأجل حصول البركة فلما معنى لجعلها دالة على التلفظ
 باسمه تعالى في أول المقصود لأجل حصول البركة الذي حصل بالنطق بالسملة اذ هي على هذا دالة
 عليه بدون نقل والنقل لا يفيد إلا قصرها عليه بحيث لا تدل على غيره ولا داعي لهذا على أن التلفظ
 باسمه تعالى في أول المقصود الذي جعل مدلولها انشائيا أول الخبر لا دخل للتلفظ بالمتعلق أعني أتبرك
 في تحققه فليست الجملة حينئذ على قانون الانشاء فان قلت ان المراد من التبرك طلب البركة باسمه
 تعالى فجعلها للانشاء له معنى اذ هي حينئذ لانشاء الطلب بعد أن كانت للاخبار به وهي حينئذ
 على قانون الانشاء قلت يعكس عليه انها حينئذ مقصود متعلقها أعني أتبرك بمعنى بارك لي اذ هي
 حينئذ عائية ملحوظ فيها خطاب الله تعالى بطلب الزوال البركة وهذا غير ما هو متعارف علماء وعاملا
 واعلم انه اذا جعلت هذه الجملة خبرية وجعل المعنى أتبرك بكل اسم لله تعالى وقيل ان مدلولها حاصل
 بالتلفظ بالسملة من غير توقف احتيج الى مبالغة يجعل التبرك بلفظ الجلالة تبركا بكل اسم له تعالى
 وهو حقيق بهذا الاعتبار كما لا يخفى هذا فان علق الجار والمجرور بأولف وجعلت الباء
 للاستعانة فالذي يدفع عنك شبهة اختلافهم فمن قائل ان الجملة حينئذ خبرية بالصدر انشائية العجز
 لان طلب الاعانة حاصل بالتلفظ به ومن قائل هي انشائية اعتبارا بالمقصود منها وهو العجز

(قوله من قائل الخ)
 تفصيل وسياق للاختلاف
 اه منه

ومن قائل هي خبرية اعتبار ابصدها لانه الاصل وغيره فضلة ثم يتكلف من قال بالانشائية بما لا يدفع اشكالا أن تعرف ان بقاء الاستعانة هي بقاء الآلة وتلاحظ معناها وتعرف أن السين والتاء في قولنا بقاء الاستعانة ليستا للطلب وبوضوح ذلك ندر معنى قولك أقطع بالسكين فانك لا تجد فيه طلبا البتة اذ المعنى أحصل القطع بواسطة السكين فالمعنى في البسملة أحصل التأليف من حيث الاعتماد به بواسطة ذكر اسم الله تعالى في أوله أو بواسطة ملاحظته بالقلب كذلك فجمعتها حينئذ خبرية بلا شبهة الا انه ليس المقصد منها الاعلام بذلك بل المقصد منها مع بقائها على كونها خبرية ذكر الاسم الكريم في أول التأليف ليكون واسطة في تحصيل الاعتماد بالتأليف وليساعد اللسان القلب ولهذا لا يلتفت للمتعلق بالفتح واختيار البسملة لداع ثم هي كما تقدم فلا وجه لقولهم المعنى على جعل الباء للاستعانة أو لف طالبا الاعانة وطلب الاعانة لا يحصل الا بالتلفظ ثم اختلافهم الى ما تقدم ذكره على أن الواصل من أن المعنى أو لف طالبا الاعانة بذكر اسم الله تعالى أو بملاحظته بالقلب وان بقاء الاستعانة غير بقاء الآلة كما هو ظاهر قول الخادمي كما في الامير وغيره ان الاستعانة حقيقة انما تكون بالذات لا بالاسم فلا حاجة الى حمل الطلب على كونه طالبا يحدث بهذا اللفظ ثم يحتاج الى تكلفات لا تنفي شيئا بل يحمل على كونه قلبيا فتكون خبرية ويكون المقصود من الجملة مجرد ذكر اسم الله تعالى لتعصل الاعانة بذكره وليساعد اللسان القلب بالاخبار ولعل بيان معنى الجملة على ان الباء للآلة بالوجه السابق يمنع كون الباء هنا داخلية على غير آلة حقيقية اذ الظاهر أن الآلة الحقيقية هي الواسطة بين الفاعل والمفعول وان لم تكن محسوسة بالبصر أو لم تكن محسوسة أصلا وأن المعترف بها هو التوسط بين الفاعل والمفعول وذكر اسم الله تعالى هنا أو ملاحظته واسطة بين الفاعل والتأليف المعتمد به و به تعلم ما في كلامهم السابق ثم الكلام على أن متعلق الجار والمجرور في البسملة أو لف وان الباء للمصاحبة على وجه التبرك يعلم بالمقايسة على ما سمعت عند جعل الباء للاستعانة وهذا مما ينبغي أن يتلقى بالقبول أن الانشاء لا بد أن يكون على معنى أداة من أدواته كقولك رحم الله فلانا بمعنى ارحمه فالفعل الماضي هنا مستعمل في معنى فعل الامر بخلاف نحو بعث واشتريت فانه ليس على معنى أداة من أدوات الانشاء فهو باق على خبريته غاية الامر انه لم يقصد به الاخبار بل قصد به حصول ما علق الشارع حصوله على التلفظ به من انتقال الملك فليس انتقال الملك مدلوله ولذلك يحتاج حصوله لشروط شرعية ولو كان نحو بعث واشتريت انشاء حصل مدلوله بمجرد التلفظ به وان كان يمكن تكلف الجواب عن هذا بأن المنقول للانشاء ما استوفى الشروط الشرعية وبخلاف نحو قوله

هو اى مع الركب البانين مصعد * جنيب وجسمانى بمكة موثق

فانه أيضا ليس على معنى أداة من أدوات الانشاء فهو خبرية غاية الامر انه حيث لم يكن الغرض الأصلي مرادا منه وكان غير جار بين المتكلم وغيره فقد كره لغرض من الأغراض كاسعاد النفس واعانتها عند المصيبة واستجلاب البكاء بذكرها لارتياح النفس اليه عندها لكونه مما يفرج عنها شدة البأس ولعلك تتخاضم في ذلك كله لكونه كالجمع على خلافه فلنبين لك فساد ما قالوه وكادوا يجمعون عليه من الانشائية في نحو قول الشاعر محمد بن يامن شرح صدورنا لتلخيص البيان لتعلم أن الانسان محط خطأ ونسيان لكن لا يكشف البنان عنك غطاءك حتى تحضر نفسك ان الحمد هو الثناء بالجليل الخ أى ذكر ما يدل على اتصاف المحمود بصفة جميلة وان الانشاء

(قوله لتعصل الاعانة الخ) أى ان كان المعنى بذكر اسم الله وقوله أو ليساعد الخ أى ان كان المعنى بملاحظة اسم الله اه منه (قوله ثم الكلام الخ) هذا هو محل الاندماج الموعود به فيما مر اه منه (قوله واعانتها عطف تفسير على الاسعاد اه منه (قوله لكونه أى لكون النفس تنجح اليه للارتياح به اه منه

ما يحصل مدلوله بالتلفظ به وضاو تحضر نفسك أيضا مضمون الجملة خبرية التي قالوا بنقلها للانشاء
 وتجمع قلبك على الانصاف فقول قولهم في نحو وتعمدك جملة خبرية لفظا انشائية بمعنى لامعنى له لانه
 لامعنى لانشاء مضمونها بالتلفظ بها لان مضمونها جدا المنكلم الله اى ذكره الله تعالى بما يدل على
 اتصافه تعالى بجميل وتلفظه بنحو وعمدك لا يحصل به انشاء لذلك الذكر وأعجب من ذلك جعلها
 لانشاء انشاء مضمونها فان مضمونها ليس وصف فاجيلا بل ما علمت فيكون المعنى لانشاء ذكر
 ما يدل على الجميل ولا معنى لذلك على انه لو كان وصف فاجيلا لكات حينئذ لانشاء التلفظ بها اذ
 انشاء مضمونها حينئذ هو التلفظ بها او مرادفها ولم يتلفظ هنا الا بها والمطلوب الذى ينطبق عليه
 تعريف الحمد حينئذ هو التلفظ بها باعتبار دلالتها على هذا المضمون نفسه من غير نقل لا التلفظ بها
 باعتبار دلالتها بالنقل على التلفظ بها ولا لفظها باعتبار دلالتها بالنقل على التلفظ بها ومن قولنا على
 انه لو كان وصف فاجيلا الخ تعلم ما في قولهم في نحو الحمد لله خبرية لفظا انشائية معنى وسيأتى لنا بيان
 كون مضمون ذلك وصف فاجيلا وقد استبان لك مما سمعته حال ما قالوه وكادوا يجمعون عليه أيضا
 من ان جلتى نعم الرجل زيد وبئس الرجل عمرو من الجمل الانشائية فالحق أنهما باقيتان على
 خبرينهما وكانه سبق الى الاوهام واستعكم في ادهان كثير من الاعلام ان كل لفظ حصل بالتلفظ
 به شئ يكون انشاء ويكون دالا على ذلك الشئ وهو محجوب وبما اشبهه على كثير بن فغلطوا فيه
 وجعلوه من الانشاء الذى يقابل الخبر وينافيه نحو قولك كم رجل عندي ورب رجل كريم لقيت
 مع كونه من الخبر فان النسبة في الاول ثبوت الكينونة عند المتكلم للرجال وفي الثانى ثبوت لقي
 المتكلم للرجال الكرام وليس شئ منهما حاصل بالتلفظ فهو ذلك خبر محفل للصدق والكذب
 باعتبار نسبه وان كان لا يحتملها باعتبار ما حصل في الخارج اى فى الواقع ونفس الامر بالتلفظ
 بأداة التكثير أو التقليل من التكثير أو التقليل اى عدك مدخولها كثيرا أو قليلا فانه كلما قلت
 كم رجل عندي مثلا يتحقق في نفس الامر عدك مدخول كم كثير اعدادا نسوبا الى هذا التلفظ
 الجزئى وان عدده في نفسك قليلا اذ هذا امر اعتبارى تابع للتلفظ بالوضع فلا يمنع منه فى
 نفسك فالانشاء فى نحو ما ذكر ليس بالمعنى المقابل للخبر المنافى له وهو خارج عن حد الانشاء بايقاع
 ما فيه على جملة ومن اجتماعه مع الخبر يظهر وجه تسمية كم خبرية واستغنى عما تكفوه وقد اهد
 لعصام فى باب الانشاء ان الانشاء فى نحو ما ذكر ليس بالمعنى المقابل للخبر المنافى له حيث قال كم
 لانشاء التكثير فى خبر الخبر ورب لانشاء التقليل فيه ولا يتعدى الانشاء منه الى النسبة وقد
 لشارح اياها من الانشاء ليس كما ينبغي لان انشاءها ليس مما نحن فيه اه وقوله ولا يتعدى الخ
 اى ليست رب وكم كعل وليت مثلا فى تغير النسبة الى نسبة لا يحفل الكلام باعتبارها الصدق
 والكذب وان كان كل منهما حصل بالتلفظ به أمر فى الخارج اذ فى الواقع ونفس الامر هو التقليل
 فى رب والتكثير فى كم هذا ثم انه يشهد لقولنا ان الانشاء لا بد ان يكون على معنى أداة من أدواته
 ن أنواع الانشاء من أمر ونهى وتثنية الى آخرها كأشواع الخبر من اخبار عن ماض واخبار عن
 مستقبل واخبار عن حال الى آخرها فكما لا يزداد به فى أنواع الخبر نوع آخر لا يزداد فى أنواع الانشاء
 نوع آخر ثم رأيت فى يس على الحفيد أن مذهب الشيخ عبد القاهر أن الجملة الخبرية انما
 تستعمل فى الانشاء مجازا اذ كان ذلك الانشاء مما وضع له لفظ انشاء وان مذهب الزمخشري انه
 لا يشترط لاستعمالها فى الانشاء مجازا كون ذلك الانشاء مما وضع له لفظ انشاء اه والظاهر ان

المجازية في المذهبين ليست قيده بل يجري الخلاف أيضا في نقل الجملة من عاشر إلى الانشاء
 فالزحشري يقول يصبح مطلقا والشيخ يفصل إذا فرق وحينئذ يشهد بكلام الشيخ لما قلنا من أن
 الانشاء لا بد أن يكون على معنى أداة من أدواته ولا يصح قول يس بناء على ظاهر ما نقله فجعل
 الحمد لله حقيقة شرعية في انشاء الحمد بما يحتاج إليه على مذهب الشيخ عبد القاهر أما على مذهب
 الزحشري فهو مجاز في انشائه ثم رأيت في بعض حواشي المطالع مانعه اختلفوا في الجمل الاخبارية
 اذا استعملت في لازم معناها كالمدح والشاء والدم والمهجاء هي انشائية أم خبرية كما هو أصلها
 فقال صاحب الكشاف انها جمل انشائية وقال الشيخ عبد القاهر انها جمل اخبارية وقال الجملة
 الخبرية اذا نقلت عن معناها الخبرية الى معنى الجملة الانشائية كعنى الأمر مثلا مثل رحمه الله الى
 معنى رحمه كانت الجملة انشائية وأما اذا نقلت الى لازم معناها لازما لا يكون معنى الجملة الانشائية
 فلا تصير الجملة انشائية ولا لازم اخلاء الجملة عن نوع معناها اه فتبين منه أن المجازية في المذهبين
 ليست قيده كما ظهر لنا وان كان له لغة غير ماد كرنا وقوله كالمدح الخ تبين لك مما ذكرنا في فساد
 جعلهم جملة نحمدك وغيرهما من جمل الحمد انشائية أن المدح ونحوه لا ينبغي أن يكون عدم صحة النقل
 إليه محل خلاف فمحل الخلاف النقل الى لازم انشائي تصح ارادته من الجملة كما في نحو

هو اى مع الركب العيانين مصد ه وقوله فلا تصير الجملة انشائية أى ونقلها الى مجرد هذا
 اللازم فاسد وقوله والالزم الخ لانها حينئذ ليست مستعملة في معنى جملة أصلا فافهم ذلك كله بتدبر
 ولقد كررت عبارة مما قالوه في انشائية البسمة وخبرتها فنقول قال البنائى على جمع الجوامع
 الكلام على البسمة شهر لا حاجة الى الاطالة به وانما ذكرها لتحقيق الخبر والانشاء من الجملة
 المقدره بها البسمة اعنى قولنا أولف مستعينا ومتر كاسم الله الخ فنقول لاشك أن قولنا مستعينا
 أو متر كاسم من فاعل أولف وقد تقرر ان الحال قيد في عاملها فهمنا مقيد وقيد الاول خبر لصديق
 حد الخبر عليه وهو ما يتحقق مدلوله بدون ذكر داله ولا شبهة أن التأليف يتحقق خارجا بدون ذكر
 أولف والثاني انشاء لصديق حد الانشاء عليه وهو ما يتحقق مدلوله بذكر داله فقط ولا شك أن
 كلامنا الاستعانة والتبرك لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه وهو قولنا مستعينا أو
 متبركا فقد اتضح محل الخبرية والانشائية من جملة البسمة وسقط استشكل كونها انشائية بان
 شأن الانشاء لا يتحقق مدلوله بدون ذكر الدال عليه والأمر هنا ليس كذلك لتحقق التأليف بدون
 ذكر أولف وكونها خبرية بان الخبر شأنه تحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ وما هنا ليس كذلك لان
 الاستعانة مثلا لا يتحقق مدلولها بدون ذكر اللفظ الدال عليها والقول بان الجملة بتامها انشاء تبعا
 لانشاء المتعلق غير سديد اه وقوله حال من فاعل أولف صنيعة يقتضى أنه جعل البناء للتعديبة متعلقة
 بحال محذوف من مادة الاستعانة أو التبرك عاملها محذوف وهو أحد أوجه ويرد على هذا أن الانشاء
 من خواص الجمل لا يتصف به الاهى لانه لا يتعلق الابسيها وان وقعت أدانه حالامثلا نحو كيف جاء
 زيد ودفع بان مستعينا في قوة الجملة قال الأسيير وكونه في قوة الجملة يكاد أن يكون مكابرة ويرد
 عليه أيضا وقوع الانشاء حالا ودفع بان محل المنع اذا كان بصريح الجملة لا بما كان في قوتها ولا يخفى
 انه تحكم ويحتمل ان مستعينا توضح لعنى البناء لمتعلقها وهو ان لم يكن ملفوظا به في قوة الملفوظ
 فأجرى عليه أحكام الالفاظ عند بيان معنى الجملة وعلى كل اندفع اعتراض بعض مشايخنا على
 البنائى بان البناء للاستعانة والتبرك متعلقة بأولف فيكون ذلك مستعينا توضحا لعنى البناء غير

(قوله بعض مشايخنا)

هو العلامة البولاقى

اه منه

ملحوظ لفظه فلم يصح جعله حالا ولم يتم الكلام اه وقوله ولا شك ان كلا الخ حصل الاستعانة
 والتبرك على طلب الاعانة وطلب البركة بالعبارة فقال ذلك وقد عرفت ما فيه وللصبيان تفصيل
 آخر في خبرية الجملة وانشائيها ذكره في رسالته الكبرى يعلم حاله مما تقدم هذا ثم ما مر من أن
 مدلول الانشاء حاصل بالتلفظ به وهو المشهور وهو غير مخالف لما هو المعتمد من أن الانشاء له خارج
 ادعى ما قدمنا يكون له خارج فالخارج في نحو اضرب هو الطلب النفسي وهو مغاير للطلب
 الاعتباري الحكمي الحاصل بالتلفظ بالصيغة بحكم الواضع وذلك الطلب النفسي ان كان طلب
 الضرب فالطلب الاعتباري الحكمي مطابق له وان كان طلب عدمه فهو غير مطابق له وانما لم
 تكن المطابقة فيه صدقا وعدمها كذب لان النسبة الكلامية التي هي الطلب الاعتباري الحكمي
 لم يوضع اللفظ لها على أنها حاكية للنسبة الخارجية والصدق والكذب هو مطابقة النسبة الكلامية
 الحاكية للنسبة الخارجية وعدم مطابقتها لها وقال العصام ان النسبة التي لها خارج هي التي تكون
 حاكية عن نسبة أي حالة بين الطرفين في نفس الامر فمعنى ثبوت الخارج لها كونه محكيها ونسب
 الانشاء ان لم يكن حاكية بل محضرة ليرتب عليها وجود أو عدم أو معرفة أو تحمس أو غير ذلك اه
 وقال عبد الحكيم ما حصله الانشاء قسمان فهو اضرب مدلوله الطلب النفسي وليس هناك نسبة
 أخرى تجعل خارجا له ونحو بعث مدلوله نقل الملك وله خارج هو انتقال الملك الا انه لازمه فلا يقبل
 المطابقة وعدمها اه وهو مخالف للمشهور من ان مدلول الانشاء حاصل بالتلفظ به ويفرق على
 كلامه بين الانشاء والخبر بان الخبر كانه نسبة خارجية تحمل المطابقة وعدمها والانشاء به
 لا خارج له وبعضه له خارج لكن لا يحمل المطابقة وعدمها وقال ابن قاسم ناقلا عن شعبة الشريفة
 الصغرى وعن ابن السبكي ما حاصله ان الخبر موضوع لصورة ذهنية يعنى الايقاع والانتزاع تبين
 ثبوت النسبة وتحكي ذلك والانشاء موضوع لنفس تلك النسبة يعنى بالنسبة في الانشاء الطلب
 النفسي قال ويمكن أن يجعل على هذا التحقيق قول من قال الانشاء ما حصل مدلوله خارجا به
 لا بدونه أي على وجه أن يكون مدلوله ما هو حكاية عنه فلا ينافي انه متحقق بدونه فمدلول اضرب
 والمقصود به نسبة طلب الضرب لا ما هو حكاية لها وهذه النسبة لم تحصل بدون اضرب على وجه أن
 يكون اضرب مدلوله يحكيها وان تحققت بدون اضرب في نفس الامر وقول ذلك القائل والخبر
 ما حصل مدلوله خارجا بدونه يجعل على أن المراد بالمدلول وقوع النسبة الحكمية على أن يكون
 مدلوله الحقيقي والمقصود حكاية ذلك اه فقول القائل في الانشاء ما حصل مدلوله خارجا به انما
 يظهر معناه في المفهوم على هذا وعلى كل اندفع ما زعم بعضهم من أن الانشاء كالتحيز له خارج يحمل
 المطابقة وعدمها فيجري فيه احتمال الصدق والكذب وسيأتي لذلك مزيد بيان عند قول المصنف
 لان الكلام اما خبر أو انشاء لانه ان كان نسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه فنخير والافانشاء فافهم
 وأما ما يتعلق بها من فن البديع الباحث عن وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى
 الحال ورعاية وضوح الدلالة فأمور منها في متعلقها على تقديره أمر التحيز وهو أن ينتزع من
 أمر ذي صفة أمر آخر مثله فيها بالغة في كمال تلك الصفة في ذلك الامر حتى كأنه بلغ من الاتصاف
 بتلك الصفة الى حيث يصح أن ينتزع منه موصوف آخر بتلك الصفة في مثل هذا المتعلق يقال
 انتزع المتكلم من نفسه شخصا خاطبه بالغة في كمال صلاحيته للتأليف بحيث يلقى منه التأليف
 ويهتم به لذلك فيخاطبه ومنها الالتفات من التكلم الذي هو مقتضى الظاهر الى الخطاب على هذا

(قوله وهو ان ينتزع الخ)
 أي وعلى تقدير الحال لهذا
 الأمر وكذا يقال فيما بعده
 اه منه

التقدير عند السكاكي الذي يكتفي في الالتفات بمخالفة التعبير مقتضى الظاهر ولا يشترط سبق
التعبير بطريق آخر من الطرق الثلاثة أعني التكلم والخطاب والغيبة لكن يرد أن هذا يناق
التجريد لأن الالتفات مبني على الاتحاد الذي يعبر عنه فيه بخلاف مقتضى الظاهر هو ما يعبر عنه
فيه بمقتضاه والتجريد بخلاف ذلك إذ المنتزِع غير المنتزِع منه والجواب عنه بأنه لا منافاة إذ الاتحاد
في الالتفات يكتفي فيه بالاتحاد بحسب نفس الأمر والتعدد في التجريد تعدد بحسب الادعاء يرد عليه
أنه كيف يمكن ادعاء التعدد في المقصد فيه الالتفات الذي لا يبنى إلا على اعتبار الاتحاد إذ لا يمكن
الادعاء إلا مع التبيين على الواقع ومنها في اسم على أن أصله وسم الإبدال وهو إقامة بعض الحروف
مقام بعض كذا في الخادمي قال وجعل منه ابن فارس قوله تعالى فأنفلق أي انفرق اه قال الصبان
أقول يقرب من هذا فكان كل فرق ومنها في الرحمن الرحيم التورية المسماة بالإبهام أيضا وهي
إيراد لفظ له معنيان قريب وبعيد وإرادة البعيد لقرينة خفية لأن رقة القلب معنى قريب
للرحمة بالنسبة إلى اللغة وهو غير مراد والاحسان أو إرادته معنى بعيد لها وهو المراد بقرينة استعماله
الرقة عليه تعالى التي هي خفية في الجملة قال الصبان أقول يظهر أنها من المجردة لا اقترانها بما يلائم
البعيد وهو اسم الله اه لكن التورية في الرحمن مرشحة بالرحيم باعتبار معناه الأصلي وإن كان
تجريدا باعتبار استعماله في المعنى المجازي وكذا العكس فافهم والمذهب الكلامي وهو الإشارة
إلى حجة المطلوب نسبة لعلم الكلام وانما سببه لالعلم الميزان مع أنه المتكفل بالكلام على الأدلة
لكمال اجتهاد المتكلمين في استعمال القواعد الاستدلالية في المطالب الكلامية بحيث صاروا يضرب
بهم المثل في البحث والزمام الخصوم بأنواع الاستدلال وبيانه هنا أن بسم الله الرحمن الرحيم في قوة
لا يتبرك إلا باسمه لأنه الرحمن الرحيم ومن أمثلته قوله

لوم تكن نية الجوزاء خدمته * لما رأيت عليها عقد منتطق

وقوله تعالى لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا وبيانه في البيت أنه استدلال بانتفاء الثاني وهو عدم
رؤية الانتطاق وانتفاؤه يكون رؤية الانتطاق لأن نفي النفي اثبات على انتفاء الأول وهو عدم نية
الجوزاء خدمته وانتفاؤه يكون نيتها خدمته لأن نفي النفي اثبات فيكون رؤية ما على الجوزاء من
هيئة الانتطاق علة لكون نيتها خدمة الممدوح أي دليل على علة العلم به والجوزاء برج من
البروج الفلكية ثم استعملت في النجم الحال فيها ومنتطق مأخوذ من انتطق أي شد الانتطاق
والانتطاق في الأصل شقة تلبسها المرأة وقد يطلق على ما تشبه المرأة تلك الشقة في وسطها وهذا
المعنى مهيت أسماء بنت أبي بكر ذات النطاقين وهو المراد ههنا والأنسب أن لا يفسر هنا الانتطاق
بشد المنطقة لأن الجوزاء مؤنث والمنطقة للذكور ولا يقال للكواكب التي في حول الجوزاء
منطقة الجوزاء بل نطاقها وأراد بالانتطاق حالة شبيهة بالانتطاق الحسي وهو كون الجوزاء
أحاطت بها النجوم كاحاطة النطاق بالمرأة وبيانه في الآية أنه استدلال بنفي الفساد على عدم التعدد
لأن المعنى لو كان في السماء والأرض آلهة غير الله لفسدنا لكنهما لم تفسدا فليس فيهما آلهة غير
الله فهو قياس استثنائي حذف منه صفراء والنتيجة للعلم بهما فالآية مسوقة للاستدلال بانتفاء
الثاني على انتفاء الأول إن قلت المفهوم في تركيب لو أن انتفاء شرطها هو علة انتفاء جزائها
نحو لو جئتني أكرمك إذ يفهم أن علة انتفاء الجزاء هو انتفاء الشرط وقد جعلت انتفاء الجزاء
علة للعلم بانتفاء الشرط في البيت والآية قلت المفهوم ما ذكرته لأن أنه إذا كان انتفاء شرط لو

(قوله وهو إقامة النخ)
لكن لا بد أن يكون ذلك
لفائدة كالتصنيف هنا من
حيث أن همزة الوصل
تسقط في الدرج والا فلا
وجه لكون ذلك بنفسه
محسنا اه منه

لا يصلح غيره علة لانتفاء جزائها ولا ينتفي الجزء بدونه وكان ذلك بحيث يسلمه السامع وكان انتفاء
جزائها معلوما له وكان مع ذلك منكر الانتفاء شرطها يكون الغرض في تركيبها الاستدلال
بانتفاء الجزء على انتفاء الشرط هذا وقد علم مما ذكر أنه لا يقال يجعل الانتطاق علة لنفس نية
الجزء الخدمية إذ لولا لم تصدر هذه النية منها لعجزها بدونه عن خدمته فكيف تنوي الخدمة عند
عدمه لأنه كان الواجب على ذلك أن يقول الشاعر لو لم يكن عليها عقد مشطوق لم تنو خدمته على
أنه لا مانع من نية الخدمة على فرض حصول ما تتوقف عليه وان لم يحصل بالفعل بل اعتبار ذلك هو
اللائق بمقام المدح فتدبر والاستخدام بناء على أن إضافة اسم إلى الجلالة للبيان وأن المراد من
الجلالة لفظها وهو ذكر الشيء بمعنى وإعادة الضمير عليه بمعنى آخر سواء كان المعنيان حقيقيين
أو مجازيين أو مختلفين فهنا ذكر الجلالة بمعنى اللفظ وأعيد الضمير في النعتين عليه بمعنى المعنى
بمخلاف ذكر اللفظ بمعنى ثم ذكره بمعنى آخر فإنه شبه استخدام على الراجح كقوله

وإذا البلايل أفصحت بلغاتها هـ فانف البلايل باحتساء بلايل

أراد بالبلايل الأول الطيور المعلومة جمع بلبل بضم الباءين وبالثاني الاحزان جمع بلبال بفتح الباءين
وبالثالث كؤوس المنادمة جمع بلبله بضم الباءين وأفصحت نطقت السنهات نطقا خاليا من اللسنة
قال عبد الحكيم يقال أفصح العجمي إذا نطق لسانه وخلصت لفته وجادت ولم يلحن والمراد باللفظ
النعيمات وقوله فانف البلايل أي ابعد الاحزان وقوله باحتساء الخ من الحسو وهو الشرب أي
بالشرب من كاسات الخمر قال ابن يعقوب والمعنى أنه بأمر شرب آنية الخمر دفع الاحزان التي
حركها أصوات تلك الطيور لان الصوت الحسن مما يحرك الاشواق لكن اجراء الاستخدام هنا
وان اشترفيه نظرا لفظ الجلالة لم يسم به سواء تعالى مطلقا على ما هو اللائق نعم ان جعل فهم اللفظ
عند ذكره بمنزلة معنى آخر له جرى الاستخدام هنا لكنه بعيد واعلم انه لا يوجد في الاستخدام
تجاوز في الضمير نعم الاستخدام خلاف مقتضى الظاهر لسكنة الجمع بين معنيين في لفظ واحد اما
باستعماله في أحدهما وفهم الآخر منه تبعوا إمبا استعماله في كل لكن في أحدهما بدأ ملفوظا وفي الآخر
عودا منويا ملحوظا وتوضيحه أن معنى عود الضمير إلى اللفظ اما عوده إليه بأن يراد به ما أريد به
أولا من حيث أنه أريد به واما عوده إليه بأن يراد به معنى يراد به عند العود من حيث أنه مراد به
فضمير الغائب لا يراد به الا ما أريد به واما عوده أي ولو في الجملة أي ولو استعمالا التقدير يا عند العود إليه لاقبله
أو تبعاً من نوابع التركيب لاستعماله وان كانا خلاف الظاهر والكثير وخلاف حق الضمير
فهو على كل حال حقيقة ولا يتجاوز فيه عند عوده لمعنى غير حقيقي للرجوع بل في معاده ولو عند
عوده إليه إذا جعل ملحوظا كأنه لفظ به ثانيا ولا يلزم الجمع المحذور أعني الجمع بين الحقيقة والمجاز
لانه حينئذ في حال آخر ثان وهو انه ملحوظ كأنه ملفوظ لأنه ملفوظ فاستخدامه أن يعاد على
معاده باعتبار معنى آخر مراد به في الجملة بأحد الأمرين المذكورين لأن يراد به معنى آخر لم يرد
أصلاً بمعاده كما هو ظاهر كلام عبد الحكيم واللم يكن حينئذ معاده مع أنه بالاتفاق معاده فيلزم قطعه
عن هذا وتركه اما بمعاده أو بمعاده غير ما هو المعاد بالاتفاق وبالسياق هكذا حققه معاونة
في الفن الثالث عند قول المصنف ومنه الاستخدام وهو أن يراد بلفظ له معنيان الخ كما سيأتي بيانه
هناك والادماج وهو ادخال المتكلم غرضاً في غرض آخر كما في قوله

أقلب فيه أجباني كأنى هـ أعدها على الدهر الذنوب

(قوله محمدك) فيه أسئلة خمسة الأول أن ذكر نعتي شرح الصدور وتنوير القلوب

أى أكثر قلب الاجفان في ذلك الليل كثرة أو جبت له الشك في أنه يعد على الدهر ذنوبه والاجفان جمع جفن كقفر وهو غطاء العين من أعلى وأسفل وقوله أعدها جعل أجفانه كالسبعة حيث يعد بها ذنوب الدهر وقوله الذنوب أى ذنوب الدهر من تفريقه بينه وبين الاحبة مثلا وعدم استقامة الحال لاذنوبه في الدهر اذ لا معنى لعددها على الدهر ووجه الاذماج في البيت أنه ضمن وصف الليل بالطول المأخوذ من قوله أقلب فيه أجفاني الدال على كثرة قلب الاجفان الدال على كثرة السهر الدال على طول الليل الشكابة من الدهر المأخوذة من قوله كأي أعدها الخ ووجهه فيما نحن فيه أنه ضمن التبرك باسمه تعالى الثناء على الله بكونه رحمانا رحما والطباق وهو الجمع بين متقابلين أو أكثر كقابلة الانعام بجلائل النعم للانعام بدقائقها ومقابله الدنيا المختص بها أحد الوصفين للاخرة المختص بها الآخرة على وجه قال مجاهد رحن الدنيا ورحيم الآخرة وقال القرطبي رحن الآخرة ورحيم الدنيا والتقدير على ما ذكره في الاتقان قال فيه وهو ايقاع الالفاظ المفردة على سياق واحد وأكثر ما يوجد في الصفات نحو هو الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس الى قوله المتكبر لكن ذكر في المطول أمور الاتعمد من البديع لكونها لا تقيده بتحسين الكلام وان ذكرها بعضهم في البديع وذكر من جلتها التعديل باللام قال ويسمى سياقة الاعداد وهو ايقاع أسماء مفردة على سياق واحد قال الفري تعلقا عن العلامة في شرح المفاتيح فان روي في ذلك ازدواج أو تجنيس أو مطابقة أو تحوذك فلذلك الغاية في الحسن كقولهم وضعنا في بديه زمام الحبل والنقد والقول والرذوال امر والنهي والاثبات والنفي والبسط والقبض والابرام والنقض والهدم والبناء والمنع والعتاء ومن ذلك قول المتنبي

الخيل والليل والبيداء تعرفني * والسهم والرمح والقرطاس والقلم

اه وذكر في المطول من جلتها أيضا ما يسمى تنسيق الصفات وهو تعقيب موصوف بصفات متوالية كقوله تعالى هو الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس السلام الآية فتدبر والترقي من الأدنى الى الأعلى بناء على ابلغية الرحيم لان فعيل اللفظان الغريزية ككريم وشريف وعلان للعارضة كسكران وغضبان وضعفه سعد الدين بأن ذلك ليس اصيغة فعل بضم العين والاحتراس بناء على ابلغية الرحمن والاحتراس هو أن يؤتى في كلام يوم خلاف المقصود بما يدفعه كقوله فسقى ديارك غير مفسدها * صوب الربيع ودبمه تهمي

صوب الربيع نزول المطر في زمن الربيع والديجة المطر المسترسل وأقل مقداره ثلث يوم وأكثره ثمانية أيام وتهمي تسيل فلما كان المطر قد يؤلى الى خراب الديار وفسادها فر بما يقع في الوهم أن ذلك دعاء بالخراب ومعظم الإبهام من قوله ودبمه تهمي أى بقوله غير مفسدها فعلا ذلك وكقوله تعالى والله يعلم انك لرسوله في آية قالوا شهدنا انك لرسول الله دفعا لما يتوهم من رجوع التكذيب فيها لقولهم انك لرسول الله ونصر بما بان رسالته نابتة في الواقع على وفق العلم وكقوله تعالى أعزة على الكافرين بعد قوله أدلة على المؤمنين دفعا لما يتوهم من أن ذلم بسبب ضعفهم ودلالة على أنه تواضع منهم وبيانه هنا ان الوصف بالرحمن لما كان يوم أن دقائق النعم لا تصدر عنه تعالى لحقارتها أى بالرحيم دفعا لهذا الإبهام وفي هذا القدر كفاية (قوله فيه أسئلة خمسة) بل أكثر فان هناك

محمدك

(قوله وضعفه سعد الدين
بان ذلك الخ) أى العرض
المفهوم مما سبق وقوله
ليس لصيغة فعل أى فا
اشتق منها مثلها اه منه

وان احتفل أن يكون مجرد تعيين المحمود أو مجرد براعة الاستهلال المتبادر منه أنه لا جمل كونهما المحمود عليه لأن الموصول مع صلته في معنى المشتق وتعليق الحكم بالمشتق يقصده غالباً

سؤال الاسادسا وهو أن يقال لم اختار الحمد على المدح وقد أشار إليه مع جوابه بقوله فيما يأتي ومن جميع ذلك يعرف الخ وسابعا وهو أن يقال لم اختار الجملة المضارعية على الماضيو به مع أن ذكر كل منهما ذكر لما يدل على الجميل فكل منهما يحصل بذكره المقصود * والجواب عن هذا ما ذكره في توجيه اختيارها على الاسمية واعلم أن المضارعية صارت تدل بواسطة غلبة الاستعمال على تجديد مضمونها أي حصوله مرة بعد أخرى من غير احتياج إلى قرينة على إرادة ذلك منها بخلاف الماضيو به على أن تجديد الماضيو به منقطع والمناسب هنا التجدد على وجه الاستقرار (قوله وان احتفل) الضمير فيه وفي يكون ومنه وأنه لئلا يترك ضمير كونهما للنعمتين (قوله أو لمجرد براعة الاستهلال) وهي فوقان الابتداء بحيث يكون أعذب لفظاً وأحسن سبكاً وأصح معنى مع الإشارة إلى المقصود كما يعلم من كلام المصنف والشارح فيما يأتي إن شاء الله تعالى وقد اعترض بعض مشايخنا على قوله وللمجرد براعة الاستهلال بأن براعة الاستهلال إنما هي في نعمة الشرح لأن قوله شرح يشعر بأن المؤلف شرح وأما قوله ونور فلو بنا الخ فلا براعة فيه وأجاب بأن الحكم على ذكرها بالاحتمال إنما هو بالنظر لمجموعهما الصادق ببعضه لا ولا يخفى أن ذكر التلخيص والايضاح والبيان التي هي أسماء كتب في العلوم الثلاثة أعنى المعاني والبيان والسديع الأولان للمصنف والثالث للطبي يشعر بأن المؤلف في تلك العلوم وكذا ذكر المعاني والبيان ووجه إسماعه بالسديع أنه في اصطلاحهم ذيل لها في النعمة الأولى إشارة إلى المقصود من جهة اشتغالها على لفظ شرح وعلى التلخيص والايضاح والبيان والمعاني لا من جهة اشتغالها على لفظ شرح فقط وفي النعمة الثانية إشارة إليه من جهة اشتغالها على التبيان في كل من النعمتين براعة استهلال على أن بعضهم قد قال إن براعة الاستهلال هي فوقان الابتداء وإن لم يكن فيه إشارة للمقصود والإشارة إلى المقصود إنما هي معتبرة في أحسن أنواع البراعة لكن هذا مخالف لما يعلم من كلام المصنف والشارح فيما يأتي من أن براعة الاستهلال هي فوقان الابتداء مع الإشارة إلى المقصود كما علمت فليست الإشارة المذكورة معتبرة في أحسن أنواعها فقط هذا وفي التعبير بشرح الصدور في الابتداء حسن افتتاح لأن شرح الصدور أصل لكل خير في افتتاح الكلام به إدخال السرور على السامع وكذا يقال في التنوير وكذا في تلخيص البيان وايضاح المعاني وكون التنوير بلوامع التبيان من مطالع المثاني حسن افتتاح كما لا يخفى (قوله وتعليق الحكم بالمشتق الخ) فيه أن الموصول هنا من جملة أخرى وإنما علق هنا الحكم بالضمير ويجاب بأنه ناظر إلى تعليقه بحسب المعنى والقوة إذ كأنه قال تجديد الذي شرح لكن برده لا يفهم من القاعدة التي ذكرها الحكم الذي تتضمنه الجملة فهو يقتضى جعلها معلة للحمد الذي هو مضمونها مع أن المتبادر هو أنها معلة للحمد الذي صدر أول التأليف وهو تلفظ الشارح بها أوله فالوجه أنه لا تعليق هنا للحكم بالموصول أصلاً فحمده الصادر منه أول التأليف وهو تلفظه بالجملة حمد وشكر والحمد الذي هو مضمون الجملة يجوز على اعتبار معنى الحمد لغة أن يكون حمد فقط وأن يكون حمداً وشكراً وأن يكون بعض أفرادها كذا وبعضها كذا إذ لم يعلل بالنعام ولو عبر بالشكر لأن فاد تعليقه بالانعام واحتفل أن يكون شكر فقط وأن يكون شكراً

الإشارة إلى علية المشتق منه فهذا الحمد جد وشكر فلم يختار التعبير بالحمد على التعبير بالشكر *
والجواب أن ذلك لافتتاح القرآن المجيد بمادة الحمد ولأنه رأس الشكر كما في الحديث

وحداء وأن يكون بعض أفراده كذا وبعضها كذا فليس المضمون على كل حال متعينا لرأس
الشكر فعلى هذا يقال لم يختار مادة الحمد مع احتمال كل وبجواب الأول والأخير فتنبه (قوله فهذا
الحمد الخ) قد علمت أن كلامه في الحمد الذي هو مضمون الجملة لا في الحمد الصادر منه أول التأليف
وهو تلفظ بالجملة ولو فرض أن كلامه فيه لا يحتاج عبارته إلى تكلف أن يقال المراد هذا الحمد
الذي هو التلفظ بالجملة في أول التأليف حمد وشكر ومن المعلوم أن التلفظ بجملة من مادة الشكر
كذلك ليلائم قوله فلم يختار التعبير الخ وتكلف أن يقال ليس مراده بالتعبير التعبير عن هذا الحمد
أذ هو ليس معبر عنه بهذه الجملة الأعلى وجهه ضعيف بأي فالحفظ له المناسبة بين الحمد والصيغة التي
هو ذكرها وذلك بعيد جدا فتدبر (قوله حمد وشكر) أي يصدق عليه كل منهما لغة بعد حمل بجملة
على المعنى اللغوي (قوله فلم يختار التعبير الخ) أي مع تساوي التعبيرين في أداء المعنى المراد الذي
هو الثناء باللسان في مقابلة الاحسان اه شيخنا ومحصله أن الحمد الحاصل الآن بقوله بجملة
الخ من حيث نقلها للانشاء على ما فيه أو من حيث المعنى الاتزامي كما يأتي حمد وشكر لأنه ثناء بلسان
في مقابلة احسان فلم عبر بجملة دون تشكر ك مع تساوي التعبيرين في أداء المراد الذي هو
الثناء باللسان الحاصل الآن في مقابلة الاحسان إذ لو قال تشكر الخ لتحقق ذلك أيضا وهذا إنما
هو على فرض أن كلامه في الحمد الصادر منه أول التأليف وقد علمت أن عبارته تحتاج عليه إلى
تكلف وأن كلامه إنما هو في الحمد الذي هو مضمون الجملة فللمناسبة أن يقرر السؤال هكذا
الجد الخبر عنه بجملة الخ الحاصل بصيغة أخرى لا الواقع بهذه الصيغة ثناء بلسان لأن المدلول مادة
الجد لغة هو الثناء اللساني وقد جعله في مقابلة الاحسان فيكون شكرا أيضا فيصح التعبير عنه أيضا
بشكر الخ فلم يختار بجملة على تشكر الخ فالسؤال على هذا منظور فيه لأصل الجملة بقطع النظر
عن نقلها للانشاء وعن المدلول الاتزامي ولا يمنع من هذا قوله فهذا الحمد كما لا يخفى ولا قوله ولأنه
أقرب إلى امتثال الخ كما يعلم قريبا (قوله ان ذلك) أي الاختيار (قوله لافتتاح القرآن المجيد
بمادة الحمد) أي فلها مزية وشرف من هذه الجهة وهي أدخل في التبرك بذلك الاعتبار (قوله ولأنه
رأس الشكر) الضمير عائذ على الحمد بمعنى الثناء باللسان في مقابلة احسان لا بمعنى المادة وفي كلامه
حذف والتقدير والموضوع لغة لهذا الرأس بخصوصه دون بقية أنواع الشكر هو مادة الحمد
ونوضح كلامه أن الثناء باللسان في مقابلة الاحسان بأي مادة كان رأس الشكر لما قرره
والموضوع لغة لهذا الرأس بخصوصه دون بقية أنواع الشكر هو مادة الحمد فكانت أشرف بهذا
الاعتبار فاخترت وان لم يكن المقصد بها هنا إفادة صدور رأس الشكر أو غيره ومافعة عندهم
يحمل الألفاظ على معانيها اللغوية مع ملاحظته طلب البدء بالحمد من ارادة الاخبار بشكر
في الحال بالجنان أو بالأركان جريا على كفاية البدء بالحمد العرفي وان لم يكن باللسان ومافعة عنده
أيضا إذا لم يلاحظ ذلك من ارادة الاخبار بشكر في الحال أو الاستقبال بالجنان أو الأركان ففيها
تنصيص على ارادة الشكر باللسان التي هي أدخل في التعظيم بخلاف مادة الشكر فانها لم توضع
لهذا الرأس بخصوصه فليس لها مزية الشرف ولا تمنع من احتمال الاخبار بما ذكر وهذا اندفع

لانه اصرح انواعه ولذلك روى ما شكر الله عبد لم يحمده أى ما أظهر نعمته كل الاظهار عبد لم
 يتن عليه باللفظ ولانه أقرب الى امثال حديث كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجندم على
 رواية ضم الدال وان قيل انها ضعيفة ولا يرد أن زيادة النعم مترتبة على الشكر لقوله تعالى لن
 شكرتم لأزيدنكم إذ ليس المراد فى الآية خصوص الشكر بلفظه قطعا بل ما يشمل الثناء بغير لفظه
 وخدمة الأركان واعتقاد الجنان فى مقابلة النعمة ومن جمبع ذلك يعرف وجه عدم التعبير بالمدح

ما يقال انه لو قال نشكرك وجعل انشاء معنى أو حصل به الشكر ضمنا كان ثناء باللسان قطعا كما
 لو قال نحمدك فلا فرق فلا ينتج هذا التعليل اختيار التعبير بمادة الحمد على التعبير بمادة الشكر
 ولك أن تقول الضمير فى قوله ولأنه رأس الشكر وفى قوله لانه اصرح أنواعه عائد على الحمد بمعنى
 المادة على تقدير مضاف وكأنه قال ولأن مفهوم الحمد لغة بقيد كون ذلك المفهوم فى مقابلة انعام
 كما هتار رأس الشكر لان مفهوم الحمد المذكور اصرح أنواعه وهذا الوجه أقرب فتدبر (قوله لانه
 اصرح أنواعه) أى الشكر ووجه الأصرحية ان ما بالجنان خفى وما بالأركان يمكن انه اتفاقى ولا
 يعلم كونه جدا الا بقريئة الا ترى أن هيئة السجود قد تصدر من الشخص لغرض آخر وبما صادفها
 استقبال القبلة وعدم العبث ونحوهما وقس على ذلك فحينئذ لا يحصلان للدلالة على اظهار النعمة
 بخلاف الثناء للسانى فانه نص صريح فى مدلوله فهو اظهار لها البتة (قوله أى ما أظهر نعمته كل
 الاظهار) فليس المراد أن عمل الأركان أو اعتقاد الجنان فى مقابلة احسان ليس شكرا أصلا بل
 المراد أنه ليس شكرا كاملا (قوله لم يتن عليه باللفظ) أى فى مقابلة انعام (قوله ولانه أقرب الخ)
 الضمير عائد على التعبير بالحمد فى كلامه تشبث للضمائر ولم يبال به لظهور المراد وانما جعله أقرب
 ولم يجعله من قبيله لانه بفعليه لا بلفظ الاسمى التى فى الحديث فلم يوافق الا فى المادة ووجه الاقربية أنه
 يصير من قبيله بمجرد قطع النظر عن الهيئة والتعويل على مجرد المادة بخلاف التعبير بمادة الشكر
 فانه لا يصير من قبيله الا بقطع النظر عنهما معا والتعويل على مطلق ذكر الله تعالى فان قلت هذا
 التعليل لا يتم الاعلى ان نحمدك انشاء معنى على ما فيه أو اخبار استلزم الحمد حتى يكون الثناء بمادة
 ما طلب والا فلا يتم اذ معناه اناننى عليك بغير هذه الصيغة وغير هذه الصيغة يصدق بالمادة الشكرية
 كما أن المطلوب فى رواية الكسر الثناء عليه ولو بالصيغة الشكرية فهذا التعليل لا يناسب الحمد
 الذى هو مضمون الجملة مع أن كلامه فيه كما مر قلت يناسبه بالنظر لما كان من أفراد مبدء الذى بال
 (قوله على الشكر) أى المناسب المعنونة به (قوله بغير لفظه) أى بغير لفظ الشكر كما هنا (قوله
 وخدمة الأركان) هو وما بعده معطوفان على الثناء وعطفهما على غير محتاج لتكاف جعل
 الباء للتصوير بالنسبة للمعطوف مع ان باء التصوير هى باء التعدية المتعلقة بمحذوف من مادة
 التصوير ولا يمكن تعلق الباء بالثناء و بمحذوف ومن هذا يعلم ما فى عطفهما على لفظه وبكون باء
 التصوير هى ما ذكر تعلم أنه لا عمل لاعتراض بعضهم على قولهم باء التصوير بأن التصوير ليس معنى
 من معانى الباء ولا يخفى أنه على هذين الوجهين أعنى عطفهما على غير وعطفهما على لفظه مع
 ما فيه محتاج الى جعل الثناء فى كلامه بمعنى الاتيان بما يدل على انصاف المحمود بالصفات الجميلة
 (قوله ومن جمبع ذلك يعرف الخ) مراده بالجميع المجموع اذ لا يعرف ذلك من العلة الثانية لان
 الحمد ليس رأس المدح ولا اصرح أنواعه لان كلامها باللسان إلا أن يقال ان المعرفة منها بطريق

ووجه أيضا اختيار الحمد على المدح بأن فيه تنبيها على أنه فاعل مختار كما عليه المسلمون الأخيار الثاني
لم اختيار الجملة المضارعية على الجملة الاسمية مع أنها تدل على دوام مضمونها ومع أنها المفتوح بها كتاب
الله تعالى والجواب أن ذلك لدلالة المضارعية على تجدد

المقايسة وقطع النظر عن تعليلها بقوله لأنه أصح الخ والاتبان بتعليل يناسب ولا بد من ضمنية
قريبة من الضمنية السابقة فيقال ولأن الحمد أي في مقابلة انعام أمر لأرأس المدح أي ان الثناء
باللسان في مقابلة جميل انعاما أم غير انعام بل أي مادة كان رأس المدح أي أشرف نوعيه وهو الواقع
في مقابلة اختياري سواء كان انعاما أم غير انعام إذ الواقع في مقابلة الاختياري أشرف من الواقع
في مقابلة الاضطراري وان كان كل باللسان والموضوع لغة لهذا الرأس بخصوصه دون النوع
الآخر من المدح هو مادة الحمد فكانت أشرف بهذا الاعتبار بخلاف مادة المدح فلم توضع لهذا
الرأس بخصوصه فليس لها مزية الشرف ولا يمكن هنا ما هو في مقابلة اضطراري هذا على الوجه
الاول في تقرير كلامه في العلة الثانية وأما على الثاني فتقول ولأن الحمد أي مدلوله لغترأس المدح
أي أشرف نوعيه إذ الواقع في مقابلة اختياري انعاما أم غيره أشرف من الواقع في مقابلة
اضطراري فكانت مادة الحمد أشرف بهذا الاعتبار وكل هذا على المشهور الذي جرى عليه
المحشي من اشتراط اختيارية المحمود عليه ورجح معاوية في أي عند الكلام على جملة المصنف
عدم اشتراط ذلك وقال الثناء ان كان بقصد التعظيم والتبجيل فحمد ومدح وان كان بمجرد
استحسان فمدح لا حمد ووجه اختيار مادة الحمد على المدح بان الحمد يؤذن بقصد التعظيم ويؤذن بأن
الجميل محقق غير مطلق أي غير عادي مبالغى وغالب المدح بتلفيق ومبالغة (قوله بأن فيه تنبيها الخ)
إذ الحمد لا يكون الباعث عليه الاجملا اختياريا بخلاف المدح فان باعته يكون اختياريا وغيره
فلربما توهم المتوهم عدم اختيارية فعله كالشرح والتنوير ففهم وجوبه أو كونه بطريق الطبع
أو التعليل في التعبير بالحمد دفع لهذا التوهم وقد علمت أن معاوية يرجح عدم اشتراط الاختيارية
في المحمود عليه ووجه اختيار الحمد على المدح بوجه آخر (قوله مع أنها تدل على دوام مضمونها)
فيكون الحمد بها أدخل في التعظيم الذي هو المقصود من الحمد ومضمونها هو استقرار الحمد له تعالى
على اختصاصه تعالى به مثلا والمراد الحمد الذي وقع الاسناد اليه في الجملة سواء كانت خبرية أم
انشائية لا الحمد الصادر منه في أول التأليف وهو تلفظ بها كالأبغني ثم دوام مضمونها ظاهر إذا
أر بد الحمد القديم فانه كلامه تعالى القديم القائم بذاته تعالى باعتبار دلالة على الكالات أما إذا
أر بد غيره فيجبىء الدوام بالنظر لمن يديم ذكره تعالى بالجميل لا بالنظر لمن يعدد عرفا ذكره مرات
متعددة كما هو ظاهر ويصح أن يراد بالمضمون هنا ما تضمنته من الوصف الجميل وهو اختصاصه
تعالى بالحمد مثلا وقد صرح ابن قاسم في حواشيه على شرح البهجة بان معنى دلالة جملة الحمد الاسمية
على الدوام أنها تدل على دوام الوصف المحمود به وفي كلام بعضهم ان مضمون الجملة الاسمية أنه تعالى
مالك لجميع الحمد من الخلق وبهذا البيان تعلم انك إذا قلت الحمد لله وعلت حمدك بالربوبية كان
التناسب بالدوام بين الحمد والمحمود عليه وهو الربوبية من حيث الوصف الذي وقع به الحمد فقط أو
ومن حيث مضمون الجملة التي وقع بها الحمد لان من حيث الحمد الصادر منك نفسه فانه مجرد التلطف
بالجملة سواء جعلت خبرية أم انشائية وهو غير دائم فتنبه (قوله لدلالة المضارعية على تجدد

مضمونها دائما المشعر ذلك بنحو - تدما يقابل بالحمد من النعم دائما فهي أنسب هنا لان المحمود عليه
متجدد ولما كانت الربوبية دائمة ناسبها الجملة الاسمية المفتوح بها كتاب الله تعالى الثالث لم آثر

مضمونها دائما) ومضمون تعمدك اذا لم تنقل الى لازم معناها وهو اتصافه تعالى بالجليل اكتفاء
بدلالته عليه التزاما هو حمد المتكلم للولى تعالى اعنى الحمد المسند في هذه الجملة الى المتكلم لاحده
الحاصل منه في اول التأليف اذ هو تلفظ بالجملة في اول التأليف سواء جعلت خبرية أم انشائية وهو
غير المراد بمضمون الجملة إلا على وجه ضعيف يأتي وهو ما اذا جعلت اخبارا بجملة حاصل بالتلفظ
بها في اول التأليف وبعد اعتبار هذا الوجه الضعيف نقول هو غير متجدد مرة بعد أخرى إلا
بأن طع النظر عن قيد كونه في اول التأليف وأما اذا نقلت الى لازم معناها فمضمونها اتصافه تعالى
بالجليل ولادلالة لها على تجده سواء جعلت خبرية أم انشائية وان كان اتصافه تعالى بصفات الافعال
يتجدد فالاشعار الذي ذكره على هذا باعتبار مضمون الجملة الأصلي واعلم أن المعنى الانشائي على
جعلها انشائية هو ايقاع حمد المتكلم أى ادراك وقوعه في نفس الأمر لكن على وجه الاحضار
بالتلفظ في ذهن السامع لغرض اظهار تعظيم المحمود عنده بوصفه اياه له بالوصف المحمود به فلا
تحقق الصدق والكذب باعتبار نفس المعنى الانشائي وان احقت بما باعتبار ما تستلزمه من الخبر
فانها تستلزم زعمه أن النسبة بين الطرفين في نفس الأمر هي وقوع حمده وأما المعنى الخبري على
جعلها خبرية فهو هذه الصورة الذهنية المسماة بالنسبة الذهنية التامة لكن باعتبار أنها تبين نسبة
أخرى هي محط القصد ونحو حكمها وهي وقوع الحمد في الواقع فان تطابقت الحكاية المحكي فصدق
والا فكذب فان كان ما في نفس الامر هو وقوعها فالحكاية مطابقة للحكي والافهى غير مطابقة
وبهذا البيان تعلم انه لا منافاة بين كون الجملة انشائية وكونها مفيدة للتجدد مرة بعد أخرى اذ
المعنى الانشائي ليس حاصلًا بالتلفظ وقد كانت الجملة قبل جعلها انشائية دالة على تجدد مضمونها وهو
حمد المتكلم ولاداعي الى سلخها عند جعلها انشائية عن هذه الدلالة وان لم تفد حينئذ انه يحصل منه
جد متجدد الاضمننا كما يفيد قولك اضرب زيدا أن زيدا مطلوب ضرب به لان الغرض منها احضار
النسبة لا الحكاية كما علمت وبالجملة هي بعد نقلها للانشاء لاحضار ايقاع حمده مرة بعد أخرى
أى ادراك وقوع حمده ووقوعا متجددا مرة بعد أخرى في ذهن السامع لا الحكاية ذلك وقد كانت
قبل ذلك حكاية فتفطن وهذا الفرق مبني على التحقيق الذي ذكره سم ناقلا عن شيخه
الشريف الصفوى وعن ابن السبكي وسيأتى نقل المحشى له مع التوفيق بينه وبين قول من قال
الانشاء ما حصل مدلوله خارجا به لا بدونه والخبر ما حصل مدلوله خارجا بدونه عند قول المصنف لان
الكلام اما خبرا وانشاء لانه ان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه فغير والا فانشاء وقد تقدم
طرف منه في الكلام على البسمة فلا ينافي كلام هذا القائل ان جملة الحمد مدلولها غير حاصل
بالتلفظ بها وان جعلت انشائية وأن مدلول جملة اضرب مثلا الذي هو الطلب النفسى غير حاصل بها
وهذا التحقيق اذا اتقنته نفعك في الحكم بالانشائية في مواضع كثيرة كباب نعم وباب التعجب
وسيأتى هناك ان شاء الله تعالى فروق نافعة أيضا فتنبه (قوله المشعر ذلك) أى يتجدد المضمون
وقوله يتجدد ما يقابل بالحمد مراده الحمد الذي هو مضمون الجملة بقريته مامر له من جعل نعمتى
الشرح والتنوير علة لذلك فكان المحل للاضمار والامر على هذا ظاهر وأما على خلافه فان كان

النون التي هي للتكلم مع غيره أو المعظم نفسه وكلاهما لا يناسب أما الأول فظاهر وأما الثاني فلأن المقام مقام خضوع والجواب أن ذلك للإشارة إلى جلالته مقام الحمد وعظم خطره وأنه لا تفي

المراد الحمد الواقع في أول التأليف مع جعل الشرح والتنوير علة له كان حاصل كلامه أنه لما كان حده الواقع منه في أول التأليف في مقابلة ما هو متجدد أعنى الشرح والتنوير يناسب أن يكون بجملة تدل على تجدد مضمونها لاجل الأشعار بتجددهما وإن كان المراد الحمد الذي هو مضمون الجملة مع جعل الشرح والتنوير علة للحمد الواقع أول التأليف كان حاصل كلامه أنه اختار المضارعية لاجل التناسب بين المحمود عليه بالنسبة للحمد الذي هو مضمونها والمحمود عليه بالنسبة للحمد الذي هو حاصل منه أول التأليف فتدبر (قوله التي هي للتكلم مع غيره) أي لشركة المتكلم مع غيره في الفعل الذي يدى بها كما هو ظاهر ويفيده كلامه بعد وقوله أو المعظم نفسه أي عظمة المعظم نفسه كما هو ظاهر ولو قال التي هي للشركة مع المتكلم أو للعظمة لكان أوضح وكذا يقال في نظائره الآتية (قوله أما الأول فظاهر) أي لأن الشارح لم يشاركه في حده الذي وقع منه في أول التأليف أحد ولا يمكن ذلك إذ هو تلفظ بالجملة في أوله وفيه أن معنى النون إنما يرتبط بمضمون الجملة ولا مانع من اعتبار الشركة فيه كالضرب وغيره سواء جعلت خبرية أم انشائية إذ مضمونها ليس حاصلًا بالتلفظ بها مطلقًا كما علمت ودعوى ربط معنى النون بالتلفظ بالجملة بطريق الإشارة أي أنه أشار بالشركة في المضمون إلى الشركة في الحمد الحاصل منه في أول التأليف أو اعتبار الوجه الضعيف الآتي أعنى كون الجملة اخبارًا بالتلفظ بها ثم بناء الاعتراض على هذه الدعوى تعسف كما لا يخفى (قوله أن ذلك للإشارة إلى جلالته مقام الحمد وعظم خطره) أي مقام حدته تعالى والمراد أنه أطلق اللفظ الدال على مشاركة المتكلم مع غيره في الفعل وأريد لازم ذلك عادة وهو عظم ذلك الفعل وظاهر كلام المحشى بعد أن التجوز في النون لا في الفعل باعتبار النون كما يتجوز فيه باعتبار مادته أو باعتبار هيئته ولا يقال النون ليست كلمة فلا تجرى فيها المجاز * لأن قول الظاهر عدم اشتراط البيانين الاستقلال في مفهوم الكلمة وقد ذهب إلى ذلك جماعة من النحويين منهم المحقق الرضوي في كلمة عندهم حقيقة ولو سلم أنها ليست كلمة حقيقة نقول المراد بالكلمة في تعريف المجاز ما يشتمل الكلمة حقيقة أو حكمًا ثم مقتضى توجيه القوم كون الاستعارة في الأفعال والمستقالات والحروف تبعية أن المجاز المرسل فيها أيضًا تبعي وإن لم ينقل ذلك عنهم كما سيأتي وذلك أنهم عللوا التبعية في المجاز بالتشبيه الذي هو معنى الاستعارة فيه ووصف المشبه والمشبه به بوجه التشبه مع أن معانيها لا تصلح للوصف لما ذكره هناك مما لا يسمى بهذا المقام ولا يخفى أن المجاز المرسل لا يتحقق إلا بعد اعتبار العلاقة بين الطرفين كاعتبار كون هذا ملزومًا وهذا لازمًا وهذا وصف بالملزومية واللازمية فيجب أن يكون المجاز المرسل فيها أيضًا تبعيًا فتعتبر العلاقة هنا في متعلق معنى الحرف بان تعبير ملزومية مطلق مشاركة المتكلم مع غيره في الفعل لمطلق جلالته مقام الفعل وعظم خطره وأنه لا تفي به قوة شخص واحد فيسرى اعتبارها في الجزئيات فينقل الحرف من جزئ الملزوم لجزئ اللازم هذا على أن التجوز في النون فإن جعل في الفعل باعتبار النون اعتبرت العلاقة في المصدر بان تعبير ملزومية الحمد بقيد مشاركة المتكلم مع غيره فيه للحمد بقيد جلالته قدره وعظم خطره الخ وينقل اسم الملزوم لللازم ويستق منه محمد بمعنى أحمد حمدًا جليل

(قوله خطره) يسكون
الطاء ويحرك أي شرفه

قوة منحص وأحد به أو لتشريكه أخوانه من العلماء معه في ثواب الحمد شفقة منهم عليهم كما تقرر أشياء
وتهدى ثوابه إلى والديك فإنه يحصل لك ولهم الثواب غاية الأمر أنه نزل الشركة في الحمد منزلة الشركة
في الثواب إقامة للسبب بمقام المسبب هكذا ينبغي تقريره هذا الجواب ومنه يعلم أن تنظيره بنحو
ما وقع في التشهد حيث قيل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين غير تام إذ فرق بين الدعاء وغيره

المقام عظيم الخطر الخ ولا يخفى ما في هذا الوجه وقد علمت من قوله أما الأول فظاهر أن كلامه في
الحمد الواقع في أول التأليف وهو التلطف بالجملة ولا ارتباط للنون به إلا لو كان مراداً بها فكل
ما أجاب به لا محالة والاشكال غير وارد فتدبر (قوله أول تشريكه أخوانه الخ) والعلاقة السببية
كما يقول (قوله وتهدى ثوابه إلى والديك) كان المناسب للمنظر أن يقول وتشرك والديك
معك في ثوابه وإن كانت الشركة موجودة على كلامه لأنها شركة في مطلق الثواب لا في ثواب الفعل
بمعناه لأن يقال أنه أشار بذلك إلى أنه في تشريكه أخوانه في ثواب الحمد أهدي ثوابه كله إليهم فحصل
له ولهم الثواب عليه وذلك لأنك بعظم كرمه تعالى واحسانه وكيف يحسن العبد الفقير وبه
لأخوانه المؤمنين الثواب الذي هو محتاج إليه كل الاحتياج رحمة بهم ونفقة بمولاه ولا رحمه يحسن
إليه المولى الغنى عن كل ما سواه فيضاعف عمله ويجعل له أضعاف ما أهداه وما ذلك على الله بعزيز
أدرى وجهه ما ذكره القطب الشعراني رضي الله تعالى عنه المقيد أنه لا ينبغي للإنسان أن يهب ثوابه
لأخيه وإنما يطلب له ثواباً مثل ثوابه والله أعلم (قوله نزل الشركة في الحمد الخ) أي أوقع دال الشركة في
الحمد موقع دال الشركة في الثواب أي أوقع اللفظ الدال على الشركة في الحمد موقع اللفظ الدال على
الشركة في الثواب الذي هو حقيقة المراد والافالظاهر أن العبارة مقابلة ما شيخنا وكيفيته
التجوز على هذا أن تعتبر سببية مطلق مشاركة المتكلم مع غيره في الفعل لمطلق مشاركته مع غيره
في الثواب فيسرى اعتبارها في الجزئيات فتنتقل النون من جزئي السبب لجزئي المسبب ويصح
أن التجوز في الفعل باعتبار النون وكيفيته واضحة مما مر (قوله إقامة للسبب) أي لاسمه وكذا
ما بعده وهذه العبارة تفسر العبارة التي قبلها وتفيد أن لا قلب فيها وإن معناها ما علمت (قوله
أن تنظيره الخ) رد على الحفيد حيث قال وأما إثبات صيغة المتكلم مع الغير فلا إشارة إلى أن حمد
الله تعالى أمر جليل القدر عظيم الخطر بحيث لا تفي قوة شخص واحد بأداء حقه أول كمال شفقة
على أخوانه من العلماء الراسخين حيث شركهم في هذا الحمد ونظيره ما وقع في التشهد حيث قيل
السلام علينا اه وكتب الحفني على قوله ونظيره الخ أي في المشاركة لسبب الشفقة على أخوانه
وإن كان ما نحن فيه مشاركة في ثناء والنظير في مشاركة دعاء فتأمل (قوله حيث قيل السلام الخ)
فشرك الداعي غيره معه (قوله غير تام) أي ليس تنظيره من كل وجه لأن الدعاء وإن كان مثل
الحمد في عدم تأني التشريك فيه نفسه إذ لا يكون الطلب الجزئي الواحد صادراً من اثنين ولا يمكن
ذلك بتأني التشريك في غير ثوابه وذلك الغير كالعلم في قولك أرزقني وفلاناً علماً والسلامة في قولك
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين بخلاف الحمد فإنه لا يمكن فيه التشريك في غير الثواب فقوله
يجوز التشريك فيه نفسه أكد بنفسه لدفع توهم إرادته التشريك في الثواب فلا يتأني أن
التشريك الواقع في الدعاء تشريك في متعلقه لا في بحيث يكون الدعاء الجزئي الواحد صادراً من

فالدعاء يجوز التشريك فيه نفسه بخلاف غيره فالتشريك انما هو في ثوابه أو جملة موارد الحمد من اللسان والاركان والجنان حامدة فتكون النون عبارة عن نفس الشخص الحامد والموارد على طريق الجمع بين الحقيقة والمجاز كما يقال على طريق ذلك نطق باعتبار اسناد القطع الى القاطع وآلته هذا كله ان جعلنا النون للتكلم مع غيره فان جعلناها للمعظم نفسه فالتعبير بها لاظهار سبب مدلولها وهو تعظيم الله تعالى له بتأهيله للعالم الرابع لم آثر كافي الخطاب على الاسم الظاهر

الثنين والالم يتم كلامه فتدبر (قوله فالدعاء يجوز التشريك فيه نفسه) أي يمكن ذلك ويتأتى وذلك بان يجعل الدعاء عاما أي يجعله طلبا له ولغيره لا بان يجعله صادرا منه ومن غيره لان كلامه فيما هو صادر منه وحده والدعاء الذي ذكره كذلك ولولا ان كلامه في هذا لورد عليه أن كلام من الحمد والقراءة يجوز التشريك فيه نفسه ولم يتم تنظيره فتدبر وقال شيخنا قوله يجوز التشريك فيه بل هو مطلوب الحديث اذ ادعوتهم فعمموا وقوله بخلاف غيره أي كالحمد فانه لم يرد فيه نحو ذلك فلم يجز ٥١ وفيه أن مراد المحشى ان التشريك في الدعاء معقول باعتبار أن المطلوب فيه يتأتى أن يعبه وغيره بخلاف الثناء الحاصل بهذه الصيغة من المتكلم لا يعقل شركة الغير فيه وليس الكلام مبناه على الشرع حتى يعتبر ورود وعده (قوله أو لجعله موارد الخ) قد علمت أن كلامه في الحمد الذي هو التلغظ بهذه الجملة في أول التأليف وهو لغوي مورده اللسان فقط وان كان الحمد الذي هو مضمون الجملة يشمل عند من لا يحملها على معناها اللغوي باب الجنان وما بالاركان فكان عليه أن يقول أو لجعله مخارج الحمد من اللسان والخلق والشفتين ثم لا معنى بعد كون الاسناد اليه حقيقة والى غيره مجازا لما يقال الحمد الحاصل منه لا يمكن أن يكون منه ومن غيره فلا يصح التشريك فيه ولا بعد معرفتك معنى كونها انشائية على انها انشائية لما يقال اذا جعلت انشائية تعين أن تكون النون للعظمة لان انشاء الحمد بها لم يقع الا منه فتنبه (قوله فتكون النون عبارة عن نفس الشخص الخ) أي عن مشاركة نفس الشخص الخ كما هو ظاهر وقوله على طريق الجمع الخ أي واسناد الفعل لضمير الشخص والموارد الذي هو لازم لجعل النون لمشاركة الشخص والموارد على طريق الجمع الخ وبدل على أن مراده ذلك قوله بعد ذلك في التنظير باعتبار اسناد القطع الخ فقد أسند الفعل لمن هو له وانعبر من هو له جميعا فالجمع بين حقيقة ومجاز عقليين لا بين حقيقة ومجاز في النون كما يوهمه ظاهر قوله فتكون النون عبارة الخ والاورد أن النون لمطلق مشاركة المتكلم مع غيره في الفعل لا للشخص فقط ثم استعملت فيه وفي غيره حتى يتأتى الجمع فيها بين الحقيقة والمجاز وكذا الضمير للتكلم وغيره معه في الفعل حقيقة وان لم تكن المعية في الفعل حقيقية (قوله فالتعبير بها لاظهار سبب مدلولها) أي بارادته منها لعلاقة السببية ويجوز غير ذلك (قوله وهو تعظيم الخ) الضمير للسبب (قوله لم آثر كافي الخطاب على الاسم الظاهر) أي مع أنه أدخل في التعظيم كما تقول للسلطان السلطان يأخذني حتى بمن ظمني ودال على جميل فيفيد انصاف الذات بذلك الجميل خصوصا لفظ الجلالة المشعر بانصاف الذات بجميع صفات الكمال كلها وهو مع ذلك بمنزلة المشتق باعتبار هذا الاشعار فيشعر بربط الحكم به بعلية تلك الصفات كلها والحمد عليها كلها أكل ويكون ذكر شرحه الصدور بتلخيص البيان الخ كذا كذا الخاص بعد العام وبقولي مع أنه أدخل في التعظيم كما تقول للسلطان الخ تعلم سر قول المحشى للإشارة الى قوة النع دون أن يقول لقوة الخ

والجواب أن ذلك للإشارة إلى قوة إقبال الحامد على جنبه تعالى حتى حمده على وجه المشافهة وإلى وقوع حمده على وجه الاحسان المفسر بحديث أن تعبد الله كأنك تراه الخامس لم تأخر تأخير المفعول مع أن تقديمه يفيد الاختصاص والجواب أن ذلك لأن تأخير هو الأصل وللإشارة إلى استغناء هذا الاختصاص لشدة وضوحه عن البيان وكتب أيضا قوله نعمدك جملة خبرية لفظا

ووقوع الخ فتدبر (قوله للإشارة إلى قوة الخ) أي تعدنا بالنعمة أي وتلك الإشارة هي الأمر المهم بخلاف الدلالة على أنصاف الذات بجميع صفات الكمال فإنه بلغ من الظهور والغاية بحيث لا يحتاج إلى دلالة عليه في الكلام بل ربما يدعى أن ترك ما يدل عليه في الكلام بهذا الاعتبار أو وفق بمقتضى الحال وأدخل في التعظيم اه يس بزيادة (قوله على وجه المشافهة) التعبير بذلك غير مناسب لما فيه من إهام ما لا يليق فلو قال حتى حمده جدا صدر منه إليه بلا واسطة سلم (قوله وإلى وقوع الخ) مقابلة هذا لما قبله ظاهرة لمن تدبر إذ كأنه قال وإلى قوة إقبال الحامد على جنبه تعالى حتى حمده وهو من أهل الحضور معه بقلبه في الأول اعتبار كون الحمد صدر منه إلى ربه بلا واسطة وفي هذا اعتبار كون الحمد صدر منه وهو حاضر مع ربه بقلبه (قوله مع أن تقديمه يفيد الاختصاص) أي والمقام يقتضي ذكره لأن المقام مقام تعظيم والجملة بذكره أدخل في التعظيم (قوله لأن تأخير الخ) ولأن تقديم الحمد أشد طباقا للمقتضى المقام لأنه مقام الحمد اه يس ثم لا يقال إن اعتبار مجرد الأصالة لا يكفي مع وجود مقتضى للعدول عنه فعل النكته في كلام المحشى المجموع وإن كان خلاف ظاهر إعادة اللام لأنه أشار في قوله وللإشارة الخ إلى أن الأصل هنا لا يقتضي للعدول عنه وإن الاختصاص واضح مشهور لا حاجة لإفادته فكأنه قال والجواب أن الحال لا يقتضي التقديم للاختصاص لوضوحه وشهرته بل يقتضي التأخير وذلك أنه الأصل ولا مقتضى للعدول عنه وأنه مشير إلى استغناء الاختصاص لشدة وضوحه عن البيان والتعظيم بهذا أتم فكون الجملة مع الاختصاص أدخل في التعظيم محل نظر (قوله جملة خبرية لفظا الخ) يؤخذ من قوله أو خبرية لفظا ومعنى ويحصل بها الحمد ضمنا إن هذا جواب عما يقال ذكر هذه الجملة ليس حمدا إذ ليس ذكر ما يدل على جميل وحينئذ يكون محصل هذا الجواب أنها نقلت إلى لازم معناها وهو أنه تعالى منصف بالجميل على طريق الاحضار في ذهن السامع الأعلى طريق الحكاية لوقوع الأنصاف في نفس الأمر فهي انشائية وحينئذ محط الجواب هو نقلها لللازم المذكور وكونها انشائية لا يدخل له وإنما هو زيادة فائدة وإنما جعلت انشائية لأن المقام ليس مقام اخبار فلا فائدة في اعتبار حكاية النسبة لكن هذا على رأي الزمخشري من أن الجملة الخبرية يجوز جعلها انشائية باستعمالها فيما لا يحتمل باعتباره الصدق والكذب وإن لم يكن معنى جملة انشائية على رأي الشيخ عبد القاهر القائل لا بد من كون ذلك المعنى معنى جملة انشائية كما في رحمه الله بمعنى أرحمه لئلا يتناول الجملة عن نوع معناها فالجمل الجديدة على رأيه جمل خبرية وإن لم يقصد الاخبار بضمونها وكذا باب نم وبس والتعجب وإن كان لها حكم الجمل الانشائية في عدم وقوعها أحوال مثلا ويحتمل أنه يقول بأن هذه الأبواب انشائية وضعا فحرر ويظهر على هذا صحة انشائية جعل الحمد عنده حملا على باب نم ولا يضر التفاوت بعموم المثني به وخصوصه فتدبر ويكون محصل الجواب الثاني أنها باقية على ما هي عليه لم تنقل إلى لازم معناها ويحصل بذكرها الحمد ضمنا لدلائلها وزماعتها على أنصافه تعالى بالجميل فكونها

انشائية معني أو خبر بلفظا ومعني ويحصل بها الحمد ضمنيا في ابتداء التصنيف لان الاخبار عن حمد يقع منه يستلزم أن ذلك الحمد أو أهل لأن يعمد وهذا يستلزم انصافه بالجميل فذلك الاخبار وان لم يكن حمدا صريحا في ابتداء التصنيف يستلزم الوصف بالجميل الذي هو حقيقة الحمد أو يقال هو اخبار عن حمد وواقع بنفس ذلك الاخبار كما قيل في نحو أنكلم انه اخبار عن تكلم حصل به لكن هذا كما قال سم في بعض تأليفه محل نظر تام

خبر به لا دخل له في الجواب وانما محل الجواب اعتبار دلالتها على الجميل لزوما والاكتفاء بتلك الدلالة بل علم بالمقايسة على جعلها انشائية على الجواب الاول لما تقدم ان الأولى جعلها انشائية على هذا أيضا فتنبيه ويمكن ان السؤال ان الاخبار بالشئ ليس ذلك الشئ كما ان الاخبار عن الشئ ليس ذلك الشئ فقد كرر هذه الجملة ليس حمدا وحينئذ يكون الجواب بأنها انشائية معني جوابا بتسليم ذلك بعمومه والجواب بأنها خبر بلفظا ومعني جوابا بمنع عموم ذلك لجواز أن يكون الاخبار بالشئ أو عنه من جزئياته ومتى كانت الجملة دالة على الجميل كان ذلك حمدا وان كانت خبرية اذا الحمد كرم ما يدل على الجميل مع قصد التعظيم لكن بوجه كلامه على هذا ان اعتبار انشائيتها لا يحتاج معه الى اعتبار دلالتها على الجميل اه نعم هو توهم مدفوع بما هو مشهور من تعريف الحمد (قوله ويحصل بها الحمد ضمنيا الخ) يقتضى أنه لم يستعمل اللفظ في اللزوم المذكور كناية والمناسب ان جرينا على أن الكتابة لفظ استعمل في لازم معناه الخ ان يعتبر استعماله فيسه كذلك وكون المقام مقام ثناء عليه تعالى أى مقام ذكر لما يدل على انصافه تعالى بالجميل قرينة على ارادة ذلك اللزوم فقوله نعمدك حينئذ كرم لما يدل بصرح العبارة وان كان بطريق الكتابة على انصافه تعالى بالجميل (قوله لان الاخبار عن حمد الخ) أى لان الاعلام بحمد أى الاتيان بما يدل على أنه يقع منه حمد وليس مراده أن الحمد حدث عنه وكذا يقال فيما بعد (قوله وهذا يستلزم انصافه بالجميل) هذا زيادة فائدة لا دخل له في الجواب أراد أن يفيد ان الجميل المحمود به لزوما ليس مجرد كونه أهلا لان يحمده بل انصافه بغير ذلك أيضا من صفات الكمال كالأو بعضا والمقام لكونه مقام تعظيم يقتضى اعتبار الكل فتنبيه (قوله وان لم يكن حمدا صريحا) أى ذكر لما يدل على الجميل صريحا (قوله يستلزم الوصف بالجميل الذي هو حقيقة الحمد) أى يتضمن ذلك أى انه ذكر لما يدل على الجميل لزوما (قوله أو يقال هو) أى قوله نعمدك اخبار عن حمد وواقع أى اعلام بحمد وواقع أى هو تلفظ بما يدل على حمد وواقع بنفس ذلك الاخبار أى متحقق به من تحقق السكوى بالجزئى (قوله محل نظر تام) إذ لا شبهة في أن الاستعمال على خلاف ذلك والكلام فيما عليه الاستعمال على أن قوله أو يقال هو اخبار الخ وارتكاب هذا التعسف يقتضى عدم الالتفات لما حصل به الجواب فيما من اعتبار الدلالة الانترامية وحينئذ يكون قياس نعمدك على نحو أنكلم قياسا مع الفارق لأن الاتيان بأنكلم من أفراد التكلم والاتيان بنعمدك مع عدم اعتبار دلالاته على جميل ليس من أفراد الحمد إذ ليس ذكر لما يدل على انصاف المحمود بصفة جميلة وان كان منها باعتبار مدلوله الانترامى ووجه بعضهم النظر المذكور بأن أنكلم ونحوه لا يصح ان يكون اخبارا عن نفسه لوجوب تغاير الحكاية والمحكى اه وفيه أنهما مختلفان اذ الحكاية هي نعمدك وأنكلم والمحكى التلفظ بذلك على أنه يكفي للتغاير بالاعتبار نعم صرح الرضى بوجوب التغاير بالذات ووجهه بعضهم أيضا

وأما كون الاخبار عن الحمد جدا فاعلم بانفع اذا كانت الجملة اسمية كما لا يخفى (قوله يا من شرح) أورد كلمة التي لنداء البعيد مع أنه تعالى أقرب اليها من جبل الورد بتعظيمها

بأن الخبر ما تحقق مدلوله بدون اللفظ به وهنالم يتحقق مدلوله باللفظ به اه وفيه ان المدار في الخبر على عدم توقف مدلوله على التلفظ بالدال وان حصل به في بعض الأوقات لخصوص المادة لا من حيث الوضع فمدلول أنكلم لا يتوقف على التلفظ به لخصوصه به وبغيره لخصوصه به لا بقيد التوقف ولو سلم التوقف جدا لا نقول يكفي في الفرق بين الخبر والانشاء ان الخبر يصح قصد الحكاية به بخلاف الانشاء (قوله وأما كون الاخبار عن الحمد الخ) محمله ان الذي من أفراد الحمد انما هو ذكر الجملة الاسمية لان مدلولها وصف جليل لله فلو جعلت خبره لفظا ومعنى حصل بها الحمد صريحا كذا اشتهر وذكره المحشى في حاشية الاثموني لكن قرر سم في شرحه على أبي شجاع أنها تفيد الحمد ولو بالاصرر بما وذلك ان الحمد لله معناه الحمد مستحق أو مملوك أو مختص بالله فمدلول الجملة وصف الحمد بأنه مستحق لله أو مملوك له أو مختص به و يلزم من وصف الحمد بذلك وصفه تعالى بأنه مستحق للحمد أو مالك له أو مخصوص به إلا أن هذا لزوم قريب ليس كاللزوم في الفعلية اه وفيه أن الحمد لله معناه الحمد ثابت لله على وجه استحقاقه تعالى له أو ملكه له أو اختصاصه به فقولنا الحمد لله ذكر لما يدل صريحا على انصافه تعالى بالجميل لدلالة اللام على استحقاق مدخولها للحمد أو ملكه له أو اختصاصه به وكون مدلولها هو كون الحمد مستحقا أو مملوكا أو مختصا مخالف لظاهر قولهم اللام للاستحقاق أو الملك أو للاختصاص فلا يعول عليه الا بدليل فثبت أن الاخبار عن الحمد بأنه ثابت لله على وجه استحقاقه اياه مثلا أي الاتيان بما يدل على ذلك ذكر لما يدل على جليل صريحا وهو حمد وأما الاخبار في الجملة الفعلية نحو أ حمد زيد بالحمد أي بثبوته لتكلم أو بوقوعه على زيد أي الاتيان بما يدل على ذلك الثبوت أو الوقوع فليس حمدا الا باعتبار الدلالة الاتزامية والغرض قطع النظر عنها فتدبر ثم ان قولنا الحمد لله اذا جعل اخبارا عن حمده ونفس ذكر هذه الصيغة الذي حصل به الاخبار كان على حد أنكلم اخبارا عن تكلم حاصل بنفس هذا التلفظ وان لم يجعل كذلك لم يكن على حده وان كان اخبارا حينئذ عن الحمد مع تحقق الحمد بذكره فتدبر (قوله مع أنه تعالى أقرب اليها من جبل الورد) الخيل معروف بجورته الى معنى العرق لعلاقة المشابهة فأضافته الى الورد الذي هو عرق مخصوص اضافة العام للخاص في البيان فان أبقى على حقيقته فكأجيبين الماء وقد ضرب به المثل في القرب وذلك لان أعضاء الانسان وعروقها متصلة به على طريق الجزئية فهي أشد في الاتصال مما اتصل به من خارج وهذا العرق به حياة الشخص وهو بحيث يشاهده كل أحد ولكل امرئ ور يدان مكتنفان بصفحتي عنقه في مقدمهما متصلان بالوتين بردان من الرأس اليه ثم لا يخفى أن المولى سبحانه وتعالى منزه عن القرب المسكاني فقوله أقرب اليها من جبل الورد كمال العلم أي أعلم بأحوالنا اما على طريق التمثيل واما من اطلاق السبب وارادة المسبب لان شدة القرب من الشيء سبب لشدة العلم بأحواله في العادة وفي الكلام حذف أي بمن كان أقرب اليها من جبل الورد أي أعلم بأحوالنا خفيها وظاهرها من كل عالم والوتين كافي تفسير أبي السعود نياط القلب وعبرة القاموس عرق في القلب اذا انقطع مات صاحبه وقال النياط من القوس ومن القربة معلقها ومعلق كل شيء أو عرق غليظ نيط به القلب الى الوتين اه وهذا كله يتضح قول

[يا من شرح]

وتبعيدا للحضرة المقدسة عن الحامد المكدر بالكدر البشري ولا ينافي هذا ما سلف في
 نكتة الخطاب لان البعد الرتبى بين الحق والخلق يصاحبه قوة الاقبال وصدق التوجه اليه تعالى
 وقد ورد في الكتاب والسنة اطلاق المهمات عليه تعالى نحو سبحانه الذي أسرى بعبده أخن بخلق
 كمن لا يخلق وفي السنة يامن احسانه فوق كل احسان يامن لا يعجزه شئ فنع صاحب المتوسط
 اطلاقا عليه تعالى ممنوع والشرح في الاصل الفتح والتوسعة والمراد هنا التهيئة لقبول العلوم

أبي السمود في تفسير قوله تعالى ونحن أقرب اليه من جبل الوريد أى أعلم بحاله ممن كان أقرب اليه
 من جبل الوريد عبر عن قرب العلم بقرب الذات تجوز لأنه موجب له وجبل الوريد يمثل في فرط
 القرب والجبل العرق واصافته بيانية والوريدان عرفان مكتنفان بصفحتى العنق في مقدمها
 متمسلان بالوتين يردان من الرأس اليه اه فقوله مع أنه تعالى أقرب الينا الخ أى والمناسب أن
 يجعل ذلك بمنزلة القرب في اقتضاء ما للقريب من أدواب النداء (قوله وتبعيدا للحضرة المقدسة
 الخ) أى اشارة الى بعد مرتبة الحضرة المقدسة الخ وكان اللائق بالأدب ان يعكس فيقول وتبعيدا
 للحامد المكدر بالكدر البشري عن الحضرة المقدسة العلية لان ذكر التباعد في جانب
 الحضرة العلية وان كان المعنى عليه صحيحا الآن فيه نوع اساءة أدب وقوله المكدر بالكدرات
 البشرية أى المتصف بصفات البشرية من الحدوث والاحتياج وقبول الفناء الى غير ذلك التى هى
 بمنزلة لكدرات جمع كدرة نقبض الصفاء مطلقا وقيل الكدرة فى اللون والكدورة فى الماء (قوله
 لأن البعد الرتبى الخ) أى المشار اليه بيا وقوله يصاحبه قوة الاقبال الخ أى المشار اليها بالكاف
 (قوله فنع صاحب المتوسط الخ) لعله يقول بالمنع فى غير الوارد قاله بعض مشايخنا وفى حاشية
 السيد الحنفى أن محل المنع حيث لم تكن الصلة معروفة للوصول رافعة لابهامه بأن تكون مختصة به
 تعالى والاجاز كما فى قوله تعالى أخن بخلق كمن لا يخلق وكما فى قوله تعالى ومن عنده علم الكتاب
 فهذا جمع بين القولين (قوله والشرح فى الأصل الفتح الخ) يقال شرحت الباب فتحته
 وشرحت المكان وسعته (قوله والمراد هنا التهيئة الخ) فنقل الشرح من معناه الى التهيئة لقبول
 ما يرد على الباب أو المكان من الأمور الحسية لعلاقة المزمومة عادة ثم نقل الى التهيئة لقبول ما يرد
 مطلقا سواء كان حسيا أم معنويا واوردا على ما ذكر أم على غيره لعلاقة التقييد واستعمل فى التهيئة
 لقبول العلوم والمعارف من حيث إنه فرد من أفراد ذلك المطلق واشتق منه شرح هذا وفى
 القاموس هبأه تهيئة ونهيبها أصله فكانه قال هنا والمراد الاصلاح لأجل قبول العلوم والمعارف
 فالشرح حينئذ بمعنى مغلل وعلته واللام حينئذ فى قوله لعلم كيفية للتعليل أيضا لأن القبول الذى
 تضمنه شرح مستوف لمفعوله فقوله لعلم الخ تعليل لمغلل وعلته مجموعهما مراد لقوله شرح ولا
 يلزم على ذلك تعلق حرفى بـ بلفظ واحد بمعنى واحد بعامل واحد بل ما هنا من تعلق حرف واحد
 والتهيئة أى الاصلاح بانجاد العقل وباقى الاسباب وانتقاء الموانع هذا ما يناسب دون ما يقال (قوله
 والمراد هنا التهيئة الخ) ظاهره ان هذا كلف مراد من الشرح وهو لا يظهر مع جعل اللام فى
 قوله لتلخيص المفتاح للتعبدية على أن ذكر القبول مع التهيئة غير ظاهر فالمناسب أن يراد من
 الشرح التهيئة فقط ويقدر فى قوله لتلخيص المفتاح مضافان كإفصل فى القولة بعد أى تحمدا
 يامن هبأه أرواحنا لعلم كيفية التلخيص أى يامن جعلنا قائلين لعلم تلك الكيفية والقابلية بحصل

والمعارف وهو وسيلة لتنوير القلب فلذلك قدم عليه وعبر في جانبه بالمصدر والبيان وفي جانب التنوير بالقلب والبيان ذكر الملاءمة مع الاعلى والادنى مع الادنى ندبر (قوله صدورنا) أى ارواحنا القائمة بقلوبنا التي محالها منا الصدور ففيه مجاز بمرتين من اطلاق المحل على الحال فهما وقوله لتلخيص البيان أى لعلم كيفية تلخيصه أى تنقيصه وتخليصه عن القصور في افهام المراد مثلا

بوجود العقل وباقي الأسباب وانتفاء الموانع (قوله وهو وسيلة لتنوير القلب الخ) قال الدسوقي ناقلا عن بعضهم هذا كله بحسب الأصل والافعال بشرح المصدر وتنوير القلب واحد وبدل له ما قالوه في قوله تعالى أفن شرح الله صدره للاسلام أى قذف في قلبه نور ينتفع به فان هذا يدل لما قلنا من ان شرح الصدر عبارة عن تنوير القلب وحينئذ في العبارة تغني أى ارتكاب فنيين ونوعين من التعبير اه ولا يخفى عليك أنه لا يتمين ارادة ذلك اصح ارادة المعنى الذي جرى عليه المحشى فكل صحيح هنا وما ذكره في الابة فانما هو لقوله تعالى فهو على نور من ربه (قوله ذكرنا للأعلى الخ) منظور فيه معنى الصدر والقلب حقيقة والافعال مراد من الصدور الأرواح وهي المراد من القلوب (قوله ففيه مجاز بمرتين) أى ملابس لاعتبار معنيين سوى المعنى الحقيقي وان لم يتعدد النقل بان نقل لفظ الصدور من معناه الحقيقي الى الأرواح كما هو الاولى وعلى مخالف الروح التي بها الحياة والنفس الناطقة المراد بالروح هنا النفس الناطقة لاما به الحياة والنفس الناطقة هي ما يشير اليه كل انسان بقوله أنا وقد اختلف فيها على أقوال كثيرة جدا وجهور المتكلمين على أنها الهيكل المخصوص فهما أى في الصدور والقلوب فهو متعلق بالحال وحاوله في الصدور بواسطة حاوله في الحال فيها الذي هو القلوب فان أعيد الضمير على المرتين تعلق الجار والمجرور باطلاق واحتيج الى جعله بمعنى مجرد النقل للاستعمال أو الى جعل قوله مجاز بمرتين بمعنى مجاز اعلى مجاز الاول نقل الصدر من معناه الى القلب الذي هو المضغة الحاله فيه واستعماله فيه والثاني نقله من القلب الى الروح التي هي النفس الناطقة واستعماله فيها (قوله أى لعلم كيفية) قدر المضاف الاول مع أن الاصلاح لأجل قبول العلوم والمعارف الذي هو المراد من الشرح كما مر كما يصح أن يكون لأجل علم كيفية التلخيص يصح أن يكون لأجل نفس التلخيص ليشير الكلام الى عظم شأن هذا العلم اذ يلزم من كون اصلاح النفس الناطقة لأجل قبول العلوم والمعارف من أجل هذا العلم عظم شأن هذا العلم جدا حيث جعل محط القصد هو ذلك الاصلاح وقدر الثاني لان المراد علم كيفية التلخيص لا علم حقيقته فندير (قوله عن القصور في افهام المراد) وسبب القصور المذكور كون النطق مع كثرة تقديم وتأخير وفصل ونحو ذلك مما يشوش الفكر أو كونه مع مجرد حذف ما يحتاج السامع في الفهم الى ذلك الى غير ذلك وقوله مثلا اذ مثل القصور المذكور في مطلق الاحتياج الى التلخيص عنه النطق بحشو أو تطويل الى غير ذلك ولا يخفى أن قوله في ايضاح المعاني بعد جعل القصور المذكور من جملة المخلص عنه البيان فيه تنصيص على ما علم للاهتمام بشأن ايضاح المعاني لكونه مدار افهام المراد ولا يخفى أنه بعد الجعل المذكور لا تصح الإشارة بفي بمعنى مع الى أن المقصود بالذات ايضاح المعاني وأما التلخيص عن القصور وغيره فبالاتباع لان مع تدخل على المتبوع وان قاله بعضهم ولا يتأتى ما ذكره من الاحتراز اذ لا يتوهم من التلخيص

صدورنا لتلخيص البيان
في ايضاح المعاني

والبيان مصدر بيان المنطق الفصح المعرب عما في الضمير وقيل كشف الكلام النفسى بالكلام
الحسى وقوله في ايضاح متعلق بتلخيص وفي معنى مع أو على حالها متعلقة بتلخيص أو البيان أى
التلخيص السكأن أو البيان السكأن في وقت ايضاح المعانى وحالته قال ابن يعقوب أى نعممك
يا من علمتنا كيف تلخص البيان عند قسدهنا لا ايضاح المعانى بذلك البيان اه قال السيرافى
والمعانى هى الصور العقلية من حيث انها تقصد باللفظ اه جمع معنى مصدر ميمى بمعنى المفعول
أو اسم مكان العنى أى القصد لانه يتخيل فى المفعول كونه محلا لوقوع الحدث ويحتمل أن يراد
بالبيان والمعانى خصوص العلمين فى معنى مع وكتب أيضا قوله لتلخيص البيان الخ لا يخفى ما فى
ذكر البيان والمعانى والفصاحة والبلاغة من براعة الاستهلال وما فى ذكر التلخيص والايضاح
والتيبان ودلائل الامجاز وأسرار البلاغة التى هى أسماء كتب فى هذا الفن الاوّلان للمصنف

المدكور عدم الايضاح فتنبه (قوله المنطق) المراد به المنطق لا المنطوق به ليكون مصدرا كما
هو الغرض ويحتمل أن المراد به المنطوق به وقوله مصدر بيان أى بحسب الأصل (قوله بالكلام
الحسى) أى سواء كان فصيحاً أم لا (قوله متعلق بتلخيص الخ) ان كان مراده التعلق النهوى
كان ما بعده حل معنى لا اعراب وان كان مراده التعلق المعنوى أى تعلق الصفة بالموصوف كان
حل اعراب (قوله فى وقت) اشارة لتقدير مضاف (قوله قال ابن يعقوب) هذا مغاير لما
سبق حيث حمل الشرح على التعليم بالفعل لاعلى التهيئة المدكورة سابقا وحيث جعل فى معنى
عند وقد رلفظ قصد فكان الاولى وقال الخ تنبيه على المغايرة ونص عبارة ابن يعقوب يا من شرح
أى فتح صدورنا أى فلو بنا تهيئتها العلم كيفية تلخيص أى تنقيح وتهذيب البيان وهو المنطق الفصح
المعرب عما فى الضمير فى ايضاح متعلق بتلخيص أى نعممك يا من علمتنا كيف تلخص البيان عند
قسدهنا لا ايضاح المعانى بذلك البيان اه وينبئ جعل الباء فى تهيئتها للسببية والفتح بمعنى التعليم
ليناسب قوله بعد أى نعممك يا من علمتنا وتجعل الباء للتصوير ويكون هذا بياناً للاصل كما فى
عبارة السوقى السابقة وإلا تناقض لاحق كلامه وسابقه ثم ان تقدير لفظ قصد لا حاجة اليه ولذا لم
يقدره المحشى فيما مر (قوله أو اسم مكان العنى) أى ورادها الصور العقلية من حيث انها
تقصد باللفظ كما اذا جعل اسم مفعول ولذلك قال لانه الخ والالم يصح جعله اسم مكان هنا (قوله
لا يخفى ما فى ذكر البيان الخ) ولا يخفى ما فى كلامه من حسن الافتتاح لان شرح الصدور وتنوير
القلوب أصل كل خير فيتفاءل السامع بافتتاح الكلام بهما ويستبشر ويدخل عليه السرور
وكذا افتتاحه يكون التنوير بلوامع التيبان من مطالع المثانى مما يدخل السرور على السامع وكذا
تلخيص البيان وايضاح المعانى فان طالب العلم يتفاءل بذلك وقد أشرنا لذلك فيما مر (قوله من
التورية) أى وبراعة الاستهلال أيضا اذ ذكر هذه الكتب يشعر بأنه شارح فى فيها اه شيقنا
ثم ان هذا ليس من التورية اذ التورية هى أن يكون اللفظ معنيين قريبين بعيدين وراى
لقرينة خفية وهذه الكتب معانى بعيدة وهى غير المراد نعم ما هنا من باب التوجيه على رأى
التأخرين وهو عندهم كفى الخزانة أن توجه الكلام الى أسماء متلائمة كقول علاء الدين الرادعى
من أم بابل لم تبرح جوارحه * تروى أحاديث ما أوليت من منى
فالعين عن قرة والكف عن صلبة * والقلب عن جابر والأذن عن حسن

والثالث للطبي والآخران للشخ عبد القاهر من التورية (قوله بلوامع التبيان) بحتمل أن المراد باللوامع المعاني المفهومة بالتبيان فالإضافة لادى ملاسة والمراد بالتبيان اللفظ المبين به من اطلاق المصدر على اسم المفعول فالإضافة من إضافة المدلول للدال وعلى كل معنى المعاني لوامع تشبها لها بالنجم اللوامع على طريق الاستعارة التصريحية والمطالع ترشح وبحتمل أن يكون المعنى بالتبيان الذي هو كالنجم اللوامع في الاهتداء بكل فهو من إضافة المشبه به الى المشبه وعليه فأل في التبيان للاستغراق ليلانم جمع اللوامع أو قصد المبالغة في تشبيهه بجميع اللوامع والتبيان بكسر التاء على غير قياس وتفتح وهو مصدر بين ونظيره في الكسر شذوذ الالتقاء وغيرهما بالفتح

قال فيها وقره هو ابن خالد السدوسي وهو ثقة يروى عن الحسن وابن سيرين وليس بتابعي وصلة هو ابن أشيب العدوي كان من كبار التابعين وهو زوج معاذة العدوية وهي تروى عن عائشة وجابر هو ابن عبد الله صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس بجابر الجعفي لان جابرا الجعفي ضعيف وهو تابعي وانما ضعفه لانه كان يؤمن بالرجعة والرجعية كما في الذريعة لابن العماد قوم يزعمون ان عليا وأصحابه يرجعون الى الدنيا وينتقمون من أعدائهم والحسن هو الحسن البصري كان تابعيا رأى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو ما نثنا في رجل اه بزيادة وأما على رأى المتقدمين فلا وهو عندهم كما في الخزانة ايراد الكلام محقلا وجهين من المعنى كقوله للأعور ليت عينيه سواء فانه يحتمل الدعاء عليه بأعوار المحبسة والدعاء له بصحة العوراء قال لكن هذا النوع حقيق بأن يسمى بالابهام بالياء الموحدة لا بالتوجيه (قوله رحمه الله ونور فلوبنا) التنوير اذخال النور والمراد به هنا العلم بجماع الاهتداء بكل والمراد بالقلوب الأرواح (قوله أو المراد بالتبيان الخ) مقابل لما سبق من حيث ابقاء التبيان على مصدرية (قوله سمى المعاني لوامع) جمع لامعة وهي الذاب المضئ كالشمس والقمر والنجوم اه دسوقي (قوله التصريحية) أى التبعية فشبها بوضوح المعاني بمعنى اللعان فان كلاسب في الاهتداء بما قام به واستعار اللعان للوضوح واشتق منه لامعة بمعنى واضحة (قوله وبحتمل أن يكون الخ) مقابل قوله يحتمل أن المراد باللوامع الخ اذ اللوامع على هذا الاحتمال باقية على حقيقتها سواء أتبع التبيان على مصدرية أم جعل بمعنى المبين به الا أنه على الاول فيه تشبيه الحدث بالذات (قوله ليلانم جمع اللوامع الخ) أى فلا يقال فيه تشبيه المفرد بالجمع وهو ممنوع مما لم تقصد المبالغة (قوله وهو مصدر بين) في التسهيل وشرح حاله ما بينى وقد يعنى في التكثير عن التفعيل التفعال بفتح التاء واسكان الفاء قالوا التردد والتجوال والتقتال والتسيار والتلعب للمبالغة والتكثير في الرد والجولان والقتل والسير واللعب ومذهب البصر بين انه مصدر فعل المخفف وانه جى به كذلك للتكثير كما تضعف عين الفعل وقال الفراء وجماعة من الكوفيين هو مصدر الفعل المضعف العين وهو ظاهر كلام المصنف وفي بعض شروح الشافية وعند الكوفيين ان التفعال من مصادر فعل بمعنى المضعف وهو حسن لكونه للتكثير والمبالغة والباب كذلك لكونه الى آخر ما نقله عنه فراجع ان شئت ومن جملة احتمال كلام سيبويه لما ذكره ثم قال الدما ميني واعلم ان التفعال بكسر التاء ليس بمصدر كالتبيان والتقاء ولكنه بمنزلة اسم المصدر وذكركم كلام سيبويه في ذلك (قوله ونظيره في الكسر شذوذ الالتقاء) في القاموس لقيه كرضيه الى أن قال في تفسيره رآه كتلفاء والتقاء

ونور قلوبنا بلوامع
التبيان

على القياس كالسدكار والتكرار وهو أبلغ من البيان لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى فهو بيان مع برهان وقيل مع كذا خطر واعمال قلب والقولان متقاربان كذا في خسرو (قوله من مطالع المثاني) حال من التبيان أو صفة له وشرط اتیان الحال من المضاف اليه موجود وهو هنا كون المضاف مثل الجزء من المضاف اليه في جهة حذفه ومن سببية أى كأننا أو السكان بسبب تدبر مطالع وهذا ان أبقى التبيان على مصدريته فان جعل بمعنى المبين به فن بيانية وعلى الاحتمال الاول يصح أن يكون الظرف لغوا متعلقا بلو اوع فن ابتدائية والمثاني بالثلثة كافي النسخة التي صححها الشارح والمراد بها القرآن لان السور والقصص والاحكام ثبتت فيه أى كررت جمع مثنى كمفعول اسم مكان أو مثنى بالتضعيف من التثنية على غير قياس ومطالع القرآن ألفاظه شبهت بمواضع طلوع

والاسم التلقاء بالكسر ولا نظير له غير التبيان (قوله واعمال القلب) تفسير لما قبله (قوله وهذا ان أبقى الخ) لا يخفى أن جعلها سببية مع تعدد المضاف الذي قدره أظهر عند جعل البيان بمعنى المبين (قوله فان جعل بمعنى المبين به فن بيانية) أما جعلها سببية حينئذ فيحتاج الى تدبر المضاف كما علمت (قوله وعلى الاحتمال الاول) وهو ابقاء التبيان على مصدريته يصح الخ والمعنى عليه ونور فلو بنا المعاني الواضحة المفهومة بالنطق الفصح المبسدى وضوحها من ألفاظ القرآن أما على الاحتمال الثاني وهو جعل البيان بمعنى المبين به فلا يصح ذلك لان المعنى عليه ونور فلو بنا المعاني الواضحة المدلولة للمبين به الفصح المبسدى وضوحها من ألفاظ القرآن وفيه نهافت وقد يقال ألفاظ القرآن أخص من المبين به الفصح اذ هو في نفسه عام فيعلم بقوله من مطالع المثاني أن المراد بالمبين به الفصح خصوص ألفاظ القرآن على أنه لانهافت اذ لم يكن المبين به الفصح عاما بل كان بمعنى ألفاظ القرآن لانه لا يلزم من كون المعاني الواضحة مدلولة لألفاظ القرآن أن وضوحها مبتدأ منه اذ يجوز كونها مدلولة لغيره أيضا ومبتدأ وضوحها منه فعمل أنه يصح هذا الوجه على كل من الاحتمالين لا على الاول فقط لكن مع كون اللوامع مستعارة للمعاني كما اثرتنا اليه في بيان المعنى وأما على بقائها على حقيقتها فلا يصح كما هو ظاهر سواء جعلت المطالع مستعارة لألفاظ القرآن أم أقيمت على حقيقتها اذ المعنى حينئذ باللوامع المبتدأ من ألفاظ القرآن أو من القرآن الشبيه بالمطالع ويحتمل أن مراده بالاحتمال الاول الاحتمال الاول السابق في اللوامع وهو كونها مستعارة للمعاني سواء أبقى التبيان على مصدريته أو جعل بمعنى اسم المفعول والمعنى عليهما كما علمت والاحتمال الثاني فيها هو ابقاؤها على حقيقتها وقد علمت وجه عدم صحة هذا الوجه عليه وعلى هذا الاحتمال أعنى كون المراد الاحتمال الاول في اللوامع كان المناسب للحشى أن يقول ويصح أن يكون الظرف لغوا متعلقا بلو اوع على الاحتمال الاول فيها فن ابتدائية ليندفع الابهام (قوله ثبتت فيه أى كررت) هذا ظاهر بالنسبة لغير السور إلا أن يقال المراد نوع لسور لا شخصا لانه لم يكرر قاله بعض مشايخنا المراد ثبتت ولو باعتبار النوع (قوله جمع مثنى) أى قياسا بدليل ما بعده (قوله على غير قياس) أى لان قياس جمع مثنى بالتضعيف مثنيات قاله بعض المشايخ وذلك لان ما كان مضعف العين من الاوصاف لا يكسر استغناء بتمحيصه عن تكبيره الامفعلا الخاص بالثبوت المضموم الميم مع كسر العين مشددة فانه يكسر ولا يجوز تصحيحه نحو مكعب من كعبت الجارية نهديها ومثل المستثنى منه الخماسي الأصول والصفات الآتية على وزن مفعول

من مطالع المثاني

الشمس لان منها تبدو المعالي ففيه استعارة تصريحية والاضافة من اضافة الاجزاء الى الكل
ويحتمل أن لا استعارة وأن الاضافة من اضافة المشبه به للمشبه وعلى نسخة المباني بالوحدة فالمطالع
استعارة للمركبات أو الاضافة من اضافة المشبه به للمشبه (قوله ونصلي) لعلمه لم يأت بالسلام خطأ
اكتفاءً بالبانه لفظاً لا ندفاع الكراهة بجمعهما لفظاً قال الشوربي عشى التحرير وجمع بين
الصلاة والسلام لنقل النووي عن العلماء كراهة افراد أحدهما عن الآخر أى لفظاً لا خطأ خلافاً
لمن عم قيل والافراد انما يتحقق اذا اختلف المجلس أو الكتاب أى بناء على التعميم (قوله دلائل
اعجازه) الاضافة لمجرد الملاسة إذ الأولى أن يجعل مدلول تلك الدلائل التي هي المعجزات الصديق
لانه المقصود من الاثبات بها لکن لما كانت ملاسة لا عجزاً لا خلق أى اثبات عجزهم عن الاثبات بمثلاً
ودلت على الصديق بواسطته أى الاعجاز اضيفت اليه وقوله بسرار البلاغة أى الاسرار الواجبة في
البلاغة وهي مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحته وأسرارها الأمور التي يقتضها الحال
كالتأكيده عند الانكار وتركه عند عدمه وغير ذلك مما سياتى وسماها أسراراً لانها لا يعرفها الا

أو مفعولة والمزبد أو لها ميم مضمومة إلا مفعلاً بسكون الفاء وكسر العين الخاص بالموث كمتفل
للظنية معها طفلاً وكذا الناقه يجمع على مطافل ومطافيل فانه مثل المستثنى هذا واغناء التصحيح
عن التفسير حيث يمكن التصحيح والاستغنى بغيره فتقول عندى عدة كذا من السفر رجل فعلم
ان نحو مداع ومخازر ومناقذ في جمع مستدع ومختار ومنقاد مما مثل به الاثمنون سماعي وان أوهم
كلامه خلاف ذلك فان ثبت أن ذلك لم يسمع أجيب عنه بأن المثال لا تشترط صحته وأما جواب من
أجاب عنه بان محل المنع اذا اصغرت على لفظها فحل نظر وقد قال الدماميني بعد قول التسهيل
ويغنى غالباً التصحيح عن تكسير الخامس ويقولون على استكراهه فراد فتدبر (قوله ففيه
استعارة تصريحية) أى تبعية شبه بدو المعاني من ألفاظ القرآن بمعنى طلوع الشمس واستعار
اسم المشبه به للمشبه واشتق منه مطالع بمعنى ألفاظ هي محل لبندو المعاني (قوله فالمطالع استعارة
للمركبات) أى لا بقيد كونها مركبات القرآن ويحتمل جعل الاضافة للعهد أى المطالع الكاملة
المعهودة وهي مركبات القرآن والمباني هي المفردات التي يبنى منها الكلام (قوله اكتفاءً
بإثباته له الخ) أى مع اثباته الصلاة لفظاً كما هو ظاهر كتابته لها فلا اشكال في قوله لا ندفاع الكراهة
الخ (قوله قيل والافراد الخ) هذا اشارة لجواب آخر وهو أنه لم يفرد في الخط لا ثباته بالسلام
قبل قول المصنف الحمد لله (قوله الاضافة لمجرد الملاسة) أى ان الشارح انما أضاف دلائل الى
الاعجاز لا اعتباره ملاسها له لا لا اعتباره دلالتها عليه وان كانت دلالتها عليه متعققة اذ ينزوم من
وجود المعجزات اعجازهم ووجود المزوم يدل على وجود اللازم ولا يتبادر من اضافة دلائل لما
يصلح مدلولاً له الاضافة الدال للمدلول وقوله إذ الأولى أن يجعل مدلول تلك الدلائل الخ استدلال على
أن الشارح انما أضافها اليه لا اعتباره ملاسها له لا لا اعتباره دلالتها عليه ومحصله أن اعتباره
لذلك بعيد لان الأولى والأحق بان تعتبر مدلوليته لها هو الصديق لان المقصود من الاثبات بها افادته
دون افادة الاعجاز وبكون الكلام فيما اعتبره الشارح يندفع ما يقال كون الأولى هو ما ذكره
لأننا في تحقيق دلالة الدلائل على الاعجاز فلا ينافي كون اضافتها اليه اضافة الدال الى المدلول (قوله
لکن لما كانت الخ) استدراك لدفع ما يتوهم من قوله لانه المقصود الخ من أنه لا وجه لا اعتبار

ونصلي على نبيك محمد
المؤيد دلائل اعجازه
بأسرار البلاغة وعلى آله
وأصحابه

أربابها تشبهها بالسر بين الاثنين لا يعرف الام على طريق الاستعارة المصرفة فان قلت من جملة دلائل اعجازه انشقاق القمر مثلا فمعنى كونه مؤيدا بأسرار البلاغة قلت المعجزات يؤيد بعضها بعضا فالتأييد ثابت له بهذا الاعتبار أي بواسطة تأييدها للقرآن المؤيد لبقية المعجزات لان مؤيد المؤيد لشيء مؤيد لذلك الشيء هذا ان جعلنا اضافة دلائل الى اعجازه للاستغراق فان جعلناها للجنس لم يرد السؤال وكذلك ان جعلناها للعهد وأردنا بدلائل اعجازه السور القرآنية فقط وأمارات الاعجاز في القرآن وان كانت كثيرة من الاخبار بالغيوب والاساليب العجيبة وغيرهما لكن اقواها كمال البلاغة الحاصل بتلك الاسرار تأمل (قوله المحرزين قصبات السبق) القصبات

الشارح ملابسها للاعجاز والاضافة اليه لأجلها وعدم اعتباره دلالتها على الصدق والاضافة اليه لأجلها وحصل الدفع أنه لما كانت ملابسها للاعجاز من حيث دلالتها على الصدق بواسطة كانت تلك الملابسة هي الأصل في الدلالة على الصدق فاعتبرها فكأنه قال لكن لما كانت ملابسها للاعجاز من حيث انه الوساطة في دلالتها على الصدق كانت أصلا لتلك الدلالة فاعتبرها دون الدلالة فلا يقال لا محل لهذا الاستدراك اذ لا يتوهم مما قبله عدم الملابسة للاعجاز وعدم صحة الاضافة اليه فكان عليه أن يقول بدل هذا الاستدراك ووجه ملابسها لاعجازه الخلق أي اظهار اعجازهم عن الاتيان بمثلها انها دلت على الصدق بواسطة فتدبر (قوله انشقاق القمر مثلا) أدخل بمثلا نحو سعى الشجر (قوله فالتأييد ثابت له الخ) أي فالتأييد بأسرار البلاغة ثابت لان شقاق القمر باعتبار كون المعجزات يؤيد بعضها بعضا ولما كان هذا الاعتبار بمجرد لا يفيد قال أي بواسطة تأييدها للقرآن أي تأييد الاسرار له ووجه تأييدها له انها تكسبه جهة اعجاز أخرى غير ماله بقطع النظر عنها فانه معجز لما فيه من كمال البلاغة الحاصل بتلك الاسرار ومن الاخبار بالغيوب وغير ذلك فكل جهة من جهات اعجازه تقوى بقينها وسبب الجهة يعد مقويا لبقية الجهات من حيث انه نشأ عنه ما يقويها (قوله السور القرآنية) أي وما يساويها في الاعجاز وهو ثلاث آيات فأكثر فالمراد القرآن كلاً أو بعض سورة أو غير سورة بشرط كونه ثلاث آيات فأكثر بخلاف الآية والآيتين فان كلامهما ليس معجزا على التحقيق (قوله وأمارات الاعجاز) المناسب لقول الشارح المؤيد دلائل اعجازه أن يقول ومؤيد دلائل الاعجاز قاله بعض مشايخنا وقد يقال ما صنعه المحشى هو المناسب اذ معناه أن الامور المثبتة للاعجاز كثيرة من الاخبار بالغيوب والاساليب العجيبة وأسرار البلاغة وغير ذلك وأما القرآن بقطع النظر عن هذه الامور أعني الاخبار بالغيوب الخ فليس معجزا معاملة من أن اعجازه انما حصل بواسطة هذه الامور فجعل البعض مئبنا للاعجاز وهو غير الاسرار والبعض الآخر وهو الاسرار مقويا لقوته عن غيره وأما لو قال ومؤيد دلائل الاعجاز لاقتضى أن السور القرآنية دلائل اعجاز بقطع النظر عن هذه الامور وان هذه الامور مؤيدة قرره شيخنا والوجه أن يقال ان قوله وأمارات الاعجاز في القرآن الخ يصح أن يكون مرتباً بقوله أي بواسطة تأييدها للقرآن لدفع ما يقال أمارات اعجاز القرآن أي جهات اعجازه الكائنة فيه الدالة على الصدق كثيرة فاوجه اعتبار الشارح بأسرار البلاغة الذي هو في المعنى اعتبار كمال البلاغة مقويا للمعجزات كلها وعدم اعتباره الاخبار بالغيوب ونحوه مقويا لها وحصل الدفع أن كمال البلاغة أقوى تلك الجهات فناسب اعتباره مقويا لجميع المعجزات اشارة

المحرزين قصبات السبق

جمع فصبة وهي سهم صغير تعرضه الفرسان في آخر الميدان ليأخذه من سبق إليه أو لافي الكلام
ستجارة تمثيلية حيث شبه هيئة الآل والأصحاب في حوزهم أعلى مراتب الفصاحة والبراعة عند
المحاورة بهيئة الفرسان في اسرازم قصب السبق في ميدان الخيل عند المسابقة أو استعارة مفردة
مصروفة في قصب السبق بأن شبه ما اختصوا به من بديع العبارات الدالة على علورتهم في الفصاحة
والبراعة بقصب السبق والمضمار ترشح أو مكنية في الآل والأصحاب بأن شبههم بفرسان الميدان
واسرازم قصب السبق تخييل والمضمار ترشح والفصاحة والبراعة على كل تجر يد ويصح جعل المضمار

لي كمال قوته ويصح أن يكون مرتباً بعبارة الشارح لدفع ما يقال أمارات اعجازه صلى الله عليه
وسلم للخلق أي مؤيدات دلائل اعجازه لم أي التي يؤيد كل واحدة منها دلائل اعجازه لم الكائنة
تلك المؤيدات في القرآن التي هي جهات اعجاز القرآن الدالة على صدقه صلى الله عليه وسلم كثيرة
فأوجه اعتبار الشارح أسرار البلاغة النخ والجواب كما علمت وعلى هذا كان الأولى أن يقول
ومؤيدات دلائل اعجازه للخلق في القرآن الخ فتدبر (قوله وهي سهم صغير النخ) المناسب رمع
صغير لان السهم في العادة يكون صغيراً عن الرمح فاذا كان صغيراً عن عادته لا يمكن جعله علامة
للمناضلة قاله بعض مشايخنا ولا يخفى ضعفه (قوله أولاً) ان كان طرفاً ليأخذ منه معلوم من قوله
سبق وان كان طرفاً لسبق فهو مغن عنه وقد يقال هو ظرف ليأخذ ولا علم لانه لا يلزم من كونه
سابقاً أن يأخذه فضلاً عن أخذه له أولاً فأنى به للاحتراز عن الثاني ان كانت المسابقة بين ثلاثة
فأكثر قاله بعض مشايخنا ولا يخفى عليك صحة جعله طرفاً لسبق أيضاً ولا اغناء ان كانت المسابقة
بين ثلاثة فأكثر فهو حينئذ احتراز عن السبق الاضائي (قوله في الكلام استعارة النخ) تفريع
على معلوم وهو كون المقام دالاً على عدم ارادة شيء من ذلك هنا وصدر مما فرغنا من التمثيلية لكونها
لاولى ادهى محط رحال البلغاء لا يعدلون عنها منى أمكنت (قوله شبه هيئة الآل والأصحاب النخ)
الآل والأصحاب بمنزلة أعظم الفرسان وملكاتهم بمنزلة الخيل الجياد وحوزهم أعلى مراتب الفصاحة
والبراعة في الكلام بأن يأنوا بديع العبارات عند المحاورة بمنزلة حوز أعظم الفرسان قصب
السبق عند المسابقة والمقام الذي تستعمل الملكات فيه اللاتيان بما يناسبه من العبارات بمنزلة
المضمار الذي تستعمل الخيل فيه اللاتيان بقصب السبق وهذا هو المناسب ومنه تعلم أن الفصاحة في
كلامه هي فصاحة الكلام وان البراعة فيه بمعنى الحدث بخلافهما في كلام الشارح فان المراد من
الفصاحة فيه فصاحة المتكلم التي هي الملكة والمراد من البراعة فيه الملكة التي يقتدر بها عليها على
المتبادر من اصانته المضمار لهما وتعلم أنه لا يقال قوله في حوزهم أعلى مراتب الخ الأنظر في
حوزهم العبارات الدالة على علورتهم عند محاورتهم ملكة الفصاحة والبراعة في العبارات
الدالة على المراد لأن العبارة الدالة على علورتهم في مقابلة القصب والفوقان في مقابلة السبق
والعبارات الدالة على المراد التي هي محل لجولان الفصاحة والبراعة في مقابلة الميدان والفصاحة
التي هي ملكة يقتدر بها على الاتيان بكلام فصيح والبراعة المراد بها ملكة الفوقان في مقابلة
الخيل ومراعاة هذا أنسب بالمعنى وان كان التشبيه تشبيه مركب لانظر فيه للفردات على حدتها
(قوله في قصب السبق) يفيد أن عبارة الشارح قصب بهذا اللفظ وصدر القول يفيد أنها قصبات
وهناك اثنتان (قوله على كل) أي من الأوجه الثلاثة (قوله ويصح جعل المضمار الخ) عدل عن

استعارة نصر بجمية في المقام واجراء الاستعارة المسكنية في الفصاحة والبراعة بتشبيههما في النفس
بالخيل الجياد وكتب أيضا قوله المحرز بن صفة اللآل والأحباب معا وقوله فصبات السبق أي
القصات الدالة على السبق أي الدال احرازها عليه (قوله في مضار) أي ميدان (قوله والبراعة)
في القاموس برع وتثلث براعة وبر وعافاق أحبابه في العلم وغيره أو تم في كل فضيلة وجمال فهو
بارع وهي بارعة وبرع صاحبه غلبه اه (قوله فيقول) فيه التفات (قوله الفقير) فاعيل
بمعنى المفتقر فهو مما لا يستوى فيه المذكر والمؤنث لان استواءهما في فاعيل بمعنى مفعول
كقتيل وجرح وكتب أيضا قوله الفقير أي الى الله حذف المفتقر اليه فيه ابدانا بالعموم (قوله
الغنى) بالجر صفة لله وبالرفع صفة للفقير أي الغنى عما سواه تعالى والأول المنبادر (قوله المدعو
بسعدي) أي المسمى بسعدو كما أن التسمية تعدى بالباء كما تعدى بنفسها كذلك الدعاء الذي
بمعناها يعدى بالباء قال الله تعالى والله الاسماء الحسنى فادعوه بها أي سموه كما في الكشف كما
يعدى بنفسه قال الله تعالى أي ايمان دعوا فله الاسماء الحسنى وعلى فرض عدم تعديته بالباء يكون
ضمن الدعاء معنى الاشتهار تضييحا أو بيانيا فعداه بالباء أو معنى التسمية تضييحا بيانيا لا تحوي
لان الدعاء بمعناها وضاو على فرض عدم التضمين تجعل الباء زائدة للتأكيد للتقوية فاندفع
مانقل عن الشارح أن الأولى لسعد باللام الموجه بأن الدعاء بمعنى التسمية انما تعدى الى مفعوليه

في مضار الفصاحة
والبراعة وبعد
فيقول الفقير الى الله الغنى
مسعود بن عمر المدعو

بسعدي

السياق هنا اشارة الى أنه لا بد من أحد الاحتمالات المتقدمة أو نحوه بأن يجعل قوله المحرز بن قصابات
السبق مجازا عن الفوقان فيما يلائم المقام من البلاغة وأما ما ذكرهنا فالمسكنية تجري مع أي احتمال
حتى التمثيلية لان الفصاحة والبراعة ليستا من التركيب الذي يدل على الهيئة المشبهة والتصريحية
تجري مع غير التمثيلية ان جعل المضار من جملة المركب المستعار اذ عند استعارته للمقام لا يكون مما
يدل على الهيئة المشبهة فان جعل خارجا عنه جرت معها أيضا فقوله قبل والمضار ترشيح أي باق على
معناه وكذا قوله تجريد (قوله صفة للآل والأحباب معا) يقتضى أن الكلام في آلهم فصحاء
فان أردت التعميم المناسب لمقام الدعاء جعلت الصفة للأحباب (قوله في القاموس برع) أي
بالفتح لان عادة صاحب القاموس ارادة فتح الوسط عند الاطلاق وهنا أطلق أولا فعلم أن مراده
الفتح على عادته قاله بعض مشايخنا (قوله وبرع صاحبه الخ) فهو بهذا المعنى متعبجا لانه فيما
سبق (قوله فيه التفات) أي فيه من حيث فاعله التفات وهو التعبير عن معنى بطريق من
من التكلم أو الخطاب أو الغيبة بعد التعبير عنها بأخر منها ونوسط بذلك الى تلويح الخطاب فان
ذلك أنشط للسامع والى الوصف بالعبودية الذي هو أشرف الاوصاف مع الاختصار وعدم إيهام
اللفظ في نفسه كونه عبدا في حال دون حال (قوله بالجر صفة لله الخ) وفي كلامه الطباق وهو
الجمع بين معنيين متقابلين (قوله وكما أن التسمية) السكاف لمجرد التنظير وقوله كذلك تأكيد
لقوله كما أن التسمية الخ (قوله أي ايمان دعوا) أي مفعول ثان مقدم والمفعول الاول محذوف أي
تدعوه (قوله وعلى فرض عدم تعديته بالباء) أي بتأويل الآية السابقة باطلبوا منه توسلين
بها فيخرج عما نحن فيه أعنى الدعاء بمعنى التسمية اه شيخنا أو ان الدعاء فيها بمعنى النداء لا بمعنى
التسمية كما في الحفنى (قوله يكون ضمن الدعاء معنى الاشتهار) فديقال اذا كانت مراعاة
التسمية التي هي معنى الدعاء أصالة غير مصححة لتعدى الدعاء بالباء فمراعاة الاشتهار الذي معناه

بنفسه والشائع زيادته للتقوية اللام لا الباء على أن الباء ترد للتقوية قليلا كما نقل عن الكافي
ويقتضيه التعبير بالشيوع في اللام فتدبر وكتب أيضا قوله المدعو بسعد تبرأ منه مع أنه لم يشهرا
به دفعا للمدح عن نفسه وحذف المضاف اليه من اللقب الذي هو سعد الدين لجواز ذلك اختصارا
للعلم به بواسطة الشهرة ومثله قولهم في عصام الدين العصام (قوله التفتازاني) بالجر تبعا لسعد
وبالرفع تبعا لمسعود وهو أولى نسبة إلى تفتازان بلد بخراسان ولد سنة اثنتي عشرة وسبعائة
ونوفى سنة إحدى وتسعين وسبعائة أخذ عن القطب والعبد بسمرقند وكان شافعي المذهب ومن
نص على ذلك السيوطي في تاريخه الذي ذكر فيه علماء العربية (قوله هدهاه الله سواء الطريق)
آثره على إلى سواء الطريق أو لسواء الطريق ملاحظة لما قيل ان الهداية اذا تعدت أي إلى المفعول
الثاني بنفسها يراد بها معنى الايصال واذا وصلت بحرف الجر من اللام أولى يراد بها معنى الدلالة

على سبيل التضمن أولى إلا أن يقال الاشتهار أقوى من التسمية من حيث انه لا يعدي الا بالباء
بخلافها أو المانع من تعديتها بمعنى التسمية السماع أو ان فرض عدم تعديته بالباء مجرد فرض
جدلي بلا موجب ولا وجه فيرد على المانع بالتضمن الذي يسامه ولا سبيل عن وجه امتناعه من
الاول وتسليمه للثاني ولا يخفى ما في الجوابين الاولين وأظهر من الثالث ان يقال من المقرر ان
اللفظ يتعدى تعدية ماضن هو معناه وان كان لا يلزم من كون لفظ بمعنى لفظ ان يتعدى تعديته كما
في مستثناه على ما هو الفرض من عدم تعدى الدعاء بالحرف مع تعدى التسمية به فمسئلة التضمن
مستثناة من ذلك ووجه كون اللفظ يتعدى تعدية ماضن هو معناه ان اللفظ لدى المعنى المضمن
عارية فليكن استعماله عنده كاستعمال لفظه وأيضا المعتبر في التعدى وعدمه اللفظ لا المعنى
والتضمن فيه اعتبار لفظ آخر لانه اشتراب كلمة معنى كلمة أخرى فالمعنى المضمن معتبر فيه نسبه إلى
لفظه فكانه لفظ به فظهر الفرق بين تضمين الدعاء معنى الاشتهار وبين مجرد مرعاة التسمية فافهم
(قوله والشائع زيادته للتقوية اللام) فيه أن اللام انما تزداد للتقوية في المفعول الاول لا الثاني فلا يقال
زيد معط عمر الدرهم اه سوقى لكن في الامر على المعنى ما يتعدى لمفعولين لا يقوى باللام
ومحل ذلك اذا كان المفعولان مذكورين مقدمين أو مؤخرين عن العامل كما يفيد قول ابن مالك
في تعليل منع ذلك لان اللام اما أن تزداد فيهما فيلزم تعدى عامل واحد بحرفي جزم متحدين واما أن
تزداد في أحدهما فيلزمه الترجيح بلا مرجح فان كان أحدهما محذوفاً فان اللام تدخل على المذكور
لأن المحذوف حينئذ قطع النظر عنه سواء نزلت العامل بالنظر للمحذوف منزلة اللزوم أولا وكذا اذا
تقدم أحدهما دخلت عليه اللام لان العامل في المتقدم أضعف أو ناب أحدهما عن الفاعل نحو زيد
مفاد ما دخلت على المنصوب لان طلبه المرفوع أقوى فتدبر اه وقوله اذا كان المفعولان الخ
أي ولم ينب أحدهما عن الفاعل كما استفيد مما بعد وحينئذ لا مانع من زيادة اللام هنا للتقوية (قوله
على ان الباء ترد الخ) كأنه محل الأولوية على الوجوب والافلا محل لهذا لأنه لا بد فعها ثم لوجه
للتأويل بلا داع وبناء الاعتراض عليه فلا محل له بوجه (قوله وهو أولى) أي لاحتياج الاول إلى
تكافؤ المقصود من سعد لفظه وهو لا يوصف بالتفتازاني الا بتكافؤ ولا يهامة أن التفتازاني من
جمله الاسم وليس كذلك (قوله بخراسان) بضم المعجمة بلاد (قوله يراد بها معنى الايصال) أي
بالدلالة فهي الدلالة الموصولة نسا اه شيخنا (قوله يراد بها معنى الدلالة) أي مطلقا وصلت أولم

التفتازاني هدهاه الله
سواء الطريق .

قال الله تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم وانك لن تهدي الى صراط مستقيم اه جري وهكذا في الخطأى وبقولنا أى الى المفعول الثانى بطل نقض بعضهم بقوله تعالى وأما عمود فهديناهم نعم يعكروا على ذلك ما فى المصباح من أن لغة الحجازيين تعديتها الى الثانى بنفسها ولغة غيرهم تعديتها اليه بالى أو اللام الآن بدعى أنها عند الحجازيين بمعنى الايصال وعند غيرهم بمعنى الدلالة ولا يخفى بعده ويعكروا عليه أيضا قوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم وكتب أيضا قوله سواء الطريق أى الطريق سواء أى السوى أى المستقيم أو السواء من الطريق والمراد به الدليل على طريق الاستعارة المصرحة ولذا عطف على الهداية اليه تنجيها فقال وأذاقه حلاوة التحقيق هذا هو الأنسب وان صح غيره (قوله وأذاقه حلاوة التحقيق) فى التحقيق استعارة بالكتابة والحلاوة تخييل والاذافة ترشح أو مصرحة فى الحلاوة والاذافة ترشح وفى التعبير بالاذافة إشارة الى أن التحقيق أمر صعب المرام لا ينال جميعه انما يصل الانسان الى طرف منه كما يصل الذائق الى طرف مما يدوقه (قوله فيما مضى) أى به وان استفيد من شرح الذى هو فعل ماضى تأكيديا لدفع توهم التجوز فى شرح

وأذاقه حلاوة التحقيق
شرحت فيما مضى

توصل اه شيخنا (قوله بطل الخ) أى لانها انما تعدت بالنفس الى الاول وأما الثانى المحذوف فعه حرف الجر تقديره للحق أو الى الحق ولك أن تقول على تسليم انها تعدت الى الثانى هنا بنفسها يصح حملها على الايصال أى وأما عمود فأوصلناهم بالفعل للحق وآمنوا الا أنهم ارتدوا بعد ذلك فاستجابهم العمى كتابة عن الارتداد بعد حصول الايمان ولادلالة لسابق الآيه وللاللحاقها على أنهم لم يؤمنوا أصلا ولم يحصل لهم الهداية كما قاله الخبائى فعليك بما واد العقائد عند قول النسفى والله يضل من يشاء ويهدي من يشاء (قوله نعم يعكروا الخ) أى لان اللغتين الهداية فيهما عامة فى الدلالة الموصلة وغيرها فينا فى أن التعديبة بالنفس نص فى الايصال اه شيخنا (قوله الآن بدعى الخ) لا يبعد بعده ان بدعى أن الاكثر فى لغة الحجازيين افادة معنى الايصال نصا والأكثر فى لغة غيرهم افادة غير ذلك فيحمل قوله لغة الحجازيين الخ على بيان الاكثر فى اللغتين (قوله ويعكروا عليه أيضا الخ) لان المطلوب فى الآيه هو الايصال لا مجرد الدلالة وقد يقال لا يعكروا ذلك اذ لم ندع فى المتعدبة بالحرف أنها نص فى عدم الايصال بل تحقوله والايصال غايته انها فى الآيه محمولة على أحد الفردين لقربنة والآيه من باب النهى اذ الهداية انما تتعلق بالمريغوب فيه فكانهم لما كانوا فى الدنيا يعملون ما يستحق به صاحبه الجحيم وما يوجب دخوله كانوا بمنزلة من يتطلبها ليدخلها ويريد أن يبدله أحد عليها فبكتهم على ذلك وفى أبى السعود والهداية دلالة بلطف على ما يوصل الى البغية ولذلك اقتصت بالخبر وقوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم وارد على نهج النهى والاصل تعديته بالى واللام كما فى قوله تعالى قل هل من شركائكم من يهدي الى الحق قل الله يهدي للحق فعومل معاملة اختار فى قوله تعالى واختار موسى قومه وعليه قوله تعالى لتهديهم سبلنا اه على انه لو سلم ان المتعدبة بالحرف نص فى عدم الايصال فقد علمت أن الآيه واردة على نهج النهى فافهم (قوله والمراد به) أى الطريق وكذا الضمير فى اليه (قوله وان صح غيره) وهو ان المراد بالطريق مطلق ما يوصل للقصد أو خرويا أو دنويا (قوله وان استفيد) لكن لا على سبيل الجزم كما هو ظاهر ولذلك احتج لدفع توهم معنى شرح (قوله لدفع توهم التجوز الخ) أى ابتداء والا فيدفعه قوله بعد ثم رأيت الكثير الخ ولا يخفى أن توهم التجوز لا يتوقف على وجود القرينة

الى معنى أشرح أو المراد في زمن هني، خال من السكر والغم أي بخلاف هذا الزمن الذي سألوني فيه اختصار ذلك الشرح وربما يشرح هذا قوله بعد فانتصبت لشرح الكتاب ثانيا إلى أن قال مع وجود الخ وبوجه أيضا بأن لفظة فيامضى تشعر بالبعد فيفهم منها بعد زمن تأليف المطول والمضى المفهوم من شرح أعم من البعيد والقريب ويؤيد هذا التوجيه التعبير بتم في قوله ثم رأيت الخ (قوله تلخيص المفتاح) للعلامة محمد بن عبد الرحمن القزويني الخطيب بجامع دمشق اه مطول (قوله وأغنيته) الضمير فيه وفي معانيه وفي أستاذه راجع لتلخيص المفتاح وباقى الضمائر راجعة للشرح وانكسر في ذلك وان كان فيه تشبث على ظهور المعنى هذا هو القريب الظاهر ويجوز على بعد

المانعة بل توهمه لا يكون الا عند عدم الوقوف على قرينة مانعة فلا محل لقول بعض مشايخنا هذا التوهم لا يقال في هذا المعنى لا شرط القرينة المانعة في التجوز عند أهله اه على أن القرينة المانعة لا بد منها باتفاق غاية الأمر أن من يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز يكتبها بكونها مانعة من ارادة الحقيقي وحده ويفرق بين المجاز والكتابة بأن ارادة المعنى الحقيقي في الكتابة على وجه التبعية وفي المجاز على وجه القصد بالذات كغير الحقيقي كما ذكره المحشى في البيانية (قوله أو المراد في زمن هني، الخ) جرت عادة أهل العرف أنهم اذا ذكروا حصول أمر في الماضي مما يحتاج إلى صفاء الوقت و فراغ البال مما يكدره وأرادوا الإشارة إلى أنه لا يمنع صفاء الوقت و فراغ البال من ذلك ووقع على ما ينبغي وان هذا الزمن مملوء بالغم والسكر مشوش للقلوب لا يليق به مثل ذلك الأمر ولا ما يقاربه اتبعوا ما يدل على معنى ذلك الأمر بقولهم فيامضى أو في الزمن السابق أو نحو ذلك فصار مثل هذه العبارة مفهوماً يقتضى العرف الترضى عن الزمن السابق والشكافية من الزمن الحاضر وهم في كل زمان يصنعون ذلك فكون السابق خالياً من الغم والسكر فارغة فيه القلوب مما يشوشها انما هو بالاضافة إلى الزمن الحاضر وحينئذ لا يرد أنه في خطبة المطول شكاً من الزمان فقال وكان يعوقني عن ذلك أي في زمان قد عطلت مشاهدته ومعاهدته وسدت مصادره وموارده إلى أن قال اختلست من أثناء التحصيل فرصاً مع ما أنجزت من الزمان غصصاً وبما علمت من ان نحو قوله فيامضى يفهم ذلك بمقتضى العرف ثم ما ذكره المحشى واندفع قول بعض مشايخنا أن قوله فيما مضى لا يدل على المراد الذي ذكره ولا مناسبة بينهما لان كون الزمن ماضياً لا يقتضى كونه هينئنا اه ولا يخفى ما في العبارة حينئذ من التنويه بحسن المطول ومجيئه على الوجه الأكمل والاعتذار عما عساه يقع في هذا الشرح فينبغي غض الطرف عنه فإنه كان في زمن صعب مشوب بالغم والسكر ويشير إلى الاعتذار بأوضح مما هنا بقوله فانتصبت الخ ولا ينافي هذا ما سألتني من مدحه لهذا الشرح كما لا يخفى (قوله مع وجود الخ) هو محل الشاهد ووجه ترشيحه أن المتبادر أن ذلك في زمن الشرح دون الزمن السابق فهو طارىء لأصلى وقال بعض مشايخنا انه غير مرشح لانه محتمل لكون الجود المذكور طارئاً أو أصلياً وعلى احتمال كونه أصلياً فلا يرشح المراد المذكور اه ولا يخفى بعد هذا الاحتمال من السياق والسباق (قوله تشعر بالبعد) أي عرفاً وفي ذلك الاشعار دفع لما يقال ولم وضعت ذلك الشرح وهو لا يناسب الزمان وأهله وهلا وضعت لهم ما يليق بحالهم ومحصل الجواب أنه كان لا نقاباً هل ذلك الزمان الماضي (قوله ويؤيد ذلك هذا التوجيه التعبير بتم الخ) أي لانها

تلخيص المفتاح وأغنيته

وخفاء العكس في غير ضمير اختصاره أما هو فلشرح قطعاً فتأمل (قوله بالاصباح الخ)
 الاصباح هو الدخول في وقت الصباح والأقرب أن المراد به هنا لازمه وهو الصبح ثم استعير
 لشرح الشارح والمصباح استعارة لشرح غيره وإنما آثر لفظ الاصباح على لفظ الصبح موازنة
 للفظ المصباح وفي ذلك إيماء إلى أنه ينبغي أن يسمى شرحه بالاصباح لكن لم يسم بذلك بل غلبت
 عليه التسمية بالمطول فتأمل (قوله وأودعته) أي وضعت مجازاً مرسلًا عن قولهم أودعت فلانا
 كذا أي وضعت عنده كذا ودبعية أو شبه شرحه بأمين نودع عنده النفائس على طريق
 الاستعارة المكنية وآثر لفظ أودعته إشارة إلى حسن تلك الغرائب وعزها عنده لانه يفهم منه أنه
 ملتفت إليها وملاحظها كما هو شأن من يودع (قوله غرائب نكت) أي نكتنا غرائب
 والنكت جمع نكته من نكت في الأرض اذا بحث فيها بعدد مثلها والنكته في الأصل اسم
 للقطعة المنكوت فيها ومن لازمها أنها مخالفة لما أحاط بها في الهيئة ثم استعملت لكل خالق لما
 أحاط به ثم استعيرت للطائف المعاني لمخالفتها لغيرها بزيادة الحسن (قوله سمحت) في التعبير به
 إشارة إلى أن شأنها أن يدخل بها فهو يفهم عزها وحسنها أيضا واسناد المصباح إلى الانظار مجاز عقلي

لمطلق التراخي والبعده وهو المراد هنا (قوله العكس في غير الخ) أي ويكون المراد بالاصباح
 الوضوح التام وبالصبح تفسير الغير للشرح بوضع حواش عليه ولما كان كل من الابداع
 والتوشيح المذكورين موجبا لحسن ذلك الشرح المطول ولا يخفى أن المتن يكتسب في ضمن ذلك
 الشرح بهما حسنا كانا كأنهما ابداع وتوشيح للتميز ويراد بمعاني المطول في قوله والاقتصار على
 بيان معانيه ما يلائم الوقت الحاضر من معانيه اذا ما عدا ذلك بمنزلة العدم بالنسبة لهذا الزمن الذي
 قصر فيه المهمل وعظمت فيه المحن والامنع من كشف أستار ما يلائم منه الزمن الحاضر في المختصر
 واستنار ذلك وعدم وضوحه بالقياس إلى أهل هذا الزمن فلا ينافي أنه في غاية الوضوح بالنسبة
 لأهل الزمن السابق كما قال وأغنيته بالاصباح عن المصباح (قوله هو الدخول الخ) من جملة
 معانيه التي وضع لها أيضا الصبح نفسه قال الليث والزجاج الصبح والاصباح واحد وهو أول
 النهار وقال تعالى فائق الاصباح أي الصبح فلا حاجة لقوله والأقرب أن يراد الخ قاله بعض مشايخنا
 وفي أبي السعود بقوله تعالى فائق الاصباح والاصباح مصدر يسمى به الصبح (قوله والأقرب الخ)
 ويحتمل أنه شبه تأليف المطول بمعنى الاصباح الذي هو الدخول في وقت الصباح وأن المراد بالاصباح
 خصوص شرح الزوزني المسمى بذلك وقال بعض الأفاضل يصح أن يراد به الكتاب المعروف في
 اللغة أي وأغنيته بشرح عن مراجعة المصباح لمعرفة الالفاظ اللغوية التي فيه في كلامه نورية اه
 لكن هذا انما ينبغي ان كان الشارح متأخرا عن صاحب المصباح المذكور (قوله وفي ذلك
 إيماء الخ) أي في استعارة لفظ الاصباح لشرح غيره (قوله أي وضعت) لو قال أي جعلت فيه
 لكان أولى لان الوضع هنا مجاز أيضا (قوله وآثر لفظ أودعته) أي فاحتاج للمجاز المرسل أو
 الاستعارة بالكتابة (قوله ومن لازمها الخ) فقيده المخالفة خارج عن المعنى الحقيقي فليست علاقة
 المجاز بعد التقييد والاطلاق (قوله ثم استعملت لكل مخالف الخ) أي ثم أطلقت عن قيدها
 واستعملت في غير القطعة المنكوت فيها المخالف لما أحاط به لكونه فردا ثم صارت حقيقة عرفية
 في ذلك المطلق فاستعملت لكل مخالف الخ (قوله ثم استعيرت للطائف المعاني الخ) أو استعملت
 في ذلك بطريق المجاز المرسل (قوله أيضا) أي كما يفهمه التعبير بأودعت (قوله مجاز عقلي)

بالاصباح عن المصباح
 وأودعته غرائب نكت
 سمحت بها الانظار

أوعلى تشبيهها بعاقل يسمح على طريق المكنية وهذه السجعة أعنى قوله وأودعته الخ تضمنت مدح الشرح بأشبهه على المعاني اللطيفة الحسنة والتي بعدها تضمنت مدحه بأشبهه على العبارات الرائقة والجل الفائقة ففاد الثانية غير مفاد الأولى وكتب أيضا قوله سمحت بها الانظار أى أنظاري والجمع باعتبار متعلقات النظر والنظر هو الفكر المؤدى الى علم أو ظن والفكر هو حركة النفس في المعقولات (قوله وشعته) أى زينته مجازا من سلاع الباس الوشاح وهو أدبهم مرصع بالجواهر يجعله المرأة من خلف بين عاتقها وكشعها ويحتمل أنه شبه الشرح بعروس على طريق المكنية والتوشيح تخييل وقوله بلطائف فقر اما بالاضافة من اضافة الصفة للوصوف فلطائف مجرور بالكسرة واما بتركها فلطائف مجرور بالفتحة وفقر صفة كقوله الجربى أو بدل على الأوفق بالقواعد لأن فقر اسم جامد وكون المبدل منه في نية الطرح أغلبي الفقر جمع فقرة بكسر الفاء وهى فى الاصل فقار الظهر أى سلسلته ثم استعير لى بصاغ على هيئته يسمى وبالحياسة ثم استعير لنكت الكلام وأحاسنه وهو المراد هنا وبصغ أيضا ارادة الخلى هنا فعلى الاضافة يكون من اضافة المشبه الى المشبه به وان كانت قليلة بخلاف عكسها أى لطائف كالفقر وعلى ترك الاضافة يكون فقر صفة للطائف على تقدير حرف التشبيه أى لطائف كالفقر (قوله سبكتها يد الافكار) أى صاغتها وصنعها وفيه استعارة بالكناية وتخييل وترشح

وشعته بلطائف فقر
سبكتها يد الافكار

أى بدون مكنية فظهرت المقابلة بقوله أو على تشبيهها الخ (قوله بعاقل يسمح) أى بجامع الاستفادة فان الافكار يستفادها النتائج والعاقل الذى يسمح يستفاد منه العطاء (قوله وهذه السجعة الخ) والسجعة قبلها تضمنت مدحه بشدة ايضا حمل على المتن وكاله فلا يخفى معه مادق منها (قوله أى انظاري) فاللعمد أوعوض عن المضاف اليه على رأى من يجيزه (قوله والجمع باعتبار متعلقات النظر) هذا لا حاجة اليه إلا لو أريد من النظر الذهن أما على أنه حركة النفس في المعقولات كقوله بعد فلان تلك الحركة متعددة لا حاجة فى جمعها الى تكاف (قوله أى زينته مجازا من سلاع الباس الخ) لان التزين لازم لالباس الوشاح ويحتمل ان المعنى جعلت فيه لطائف فقر فيكون شبه ذلك الجعل بالباس الوشاح بجامع التزين فى كل (قوله مرصع) أى محلى (قوله بين عاتقها وكشعها) الكشع ما من أسفل الخاصرة الى الضلع الأسفل كما أى قريبا والعاتق المنكب أى يجمع رأس الكتف والعضد (قوله ويحتمل أنه شبه الشرح الخ) التخييل كما يجوز أن يكون مستعارا للملائم المشبه بجوز أن يكون مجازا من سلا فقوله أو لا مجازا من سلا أى بدون مكنية فنظير المقابلة بذلك (قوله من اضافة الصفة للوصوف) أى وشعته بفقر لطائف والفقر بمعنى نكت الكلام وأحاسنه (قوله أو بدل) والمراد منه نكت الكلام وأحاسنه (قوله لان فقر اسم جامد) أى فيحتاج اذا جعل صفة الى تأويل بمحصوله للبلاغة والحسن فى الكلام ان أر يدمنه نكت الكلام وأحاسنه أو جعله على تقدير حرف التشبيه ان أر يدمنه الخلى الذى هو الحياسة كما ذكره المحشى فى آخر القولة وأما قول شبنانيا ول فقر بمشتق كصوغه أو يجعل صفة موطنه لقوله سبكتها يد الافكار ففيه نظر لمن تدبر المعنى فافهم (قوله وكون المبدل منه الخ) دفع لما يقال وصفها باللطف تصود والمبدل منه فى نية الطرح فلا صحة للابدال هنا (قوله وهى) أى الفقر (قوله لنكت الكلام) أى الكلام الفائق فى الحسن على غيره فابعده تفسير وفى السوق انه

فتشبيه الفكر في النفس بالمائع فيه استعارة بالكناية واثبات اليد استعارة تخيلية وذ كر السبك
ترشح لان اليد من لوازم المشبه به والسبك من ملائمه اه جري وكتب أيضا قوله الافكار
أى أفكارى والجمع باعتبار متعلقات الفكر (قوله ثم رأيت) ان كانت بصرية كانت جملة
يسألونى حالا أو علمية كانت في موضع المفعول الثاني والسؤال ان كان بمعنى الطلب كما هنا تعدى
الى المفعولين بنفسه أو بمعنى الاستفهام تعدى الى الثاني بمن أو بما في معناها نحو فاسأل به خيرا ونحو
فان تسألونى بالنساء فاني * خبير بأحوال النساء طيب

ولا يعكر على هذا قوله تعالى ويستأفونك ماذا ينفقون لان المعنى بسألونك عن جواب هذا
الاستفهام (قوله من الفضلاء) جمع فضيل ككريم وكرماء حال من الكثير أو صفة (قوله والجم)
من الجوم وهو الكثرة والغفيرا سا تتركزته وجه الارض أو ما وراءه من الغفر وهو السئر
والأذ كياء أهل الذكاء وهو كمال العقل والخطب محل اطناب فلا يعترض بان هذا بمعنى ما قبله
وقد يمنع بان الجم الغفيرا بلغ في الكثرة من لفظ الكثير والاذ كياء أعم من الفضلاء بناء على
أن المراد بالفضلاء من انصف بكنزة العلم اه ملوى (قوله صرف المهمة) بفتح الهاء وكسرهما
لغة الارادة وعرفا حالة للنفس يتبعها غلبة انبعث الى نيل مقصود ما فان كان عاليا فهي عليه
وان كان دنيا فهي دنية وفي كلامه استعارة مكنية حيث شبه المهمة بناقة بيد صاحبها زمامها
بصر فها به الى أى جهة يريد والصرف تخييل (قوله نحو اختصاره) أى جهته أى الى جهته
والمراد بها هنا تعاطيه فهو استعارة مصرحة أو شبه الاختصار بمقصد ذي جهة على طريق المكنية
واثبات النحو تخييل (قوله والاقتصار الخ) أى به اشارة الى أنه ليس المراد بالاختصار المسؤل
الاتيان بجميع مسائل المطول في الفاظ قليلة بل المراد به الاقتصار على بيان معانيه وخذف ما زاد
فهو تفسير للاختصار (قوله على بيان معانيه) المناسب أن يكون مصدر بان المتعدى بمعنى بين
على بيان معانيه

ثم رأيت كثيرا من الفضلاء
والجم الغفيرا من الاذ كياء
يسألونى صرف المهمة
نحو اختصاره والاقتصار
على بيان معانيه

استعبرنا للكلام المسجع لكن الظاهر أنه لم يرد هنا خصوص المسجع (قوله فتشبيه الفكر الخ)
وكذا تشبيه اللطائف بالذهب المسبوك وسبك اليد تخييل (قوله أو علمية) هذا بعيد من كلامه بعداد
عليه يكون المراد من قوله يسألونى الاستقبال لالحال ولا المصى والافلا حاجة لقوله رأيت الذى
هو بمعنى علمت وهذا غير المتبادر مما بعد نعم ان حمل السؤال على السؤال بالواسطة لا بالمشافهة فلا
بعد (قوله نحو فاسأل به خيرا) أى فالباء بمعنى عن متعلقة باسأل لاعلى حالها متعلقة بخيرا (قوله
فان تسألونى بالنساء الخ) بعده

اذا شاب رأس المرء أو قل ماله * فليس له في وصلته نصيب

(قوله لان المعنى الخ) اشارة الى أنه في المعنى متعد الى المفعول الثاني بمن وأما في اللفظ فلا عمل له
فيه حتى يتعدى له بنفسه أو بالحرف لكونه معلقا عنه بالاستفهام (قوله جمع فضيل) وهو من
اتصف بفضيلة ذكاء كانت أو صلاحا أو علما أو غير ذلك وسأى صحة أن يراد بها هنا كثرة العلم (قوله
من الجوم الخ) أى الجم بمعنى الكثير (قوله أبلغ في الكثرة) أى للتصريح فيه بلازم شدة
الكثرة فان ذلك يشعر بشدها جدا (قوله أعم من الفضلاء) اذ كثيرا ما يكون الشخص كامل
العقل وليس بكثير العلم (قوله الارادة) مثله في الدسوقى لكن ذكر فيما أتى أنها لغة الارادة
مع التصميم (قوله والصرف تخييل) أى باق على معناه أو مستعار للتوجيه (قوله والمراد بها) أى
الجهة (قوله فهو تفسير للاختصار) أى تفسير مراد (قوله المناسب أن يكون مصدر بان المتعدى)

على ما في القاموس حيث قال بان بياننا انضح فهو بائن وجمعه آييناء وبنته بالكسر بينته وتبينته
 وأبنته واستبنته أو ضخته وعرفته فبان وبين وتبين وأبان واستبان كلها لازمة متعدية والتبيان ويقح
 مصدر شاذ اه وفي المصباح ان بان الثلاثي لا يكون متعديا فتدبر وكتب أيضا قوله على بيان أي
 تبين (قوله وكشف أستاره) فيه استعارة بالكتابة وتخيل وترشع أو مصرحة بتشبيه الخفاء
 والقموض بالاستار ويحفل أن تكون الاستار بمعنى المستورات (قوله لما شاهدوا) متعلق
 يسألونني أي عاموا علما كالمشاهدة وما موصول اسمي أو نكرة موصوفة فالعائد محذوف ومن
 بيانية أو مصدرية فلاحذف ومن زائدة على مذهب من يجوز زيادتها في الانبات وكتب أيضا
 قوله لما شاهدوا الخ انما كان التقاصر والتقاعد عمادا كر والتقليب والمد المدكور بن علة
 لطلب اختصاره لان في اختصاره نفع المتقاصر من باعطائهم مقدورهم وقع المنتهين باستغناء
 الناس بذلك المختصر عن مصنوعهم فيترك كون الانتهاب والمسخ لبطلان مرجوهم من ملاحظة
 الناس اياهم (قوله من أن المحصلين) وغيرهم بالاولى والمراد المحصلون لتبديل ذلك الشرح أو من

أي فان الاقتصار انما هو على بعض ما يفعله وهو بيان المعاني لظهورها الابتكاف (قوله على
 ما في القاموس) سيندكر مقابله عن المصباح (قوله فهو بائن) الذي في نسخ القاموس المطبوعة
 فهو بين وفي المصباح بان الأمر يبين فهو بين وجاء بائن على الأصل (قوله وجمعه آييناء) هو غير
 قياسي اذا فعلا لا ينقاس الا في المعسل اللام كنبى أو المضعف كعفيف (قوله فبان وبين الخ) أشار
 بذلك الى بيان اللازم من كل فبان راجع لبنته وبين راجع لبينته وهكذا ففرع لازم كل متعد عليه
 فليس قوله فبان الخ مبتدأ خبره كلها لازمة الخ وقال شيخنا ان قوله فبان الخ مبتدأ خبره كلها لازمة الخ
 لانه لا يصح أن يكون فبان الخ اشارة للطاوع لانه لا يظهر في بين نعم اللزوم ليس مأخوذا من كلامه
 في جميعها بل في بان فقط الآن يقال في كلام القاموس قبل ذلك ما يدل على اللزوم في الباقي وان لم
 ينقله عنه المحشى اه لكن راجعت القاموس فلم أجد فيه ما يدل على اللزوم في الباقي قبل ذلك
 (قوله أي تبين) انما فسر بذلك لان التبيين أشهر من البيان في التعدي (قوله فيه استعارة
 بالكتابة الخ) أي حيث شبه التلخيص المدلول عليه بالضمير بعروس وانبات الاستار تخيل
 والكشف ترشع (قوله ويحفل أن يكون الاستار الخ) فالمكتبة بتشبيه معانيه بالعرائس
 (قوله أي عاموا علما كالمشاهدة) أي ان ادراكهم تقاصرهم المحصلين وتقاعد عزائمهم وتقليب
 المنتهين أحداق الانتهاب ومدهم أعناق المسخ ادراك قوي كأنه مشاهد لهذه الأمور بالبصر (قوله
 وما موصول اسمي الخ) ويجوز فراء قلما بالتشديد فتكون من زائدة على رأى من يجيز زيادتها
 في الانبات ويفهم تعليل السؤال ضمنا (قوله المدكور بن) لعلة المدكور ان أو المدكورات
 (قوله لان في اختصاره نفع المتقاصر بن الخ) وان كان المختصر الذي يأتي به لا يستحسنه الطباع
 بأسرها ولا تقبله الاسماع عن آخرها إذ من لا يستحسنه طبعه ولا يقبله معه مع شدة حسنه نادر
 أو باقليل ولا عبرة لنادر ولا بالقليل فالمراد نفع أغلب المتقاصر بن وقع المنتهين باستغناء أغلب
 الناس عن مصنوعاتهم (قوله وغيرهم) أي المبتدئون (قوله والمراد الخ) أي وليس المراد
 المحصلين لهذا الكتاب فاندفع ما يقال ان وصفهم بالتعصيل وتقاصر الهمم فيه تناف (قوله أو من

وكشف أستاره لما شاهدوا
 من أن المحصلين قد

شأنهم التحصيل (قوله تقاصرت) ما تفيد صيغة التفاعل من التعنى والتكف غير مراد بل المراد
 قصرت ومثله يقال في قوله الآتى وتقاعدت وذكر بعضهم أن تفاعل يأتي للبالغة وانها هنا كذلك أى
 قصرت قصورا تاما واسناد القصور الذى هو العجز الى المهمم والقعود الى العزائم مجاز عقلى اذ
 المتصف بها حقيقة الاشخاص (قوله عن استطلاع طوابع أنواره) السين والتاء اما للطلب أى طلب
 طابعها أى ظهورها أو زائدان لتحسين اللفظ والاضافة فى طوابع أنواره من اضافة الصفة الى
 الموصوف والمراد بانوار الشرح علومه استعار لها لفظ الانوار استعارة نصر بجمية والطوابع ترشيح
 وبصح كون الطوابع استعارة لمعانى الشرح والأنوار استعارة لالفاظه أى عن استخراج معانى
 ألفاظه فالاضافة من اضافة المدلول للدال وكون علومه أو معانيه طوابع بالنسبة الى الشارح أما
 بالنسبة اليهم وفى غاية الدقة فصحاغ الى استطلاع أو المراد بكونها طوابع ان استفادتها منه سهلة لخلوه
 عن التعقيد فاندفع الاعتراض بوزوم طلب تحصيل الحاصل وهو عبث على كون السين والتاء
 للطلب وتحصيله وهو محال على كونها زائدتين (قوله عزائهم) جمع عزيمة وهى الارادة على وجه
 التصميم (قوله عن استكشاف الخ) فى السين والتاء ما مر والاضافة فى خبيات أسرارهم من اضافة
 الصفة الى الموصوف أى أسرار الخبيات وهذه السجعة بمعنى ما قبلها لكن الخطب محل اطناب على

شأنهم التحصيل) فهم أهل له ومر يدون له لكن منعمهم موافق الدهر (قوله من التعنى والتكف)
 أى اظهار التلبس بالحدث على خلاف الواقع لا تكف تحصيله (قوله وانها) أى صيغة تفاعل
 (قوله أى طلب طابعها الملائم لقوله بعد تحصيل الحاصل أن يقول) أى طلب اطلاعها أى
 اظهارها فان آيات ان الشخص يطلب من نفسه شيئا فالعنى قد تقاصرت مهمم عن طلب اطلاع
 الشارح لها بان يفهمها اياها لكونهم ليسوا أهلا لتلك لعدم قدرتهم على فهمها منه وقد يقال لم
 يقل أى طلب اطلاعها أى اظهارها لان الاطلاع مصدر اطلع الرباعى فهمته همزة قطع وهمزة
 الاستطلاع همزة وصل فهو مصدر مبنى على السين والتاء جعلنا للطلب أم لا وليس أصله الاطلاع
 فزبدنا فيه للطلب أو مجرد تحسين اللفظ على أنه لا يظهر وجه التحسين على هذا بخلاف ما ذكرته
 اذ عليه لولا السين والتاء لكان هذا المصدر الذى بمعنى الطلوع الذى همزته همزة وصل بهيته
 مصدر افعلسواء وجد من المادة كما نحن فيه أم لا كما فى استكشاف ويؤبد ما ذكرته أنه يجرى
 فى نحو الاستكشاف وخلافه لا يجرى فيه ومن هنا يعلم انه كان على المحشى أن يقول فيما يأتى
 طلب حصول الحاصل بدل قوله طلب تحصيل الحاصل ويعلم أن الاستعالة ليست بمعنى الاحالة ولا
 بمعنى طلبها بل بمعنى الامتناع والسين والتاء زائدان وأبطل بعضهم كونها فيها لطلب الاحالة بانها
 ليست متعدية فتدبر (قوله أى ظهورها) المناسب أى ادراكها (قوله أو زائدان) لكن
 جعلها للطلب أبلغ كما لا يخفى (قوله ان استفادتها منه سهلة الخ) أى من حيث كونها منقحة
 وهذا لا ينافى أنها فى غاية الدقة وانها معجوز عنها وتقرب ذلك ان قولهم المبدل منه فى نية الطرح
 بالنظر لعمل العامل فى البديل عبارة يستفاد منها المراد بسهولة من حيث خلوها من التعقيد لكن
 المراد منها فيه دقة لا من هذه الخبيثة فيصعب ادراكه والمراد هو ان عمل العامل فى البديل ليس
 بواسطة عمله فى المبدل منه كما فى النعت مثلا لاستقلال البديل بعامل مقدر (قوله على كون السين
 الخ) متعلق بوزوم وكذا ما بعد (قوله وهى الارادة الخ) وكذلك المهمة فى تعبيرة تفنن (قوله على

تقاصرت مهمم عن
 استطلاع طوابع أنواره
 وتقاعدت عزائمهم عن
 استكشاف خبيات
 أسرارهم

أن هذه أفادت أنصاف طوابع أنواره بكونها خبيثات أسرار أي بالنسبة إلى غير الشارح أو أنها في
المسائل الشديدة الصعوبة وما قبلها في المسائل الصعبة فقط لكن على هذا كان الأولى تقديم
هذه على ما قبلها لعلمها بما قبلها بالأولى لأنهم إذا عجزوا عن الصعبة فقط فمن الشديدة الصعوبة
بالأولى (قوله وأن المنعطين) أي الآخذين لكلام غيرهم مظهرين أنهم لم (قوله أحداق الأخذ)
الإضافة تأتي لأدنى ملابس والمعنى هنا قبلوا أحداقهم الملابس للأخذ والانتهاج أي الملابس تقليبها
ومثل هذا يجري في قوله أعناق المسخ فلا حاجة إلى تكلف استعارة والمسوخ تبديل صورة بصورة
دون الأولى وشبهه به أخذهم على سبيل الاستعارة التصريحية إشارة إلى قبح ما غير وابه عبارات
الشارح من عباراتهم التي هي كالصورة تأمل (قوله والانتهاج) عطف خاص على عام لأن
الانتهاج الأخذ فسر التفسير المراد (قوله ومدوا الخ) مد الأعناق تطويلها وهو كتابة عن
الكامل الميل كما في الفري (قوله على ذلك الكتاب) على بمعنى إلى متعلقة بمدوا وآثر التعبير بعلى
للطيفة وهي أن على تستعمل فعلا ماضيا بمعنى ارتفع ففيسه إشارة إلى أنهم حين مدوا الأعناق

أن هذه أفادت الخ) أي أفادت العزلة والنفاسة والاستشراق لأخذها كما هو شأن ما يحبها وهذا لم
يستفد من كونهم قد تقاصرت همهم عن فهمها وانما عبر الشارح بالتقاصر لأن الأنوار الطوابع
بحاجة الإطلاع عليها إلى العلو والطول والأمور الخبيثات بحاجة الإطلاع عليها والكشف عنها إلى
السعي والقيام (قوله أي بالنسبة إلى غير الشارح) ليس محتاجا إليه بالنظر إلى المراد من خبيثات
(قوله وأنها الخ) والأظهر على هذا كون الإضافة على معنى من وكأنه قال أدق دقائقه (قوله
أي الآخذين الخ) في القاموس واتعله وتعله ادعاه لنفسه وهو لتعيره (قوله والمعنى هنا قبلوا
الخ) وهذا كتابة عن شدة عنايتهم باختصار المطول ونسبته لأنفسهم مع الخوف من الغير (قوله
أي الملابس تقليبها) أي لأن الشأن أن الإنسان وقت أخذ شيء غيره ظمما يقلب أحداقه (قوله فلا
حاجة إلى تكلف استعارة) أي غير استعارة المسخ لأخذهم وتعبيرهم بعباراتهم القبيحة ولذا قال
بعدها المسخ الخ وتكلف الاستعارة بأن يجعل في كل من قوله قبلوا أحداق الأخذ والانتهاج وقوله
مدوا أعناق المسخ استعارة مكنية بأن يقال شبه الأخذ والانتهاج بشخص ظالم يجامع القبح في كل
على طريق الاستعارة المكنية وإضافة الأحداق مع اعتبار تقليبها القبيح أخذها من المقام تخييل
وشبه معنى المسخ المجازي الذي هو أخذ معاني المطول مع التعبير عنها بالعبارات القبيحة بأنسان
مفسد تشبها مضرا في النفس على طريق الاستعارة بالكتابة وإضافة الأعناق باعتبار مدها
القبيح أخذها من المقام تخييل فقد اجتمعت المصراحة والمكنية كما في فأذقها الله لباس الجوع
والخوف والحاصل أن الاستعارة المصراحة في المسخ لا بد منها وأما مع الاستعارة المكنية فيغنى
عنها في جعل إضافة الأعناق إليه لأدنى ملابس كما أغنى عنها في أحداق الأخذ والانتهاج جعل
إضافة الأحداق لهما كذلك (قوله لتفسير المراد) وآثر هذا الصنيع لأن البيان بعد الأجمال
أوقع في النفس (قوله وآثر التعبير الخ) ولك جعل على ذلك الكتاب جملة دعائية أي اللهم اعل
هذا الكتاب العظيم الشأن بأن تصونه عن ضرر أهل المسخ وهذا ما أراد الله الدسوقي بقوله ويصح
الوقف على قوله مدوا أعناق المسخ والابتداء بقوله على ذلك الكتاب أي ارتفع ذلك الكتاب
عن مد أعناقهم لأجل مسخهم فهو تحصين لكتابه اه وكلا الوجهين منظور فيه لمجرد اللفظ

وأن المنعطين قد قبلوا
أحداق الأخذ والانتهاج
ومدوا أعناق المسخ على
ذلك الكتاب

ارتفع عنهم فلم يصلوا اليه ويرثعه لأم البعد وكافه في ذلك (قوله وكنت أضرب عن هذا الخطب
صفحة) أي أمسك نفسي عن هذا الأمر العظيم إما كما في الجلالين في تفسير قوله تعالى
أفترض عنكم الذي كرت صفحا ونصه أفترض بتمسك عنكم الذي كرت القرآن صفحا إما كما
أه أو أعرض أعراضا فالفعل على الأول متعد حذف مفعوله وعلى الثاني لازم وعلى كل فصفحا
مفعول مطلق وقيل مفعول لاجله والعلته في الحقيقة أثره وهو الارتياح من القيل والقال اللذين
لا يجالون تأليف منهما فلا يلزم تعليل الشيء بنفسه وقيل حال مؤكدة بناء على ما نقل عن المبرد من
قياسه وقوع المصدر حالا مطلقا كما في الأثموني وإن كان المشهور عنه كما فيه التقييد بكون
المصدر من أنواع ناصبه كجاء زيد مشيا (قوله وأطوى دون مرأهم) أي مطلوبهم كشعوا والكشع
هو ما من أسفل الخاصرة إلى الضلع الأسفل وطيه معلوم أي وهو لئلا يجنب وعبر به عن لازمه وهو
عدم وصول صاحبه به إلى المطوى عنه أي بعده عنه ثم استعمل في مطلق الامتناع من الشيء مجازا
مرسلا بما هو موضوع لعدم الوصول بنفي مخصوص عن عدم الوصول مطلقا ويحتمل أن
يكون الكلام تمثيلا وأنه شبه حاله من الامتناع من الشيء المطلوب بحال من طوى كشعه عن مماسة

بقطع النظر عن الرسم إذ عند كونها فعلا تكتب بالألف لا بالياء (قوله ارتفع عنهم فلم يصلوا اليه)
كتابة عن عدم ادراكهم حقائق دقائقه وأسراره (قوله وكافه) جرى على رأي من يجعل السكاف
للبعد كاللام فلا يكون ثم الأمر بتان (قوله وهو الارتياح) عبارة ع ق جلب الراحة (قوله
عنه) عائد للمبرد كما أن ضمير فيه راجع للأثموني (قوله ما من أسفل) عبارة ع ق ما بين أسفل
(قوله وعبر به) أي في غير هذا المحل وقوله عن لازمه في ع ق عن لازمه عرفا وهو عدم وصول
صاحبه الخ لا يخفى ما في هذه العبارة وما في الدسوق هنا حسن فانظره (قوله صاحبه أي صاحب
طى الكشع) وكذا ضمير به والياء سببية متعلقة بعدم ويجوز إرجاع الضمير بن للكشع والياء
حينئذ متعلقة بوصول وقوله إلى المطوى عنه أي إلى الذي طوى عنه الكشع أي بوعده عنه
الكشع وقوله أي بعده عنه تفسير مراد لقوله عدم وصوله الخ والمراد بعده عنه بسبب طى
الكشع ويؤخذ من قوله ثم استعمل الخ أن المراد بعده عنه امتناعه من مماسه بالطنى فلا عبر به
إسكان خيرا وقوله في مطلق الامتناع من الشيء أي وإن لم يكن امتناعا عن المماسه ولا بطى الكشع
ه وقوله بما هو متعلق مجازا أي منجوزا بما هو الخ أو محذوف أي عبر بما هو الخ وما وافقه على لفظ
طى الكشع وقوله لعدم الوصول الخ أي موضوع لعدم الوصول الخ والمراد أنه موضوع له بالوضع
التأويلي لا الحقيقي بدليل التجوز السابق ويصح أن المعنى بما هو منقول لعدم الوصول الخ
وقد وجد في بعض النسخ التصريح بلفظ موضوع وكان المناسب لقوله قبل في مطلق الامتناع من
الشيء أن يقول لامتناع مخصوص بكونه بطى الكشع وعن مماسة المطوى عنه إلى الامتناع مطلقا
وقوله بنسي مخصوص الذي في ع ق بشئ مخصوص وكذا في بعض نسخ المحشى وهو الظاهر
وذلك الشيء هو طى الكشع وقوله عن عدم الوصول عن معنى إلى متعلقة بمجازا أي إلى الامتناع
وهذا على أن قوله بما هو متعلق بمجازا أما على أنه متعلق بمقدر أي عبر فتكون عن على ظاهرها
متعلقة بذلك المقدر وقوله مطلقا أي سواء كان ذلك الامتناع عن مماسة المطوى عنه وبسبب طى
الكشع أولا فالخاصل أن طى الكشع تجوز به أولا إلى لازمه وهو الامتناع الناتج عنه وهو

وكنت أضرب عن هذا
الخطب صفحا وأطوى
دون مرأهم كشعا

الشيء فغير بلفظ الثاني عن الاول والمراد أنه ألغى النظر عن مطلوبهم اه ع ق وفي القاموس
دون بالضم نقيض فوق وبمعنى أمام ووراء وبمعنى غير اه وكتب أيضا قوله دون مرادهم
أي قدام مطلوبهم وقبل الوصول اليه (قوله علما) علة لقوله أضرب عن هذا الخطب صفحا
وأطوى دون مرادهم كشعاع على التنازع واعتراض هذا التعليل بانهم لم يسألوه أن يكون ما يأتي
به تستحسنه كل الطباع فكيف يجعل عدم القدرة على ذلك علة للامتناع ويجاب بان المراد علما مني
بان الاختصار الذي أتى به لا يسلم من طعن الناس ولا يخلص من اعتراضهم لان الاختصار الذي
تستحسنه كل الطباع أمر لا تسعه الخ فأنا آتت الراحة (قوله بان مستحسن) أي ابراز مستحسن

الامتناع المخصوص بكونه بطى الكشخ وعن مائة المطوى عنه ثم تجوز به نانيا الى مطلق امتناع
عن شيء سواء كان عن الماسة وبسبب طى الكشخ أم لا وبصح أن يراد بقوله بنى مخصوص ذلك
الطى الذي هو الامتناع من الشيء وعبارة ع ق ثم استعمل في مطلق الامتناع من الشيء مجازا
مرسلا من التعبير بما هو لعدم الوصول بشيء مخصوص عن عدم الوصول مطلقا وهي أروض مما في
المحشى (قوله بالضم) أي ضم الدال (قوله وقبل الوصول اليه) أي قبل وصوله اليه وهو عطف
لازم لبيان المراد (قوله ويجاب بأن المراد الخ) أي في الكلام حذف كما قاله الدسوقي وفي
ع ق ثم علل الغاء النظر بقوله علما مني بان مطلوبهم وهو شرح يقع الاتفاق عليه فيترك غيره
مما للتعليل كالحال لان مستحسن الطباع الخ فان كان جواب المحشى بالمنع رجوع لكلام ع ق
وان كان بالتسليم كما هو ظاهره فلا حاجة اليه فان قلت انه لم يعتبر الاتعال داعيا بدليل قوله بعد
وأما الأخذ والانتهاج الخ واذ لم يعتبره داعيا واعتبر مجرد قصور المحصلين عن المطول صار المسؤل
حينئذ كتابا لا تقصرهم المحصلين عنه فكيف يجعل عدم القدرة على ما تستحسنه الطباع بأسرها
علة للامتناع منه قلت ان الواقع من المنعطين أمران الانتهاج والمسح فالانتهاج ليس داعيا كما
ذكره بعد وأما المسح فهو داع عظيم لعود ضرره على الناس وحينئذ فالمطلوب كتاب تستحسنه
الطباع بأسرها فيقدر عليه المحصلون ويترك الناس ما للمنعطين من المسوخ فيندفع الضرر عنهم
ولما كان دفع المفساد أهم من جلب المصالح اهتم بعلة عدم الاتيان بما يدفع الضرر عن الناس فقال
علما مني بان مستحسن الخ وأخر علة عدم الاتيان بما يقدر عليه المحصلون وان لم يدفع ضرر المنعطين
بالكية فقال بعد ذلك وان هذا الفن الخ فيكأنه قال لا يمكن دفع ضرره هؤلاء المنعطين عن الناس
ولا ثمرة لهذا الفن اليوم حتى أولف ما يقدر عليه المحصلون ولما كان ما ذكره يصلح علة لعدم
الاتيان بما يمنع المنعطين من الأخذ والانتهاج فيتوهم أنهما ما يدعوا الى الاختصار قال وأما الأخذ
الخ أي وما ذكرتموه فيه تفصيل أما المسح وقصور الهمم فكل منهما داع للاختصار لكن قد علمتم
العذر في تركه وأما الأخذ الخ فليس داعيا لانه أمر برناح اليه اللبيب الخ ومن هذا تعلم ما في قول
المحشى فيما يأتي وسكت عن المسح الخ وتعلم حال ما نقله فيه عن ابن يعقوب على قول الشارح وأما
الأخذ الخ بما لا يناسب ما نقلناه لك هنا عن ع ق فتدبر والوجه ان المسؤل كتاب لا تقصرهم
المحصلين عنه وقد قدمنا وجهه وجواب المحشى بالتسليم فاقاله ع ق من أن مطلوبهم شرح يقع
الاتفاق عليه الخ محل نظر وحكمه بأن ذلك كالحال لان مستحسن الطباع الخ يمنع من تأويل عبارته
وان اقتضى تأويلها ما سينقله المحشى عنه على قول الشارح وأما الأخذ الخ (قوله أي ابراز مستحسن

علما مني بان مستحسن
الطباع

وقوله الطباع أي ذوى الطباع (قوله بأسرها) أي بجميعها والأسر في الأصل قيد الأسير يقال ذهب الأسير بأسره أي بقيدته كناية عن ذهابه بكينته ثم كنى به عن الجميع مطلقا سواء كان ثم أسير أم لا كان ثم قيد أم لا (قوله ومقبول الاسماع) أي ذوى الاسماع (قوله عن آخرها) أي إلى آخرها أي من أولها إلى آخرها هوتا كيد لأن ال استغرافية في الاسماع تفيد ذلك الشمول تأمل ويصح ابقاء عن على معناها أي قبولا ناشئا عن آخرها وإذا نشأ عن الآخر نشأ عن غيره بالأولى (قوله مقدره) مصدر ميمي أي قدرتهم فهي بضم الدال وفتحها وأما المقدره من القضاء والقدر فبالفتح لا غير وبمعنى اليسار فبالضم لا غير ذكره في المختار (قوله القوي) جمع قوة والقدر جمع قدرة وعطفها على القوي عطف خاص لصدق القوي بقوة السمع والبصر وغيرها (قوله وأن هذا الفن الخ) أي فالتعب في التأليف فيه والاختصار ليس له كبير فائدة لقله المشتغلين به جدا وقوله قد نضب اليوم ماؤه شبه نفائس الفن بالماء ونضب ترشح أو الفن بالنهر والماء تخييل فالاستعارة مصرحة على الأول مكنية على الثاني ومراده باليوم زمان الشارح وما قرب منه مما قبله وكتب أيضا قوله قد نضب من باب فعد أي غار (قوله فصار) أي الكلام فيه جدا أو صار هو محل جدال أو صار هو جدا لا حقيقة قصد المبالغة (قوله بلا أثر) أي بلا فائدة لعدم وقوف متعاطيه على حقائق أسراره فيتمشدون بظواهره اه ع ق (قوله وذهب رواؤه) بضم الراء منظره الحسن وفتحها غلبه استعارة للطائفة على الوجهين ويحتمل أنه شبه الفن بإنسان حسن أو بنهر ورواء تخييل وذهابها بذهاب من يعرفها وقوله فعاد خلافا أي عاد الكلام فيه أو عاد هو محل خلاف أو في

بأسرها ومقبول الاسماع
عن آخرها أمر لا يسعه
مقدرة البشر وانما هو
شأن خالق القوي والقدر
وأن هذا الفن قد نضب
اليوم ماؤه فصار جدا لا يبلا
أثر وذهب رواؤه فعاد
خلافا بلا أثر

(قوله جادل الخ) وأما
جدل من باب تعب فبمعنى
اشتدت خصوصته اه منه
(قوله لوى شدقه) في
المصباح الشدق جانب
الفم بالفتح والكسر قاله
الزهري وجمع المفتوح
منه شقوق مثل فلس
وفلوس وجمع المكسور
اشداق مثل حل وأجال
اه منه

الخ) انما قدر هذا المضاف لان الذي نسمه المقدره أو لانسعه ليس هو ذات المستحسن (قوله كناية عن ذهابه بكينته) أي بجميع ما يتعلق به والله أعلم (قوله ثم كنى به عن الجميع) أي عبر بالأسر عن كل فرد من الافراد مجازا من اطلاق الخاص وارادة العام (قوله أي من أولها إلى آخرها الخ) فلا يقال لاصح مع اقتضاه على الآخر لقوله بعد أمر لانسعه مقدره البشر (قوله واذا نشأ عن الآخر الخ) أي لانه اذا نشأ عن الآخر في الرتبة وهو السمع البعيد عن القبول فنشؤه عن الأول والوسط في الرتبة من باب أولى (قوله مصدر ميمي الخ) أي بحسب الأصل ان كان المراد بالقدرة الصفة فان كان المراد بها الاقتدار فالأمر ظاهر وقوله من القضاء والقدر ميمي على الترادف بينهما أو المعنى من القدر المقابل للقضاء فيكون جاريا على تغايرهما (قوله لصدق القوي الخ) أي مع صدقها بقوة القدرة (قوله ونضب ترشح) ولا بد من عمل آخر كاستعارة الترشيح للملأم المشبه حتى يتحصل للعبارة معنى (قوله والماء تخييل) أي ونضب ترشح (قوله زمان الشرح) أي زمان تأليف المختصر (قوله أي الكلام فيه) أي التكلم فيه فاندفع ما يقال ان الجدال مبان للكلام فلا بد من تقدير مضاف أي محل جدال أو الحمل على المبالغة وفي المصباح جادل مجادلة وجدال اذا خاصم بما يشغل عن ظهور الحق ووضوح الصواب هذا أصله ثم استعمل على لسان جملة الشرع في مقابلة الأدلة لظهور أرجحها وهو محمودان كان للوقوف على الحق والافتدوم ويقال أول من دوتن الجدال أبو علي الطبري (قوله أي بلا فائدة) فأطلق العام وأريد الخاص (قوله فيتمشدون) في القاموس تشدق لوى بشدقه لمتفصح ولم يذ كر تشدق (قوله منظره) بفتح المعجمة (قوله وذهابها الخ) ظاهر على التصريح وجهه على المكنية اعتبار التصريح بحجة معها أو اعتبار لازم ذهاب الرواء فانه يلزم ذهاب اللطائف (قوله أي عاد الكلام فيه) أي التكلم فيه والكلام والخلاف يتصادقان وينفرد

الكلام مبالغة وقوله بلائمر أى بلا فائدة أوفى الكلام تشبيهه بليغ أى كشجر الخلاف وهو المسمى بالصفاف وهو لا تمر له وعليه فقوله بلائمر بيان للواقع واعلم أن الخطب محل اطناب فلا يقال هذا بمعنى ما قبله (قوله حتى طارت) أى وانتهى الامر الى أن طارت فحتى للانتهاء ويصح أن تكون تعليلية وطارت استعارة تبعية في الذهاب (قوله بقية آثار السلف) أى فوائدهم أى من بقي من تلامذتهم والسلف من تقدمك من آباءك أطلق هنا على من تقدمك من العلماء المقرر بن لقواعد الفن لانهم آباء في التعليم (قوله أدراج الرياح) جمع درج وهو الطريق وأدراج مفعول مطلق والمعنى طارت طيران أدراج الرياح أى طيران ما فيها أحوال أى طارت حالة كونها مثل أدراج الرياح أى مثل ما فيها في سرعة ذهابه أو ظرف أى فى أدراج الرياح وفيه أن اسم المكان لا ينصب على الظرفية باطراد الا اذا كان مبهما والاجر بنى وأما قوله * كما غسل الطريق الثعلب * أى اضطرب في الطريق فضرورة كفى الاثمنونى فاعرفه والكلام كناية عن اضمحلال هذه البقية (قوله وسالت الخ) هذا أيضا عبارة عن اضمحلال بقية السلف ويتوجه في هذه العبارة

كل فقوله محل خلاف راجع لقوله أو عادهولا للوجهين (قوله وهو المصفاى) بالفتح كفى القاموس وتقدم له قبل انه نوع منه وكان فيه خلافا (قوله بيان للواقع) بل اشارة لوجه الشبه (قوله أى فوائدهم الخ) تفسير البقية (قوله أطلق هنا على من تقدمك) أى يامن يتأنى التقدم عليه أى أطلق هنا على فرد من أفراد ذلك وهو من تقدم على الشرح فافهم (قوله جمع درج) أى بالتعريف كما سياتى عن القاموس (قوله وادراج مفعول مطلق الخ) ذكر الاثمنونى في باب المفعول المطلق ما ينوب عن المصدر وعدوقته ولم يعد مكانه وذ كر المحشى هناك زيادة استظهر زيادتها ومثل لها بنوع قوله تعالى وأبنتها نباتا حسنا ونحوه وضوء العلماء ولم يذكر المكان فالقلب الى منع هذا الوجه أميل فخر هذا وقوله أى طيران ما فيها للاشارة الى مجازية الاسناد الى تقدير في نظم الكلام (قوله أحوال الخ) ووقوع الجامد موقع الحال في نحو ذلك جائز نحو * بدت فراقوا فاحت عنبرها * وقول من قال

فنا بالنا أمس أسد العربى * وما بالنا اليوم شاء التجف

والعربى والعربى نمة أى الأسد الذى يألفه وأصل العربى جماعة الشجر والتجف محركة بنون وجيم وفاء يطلق على معان منها التل (قوله وفيه ان اسم المكان الخ) فيه أن هذا مما سمع نصبه على الظرفية اختيارا فلان مع من نصبه كذلك ولو فى تركيب غير ما سمع نصبه فيه قال فى القاموس الدرج الذى يكتب فيه ويحرك وبالتعريف الطريق ورجع ادراجه ويكسر أى فى الطريق الذى جاء منه وذهب دمه أدراج الرياح أى هدرا (قوله هذه أيضا) عبارة عن اضمحلال بقية السلف أما على أن بقية السلف فوائدهم فالأمر ظاهر وأما على ان بقيتهم ما بقى من تلامذتهم فوجهه وان كان المشبه هنا هو الأحاديث أى الابحاث أحوالها فى ذهابها دون بقية التلامذة كما هو ظاهر ان اضمحلال الأحاديث يدل على اضمحلال بقية التلامذة وقوله أن يكون شبه تلك الأحاديث أى المذكورة بقوله بأعناق مطايا تلك الأحاديث كما هو ظاهر ولا يصح أن يكون المشبه بقية التلامذة لعدم ذلك وهذا كله تعلم أنه لا يناسب أن يقال قوله أن يكون شبه تلك الأحاديث أى ومن كان بقى من تلامذة السلف وكذا يقال فى قوله ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وان شبه حال

حتى طارت بقية آثار
السلف أدراج الرياح
وسالت بأعناق مطايا تلك
الأحاديث البطاح

أن يكون شبه تلك الأحاديث وهي تلك الأبحاث بقوم مسرعين السير حتى غابوا في عدم الوجدان بعد الحضور بسرعة فأضمر التشبيه في النفس كناية وذ كر المطايا والبطاح والاعناق تخييل ويحتمل أن يكون الكلام تمثيلا وأنه شبه حال الأبحاث في ذهابها بالركب المسرعين واستعمل تركيب الثاني للاول وعلى هذا يكون ذ كر الأحاديث تجريدا وهذا مأخوذ من قوله
أخذنا بطراف الأحاديث بيننا * وسالت باعناق المطى الاباطح
والاباطح جمع أبطح وهو المكان المنبسط فيه دقاق الحصى والمطى هي الابل ولما كان سيرها عند كثرتها يشبه سيل الماء فيه في الأنصال والسرعة والحسن شهوا سير الابل فيه بالسيلان ونسبوه للاعناق لان فيها تظهر السرعة فهذا الكلام مجاز في أصله ويجوز فيه تانيا بالاستعارة أو التمثيل كما

الأبحاث الخ كما هو مقتضى قوله هذه أيضا عبارة عن اضمحلال بقية السلف الا أن يكون عرق لم يجعل في بقية السلف احتمالين لكن لا مانع من ذلك (قوله وهي تلك الأبحاث) أي أبحاث هذا الفن (قوله بسرعة) متعلق بعدم (قوله وذ كر المطايا الخ) اعتبرها كلها لان ذلك هو الذي يشعر بتشبيه تلك الأحاديث بقوم مسرعين إذ لا بد من كون ملامح التشبيه الذي يجعل قرينة السكنية بحيث ينتقل الذهن منه ولو بحسب عرف عام أو قرينة الى خصوص التشبيه أي ما عدا ما لم يقصد التشبيه به كالنقض في ينقضون عهد الله وكالاتفار في أظفار المنية لتبادر الذهن منها الى القاتلة وبقول أي ما عدا الخ اندفع ما يقال لمانع من كون التشبيه به دائرا بين أمرين فأكثر لمرض الإبهام ولعل ما ذكرته هو مقصود المحشى بقوله في البيانية للدلالة في الجملة كافية في مثل ذلك رداعلى ما ذكره صاحب عروس الافراح من أنه لا بد فيما يجعل قرينة السكنية أن يكون مساويا للتشبيه فتدبر (قوله بالركب المسرعين) لعل مراده بالركب المطايا لا القوم لانه لم يذكر في تركيب التشبيه الا أن يكون محذوفا (قوله أخذنا بطراف الأحاديث الخ) أي أخذنا في الأحاديث وأخذت المطايا في سرعة المضي استعار سيلان السيول الواقعة في الاباطح لسير الابل سيرا حثيثا في غاية السرعة المشقة على لين وسلاسة والتشبيه فيها ظاهر على لسان قد تصرف فيه بما أفاده اللطف والغرابة إذ أسند الفعل بمعنى قوله سالت الى الاباطح دون المطى أو اعناقها حتى أفاد أنه امتثلت الاباطح من الابل كما في قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا وأدخل الاعناق في السير لان السرعة والبطء في سير الابل يظهران غالبيا في الاعناق ويتبين أمرهما في الهوادي وسائر الاجزاء تستند اليها في الحركة وتتبعها في الثقل والخفة اه مطول ولم يبين معنى اطراف وهو الواجب فهي اجمع طرف بكسر الطاء بمعنى الكرم أي كرائم الأحاديث يقال هو من أطراف العرب أي من كرائمهم أو طرف بالتحريك بمعنى الناحية أي فنون الأحاديث وقوله حتى أفاد انه الخ أي لان نسبة الفعل الذي هو وصفه الحال الى المحل تشعر بشيوعه في المحل واحاطته بكلمة الباء في باعناق للملازمة وقيل الباء للتعدي أي أذهبت الاباطح أعناق المطايا فيكون المطايا مشبهة بالماء واعناقها بالاشياء التي على الماء في الوادي ولا يخفى لطف الاول قاله عبد الحكيم وهو ادى جمع هادية وهي كما في الصحاح مقدم العنق وسياى الكلام على هذا البيت في بحث الاستعارة (قوله فهذا الكلام مجاز في أصله) أي بالنظر لاصله المأخوذ منه وهو كلام الشاعر وبقى هذا التجوز على حاله بعد الاخذ (قوله ويجوز به تانيا الخ) أي في كلام الشارح لاني كلام الشاعر

قررنا فيهم اه ع ق وقوله بالركب الممرعين أي بعالمهم وقوله ونسبوه للاعناق الصواب
ونسبوه للباطح بالغة كأنه من قوة السير وممر عنه سارت أمكنة السير التي هي الأباطح وجعلوا
سيرانها ملتبسا بالاعناق لان فيها الخ اللهم إلا أن يبنى كلامه على أن الباء للآلة وبرد بالنسبة
للاعناق الايقاع عليها ويصح أن يراد بالمطابحة تلك الابحاث من العلماءها وبالبطاح مدارسهم
وكتب أيضا قوله وسالت أي جرت وقوله البطاح جمع أبطح على غير قياس والجمع القياسي أبطح اه
جربى (قوله وأما الأخذ الخ) ان جعلنا أم المجرد التأكيد فالامر ظاهر وعليه فالواو للاستئناف
وان جعلناها للتفصيل كما هو الشائع كان مقابلها مأخوذا من مضمون الكلام السابق أعني قوله
علما مني الخ كما ذكر في قوله تعالى فالما الذين في قلوبهم زيغ الآية وعليه فالواو للعطف وكأنه قال
أما ما ذكرتم من تقاصر الهمم فذلك مما يرغب في الاختصار ويحمل عليه لولا أني أعلم أن مستحسن
الخ مع علمي بترك الناس لهذا الفن فصار التأليف فيه تضييعا للوقت لعدم المشتغلين وأما الأخذ
والانتهاج فليس مما يحمل على الاختصار أفاده ع ق وكتب أيضا قوله وأما الأخذ الخ سكت عن
المسخ الصادر منهم لانه غير واقع في شرحه بل في عباراتهم فلذلك لم يمتحج الى الاعتذار عنه (قوله
برتاح) أي ينشط ويفرح اه جربى (قوله اللبيب) أي الذي وقع الأخذ من كلامه لا الأخذ
(قوله فللارض الخ) مأخوذ من قول بعضهم

شربنا شرابا طيبا عند طيب * بذلك شراب الطيبين يطيب
شربنا وأهرفنا على الارض جرعة * وللارض من كأس الكرام نصيب

وأما الأخذ والانتهاج فالمراد
برتاح له اللبيب فللارض
من كأس الكرام نصيب

(قوله وجعلوا سيرانها الخ) أي فنبسبوا السير الى الاعناق أيضا في المعنى (قوله اللهم إلا أن يبنى كلامه
الخ) ويكون المراد من نسبة السير الى الاعناق جعل الاعناق واسطة في حصوله (قوله وبرد
بالنسبة للاعناق الخ) هذا لا يلتزم مع ما قبله اذ الآلة لا ايقاع عليها اذ ايقاع انما هو على المفعول به
نعم يظهر ايقاع التسيير لا السير عليها عند جعل الباء للتعدي الخاصة بالمعادلة للممزة والتضعيف فسأل
المستند للباطح المتعدي بالباء للاعناق معناه سيلت الأباطح لسعتها الاعناق قال شيخنا ولك أن
تقول مراد ع ق ونسبوه أي السيلان اللزيم الذي في ضمن السيلان المتعدي بالباء كذهب الله
بنورهم أي أذهب أي صيره ذاهبا فالذهب اللزيم منسوب للنور والحشى فهم أن سال المنطوق به
هو سال اللزيم وان الباء للابسة فاعترض بما ذكره ثم أجاب (قوله ويصح أن يراد الخ) لكن على
هذا انما أسندوا السير بمعنى الذهاب والقناء الى المدارس لكونه كان سببا في اندراسها وأدخلوا
الاعناق في السير ترشيحا لان ذلك انما يلائم سير الابل (قوله على غير قياس) في القاموس ما حاصله
ان البطحاء والباطح والبطح ككتف والبطيحة سيل فيه دقاق الحصى فيجعل البطاح جمع بطيحة
ككرام جمع كريمة فيكون قياسا اه شيخنا (قوله كان مقابلها مأخوذا الخ) فيه أن
المأخوذ من مضمون الكلام السابق ان كلاما من التقاصر والاخذ والانتهاج والمسح مما يرغب
وليس المأخوذ منه كون التقاصر فقط مما يرغب حتى يكون قوله وأما الأخذ الخ مقابلا له
فالمناسب أن قوله وأما الأخذ الخ تفصيل لما يؤخذ من الكلام السابق من أن كاداع والمقابل
مخدوف كما تقدم (قوله لانه غير واقع في شرحه) أي لان ضرره غير واقع الخ وقد علمت ما فيه
(قوله شراب الطيبين) أي الشراب الذي يشربه الطيبون وقوله يطيب أي يطيب شرابه أي

لكن الشارح أبدل الواو بالفاء لكونه جعله علة لما قبله وفي الكلام تشبيه نفسه ونفس مطولة
 والمنتهلين منه بالكرام والكاس والارض وكتب أيضا قوله فللارض الخ فيه اشارة الى أن
 هؤلاء المنتهلين كالارض في التطرف والعارية تأمل (قوله وكيف ينهر الخ) أي فكذلك أنا
 كيف أنهر هؤلاء المنتهلين الذين هم كالسائلين أي الشعاتين عن المطول الذي هو كالانهار
 فكلامه هنا متضمن لهذا التشبيه بعد التشبيه المار ولما كان المطول محتويا على علوم كثيرة بحيث
 يقوم مقام كتب عديدة شبهه بالانهار لانهر واحد واختار الانهار على الابحار لعنوبتها واختار ينهر
 على بطرد مثل المجانسته الانهار اشتقاقا وكتب أيضا قوله وكيف استفهام انكارى بمعنى النفي في
 قوة تعليل ثان وقوله ينهر أي يمنع ويطرد (قوله ومثل هذا فليعمل العاملون) هذه الفاء في جواب
 شرط مقدر تقديره مهما يكن من شئ فليعمل العاملون لمثل هذا حذف الشرط مع أداته اختصارا
 اعتمادا على الفاء وقدم المعمول لافادة الاختصاص ونظير ذلك قوله تعالى وربك فكبر قال
 البياضى الفاء فيه لافادة معنى الشرط وكأنه قال ومهما يكن من شئ فكبر ربك اه ولا يرد
 قولهم ما بعد فاء الجزاء لا يعمل فيما قبلها لان محله اذا جاءت على أصلها من توسطها بين جملتي الشرط
 والجزاء لفظا وكتب أيضا قوله ومثل هذا أي الأخذ والانتهاج وأفراد اسم الاشارة باعتبار أنهما
 بمعنى أو باعتبار تأويلهما بالكور وتقديم الجار والمجرور للحصر الاضافى أي فليعمل العاملون
 لمثل هذا لاجل حفظ النفس وهو اقتباس من الآية الكريمة ولا يضر مخالفة مرجع اسم
 الاشارة هنا لمرجع اسم الاشارة في الآية (قوله ثم ما زادتهم مدافعتي) عبر بضم لافادة تراخي زيادة
 الشغف والغرام عن ابتداء المدافعة الذي تضمنه قوله وكنيت أضرب الخ فيكون فيه اشارة الى
 كثرة مدافعهم بحيث ان زمن زيادة الشغف والغرام المتسببة عن تكرار المدافعة بكثرة تراخ
 جدا عن زمن ابتدائها اه (قوله شغفا الخ) الشغف العشق يقال شغفه الحب أي أحرق قلبه

وكيف ينهر عن الانهار
 السائلون ومثل هذا فليعمل
 العاملون ثم ما زادتهم
 مدافعتي الاشغاف وغراما
 وظمأ في هو اجر الطلب
 وأواما

(قوله الاغرام بالنساء)
 يقال أغرم بالشئ بالبناء
 للفعل أولع به فهو غرم
 اه مصباح اه منه

بخلاف الذي يشربه غير الطيبين من أهل الشره ونحوه فانه يطيب لهم شربه وان لم يكن طيبا ولا
 عند طيب (قوله ولما كان المطول الخ) يظهر لي انه لم يشبهه بمطولة الانهر واحد ليكون كلامه
 دعوى وبينه كأنه يقول المطول نهر والانهار لا يزجر عنها السائلون فالمطول لا يزجر عنه
 السائلون وأما على ما قرر فهو محض دعوى اه شيخنا وفيه ان كلامه دعوى وبينه وان شبه
 بأنهار وكأنه قال المطول أنهار والانهار الخ أو أن الدعوى هي أن مطوله لا يزجر عنه والبيئة هي
 مشابهة هذا المطول للانهار الحقيقية والانهار الحقيقية لا يزجر عنها فكذلك ما شابهها (قوله للحصر
 الاضافى) أي فلا ينافى أنه قد يكون العمل لاجل الثواب وانتفاع الناس به مراجعة أو مطالعة ولا
 حاجة لجعل الحصر اضافيا لان مثل تعنى عن ذلك اذا المعنى وللأخذ ونحوه من كل ما فيه نفع فليعمل
 العاملون اه شيخنا (قوله مخالفة مرجع اسم الاشارة الخ) فمرجع اسم الاشارة في الآية
 الفوز العظيم من النعمة والامن من العذاب والمرجع هنا الأخذ والانتهاج (قوله الذي تضمنه
 قوله وكنيت أضرب) فان ابتداء المدافعة دفعه لهم أول مرة وهو مستفاد من قوله وكنيت أضرب أو
 يقال ان نحو هذه العبارة يشعر عرفا بالتكرار فهي متضمنة لمدافعة فيصح كلامه وان قلنا ان ابتداء
 المدافعة مدافعة (قوله الشغف العشق) في المصباح عشق عشقان باب تعب والاسم العشق بالكسر
 قال ابن فارس العشق الاغرام بالنساء والعشق الافراط في المحبة ورجل عاشق وامرأة عاشق أيضا

والغرام الولوع والظما العطش والهواجر جمع هاجرة وهي نصف النهار عند اشتداد الحر والايام
شدة العطش وحرارته اه جري وأراد السارح بالظما والايام لازمها وهو الميل والحب وازافة
هواجر الى الطلب من اضافة المشبه به الى المشبه أى فى الطلب الذى هو كالهواجر بجامع أن فى كل
منهما صعبه على النفس أو شبهه الطلب باليوم الطويل الصعب على طريق المكينة والهواجر
تخييل (قوله فانتصبت) أى نهيات وتفرغت مجازا عن الوقوف (قوله على وفق) أى انتصبا
على وفق أو شرعا على وفق (قوله مقترحهم) الاقتراح طلب الشيء من غير روية وفكر فى قوله
مقترحهم دون مسئولهم ومطلوبهم ونحوهما اشارة الى أنهم سألوه ذلك من غير روية وفكر وفيه
مبالغة فى كونه مطلوب بهم اه جري (قوله ثانيا) أى انتصبا ثانيا أو شرعا ثانيا أو زمانا ثانيا فهو
اماصفة لمصدر محذوف أو ظرف (قوله ولعنان العناية) اعترض بان الاولى ترك الواو ليكون
ثانيا الثانى حالا من فاعل انتصبت لعدم ظهور ما يصلح لعطفه عليه لان ثانيا الأول اماصفة لمصدر
محذوف أو ظرف وعلى كل لا يصلح لعطف ثانيا الثانى عليه ولا مجال لجعلها واو الحال ويمكن أن يجعل
ثانيا الثانى أيضا صفة للمصدر المحذوف على طريق الاسناد المجازى حيث أسند الصرف الذى هو
معنى ثانيا الثانى الى المصدر المحذوف الذى هو موصوف ثانيا الاول أو يجعل ثانيا الاول حالا من

اه ومراد المحشى أن الشغف يلزمه العشق أى افراط المحبة بقريضة قوله بعد يقال شغفه الحب الخ
وفى المصباح شغف الهوى قلبه شغفا من باب نفع والاسم الشغف بفتحين بلغ شغافه بالفتح وهو غشاؤه
وشغفه المال زين له فأحبه فهو مشغوف به (قوله والغرام الولوع) فى المصباح أولع بالشيء بالبناء
للفعل بولع ولوعا بفتح الواو علق به وفى لغة ولع بفتح اللام وكسر هاء بلع بفتحها فهما مع سقوط
الواو ولعابسكون اللام وفتحها (قوله من غير روية وفكر) فى المصباح الروية الفكر والتدبر
وهى كلمة جرت على ألسنتهم بغير همز تخفيفا وهى من رأت فى الأمر بالهمز اذا نظرت فيه اه وفيه
تدبرته تدبر انظرت فى دبره وهو عاقبته وآخره (قوله وفيه مبالغة) فى كونه مطلوب بهم اذا ما يطلبه
الانسان ألبته لا يؤخر طلبه لفكر وتدبر (قوله اعترض بان الاولى الخ) يندفع هذا وما ارتكبه
من التكاليف فى الاجوبة يجعل على وفق مقترحهم حالا من فاعل انتصبت أى جارى على وفق
مقترحهم وثانيا لعنان الخ اه شيخنا (قوله لعدم ظهور الخ) ان أخذ بظاهره بأن كان المراد
لعدم وضوح الخ حتى لا ينافى وجود ما يصلح للعطف عليه لأنه غير ظاهر ورد أن ما ذكره من
الاجوبة من قبيل خلاف الظاهر فلا يندفع به الاعتراض وورد أيضا أن هنا ما يظهر عطف ثانيا
الثانى عليه وهو قوله على وفق يجعله حالا من فاعل انتصبت كما مر وان أول بان كان المراد لعدم
وجود الخ لزم جعل الاولى بمعنى الواجب ونمما أجب به ويزاد ما علمت لكن لا يخفى ما فى ذلك
من التكلف فتدبر (قوله لا يصلح الخ) أى لان عطفه عليه يقتضى مشاركته فى جهة اعرابه
لانهم شرطوا فى التابع بعطف النسق أن يكون معربا باعراب المتبوع من جهة واحدة كجهة
الظرفية أو جهة الحالية أو جهة المفعولية أما كون أحدهما معربا من جهة الظرفية أو المصدرية
والآخر من جهة الحالية فلا يصلح (قوله ولا مجال الخ) أى لان واو الحال انما تدخل على الجملة
لاعلى المفرد (قوله على طريق الاسناد المجازى) أى من الاسناد للسبب اذا شرح أو الانتصاب
له الذى هو النهي والتفرغ له مسبب عن صرف عنان العناية نحو الاختصار الى جهته

فانتصبت لشرح الكتاب
على وفق مقترحهم ثانيا
ولعنان العناية

فاعل انتصبت أي جاعلا للشرح ثانيا كما صرح الرضى بأنه إذا كان بمعنى التصيير فهو واسم فاعل حقيقة له فعل ومصدر فثانيا الثاني حال أخرى معطوفة على الأولى لكن تجوز في جعل ثانيا الأول بمعنى جاعلا للشرح ثانيا لأنه انما يقال ثناه أي جعل له بنفسه ثانيا لا جعل له شيئا غيره ثانيا فاستعماله بهذا المعنى مجاز مرسل لعلاقة الاطلاق والتقييد واستعارة تبعية بان يشبه تصييرا للشرح غيره ثانيا بتصويره نفسه ثانيا بجماع ترتب الزوجية على كل ويستعار للأول اللفظ الموضوع للثاني وهو الشيء ويستق منه ثانيا على طريق التبعية أو يقدر في الأول حال يعطف عليها أي فانتصبت ثانيا مجتهدا ولعنان الخ أو العامل في الثاني محذوف أي واجتهدت ثانيا لعنان العناية الخ على أن عطف الحال على المصدر جائز كما نقله بس في حواشيه على الحفيد عن أمالي ابن الحاجب حيث جوز فيها في الكلام على قوله تعالى وما كان لبشر أن يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا أن يكون قوله تعالى أو من وراء حجاب عطف على وحيا على تقدير حاصله وان لم يكن ما قبله حاصله كما تقول ما ضربته الا تاديبا وقائما يوم الجمعة اه وبتقرر هذا المقام على هذا الوجه يعلم ما في كلام الحفيد من البعث (قوله نحو) ظرف لثانيا بعده (قوله مع جود القربة) أي عدم انبساطها في المدارك مستعار من جود الماء بجماع قلة الانتفاع الا بعد تكاف استعارة مصرحة أو شبه القربة بالماء على سبيل الاستعارة المسكنة والجود تخييل والقربة في الاصل اسم لأول ما يستنبط من البئر استعير لأول ما يستنبط من العلم أو لما يستنبط منه مطلقا بجماع أن كلامهما سبب للحياة فإلى سبب حياة الجسم والعلم سبب حياة الروح ثم أطلق على العقل لأنه محل

نحو اختصار الأول ثانيا

مع جود

(قوله جاعلا للشرح) أي المطول (قوله فهو واسم فاعل الخ) أي فلذلك صح وقوعه حالا (قوله أي جعل له بنفسه ثانيا) فقد صير ذلك الشخص الشيء ذاته هو نفس ذلك الشخص (قوله لا جعل له شيئا غيره ثانيا) أي ليس المعنى أن الشخص جعل للشيء شيئا ثانيا غير الشخص نفسه (قوله مجاز مرسل الخ) أي لان ثانيا الأول موضوع لتصيير مقيد بجعل ذات الفاعل ثانية ثم أطلق عن ذلك التقييد واستعمل في تصيير مقيد بجعل غير الفاعل ثانيا (قوله أو يقدر في الأول) أي قبل قوله ولعنان الخ وليس المراد في ثانيا الأول (قوله على ان عطف الحال على المصدر جائز) أي لان سلم أنه لا يجوز وأنه لا بد من كون المعطوف نسقا معربا بأعراب المعطوف عليه من جهة واحدة كجهة الظرفية أو الحالية أو المفعولية (قوله أن يكون قوله تعالى الخ) فيكون المعنى والله أعلم وما كان لبشر أن يكلمه الله تكليما في حال من الاحوال الاتكليم وحى أو حاله كون ذلك البشر كائنا من وراء حجاب فاستثناء المفعول المطلق من أعم المصادر واستثناء الحال من أعم الاحوال وصاحب الحال الضمير العائد على بشر (قوله وان لم يكن ما قبله حاصله) أي لفظا والاعلى ذات وحصول بل على مجرد حصول (قوله وقائما يوم الجمعة) لاجابة الى قوله يوم الجمعة في التمثيل وكأنه علقه بقائما وأراد أن يكون المثال كالمثل في مطلق كون الحال عاملة فيما يصدق عليه الظرف وان كان هذا لا يدخل له في أصل المسئلة (قوله ظرف لثانيا) ليس المعنى على هذا بل على صرف عنان العناية في غير جهة الاختصار الى جهة الاختصار فافهم (قوله أي عدم انبساطها في المدارك) أي عدم جولانها وتوغلها في المعاني التي يتعلق بها الإدراك (قوله الا بعد تكاف) اذ لا يعظم الانتفاع بذلك الماء الا بعد تسخينه وحله ولا بتلك القربة الا بعد طول نظر وفكر (قوله لأنه محل

العلم أو بعضه أي بعض ضروريه على مذهب امام الحرمين مجازا مرسلأ واستعارة ثم صار اطلاقه عليه حقيقة عرفية وقوله بصر البليات أي بالبليات التي كالصر وهو برد شديد يضر بالنبات والحرق وقوله بصر صر النسكبات أي بالنسكبات التي كالصر صر وهي الريح العاصفة وفي قوله خود الفطنة استعارة مصرحة أو مكنية وتخيل على ما مر في جود القرية ولا يخفى ما في ذكر الجود مع القرية التي هي الماء في الاصل وجعله بالصر الذي يحصل منه تجميد الماء وذ كر الجود مع الفطنة التي تشبه النار في الذكاء وجعله بالصر التي تخمد النار من المناسبة الظاهرة واللفظ البين فتدبر وكتب أيضا قوله مع جود الخ في وصف قرية بجوده بالجود وفطنته بالجود

العلم) فيه أن محله النفس والعقل آلة لا درا كما غايرة لها بالذات لكنه اعتبر ما يتخيل من كونه محلا للعلم وكثيرا ما يتخيل في الآلة كونها محلا مجازا ويحتمل أنه جار على أن العقل والنفس متحدان بالذات (قوله أو بعضه) بالرفع عطف على محل أي بعض أفراده فليس المراد بالبعض الجزء كما توهم (قوله أي بعض ضروريه) أي لا كله إذا لا كما وهو فاقد البصر خلقه لا يتصور ماهية اللون التي يتوصل الى ادرا كما يادراك جزئياتها والعين الفاقد لقوة الجامعة لا يتصور ماهية لذة الجماع التي يتوصل الى ادرا كما يوجدان جزئياتها وكما لا يمكن التصور فيما ذكر لا يمكن التصديق في قضية تستند الى حس من الحواس من فاقد ذلك الحس ولا في قضية تستند الى وجدان من فاقد ذلك الوجدان وقس ثم المراد بالبعض فيما يظهر أي بعض كان وهو مقتضى الاطلاق لا خصوص اقسام الحكم العقلي فكل من يعلم بعض الضروريات عاقل والعقل يحتف قوة وضعفا (قوله على مذهب امام الحرمين) أي من أن العقل هو بعض العلوم الضرورية (قوله مجازا مرسلأ) أي من اطلاق اسم الحال على المحل أو من اطلاق اسم العام على الخاص خلافا لمن قال من اطلاق اسم السكل على الجزء (قوله أو استعارة) أي أو هو استعارة وهذا الوجه بعيد على أن العقل بعض العلم بالضروريات اذ يبعد تشبيه الخاص من حيث خصوصه بالعام الصادق عليه وعلى غيره وان كان صدقه عليه لا من جهة الخصوص (قوله ثم صار الخ) أي حتى على رأى امام الحرمين فهو مرتبط بكل من الوجهين قبله ومعطوف على قوله أطلق على العقل ثم اعتبار رأى امام الحرمين في عبارة الشارح يحتاج للبالغة على وجه الاغراق ولم يقتصر الكلام بما يقر به الى الصحة والصحيح عدم قبول ذلك عند البلغاء (قوله يضر بالنبات والحرق) بضم أوله من أضر به أي وبجمد الماء وهذا هو الواجب بيانه هنا (قوله استعارة مصرحة أو مكنية) فيستعار الجود الذي هو سكون لمب النار لعدم انبساط الفطنة بمعنى العقل في المدارك بجماع فله الانتفاع لا بعد تكاف أو تشبه الفطنة بمعنى العقل بالنار على طريق المكنية والجمود وتخيل (قوله في الذكاء) في القاموس ذك النار ذكوا وذكى وذكاء بالمد عن الزمخشري ثم قال والذكاء سرعة الفطنة وفي المصباح ذكى الشخص ذكى من باب تعب ومن باب علافة وهو سرعة الفهم ثم قال والذكاء بالمد حدة القلب اه وفي شرح مقصورة ابن دريد الذكاء مقصورا التهاب النار ويكتب بالألف (قوله وجعله بالصر صر الذي تخمد النار) أي بواسطة ما يصدر منه من نقل التراب عليها ونحو ذلك على أنه متى لم تقاوم النار الريح أطفأها بنفسه كما هو مشاهد فلا يقال الريح تشعل النار لا تخمدها (قوله من المناسبة الظاهرة الخ) ويسمى ذلك عندهم مراعاة وهو الجمع بين أمر وما يناسبه لا بالتضاد كما ذكره

إشارة إلى أن عقله كالماء والنار وهو غاية اللطف والجودة اه جري ببعض تصرف (قوله
 القربعة) أي العقل (قوله الفطنة) هي في الأصل الفهم والمراد بها الذهن وهو العقل (قوله
 النكبات) أي المصائب (قوله وتراى البلدان الخ) فيه استعارة مكنية وتخيل حيث شبه
 البلدان والافطار بعقلاء وأثبت لها التراى تخيلا أو المعنى وتراى أهل البلدان الخ وكتب
 أيضا قوله وتراى البلدان أي رمى كل بلدة في الأخرى كناية عن عدم استقراره في محل (قوله
 والافطار) جمع قطر وهو مجموع بلاد كثيرة ولا يلزم من تراى البلدان به تراى الافطار
 فلذا عطف عليه (قوله ونبو) أي بعد (قوله والافطار) أي المقاصد (قوله حتى طفقت)
 الظاهر أن حتى تفرعية على وتراى الخ لانتهائية إذ ليس نهاية التراى المدكور والشروع في
 جوب كل أغبر الخ كما لا يخفى (قوله أجوب) أي أقطع (قوله أغبر) أي ذى غبرة (قوله قائم
 الأرجاء) أي مظلم النواحي جمع رجا بالقصر وألفه عن واو (قوله في شطر) أي قطعة وقوله من
 الغبراء أي الأرض (قوله يوما الخ) أي وصار حاله في هذه الأسفار بجماع التنقل كحال القائل
 يوما يحزوى الخ والأربعة أسماء مواضع بالحجاز (قوله بعون الله) الباء تصويرية لاسببية الألاحة
 لقولنا توفيق الله يتسبب عن عونه الآن يجعل معنى وفقت وصلت أو تعلق الباء بالانعام ومعمول
 المصدر يغتفر تقدمه إذا كان ظرفا كما يجي بتحقيقه عند قول المصنف للأصول جمعا وكتب أيضا
 قوله بعون اسم مصدر بمعنى الاعانة (قوله للانعام) فيه إشارة إلى تأخر الخطبة (قوله وقوضت)
 أي أزلت مجازا عن تقويض البناء أي نقصه من غير هدم وإضافة خيام إلى الاختتام من إضافة
 المسبب إلى السبب أي الخيام المضروبة عليه بسبب الاختتام أي انتظار الاختتام لانه مستور

الدسوقي (قوله إشارة إلى أن عقله كالماء والنار) قيل أي فهو معتدل ولم يل لاجد هما بالخصوص
 (قوله وهو غاية اللطف والجودة) ولا بردان المقام للتشكي وهو لا يكون بما يحمد لان الجودة
 باعتبار الأصل والتشكي باعتبار ما عرض له من الجود والخود قاله الدسوقي فالتشكي حاصل
 بإضافتهما إليه (قوله البلدان) بضم الباء قال ابن مالك

وفعلا اسما وفعيلا وفعلا غير معل العين فعلان ثعل

(قوله حيث شبه البلدان الخ) أي شبه البلدان والافطار التي ضاق فيها عيشه وتكدر منها خاطره
 بعقلاء يخرجونه آخر اجاشدبدا (قوله كناية عن عدم استقراره في محل) ومن لازم ذلك ما عطفه
 بعد المفيد شدة القلق ونسبوش الفكر وتعتل المقاصد (قوله إذ ليس نهاية التراى الخ) ولا يقال
 انه غاية لنبو الاوطان أي بعدها إذ ليس منتهى بعدها هو الشروع في القطع المذكور ولا يقال
 يجوز أن يكون هذا الشروع رجوعا إلى موطنه فيكون غاية له وللتراى أيضا ان يخص بالتراى
 في المبعدين الاوطان والافطار لا المقرب اليها لانه يمنع من ذلك أن قوله وأحز الخ بيان لكيفية
 تأليف الشرح في حال التراى فتنبه (قوله أي مظلم النواحي) أي بغيرته (قوله إذ لا صحة الخ)
 أي لأن التوفيق خلق القدرة والعون بمعنى الاعانة التي هي اقدار الله والاقدار هو خلق القدرة
 (قوله أو تعلق الباء بالانعام) والمعنى ولما أقدرني الله على الانعام الحاصل بسبب ذلك الاقدار (قوله
 من غير هدم) أي اسقاط للبناء (قوله وإضافة خيام الخ) يصح أن يكون شبه الاختتام في كونه
 مجهولا لا بدري أم يحصل أم لا بما في الخيام لا بدري حاله على طريق المكنية وجعل إضافة الخيام إليه

القربعة بصر البليات
 وخود الفطنة بصر صر
 النكبات وتراى البلدان
 بي والافطار ونبو الاوطان
 عنى والافطار حتى
 طفقت أجوب كل أغبر
 قائم الأرجاء وأحز كل سطر
 منه في شطر من الغبراء
 يوما يحزوى وبوما
 بالعقيق وبالا
 مذيب يوما وبوما بالخيلصاء
 ولما وفقت بعون الله تعالى
 للانعام وقوضت عنه
 خيام الاختتام بعد ما
 كشفت عن وجوه خرائده
 اللثام

لا يشتغل به الا بعد اختتامه وفي ضمير عنه استعاره بالكناية حيث شبه الشرح بشئ نفيس مضر وب عليه الخيام والاستار بجامع الحسن وخيام تخمير وقوت ترشح أو استعار الخيام على طريق التصريح لأنواع التعجب والتستر وهذه النسخة هي المصححة بتصحيح الشارح ولو قال خيام الختام لكان فيه جناس التصنيف وفي بعض النسخ وقوت عنه خيامه بالاختتام أى بسبب حصول الاختتام بالفعل وفي بعضها وفضت عنه ختامه بالاختتام على تشبيهه قبل الاختتام بكتوب ختم بنحو شمع فأزيل بسبب الاختتام ختامه ليطلع عليه الطالبون وقوله بعدما كشفت عن وجوه خرائده اللثام الخرائد جمع خريدة وهي الخبيثة من النساء استعارها للدقائق والوجوه واللثام ترشيعان وكتب أيضا قوله اللثام أل جنسية فيصدق بالمتعدد ليناسب قوله وجوه خرائده (قوله ووضع الخ) وضع الفرائد على طرف اللثام وهو نبت صغير يتناول باليد لقربه من الارض كناية عن تسهيل أخذها وتحصيلها وتيسر طريق الوصول اليها اه جري وكتب أيضا قوله كنوز فرائده أى مكنوزات فرائده أى فرائده المكنوزة والمراد بالكنوز الالفاظ والفرائد معانها فحينئذ لا تأويل وقوله على طرف اللثام أى وضعا آتيا على طرف اللثام أى حالته من سهولة التناول والمراد على حده الأعلى فيكون الكلام كناية عن تسهيل تحصيلها (قوله سعد الزمان) أى بظهور الخير فيه وهو جواب لما وساعد الاقبال أى اقبال مطالبى على بعد ايبانها ودنا المنى أى

و وضعت كنوز فرائده
على طرف اللثام سعد
الزمان وساعد الاقبال
ودنا المنى وأجاب الآمال
وتبسم في وجه رجائي
المطالب

تخيلا (قوله بشئ نفيس) كمر وس (قوله لأنواع التعجب والتستر) أى تعجب الشرح نفسه وتستره (قوله لكان فيه جناس التصنيف) اذ يمكن ارجاع كل من اللفظين الى الآخر بتغيير النقط (قوله على تشبيهه قبل الاختتام) أى تشبيهه باعتبار حاله قبل الاختتام فلا يقال التشبيه انما هو بعد الاختتام لان الخطبة متأخرة كما تقدم وقوله بكتوب ختم عليه الخ أى فى ان كلاً زال عنه بعد ذلك ما عليه وقوله فأزيل الخ تعليل أى لانه أزيل بعده هذه الحالة بسبب الاختتام ختامه الخ كما أزيل عن المكتوب ختامه ليطلع على ما فيه ويصح أن تقول وهو أولى بما ذكره شبيه من حيث انه كان قبل الاختتام محجبا مستورا فلما تم وأر بدأ اطلاع الطالبين عليه أزيلت عنه حجبته بكتوب كان قبل الوصول الى من أرسل هو اليه محتوما بنحو شمع فلما وصل وأر بدأ الاطلاع على ما فيه أزيل عنه بنحو الشمع ويمكن اجراء كلامه على هذا الوجه بان يقال قوله بكتوب ختم عليه بنحو شمع أى بجامع المنع من الاطلاع على ما فى كل منهما الى حده معين فهذا حده الاختتام ثم يطلع عليه أربابه وذلك حده الوصول الى من يرسل هو اليه ثم يطلع هو عليه وقوله فأزيل الخ تعليل مشير لتعق وجوه الشبهه أى لانه كان قبل الاختتام ممنوعا من الاطلاع عليه فأزيل بسبب الاختتام ختامه أى ما به المنع من الاطلاع عليه ليطلع عليه أربابه كما كان الكتاب المنحوم بنحو الشمع قبل الوصول ممنوعا من الاطلاع عليه فأزيل بسبب الوصول ختامه ليطلع عليه من أرسل هو اليه (قوله والمراد بالكنوز الخ) والمراد بكون الالفاظ سهلة أنها غير معقدة وهذا أولى ليكون تأسيسا اه شيخنا (قوله وضعا آتيا الخ) أى من حيث متعلقه وهو الموضوع (قوله أى حالته) تفسير لطرف اللثام تفسير مراد كما يؤخذ من الدسوق وقيل انه اشارة الى تقدير مضاف (قوله والمراد الخ) هذا الاحتمال هو ما أفاده فى أول القولة (قوله أى اقبال مطالبى على بعد ايبانها) فى المصباح قبل العام والشهر قبولاً من باب قعد فهو قابل خلاف دبر وأقبل بالالف أيضا فهو مقبل الى أن قال قالوا يقال فى المعانى قبل وأقبل معا وفى الانحصاص أقبل بالالف لا غير وفيه

قرب ما أمتنى بظهور أمارانه وأجابت الآمال أي المأمولات أي أتت إلى مرجواتي بعد الابابة ونسبة السعادة إلى الزمان والمساعدة إلى الأقبال مجاز عقلي أو في الكلام حذف مضاف أي أهل الزمان وتشبيه الأقبال بشخص على الاستعارة بالكناية وشبه الآمال بانسان يجيب بعد الطلب في حصول النفع بكل فأضمر التشبيه في النفس كناية وذکر الاجابة تخيلاً أو شبه حصول المرجوة باجابة المدعو على طريق المصراحة بجامع الانتفاع بكل وتبسم في وجهه رجائي المطالب شبه المطالب بانسان مرغوب منه تناول متبسم وشبه الرجاء بانسان طالب استعارة بالكناية فهما وإضافة الوجوه إلى الرجاء والتبسم المنسوب للمطالب تخييل والمراد

الشخص سواد الانسان تراه من بعد تم استعماله في ذاته قال الخطابي ولا يسمى شخصاً الا جسم مؤلف له مخصوص وارتفاع اه فاعلم أن اسناد الأقبال إلى المطالب يجوز أن يكون حقيقة لكن اسناد الابابة أي الامتناع اليها مجاز فيظهر أنه أراد اقبال الخلق عليه بمعنى سعيهم في مطالبه وحبهم له وأسناد الأقبال بهذا المعنى إلى المطالب على سبيل المجاز ويرثعه قوله فيما يأتي أي اقبال الخلق على وان احتمل أن يكون إشارة إلى وجه آخر وعلى كل حال يصدق كلامه بحصول بعض المطالب بالفعل كما يفيد كلامه بعد صريحاً على احتمال ومطالبه خصوصاً اذا ما ذكره صريحاً أو ضمناً كضيق المعاش أو أعم من ذلك (قوله بظهور أمارانه) سبب لحكمه بالقرب (قوله أي أتت إلى الخ) لا يخفى أن اجابة النداء بالفعل اتيان المنادى فلا بد من التجوز في الفعل إلى مطلق الاتيان أو إلى الحصول أو اعتبار الاستعارة بالكناية واعتبار المجاز العقلي أي أجابني من ناديته من الناس لتحصيل ما أملت بعيد وكذا تقدير المضاف أي أجابني عند نادى أهل الآمال أي من أملت منه الخير من الناس ولك جعل الاجابة بمعنى اجابة طلب المأمول فيكون الاسناد مجازاً عقلياً والمعنى أجابني الله أي تقبل دعائي فيما أملت أو أجابني من طلبت منه من الخلق فيما أملت منه أو يجوز باجابة طلب المأمول إلى حصوله بالاستعارة أو المجاز المرسل أو يقدر مضاف أي أجابني أهل الآمال أي من يقدر على ما أملت أو تشبه الآمال على طريق الاستعارة بالكناية بانسان أجاب بعد طلب الآمال في حصول النفع بكل بالفعل فتدبر (قوله ونسبة السعادة الخ) اعلم انه يصح في كل من سعد الزمان ومساعدة الأقبال المجاز العقلي اذا المتصف بالسعادة الشارح أو أهل الزمان فالأصل سعدت في الزمان أو سعدنا في الزمان وبالمساعدة بالأقبال هو الله أو الخلق لان من أعرض الناس عنه يتعسر عليه تحصيل مطلوبه ومن أقبل الناس عليه يسهل عليه تحصيل مطلوبه عادة فالأصل وساعدني الله أو الخلق بالأقبال وتقدير المضاف أي سعد أهل الزمان وساعد أهل الأقبال والاستعارة بالكناية بان يشبه الزمان الذي ظهر فيه الخير بشخص قام بحقوق الله وحقوق عباده بجامع ميل النفوس إلى كل منها وكرامة فراقه ويشبه الأقبال بشخص نافع بجامع الانتفاع بكل وجه ويميل النفوس إليه خلافاً لما يفيد صنيعة الآن يقال في كلامه نوع احتباك (قوله أو في الكلام حذف مضاف الخ) أي أو تشبيه الزمان الذي ظهر فيه الخير الخ وقوله وتشبيه الأقبال بشخص الخ أي أو في الكلام حذف مضاف أي أهل الأقبال (قوله وشبه الآمال الخ) عرفت ما يتعلق بقوله وأجابت الآمال (قوله بانسان مرغوب منه تناول) أي مرغوب منه أن يتناول أي يؤخذ كما أن المطالب مرغوب منها أن تتناول وتتوخذ (قوله بانسان طالب) أي بجامع أن كلا وسيلة لحصول المقصود (قوله وإضافة الوجوه إلى الرجاء) أي مع اعتبار معونة المقام (قوله والتبسم المنسوب للمطالب) أي من حيث نسبتها إليها (قوله والمراد

اقبال المطالب بعد بعدها وكتب أيضا قوله الاقبال أي اقبال الخلق على وقوله ودنا المتى جمع منية
وهي ما يبتغى والآمال بمعنى المأمولات أي المرجوات كأنه يقول ودنا ما كنت أعتقد استحالته أو
ما فيه عسر وأجاب ما أحبه مما هو ممكن ولا عسر فيه فليس معنى الجلتين واحدا لكن كان الأحسن
فدنا بالغاء لتسبب هاتين الجلتين عما قبلهما (قوله بان توجهت) سبب للافعال الخمسة قبل وورد
عليه أنه جعل السبب هو التوفيق المتقدم لتعليقها به حيث قال ولما وفقت الخ وأجيب بأن لما
بمعنى حين وليست للتعليل أو سبب لقوله وتبسم الخ فقط فلا يرد ثنى وهناك وجوه آخر تأمل
وكتب أيضا قوله بأن توجهت الخ لا يخفى ما فيه من حسن التخلص اه جري (قوله مدين
المآرب) أي مكان شبيه بمدين بلد سيدنا شبيب في حصول المآرب فيه فهو استعارة من العلم
بعد تأويله بكلى وفيه تلجج الى قصة سيدنا موسى عليه السلام وقوله حضرة من أي مكان حضور
من أنام الخ كما في ع ق وهي بدل من مدين وقرر بعضهم أن الحضرة في الأصل مكان الحضور
لكن صارت تستعمل بمعنى الذات وانها هنا بمعنى الذات وابداهما من مدين المآرب ظاهر لانها مكان
لحصول المآرب وصدورها (قوله في ظل الأمان) أي في الأمان الذي كالظل في الراحة أو شبه
الأمان بشجرة تشبها مضمرا في النفس والظل تخييل (قوله وأفاض) المناسب تأخيره عن
السبعتين بعده (قوله سجال الخ) السجال جمع سجيل وهو الدلو اذا كان فيه ماء قل أو كثر ولا
يقال للدلو اذا لم يكن فيه ماء سجيل بل يقال له غرب اه جري وشبه العدل والاحسان بالماء بجامع
الاحياء تشبها مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية والسجال تخييل وأفاض

بان توجهت تلقاء مدين
المآرب حضرة من أنام
الأمان في ظل الامان
وأفاض عليهم سجال العدل
والاحسان ورد بسياسة
الغرار الى الاجفان وسد
بهيبته

اقبال المطالب الخ) أي ان الكلام بعد ما تقدم كتابة عن ذلك (قوله وأجاب ما أحبه الخ) أي
حصل بالفعل على بعض الاحتمالات المتقدمة ويعمل بقيتها على الحصول بالفعل اذ هو الاظهر في
مقابله قوله ودنا المتى وان كان ما بقي مختلفا في ذاته لعدم الحصول (قوله لتعليقها به) الضمير الاول
للافعال الخمسة والثاني للتوفيق (قوله وليست للتعليل) أي ليست ظرفا مضمنا معنى التعليل
اه شيخنا على ان التعليل لا يقتضى سببية الشرط بل المدار فيه على لزوم الجزاء للشرط (قوله أو
سبب) عطف على قوله سبب للافعال الخمسة (قوله وهناك وجوه آخر) منها انه سبب لسببية
السبب الأول كما قاله شيخنا أو ان المسبب مع سببه مرتبان على الشرط وهو التوفيق وبيان ذلك
ان التوفيق للانعام سبب في التوجه الى الملك والتوجه الى الملك سبب في السعادة وماعها وسبب
السبب سبب (قوله في حصول المآرب فيه) في الأولى سببية وليس ذلك بيانا للجامع كما لا يخفى
فتنبه لمثله (قوله من العلم) أي المعنى العلمي وليس مراده بالعلم اللفظ الموضوع لمعنى والالفال
في العلم لان العلم الآن تجعل من معنى في ويحتمل أن في العبارة تقدير مضاف أي من معنى العلم
(قوله بكلى) وهو موضع اجتماع المطالب على حد ما قالوه في حاتم (قوله أي مكان حضور) بيان
لمعنى الحضرة (قوله وانها هنا الخ) أي انه يصح ذلك لأنه متعين فلا ينافي ما قدمه عن ع ق (قوله
لأنها مكان الخ) أي فالجامع ان كلا مكان لمطلق صدور المآرب أعم من أن يكون الصدور فيه أو منه
(قوله المناسب تأخيره الخ) أي لان السبعتين اللتين بعده من باب التعليل وهو من باب التعليل ولا
يخفى أن قوله وأعاد رسم الخ من باب التعليل وقوله وقع الخ من باب التعليل فالمناسب انما هو تقديم
جميع ما كان من باب التعليل على جميع ما كان من باب التعليل فكان على المحشى أن يقول المناسب

ترشح وقوله ورد بسياسة أي حسن تدبيره وتقويمه وحكمه الفرار وهو في الأصل النوم القليل والمراد هنا النوم مطلقا إلى الأجل أي أجفان العيون وهو كناية عن الأمن ويطلق أيضا الفرار على حد السيف والجفن على غمده ويصح إرادة ذلك هنا وأنه أرجع السيوف إلى أنغامها بعدما كانت مسلوذة من الفتنة باطفاؤه مارها بحسن سياسته ففي الفرار والجفن إبهام وهو غير التورية عند متأخرى أهل البديع لإرادة البعيد فيها ونسأوى المعنيين فيه وغير التوجيه أيضا وما أحسن قول بعضهم

بين السيوف وعينيه مشاكلة • من أجلها قيل للأغناد أجفان

كندا في بس على الحفيد (قوله دون بأجوج الفتنة) أي عند الفتنة التي كيا جوج في الانتشار وقوله طرق العدوان أي طرق أهله أي سدها عليهم حتى لا يصلوا منها إلى الرعية ويحتمل أن المراد بالسد المنع و بطرق العدوان أنواعه ووجوهه ومن فسر دون هنا عند الجربى ولعله على سبيل التوسع فإن الذي في القاموس أن دون بمعنى نعت وبمعنى أمام وبمعنى وراء وبمعنى غير وقرر بعضهم أن دون بمعنى أمام أي - قد قام الفتنة التي كيا جوج طرقها الملابس للعدوان فلم تصل إلى الرعية تلك الفتنة ويصح على هذا أن يكون استعاريا جوج للقوم المفسدين في زمنه وأضافهم إلى

جعله قبيل قوله وهو السلطان مع تأخير قوله وأعاد الخ على قوله ووقع الخ قال شبنغا وقد بوجه صنيع الشارح بأن قوله من أمام الأنام الخ دعوى أولى وقوله وأفاض عليهم الخ دعوى ثانية وقوله ورد بسياسة الخ وقوله وسد بهيبته الخ دليل للدعوى الأولى وقوله وأعاد رميم الخ دليل للدعوى الثانية كما هو العادة في الاستدلال من تقدم الدعوى عليه اه نعم كان المناسب على هذا تقديم قوله ووقع الخ على وأعاد رميم الخ لأنه من ثقة الاستدلال على الدعوى الأولى الآن يقال إنه أخره للإشارة إلى غلبة شفقتة وقد بوجه صنيع الشارح أيضا بأنه أشار به إلى أنه لم يشغل به بعض تلك الوظائف عن بعض وإن جلت وعظمت بل قام بالكل معا على أحسن حال (قوله وهو في الأصل النوم الخ) هذا يقتضى أن الفرار بالعين المعجزة لا بالقاء وهو ما صرح به الحفيد وصاحب القاموس (قوله إبهام) كندا بالثناة التحية في غالب النسخ والذي يؤخذ من خزنة الأدب أنه بالباء الموحدة وأما الإبهام بالثناة التحية فهو التورية كما فيها (قوله ونسأوى المعنيين فيه) كقوله للأعور لبت عينيه سواء كما تقدم (قوله وغير التوجيه أيضا) لأن التوجيه لا يصح إلا بعدة ألفاظ متلائمة كقول علاء الدين الرادعي من أم بابك الخ والإبهام يصح باللفظة الواحدة (قوله أي طرق أهل الخ) لا يخفى صحة غير ما ذكره من الأوجه (قوله فإن الذي في القاموس الخ) فيه أن القاموس لم يستقص جميع المعاني اللغوية وقد استدرك عليه من كتب عليه في مواضع عديدة وقد استدرك عليه الطيبي في هذا الموضع حيث قال بقي عليه من مشاهير معانيه دون بمعنى عند ذكره الصاغاني في العباب وابن السيد في المعاني وبقي أيضا دون بمعنى قبل حكاه جماعة ونقله الخفاجي وأغفل المصنف ذلك قصورا وهو مشهور وفيها كلام في المعنى وشرحه وتعرض ابن السكال لبعض أحكامها وأورد بعض ذلك محمود في الكشاش وأشرنا لبعض ذلك في شرح شواهد اه ببعض حذف (قوله وقرر بعضهم أن دون بمعنى أمام الخ) يصح على هذا أن تكون دون بمعنى عند (قوله أن يكون استعاريا الخ) يصح أيضا على جعل دون بمعنى عند لكن

دون يا جوج الفتنة طرق
العدوان

الفننة لما بين المتضايقين من الملابس أي سدقدهم طرق العدوان فلم يجدوا مسلكا أو فلم يتلبسوا بشئ منها على اختلاف المراد بالطرق (قوله وأعاد رميم الفضائل الخ) شبه الفضائل جمع فضيلة وهي ما يمدح بها الانسان من الاخلاق بالموتى في ذهابها واضمحلالها منذ ازمان على طريق الاستعارة بالكناية وأضاف اليها العظام الرمية أي البوالى تخيلا ونسب الى الممدوح أنه أعادها منشورة أي مبعوثه بعدموتها اه ع ق وقوله شبه الفضائل أي والكالات ويصح أن تكون الاضافة على معنى من أي الرميم من الفضائل والكالات ويكون الرميم استعارة للضمحل من الفضائل والكالات من الميت المتجوز اليه بالرميم عن العظم البالي فيكون مجازا على مجاز وهذا أوفق بقوله منشورا فان النشر للميت جميعه لا لعظمه فقط ويصح أن يكون من اضافة الصفة الى الموصوف فالرميم استعارة كامر أو المشبه به للمشبه فالرميم حقيقة (قوله والكالات) عطف عام على خاص ان أريد بالفضائل معناها المتعارف الذي هو النعم القاصرة وتفسير ان أريد بمعناها اللغوي الاعم (قوله ووقع) أي كتب والمراد هنا مطلق التأثير مجازا وقوله باقلام الخطيات أي بالخطيات التي كالاقلام في التأثير بها وضبطت الخطيات بفتح الحاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة أي الرماح وبضم الحاء المهملة وفتح الطاء المعجمة مخففة جمع حظية تصغير حظوة بفتح الحاء وقد تضم وهي سهم صغير قدر ذراع فان لم يكن لها نصل فهي خطية فالخطيات السهام الصغيرة التي لانصال لها وقوله على صحائف الصفائح أي صفايح أعدائه جمع صفيحة وهي السيف العريض والمراد بصفايحها جوانبها كما في الجربى أو اضافة الصفايح الى الصفائح من اضافة المشبه به الى المشبه أي الصفائح التي كالصفايح أي الاوراق في التأثر وقوله لنصرة الاسلام متعلق بوقع أي لاجل نصرته وقوله منشورا مفعول مطلق أي كتابا منشورا أي كتابة منشورة أي تأثيرات منتشرة لكثرتها وفي نسخ منشورا بالثلثة أي تأثيرات ككتابة كلام منشور وتخصيص المنشور لانه

وأعاد رميم الفضائل
والكالات منشورا ووقع
باقلام الخطيات على
صحائف الصفائح لنصرة
الاسلام منشورا وهو

يقدر مضاف أي عند خروج بأجوج الفننة (قوله انه أعادها) أي العظام الرمية (قوله وهذا أوفق) أي من الاحتمال الاول اذ الرميم عليه باق على معناه وهو العظم البالي وهو لا ينشر (قوله فالرميم استعارة كامر) أي استعارة للضمحل بعد نقله للميت من العظم البالي (قوله فالرميم حقيقة) أي ليس مستعارة للضمحل ولا للميت بل هو باق على معناه أعنى العظم البالي أما الاول فظاهر وأما الثاني فلانه أبلغ اذ العظام لا تنشر الا بواسطة الميت فهي بعيدة عن النشر فيكون المعنى أنه أعاد الفضائل البعيدة عن الاظهار الى الاظهار كما أن العظم بعيد عن النشر اذ نشره بواسطة اه شيخنا لكن يعكس هذا على ما تقدم عن الحشى من اعتبار نقله للميت لا وفقه بقوله منشورا لا مكان هذه المبالغة هناك حتى على ما جرى عليه ع ق بجعل التخييل على كلامه مستعارة للملائم المشبه وقد يقال ما هنا مجرد تشبيه بالرميم فلا يمنع من حسن قوله منشورا بخلاف ذلك فان فيه دعوى الاندراج في الرميم فلا يمنع معه قوله منشورا (قوله في التأثير بها) أي من حيث السهولة وظهور الأثر ووضوحه (قوله وهي السيف العريض) ولا يخفى وجه تخصيص ذلك بالذكر (قوله في التأثر) أي قبول الأثر بحيث يكون ظاهرا واضحا عسرا الازالة (قوله أي تأثيرات ككتابة كلام الخ) الداعي الى هذا مع امكان أن يقال أي تأثيرات متفرقة ان هذا لا يلائم مقام المدح (قوله وتخصيص المنشور الخ) الاولى لانه يكون غير مفرق عادة بخلاف المسجع

الاعجاب من النظم والكلام كناية عن ابطال آلائهم واضعاف قواهم وعزمهم وفيه من المبالغة في مدحه وذم أعدائه ما لا يخفى حيث جعل لأضعف آلائه التأثير في أقوى آلائه أعدائه فبالك بأقوى آلائه وأضعف آلائهم (قوله السلطان) من السلطنة وهي القهر اه فزرى (قوله مالك رقاب الأمم) أي بالاحسان اليهم والقهر لهم وكتب أيضا قوله مالك رقاب الأمم أي ذوات الأمم من اطلاق الجزء وارادة الكل والأمم الجماعات (قوله ملاذ) أي ملجأ (قوله صناديد) جمع صنديد وهو الشجاع المقدم (قوله ظل الله) سميت ظللا لانه يلجأ اليه كما يلجأ الى الظل من الحر أي فهو استعارة مصرحة وفي الحديث السلطان ظل الله في أرضه يأوي اليه كل مظلوم واضافته الى الله تعالى لانه هو الباري له والمملكه اه ع ق بزياة (قوله وخليفته) الخليفة في الأصل كل من خلف غيره في أمر من الأمور يخلفه بالضم والخلفي بكسر الخاء المعجمة وتشديد اللام مبالغة فيها لانفسها كما يتوهم من كلام الصحاح ثم جعل اسمها من خلف غيره في الملك والتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية أو للتأنيث بتقدير الموصوف مؤنثا أي نفس خليفة وفي الصحاح الخليفة السلطان الاعظم وجمعها جاريا على الأصل خلائف ككريمة وكرائم وجمعها على خلفاء محمول على اسقاط الهاء بناء على أنه لا يقع الاعلى مذكرا ذ الفعيلة بالتاء لا تجمع على فعلاء اه فزرى (قوله حافظ البلاد وناصر العباد) سبعة واحدة مقابلة لقوله ما حى الخ لاسبعتان لثلايلزم عدم الازدواج وكتب أيضا قوله حافظ البلاد أي من الشرور وقوله وناصر العباد يعني المؤمنين (قوله ما حى ظلم الظلم) أي الظلم الذي كالظلم فهو من اضافة المشبه به الى المشبه وفي تشبيه الظلم بالظلم اشارة الى أن الظلم كان كثيرا أو شبه الظلم بالليل تشبيها مضمرا في النفس والظلم تخييل (قوله والعداد) فسره خسرو بليل عن الحق وعدم الانقياد اليه والفزرى بالمكابرة وفرق بعض أهل آداب البعث بين العناد والمكابرة بأن العناد النزاع في المسئلة مع عدم العلم بكلامه وكلام صاحبه والمكابرة انكار

السلطان الأعظم مالك
رقاب الأمم ملاذ سلاطين
العرب والعجم ملجأ
صناديد ملوك العالم ظل
الله على بريته وخليفته
في خليفته حافظ البلاد
وناصر العباد ما حى ظلم
الظلم والعداد

والمنظوم (قوله وفيه من المبالغة الخ) هذا ظاهر على الاحتمال الثاني في الخطبات أما على الاول فلا يظهر الا ان ادعى أن الرماح أضعف اه شيخنا (قوله المقدم) أي الكثير الاقدام في الحرب (قوله فهو استعارة مصرحة) أي على مذهب السارح في زبد أسد (قوله يخلفه) بالضم أسقط من عبارة الفزرى لفظ خلافة بعد قوله بالضم وهي كما يؤخذ من الطيبي مرجع الضمير بن في قوله فيها لانفسها (قوله كما يتوهم من كلام الصحاح) تبعه في القاموس حيث قال والخلفي بكسر الخاء واللام المشددة الخلافة (قوله والتاء للنقل الخ) ان كانت موجودة في الاصل كان المعنى قصدتها للنقل بعدما كانت للتأنيث على الاول أو بقيت على ما كانت عليه من التأنيث على الثاني وان لم تكن موجودة في الاصل فالامر ظاهر وفي القاموس الخليفة السلطان الاعظم كالتخلف (قوله على اسقاط الهاء) أي من خليفة وضمير أنه خلفاء (قوله لثلايلزم عدم الازدواج) أي في السبعة الاخيرة أي لثلايلزم عدم صيرورة السبعة الاخيرة زوجا لعدم وجود سبعة أخرى لها مع أنه لا بد في السبع من الازدواج أي صيرورة كل سبعة منه زوجا بان يكون لها سبعة تقابلها والشيء الواحد اذا كان معه آخر من جنس يقال له في اللغة زوج والازدواج افتعال كاشتراك قلبت البناء الا (قوله أي من الشرور) كهدمها أو قتل أهلها أو أخذ أموالهم (قوله يعني المؤمنين) أي ومن في ذمته من الكفار كأهل الذمة (قوله أي الظلم الذي كالظلم الخ) ومثله يقال في العناد ان عطف

الحق بعد العلم به (قوله رافع منار النخ) المنار العلم وشبهه كلام من الشريعة والعلوم بالجيشوش تشبيها
مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية ومنار تخييل في الاولى ورايات تخييل في الثانية
ورافع ترشح في الاولى وناصب ترشح في الثانية والكلام كناية بعد ذلك عن اظهار الشريعة
والعلوم وتأبيدهما (قوله خافض جناح الرحمة) في ضمير خافض استعارة بالكناية شبه الملك
بطائر بخفض جناحه على أفراخه بجامع السففة والخنوت تشبيها مضمرا في النفس والجناح
تخييل والخفض ترشح وازافة جناح الى الرحمة لجراد الملايسة اذ الرحمة التي هي سبب لخفض الجناح
ملايسة للجناح تأمل (قوله لاهل الحق) هو على أنه مصدر مطابقة الواقع للكلام أو الاعتقاد
وعلى أنه صفة مشبهة مطابقة الواقع من الكلام أو الاعتقاد والصدق كذلك لأن المطابقة معتبرة
فيه من جانب الكلام أو الاعتقاد ولبعض المحققين أنهم امتنعوا في المفهوم غير أنه شاع استعمال
الصدق في الاقوال خاصة والحق يشمل غير الجازم وما عن تقليد فعطف اليقين عليه عطف خاص
على عام وكتب أيضا قوله لاهل متعلق بخافض وقوله واليقين الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن
دليل ولذا لا يوصف به الله (قوله ما سرادق) قال في المختار السرادق واحد السرادقات التي
تعد فوق صحن الدار أي الخيام التي تدل على دفع حر الشمس ونحوه فوق صحن الدار قال وكل بيت
من كرسف فهو سرادق يقال بيت مسردق اهـ والانصبها لقول الشارح مد المعنى الاول
واضافته الى الأمن من اضافة المنسب به الى المنسب والجامع اندفاع الضرر مع كل والمد ترشح للتشبيه
ويصح أن يكون في الأمن استعارة مكبية شبه بالدر بجامع الحفظ واندفاع الضرر في كل تشبيها

رافع منار الشريعة
النبوية ناصب رايات
العلوم الدينية خافض
جناح الرحمة لاهل الحق
واليقين ما سرادق الامن

على الظلم لا على ظلم كما هو واضح (قوله وشبهه كلام من الشريعة الخ) أو تجعل اضافة منار ورايات
من اضافة المشببه به للشببه ووجه التشبيه كمال الظهور وكل من الرفع والنصب ترشح باق على معناه
أو بمعنى اعلاء القدر (قوله بالجيشوش) والجامع ان كلاهما الانتصار والظفر على الأعداء (قوله
ومنار تخييل في الاولى ورايات تخييل في الثانية) أي مع بقاها على معنهما أو استعارتهما للأدلة
وكذا الترشيحان يجوز أن يبقىا على معنى الاعلاء الحسى ويجوز أن يراد منهما الاظهار (قوله
والجناح تخييل والخفض ترشح) أي باقيا على معنهما أو يراد من الجناح الجانب ومن الخفض
الالانة (قوله مطابقة الواقع للكلام أو الاعتقاد) حقيقة الكلام أو الاعتقاد مطابقة الواقع له
أي مطابقة النسبة التي بين الطرفين في الواقع للنسبة الكلامية أو للنسبة التي تعلق بها الاعتقاد
(قوله مطابقة الواقع الخ) أي الكلام الحق هو الكلام الذي طابقه الواقع والاعتقاد الحق
كذلك (قوله أنهم امتنعوا في المفهوم) النظار أن ذلك بعدم التقييد يكون المطابقة من جانب
الواقع أو من جانب الكلام والاعتقاد لا بالتقييد في كل باعتبار المطابقة من جانب الواقع ولا
بالتقييد فيه باعتبار المطابقة من جانب الكلام والاعتقاد وتحرر الكلام في هذا المقام يطلب من
مواد العقائد النسفية (قوله غير أنه شاع الخ) فيقال صدق الكلام وكلام صدق ولا يقال فيما شاع
صدق الاعتقاد ولا اعتقاد صدق (قوله فعطف اليقين عليه عطف خاص) يعلم منه أنه ليس مقيدا
باعتبار المطابقة من جهة دون جهة فاستناد المطابقة بعد الاعتقاد ليس قيدا فنسبه (قوله من كرسف)
هو كعصف القطن كما في القاموس (قوله يقال بيت مسردق) عبارة القاموس السرادق الذي
يعد فوق صحن البيت جمع سرادقات والبيت من الكرسف والغبار الساطع والدخان المرتفع

مضمر في النفس وسرادق تخييل وما درشع (قوله بالنصر) أي الحاصل بالنصر (قوله المبين) أي البين (قوله كهف الانام) أي ملجؤهم قال في المختار الكهف كالبيت المنقور في الجبل والجمع كهوف وفلان كهف أي ملجأ اه وكتب أيضا قوله كهف الانام الخ هذا البيت مستفاد مدلوله مما قدمه من قوله وهو السلطان إلى آخر السجع لأن الخطب محل اطناب سبها وهذا نظم (قوله جلال الحق والدين) أي عظمتها فهو على حد زيد عدل (قوله السلطان) أعاده مع تقدمه في قوله وهو السلطان تأديلا لأنه يستحق أن يؤتى باسم السلطان من غير أن يلصق بجانبه وصفه بالسلطنة كما هو العادة تأمل (قوله جاتي بيك خان) لقب أعجمي له وفي بعض الحواشي جاتي بالفارسية أي روح وبيك كبير وخان سلطان فعناه روح كبراء السلاطين (قوله خلد الله) استعمل التخليد مجازا في لازمه وهو اطالة البقاء (قوله سرادق) فيه مامر والكلام كتابه عن طول حياته وبقاء مملكته (قوله وجلاله) عطف مرادف (قوله وأدام روى) بكسر الراء مع القصر أي ارتواء قال في المختار روى من الماء بالكسر روى بوزن رضا وريا أيضا بفتح الراء وكسرها وارتوى وتروى كله بمعنى اه وفي نعيم استعارة بالكناية حيث شبه بزرع أو انسان برتوى وروى تخييل وسجال ترشح وقوله الآمال على حذف مضاف أي نعيم أهل الآمال وقوله من سجال متعلق بروى وفي افضاله استعارة بالكناية حيث شبه بالماء بجماع الاحياء وسجال تخييل أو بفتح الراء مع المد وهو الماء العذب ويظهر على هذا أن اضافته إلى نعيم من اضافة المشبهة إلى المشبه ومن سجال صفة لنعيم أي النعيم الذي كالماء العذب في التداد النفس وانسائها بكل الحاصل هذا النعيم من سجال افضاله أو بضم الراء مع المد بمعنى المنظر الحسن على تشبيه النعيم

بالنصر العزيز والفتح
المبين
كهف الانام ملاذ الخلق
قاطبة
نيل الاله جلال الحق
والدين
أبو المظفر السلطان محمود
جاتي بيك خان خلد الله
سرادق عظمته وجلاله
وأدام روى نعيم الآمال
من سجال افضاله

الحيط بالشيء وبيت مسردق أعلاه وأسفله مسدود كله (قوله رحمه الله بالنصر العزيز) أي الذي لم يحصل لأحد من الملوك نظيره والفتح أي فتح البلاد بنحو الجهاد المبين أي البين الواضح لكل أحد لكثرة وشهرة أمره من أبان بمعنى بان أي ظهر وقوله قاطبة بمعنى جميعا كما في الدسوقي (قوله المنقور) يظهر انه بارفخ خبر نان عن الكهف (قوله وفلان كهف الخ) محل الشاهد على ما قدمه (قوله سجا وهذا نظم) أي أحص كونه مستفادا مما قدمه بزيد الافتقار خصوصاً في حال كونه نظماً لاسجماً كالذي قدمه ففيه اخراج مدحه بتلك الصفات الجميلة في قالب النظم بعد ارجاعه في قالب السجع مبالغة في الاعتناء بذكر هذه الصفات الجميلة وسعيان قبول سماعها ما أمكن إذ رب رجل يصغي إلى الشعر كل الاصغاء دون السجع وعكسه (قوله فهو على حد زيد عدل) أي لك فيه الأوجه المشهورة فيه (قوله وبيك كبير) وفي الدسوقي انه بفتح الموحدة وسكون التعنية فعناه روح كبراء السلاطين احتاج لتأويل كبير بكبراء لانه أبغ وسلطان بسلاطين ليتضح المعنى مع اضافة كبراء اليه (قوله فيه مامر) لسكن كل من المعنيين المتقدمين للسرادق يساوي الآخر هنا (قوله متعلق برواء) فن ابتدائية (قوله وفي افضاله استعارة بالكناية) هذا جار أيضاً على الوجهين الآتين في رواء ولك جعله من اضافة المشبهة للمشبه أي من افضاله الذي هو في فيضانه على الدوام كالسجال في فيضائها على العطاش كما في عرق (قوله ويظهر على هذا الخ) بوجه أن ما ذكره قبل متعين على جعل رواء بكسر الراء وليس كذلك بل هو المتبادر فقط كما لا يخفى ومن مقابل ما ظهر له أن يكون الرواء مستعاراً للعطايا التي يتنعم بها أهل الآمال ومن سجال حالاً من

بشخص ذي منظر حسن على طريق الاستعارة المكنية فتكون من سببية متعلقة بأدام وأقرب
الوجوه الثلاثة الاول (قوله فحاولت) تفريع على ما قبله أي فحيث كان السلطان متصفاً بهذه
الصفات حاولت أي قصدت التشبث وهو كما في الجربى التمسك من الأدنى الى الأعلى ويصح أن
يكون حاولت معطوفاً على نوجه المتقدم كما قرره بعضهم أو على سعد الزمان وقوله بأذيال الاقبال
أي اقباله على وشبه الاقبال بانسان من تمسك بأذياله وصل على طريق الاستعارة بالكنية
والاذيال تخييل والتشبث ترشح (قوله والاستظلال) أي التظلل وليست السين والتاء للطلب
وقوله بنظر الرافة يجرى فيه ما يجرى في قوله نزل الامان والرافة أشد الرحمة على مافي الصحاح (قوله
خدمة لسدته الخ) السدة عتبة الباب والاقبال جمع قيل وهو الملك من ملوك حمير والمراد هنا الملك
مطلقاً واذا وصف العتبة بكونها تلتئم أو تستلم بشفاها الملوك فاطنك بغيرهم والسدة كناية عن
المدوح أي جعلت هذا الكتاب خدمة للمدوح والخدمة في الاصل السعاية في مراد المدح وما
كان هذا المدوح راغباً في العلم زعم المادح كان التأليف خدمة له ففي الكلام مدحه بهذا المعنى
وهو كونه راغباً في الخبرات أمرها اه ع ق وعبارة الفري على المطول الخدمة مصدر خدمه
يخدمه بالضم والكسر وحملها على الكتاب تجوز والسدة باب الدار وجمع سدد (قوله الاقبال)
آثره على نحو الملوك للجمع والجناس (قوله ومعول رجا) أي المعول عليه في رجاى وقوله رجا
الآمال أي أهلها (قوله ومبوا) أي منزل (قوله وعون الاسلام) أي ببقاء صاحبها بخدم الاسلام

رواء فهو ترشح للاستعارة وازافة سجال تخييل للمكنية كاذ كره (قوله فتكون من سببية
الخ) أي لانه ليس رواء الا على الحدث حتى يصح جعل من متعلقة به كافي الوجه الاول وليس
النعيم مشبهاً للماء حتى تجعل للتعبية متعلقة بمحذوف صفة له كافي الوجه الثاني لكن لا يخفى
ان هذا ليس متعيناً بل هو الأظهر وكذلك اعتبار الاستعارة بالكنية غير متعين كما لا يخفى (قوله
وأقرب الوجوه الخ) وجهه ان من على الوجه الاول للتعبية متعلقة بشئ مذكور في الكلام وان
الازافة عليه حقيقية بخلافه على الوجه الثاني فان الازافة على ما استظهره فيه ليست حقيقية بل
من اضافة المشبه به للشبه ومن عليه وان كانت للتعبية الأتاهم متعلقة بمحذوف وعلى الثالث فان
من عليه ليست للتعبية بل للسببية اه شخنا وقوله ان من على الوجه الاول للتعبية غير ظاهر
بل هي عليه ابتدائية كما علمت وبوجه أيضا قرب الوجه الاول بمناسبة الرواء بالكسر للسجال
مع عدم الاحتياج الى تقدير متعلق من (قوله حمير) قبيلة باليمن (قوله والسدة كناية الخ)
لا يخفى مافي هذه الكناية من البشاعة وسوء الادب فالمناسب ارادة العتبة ويؤيد ذلك قوله فيما
سيأتي ببقاء صاحبها بخدم الاسلام ويشيده قاله بعض مشايخنا وقد يقال مراده ان خدمة السدة
كناية عن خدمة المدوح لأنها عبارة عنه فهي على حقيقتها كما هو ظاهر قوله بعد ببقاء صاحبها
الخ وفي هذه الكناية من التأدب والتعظيم ما لا يخفى حيث لم يصرح بكونه خادماً لتدات المدوح
استعظاما لان يكون مثله بخدم مثل هذا المدوح (قوله أي أهلها) ويصح أن تكون اضافة
رجاء تخييل لمكنية فشبها الممولات المرجوة بأشخاص طالبين على طريق المكنية (قوله رجه
الله محط رجال الأفاضل) أي محل لخط رجال الأفاضل لكون صاحبها مقصودهم في تحالمهم

فحاولت بهذا الكتاب
التشبيث بأذيال الاقبال
والاستظلال بنظر الرافة
والافضل فجعلته خدمة
لسدته التي هي ملتئم شفاها
الاقبال ومعول رجا
الآمال ومبوا العظمة
والجلال لازالت محط
رجال الأفاضل وملاذ
أرباب الفضائل وعون
الاسلام وغوث الانام

ويشبهه (قوله بالنبي) أي متوسلا بالنبي الخ و يوجد في بعض النسخ عقب هذا ما نصه فجاء بحمد
الله كبر روق النواظر ويجلو صدأ الأذهان و يرفه البصائر و يضيء الباب أرباب البيان ومن
الله التوفيق والهداية وعليه التوكل في البداية والنهاية وهو حسي ونم الوكيل وقوله فجاء أي
حصل أو صار وهو عطف على قوله سابقا انتصبت الخ وقوله كبر روق أي على وجه روق أي يعجب
يقال رافني الشيء أي أعجبني وقوله صدأ الأذهان أي وسخها وغباوتها قال في المختار صدأ الحديد
وسخها وبابه طرب فهو صدى بوزن كنف اه وقوله ويرفه البصائر أي يقو بها مجازا عن ارهاف
السيف أي ترفيقه والبصائر جمع بصيرة وهي قوة في القلب يحصل بها التمييز التام وهي في القلب بمنزلة
البصر في الرأس وقوله ويضيء الباب أرباب البيان أي ينورها بالآلة ظلمة جهل ما يبجلونه واثبات
فوائد الشرح في تلك الالباب وفي ضمير يضيء استعارة بالكتابة حيث شبه الشرح بالمصباح أو
الشمس مثل انشائها مضمرا في النفس والاضاءة تخييل والأوجه أن المراد بالبيان هنا جميع
الفنون الثلاثة لأن كثيرا يسمي الجميع علم البيان كما يأتي في آخر المقدمة ويصح أن يراد به المنطق
الفصح العربي عما في الضمير وقوله ومن الله التوفيق والهداية يصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى
وأن تكون خبرية لفظا انشائية بمعنى وقوله وعليه الخ خبرية لفظا ومعنى فقط (قوله الحمد لله) لما
كان لفظ الله علما للذات من حيث هي لا باعتبار صفة مخصوصة من صفاتها اختير في عبارة الحمد

(قوله أي متوسلا بالنبي) فهو حال من فاعل محذوف أي طلبت ذلك متوسلا أو نحوه (قوله
أي حصل أو صار) فابعد حال أو خبر (قوله أي على وجه روق) ظاهره أن الكاف بمعنى على
وكلام الدسوقي يفيد أنه حل معنى حيث قال أي حال كونه مشابها لشيء روق وإذا كان مثل الشيء
الموصوف بهذه الصفات كان متصفا بها فكأنه قال فجاء على حالة تعجب النواظر (قوله يقال
رافني الخ) هو موافق لما في القاموس فإنه ذكر للروق معاني إلى أن قال والاعجاب بالشيء وقد رافقه
اه ومقتضاه أن يروق بفتح الياء وضم الراء وسكون الواو فيصير ضبط الدسوقي له بضم الياء
وسكون الراء وكسر الواو (قوله وغباوتها) في المصباح الغبي على فعمل القليل الفطنة يقال غبي
غبا من باب تعب وغباوة و يتعدى إلى المفعول بنفسه وبالحرث يقال غبيت الأمر وغبيت عنه وغبي
عن الخبر جهله فهو غبي أيضا والجمع الاغبياء (قوله مجازا عن ارهاف السيف) أو شبه البصائر
الضعيفة بالسيف المحتاجة إلى الارهاف على طريق المكنية و يرفه تخييل (قوله خبرية
لفظا ومعنى فقط) كأنه أراد بالانشائية خصوص الانشائية الطلبية فرأي أنها لو كانت انشائية
لكان الشارح قد طلب بعد الفراغ من الكتاب فإن خطبته بعد الفراغ منه التوكل عليه تعالى في
بدايته ونهايته وهو فاسد ولا يخفى أنه لا تتوقف انشائية هذه الجملة ولا التي قبلها ولا التي بعدها على
قصد الطلب بل يجوز أن تكون كل منها انشائية غير طلبية بجملة نعم الوكيل بل هذا هو الظاهر
قد كرر كل منهما ثناء عليه تعالى ضمنى في البعض وصرح في البعض وهو ظاهر ويجوز جعل
الاولى بمعنى وفقني واهدني والثالثة بمعنى كفني وعلى هذا كان مقتضى الظاهر ومنك التوفيق
الخ بالخطاب فيحتاج إلى اعتبار أنه أتى بالاسم الظاهر للتعظيم مثلا كما تقول للسلطان السلطان يفعل
كذا فصار المقام بعد لضمير الغيبة ويجوز أن تكون الثالثة خبرية لفظا ومعنى فتدبر لكن
قد علمت ان الانشاء لا بد أن يكون على معنى أداة من أدواته والجملة الثانية على جعلها انشائية
ليست كذلك (قوله من حيث هي الخ) توضح لقوله علما للذات وقوله مخصوصة بما ذكره لان

بالنبي وآله عليه وعليهم
الصلاة والسلام (الحمد)

تتبعها على استحقاق الذات للحمد من حيث هي أي من غير ملاحظة صفة مخصوصة واعتراض بانه
لا اشعار في الكلام بالاستحقاق الذاتي اذ لم يهدأ أن تعليق أمر باسم غير صفة بدل على منسوبة

عدم اعتبار الصفة المخصوصة هو الملحوظ هنا والافهوعلم لها باعتبار صفة أصلا لأن يلحظ ما يفهم
من أصله الذي هو إله فانه يفهم منه الاتصاف بجميع الكالات وذلك هو المرجح للتسمية بلفظ
الجلالة دون غيره وان كان اعتبار ما يفهم من أصله لا على وجه أنه من جملة المدلول للفظ الجلالة هذا
كله على ظاهر قوله بعد تتبعها الخ فانه متبادر في ملاحظة جميع الصفات في الاستحقاق الذاتي كما هو
القول الاول الآتي عن الشريف أما اذا حمل قوله تتبعها الخ على عدم ملاحظة صفة أصلا كما هو
القول الثاني يجعل قوله مخصوصة فيه للتقييد فذكر مخصوصة هنا لوجهه هذا ثم اذا جريت
على الوجه الاول وقلت ان المعنى لما كان علما للذات من غير ملاحظة صفة أصلا لا بد من ضمنية أي
واشهر اتصاف تلك الذات بجميع صفات الكمال بحيث تلاحظ كثير الصفات عند سماع هذا الاسم
حتى يترتب على ذلك قوله اختبر الخ وقوله أي من غير ملاحظة صفة مخصوصة أي من غير ملاحظة
صفة أصلا فقوله مخصوصة ليس قيدها وإنما ذكره لأن الغالب ملاحظة صفة مخصوصة هذا على القول
الثاني الآتي أما على الاول الآتي أيضا فهو قيد والمعنى بان تلاحظ جميع الصفات أو الصفات الذاتية
على ما يأتي ولك أن تقول وهو الوجه ان قوله من حيث هي لا باعتبار صفة مخصوصة من صفاتها
نصريح بما هو لازم لكونه علما للتنبية على المقابل المراد هنا وهو الوصف أي بخلاف الوصف
كالقادر والمنعم والحكيم فانه انما يدل باعتبار صفة مخصوصة ثم اعتبار كون لفظ الجلالة أصله إله
فيشعر بانصاف الذات بجميع صفات الكمال نظرا لأصله وذلك هو المرجح للتسمية بلفظ الجلالة
دون غيره أو اعتبار أنه وضع لذلك الذات وهي متصفة بجميع صفات الكمال واشهر اتصافها بها
بحيث تلاحظ كثير تلك الصفات عند سماعه وعدم اعتبار ذلك شيء آخر لا تعرض لشيء منه هنا
فالعبارة محتملة وترتب قوله اختبر يصح أن يكون مع عدم كل من الاعتبارين وذلك ان جريا على
ان الاستحقاق الذاتي يفهم هنا بالتدقيق حيث لم يقل الحمد لمن مع أنه أخصر ولا بد لصحة ذلك الترتيب
من أحدهما ان لم تجر على ذلك وقوله أي من غير ملاحظة صفة مخصوصة أي بخلاف الاستحقاق
المشار اليه بالوصف فانه استحقاق الذات للحمد بملاحظة صفة مخصوصة كالقدرة في القادر
والانعام في المنعم والحكمة في الحكيم فالعرض بقوله أي من غير ملاحظة صفة مخصوصة الإشارة
ان ذلك لا أنه لا بد من ملاحظة جميع الصفات ذاتية وغير ذاتية أو الذاتية فقط فكون الاستحقاق
الذاتي مقطوعا فيه النظر عن جميع الصفات ذاتية وغير ذاتية كما انه مقطوع فيه النظر عن صفة
مخصوصة أو لا بد فيه من اعتبار جميع الصفات ذاتية وغير ذاتية أو اعتبار الذاتية فقط شيء آخر
لا تعرض في العبارة لشيء منه و بذلك على هذا ما يفيد قول المحشي بعد لكن هذا الجواب الثاني
الخ من ان الجواب الاول يمكن اجراؤه على عدم اعتبار جميع الصفات وذلك يتوقف على كون
الاستحقاق الذاتي المنبه عليه هو الاستحقاق بقطع النظر عن جميع الصفات فتدبر وفي عبد الحكيم
الاستحقاق الذاتي ما يلاحظ معه خصوصية صفة حتى الجميع بل يلاحظ معه جميل تام من حيث هو
لا ما يلاحظ معه مجرد الذات بقطع النظر عن جميل تام فان استحقاق الحمد ليس إلا على الجميل فلا بد
من ملاحظته ولو إجمالا وانما سمي ذاتيا مع أنه لا بد من ملاحظة جميل تام الملاحظة الذات فيه من غير

مدلوله على أن هذا ان لم فاعناه واذا لم يصرح بجهة للاستحقاق غير الذات كما في قول المصنف على ما أنتم والجواب أن هذا يفهم بالذوق حيث لم يقل الحمد للنعمة مع أنه أخصر من الحمد لله على ما أنتم أو الحمد لله المنعم لا من حيث ان تعليق أمر باسم يدل على منشئية مدلوله وذكر وصف الانعام محمودا عليه بعد افاضة الاستحقاق الذاتي لا يضره على أن لفظ الله لادل على ذات متصفة بجميع صفات الكمال واشتهر اوصافها بحيث تلاحظ كثيرا الصفات عند سماع هذا الاسم لم يبعد أن يجعل التعليق به في حكم التعليق بالمشق الدال على منشئية جميع الصفات لكن هذا الجواب الثاني انما يلائم تفسير

اعتبار خصوصية صفة اولدلالة اسم الذات مع لام الاستحقاق عليه ولا به لما يمكن مستندا الى صفة من الصفات المخصوصة كان كأنه مستند الى الذات أي كأن منشأ الذات والافى الواقع منشؤه أمر آخر جميل اه بايضاح وقوله فان استحقاق الحمد ليس إلا على الجميل يظهر أنه كالقول الذي أشار اليه الشريف مبنى على ما قيل ان الذات لا تستحق الحمد لذاتها بل لما لها من نوال أو كمال فيتوجه عليه ما يتوجه عليه أعنى ما ذكره المحشى بعد وسيأتى لنا تحقيقه ثم المراد بل منشأ في هذا المقام الأمر المناسب لا العلة المؤثرة كما لا يخفى (قوله مدلوله) أى الاسم (قوله على أن هذا) أى المذكور من دلالة التعليق بالاسم على منشئية مدلوله (قوله اذا لم يصرح الخ) أى لأن اعتبار الاشارة اذا لم تصرح العبارة (قوله كما) راجع للنفى (قوله حيث لم يقل الحمد للنعمة الخ) فالمراد بقوله لما كان لفظ الله علما الخ أى انه لما لم يكن صفة حتى يشعر الربط به باعتبار صفة مخصوصة من صفاته تعالى اختير الايمان به في عبارة الحمد على عدم الايمان به والاقتصار على ذكر الانعام بأن يقول الحمد للنعمة تنبها على الاستحقاق الذاتي (قوله مع أنه أخصر الخ) الأنسب مع أنه أخصر من الحمد للنعمة الذى هو أخصر من الحمد لله على ما أنتم وكون التردد في كلامه للاشارة الى اختلاف نسخ المتن يتوقف على برهان وكونه عدل عن الحمد لله المنعم الى ما ذكره يحتاج لنسكته ولعلمها بالدلالة على كمال نعم الحمد من الانعام (قوله وذكر وصف الانعام محمودا عليه) أى للحمد المدلول عليه بالجملة لا للحمد الذى وقع منه فى أول التأليف وهو تلفظه بها فلا ينافى هذا أنه علة للاستحقاق الحمد المدلول عليه بالجملة كما أن مدلول الجلالة علة له هذا هو مراده هنا وسينقل عن الأطول خلافا وهو الوجه الوجيه كما لا يخفى وبهذا يدفع ما قيل ظاهر كلامه أن الانعام علة لانشاء الحمد للاستحقاق وهو لا ينافى قوله فيما يأتى وعليه فقد كر وصف الانعام الخ وان وافق بما يأتى عن الأطول (قوله لا يضره) إذ كأنه قال الحمد ثابت لله على وجه استحقاقه لذاته ولانعامه فلا اندراج ولو فرض أن الذات باعتبار جميع الصفات التى يشعر بها لفظ الجلالة يجاب بما يأتى أو بانه قصد التشبيه على الاستحقاق بصفة اذ ربما لا يتنبه الى أن كل صفة من صفاته يكفى اعتبارها فى استحقاق الحمد ولا يخفى أن الاشارة على هذا الجواب منسوخة بوجود التصريح فلا يقال محل اعتبار الاشارة اذا لم تصرح العبارة وان كان اشعار تعليق أمر باسم بعلية مدلوله لا يكون مع التصريح بعلية لذلك الأمر فتنبه (قوله على أن لفظ الله الخ) جواب آخر عن الاشكال الاول فقد أجاب عنه بجوابين ويرد على هذا الجواب أن دلالة التعليق بالمشق على منشئية مدلوله الضمنى اذا لم يصرح المنشأ كما أشار اليه المعترض فكان المحشى يشعر بعدم الالتفات الى ذلك الى منعه والوجه أن يقال محله اذا لم تقم قرينة تدل على أن هذا التعليق للدلالة على المنشئية كالعدول عن الأخصر هنا (قوله فى حكم التعليق بالمشق الدال على منشئية جميع الصفات) أى فى حكم التعليق بكل

الاستحقاق الذاتي بجميع الصفات الكالية كما أشار إليه الشريف في حواشي الكشف وعليه
قد كرر صفة الانعام مع اندراجها في الاستحقاق الذاتي المشار إليه بالله ليكون كال تصريح بأنه أدى
الواجب من شكر المنعم أو يقال المراد بالصفات في تفسير الاستحقاق الذاتي الصفات الذاتية فانها لما
لم تكن غير الذات أعطيت حكمها فلا يندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام وقيل الاستحقاق الذاتي
انه تعالى يستحق الحمد لانه يقطع النظر عن الصفات كما يستحقه للصفات اه فنرى مع تصرف

مشتق ولذلك قال الدال الخ (قوله وعليه) أي على الجواب الثاني (قوله مع اندراجها الخ) فيه
مساغة أي مع اندراج الاستحقاق بصفة الانعام الخ وعبرة الفري المنقول منها ذلك لامساغة فيها
ونصها وها هنا بحث آخر وهو أن الاستحقاق الذاتي هو الاستحقاق بجميع الصفات كما أشار
إليه السيد في حواشي الكشف فقد اندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام فلم أفرده بالذ كر
(قوله ليكون كال تصريح الخ) أي نحددنا بالنعمة أي في قوة أن يقول أدبت الشكر فهذه هي
عبارة الصراحة فهذا هو وجه الاتيان بالكافي كما قال شيخنا وقول بعض مشايخنا انما لم يكن
تصریح بالان الاداء لا يمكن لان النعم لا تخصي فيه نظر (قوله أو يقال الخ) عطف على قوله وعليه
قد كرر الخ فهو جواب آخر عن افراد الاستحقاق بصفة الانعام وفيه نظر اذ لفظ الجلالة مشعر
بجميع الصفات بلا استثناء فلا بد فع اشكال ذكر صفة الانعام قصر الصفات في تفسير الاستحقاق
الذاتي على الصفات الذاتية وفيه أيضا أنه على هذا لا تعرض للاستحقاق الذاتي اذ لا يلزم من
الاستحقاق لجميع الصفات الاستحقاق لبعضها وقد يدفع كل من النظرين بأن المعنى أو يقال ذلك
ويعتبر وجه في التنبية على الاستحقاق يلائم هذا بأن يقال ان طريقه العدول والذوق كما تقدم
لكن مع اعتبار أن الذات من حيث هي بقطع النظر عن الصفات لا تستحق فليكن المعبر ما هو
ملازم للذات وهو الصفات الذاتية فتدبر وسيأتي جواب بالمنع عن أصل الاشكال في قوله وفرق
في الاطول وأجاب الفري بجواب آخر وهو ان الاستحقاق بجميع الاوصاف لا يستلزم
الاستحقاق بكل واحد ظاهرا وقد كرر الانعام تصريح بالاستحقاق الوصفي ايماء الى أن كل صفة من
صفاته تعالى مشتملة بافاة الاستحقاق اه أي فيكون الكلام مفيدا للاستحقاقين وذلك اذا
جعل على ما أنعم ظر فاستقر اخبر بعد خبر كما يأتي في المحشى كما أن جوابي المحشى كذلك بخلاف
جواب الاطول (قوله فلا نهالم تكن غير الذات الخ) معناها نهالم تكن منفكة عن الذات
كانت كأنها هي الذات فكان الاستحقاق لاجلها استحقاق لاجل الذات فلذلك سمي ذاتيا
فوجه كون الاستحقاق ذاتيا على هذا ظاهر بمجرد هذا الاعتبار القريب بخلاف ما اذا أريد
بالصفات جميع الصفات ذاتية وغير ذاتية كما ستعلم ولا يقال حينئذ يصح جعل الاستحقاق لصفة
مخصوصة غير منفكة عن الذات ذاتيا لانها لم تنفك عن الذات كانت كأنها هي الذات لانا نقول
الكافية في مجموع الصفات أقرب منها في الصفة الواحدة بل هي في الصفة الواحدة بعيدة بقى انه
على القول بأن الاستحقاق الذاتي ما لاجل الصفات ذاتية وغيرها لوجه تسميته ذاتيا لأن يعتبر
تغليب الذاتية على غيرها أو يقال سمي ذاتيا للدلالة اسم الذات مع لام الاستحقاق عليه وان كان
ذلك بواسطة اشعار الاسم بالصفات (قوله وقيل الاستحقاق الذاتي الخ) مقابل ما أشار إليه الشريف

وايضاح ويظهر أن القول الأول الذي أشار إليه الشريف مبنى على ما قيل ان الذات لا تستحق الحمد لذاتها بل لما لها من نوال أو كمال وهو ضعيف فقد قال الشريف المصغرى ان كمال الصفات دليل على كمال الذات ولولا أن للذات كمالا في ذاتها دون الذات المتصفة بصفات النقص لما انصفت تلك بالصفات الكاملة دون الأخرى وإذا كانت الصفات مقتضى الذات فالأمر أجلى فلولا أن ذاته من حيث هي أكمل من غيرها لما اقتضت تلك الصفات أو اقتضتها الذوات الناقصة فليس مقتضى كمال الصفات الا كمال الذات وان كان ذلك من كمالها فهو دليل كمالها فهم من فهم ومن لم يفهم فلا يعمل القصور الاعلى نفسه وعن الرازى أن ذاته تعالى لم تنحج الى شئ من صفاته الذاتية وانما اقتضاها كمال الذات وفي الحكم الهى أنت العنى بذاتك عن أن يصل اليك النفع منك فكيف لا تكون غنيا عنى

بشقيه وهو ان الاستحقاق الذاتى ما لاجل جميع الصفات أو ما لاجل الصفات الذاتية (قوله ان القول الاول) هو ما أشار إليه الشريف بشقيه (قوله بل لما لها الخ) اذ كيف تكون الذات بقطع النظر عن كل كمال ونوال منشأ لاستحقاق الحمد وكيف تكون هذه الذات منشأ دون غيرها من الذوات والمراد بالمشأ الامر المناسب للعلة المؤثرة كما لا يخفى وقد تقدم نظيره (قوله من نوال أو كمال) أو مانعة خلو تجوز الجمع (قوله ان كمال الصفات دليل الخ) أى انه يستدل بكمال الصفات على كمال الذات ووجه الاستدلال ما ذكره بعد وكمال الذات المدلول عليه شئ آخر غير كمال الصفات وغير الاستحقاق أى وحينئذ يعقل كون هذه الذات بقطع النظر عن الصفات منشأ لاستحقاق الحمد وكونها منشأ له دون غيرها وسيأتى بيان وجه الدلالة فى كلامه مع البحث فيه وحل كلامه بوجه وجهه (قوله واذا كانت الصفات الخ) اشارة لوجه آخر أرقى من الوجه الاول فى الاستدلال على كمال الذات ليزول اشكال أنها كيف تكون منشأ للاستحقاق بقطع النظر عن الصفات وكيف تكون منشأ له دون غيرها من الذوات وهو مبنى على القول بأن الصفات اقتضتها الذات أى استلزامها تأثير كما هو القول بالتعليل الذى جرى عليه كثير من الاعاجم فتكون ذاته علة فى صفاته فتكون صفاته حادثة بالذات قديمة بالزمان ممكنة لذاتها واجبة لغيرها وهو مذهب ضعيف كما هو مبين فى فن الكلام (قوله فالأمر أجلى) أى مما اذا لم تكن الصفات باقتضاء الذات وتأثيرها فان دلالة كمال الصفات على كمال الذات مع الجرى على عدم الاقتضاء ظنية لاقطعية فالأول اقناعى وأما دلالة كمال الصفات على كمال الذات بعد تسليم تأثير الذات فى الصفات فقطعية وأيضا حيث سلم اقتضاء الذات وتأثيرها فى الصفات وكون ذلك لها دون غيرها من الذوات فلا غرابة فى كونها منشأ للاستحقاق وكون ذلك لها دون غيرها (قوله فليس مقتضى) بكسر الصاد (قوله وان كان ذلك الخ) أى واذا كان كمال الصفات ناشئا من كمال الذات على وجه التعليل فهو أى كمال الصفات دليل على كمال الذات فهذا من ثمة ما قبله أو يجعل قوله فهو دليل كمالها تفريرا وقوله وان كان ذلك من كمالها لا لازمة وان وصلية وهو أقرب حيث عبر بان دون اذ مثلا وأنى باشارة البعيد فى قوله وان كان ذلك ولم يضر لثلاثتهم أن المرجع كمال الذات ويبعد أن قوله وان كان الخ اشارة لوجه ثالث محمله أنا ان قلنا بأن كمال الصفات فرد من أفراد كمال الذات لاشئ آخر فكمال الصفات أيضا دليل لكمال الذات اذ الجزئى دليل على وجود الكل (قوله وعن الرازى الخ) تايد لقوله واذا كانت الصفات مقتضى الذات الخ لانه من جملة القائلين بالاستلزام (قوله وفى الحكم الخ)

ونقل الشيخ على الأجهوري عن بعضهم اجماع أهل المكاشفة على عدم احتياج الذات الى الصفة

تأييد الكلام الرازي باعتبار صدره فانه يفيد أن ذاته تعالى غير مقترة الى شيء من صفاته وأن لها
 كما لا ذاتيا حيث جعل غناه عن وصول النفع اليه بذاته لا بالقدرة والارادة مثلا وكذا قوله ونقل
 الشيخ على الأجهوري النخ ووجه افادة قوله فقد قال الصفوي النخ لضعف القول بأن الذات
 لا تستحق الحمد لذاتها بل لما لها من نوال وكما أن الذات اذا كانت كاملة بقطع النظر عن
 الصفات استحققت الحمد لذاتها بقطع النظر عن النوال والكمال وقد يقال انما استحققت الحمد
 للكمال الذاتي إذ لو لم تكن كاملة لما استحققت والكمال الذاتي داخل في عموم الكمال في
 قوله لما لها من نوال أو كمال فلا يؤخذ مما ذكره نضعيف هذه القيل وكون مراد صاحب القيل
 بالكمال خصوص الكمال بالصفات لا ما يشمل الكمال الذاتي يحتاج لوحى أو برهان وليس فيها
 ذكره أيضا تأييد للقول بأن الاستحقاق الذاتي الاستحقاق لمجرد الذات فان ظاهره عدم اعتبار
 كمال أصلا ثم ان الكمال الذاتي غير صفات الكمال ولو ذاتية وغير الاستحقاق الذاتي كما تقدم وهو
 من مواقف العقول ككنه الذات هذا والوجه أن يقال في بيان هذا المقام ان استحقاق الحمد
 الذاتي على ما اختاره بعض الفضلاء ما لوحظ مع مجرد الذات وان الكمال الذاتي المبرهن عليه فيما
 ذكره هو استحقاق الذات من حيث هي بقطع النظر عن صفة ما لصفات الكمال وليس المراد به
 كمالا آخر غير صفات الكمال وغير استحقاقها والى نقل الكلام اليه فقيل ان ثبوت هذا الكمال
 الذاتي دليل على أن للذات كمالا والا لنختم بنقل الكلام الى هذا الكمال وهكذا بلا نهاية ولا يقال
 كما ينقل الكلام الى الكمال الذاتي لو قلنا انه صفة غير صفات الكمال وغير استحقاقها ينقل الى
 الكمال الذاتي اذا قلنا انه هو الاستحقاق فيقال ان ثبوت هذا الاستحقاق له دليل على أن لها كمالا
 واستحقاقا والا لنختم بنقل الكلام الى هذا الاستحقاق وهكذا بلا نهاية لأن قول الاستحقاق
 لا يتوقف على استحقاق الكمال الذاتي استحقاق ذاتي انصفت به الذات دون غيرها من حيث
 هي ذات بقطع النظر عن الصفات ويصح أن تلاحظ الذات من حيث هي ذات منشأه بدليل جملة
 منشأه للانصاف بجميع الصفات فان ذلك يمنع قطعاً من جعل شيء من الصفات منشأه وهذا كلام
 وجيه إلا أنه دقيق جدا وحينئذ وجه الدلالة مما ذكره على أن استحقاق الحمد ذاتي يلاحظ معه مجرد
 الذات ولا يتوقف على نوال أو كمال ظاهر اذ ثبت أن استحقاق صفات الكمال ذاتي وان الذات من
 حيث هي ذات استحققت صفات الكمال وان ذلك لها دون غيرها ولا فرق بين استحقاق صفات
 الكمال واستحقاق الحمد فكل من الاستحقاقين كمال ذاتي منشؤه الذات من حيث هي ذات وهو لها
 دون سائر النوات وحينئذ لا يحتاج تسمية الاستحقاق ذاتيا الى تكافؤ ولا يقال ان استحقاق الحمد
 لا يكون الاعلى الجميل لما ذكر من الدليل وأما المحمود عليه أى الباعث على الحمد فلا بد أن يكون
 جميلا ومنه نفس الذات العلية لكاملها الذاتي وهذا تعلم ما في كلام عبد الحكيم السابق فافهم وفي
 القنري قد يقال الاستحقاق الذاتي أنه اذا قطع النظر عن غير الذات كان مستحقا لجميع التعظييات
 ولا شك أن الله تعالى يستحق التعظيم لذاته لأن المعبودية وصف مقتضى ذاته كوجوده ولزوم
 تعلق الحمد بالفواضل أو بالفضائل لا يقتضى أن لا يستحقه المعبود لذاته اذ يجوز أن يكون الفاعل
 مستحقا لذاته أن يعظم على فعله فتدبر اه وقوله ولزوم الخ على انك قد علمت أن المراد بالجميل

الموجودة كذا في رسالته بعض الفضلاء على البسملة والحمد لله هذا و فرق في الاطول بين تعليق
الحمد بالذات وتعليقه بالانعام بأن العلية المستفاد من الأول علية الذات لثبوت الحمد لله والعلية
المستفاد من الثاني علية الانعام لانشاء الحمد لا لثبوت له لعدم صحة ذلك وقد يمنع دعواه عدم
الصحة فتأمل وكتب أيضا قوله الحمد لله هذه الجملة اما خبره لفظا انشائية معنى

المحمود عليه ما يشمل نفس الذات العلية فتدبر (قوله و فرق في الاطول الخ) أي رد اعلى الشارح
في المطول حيث أهد كلامه فيه أن تعليق الحمد بالذات كتعليقه بالانعام وهو يصلح هنا جوابا للمنع
عن الاعتراض السابق المذكور في ضمن قوله وعليه قد كرر صفة الانعام الخ كما تقدم (قوله لانشاء
الحمد) أي لا يبيحده والحمد الذي أوجده هو تلفظه بالجملة لدلالتها على الجليل ولا يخفى أن ما ذكره
متبادر لا يليق باعتبار خلافه وان صح على تكلف لا يليق كون علية الانعام لثبوت الحمد الذي هو
موضوع الجملة (قوله لعدم صحة ذلك) أي لأن أُل في الحمد اما للعهد والمعهود الحمد القديم أو
للاستغراق أو للجنس وعلى كل حال فالانعام ليس علة لثبوتها لانه ثابت له أزلا فلا يعمل بالانعام
الحادث وقوله وقد يمنع دعواه الخ وجه المنع أن الثبوت بالفعل لم يتحقق الا بعد المحامد الحادثة
المرتبة على الانعام الحادث فكل من الثبوت والمحامد والانعام حادث وقد يقال دعواه عدم الصحة في
الثبوت من حيث استحقاق واستحقاقه قديم على أنه بوجه عدم الصحة الذي ادعاه الاطول بأن
المعنى حينئذ جميع المحامد الحادثة ثابتة لله تعالى لاجل الانعام مع أن علة جميع المحامد الحادثة ليست
هي خصوص الانعام اذ من المعلوم وجود محامد حادثة لغير الانعام بناء على أن المراد بالحمد المنجز عنه
الحمد الحادث والمعنى جميع المحامد حادثة وقديمة ثابتة لله لاجل الانعام مع أنه من المعلوم أن هذا
الجميع ليست علة خصوص الانعام بناء على أن المراد به الاعم من القديم والحادث ويشير لهذا
التوجيه بشقيه قول الاطول اذ لو كان علة لثبوت الحمد لله تعالى لسكان المعنى أن جميع المحامد ثابتة
لله تعالى لاجل الانعام ولا يخفى عدم صحته اه ووجه بعضهم المنع بأن الانعام يحمل على الصلاحية
لا على الانعام بالفعل فصح كونه علة للثبوت اه وفيه تكلف وحينئذ فلا يتوجه المنع وتوجيه
بأنه يجوز أن يكون المراد بالحمد الواجب على العباد تكلف لبعده جدا واعلم أن ثبوت جميع
المحامد لله تعالى لا يمنع ان منها الثناء على زيد مثلا بالشجاعة فان المراد بثبوتها لله تعالى على وجه يليق
به بأن براد ثبوت نعم ذلك من المحامد لله تعالى أن التعظيم في الحقيقة بها ليس إلا لأنه هو الخالق
لها ولتعلقها وأسبابها وآلاتها والمنعم بالكل أو أنه المالك لها ولتعلقها وأسبابها وآلاتها والمنعم
بذلك كله أو أنها في الحقيقة فعله كما أن الحمد القديم وصفه فلا يقتضى ذلك اتصافه تعالى بالشجاعة
وتجوها مما هو في حقه تعالى محال فتنبه (قوله هذه الجملة اما خبره لفظا الخ) جواب عما سيذكره
بعده من قولهم الاخبار عن الشيء ليس ذلك الشيء أي فالأخبار عن الحمد بأنه ثابت لله تعالى وجه
الاستحقاق مثلا أي الاتيان بما يدل على ذلك ليس جدا فلا يحصل به المطلوب الذي هو انشاء الحمد
في الابتداء وقد أوجب عن ذلك بأربعة أوجه بينها المحشى مع بيان ضعف الأخيرين منها والاول
من الأولين على طريق التنزل وفرض أن عموم قولهم المذكور مراد والثاني منهما على طريق
الظن الى حقيقة الامر وبيانه (قوله انشائية معنى) أي أراد بها معنى لا تتحقق باعتبارها
الصدق والكذب بأن أراد بها نفس النسبة بين الطرفين في نفس الامر لا حضارها في ذهن

استعملها المتكلم في الانشاء مجازا كما حققه الفري أو لنقلها شرعا اليه كما ذكره الحفيد واما خبره بلفظ ومعنى والحمد حاصل بها صراحة لانها اخبار بمستحقية الحمد لله وهو عين الحمد اذ هو النشاء بجميل ولا شك أن ذلك الاخبار لثناء بجميل وقولهم الاخبار عن الشيء ليس ذلك الشيء محله اذ لم يكن الاخبار من جزئيات مفهوم المخبر عنه أما اذا كان كذلك فلا كما هنا وكما في قولنا الخبر يحتمل الصدق والكذب ولا حاجة الى تأويل الحمد بالمحمود به الذي هو الصفة المذكورة في صيغة الحامد أو بالمحمود عليه الذي هو الجليل الاختياري لأن ذلك مجاز علاقته في الأول التعلق وفي الثاني

السامع لغرض اظهار تعظيم المحمود عنده وهذا هو المراد بقوله استعملها المتكلم في الانشاء مجازا أي استعملها في معنى انشائي وليس المراد أنه استعملها في الحمد الذي أنشأ وهو تلفظه بها فان اقتضت عبارة الفري ذلك فلا يخفى بطلانها (قوله استعملها المتكلم في الانشاء مجازا) هذا مبنى على مذهب الرنخسري من أن الجملة الخبرية تجوز لفظا على وجه المجاز استعمالها في الانشاء سواء كان ذلك الانشاء مما وضع له لفظ انشاء كرحمة الله في معنى ارحمه أو لم يوضع له ذلك كما هنا اذ ايجاد المتكلم الحمد لم يوضع له لفظ من صيغ الانشاء اه يس على الحفيد وقوله اذ ايجاد المتكلم الحمد لغير ما يفيد ما ليس المراد فتأمل (قوله أو لنقلها شرعا اليه) أي لان الشرع اكتفى به في مقام الحد ولا يحتاج الآتي بها الى قصد الانشاء اكتفاء بوضعها من الشارع لعنى الانشاء فهي حقيقة شرعية وهذا انما يحتاج اليه على مذهب الشيخ عبد القاهر أن الجملة الخبرية انما تستعمل في الانشاء مجازا اذا كان ذلك الانشاء مما وضع له لفظ انشاء اه يس على الحفيد وما نقله من مذهب الشيخ مؤيد لما تقدم لنا في الكلام على البسمة وقوله وهذا انما يحتاج اليه الخ يفيد أن محل كون الشيخ يمنع استعمال الجملة الخبرية في الانشاء اذ لم يكن ذلك الانشاء مما وضع له لفظ انشاء اذا استعملت الجملة الخبرية في الانشاء مجازا أما اذا نقلت الى الانشاء لا على وجه المجاز فلا وقد علمت ما فيه مما تقدم لنا في الكلام على البسمة ثم لا يخفى عليك اذا ذكرت ما سبق لنا في الكلام عليها ما في قولهم ان الجملة هنا خبرية لفظا انشائية معنى فتدبر (قوله حاصل بها صراحة) فيه أنها انما أفادت صراحة على ما قاله ربط المستحقية بالجد التي هي من صفات الجدل من صفات الله والجملة انما يحصل بها الجد صراحة اذا أفادت ربط صفة الله به نحو هو الغني فالوجه أن ذلك بطريق اللزوم وقد تقدم لك وجه الصراحة (قوله لأنها اخبار بمستحقية الحمد لله) أي يكون الحد ثابتا لله على وجه كونه مستحقا له تعالى في كلامه مسامحة ومنشؤها اعتبار أن القيد هنا محط القصد كما هو الغالب لكن علمت مما مر ما في بيانه معنى اللام بما ذكره على أن الاخبار بذلك ليس حاصرا صراحة ولو قال لأنها اخبار يكون الحد ثابتا لله على وجه استحقاق الله له لكان حسنا (قوله وهو) أي الاخبار بمستحقية الحد (قوله وكما في قولنا الخ) يحتاج لمسامحة فكل خبر على الاخبار فجعل الاخبار عنه بأنه يحتمل الصدق والكذب من جزئياته وهو صحيح لكنه خلاف المراد المتبادر من العبارة وهو الجملة الخبرية (قوله ولا حاجة الى تأويل الحد الخ) أي التأويل لأجل افادة جميل له تعالى فتكون قد وقع بها حمد من المتكلم ووجه الافادة أنه اذا جعل الحد بمعنى المحمود به وهو الصفة الجميلة سواء كانت اختيارية أم لا كان معنى الحمد لله الصفات الجميلة ثابتة لله والاخبار بثبوت الصفات الجميلة له تعالى حمد وكذا على جعل الحد بمعنى المحمود عليه اذ المعنى الصفات الجميلة

التعلق أو المسببية والمجاز خلاف الاصل ولا بد له من قرينة ولا قرينة ظاهرة هنا على أن تأويله بالمحمود عليه لا يناسب هنا لان معنى قول المصنف على ما أنتم لاجل انعامه فيصير المعنى الانعام لله لاجل انعامه ولا ينبغي نهافته الا أن يكون ذلك بقطع النظر عن قوله على ما أنتم (قوله هو الثناء باللسان) تضمن الاشارة الى الصيغة والى المحمود به وكونه جيلا لان لفظ الثناء يشعر بذلك اذ هو الذكر الجميل وأسقط ما يشير الى المحمود عليه وهو الجميل الاختياري اكتفاء بقوله سواء تعلق الخ لانه

الاختيارية ثابتة لله وصرح بعضهم بأن الجملة على هذين الوجهين يحصل بها الحمد بالصرح وفيه نظر لان هذه الجملة عليهما أفادت صرح بحار بربط الثبوت لله بالصفات لاربط صفة لله بالله كما في قولك هو المعنى فالوجه ان ذلك بالدال لزوما على صفة جميلة لا صرح بها والجملة بدون هذا التأويل تدل لزوما على الجميل بناء على ما قالوه في معناها وقد تقدم لك وجه دلالتها عليه صرح بها والحاصل أنها بدل صرح بها على الجميل بالوجه السابق لنا سواء أول الحمد أو لا وتدلل لزوما عليه بالمعنى الذي قالوه سواء أول أيضا أو لا فتدبر وقد يقال ان المعنى على الوجه الاول الصفات الجميلة المحمود بها ثابتة لله وهذا صرح في اثبات الجميل له تعالى فيكون حمدا صرح بها وقس الوجه الثاني وحينئذ فقوله ولا حاجة الى تأويل الحمد الخ معناه لا حاجة الى ذلك في تحقق صراحة الحمد وعلى كل حال لو فرغ على قوله والحمد حاصل بها صراحة لكان أحسن (قوله التعلق) أى الخاص وهو التعلق الاشتقاقى فلا يقال مطلق التعلق لا يصلح علاقة بل لا بد من بيان جهته الخاصة كالشابهة والسببية (قوله والمجاز خلاف الاصل) لا يصلح للتعليل فانه على فرض وجود القرينة المانعة يجب الحمل عليه وان كان خلاف الاصل (قوله ولا قرينة ظاهرة هنا) أى بقوله ظاهرة لتعريف الصدق اذ ربما يكون الشارح قد نصب قرينة وخفيت والحكم بعدم القرينة هنا انما هو بعد الوقوف على الواقع من ان الجملة دالة صراحة على جميل فيكون ذكرها حمدا صرح بها والمؤول متوهم عدم ذلك لجعل المقام قرينة (قوله على ان تأويله بالمحمود عليه الخ) تخصيصه النهافت بذلك محل نظر اذ الانعام من جملة الصفات المحمود بها كما تقول يا رب أنت المنعم (قوله فيصير المعنى الخ) أى لان المحمود عليه شامل للانعام وغيره فمن حيث صدقه بالانعام حصل النهافت (قوله الا أن يكون ذلك بقطع النظر الخ) ليس المراد قطع النظر عنه مع كونه علة لثبوت الحمد كما هو مبنى الاعتراض فان قطع النظر حينئذ لا يفتى شيئا لوجود النهافت في نفس الأمر بل المراد بقطع النظر عنه اعتبار انه تعليل للحمد الذى أنشأه في أول التأليف وهو تلفظه بالجملة أو متعلق بالاثبات على ما سياتى عن عبد الحكيم عند قول المصنف على ما أنتم « بقى ان في تقديرهم الخبر من مادة الاستعقاق أو الملك أو الاختصاص الذى معناه مطلق المناسبة لا القصر كما قيل نوع نسا هل اذ هذه الأمور معانى اللام ومتى قدر الخبر منها خرجت اللام عن ذلك وصارت مجرد التعدية والا لزم التكرار فالمعنى ان الحمد ثابت لله على جهة الاستعقاق أو الملك أو الاختصاص (قوله تضمن الاشارة الخ) أى والى الخامد والمحمود (قوله لانه بدل عليه) لانه يفيد انه لا بد من المتعلق حيث قال أو بغيرها ولم يقل أولا وكون ذلك المتعلق هو المحمود عليه أفاده كلامه حيث جعل هذا التعميم في هذا التعريف في مقابلة التقييد في التعريف بعد أعنى قوله لكونه معنا كما انه جعل التعميم في التعريف الآتى في مقابلة التقييد هنا أعنى قوله باللسان فان هذا يفيد ان قصده التعميم في المحمود عليه ومن المعلوم ان الباعث على ثناء مع قصد

هو الثناء

بدل عليه كذا في بس وفي دلالة على كون المحمود عليه اختياره فانظر فالأوجه أنه تعريف بالأعم والمراد بالجميل في المحمود به والمحمود عليه أعم مما في الواقع كالعلم والزهد مثلا أو عند الخادم أو المحمود بزعم الخادم بان يزعم الخادم أن هذا جميل عند المحمود فيشمل الثناء بصو ظم أو على نحو ظم ادعى أحدهما حسنة إذ المناسط التعظيم وقد وجد وقد يقال إن هذا تعريف للحمد اللغوي فالمناسب أن يراد بالجميل ما عده أهل اللغة جيلا والمراد بالاختياري الاختياري حقيقة بأن سبق بالاختيار أي القصد كالانعام أو حكما بأن ترتب عليه أفعال اختيارية كذات الله تعالى وصفاته فاندفع

التعظيم بحيث يكون ذلك الثناء المصحوب بقصد التعظيم أي اظهار العظمة في مقابلة ذلك الباعث كما هو معلوم لا يكون إلا جيلا فقوله أو غيرها أي من الجميل وبقولنا بحيث الخ اندفع ما يقال انه قد يبعث على ما ذكر نحو الا كراه مع كونه غير جميل عند الخادم ولا عند المحمود بزعم الخادم نعم لادلالة في كلامه على كون المحمود عليه اختياريا كما قاله المشي (قوله فالأوجه انه تعريف بالأعم) أي لدخول المدح فيه وقرره معاوية كلام الشارح بوجه آخر وهو ان الثناء هو الذكر بالجميل على الجميل فان كان بقصد التعظيم والتجليل فحمد ومدح وان كان بمجرد استنسان فمدح لا حمد فلذلك قال على قصد الخ لا خراجه ولم يقل على الجميل لا غناء الثناء عنه ثم الراجح اطلاق الجميل الثاني ذاتا أو صفة أو فعلا اختياريا أو لا لئلا يتسكف في حمد الله على ذاته وصفاته وفي حمد زيد على ملكاته وما يصدر عنها بلا شعوره من أفعاله وحر كانه ولم يحمدهم للولولة عندنا قل لان المجهل عرف العاقل واختيار مادة الحمد على المدح لا يذانه بقصد التعظيم وبان الجميل محقق غير ملفق وغالب المدح بتلفيق ومبالغة لا لا يذانه بالاختيار نعم الحمد العرفي يؤذن بالاختيار لان باعثة الانعام اه وقد جعل الباعث الجميل من جملة مفهومات الثناء ليتيسر له قوله ولم يقل الخ وهو يحتاج لبرهان (قوله أعم مما في الواقع) أي مع كونه جيلا عند الخادم أو عند المحمود بزعم الخادم (قوله أو عند الخادم) بان يعتقد الخادم انه جميل وان لم يكن جيلا في الواقع أو عند المحمود وبظهر انه لا بد من كونه جيلا عند السامع الذي قصد اظهار التعظيم لديه بزعم الخادم (قوله بان يزعم الخادم الخ) أي وان لم يكن الخادم معتقدا انه جميل أو لم يكن زعمه مطابقا للواقع بان كان المحمود في الواقع يستقبحه (قوله ادعى أحدهما) أي ولو بالزعم وكان ادعاء المحمود بزعمه الخادم (قوله اد المناط التعظيم) أي المناط ذلك في تحقق كون المحمود به والمحمود عليه جيلا لا في تحقق الحمد فلا يقال هذا خلاف اعتبار قيد اللسان وكون المحمود عليه اختياريا (قوله وقد يقال ان هذا التعريف الخ) فيه نظر فانهم مفسروا الجميل بذلك الابتساع استعمال أهل اللغة فوجدوهم لا يسمون الثناء حمدا حقيقة الا اذا كان بجميل عند الخادم أو المحمود بزعم الخادم على جميل كذلك ولا ينظرون الى كون شيء من المحمود به والمحمود عليه جيلا في عرفهم ولا يعتبرونه على ان اعتبار مجرد عرفهم لا يتم الا لو لم تشترط قصد التعظيم من الخادم اذ قد يكون الوصف جيلا في عرف أهل اللغة فيبها عند الخادم أو عند المحمود بزعم الخادم فلا يتأني معه قصد التعظيم فلا بد من كونه جيلا عنده أو عند المحمود بزعمه ليتأني معه ذلك فتدبر (قوله والمراد بالاختياري الخ) فيه تسكف ولذا اختار بعض المحققين أن المراد بالاختياري ما ليس بطريق القهر من الغير وعلى كل اطلاق الاختياري على ذاته تعالى وصفاته غير لائق (قوله كذات الله تعالى الخ) دخل نحو قدرة زيد على

ايراد الحمد عليها على انه قد يقال كما في الفري ان الحمد عليها مجاز عن المدح كما في قوله تعالى عسى
 ان يبعثك ربك مقاما محمودا ومن قيد الحمد عليه بكونه فعلا اراد بالفعل ما يشمل الذات والصفة
 او يذهب الى مجازية الحمد عليها كما مر وكتب على قوله بأن ترتب عليه الخ مانصه أى كان له دخل
 ما فيها ولو بغير السببية فدخل نحو الحياة وصفات السلوب وكتب أيضا قوله هو أى لغة وقوله الثناء
 اسم مصدر أثنى (قوله باللسان) ان جريا على أن الثناء يشمل فعل غير اللسان حقيقة وانه
 الاتيان بما يدل على التعظيم فالاحتياج الى هذا القيد ظاهر وان جريا على اختصاصه بفعل
 اللسان وانه الذكركم بخير فذكره لدفع نوحه المجاز في الثناء بجعله عاما وتنصيصا على ما يقابل به الحمد
 الشكر ليظهر التفرع الآتى والمحدود الحمد الحادث فلا يضر ذكر اللسان في الحمد وعلى تسليم

الاحسان (قوله ايراد الحمد عليها) أى من حيث عدم شمول التعريف له (قوله ان الحمد عليه) أى
 على ما ذكر من ذات الله تعالى وصفاته وفي بعض النسخ ان الحمد عليها (قوله عسى ان يبعثك الخ)
 في أبى السعود عسى ان يبعثك ربك الذى يبعثك الى كمالك اللاتى بك من بعد الموت الأ كبر كما
 انبعثت من النوم الذى هو الموت الأصغر بالصلة والعبادة مقاما نصب على الظرفية على اضمحار
 في قبلك أو تضمنين البعث معنى الاقامة اذ لا بد من أن يكون العامل فى مثل هذا الظرف فعلا فيه
 معنى الاستقرار ويجوز أن يكون حالا بتقدير مضاف أى يبعثك ذامقام محمودا عندك وعند جميع
 الناس وفيه نهو بن لشقة قيام الليل وروى أبو هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال المقام المحمود هو المقام الذى أشفع فيه لأمى وعن ابن عباس رضى الله عنهما مقاما
 يحمذك فيه الأولون والآخرون وتشرف فيه على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع
 ليس أحد إلا تحت لوائك (قوله اراد بالفعل الخ) أى فلا يكون التعريف على تقييده غير جامع
 ومن هنا تعلم ما فى قول من قال ان غير الفعل لا يعقل باعنا والحق ان كل جميل اختياري حقيقة أو
 حكما يعقل باعنا على الحمد من حيث انتسابه للمحمود ولا يعقل باعنا من حيث ذاته حتى الانعام
 لا يمكن أن يكون باعنا الا باعتبار نسبه الى المنعم ونفس المال المملوك لزيد لا يصلح محمودا عليه ولو
 عند اعتبار انتسابه اليه لانه ليس اختياري حقيقة ولا حكما وقد عرفت فيما مر ان الحمد على ذاته
 تعالى من حيث كمالها الذاتى فهو فى الحقيقة الباعث ونسبته الى ذاته تعالى ملحوظة فتدبر (قوله
 ولو بغير السببية) أى ولو على وجه الكمال فدخل نحو السمع (قوله اسم مصدر أثنى) أى فهو
 مأخوذ من أثنيت اذا ذكرت بخير ولو مرة لا من نيت اذا كررت والالزم ان الثناء مرة واحدة
 لا يقال له حمد وليس كذلك هـ دسوقى وقال معاوية والتحقى انه من الثنى وذ كرثنى بوصف
 والاتيان به له كثنى طرف على طرف (قوله الحمد الحادث) أى الحمد اللغوى الحادث أى اللفظى
 كما فى معاوية وقوله فلا يضر ذكر اللسان فى الحقيقة تضى ان نطق نحو اليد بالجميل على وجه
 التبجيل كرامة مثلا ليس حمدا وهو خلاف ما يقتضيه قوله بعد وعلى تسليم عموم المحدود براد
 باللسان مطلق الكلام فانه يدخل ذلك ويدخل كلامنا النفسى أيضا كما بأتى بل ان أخذ الكلام
 على عموم معناه لغة دخل عمل الأركان فانه فى اللغة كلام لكن ستعلم ما هو الظاهر فى المراد بمطلق
 الكلام (قوله فلا يضر ذكر اللسان فى الحد) وكذا اعتبار كون الثناء هو الذى ذكر بخير وترك
 الكلام فى تأويله على هذا الاعتبار مع اعتبار عموم المحدود لعله بالمقايسة على ما ذكره فى اللسان

باللسان

عموم المحدود يراد باللسان مطلق الكلام مجازا مرسل بمرتبين استعمال اللسان في الكلام اللساني لعلاقة الآلية ثم استعماله في مطلق الكلام لعلاقة الاطلاق والتقييد أو يجعل قيد اللسان من قبيل الكناية وهي لا يشترط فيها امكان المعنى الأصلي وما ذكر أحسن مما قيل في توجيه التجوز باللسان عن الكلام انه أطلق عليه نظرا الى أن الغالب فيه أن يكون باللسان لما أورد عليه

(قوله عموم المحدود) أي للحادث اللفظي والقديم بل والحادث النفسي واللفظي الحسي بلا لسان كثناء الشجر والحجر على خير البشر صلى الله عليه وسلم وحينئذ فقوله يراد باللسان مطلق الكلام أي الأعم من القديم والحادث نفسيا أو لفظيا بلسان أو بلا لسان كذا يؤخذ من معاوية والحمد والحادث النفسي في كلامه غير السكر الجنائي كما لا يخفى وانظر لم يجعل مبالا لركان مما يدل على التعظيم جدا لغويا إذا كان في مقابلة جميل غير نعمة مع جعله الكلام النفسي جدا لغويا فإنه بعد التجوز باللسان عن مطلق الكلام يكون دخول عمل الاركان فيه كدخول الكلام النفسي فان عمل الاركان كلام لغة كالكلام النفسي والظاهر أن المراد بمطلق الكلام الكلام المتعارف المتبادر الى الذهن عند اطلاق لفظ الكلام أعم من أن يكون قدما أو حادثا فلا يدخل الاحداث اللفظي والقديم وفي الفنرى فان قلت كيف يخص الحمد للغوى باللسان وقد قال عز من قائل وان من شيء إلا يسبح بحمده وأكثر الأشياء لالسان له قلت لما ثبت ذلك الاختصاص بالنقل عن الثقات من أرباب اللغات يجعل أمثال ما ذكر عندهم على المجاز (قوله يراد باللسان مطلق الكلام) على هذا يتعين الجري على ان الثناء هو الاتيان بما يدل على التعظيم ولا يصح الجري على أنه خصوص فعل اللسان ان أتى على حقيقته فان جرينا على أنه فعل اللسان وأردنا من الثناء مطلق الاتيان بما يدل على التعظيم مجازا صح (قوله بمرتبين) ذكره الاستعمال بعد ذلك يفيدانه من بناء المجاز على المجاز فله مراده أو يؤول الاستعمال وكذا يقال في نظاره (قوله أو يجعل قيد اللسان من قبيل الكناية) أي لانه يلزم من اللسان الكلام في الجملة أي في وقت معاودة فلا يقال لازوم بين اللسان والكلام باعتبار الخارج والباء على هذا للتصوير والاقرب أن يجعل مجموع قوله الثناء باللسان كناية عن الكلام الدال على الجميل ويمكن اجراء كلام المحشى على هذا بأن يقال مراده الثناء المقيّد باللسان (قوله وهي لا يشترط فيها الخ) دفع ما يوهوم من قولهم الكناية تجوز فيها ارادة المعنى الحقيقي من أنه يشترط امكان المعنى الأصلي وانما كان ذلك توهم لان الجواز من حيث ذات الكناية فلا ينافي عدم الامكان لخارج كما تقدم في البسمة وليس مراده أن الكناية لا يشترط فيها ذلك بخلاف المجاز فإنه يشترط فيه ذلك كما توهم اذا المجاز لا يشترط فيه ذلك قطعا ثم ان جواز ارادة المعنى الأصلي هنا من حيث الكناية غير ظاهر فان نفس القرينة هنا منعة من ارادة المعنى الأصلي فتدبر (قوله عن الكلام) عن بمعنى الى أو متعلقة بمحدوف أي معبر به عن الكلام (قوله نظرا الى أن الغالب فيه الخ) أي ان اللسان آلة الكلام غالبا فالعلاقة الآلية باعتبار الغالب ففيه تساهل في العلاقة زيادة على ما ذكره المحشى (قوله لما أورد عليه الخ) وعلى فرض أن المراد بمرجع الضمير في قوله الى أن الغالب فيه خصوص الكلام الحمدي يرد عليه أن الكلام الحمدي وان كان نوعا من كلام الله الأنا لا ينبغي أيضا على فرض أن ما في الارض من شجرة أو فلام الخ وان كانت الآية غير مفيدة له ادلا يلزم من عدم فراغ شيء عدم فراغ بعض أنواعه

على قصد التعظيم

(قوله الزبانية) الزبانية الشرط الواحدة زبينة كعقوبة من الزين وهو الدفع وقيل زبني وكأنه نسب الى الزين ثم غير كاسمى وأصلها زباني فقيل زبانية بتعويض الناء عن الياء والمراد ملائكة اه من أبي السعود على قوله تعالى سندع الزبانية وفي القاموس والشرطة بالضم ما اشترطت يقال خذ شرطتك وواحد الشرط كصرد وهم أول كنية تشهد الحرب وتنبأ للموت وطائفة من أعوان الملك معلومة وهو شرطي كتركي وجهني سموا بذلك لانهم أعلموا أنفسهم بعلمات يعلمون بها والعقوبة تطلق على معان منها الاسد الشديد وشعر القفا وریش عنق الديك وقوله لأبي جهل وأمثلة الخ في أبي السعود روى أن أبا جهل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين جبلها أعز ولا أكرم منى فوالله ما نستطيع أنت ولأربك أن تفعل بي شياً اه اه منه

من أن كلام الله تعالى أكثر لقوله تعالى ما نفدت كلمات الله وان اعتذر عنه بأن وجه الغالبية تعدد الخلق وتفرد الحق (قوله على قصد التعظيم) ليس هذا القيد من ماهية الحد بل شرط اما لتحققه أو للاعتداده والظرف حال من الثناء على القول بجواز الحال من الخبر أى حال كون ذلك الثناء على قصد التعظيم وعلى الاستعلاء المجازى أى تمكن ذلك الثناء على ذلك القصد اه يس فلو كان الثناء لا على قصد التعظيم لم يتحقق الحد ولم يعتد به بأن كان على قصد التحقير أو لا على قصد التعظيم ولا تحقير كأن كان القصد مجرد الاخبار وطعن بعضهم في اشتراط ذلك توهيم للائمة بالدليل بقى أنه لا يستغنى عن ذكره بالثناء على تعريف بعضهم له بما يدل على التعظيم لان الدلالة على التعظيم

(قوله لقوله تعالى ما نفدت كلمات الله) أى على فرض ما ذكر في قوله تعالى ولو أن ما فى الارض من شجرة أقلام الخ (قوله تعدد الخلق الخ) أى فالغالبية فى الحقيقة انما هى فبين قام الكلام به وهو المتكلم (قوله اما لتحققه الخ) كأنه مبنى على الخلاف فيما قد شرط صحة أصدق عليه حالة الفقد اسم فتطلق الصلاة مثلا حقيقة على الاقوال والافعال المعلومة بدون طهارة أم لا (قوله والظرف حال الخ) ولك جعله صفة للثناء وجعله من جملة أخرى فتقدر ما يناسب (قوله وعلى للاستعلاء المجازى) يعنى للمصاحبة المنزلة منزلة الاستعلاء لقوة الارتباط فعلى معنى مع كاسيأتى للمحشى فان أراد يس الاستعلاء المعنوى كما يشعر به قوله أى تمكن الخ فالذى حققه الدمامينى ان على حقيقة فيه كالحسى لانها موضوعة للاستعلاء على المجرور بها وهو يصدق حقيقة بالحسى والمعنوى فلا يكون مجازا متى أريد بها الاستعلاء الا اذا لم يكن على نفس المجرور نحو أو أجد على النار هدى أى هاديا فان الاستعلاء فيه على ما يقرب من المجرور وهو المكان القريب من النار لا على المجرور (قوله بان كان على قصد التحقير) أى بنفس الثناء كما فى قول الزبانية لأبي جهل وأمثاله استهزاء به وتقرىعا له على ما كان يزعمه ذق انك أنت العزيز الكريم ولولا تأخير ما يشير اليه فيدل لأجل الجميل لكان هذا خارجا به اذ الثناء بالجميل لأجل الجميل لا يكون على قصد التحقير وكذا ما يقصده مجرد الاخبار أما ما يقصده مثلا مجرد اسماع من يكافى المنى عليه اذا علم بجميله فلا بد من هذا القيد لاجراجه (قوله وطعن بعضهم) هو الحفيد حيث قال فيه ان الظاهر اعتبار التعريف بحسب اصطلاح اللغة ولم يعتبر فى الحد المعنوى التعظيم الظاهرى فضلا عن قصد التعظيم وفيه انه معتبر حيث اعتبروا الباعث الجميل وقد أطال فراجع (قوله بلا دليل) بل مع وضوح ما يدل لهم اذ يدل لما قالوه ان الحد ثناء بجميل لأجل جميل وتى كان الباعث على ذكر الجميل جيلا لا يكون ذلك الذكر الا بقصد التعظيم أى اظهار العظمة فان قلت اذن لا يصح قول المحشى فلو كان الثناء لا على قصد التعظيم الخ قلت هذا وهم فان قوله المذكور محترز قول الشارح على قصد التعظيم ولم يتقدمه قيد كون الثناء لأجل جميل ولو ذكر لكان مغنيا عن قوله على قصد التعظيم ان اكتفى بدلالة الالتزام اذا كانت واضحة وبعضهم يذكر معه قيدا آخر فيقول هو الثناء بالجميل على الجميل الاختيارى على وجه التعظيم وهو اشارة الى شرط خارج عن ماهية الحد غير قصد التعظيم وهو أن لا يقترن به ما ينافى التعظيم أى اظهار العظمة كأن يثنى عليه لأجل جميل اختياري فهو قاصد اظهار العظمة لكن يصغره اذ الصغع ينافى اظهار العظمة ومن هذا تعلم ان من أخرجه بنحو قول الزبانية السابق فقد وهم اذ هو خارج بقيد على الجميل فافهم (قوله لان الدلالة

لاستلزام قصده وكتب أيضا على قصداى مع قصد (قوله سواء) اسم مصدر بمعنى الاستواء بوصف
به كما يوصف بالمصادر ومنه قوله تعالى الى كلمة سواء بيننا وبينكم ولا يثنى ولا يجمع على الصحيح وهو
هنا خبر والفعل بعده أعنى تعلق في تأويل مصدر مبتدا كما صرح بمثله الزمخشري في قوله تعالى
سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرتهم والتقدير تعلقه بالنعمة وتعلقه بغيرها بيان فتكون مادة
الاستواء مغنية عن السابك نعم يحتاج الى جعل أو بمعنى الواو لان التسوية انما تكون بين المتعدد
وكل ما يقتضى التعدد انما يعطف فيه بالواو كما صطف هذا وابنى وللرضى في اعراب هذا التركيب
وجه آخر لا يحتاج عليه الى جعل أو بمعنى الواو وملخصه أن سواء في مثله خبر مبتدا محذوف أى
الامر ان سواء وهذه الجملة الاسمية دالة على جواب شرط مقدر ان لم تذكر همزة التسوية صريحا
بعدم سواء فان ذكرت كانت بمعنى ان وان كان العطف بأى كانت بمعنى أو والتقدير هنا ان تعلق
الثناء بالنعمة أو بغيرها فالامر ان سواء أفاده السيرامى مع بعض زيادة وكتب أيضا قوله سواء الخ
جملة مستأنفة لبيان عموم متعلق الثناء الذى هو المحمود عليه لان تمام التعريف اذا التعريف
البيان ماهية المحدود لبيان عموم (قوله تعلق) أى الثناء (قوله بالنعمة) أى الانعام وقوله أو
بغيرها أى كالفنائل وهى المزايا القاصرة أى التى تتحقق وان لم يتعد أثرها للغير كالعلم والشجاعة
والكرم كما فى السيرامى ويقابلها الفواضل وهى التى لا تتحقق الا بذلك كالانعام والافاضل

سواء تعلق بالنعمة

النخ) أنت خير بان التعظيم هو اعتقاد العظمة وأنه يلزم من وجود الدليل وجود المدلول واعتقاد
العظمة وجوده مستلزم للقصد اذ لا يحصل الا بالتأمل فى دلائله والتأمل فى الدليل قاصد للمدلول
فالدلالة تستلزم التحقق والقصد اه شيخنا وفيه أن التعظيم فى قوله على قصد التعظيم اظهار العظمة
لا اعتقاد التعظيم اذ لا معنى لقصد ذلك الاعتقاد بالثناء ويمنع من كون المراد بالتعظيم اعتقاد
العظمة التصريح بمراد الجميل الجميل ولو عند المحمود فقط بزعم الحامد وفيه أيضا ان الدلالة
هنا فهم أمر من أمر كفه المعنى من اللفظ ولا شك فى عدم لزوم المدلول حينئذ للدلال لا الاستدلال
حتى يجىء ما قال وقوله واعتقاد العظمة الخ لا يستقيم وسيأتى بيان مثله (قوله ولا يثنى ولا يجمع
على الصحيح) استغناء بثنية سى وجعه فيقال بيان وأسواء ولا يقال سوا آن وأسوية (قوله فى تأويل
مصدر) فى عبد الحكيم ان الفعل هنا مجرد عن النسبة والزمان فحكمه حكم المصدر (قوله نعم
يحتاج الى جعل أو بمعنى الواو) وكذا أم فى الآية المكرومة ولا يضر انه لم يعهد مع غير نحو سواء
كون أم بمعنى الواو (قوله دالة على جواب الخ) هى فى الحقيقة علة الجواب (قوله كانت بمعنى ان)
لان مطلق التعليق مع الشك يشبه مطلق الاستفهام فى استلزام عدم الجزم فيشبه ذلك بهذا فيسرى
التشبيه للجزئيات فتستعار الهمزة من جزئى للمشبه به جزئى المشبه فالاستعارة هنا من معناها
الاصلى وهو الاستفهام لان معناها العارض وهو التسوية (قوله كانت بمعنى أو) أى جردت
عن معنى الاستفهام كما ذكره الرضى فى مبحث همزة التسوية وأم التسوية (قوله أى التى تتحقق
وان لم يتعد الخ) أى يمكن تحققها وقيامها بالشخص بدون تعدى أثرها وفى عبد الحكيم والفواضل
المزايا المتعدية بمعنى أن النسبة الى الغير مأخوذة فى مفهومها كالانعام والفضائل الغير المتعدية
كالعلم والقدرة (قوله والكرم) لعل المراد منه ضد اللوم أو النفاة لإعطاء ما ينبغى لمن يندبى

مكروه وهذا معنى قول بعضهم الفضائل ما يلزم الانسان ولا ينتقل منه الى غيره والفواضل ما ينتقل
منه الى غيره وهذا مجرد اصطلاح وأما المعنى اللغوي لكل منهما فأعم فانه من الفضل وهو
الزيادة مطلقا عليه السراى ويدخل في قوله أو بغيرها الذات فيدخل في كلامه الحمد على
الذات فعبارته أولى من قولهم سواء تعلق بالفضائل أم بالفواضل (قوله أو بغيرها) هذا على رأى
الجمهور وذهب الامام الرازى الى أنه مخصوص بالنعمة وفرق بينه وبين الشكر بأنه لا يختص
بالنعمة الواصلة الى الخادم وأما الشكر فهو مختص بها اه يس وكتب أيضا انظر لما اذا أعاد
الباء (قوله والشكر الخ) عرف الشكر وبين النسبة بينه وبين الحمد مع أنه غير مذكور في
المتن لقر به من الحمد وكون حمد المصنف شكرا من حيث وقوعه في مقابلة الانعام وان لم يكن
شكرا من حيث وقوعه في مقابلة الذات والصفات المشار اليه بالله وكتب أيضا والشكر أى لغة
(قوله فعل) أى أمر وشأن فظهر التعميم الآتى وقوله يبنى عن تعظيم المنعم أى يدل على تعظيمه أى
اعتقاد عظمته ودلالته عليه بحيث لو عرف المني عرف المنبأ عنه وبهذا صحت دلالة فعل الجنان
الذى هو اعتقاد خفى على التعظيم ومعرفة الاعتقاد المنبأ إما بالهام أو بقول الشاكر أو فعله فعلى

على وجه يبنى والافه والانعام اه شيخنا أو يجعل على الملكة (قوله ما يلزم الانسان) ثم
ما يتصف به الانسان وقوله ولا ينتقل الخ أى مع إمكان عدم انتقال أثره الى غيره وقوله ما ينتقل الخ
أى ما لا بد في الاتصاف به من انتقال أثره الى الغير (قوله فانه مامن الفضل الخ) أى وكل الصفات
زائد على الذات (قوله وأما الشكر فهو مختص بها) منه مع ما قبله يعلم مخالفة الرازى للشهور في
كل من الحمد والشكر (قوله انظر لما اذا الخ) فيقال إعادة العامل نشعر بالاعتناء بالمعمول
فيه اشارة خفية الى الرد على الرازى وقال شيخنا لعله أعادها لثلاثتهم الجمع أى كون المراد الغير
مع الانعام كقوله تعالى أن يقتلوا أو يصلبوا إذ المعنى أو يصلبوا مع التقتيل تأمل اه وهو غير
ظاهر ثم اعلم ان الحمد المتعلق بغير الانعام هو المراد بالحمد المطلق فلا يرد أن الحمد لا بد له من المجدود
عليه فكيف يكون مطلقا فنبيه (قوله لقر به من الحمد) أى يكونه في الواقع المعنى الآخر العرفي
لفظ الحمد وباعتبار قصد التعظيم في كل وكون كل لا يكون الا للعاقل بخلاف المدح في كل وان
قبل ان الحمد والمدح أخوان (قوله وكون حمد المصنف) الاضافة لأدنى ملابسة أى الحمد الذى وقع
مسندا اليه في عبارته فلا يقال المشار الى كونه في مقابلة الذات والصفات المشار اليها بالله ليس هو
حمد المصنف كما لا يخفى (قوله أى أمر وشأن الخ) هذا التأويل والتفريع لدفع ما عترض به على
قول شارح فعل بان الفعل ان جعل على المعنى اللغوى له لم يشمل الاعتقاد على الصحيح من ان
النفوس لا فعل لها والمراد بادرها الصورة الحاصلة فيها لا ما يتبادر من لفظ الادراك وان شمل
القول لانه فعل باللسان وان جعل على الفعل العرفي فهو مقابل للقول والاعتقاد كما هو المتعارف
لا شامل لها لان الذى باللسان قول والذى بالجنان كيفية نفسانية فعلى كل حال لا يصح تعميمه في
الفعل بعد ذلك بقوله سواء كان باللسان الخ (قوله بحيث لو عرف الخ) أى كونه بجحالة أى متلبسا
بجحالة بحيث مرادها الحالة التى يترتب عليها ويلزمها معرفة المنبأ عنه الذى هو التعظيم أى يلزمها
فهم التعظيم اذا عرف المنبأ الذى هو الأمر المذكور واطلع عليه وكانه قال ودلالة الأمر المذكور
على التعظيم كونه بجحالة يترتب عليها عند الاطلاع عليه فهم التعظيم وذلك لان الدلالة كونه امر

أو بغيرها والشكر فعل

الأول ثم شكر واحد وعلى الأخيرين شكران قول الشاكر أو فعله والاعتقاد الأول مني عن الثاني وكلاهما مني عن التعظيم لا يقال اعتقاد العظمة هو الشكر الجنائي فيكون منبثاعن نفسه لانا نقول ليس هو اعتقاد العظمة بل اعتقاد انصاف المنعم بصفات الكمال وهذا يدل على اعتقاد آخر هو اعتقاد عظمته فتعابرا ثم المراد من الاعتقاد التصديق جازما أو راجحانا بآبنا أم لا وقيل المراد الجازم كذا في الفري (قوله يني عن تعظيم الخ) اعترض بأن الانباء عن الشيء لا يستلزم تحققه فضلا عن قصده مع أن قصد التعظيم معتبر في الشكر فكان الاحسن أن يقول يقصده بتعظيم المنعم اه فري (قوله لكونه منعا) متعلق بمحذوف صفة لفعل أي صادر أو

بحيث يفهم منه أمر آخر وتلك الحالة هي تعلقه بنسبة العلم مثلا إلى ذلك الشخص (قوله وعلى الأخيرين شكران) سواء كان قول الشاكر هو عالم أو هو متصف بالكالات مثلا أو أمانا معتقد اتصافه بالكالات مثلا فكل هذا شكر إذا كان لأجل الانعام لانه فعل يني الخ (قوله فيكون منبثاعن نفسه) لان المراد بالتعظيم اعتقاد العظمة كما قدمه في صدر القولة (قوله لانا نقول الخ) في كلامه أنه لا بد من اعتقادين متعابرين بالذات حتى يوجد الشكر فاعتقاد العظمة لأجل الانعام لا يسمى شكرا وهو بعيد جدا فالظاهر أنه شكر وله جهتان جهة حصوله في النفس وجهة الاطلاع عليه وهو من جهة الاطلاع المطلع عليه بدل على نفسه من جهة حصوله في نفس الشاكر وذلك كافي في تعابير الدال والمدلول تأمل اه شيخنا وفيه تكلف والوجه أن يفسر التعظيم في قولهم فعل يني عن تعظيم المنعم بنسبة العظمة أي فعل يفيد نسبة العظمة إلى المنعم وحينئذ لا إشكال وبدل لما ذكرنا قولهم ان قصد التعظيم بالقول أو الفعل أو الاعتقاد معتبر في الشكر اذ لا معنى لقصد اعتقاد العظمة بشيء من ذلك اذ الاعتقاد كيفية تابعة لتحقق أسبابها (قوله ثم المراد من الاعتقاد) أي الذي هو أحد أقسام الشكر وقوله التصديق أي ادراك ان النسبة واقعة ويعلم من قوله لكونه منعا أنه لا بد من الاذعان والميل كما هو واضح وان عمل الاركان ليس بطريق الأجرة ولا بطريق المعاونة بل تفضلا (قوله اعترض الخ) عرفت انه ينبغي أن يراد بالتعظيم المنبثاعنه نسبة العظمة إلى المنعم وحينئذ يجاب عن هذا الاعتراض بان قوله لكونه منعا مفيد لقصد التعظيم إذ متى كان الفعل الدال على نسبة العظمة من أجل الانعام وفي مقابله كان بقصد التعظيم أي بقصد نسبة العظمة واطهارها وكانت نسبة العظمة متحققة ولما كان هذا واحدا لم يصرح به وكون المراد من التعظيم ما ذكره هو المناسب إذ التعظيم بمعنى اعتقاد العظمة لا ينبغي إلا جعله شكرا كما مر لا شطرا فهو من أفراد الشكر الجنائي الذي هو شرط في الشكر اللساني والأركان كما يأتي للمعشى وقال شيخنا قوله اعترض بان الانباء الخ أنت خير بان الانباء هو الدلالة وهي مستلزمة للتحقق اذ يلزم من وجود الدليل وجود المدلول والاعتقاد المذكور أعني اعتقاد العظمة وجوده مستلزم للقصد اذ لا يحصل الا بالتأمل في دلائله والتأمل في الدليل قاصد للمدلول فالانباء عنه مستلزم لتحقيقه وقصده خلافا لما قرره ثم في تقريره أن الأحسن هو الذي ذكره برد عليه ما فر منه اذ قصد الشيء لا يستلزم تحققه مع أن المراد بتحقيقه وانه بالقصد وأيضا لا معنى لقصد اعتقاد العظمة بفعل الشاكر اذ قصد هذا الاعتقاد عند التأمل في دلائله لا في فعل الشاكر أو قوله مثلا المسمى شكرا فان أريد بقصد إفادة ذلك رجوع للانباء تدبر اه ولا يخفى عليك فساد قوله

يبي عن تعظيم المنعم
لكونه منعا

صدر لكونه الخ لا يفعله لانه بمعنى الامر والشأن فليس فعلا ولا مافيه راحة الفعل حتى يتعلق به الجار ولا بتعظيم لان المقصود جعل الانعام علة للشكر الذي هو الفعل المنبيء للمايينى عنه الشكر ولذلك جعل متعلقا للشكر للمايينى عنه الشكر ولا يينىء ولا بالنعم لما هو ظاهر تأمل (قوله سواء كان باللسان) قسم اللسان لانه أظهر في الانباء ووسط الجنان رمزا الى خير الامور أوسطها (قوله أو بالجنان) عطف بأشارة الى استقلال كل من الانواع الثلاثة بكونه شكرا ولا بدفعه ما أشير اليه في حواشى شرح المطالع من وجوب مطابقة الاعتقاد في الشكر اللسانى والاركانى وعدم مخالفة الاركان أيضا في اللسانى لان ما ذكر شرط خارج كذا في الفترى

وهى مستزمنة للتحقق اذ يلزم الخ كما تقدم وقوله والاعتقاد الخ جعل قصد التعظيم عبارة عن قصده بالاستدلال عليه لجعله المراد من التعظيم القائم بغير الشاكر بدليل ذكره استدلال الشاكر عليه اذ كيف يجهل الانسان اعتقاد نفسه حتى يحتاج عليه الى دليل وهو عجيب اذ المعنى حينئذ فعل يدل وينتج أن غير صاحب هذا الفعل معتقد عظمة المنعم ومع هذا قال في بيان ان وجود هذا الاعتقاد يستلزم قصد الشاكر له اذ لا يحصل الا بالتأمل في دلائله الخ وهو انما ينتج قصد المعتقد الى ما حصل الاعتقاد عنده بثبوته من الاوصاف الجميلة على أن قوله لا يحصل الا بالتأمل في دلائله فاسد اذ لا يحصل الا بالتأمل في دلائل الاوصاف فالقصد الى الاوصاف لا اليه وهو أعنى القصد من غير الشاكر بمقتضى كلامه لامن الشاكر فان قلت معنى قوله لا يحصل الخ أنه لا يعلم حصوله الا بالتأمل الخ وليس المعنى أنه لا يوجد الا بالتأمل الخ وان احتاج ذلك الى تأويل في قوله وهى مستزمنة للتحقق أى للعلم بالتحقق وفيما بعده حتى يلائم كلامه هذا المعنى وحينئذ ينتج قوله اذ لا يحصل الخ قصد الشاكر الاعتقاد ويستقيم قوله بالتأمل في دلائله قلت قد جعل المنهج للاعتقاد فعل الشاكر وقال بعد اذ قصد هذا الاعتقاد عند التأمل في دلائله لافى فعل الشاكر أو قوله مثلاً وبالجملة فهو كلام لا يستقيم واعتراض أيضا معاوية على قوله فكان الأحسن الخ بأنه أيضا لا يستلزم الانباء كالرقص بقصد التعظيم خطأ قال فان أجيب بان العاقل شأنه أن لا يقصد التعظيم الا بما يينىء عنه أجيبا بان شأنه أيضا أن لا يفعله ما يينىء عنه الا بقصده بل لا معنى للانباء عنه الا عن قصده ظاهرا اذ المعنى يينىء عن تعظيم فاعله به متى أنعم لكونه أنعم اه فتدبر في هذا المقام (قوله فليس فعلا) أى نحو ما بدليل مقابله بما فيه راحة الفعل الشامل للمصدر (قوله لما هو ظاهر) وهو ان كونه منعا ليس علة للانباء بل علة للانباء كون الفعل متعلقا بنسبة الجليل الى المشكور بواسطة الوضع أو القرائن ولزوم التفات على تعلقه بالنعم المقيد بتعليل انعامه بكونه منعا (قوله رمزا الخ) أى ان الجنان نفسه خير من اللسان والاركان وليس المراد أن الشكر الجنانى خير من قسميه فان اللسانى خير منه كما تقدم أو يقال الجنانى خير من جهة واللسانى خير من جهة (قوله عطف بأو) أى دون الواو مع أن المعنى عليها على غير ما للرضى فى مثل هذا التركيب أى سواء كان باللسان وكان بالجنان وكان بالاركان أى كينونته باللسان وكينونته بالجنان وكينونته بالاركان مستوية وليس المعنى عطف بأو دون أم أم بعد سواء بمعنى أو كما تقدم عن الرضى فافهم (قوله ولا يدافعه الخ) وجه المدافعة انه أفاد أنه لا بد من توافق الاعتقاد والشكر اللسانى أو الاركانى فهذا الشكر مركب من شيئين الاعتقاد وأحد الأمرين

سواء كان باللسان أو
بالجنان

(قوله أو بالاركان) المراد بالاركان ماعدا اللسان من الجوارح والاعضاء وانما أفرد به بلذ كرمع أنه داخل في الجوارح لاختصاصه من بينها بالجد فيه يتحقق اجتماع الحمد والشكر فيما اذا كان الثناء باللسان في مقابلة الاحسان اه جري (قوله فورد الخ) بدأ بالمورد في جانب الحمد والمتعلق في جانب الشكر تقدما للاخص في جانب كل منهما ما افاده سم وظهر من كلام الشارح أن بين الموردين عموما وخصوصا مطلقا وكذا بين المتعلقين وأن بين مفهوم الحمد ومفهوم الشكر عموما وخصوصا وجهيا يتحققان في ثناء بلسان في مقابلة احسان وينفرد الحمد في ثناء بلسان لافي مقابلة احسان وينفرد الشكر في ثناء بغير لسان في مقابلة احسان وكتب أيضا قوله فورد الحمد تقربيع على التعريفين لان الظاهر من التعريفين هو النسبة بين الموردين وبين المتعلقين ويظهر من هاتين النسبتين النسبة بين الحمد والشكر ففرع ما يظهر من التعريفين عليهما ثم ما يظهر من الظاهر عليه جريا على ما هو قاعدة التعليم اه جري وكتب أيضا قوله فورد الحمد اعترض بأن الاولى أن يقول فصدر الحمد لان مورد الشيء ما برده عليه ذلك الشيء بعد وجوده وتحققه وصدوره عن غيره مع أن الحمد اللغوي لا يوجد ولا يتحقق الا بصدوره من اللسان وأجيب بأن تعبيره به للاشارة الى أن الحمد ينبغي أن يكون عن صميم القلب فكأنه صادر منه ثم برده على اللسان (قوله أعم) أي مطلقا اه سم (قوله باعتبار) الباء سببية (قوله وأخص) أي مطلقا اه سم (قوله بالعكس)

أو بالاركان فورد الحمد لا يكون الا اللسان ومتعلقه يكون النعمة وغيرها ومتعلق الشكر لا يكون الا النعمة ومورده يكون اللسان وغيره فالجد أعم من الشكر باعتبار المتعلق وأخص باعتبار المورد والشكر بالعكس (لله)

وقوله وعدم مخالفة الخ ليس من محل المدافعة اذ عدم المخالفة لا بدافع استقلال كل عن الآخر بل ذلك أن تقول وهو الوجه انه من محلها وليس المراد باستقلال كل من الأنواع الثلاثة بكونه شكرا استقلاله عن خصوص الآخرين وحينئذ فقوله لان ما ذكر شرط خارج أي والمدافعة انما تكون اذا كان ما ذكر أو بعضه ولو عدم مخالفة الاركان بالنسبة للسانى شطرا داخلًا والظاهر أنه يشترط عدم مخالفة الاركان في الاركانى والاعتقادي وعدم مخالفة اللسان في الثلاثة كما لا يخفى (قوله وانما أفرده) أي اللسان (قوله تقدما للاخص الخ) أي وجريا في التفريع على المف والنشر المرتب كما هو ظاهر (قوله وظهر من كلام الشارح الخ) لان تفريعه الاول كالصريح في اجتماع الموردين وانفراد مورد الشكر واجتماع المتعلقين وانفراد متعلق الحمد وتفريعه الثاني كالصريح في اجتماع المفهومين وانفراد كل منهما (قوله النسبة بين الحمد والشكر) فيه أن النسبة بين الحمد والشكر العموم والخصوص الوجهي والذي فرعه ثانيا عموم الحمد مطلقا باعتبار المتعلق وخصوصه كذلك باعتبار المورد وعكس ذلك في الشكر والجواب أن المراد تفريع ما يتبين به النسبة لان نفس النسبة ولا شك أن ما فرعه ثانيا يتبين به نسبة العموم والخصوص الوجهي بين الحمد والشكر فقوله ثم ما يظهر الخ أي ثم فرع ما يتبين به ما يظهر الخ وكذا ما قبله أعمى قوله ففرع ما يظهر الخ كما هو ظاهر (قوله ثم ما يظهر الخ) عطف على معمولي عامل واحد (قوله ينبغي أن يكون الخ) أي لا يكون حسنا إلا اذا كان كذلك فليس الانبعاث بمعنى الوجوب كما علم مما مر والتعبير في الشكر بالمورد مشاكلة والافلا يقال في الشكر الجناني كأنه صادر من القلب ثم ورد على الجنان كما لا يخفى وان كان لا بد من هذه السكانية في القسمين الآخرين منه لا اشتراط مطابقة الجنان فهما فتدبر (قوله أي مطلقا) فحصل كلام الشارح أن الجد أعم من الشكر من كل وجه

أى ملتبس بالعكس أى المخالفة (قوله هو اسم) مراده بالاسم ما قابل السكنية واللقب أو ما قابل الصفة وهذا يشعر كلامه فى المطلق لا ما قابل الفعل والحرف وعلميته بوضع منه تعالى علمه غيره بوحى أو الهام لقول السكالك بن الهمام فى تحريره الخلف فى الواضع انما هو فى أسماء الاجناس أما أسماء الله والملائكة فالواضع لها هو الله تعالى اتفاقا وأما أعلام الاشخاص كزيد وعمرو فالواضع لها البشر اتفاقا اه وبكونه الواضع يندفع الاستشكال بأن وضع العلم لذات يستدعى علمها وذاته غير

بسبب اعتبار اللغة متعلقه أعم من متعلق السكر من كل وجه والمراد بكل وجه فى صدر هذه العبارة كل وجه يرجع فيه الى مجرد اعتبار متعلقهما وانه أعنى الحد أخص منه من كل وجه بسبب اعتبار اللغة مورده أخص من مورده من كل وجه والمراد بكل وجه فى صدر هذه العبارة كل وجه يرجع فيه الى مجرد اعتبار موردهما فتبين أنه بالرجموع الى اعتبار متعلقهما وموردهما جميعا يكون كل من أعمية الحد وأخصيته من وجه فقط لا من كل وجه فبينهما العموم والخصوص الوجهى فقول سم أعم أى مطلقا وأخص أى مطلقا لا ينافى كون كل من وجه فقط قد يرد ولا يخفى أن قول الشارح والشكر بالعكس لزيادة الايضاح اذ هو واضح مما قبله كما لا يخفى (قوله أى المخالفة) اذ ليس كل من الحد والشكر قضية حتى يكون السكر ملتبسا بعكس الحد عكسا منطوقا وليس الحد مجموع أمرين مرتين مثلا والشكر ملتبس بعكسه أى جعل فيه المقدم مؤخر والمؤخر مقدم حتى يراد العكس اللغوى فالعكس هنا مجاز بمعنى المخالفة (قوله ما قابل السكنية واللقب) ويعلم منه أنه ليس صفة وان صدق بكونه صفة فى الاصل من حيث كونه بمعنى المعبود بحق ثم صار عاما بالقلبة التقديرية عليه تعالى كما يقول به بعضهم فليس فى العبارة رد لهذا القيل نعم فيهاردله ان قال بأنه لقب بناء على أن ما أشعر بوصف لقب وان وضع أولا وأما ان أريد بالاسم ما قابل الصفة فليس فيهاردله كما لا يخفى (قوله وهذا يشعر كلامه فى المطول) حيث قال ولذا لم يقل الحد للخالق أو الرازق أو نحوهما مما يوهم اختصاص استحقاق الحد بوصف دون وصف بل انما تعرض للانعام بعد الدلالة على استحقاق الذات تنبيها على تحقق الاستحقاقين اه فقوله ولذا الخ يدل على أنه أراد بالاسم ما قابل الوصف لا ما قابل السكنية واللقب (قوله لا ما قابل الفعل الخ) أى لانه لا يتوهم كونه فعلا أو حرفا بخلاف كونه لقباً أو مشتقا (قوله فالواضع لها هو الله اتفاقا) فيه نظر فان الخلاف فى كون أسماء الله توقيفية أو مشهورة فعلى القول بأنها غير توقيفية وانه يجوز اطلاق المبرد عليه تعالى على سبيل التسمية الخاصة بكون الواضع له غير الله تعالى قاله بعض مشايخنا وتخصيص الأسماء فى كلامه بالورد لا يثبت مع قوله وبكونه الواضع الخ لانه على هذا ليس واضعا للجميع اذ بقى المبرد الذى بوضع غيره تعالى وقد يقال انه لم يثبت له تعالى ولا للملائكة علم غير وارد وجميع ما ورد بوضعه تعالى اتفاقا والخلاف انما هو فى جواز تسميته تعالى أى اطلاق الأسماء التى تؤخذ من الصفات والافعال عليه اذا لم يرد اطلاقها عليه ووقعت التسمية بهذا المعنى بالفعل بناء على الجواز عند عدم الإبهام مثلا ولا يرد هنا ذلك اذ لا يخفى أن ذلك ليس بطريق العلمية فالخلاف ليس فى التسمية بطريق العلمية وان صرح بذلك بعضهم ويدل لذلك تقييد السيد السند فى شرح المواقف محل الخلاف بالأسماء المأخوذة من الصفات والافعال وعبارة المواقف تسميته تعالى بالأسماء توقيفية أى يتوقف اطلاقها على الاذن فيه قال

هو اسم للذات

معلومة لنا سواء كان العلم بها ممتنعاً كما عليه الحكماء، أو ممكناً غير واقع كما عليه المتكلمون أو واقفاً بتصفية الباطن كما نقله السبرامى عن بعض الصوفية على أن التعقل بالوجه كافٍ (قوله الواجب الوجود الخ) ذكر هذين الوصفين تعييناً للموضوع له وتوضيحاً له لا تقييداً له والا كان كلياً وآثرهما دون غيرها لأن وجوب الوجود مبنى سائر صفات الكمال واستحقاق جميع المحامد يقتضى انصافه تعالى بجميع صفات الكمال ويشير الى وجه تخصيص الجسبه تعالى الدال عليه الحمد لله وفيه وغيره ان معنى قولهم الله اسم جامع لصفات الكمال أن الذات الموضوع لها جمعها لأه لو حظ ذلك في وضعه وقيل لو حظ في وضعه مرجحاً للتسمية به لتضمن الألوهية الدال عليها أصله وهو اله كل صفة كمال (قوله والعدول الخ) يريد أن قوله الحمد لله كان في الاصل جملة فعلية أى حدث

السيد في شرحها وليس الكلام في أسماه الاعلام الموضوعه في اللغات انما النزاع في الأسماء المأخوذة من الصفات والافعال اه و يدل له أيضاً أن ما اعترضوا على اطلاقه ثم أجابوا بوروده أو بغيره على الجواز غير علم كما لا يخفى على أنه لو فرض أن الخلاف في التسمية بطريق العلمية لم يرد على ما ذكرنا الا لو وقعت التسمية بطريق العلمية بالفعل من غيره تعالى وان ورد على أهل ذلك الخلاف أن اختلافهم يقتضى امكان الوضع له تعالى بطريق العلمية وذلك يستدعى علم ذاته تعالى وهي غير معلومة لنا ويحاجب بأنه يكفي العلم بالوجه ثم الخلاف في التسمية بالأسماء المأخوذة من الصفات والافعال لا بطريق العلمية عبر الخلاف في الصفات اذ المراد فيه اثبات صفة له تعالى كأن تقول من صفاته تعالى كذا مما لم يرد فتنبه (قوله سواء كان العلم الخ) تعميم في قوله وذاته غير معلومة لنا لكن في جعل قوله أو واقفاً بتصفية الباطن من جملة التعميم نظراً و فوعه بالتصفية بنا في كونها غير معلومة لنا الا ان يقال المراد بكونه واقفاً امكان وقوعه بهامع كونه لم يقع وبعبارة هذا لقوله أولاً وممكناً غير واقع عموم الامكان لما كان بواسطة النصفية ولما كان بغيرها فيما تقدم بخلافها وبمحتمل أنه تعميم في اندفاع الاشكال والمعنى أنه يندفع بكونه هو الواضع سواء جرينا على معنى الاشكال بان قلنا العلم بها ممتنع أو قلنا هو ممكن غير واقع أو جرينا على خلافه بان قلنا العلم بها واقع بتصفية الباطن لكن سمنا مبنى الاشكال جسداً فلا يقال على هذا لا ورود للشكل حتى يندفع بكونه تعالى هو الواضع فتدبر (قوله على أن التعقل بالوجه كافٍ) فلا يرد الاشكال وان سمنا جسداً أن الواضع غيره تعالى وان علم ذاته تعالى غير واقع أصلاً (قوله لا تقييداً له والا كان كلياً) أى لأنه يكون القيد من جملة الموضوع له ومتى كان منه كان الموضوع له كلياً العموم القيد فالوضع حينئذ لكل من يتحقق له القيد وهذا كلي وان لم يتحقق ولم يوجد الله وحده وتحققه لغيره تعالى محال (قوله ويشير) عطف على يقتضى (قوله وقيل لو حظ في وضعه الخ) أى جعله الله تعالى في وضعه حكماً للتسمية به وبهذا يندفع قول بعض مشايخنا هذا بقيدان الواضع لأسماء الله تعالى البشر لان الملاحظة اسم تكون منهم وبما انفق من أن الواضع الله اتفاقاً اه وقال شيخنا ان المراد بالملاحظة الارادة اه أى أريد أنه حكماً وضعه (قوله مرجحاً للتسمية به) أى دون غيره من بقية الألفاظ العربية اذ ليس اسم علم سواء وباقى الألفاظ العربية الدالة عليه تعالى أو صافى لأعلام وبقولنا العربية اندفع ما يقال بناق انه ليس اسم علم سوى لفظ الجلالة وجود غيره في اللغات الأخر كما يفيد قول السيد وليس الكلام في أسماه الاعلام الموضوعه في اللغات

الواجب الوجود المستحق
لجميع المحامد والعدول
الى الجملة الاممية

الله جدا الخذف الفعل مع الفاعل وأقيم المصدر مقامه وجعلت الجملة اسمية للدلالة على الدوام والثبات كما قالوا في سلام عليك اه جرى فدلالة الاسمية على الدوام والثبات بسبب العدول اليها عن الفعلية التي هي الأصل في الاخبار عن الامور التي تتجدد كالجد لا بسبب الوضع فلا ينافي قول الشيخ عبد القاهر لادلالة في زيد منطلق على أكثر من ثبوت الانطلاق لزيد على أن ظاهر كلام الكشاف والمفتاح أن الدوام أصل في الاسمية كما في الحفيد (قوله للدلالة الخ) ان قلت دلالتها عليه اذا لم يكن خبرها فعلا والادلت على التجدد كما في الله يستهزى بهم أو طرفا والا احتملتها بحسب التقدير بن كما هنا قلت الاصل في الخبر الافراد فيترجح تقديره اسما (قوله والثبات) هو بمعنى الدوام فالعطف مراد في الثبات أخص من الثبوت (قوله وتقديم الحمد) أو رد عليه أن

ولا يقال ان الخلاف في كون أسماء الله تعالى توقيفية انما هو في التسمية الخاصة أي التي بطريق العمية وقد صرحوا بالورود في غير لفظ الجلالة فاقتضى ذلك ان ماصرحوا فيه بالورود وعلم فينا في انه ليس اسم علم سوى لفظ الجلالة لانا نقول قد علمت ان التحقيق انه ليس الخلاف في ذلك بل في التسمية لا بطريق العمية على انا لو سلمنا ذلك نقول المراد من جحا للتسمية به دون غيره على وجه كونه لا يسمى به سواه ثم ان قولنا دون غيره من بقية الالفاظ العربية أي مطلقا بناء على أن الرحمن صفة أو سوى الرحمن بناء على أنه علم (قوله وجعلت الجملة اسمية) سيأتي بيانه في قوله وتقديم الحمد (قوله كما قالوا في سلام عليك) فهو دل على الدوام وان كان معنى الحدوث مرادا منه بعد العدول لقولهم المسوخ فيه للابتداء كونه معنى الفعل ولا منافاة كما هو ظاهر (قوله التي هي الاصل في الاخبار الخ) بر بديان وجه أصالة الفعلية للاسمية حتى يتحقق العدول فيها عن الفعلية ويكون قرينة على ارادة الدوام والثبات أو بيان وجه كون العدول قرينة على ارادة الدوام والاسقرار لانه حيث كان الاخبار هنا عن الحمد وهو أي الحادث منه مما يتجدد أي يحصل بعد عدم والتجدد يشعر بالانقطاع وعدل عما هو الاصل في الاخبار عنه الى غيره دل ذلك العدول على ارادة خلاف ما أشعر به التجدد وهو الاسقرار وعلى كل علم ان قولهم الاسمية تدل على الدوام والثبات ليس في كل اسمية بل فيما أخبر فيها عن نحو الحمد مما يتجدد ولو في الجملة فلا يرد ما اذا كان المراد هنا الحمد القديم وحيث نذكر عدم منافاة قولهم المذكور لقول الشيخ عبد القاهر لادلالة الخ لان الاخبار فيها ذكره ليس مما يتجدد فلا عدول فيه عن الفعلية لكن الحق أن نحو زيد منطلق يدل على الدوام والثبات بواسطة غلبة الاستعمال وانما في الشيخ الدلالة بحسب الوضع هذا ويحتمل ان معنى قوله التي هي الاصل الخ أنها الاصل في الاعلام بالامور التي تتجدد وقوله كالحمد أي كثبوت الحمد وثبوتها متجدد بالنسبة للحمد الحوادث لكن في كون هذا وجهها للاصالة أو لكون العدول قرينة نظر ظاهر (قوله على ان ظاهر كلام الكشاف الخ) أي فقولهم المذكور جار على ظاهر كلام الكشاف والمفتاح وان خالف كلام الشيخ (قوله قلت الاصل في الخبر الافراد) نازع في ذلك الرضى فانظره (قوله أو رد عليه ان النكته الخ) لا يحتاج لهذا كله الا ان كان معنى كلام الشارح ان أداء المراد كما يحصل بتقديم الحمد يحصل بتقديم الله فلم يقدم الحمد فيجاء به قدمه لانه أهم نظرا الى المقام ولا التفات الى كون ذكر اسم الله أهم فيكون قوله وان كان ذكر الله أهم من جملة الجواب لا اشارة فيه الى منشأ السؤال أما ان كان معنى كلام الشارح ان

للدلالة على الدوام والثبات
وتقديم الحمد

النسبة انما تتركب من محله الاصلى لا القارى فيه والحمد هنا مبتدأ والاصل فيه التقديم واجب بان اصل الحمد لله اجد الله جدا مخدوف الفعل لدلالة المصدر عليه ونيابته عنه وادخل لام الجر في المفعول تقوية وعدل عن النصب لما ذكره فصار الله جده فقدم واجاب الفري بأنه سبأنى في تقديم المسند اليه أنك تعمد الى اسم فتقدمه تارة فتجعله مبتدأ أو تؤخره تارة فتجعله فاعلا كل ذلك يستدعى نسكته فكون النسكته للتقديم للزال عن محله لا القارى فيه ممنوع اه يس (قوله باعتبار) الباء سببية (قوله نظرا الخ) أى فهو أهم لعارض المقام وقوله وان كان ذكر الله الخ أى لان الأهم الذاتى انما يقدم اذا لم يقتض الحال تقديم غيره كما هنا فان الحال يقتضى تقديم الحمد لكون المقام مقامه فانه بسد وجه الله تعالى والبلاغة هي مطابقة الكلام لمقتضى الحال وأورد عليه أن مقام الحمد لا يقتضى تقديم لفظه لان تحصيل معنى الحمد والثناء لله تعالى لا يتم الا بمجموع

ذكر اسم الله أهم فكان المناسب تقديمه لله على الحمد فيجاب بان الحمد أهم نظرا للمقام والاهمية العرضية مقدمة على الاهمية الذاتية لانه قد يفعل عن الاولى فكانت أولى بالتنبيه عليها لالاتها أفضل وأرقى فقوله وان كان ذكر الله الخ بيان لمنشأ السؤال فلا يراد ولا جواب لانه حينئذ مزال عن محله لان المناسب تقديم الأهم وهو الله فيقال لم يقدم الحمد عليه اه شيخنا وفيه ان السائل قائل لانه ذكر النسكته الالتمزال عن محله الاصلى فلا بد له من السؤال اذ الحمد ليس من الاعن المحل الاصلى على كل حال ولا بد لنا من الجواب (قوله الالتمزال عن محله الاصلى) أى ولا ازاله هنا أصلا ان كان معنى كلام الشارح ان أداء المراد كما يحصل بتقديم الحمد يحصل بتقديم الله وانما قدم الحمد لانه أهم الخ والازالة هنا عن محل عرضى الى المحل الاصلى ان كان معنى كلام الشارح ان ذكر الله أهم فحق الحمد التأخير وانما قدمه لانه أهم نظرا الى كون المقام الخ وحصل الجواب الاول ان هذا المبتدأ أصله الاصيل التأخير لكون هذه الجملة أصلها الجملة الفعلية ولما تصرف فيها وحولت الى الاسمية خرج المبتدأ فيها مؤخر اتم قدم فكان أصله الاصيل التأخير فهو مزال عن محله الاصلى فهو جواب بالتسليم وحصل الجواب الثانى منع ان النسكته انما تكون للزال فضلا عن كونه مزالا عن محل فضلا عن كون المحل الذى يزال عنه أصليا (قوله ونيابته عنه) أى فى افادة المراد لاقى العمل وقوله وادخل لام الجر فى المفعول أى للفعل المخدوف تقوية له لضعفه بالمخدوف وقوله وعدل عن النصب أى بان قطع النظر عن العامل المقدر ولو حظ الابتداء والخبرية (قوله بأنه سبأنى الخ) ليس المراد ان ما هنا كذلك وانما محل الشاهد ان النسكته تكون لغير المزال أصلا فضلا عما قيد به المعترض (قوله فتجعله مبتدأ) أى بضم خبره وقوله فتجعله فاعلا أى بضم فعله (قوله كل ذلك يستدعى نسكته) اذ مدار الاحتياج الى النسكته كون الشئ يتأنى غيره لكن هذا الكلام كله اذا كان مراد السائل بالمحل الاصلى المحل السابق على غيره أما اذا كان مراده بالمحل الاصلى المحل الذى حقه أن يكون عليه فان الاصل فى المسند اليه التقديم أى حقه أن يكون مقدما فلا يلائم شئ من الجوابين لان المعنى حينئذ ان الحمد فى المحل الذى حقه أن يكون فيه لان الاصل فى المسند اليه التقديم فهو أت على الاصل أى على ما يستحقه وما أنى على أصله لا يسأل عنه لظهور أنه لنسكته هي الاصلة وانما يلائم أن يقال ان الاصل لا يعمل به الا اذا لم يكن مقتضى للعدول عنه وقد وجد مقتضى وهو كون ذكر الله تعالى أهم فافهم (قوله لان الأهم الذاتى الخ) أى لان العرضى قد يفعل عنه

باعتبار أنه أهم نظرا الى
كون المقام

المبتدأ والخبر فيقتضى تقديم المجموع على ما سواه لأحد الجزأين على الآخر قال الحفيد والجواب
 ان لفظة الحمد من بين اللفظين أنسب بالتقديم نظرا الى أن هذا اللفظ موضوع لمفهوم هذا المعنى
 أى معنى الحمد وأورد عليه أيضا أن هذه النكتة معارضة بإفادة تقديم الله الاختصاص والجواب
 أن الاختصاص مستفاد على تأخيرها أيضا لتعريف المبتدأ بلام الجنس وقيل لأن اللام تقيده
 وأورد أيضا تقديم الجار والمجرور في نحو فله الحمد رب السموات وله الحمد في السموات والأرض
 مع أن المقام مقام الحمد والجواب منع أن المقام في نحو الآي المذكورة مقام الحمد بل مقام بيان
 استحقاقه تعالى للحمد واختصاصه كما أشار إليه في الكشاف وهذا يقتضى تقديم الظرف قاله
 الفري (قوله مقام الحمد) لم يضر لان الحمد المتقدم بمعنى اللفظ (قوله في تقديم) أى في توجيه
 تقديم الخ وهو مبني على أن باسم متعلق باقرا الأول واليه ذهب صاحب الكشاف وجعله
 صاحب المفتاح متعلقا باقرا الثانى واقرا الأول منزل منزلة اللازم وعليه فلا تكون الآية نظيرا
 لما نحن فيه والى ذلك أشار الشارح بقوله على ما سيجىء (قوله وان كان ذكر الله) أى ذكر
 اسمه مقدما وقوله نظرا الى ذاته أى بقطع النظر عن المقام (قوله على ما أنعم) الظاهر أنه ظرف
 مستقر خبر بعد خبر ليظهر تحقق الاستحقاقين الذاتى والوصفى لا لغو متعلق بالحمد لأنه يلزم عليه
 الاخبار عن المصدر قبل استيفاء معمولاته وهو لا يجوز وقدم الاستحقاق الذاتى على الوصفى لأنه

مقام الحمد كما ذهب إليه
 صاحب الكشاف في
 تقديم الفعل في قوله
 تعالى اقرأ باسم ربك على
 ما سيجىء، وان كان ذكر
 الله أهم نظرا الى ذاته
 (على ما أنعم)

فهو أولى بالتنبيه عليه لأنه أفضل وأرقى كما تقدم ذلك في كلام شيخنا وقوله فان الحال الخ علة لقوله
 كما هنا الراجع للنفى وقوله والبلاغة هي مطابقة الخ من تفة تعليل قوله وان كان ذكر الله أهم الخ
 وهو قوله أى لان أهم الذاتى الخ والمراد أن البلاغة هي ما ذكره كرامة تعالى مقدما هنا ليس
 مقتضى الحال لما علم من أن الحال يقتضى هنا تقديم الحمد ولكن ربطه بالنفى في قوله اذا لم يقتض الحال
 الخ أو بقوله فان الحال الخ فتدبر (قوله والجواب ان الاختصاص الخ) على أن المقام ليس مقام
 افادة الاختصاص بل مقام ثناء لكن يعكس على هذا ان الاختصاص أدخل في التعظيم ومقام الحمد
 يناسبه ذلك كما علم من الكلام على حمد الشارح (قوله الظاهر انه ظرف الخ) مقابل ذلك كونه
 متعلقا بخبر وفى أى حمدته على ما أنعم أو بالجملة باعتبار دلالتها على الاثبات لا ما ذكره بقوله لانواع الخ
 كما لا يخفى (قوله لانه أقدم من الوصفى) أى من حيث التعقل على ان الذاتى لنفس الذات بقطع
 النظر عن الصفات والمراد ان الوصفى بعض متعلقه حادث وهو صفات الافعال بخلاف الذاتى على
 ان متعلقه الذات بقطع النظر عن الصفات أو جميع الصفات الذاتية (قوله وفى عبد الحكيم الخ)
 عبارته قوله على ما أنعم كلمة على متعلقة بقوله الحمد لله باعتبار الاثبات فان القيد المذكور بعد الجمل قد
 يكون قيما للسند كما فى ضربت زيدا بالسوط وقد يكون قيما لثبوت كفاى ضربت زيدا قائما
 وقد يكون قيما لاثباته كما فى ما نحن فيه فكذا قيل أثبت هذا الحمد أعنى الحمد لله على مقابلة الانعام
 فلا يرد ان ثبوت جنس الحمد على وجه الاختصاص كيف يصح بمقابلة الانعام وما قيل انه تعليل
 لانشاء الحمد وكلمة على تعليلية كما فى قوله تعالى ولتكبروا لله على ما هداكم ففيه انه صرف عن
 الظاهر المتبادر من غير ضرورة اه وقوله فكذا قيل الخ هذا انما يناسب جعله تعليل لانشاء
 الحمد ولو جرى على قانون المفرع عليه لقال فكذا قيل أثبت استحقاق الحمد للحمد على مقابلة
 انعامه وهو فاسد فان ذلك لا يكون فى مقابلة الانعام وقوله على مقابلة الانعام أى مستعليا ذلك

أقدم من الوصفى اه يس ملخصا وفي عبد الحكيم ان على متعلقة بقوه الحمد لله باعتبار الاثبات فهو علة له أى أثبت هذا الحمد أى الحمد لله لانعامه وكتب أيضا على هنا للتعليل (قوله أى على انعامه) جعل ما مصدرية لا موصولة ولا موصوفة كما فعل بعض الشارحين لأولو بينها لفظا ومعنى أما لفظا فلانها لا تحتاج الى تقدير بخلافها فانها يحتاجان الى تقدير العائد في أنعم أى أنعم به مع أن مسوغ حذف لم يوجد هنا لعدم جره بماجر به الموصول ثم نقل السيوطى عن بعض النقاد أن الجار اذا تعين كما هنا جاز حذف العائد وان لم يجز بماجر به الموصول وفي علم أى وعلم به ويكون ما علم به كما قال عبد الحكيم عبارة عما يتوقف عليه التعليم من الشعور وغيره وهو مع تكلفه لم يوجد فيه مسوغ أصلا وعلى كل حال ما لا يحتاج الى التقدير أولى وأما معنى فلان الحمد على الانعام الذى

الاثبات على مقابلة الانعام فعلى للاستعلاء المعنوى للتعليل فلم يخرج عن أصلها كما أن الجملة على أصلها من الاخبار وقوله وما قيل الخ رد على العصام وقوله صرف عن الظاهر أى حيث أخرج الجملة عن الاخبار الى الانشاء وعلى عن الاستعلاء الى التعليل وقوله من غير ضرورة لا يقال الضرورة تحصيل الجسد من المتكلم وبيان المحمود عليه لاننا نقول الحمد يحصل بالخبر به وبيان المحمود عليه من جعل الاثبات على وجه المقابلة فتم قوله من غير ضرورة وقد فهم الحشى ان عبد الحكيم قائل بان على للتعليل متعلقة بالاثبات الا أن يقال ان قوله فهو علة له أى أثبت الخ مستأنف لان جملة المحكى عن عبد الحكيم وان أوهم صنيعه خلاف ذلك وكأنه لم يرتض ما جرى عليه عبد الحكيم لان الاستعلاء على مقابلة الانعام غير متبادر وان ادعاه ولان قوله أعنى الحمد لله غير ظاهر في نفسه مخالف لما يقتضيه ما قبله كما لا يخفى وكون العصام أخرج الجملة عن الخبر به جرى على المتبادر من ان مراده كغيره بالانشاء مقابل الخبر والافصح قل أنه أراد به المعنى اللغوى أى التحصيل فافهم (قوله باعتبار الاثبات) أى اثبات المسند كما علمت فقوله بعد أى أثبت هذا الحمد لله انما يصح باعتبار ان كل مجرور مخبر عنه في المعنى والا فكان الواجب أن يقول أى أثبت للحمد كونه لله على وجه استحقاقه تعالى له مثلا فتدبر (قوله لأولو بينها لفظا ومعنى) عبر بالأولو به لان المعنى صحح على جعل ما غير مصدرية كما لا يخفى بان تلاحظ النعمة من حيث الانعام واللفظ أيضا صحح عليه وان احتج في تصحيحه الى تكافؤ بان يجاب بنحو ما نقله السيوطى على ما فيه ونسلم أن للثاني مسوغا كما أشير اليه بقوله وعلى كل حال الخ لكن هذا خلاف ما يفيد كلامه في المطول خصوصا على نسخة لفساد ذلك اما لفظا الخ ونسخة لفساد ذلك لفظا ومعنى الخ (قوله بماجر به الموصول) أى أو الموصوف اذا فرق على ما يظهر خلافا لبعضهم وكذا يقال فيما بعد (قوله اذا تعين كما هنا) يؤخذ منه انه لا عبرة بالاحتمال البعيد مع التبادر التام اذ يتبادر هنا جدا تقدير الباء ويجعل على بعد تقدير اللام مثلا (قوله وفي علم) عطف على فى أنعم (قوله لم يوجد فيه مسوغ أصلا) أى لان الجار هنا غير متعين اذ يحتمل أنه اللام مثلا (قوله وعلى كل حال الخ) ينبغى جعله اشارة للجواب عن قوله لم يوجد فيه مسوغ أصلا بانه يتأتى المسوغ ليصح قوله بعد وهذا يعرف منع قوله في المطول الخ فان مجرد تقديره بالاسم مسوغ له لا يمنع كما لا يخفى لكن لا يخفى عدم صحة قوله بعد وانه لا حاجة الخ اذ لا يتأتى المسوغ هنا الا بتكافؤ بعيد فكيف يجعل تقدير العائد مع تكافؤ بعيد مغنيا عن ذلك فتنبه وتقديره بتكافؤ أن يقال الخنى تدريجى حذف الجار أولا فانصل الضمير ثم حذف منصوبا وهذا

أى على انعامه

هو من أوصاف المنعم أمكن من الحمد على النعمة لأن الحمد على الأول بلا واسطة وعلى الثاني بواسطة أن النعمة أثر الانعام وهما يعرف منع قوله في المطول بتعذر تقدير العائد في المعطوف

يتوقف على أن حذف الجار وإيصال الضمير قياسي وبظهور أنه كذلك حيث وقع الجواب به في مواضع أو بقدر العائد منصوبا وتجعل ما في مالم نعلم مصدرية حينية أي وقت عدم العلم ويؤخذ من كلام عبد الحكيم كاسياتي أنه قيل بجواز حذف العائد المجرور وإن لم يجز الموصول بمثل ما جرح به وإن لم يتعين الجار لكن كلام المحشي يشعر بعدم الإطلاع عليه أو عدم التنبيه فلا يحمل كلامه على إرادته (قوله وعلى الثاني بواسطة أن النعمة أثر الانعام) إذ جعله تعالى الاختياري حقيقة أفعاله تعالى والحكمي ذاته الأقدس وصفاته الباقية فالحمد على ما ينعم به من حيث انعامه به إذ الحمد انما هو على الجليل الاختياري (قوله وهما يعرف الخ) هو لا يعرف الا اذا جعلنا قوله وعلى كل حال الخ إشارة للجواب كما تقدم فإن اسم الإشارة عائد على بيان أولوية كون ما مصدرية وبيان امكان تقدير العائد في المعطوف وهو مصرح بأنه لم يوجد فيه مسوغ وحينئذ يتعذر تقديره إذ الكلام في تقديره موافقا للقواعد وعبارة المطول وما في على ما أنتم مصدرية لاموصولة أما اللفظا فلا يحتاج الموصولة الى التقدير أي أنتم به مع تعذره في المعطوف عليه أعني علم لكون مالم نعلم مفعوله ومن زعم أن التقدير وعلمه على أن مالم نعلم بدل من الضمير المخدوف أو خبر مبتدأ مخدوف أو نصب بتقدير أعني فقد تسف وأما معنى فلان الحمد على الانعام الذي هو من أوصاف المنعم أمكن من الحمد على نفس النعمة اه وقوله مصدرية لاموصولة المتبادر منه تعين المصدر به وعدم صحة الموصولة وقوله اما لفظا معناه اما تعين الأولى لفظا وعدم صحة الثانية من جهة اللفظ وقوله ولا يحتاج الموصولة الى التقدير أي وهو لا يصبح لعدم جرح العائد بما جرح الموصول مع عدم تعيينه إذ يمكن على ما أنتم فيه أوله أو منه أو نحو ذلك وقوله مع تعذره أي اذا تركنا التسف بدليل قوله ومن زعم الخ وهما تعلم أنه لا يرد عليه امكان تقديره مجرورا أي وعلم به جرحا على أنه لا يشترط تعيين الجار وقوله فقد تسف لا يرتكبه خلاف الجادة أو تقديره مالا ضرورة تلجئ اليه ولا فريضة تدل عليه ومع ذلك لا فائدة لتسفه إذ قد علمت أن تقدير العائد في أنتم لا يصبح لعدم تعيين الجار وقوله أمكن أي أفر في مكانه إذ المحمود عليه الفعل والمنعم به لا يصلح لذلك من حيث ذاته بل بملاحظة الفعل وفيه أن هذا غير مؤدلفساد المعنى ويجب أن المراد فساد المعنى لولا ملاحظة الذات من حيث الفعل وهذا التقرير هو المناسب وقال عبد الحكيم قوله أي أنتم به على تقدير جواز حذف العائد المجرور مع الجار وأما على تقدير امتناعه كما صرح به الامام المرزوقي فلا يصح وقوله مع تعذره فيه أنه يجوز أن يكون التقدير وعلم به من البيان مالم نعلم ويكون ما علم به عبارة عما يتوقف عليه التعليم من الشعور وغيره فالأولى أن يقال مع تكلفه في المعطوف عليه وقوله ان التقدير تعريف التقدير يفيد أن الزاعم قائل بالتحصيص التقدير على ما ذكره فلذا قال تسف ولو كان مراده جواز ذلك التقدير فلا تسف اه وقوله جواز حذف الخ أي جواز ذلك وإن لم يتعين الجار اذ هو نا غير متعين وإن تبادر وبدل لما ذكرنا قوله بعد يجوز أن يكون التقدير وعلم به مع كونه غير متعين ولا متبادر وإن كان ظاهرا قوله وأما على تقدير امتناعه الخ يفيد أن هذا قول مشهور وخلافه بخلافه حيث نسب مقابله لواحد وقال كما صرح وقوله فالأولى الخ مبني على

وانه لا حاجة الى جعل ما لم نعلم بدلا من ضمير المفعول المحذوف مع أن الجمهور على منع حذف المبدل منه في غير الاستثناء المفرغ وابن الحاجب على منعه مطلقا ولا الى جعله خبر محذوف أو مفعوله (قوله ولم يتعرض) أي تفصيلا للنعم به أي لا كلا ولا بعضا ولا اجمالا لبعض المنعم به فقوله ايها ما علة لترك التعرض لكل المنعم به تفصيلا أي ايقاعا في الوهم أي الذهن قصورا الخ أي ليقوع في ذهن السامع على سبيل الافادة أو التذكير أن العبارة تقصر عن الاحاطة بجميع ما أنعم الله به تفصيلا وليس المراد بالابهام ايقاع السامع في توهم شيء غير ثابت حتى يرد أن القصور المذكور ثابت وقوله ولثلا يتوهم الخ علة لترك التعرض لبعض المنعم به تفصيلا كأن يقال على انعامه بالعاقبة أو اجمالا كأن يقال على انعامه ببعض الأشياء أي يتوهم لو تعرض لبعضه اختصاص الحمد بتعرض له أي ان الحمد لا يكون الاعليه دون غيره من النعم ان أرجعنا لضمير اختصاصه للحمد أو اختصاص المنعم به بما تعرض له أي أن المنعم به هو ما تعرض له دون غيره ان أرجعناه للنعم به وهو الأقرب أو اختصاص الله بما تعرض له المصنف أي أن الله لم ينعم الا به دون غيره ان أرجعناه لله وفهم من هذا أن المصنف يتعرض لكل المنعم به اجمالا وهو كذلك قال الخفيد لأن ما أنعم في تأويل انعام الله والمصدر المضاف مفيد للعموم وذكر الانعام في قوة ذكر المنعم به اجمالا اه ثم قال لا يقال قد وقع التعرض لبعض المنعم به تفصيلا حيث قال وعلم الخ لانا نقول المراد بالتعليل ههنا حذف المنعم به في ابتداء الكلام

ولم يتعرض للنعم به

جواز حذف العائد وان لم يتعين الجار وان قصد الشارح راجحية المصدرية ومروجية الموصولية وهو خلاف المتبادر منه على أنه لا يناسب نسخة لفساد ذلك ما لفظ الخ ونسخة ولفساد ذلك لفظا ومعنى الخ الا أن يقال ان المرجوح فاسد في نظر البليغ فمناه فاسدا لذلك وقوله ولو كان مراده جواز هذا التقدير الخ أي وان كانت ارادته تحتاج لقريضة وقد علمت أن التقرير المناسب هو ما تقدم ولا يرد عليه شيء وجعل في الاطول ما في ما لم نعلم مصدرية جينية أي عامه من البيان وقت عدم العلم وقد علمت ما فيه (قوله وأنه لا حاجة) عطف على منع وقد علمت ما فيه (قوله مع أن الجمهور على منع الخ) كتب عبد الحكيم على قول المطول بدل من الضمير الخ بناء على جواز حذف المبدل منه وقد صرح بامتناعه في غير صورة الاستثناء ابن الحاجب اه وهو مخالف لما في المحشى لكن في الفري فان حذف المبدل منه لا يجوز في غير الاستثناء عند الجمهور صرح به ابن الحاجب اه فلعل ذلك هو مراد عبد الحكيم (قوله أي تفصيلا الخ) سيأتي ان لم يتعرض معناه ترك التعرض وهو يشعر بالتأني والصحة مع أن التعرض للسكل التفصيلي لا يتأني ولا يصح كما هو معترف به لآية وان تعد وانعمة الله فالظاهر أن التعرض المنفي هو التعرض للسكل اجمالا وللبعض تفصيلا أو اجمالا وأن قوله ايها ما الخ اما علة لترك التعرض للسكل اجمالا والمعنى ترك التعرض للسكل اجمالا نصري بما لأجل أن يوقع في ذهن السامع على سبيل الافادة أن العبارة قاصرة عن الاحاطة أي غير مفيدة أنه احاط بالجميع اذ لو أتى بالعبارة العامة الاجمالية لافادت أنه احاط بالجميع حيث قال أنعم بجميع النعم مثلا مع أنه لم يحط فيورد الخصم المعاند أن بعض المنعم به لم يحط به ولم يدركه فلهذا يكون الغير قد أنعم به فدفع هذا بترك تلك العبارة فان أقر الخصم بأن الجميع بانعامه شملته عبارته وان نازع في البعض فالعبارة صحيحة اذ لم يعمد إلا على انعامه ولا شك أن له انعاما وان لم يشمل هذا البعض بزعم الخصم كما قاله شيخنا وعلى هذا فالعبارة القاصرة عن الاحاطة هي العبارة

عند ذكر الانعام اه أي بأن يقول أنعم بكذا هكذا ينبغي تقرير هذا المحل (قوله ايها ما) مفعول له لفعل تضمنه لم يتعرض أي ترك التعرض ايها ما الخ كما سيجيء الكلام عليه عند قول المصنف ولم أبا لنع في اختصاره تقريرا فانظره (قوله بشئ) الباء داخلة على المقصور عليه (قوله وعلم) أي علمنا فالمفعول الاول محذوف (قوله من عطف الخاص) انما يتصور كونه من عطف الخاص على العام بعد التأويل في أنعم بانعامه وعلم بتعليمه اذ قبل التأويل ليس لأنعم ولا علم دلالة على العموم اذ الفعل لا عموم فيه أي شمولي وانما عمومه بدلي ع ق سم (قوله رعاية الخ) المفعول له قد يكون غاية مترتبة وقد يكون علة باعثة فالاول من الاول والثاني من الثاني فان الرعاية مترتبة على عطف الخاص على العام لاشتماله على لفظ البيان والتنبيه باعثة على العطف المذكور فاندفع ما قيل ان الرعاية انما تحصل بإيراد لفظ البيان ولا مدخل للعطف المذكور فيه عبد الحكيم على

الآتي بها التي ترك فيها التعرض للكل الاجالي وهذا الوجه بعيد على أنه يمكن أن يصرح بالكل الاجالي بما لا ينزع فيه الخصم المعاند بأن يقول أنعم بجمع نعمه وماعلة لترك التعرض للكل اجالا وللبعض تفصيلا واجمالا والمعنى أنه ترك التعرض صريحا للكل اجالا وللبعض اجالا وتفصيلا ليوقع في ذهن السامع على سبيل التنبيه ما هو معلوم من أن العبارة التي يقع فيها التعرض لشيء مما ذكر قاصرة اما لعدم ادايتها الاحاطة رأسا كما في البعضين واما لعدم ادايتها الاحاطة التامة التي تحصل بالتفصيل كما في الكل الاجالي كما قاله عبد الحكيم وذلك لان السامع عند عدم ذكر المنعم به بالفعل يوجه يلتفت الى وجه عدم ذكره ويتطلبه فيتنسب لقصور العبارة عن الاحاطة به بخلاف ما اذ ذكر فانه ان ذكر كله اجالا ربما يحل السامع فاكتفى بذكره وان كان على وجه الاجال على أن النكتة لا يجب أن تخص وان ذكر بعضه فعدم التنبيه على قصور العبارة من الاحاطة ظاهر وقوله ولثلاثيهم الخ تعليل لترك التعرض لاحد البعضين على ما هو الظاهر أو لاحد الثلاثة السابقة على ما قاله عبد الحكيم لانه لو تعرض لاحد البعضين لتوهم بقطع النظر عن القرائن اختصاص الحمد بتعرض له ولو تعرض للكل الاجالي لتوهم أيضا أن الحمد لا يكون إلا على المجموع وهناك أوجه أخرى في تقرير العبارة (قوله أي بأن يقول أنعم بكذا) يشير الى أن المراد ذكره في ابتداء الكلام على وجه كونه صلة لأنعم والاوردان التعليم المذكور في ابتداء الكلام عند ذكر الانعام (قوله ولا علم) فيه أن العموم ليس مدعى في علم نعم تأويله ليتضح اندراجها في العام (قوله وانما عمومه بدلي) أي لان الفعل في حكم النكرة وهي في سياق الانبات لاتعم عموما ثم يؤول بالبدلي (قوله المفعول له الخ) انظره مع قولهم المفعول له ما فعل الفعل لأجله وقوله قد يكون غاية الخ في شرح السمرقندي على الرسالة العنصرية وفي العرف أي القائمة في العرف هي المصلحة المترتبة على فعل من حيث هي ثمرة وتنتيجة وتلك المصلحة من حيث انها في طرف الفعل تسمى غاية له ومن حيث انها مطلوبة للفاعل بالفعل تسمى غرضا ومن حيث انها باعثة للفاعل على الاقدام على الفعل وصدور الفعل لاجلها تسمى علة غائية اه فعلم أن الغاية هي المصلحة المترتبة على الفعل من حيث انها في طرفه فالفعل منشأ لها أي سبب في حصولها والمصلحة المترتبة على الفعل من حيث انها باعثة للفاعل الخ كما تسمى علة غائية تسمى علة باعثة كما قال بعضهم لكن العلة الباعثة تصدق بالسبب المتقدم نحو بيكي خوفا وقعد عن الحرب جينا وشغف به حبا كما

ايها ما لقصور العبارة
عن الاحاطة به ولثلا
يتوهم اختصاصه بشئ
دون شئ (وعلم) من عطف
الخاص على العام رعاية

المطول وأجاب بعضهم بأن عطف الخاص على العام يتضمن شيئين ذكر الخاص بعد العام وعمله
بالرعاية وكونه بطريق العطف وعمله بالتنبيه في الكلام لف ونشر مرتب وكتب أيضا قوله رعاية

تصدق بالصلحة المذكورة التي قصد حصولها متقدما على الفعل وسببه والفعل متقدما عليها نفسها
وسبب في حصولها ومنشأ الفعل المتقدم عليه بذاته يسمى سببا وقوله فالأول من الأول الخ وجه
ذلك انه لما كانت الرعاية المذكورة أعني رعاية المصنف البراعة أي حفظه لها وتحصيله اياها أو
رعاية السامع اياها أي ملاحظته لها لا تحمل المصنف على الاقدام على عطف علم على أنهم عطف خاص
على عام غاية الأمر أنها تحمل على ذكر علم فلا يصح كونها علة باعثة جعلت علة غائية بخلاف التنبيه
فانه لما كان حاملا عليه وما وقع الأجله جعل علة باعثة وقوله فان الرعاية مترتبة أي لأنها اما بمعنى
الحفظ كما يأتي واما بمعنى الملاحظة لكن من السامع حتى تكون مترتبة اذ لو كانت من المتكلم
لكانت سابقة بذاتها على العطف فتكون من قبيل السبب أي ومجرد الترتيب كافي في الغاية وان
لم يتوقف المترتب على خصوص المترتب عليه لكن فيه أن الرعاية ليست مترتبة الاعلى بمجرد
الذكر الذي يتضمنه ذلك العطف فان أريد أنها مترتبة عليه لا من حيث ذاته بل من حيث مافي
ضمنه وردانه لا مانع من جعلها علة باعثة باعتبار أنها حاملة على العطف المذكور لا من حيث ذاته
بل من حيث مافي ضمنه وقوله باشتباهه أي اشتغال السبب على المسبب والمعلل على علته الغائية وقوله
على لفظ البيان أي على الاتيان به الذي هو في طرف الفعل الذي هو عطف علم والمراد بعطف علم
الاتيان به مع متعلقه معطوفا والظرفية هنا تقديرية لان حق البيان التأخير عن المبين فاسب
معنى الغاية وقوله والتنبيه باعثة على العطف أي صلحة مترتبة على الفعل من حيث انها باعثة عليه
لا يقال ان التنبيه المذكور ليس بحامل على العطف لحصول ذلك بمجرد ذكره بخصوصه اذ
ذكر الخاص بعد العام منبه على الفضيلة لا ما نقول المراد بالتنبيه على الفضيلة التامة والعطف له
دخل في التنبيه عليهما من حيث ان المتبادر منه عدم دخول المعطوف في المعطوف عليه فيشعر بأن
هذا الخاص بلغ في الشرف والسكال مبلغا بحيث صار كانه ليس من أفراد العام وقوله فاندفع
أي يجعل الرعاية غاية مترتبة على العطف من حيث الاشتغال على لفظ البيان وترتبا على ذلك لا يثنى
ترتبا على شيء آخر اذ المدا في الغاية على كونها أمرا ترتب على الفعل وكونها في طرفه وهذا
القدر متحقق هنا فجعلها غاية مترتبة له دخل في الجواب وحينئذ نقول شيئا قوله فاندفع أي بقولنا
باشتباهه على لفظ البيان فيه نظر لكن قد علمت انه لا ترتب فلا اندفاع وقوله ولا مدخل للعطف
المذكور أي لا مدخل لاصل العطف ولا لكون المعطوف خاصا بعد عام وبما سبق اندفع ما قاله
شيخنا من أن الرعاية معناها الملاحظة كما نقول حفرت البئر رعاية لحصول الماء وهي باعثة لا مترتبة
انما المترتب المراعى والتنبيه ان روعي فيه تقدير رعاية كان باعثا وان لم يراع كان مترتبا ضرورة
حصوله بنام اللفظ عكس ما قرره عبد الحكيم اه وهو يفيد ان العلة الباعثة هي السبب المتقدم
وليس كذلك كما علمت (قوله وأجاب بعضهم) أي عن القيل المنذوع بما تقدم وقوله وعمله بالرعاية
أي علل ذكر الخاص من حيث اشتباهه على لفظ البيان بالرعاية علة باعثة وقد علمت معنى العلة
الباعثة فالرعاية ليست علة للعطف نفسه حتى يرد القيل المذكور ولا حاجة لقوله بعد العام اذ
الرعاية لا تحصل الاعلى بمجرد ذكر البيان الا أن يقال ذكره لانه الواقع لانه من جملة المعلل

أى حفظاً (قوله لبراعة الاستهلال) هو أول تصويت الصبي استعبر لأول كل شيء فبراعة الاستهلال بحسب المعنى القوي تفوق الابتداء سمي بها اصطلاحاً كون الابتداء مناسباً للقصد ولأنه سبب لتفوق الابتداء فهو من تسمية السبب باسم المسبب تنبيهاً على كماله في السببية كذا في القنري وإضافة براعة الاستهلال مجاز عقلي إن كانت لامية وكان الموصوف بالبراعة حقيقة المتكلم فإن كانت بمعنى في أو كان بوصفها حقيقة الكلام فلا وكتب أيضاً قوله لبراعة الاستهلال هي هنا حاصلة بذكر البيان إما باعتبار أن هذا الكتاب في فن البيان والبيان وإن اختلفا معنى لكن نشار كافي الاسم وإما باعتبار أن فن المعاني والبيان يتعلق بالبيان بمعنى المنطق الخ اه جري ببعض تصرف وقوله في فن البيان المراد به جميع العلوم الثلاثة المعاني والبيان والبدع اذهى كلها تسمى بالبيان كما سبأني (قوله الاستهلال) أى الابتداء (قوله وتنبيهاً الخ) لأن عطف الخاص على العام يدل على فضيلته على بقية أفراد العام (قوله من البيان) ان قلت ما عطل به ترك التعرض للنعم به جاز في المعلم فلم ذكره قلت للنكتتين المذكورتين في قوله رعاية الخ والنكات لا تتزاحم (قوله لقوله ما لم نعلم) أى لما من قوله ما لم نعلم (قوله ما لم نعلم) ذكره وإن كان التعليم لا يتعلق إلا بغير العلوم لأن المراد ما لم نكن نعلمه بقوتنا ولو خلدنا وأنفسنا لعلنا عن كسب قوتنا فغيبه إشارة إلى كمال المنفعة حيث علمنا ما لنا أهلاً لعلنا ولأن المقام مقام خضوع فيناسبه التنصيص على عدم العلم ولا جل السمع والتنصيص على أن الله تعالى نقلنا من ظلمة الجهل إلى نور العلم ولدفع توهم أن المراد بالتعليم تذكري ما نسي تجوزاً اه من حواشي المطول (قوله فتم) أى البيان على المبين أى بعد ذكر العامل أولاً كما هو الأصل فلا يرد حصول الرعاية بأن يقال وما لم نعلم من البيان علم وودع سم هذا الإيراد بوزن تقديم معمول الصلة عليها وهو ممنوع مردود بان الممتنع إنما هو تقديم الصلة أو بعضها على الموصول (قوله هو المنطق) أى المنطوق به بدليل وصفه بالفصح (قوله

لبراعة الاستهلال وتنبيهاً
على فضيلة نعمة البيان
(من البيان) بيان لقوله
(ما لم نعلم) قدم عليه رعاية
للسمع والبيان هو المنطق

بالرعاية وقوله وعلمه بالتنبيه أى علة باعثة فاندفع قول شيخنا هذا لا يصح جواباً عما قيل ولا عن أشكال يؤخذ مما قبله هو ان العلة الباعثة لا بد أن تكون سابقة عليه المشار له بقوله المفعول له فديكون الخ (قوله هو) أى الاستهلال (قوله استعبر لأول كل شيء) ليس مراده الاستعارة الاصطلاحية بقريته قوله لأول كل شيء بل مراده انه نقل في عرف اللغة إلى أول كل شيء ولو قال هكذا لكان أوضح فقوله بحسب المعنى القوي أى المنقول اليه في عرف اللغة (قوله فبراعة الاستهلال الخ) كان الأولى أن يذكر قبل ذلك كون البراعة بمعنى التفوق ليتضح التفریح إلا أنه اتسك على الشهرة وتقدمه فيما مر (قوله وللتنصيص الخ) ادلوا بوجود التنصيص الأبدى كذا ذلك فاندفع بحث الدسوقي بان هذه الفائدة مستفادة من التعليم بلا شبهة (قوله مردود بان الممتنع الخ) فيه ان الشارح قدم الإشارة إلى كون الموصول حرفياً والموصول الحرفي لا يجوز تقديم معمول صلته عليها لثلا يلزم الفصل بينهما وبين صلته بخلاف الاسمى لكن الرد على سم ظاهر بالنسبة لتعمجه في عبارته كما يعلم مما رجعتنا قاله بعض مشايخنا وسيأتي ما يؤيد ذلك عند الكلام على قول المصنف وأكثرها للاصول جمعاً (قوله بدليل وصفه بالفصح) هذا لا يتم الاعلى أن المراد بالفصاحة في الاصطلاح وهو بعيد على أنه سيأتي ان المراد بالبيان هنا ما يميز به نوع الانسان وسيأتي له حمل الفصاحة على غير المعنى الاصطلاحى وتقدم له عند قول الشارح ان شرح صدورنا للتخصيص

الفصح) أو رد عليه أنه إما أن يكون بمعنى المظهر فالمعرب يستغنى عنه أو بمعنى الخالص من اللسنة فالأظهر تركه إذا المراد بالبيان هنا ما يميز به نوع الانسان وربما لا يكون فصيحاً بالمعنى المذكور ولعله أراد معنى المظهر وجعل المعرب تفسيراً له من الفترى ببعض تغيير (قوله عمافى الضمير) من تسمية المحل باسم الحال (قوله والصلاة) جملة خبرية لفظاً انشائية بمعنى أنى بهامطوفة إيماء إلى تبعيتها لجملة الحمد وعطفها عليها ظاهر أن جعلت الأولى انشائية وبتقدير أقول إن جعلت خبرية أو جرى على الجواز (قوله على سيدنا) أى البشر أو العقلاء أو الخلق ولا يزم النقص بالتفضيل على الناقص لأنه عند التفضيل عليه بخصوصه (قوله محمد) أى من حمد كثيراً اشتق له من الحمد اسمان أحدهما يفيد المبالغة فى المجدوبة والآخرة المبالغة فى الخامدية واشتهر من بين الاسمين الأول أكثر وخصت به كلمة التوحيد لأنه أنسب بما له من مقام المجدوبة قاله فى الأطول (قوله خير من نطق) أثر النطق على التكلم والقول مثلاً موافقة للملاية الشريفة وما ينطق عن الهوى ولأنه أنسب بذكر البيان السابق لأنه المنطق الخ ولعدم شموله للبارى تعالى فلا يحتاج الكلام معه إلى تخصيص بخلاف ما لو قال تكلم أو قال مثلاً لدخوله تعالى فيحتاج إلى ذلك لإخراجه تعالى بان يقول قال أو

البيان إن البيان مصدر بان فسر بالمنطق الفصح الخ (قوله أو رد عليه الخ) هو مندفع بما قاله عبد الحكيم من أن الفصح بمعنى الظاهر الذى لا يلبس بعبه ببعض كما فى ألحان الطيور والمعرب عمافى الضمير بمعنى المظهر لما فى الضمير بدلالات وضعية إيمان الله أو من أهل اللغة على ما حقق فى موضعه (قوله من اللسنة) فى المصباح اللسنة العى وهو ثقل اللسان ولكن لكان من باب تعب صار كذلك فإند كر الكن والانى لكتناء مثل أحر وحراء ويقال الألكن الذى لا يفصح بالعربية (قوله انشائية معنى) لأن القصد الدعاء وطلب الصلاة والسلام من الله تعالى على نبيه ومن معه (قوله إن جعلت الأولى انشائية) تقدم فساد جعلها انشائية نعم تقدم أيضاً أن ذلك يجعلها بازاء النسبة بين الطرفين لا بازاء الصورة الذهنية الحاكبة لها فنتبه (قوله وبتقدير أقول الخ) فيه أن المقول حينئذ مقصود لفظه فلا يحصل المقصود الذى هو طلب الصلاة والسلام من الله تعالى إذ المعنى حينئذ وأقول هذا اللفظ فهو غير مستعمل فى خبر ولا إنشاء فإن جعل جملة وأقول إنشاء لأن قول صيغة الطلب ولو مجازاً يلزمه الطلب فيستعمل أقول فى طلب صلاة وسلام رجوع الاشكال من أن فيه عطف الانشاء على الخبر على أنه يبحث فى اللزوم فالجواب هو ما ذكره آخر أو ما يأتى لنا لكن لك أن تقول إن قصد اللفظ ليس مانعاً من قصد المعنى معه فيستعمل المقول فى طلب الصلاة والسلام على حد قوله تعالى وقال الله لاتخذوا إلهين اثنين إنما هو إله واحد (قوله أو جرى على الجواز) أو يجعل الواو للاستئناف وللأمير فى شرحه رسالة البسملة الصغرى للحشى كلام فى بحىء الواو للاستئناف أو يجعل العطف من عطف القصة على القصة بان لا يجعل المعقب بالعطف المضمون بل مجموع الكلام نحو زيد يعامل بالعفو والاطلاق وبشر عمر بالقيود والارهاق (قوله اسمان) أى دالان على المبالغة فلا ينافى وجود أكثر (قوله أكثر) أى أشهر أو أكثر وعبارة الأطول أكثر أشهراً (قوله لأنه أنسب بما له) أى بسبب ما يفيد من مقام المحبوبة أى ليكون ذكر هذا الاسم الدال على المحبوبة فى كلمة التوحيد جالباً للدخول بها فى الإيمان أولاً لأن المحبوب يكثر ذكره فضم لاسم الله الكثير الذى ذكر (قوله لأنه المنطق الخ) أى فلما اشتهر فى تعريف البيان

الفصح المعرب عما
 فى الضمير (والصلاة
 والسلام على سيدنا محمد

تكلم من الخلق تأمل وكتب أيضا قوله من نطق في نسخة أنطق وهي أنسب لفظا ومعنى بأوفى كافي
يس (قوله خير من نطق بالصواب الخ) اختار هذين الوصفين لمناسبة ما ذكر في الحمد من البيان
والصواب ما مطابق الواقع فهو مرادف للصدق (قوله هي) قيل أي هي دون أي لا فائدة حصر
معنى الحكمة فيما ذكره إشارة إلى أنه المرص في معناها دون غيره (قوله علم الشرائع) الاضافة
للبيان ان جعل العلم بمعنى المسائل ولا مية ان جعل بمعنى الادراك و بمعنى من أوفى ان جعل بمعنى
الملكة وكتب أيضا قوله علم الشرائع الخ وقيل انها العلم والعمل به والحكيم العالم العامل وقيل
الحكمة النبوة والخشية والاصابة في القول وهي منحصرة في نوعين علمية وعملية والعملية تزكية

التعبير بالنطق ناسب التعبير هنا بنطق (قوله وهي أنسب لفظا ومعنى) اللفظية ظاهرة والمعنوية
من حيث ان الحدث في كل واقع من الفاعل على المفعول (قوله لمناسبة ما ذكر في الحمد الخ)
أي لأن النطق بالصواب يناسب معنى البيان وكذا الحكمة اذ هي علم الشرائع وهو لا يستفاد الا
بالبيان أو هي الكلام الموافق للحق فهي كلام مخصوص والبيان منطلق مخصوص ومعنى فصل
الخطاب الكلام المفصول أو الفاصل (قوله والصواب) أي من القول كما هنا وان كان الصواب
ضد الخطأ مطلقا (قوله بمعنى المسائل) أي النسب التامة حتى تكون الاضافة للبيان اذ
الشرائع الاحكام المشروعة وان كانت المسائل تطلق أيضا على القضايا والمتبادر من العلم القواعد
دون النسبة التامة فكان الاولى ان يجعل الاضافة من اضافة الدال للدلول يجعل العلم مرادا به
القواعد الدالة على الشرائع (قوله وبمعنى من الخ) فيه نظر لا يخفى اذ ليس بين المضاف
والمضاف اليه هنا عموم وجهي كما في نحو خاتم حديد وليس في المضاف معنى الحدث مع كون
المضاف اليه نظرا له كافي نحو مكر الليل وانما الاضافة هنا على معنى لام الاختصاص نعم قد يقال
كون المللكة من الشرائع باعتبار حصولها من ممارستها فكأنها من جنسها ونظر فية المللكة
في الشرائع باعتبار جولاها فيها وفهمها وفهماتها كلف (قوله وهي منحصرة الخ) أي والحكمة
بمعنى علم الشرائع منحصرة في نوعين الاول العلمية أي المتعلقة بعلم واعتقاد كالعلم بان الله واحد
الثاني العملية أي المتعلقة بعمل كالعلم بان الصلاة واجبة وهذا الثاني ينقسم الى قسمين علمية
من باب التزكية كالعلم بنحر بيم الزنا وشرب الخمر وعلمية من باب التعلية كالعلم بوجوب الصلاة
والزكاة ويحتمل أن الضمير عائد على الحكمة بالمعنى الاول المذكور في قوله وقيل انها العلم
والعمل به ان كان المقصود ان العلم والعمل نوعان للحكمة لاجزآن وفي بعض كتب الحكمة
اعلم ان الحكمة علم في أحوال الموجودات أعيانا كانت أو معقولات على ما هي عليه في
نفس الأمر بقدر الطاقة البشرية ثم الحكمة لما كانت عبارة عن العلم بأحوال الموجودات
والموجودات منها أمور وجودها بقدرتنا واختيارنا كأقوالنا وأعمالنا ومنها أمور ليس وجودها
بقدرتنا واختيارنا كالسما والارض كانت الحكمة على قسمين الاول علم بأحوال أمور ليس
وجودها بقدرتنا واختيارنا كالعلم بالواجب لله سبحانه وصفاته والعلم بالسما والارض مثلا
والثاني علم بأحوال أمور وجودها بقدرتنا واختيارنا كالعلم بحسن العدل ووجع الظلم مثلا والقسم
الاول يسمى حكمة نظرية والقسم الثاني يسمى حكمة عملية ثم الحكمة النظرية على أقسام ثلاثة
لانها باحثة عن أحوال أمور ليس وجودها بقدرتنا واختيارنا وتلك الأمور على أقسام فثنا أمور

خير من نطق بالصواب
وأفضل من أوفى الحكمة
هي علم الشرائع

ونحلية اه جري (قوله وكل كلام الخ) عطف عام لشموله قام زيد المطابق للواقع (قوله وافق الحق) أي وافقت نسبه الكلامية النسبة الخارجية التي هي الواقع ونفس الأمر فالمراد بالحق هنا الواقع (قوله لان هذا الفعل الخ) علة لمخدوف وتقدير الكلام لم يذكر الفاعل وهو الله تعالى لتعيينه وظهوره لان هذا الفعل الخ اه بس وهو في خسرو ويبدل عليه ما سبأني أن من نكأت حذف المسند اليه تعينه (قوله الا الله) أي مسند الله (قوله وفصل الخطاب) قال في المطول هو اشارة الى المعجزة قال الفري أراد بالمعجزة المشار اليها القرآن فاللام للعهد والاشارة اليه بطريق تناول فصل الخطاب اياه وصدقه عليه وليس المراد أن فصل الخطاب عبارة عن المعجزة كما يتبادر اليه الأوهام لان المراد به هنا اما الكتب المنزلة على الرسل عليهم الصلاة والسلام والقول بالايجاز في غير القرآن غير ظاهر لتصریحهم بان باقي الكتب ليست منزلة للايجاز واما

تفتقر في وجودها الخارجي والذهني الى المادة الخاصة كالانسان والحيوان مثلاً فان الانسان لا يوجد ولا يتصور الا في مادة خاصة ذات مزاج خاص اذ لا يوجد ولا يتصور الانسان من خشب وحديد مثلاً ومنها أمور تفتقر في وجودها الخارجي الى المادة ولا تفتقر اليها في وجودها الذهني كالكرة والمثلث والمربع فانها لا تتوقف على مادة خاصة بل تتصور في أي مادة كانت كالخشب والحديد وغيرهما ومنها أمور لا تفتقر في الوجودين الى مادة أصلاً كالله الحق جل مجده والوجوب والامكان فان كانت الحكمة النظرية علماً بأحوال أمور تفتقر في الوجودين الى المادة كالعلم بان الهواء يتكون ويفسد وان الفلك منحرك على الاستدارة فهي الحكمة الطبيعية وان كانت علماً بأحوال أمور تفتقر الى المادة في الوجود الخارجي دون الذهني كالعلم بان كل مثلث زواياه الثلاثة متساوية فهي الحكمة الرياضية وان كان علماً بأحوال أمور لا تفتقر الى المادة في الوجودين كالعلم بان الواجب سبحانه وتعالى قادر والعلم بان الوجوب من المفهومات العقلية فهي الحكمة الالهية والمنطق قسم منها والحكمة العملية أيضاً أقسام لانها باحثة عن أحوال أمور وجودها بقدرتنا واختيارنا وتلك الأمور أيضاً على أقسام فمنها أمور تتعلق بمصالح شخص واحد يعلمها ليعملها لاصلاح معاشه ومعاده ومنها أمور تتعلق بمصالح جماعة مشتركة في المنزل كمثل ما يجب بين الوالد والمولود والمالك والمملوك ومنها أمور تتعلق بمصالح جماعة مشتركة في المدينة والملك كمثل ما يجب بين الرئيس والمرؤس والملك والرعية فان كانت الحكمة العملية علماً بالقسم الاول سميت تهذيب الاخلاق كالعلم بالحسنات لتكتسب والعلم بالسيئات لتجتنب وان كانت علماً بالقسم الثاني سميت بتدبير المنزل وان كانت علماً بالقسم الثالث سميت بالسياسة المدنية اه باختصار (قوله عطف عام لشموله الخ) بنى على خصوص الاحتمال الاول في المعطوف عليه وورد عليه بعد ذلك انه جعل العلم فيه بمعنى النسب التامة بدليل جعله الاضافة عليه للبيان لا بمعنى القواعد حتى يكون العطف هنا من عطف العام فكأنه جعل الشرائع بمعنى القواعد وأراد بالمسائل القواعد (قوله علة لمخدوف الخ) لاجابة لذلك اذ محط التعليل قوله الا الله أي فالفاعل متعين اه شيخنا (قوله أي مسند الله) أو يقال المعنى لا يصح من حيث اسناده (قوله فاللام) أي في المعجزة (قوله والاشارة اليه) أي القرآن (قوله والقول بالايجاز في غير القرآن) أي حتى يجعل فصل الخطاب عبارة عن المعجزة ويراد بها الكتب المعجزة للمخلق لا القرآن فقط

وكل كلام وافق الحق
وترك فاعل الايتاء لان
هذا الفعل لا يصلح الا لله
تعالى (وفصل الخطاب)

ما يعمها وسنتهم القولية فالأمر أظهر اه وانما امتنع أن يراد به القرآن لاختصاص القرآن ببينا
ومقاد العبارة الاشتراك في فصل الخطاب لانه معمول صلة الموصول المضاف اليه أفضل التفضيل
الذي هو بعض ما يضاف اليه (قوله أي الخطاب الموصول الخ) فيه إشارة الى أن الفصل وان كان
مصدرا في الأصل مستعمل هنا اما بمعنى المفعول أو بمعنى الفاعل وكذا المراد بالخطاب الكلام
المخاطب به لا المعنى المصدرى وذلك لان المراد الاشارة بفصل الخطاب الى معجزة القرآن كفاي
المطول ولا يناسبها المعنى المصدرى في شيء منهما اه خسر و وجوز بعض بقاء الفصل على معناه
المصدرى على أن يكون الكلام من قبيل جرد قطيعة وصف بالصدر للبالغ ثم الاضافة على جميع
الأوجه من اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل أن لا يكون المراد الاشارة الى المعجزة فيبقى
الفصل على معناه المصدرى وتكون الاضافة حقيقية من اضافة المصدر لمفعوله (قوله البين) تفسير
للمفصول ولو قال المبين لكان أنسب بالمفصول وقوله الذي الخ تفسير للمبين (قوله الذي يتبينه) أي
يعلمه علمنا بينا والتبين بمعنى العلم ولذا عدى بنفسه وأما الذي بمعنى الظهور فهو لازم وقوله ولا يلتبس
عليه تفسير لقوله يتبينه اه قترى والاظهر أنه عطف لازم وكتب أيضا قوله يتبينه من يخاطب
به أي من البلغاء أي يفهم ما فيه من النكبات والامرار التي توجب بلاغته كالخندق والاضمار
والعطف وتركه والتأكيده وتركه عند اقتضاء الحال لها وليس المراد فهم معانيه حتى يرد أن ذلك
لا يظهر في جميع القرآن سيما المتشابهات خصوصاً على رأى السلف هذا خلاصة ما في الحفيدة وفي
الجرى أن المراد فهم معانيه وأجاب عن الايراد بأن الكلام في الخطاب المتعلق بالمكافين كالتعلق
بالصلاة والسوم والزيادة ونحوها وهو بين لا التباس فيه والمتشابه لم يقصد به ذلك وحكمته تكثير
لاجور للجهدين فيه من العلماء نحو يد الله فوق أيديهم اه وهذا بمعنى قول عبد الحكيم فصل
الخطاب وصف لبعض ما أوته لاجلته حتى ترد المتشابهات وما ذكر من السؤال والجواب انما هو
من حيث فصل الخطاب الذي أوته بينا وهو القرآن الذي هو جزئي من جزئيات فصل الخطاب

أي الخطاب الموصول
الذي يتبينه من
يخاطب به ولا يلتبس عليه
أو الخطاب الفاصل بين
الحق والباطل

وقوله غير ظاهر لتصریحهم الخ أي فظهر ان فصل الخطاب ليس عبارة عن المعجزة (قوله في شيء
منهما) أي فصل الخطاب (قوله أي من البلغاء الخ) فصل وصف للخطاب باعتبار بعضه كما انه
على الوجه الآي كذلك الآن يقال المنى عن بقية الكتب الاعجاز ولا ينافي ذلك وجود البلاغة
فيها (قوله بان الكلام في الخطاب الخ) أي ان الوصف بفصل بالنظر لبعض الخطاب وذلك
لبعض هو الخطاب المتعلق بالمكافين أي من حيث النكبات لا بالنظر لتامه لكن فيه ان الخطاب
الذي يتعلق بالمكافين قد يكون فيه التباس ولذلك اختلفوا في معناه كالقرء فان البعض فسره
بالحيض والبعض فسره بالطهر الآن يقال انه بين عند كل قوم بحسب فهمهم كما قاله بعض مشايخنا
ولما أن تقول معنى كون الخطاب المتعلق بالمكافين بينا لا التباس فيه انه يصل كل عارف بلا احتياج
الى تعسف في الفهم الى معنى يصح اعتباره منه مع كونه ليس له ظاهر يطمع أهل الزينغ أن يفطن به
الناس فلا يرد ما وقع فيه خلاف مما يتعلق بالمكافين كالقرء ونحوه وامسحوا برؤسكم وان أشير في
الاشكال الى وروده فان قلت يرد قوله تعالى وأرجلكم بالجر قلت لا يخفى ان ظاهره لا يطمع أحد
أن يفطن به الناس اذ لا شبهة بعد ما اختلف به من القرائن في انه لا يراد منه مسح الأرجل بدون الخف
(قوله فصل الخطاب وصف لبعض ما أوته) أي فصل من قوله فصل الخطاب وصف لبعض الخطاب

الكلبي الواقع في عبارة المتن اذ ليس المراد بفصل الخطاب في عبارة خصوص القرآن بل ما يشتمل كل ما اوتيه الانبياء (قوله اصله اهل) فأبدلت الهاء همزة توصلا الى الألف لابقائها فلا يرد أن الهاء أخف من الهمزة ثم أبدلت الهمزة ألفا وانما لم تقلب الهاء ابتداء ألفلان قلبها ألفا لم يجز في موضع آخر حتى يقاس عليه وأما قلبها همزة فمحقق كما أصله ما بدليل مياه وأما قلب الهمزة ألفا فشائع اه فترى بايضاح (قوله بدليل أهيل) لا يخفى ضعفه باحتمال انه مصغر أهل كما جزم به في الأطول ويؤيده ما روى عن الكسائي أنه سمع أعرابيا فصيحاً يقول أهل وأهيل وآل وأويل وبهذا يعرف ما في قول الخفيلد لم يسمع أويل وكتب أيضاً قوله بدليل الباء سببية والاضافة لليبان (قوله خص استعماله الخ) أي وان وضع عاما اه سم (قوله في الاشراف) أي العقلاء الاشراف أي بأن لا يضاف الا الى الاشراف من ذوى العقول فلا ينافي تصغيراً لالمقتضى للتحقير

الذي اوتوه (قوله توصلا الى الألف) على أنهم لو أبدلوها همزة وأبقوها السكبان منهم مقبولاً يحفظ كما ورد نحو ماء (قوله فلا يرد ان الهاء الخ) المناسب أن يقول فلا يرد عليه لزوم الجمع بين همزتين بسبب القلب مع امتناعه والافيرد عليه ان الهاء قلبت همزة وأبقيت في ماء قاله بعض مشايخنا الا أن يجاب عن المحشى بان مراده أخف من الهمزة الغير المتحركة بحركة الاعراب بخلاف همزة ماء فانها متحركة بحركة الاعراب واللزام لحالة واحدة ولو سكوناً تقييل بخلاف المنتقل ولو من حركة الى حركة اذ التنقل من حال الى حال موجب خلفه المنتقل لكن فيه ان الملازم للتحفيف أخف من المنتقل من تقييل الى تقييل على ان أراق أصله هراق فقلبت الهاء همزة غير متحركة بحركة الاعراب وأبقيت فقلب الحرف الى أنقل منه مع ابقاء الثقل واقع والجواب عن اعتراض هذا البعض بان الكلام في الابدال القياسى والابدال في ماء وهراق شاذ (قوله وانما لم تقلب الهاء ابتداء ألفا) أي انما لم تقلبها ألفا ابتداء (قوله حتى يقاس عليه) أي يستند اليه ويجعل ما هنا نظيره له (قوله وأما قلبها همزة فمحقق) أي فيستند اليه ويجعل ما هنا نظيره وان كان نادراً لعدم تأني وجه آخر يكون الحجل فيه على ما ليس بنادر (قوله كما وأراق) فان أصله هراق (قوله لا يخفى ضعفه الخ) رد بان حسن الظن بالنقلة يقتضى صحته وعدم ضعفه فلا بد لهم من سند كأن سئل العربي ما تصغروا ل فقال أهيل ومارواه الكسائي لا يضر اذ قد يكون أهيل تصغيراً لأهل وآل وأويل تصغيراً لآل فقط اه شيخنا (قوله ويؤيده ما روى الخ) وجه التأييد أنه علم تصغيراً لعل على أويل من بعض العرب الفصحاء فعلى فرض أنه سمع أيضاً من عربي فصيح تصغيره على أهيل لم يتم اطلاق قوله أصله أهل بل هو كذلك في لغة وأصله في لغة أخرى أول بدليل أويل تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلت ألفا (قوله وان وضع عاما) يحتاج لنقل وأما كون أصله أهلاً فلا دلالة فيه كما لا يخفى اذ هو على حد قولهم أصل قال قول مجرد تقدير فلا ينافي أن الواضع وضع لفظ آل ووضعا مستقلاً كما وضع لفظ أهل (قوله فلا ينافي الخ) تغريب على تأويل عبارة الشارح التي ظاهرها أنه لا بد أن يكون مدلول آل شريفاً في تافه في تصغيره لدلالته على التحقير ومحصل التأويل الدافع لذلك أن المراد أنه لا يضاف الا لمن له شرف وخطر فالشرف في المضاف اليه والتحقير الحاصل من التصغير انما هو في المضاف الذي هو آل على أنه لو سلم أنه لا بد من الشرف في المضاف ولو كان بالسراية من المضاف اليه فلا نسلم التناقى لان التحقير باعتبار لا ينافي

(وعلى آله) أصله أهل
بدليل أهيل خص
استعماله في الاشراف

(قوله وأولى الخطر) في المختار الخطر القدر والمنزلة فعطف أولى الخطر على الأشراف عطف مرادف (قوله الاطهار) أي الطاهر بن من وصم الشقاوة وفيه إيماء إلى قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس النخ وفي قوله الاخيار إيماء إلى قوله تعالى كنتم خير أمة وهدايتين وجه تخصيص الآل بالاطهار والصعابة بالاخيار اه ابن يعقوب (قوله جمع طاهر) أي بحسب المعنى لأنه جمع

الشرف باعتبار آخر وأما القول بأن تصغيره يجوز أن يكون للتعظيم فلا يمنع اختصاصه بالأشراف فقال الفري قد يناقش فيه بأن تصغير التعظيم فرع تصغير التحقير كما صرح حوايه اه ولعل معناه أنه لا يجوز تصغير اللفظ للتعظيم إلا ان صح تصغيره للتحقير أي فيفيد تصغيره للتعظيم صحة تصغيره للتحقير فيجيء الاشكال (قوله عطف مرادف) فيه أن الشرف كالمجد لا يوصف به الشخص إلا اذا كان فيه وفي آياته كما في المصباح بخلاف الخطر يقال خطر الرجل بخطر خطر اوزان شرف شرفا اذا ارتفع قدره ومنزلته فهو خطير كما في المصباح قال ويقال أيضا في الخفير حكاه أبو زيد اه ومنه يعلم وجه عدم اقتضاه على أولى الخطر بل أي بالأشراف وفسره تفسير مراد بأولى الخطر وفي عبد الحكيم أنه أي به أي بأولى الخطر لدفع توهم تخصيص الأشراف بشرف الآباء أو بعلموا الحسب وبيان أنه مختص بالعقلاء اه وقوله وبيان أنه أي حيث عبر بأولى وهو مختص بالعقلاء (قوله إيماء إلى قوله تعالى كنتم خير أمة) أي بناء على أن الخطاب لخصوص الموجودين وهم الصعابة (قوله وهدايتين وجه تخصيص الآل النخ) علم أنه الاقتداء بالكتاب والتلميح للآيتين الكريمتين (قوله أي بحسب المعنى) أي كما أن أصحابا جمع لصاحب بحسب المعنى لا بحسب اللفظ كما يفيد مآله في حواشي الكشاف الذي نقله المحشي بعد ما قاله عبد الحكيم من أن كونه جمعا له بحسب المعنى يخالفه القياس بصاحب وأصحاب في غير محله وعبارته قوله جمع طاهر في الغاموس الطهر بالضم نقيض النجاسة كالتطهارة طهر كنعصر وكرم فهو طاهر وطهر وطهبر والجمع أطهار وطهاري وطهرون فلا ينافي ما في شرح الكشاف من أنه جمع طهر كنعرو وأتار ولا حاجة إلى ما قيل أنه جمع طاهر من حيث المعنى فإنه يخالفه القياس بصاحب وأصحاب اه فقوله والجمع أطهار راجع للمفردات الثلاثة وكذا طهاري وأما طهرون فهو راجع لطهر فعلم من ذلك أن اطهارا يكون جمعا لطاهر كما يكون جمعا لطهر فلا منافاة بين كلام الشارح هنا وكلامه في شرح الكشاف من أنه جمع طهر كما قرره وقوله فإنه يخالفه القياس النخ أي لان ظاهر القياس على صاحب وأصحاب أن اطهارا جمع حقيقة كما أن أصحاب كذلك وقد علمت ما فيه ونقل بعضهم عن السيد مرتضى أن اطهارا وطهاري جمعان لطاهر وطهرون جمع لطهر ولا تكسيرة اه وعليه لا يصح ما في شرح الكشاف فليحذر وفي الفري قوله اطهار جمع طاهر كما صاحب وأصحاب أورد عليه أنه صرح في شرح الكشاف بأن اطهارا جمع طهر كعدل بمعنى عادل وقال الحق أن جمع فاعل على أفعال لم يثبت كما نص عليه الجوهري ثم قال الفري وقد يقال مراده كون الاطهار جمع طاهر بحسب المعنى فلا مخالفة بين كلاميه اه فالمنقول عن شرح الكشاف مختلف ولا مانع من وجود كل ذلك فيسه والظاهر أن تعبير المحشي بحواشي وتعبير غيره بشرح المراد منهما واحد وجواب المحشي تبعاً ليس التابع للفري بأن الجمعية بحسب المعنى لا بد منه في دفع المناقاة المذكورة ان صح عن الشارح نقل أن جمع فاعل على أفعال لم يثبت وهذه المناقاة غير المناقاة التي ذكرها عبد الحكيم كما هو ظاهر ولا

وأولى الخطر (الاطهار)
جمع طاهر كما صاحب
وأصحاب

(قوله كعدل) التشبيه
في كون المصدر بمعنى اسم
الفاعل اه منه

حقيق له فلا ينافي ما قاله في حواشي الكشاف من أنه لم يثبت جمع فاعل على أفعال حتى قيل ان
 أصحاب جمع صعب بالكسر تخفيف صاحب كثر وأما أو صعب بالسكون اسم جمع كثر وأنهار اه
 يس وفي ع ق جمع طاهر على غير قياس اه وقيل جمع طهر وصفابا لمصدر للبالغة وفيه أن
 المصدر يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث فلا يجمع وقيل بل يجمع فاعل على أفعال
 كشاهد وأشهاد وبار وأبرار على أن المفرد بار كما جوزه الزمخشري وأحسن من الكل أنه جمع
 طهر كفرح بمعنى طاهر على ما في القاموس وقوله أو صعب بالسكون فيه أن فعلا لا يطرده جمعها بفعال
 الا اذا اعتلت عينه كثوب وبيت وباب على الصحيح اه حلي (قوله وصحابة) الصحابة في الأصل
 مصدر بمعنى الصعب كالصعابة بالكسر أطلق على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كالعلم

يرد على ما قاله الشارح في حواشي الكشاف من أنه لم يثبت جمع فاعل على أفعال ان صاحب
 القاموس مشلا حكم بأن اطهار اجمع لطاهر كما مر فكيف يبنى ثبوت ما ذكر ويقال بأن اطهارا
 ليس جمعا لطاهر الا بحسب المعنى فقط غاية الأمر أنه جمع له على غير قياس كما يأتي عن ع ق لانا
 نقول لا مانع من كونه لا يسلم ذلك لصاحب القاموس مشلا كما لا يخفى (قوله حتى قيل) أي على
 وجه التخريج لا على وجه السماع كما هو ظاهر من قوله حتى قيل والتخريج لما سمع فديكون على
 سماعي نعم ان أمكن التخريج على القياس بلانكف تعين وهو هنا غير ممكن فلا محل لاعتراض
 المحشي بعد على قوله أو صعب بالسكون فان قلت لانكف في جمعه جمع طهر كفرح بمعنى طاهر قلت
 قد نقل بعضهم عن السيد مرتضى أن طهر الاتكسيرة كما علمت فعمل صاحب هذا القيل موافق
 له والله أعلم (قوله اسم جمع) راجع لصاحب أي أن مفرد هذا الجمع اسم جمع (قوله وفيه أن المصدر
 الخ) قد يقال اعتبار اتحاد المصدر بالذات سوغ ذلك (قوله جمع طهر كفرح) تقدم ما فيه
 (قوله فيه أن فعلا الخ) فيه أن صاحب القيل فيما ثبت وما لم يثبت لا ما اطرده وما لم يطرده لم يدع إلا
 الاطراد بل الثبوت اه شيخنا وهو مبني على أن معنى قوله حتى قيل انه قيل بذلك تعويلا على
 السماع (قوله مصدر بمعنى الصعب) هو مصدر صعب صعبا كقهم فهموا ويعمل أن المعنى مصدر
 استعمل بمعنى الصعب الذي هو اسم جمع صاحب وعلى هذا يكون أطلق قيل اختصاصه بأصحاب
 النبي صلى الله عليه وسلم على غيرهم وعبارة الفري الآتية نوحم خلاف ذلك وقوله فالصعابة
 بالكسر أي في أنه في الأصل مصدر بمعنى الصعب (قوله أطلق الخ) أي لفظ الصحابة بالفتح
 (قوله كالعلم بالقلبة عليهم) أي من حيث انه صار مختصا بهم وانما لم يكن علما بالقلبة لانه لم يوضع لسكنى
 ثم غلب على فرد من أفراد اذ هو موضوع للحدث المخصوص وغلب على الذوات المخصوصة هذا
 على أن قوله أولا بمعنى الصعب على ظاهره أما على أن معناه استعمل بمعنى الصعب الذي هو اسم
 جمع صاحب فنقول انما يصير علما لانه يستعمل في ثلاثة منهم فأكثر استعمال النكرات الذي له قيل
 الاختصاص لم ينتقل عنه بعده ولكل حمل العلم في قوله كالعلم على العلم الشخصي الموضوع ابتداء
 لمعين وقوله بالقلبة عليهم بيان لسبب كونه كالعلم الشخصي والمراد من الغلبة الغلبة اللغوية وعبارة
 الفري والصحابة في الأصل مصدر يقال صعبه وصعبه وصعبه أطلق على أصحاب خير الأنام عليه وعليهم
 السلام ولكنها أخص من الأصحاب لكونها بغلبة الاستعمال في أصحاب الرسول كالعلم لهم ولهذا

(وصحابه الاخبار)

بالغلبة عليهم فلا يطلق على غيرهم فهو أخص من الأصحاب ولكون الصعابة كالمعلم صح النسبة
إليه كالصعابي فسقط ما قبل الجمع لا ينسب إليه اه فترى بزيادة على أن الجمع الذي لا ينسب إليه
هو الجمع اللفظي لا المعنوي كالصعابة (قوله جمع خير بالتشديد) اعترض بأنه يصح أن يكون جمع
خير مخفف خير المشدد فوجه التقييد بالتشديد وأجيب عن ذلك بأن المراد التشديد في الحال أو
في الأصل فدخل خير مخفف خير المشدد وبأن الجمع في الحقيقة ليس الخبر المشدد لان التكسير
يرد الاشياء الى أصولها فاذا أريد جمع خير مخفف خير رد الى أصله من التشديد ثم جمع وبأن الاحتراز
بالتشديد انما هو عن خير الذي هو أفعال تفضيل أصله أخير حذفته همزة تخفيفا لانه لا يثنى ولا يجمع
لا عن خير مخفف خير والمفهوم اذا كان فيه تفصيل لا يعترض به هذا ايضا ما ذكره الحفيد
والجواب الثاني فيه نظر لان معنى رد التكسير الاشياء الى أصولها أن المفرد اذا دخله تغيير حرفي
منه باخر أو حذف منه حرف رد ذلك الحرف في جمعه كما في ميت وأموات وشقة وشفاة واعترض
الثالث بان أفعال التفضيل انما يمنع جمعها اذا كان مجردا من أل والاضافة أو مضافا الى نكرة كما
قال في الخلاصة وان لم يذكور يضاف البيت أمامه الاقتران بأل كما هنا فالمطابقة واجبة كما قال
فيها أيضا وتلوا طبق أومع الاضافة الى معرفة فالوجهان جائزان الافراد والمطابقة كما قال فيها
أيضا والمعلم فالح والجواب عن النظر في الثالث أن التفصيل المذكور في غير خبر أما هو فقال في
الاطول انه لا يتغير في التانيث والجمع والتثنية على ما في الصحاح اه وكذا في خسرو وغيره وعلى
الخطأ في عدم تغييره كتغيير أفعال التفضيل بحسب ما قدمناه فقال ان خبرا الذي هو اسم تفضيل
لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث لان صورته الحالية منعت من اجراء التصرف فيه على طريق جريانها
في أفعال التفضيل وكونه في الأصل على أفعال من منع من اجرائها فيه على حسب صورته الحالية
اه وفي الأطول وعبد الحكيم ان التقييد بالتشديد بدلالة المشدد على الخبرية في الدين والصلاح
بمخلاف المخفف فانه يدل على الخبرية في الحسن والجمال كما في القاموس والاول أليق بالمقام وهو حسن
(قوله أما بعد) أما هنا لفصل الخطاب مع التأكيد لجمع تفصيل المجمل والتزام ذلك بجوح الى تكلف

جمع خبر بالتشديد
(أما بعد)

نسب الصحابي اليها بخلاف الأصحاب (قوله فهو أخص من الأصحاب) لصدق لفظ أصحاب بأصحاب
الرسول وأصحاب غيره (قوله حذفته همزة تخفيفا) ونقلت حركة عينه الى فائه (قوله تغيير حرف
منه) أي باخر (قوله على طريق جريانها) أي التصرفات والاولى جريانه أي التصرف لانه المذكور
في عبارته أولا ومحصل هذا الوجه أن كونه في الأصل أفعال تفضيل منع من تثنيته وجمعه وتأنيثه عند
التجرد أو الاضافة لم يذكور وصورته الحالية منعت من تلك الأمور عند التعريف بأل والاضافة
لمعرفة فالامتناع من التصرف مطلقا انما جاء من اعتبار الحالتين وفيه أن صورته الحالية مقتضية
للتصرفات مطلقا لامانة فالمناسب أن يحصل هذا الوجه أن الصورة الحالية منعت من التفصيل
فيه على قاعدة أفعال التفضيل الذي هو مقتضى الصورة الأصلية والصورة الأصلية منعت من
التصرف التام الذي هو مقتضى الصورة الحالية فكل من صورتين منع مقتضى الأخرى
فاضطررنا الى الزامه حالة واحدة هي الأصل وهي الافراد والتدكير لان الافراد أصل للتثنية والجمع
والتدكير أصل للتانيث لتعطل المقتضيين (قوله لفصل الخطاب) أي الكلام المخاطب به أي
تدل على أن ما بعدهما منفصل عما قبلها ليس من تمامه بل كلام آخر مسوق لغرض آخر (قوله مع
التأكيد) أي تأكيدهم مضمون الجزاء الذي هو لازم لتعليقه على محقق (قوله بجوح الى تكلف

تقدير مستغنى عنه كذا في الأطول وغيره وقال الحفيد المناسب أن نجعل أمأنا مجرد فصل الخطاب لالتأكيذ وقوع الجزاء فإنه غير مقصود اه ووجهه أن مضمون الجزاء هنا ربط تأليفه بكون علم البلاغة وتوابعها بالأوصاف الآتية وليس في تأكيذه كبير فائدة قال يس وفيه أن الجزاء في الحقيقة الاخبار والاعلام وكأنه قيل فاقول أو فاعلم وبذلك أيضا يظهر جعل مضمون الجزاء بعد الحمد أي بناء على تعلق الظرف بالجزاء كما هو الراجح والافضون المذكور نابت حمد أو لم يحمد على أنه أجيب عن هذا بأن البعدي ترتيبية اه وبذلك أيضا يظهر استقبال الجزاء

تقدير الخ) كأن يقال هنا الأزمان شتى ولا عاقلة لنا بالزمن السابق على البسمة وما معها وأما بعد البسمة وما معها فلما كان الخ (قوله لالتأكيذ وقوع الجزاء) أي وقوع مضمونه أي لالتأكيذ وقوع أنصاف علم البلاغة وتوابعها وأنصاف القسم الثالث من مفتاح العلوم بالصفات التي ذكرها المصنف فإن الحفيد على ما فهمه يس كما يعلم من الوقوف على حاشيته عليه جعل مضمون جزاء اما كون علم البلاغة وتوابعها وكون القسم الثالث بالصفات التي ذكرها المصنف وأقره يس إذ لم يرد عليه إلا بأن الجزاء في الحقيقة الاخبار والاعلام كما نقله عنه المحشى فظاهره أن مضمون الجزاء عنده بحسب الظاهر هو مقاله الحفيد وفيه نظر فإن الجزاء هنا هو قوله لما كان إلى قوله وأنا أسأل على ما هو الظاهر أو إلى قوله ولم آل جهدا على خلافه ومضمون ذلك يجرى فيه الخلاف في مضمون الشرطيات فإن لما هنا مستعملة استعمال الشرط كما هو الغالب وسيأتي بيان الخلاف المذكور على الاثر وقوله فإنه غير مقصود فيه أن المصنف قد نصب الدليل على كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات المذكورة حيث قال اذ به يعرف دقائق العربية الخ واستدل أيضا على كون القسم الثالث من مفتاح العلوم أعظم ما صنف في علم البلاغة وتوابعها من الكتب الخ حيث قال لكونه أحسنها ترتيبا الخ وهذا شاهد صدق على أنه لو كان مضمون الجزاء ما ذكر لكان قصد تأكيده هو المناسب كما لا يخفى وبهذا تعلم ما في قول بعض مشايخنا ان أنصاف علم البلاغة وتوابعها بالصفات الخ لا يقبل التوكيد وسيأتي لنا نقله عنه وقوله ووجهه الخ لما كان مقاله الحفيد في بيان مضمون الجزاء فاسدا أعرض عنه وقال ان مضمون الجزاء هنا ربط تأليفه مختصرا له الصفات المذكورة وما عطف عليه كونه على علم البلاغة وتوابعها والقسم الثالث من مفتاح العلوم بالصفات المذكورة حاصل وكون الجزاء ما ذكره مني على مذهب المنطقيين من أن الحكم في الشرطيات بين الشرط والجزاء وانتصر له في سلم العلوم وقال السيد السند انه الحق وأما على مذهب النحويين الذي عليه الشارح المحقق من أن الحكم في الجزاء والشرط قيد المسند فيه بمنزلة الحال أو الظرف فمضمون الجزاء هنا تأليفه مختصرا بالصفات المذكورة وعدم منعه أحدا اجتهدا في تحقيق ذلك المختصر وتهذيبه الخ وقت كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات المذكورة وكون القسم الثالث بالصفات المذكورة وبسبب ذلك ولا يخفى أن هذا المضمون مما يؤكده وقوله وليس في تأكيذه كبير فائدة لأنه متى اعتبر كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات المذكورة وكون القسم الثالث بالصفات المذكورة أيضا واعتبر كون التأليف وما بعده على الوجه المذكور من الاختصار وغيره كان الارتباط المذكور غير

(قوله وبسبب ذلك)
يعنى بسبب كون علم
البلاغة وتوابعها الخ وإنما
قال ذلك لأن لما تنقيد
سبب شرطها لجوابها اذا
استعملت استعمال الشرط
وهو الغالب ومنه ما هنا
اه منه

محتاج الى تأكيده فلا فائدة فيه وانما قال كبير فائدة لان المعبر والمقول عليه هي الفائدة الكبيرة والا
 فلا فائدة هنا فيه أصلاً وهذا اندفع اعتراض بعض مشايخنا على قوله وليس في تأكيده كبير فائدة
 حيث قال انه لا يظهر لانه أولى بقبول التأكيده من الاخبار والاعلام انما الذي يقال فيه ذلك بل هو
 لا يقبل التوكيد بنفس الانصاف كما في عبارة يس على الحفيد حيث قال وكان الخامل للمحشى
 على ما ذكره أن التوكيد هنا لا يظهر لان مضمون الجزاء وهو كون علم البلاغة وتوابعها بالانصاف
 الآتية محقق الى أن قال وفيه أن الجزاء في الحقيقة الاخبار الى آخر ما نقله عنه المحشى فقد بنى يس
 باقى العبارة على ما ذكره قبل من أن المضمون هو كون علم البلاغة وتوابعها بالانصاف الآتية لكن
 لما رأى المحشى أن كون مضمون الجزاء ما ذكر مخالف للمواقع أعرض عنه وذكر ما هو الواقع
 وبني الكلام عليه فجاءه الخلل في العبارة اه وقد علمت مما سبق رد قول هذا البعض انما الذي
 يقال فيه ذلك الخ فبين لك أن المحشى لم يأنه خلل في العبارة بل ما فعله هو الصواب نعم في قوله
 وبذلك أيضاً يظهر الخ كلام يأنى ولك أن تقول ما تقدم انما يظهر لو قال المصنف فلما كان علم البلاغة
 كذا وكذا والقسم الثالث من مفتاح العلوم كذا وكذا ألفت المختصر المتضمن لما فيه من الفوائد
 المشتمل على ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد وهكذا الى آخر الانصاف التي ذكرها فيكون
 تأليفه مختصراً بالصفات المذكورة أمر معلوم مقرر مفروض وغاياته لا يقصد بهذه العبارة الاخبار به
 فيكون محط الاخبار هو مجرد الربط وأما عبارته التي عبر بها بالمفهوم منها الاخبار بربط تأليفه
 الصفات المذكورة يكون علم البلاغة والقسم الثالث بالصفات المذكورة على أن التأليف وصفاته
 من محل الاخبار وهو ما يحتاج للتأكيده لانه يقبل الشك والانكار كما لا يخفى وكذا انصاف علم
 البلاغة وتوابعها بالصفات الخ مما يشك فيه كما بينته وحينئذ يسرى الاحتياج الى الربط المذكور
 المقادير كما لا يخفى فيكون في تأكيده كبير فائدة على أن الربط المذكور له لازم يحتاج الى
 التأكيده والمقام يناسبه الكتابة به عن ذلك اللازم فيكون هو محط القصد والتأكيده وذلك
 اللازم هو كون المؤلف بمكانة من العلم بحيث يقدر على مثل ذلك التأليف الموصوف بتلك الصفات
 ومن هذا يتبين لك أن الجزاء هنا على كل حال قابل للتوكيد وان حكم به بعض مشايخنا على قول المحشى
 وليس في تأكيده الخ بأنه لا يظهر يمكن تصحيحه بأنه لما كان جزءاً لما يقبل الشك والانكار قبله
 الربط المقادير بالسرابة فكان في تأكيده كبير فائدة وان كان تعليقه فيه نظر ظاهر وكان قوله
 انما الذي يقال فيه ذلك الخ لا يمكن تصحيحه فافهم وقد اعترض بعضهم هنا بأن المضمون الارتباط
 لا الربط وزعم أن الارتباط كذا لا يقبل التوكيد بخلاف الربط فانه حدث فيقبل التوكيد
 ولا يخفى فساد ذلك كله وان الشرطية تشتمل على الربط والارتباط كما أن الجملة تشتمل على
 الاثبات والنيوت وقوله وفيه ان الجزاء في الحقيقة الاخبار والاعلام أى يكون علم البلاغة والقسم
 الثالث بالصفات المذكورة أى والاعلام بذلك مما يهتم به لفوائدها ترغيب الطلاب وحلهم على الجد
 والتشهير في طلب هذا العلم والاعتناء بتعصيل ما شتمل عليه القسم الثالث فيحتاج الى التأكيده وان
 كان انصاف العلم المذكور والقسم الثالث بالصفات المذكورة لا يحتاج اليه وفيه ان الانصاف
 المذكور مما يحتاج اليه بلا شبهة ولذلك استدلل عليه المصنف كما تقدم بيانه ويحتمل أن المراد والاعلام
 بذلك ليس محققاً معلوماً فيشك فيه فيحتاج للتوكيد وقوله وبذلك أيضاً يظهر الخ أى كما يظهر
 التوكيد يجعل الجزاء في الحقيقة الاخبار والاعلام يكون العلم المذكور والقسم المذكور

بالصفات لانفس الكون المدكور يظهر الخ اذ الاعلام بذلك الكون بعد الحمد ولو كان مضمون
 الجزء هو الكون المدكور لما ظهر تقييده بالبعدية وكذا لو كان مضمون الجزء ربط تأليفه
 بكون علم البلاغة وتوابعها بالصفات المدكورة كما جرى عليه المحشى اذ هو ثابت قبل الحدوسيات
 جواب عن ذلك غير ما ذكره وغير اعتبار الرتبة وقوله ببناء الخ كون هذا مؤديا الى جعل المضمون
 بعد الحمد لا يظهر على ما جرى عليه المحشى من ان المضمون ربط تأليفه الخ الا ان يجعل بعد متعلقا بما
 بين شرط لما وجوابها من الحكم وأما اذا جعل متعلقا بجوابها فلا كما لا يخفى اذ المعنى عليه تأليف
 مختصرا الخ وكون ذلك بعد الحمد كل منهما مسبب عن كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات الخ وهذا
 السبب لازم لوجود شئ في الدنيا فهل فيه ان ارتباط التأليف بكون علم البلاغة وتوابعها بالصفات
 الخ بعد الحمد وجعل بعد متعلقا بشرطها وان أدى الى ذلك الا انه فاسد لما تقدم فهد الاشكال يختص
 وروده بكون المضمون في جواب اما هو ما قاله الخفيد ما لم يجعل بعد على كلام المحشى متعلقا بما بين
 شرط لما وجوابها من الحكم لا بجوابها وسببية كون علم البلاغة وتوابعها بالصفات الخ لبعديتها
 التأليف وما معه عن الحمد ظاهرة اذ كون علم البلاغة وتوابعها والقسم الثالث بالصفات المدكورة
 يحمل على كل كمال يمكن في تأليف ذلك المختصر وما عطف على ذلك التأليف بلا شبهة فصح قولنا
 كل منهما مسبب عن كون علم البلاغة الخ وهما بحث وهو انه اذا جعل بعد من متعلقات الشرط
 أفاد الكلام ان مضمون جزء اما على أى وجه محقق لكن بعد السهلة وما معها فانه جعل لازما
 لوجود شئ في الدنيا بعد ذلك فتبين لك ان كون الكلام يفيد تقييد مضمون الجزء ببعديتها الحمد
 ونحوه لا يختص بما اذا جعل بعد من متعلقات الجزء بل اذا جعل من متعلقات الشرط يفيد ذلك
 البته واذا جعل من متعلقات الجزء لا يفيد الا على بعض الأوجه وهو جعله طرفا لشرط لما أول بط
 التأليف به كما علمت ولا ينفع الجواب الذى ذكره على الاول وان نفع على الثانى والجواب النافع على
 الاول بل وعلى جعله طرفا لشرط لما أول بط التأليف به هو ما نقله عن الأطول من انه ليس
 الغرض من بعد الاحتراز عن الزمن السابق على الحد ونحوه بل نذكر كبر ابتدائه الخ فان جعل طرفا
 لجواب لما فلا اشكال في البعدية ولا مانع من ارادة التذكير مع التقييد فافهم هذا وما عطف عليه
 رجحان تعلق الطرفين بالجزاء ان المقصود بتحقيق الجزء فلا يلائمه تقييد الشرط لان التعليق على
 المطلق أقرب الى التحقق وفيه ان ذلك لو أطلق الشرط بترك القيد راسا لا ينقله الى الجزء كما لا
 يخفى على أن تقييد الشرط ببعديتها الحمد الذى حصل بالفعل لا يبعد تحقق الجزء اذنى ابعاد كما لا يخفى
 ومنه ان تقييد الجزء في نحو ما بعد فأقول كذا فيه اشارة الى الامتثال ولا فائدة في تقييد الشرط
 بالبعدية وفيه ان تقييد الشرط ببعديتها الحمد فافهم اشارة المدكورة وان كان الأوضح فيها تقييد
 الجزء وفيه فائدة أخرى وهى اشارة الى شمول الشرط لأى زمن تأخر عن الحمد عند جعل بعد
 للاحتراز عن الزمن السابق حيث قيد الشرط بما لا يخصه بزمن من تلك الأزمنة دون زمن بل
 يوافق في الشمول فيؤكده شموله لأى زمن منها لدفع احتمال اعتبار زمن مخصوص منها فيكون
 تحقق الجزء في ذلك الزمن فلا يكون نصافي تحققه بالفعل ففيه نوع احتياط لتحقيق الجزء على انه
 يقصد في نحو الحمد لله اما بعد فأسأضرب زيد اوجود شئ بعد الحمد لا ضرب زيد بعد الحمد وان كان
 ضربه بعده ويقصد في نحو اما بعد محالفتك فأسأضربك ان الضرب بعد المخالفة لان وجود الشئ
 بعد المخالفة وان صح قصد ذلك فالحق ان كل مقام له مقال فتنبه لذلك والله أعلم وقوله بان البعدية رتبة

(قوله فهل) استفهام
 انكارى اه منه

أي ان الحد أعلى مرتبة من كون علم البلاغة وتوابعها والقسم الثالث بالصفات المذكورة أو من
 ربط التأليف بذلك ولا يخفى ان ذلك غير مقصود فأحسن منه ان المقصود نذكر ابتداء تأليفه
 بالبسملة وما معها ليكون على ذكر منها عند الشروع في المقصود فيز يد في التبرك كما سينقله عن
 الأطول وقوله وبذلك أيضا يظهر استقبال الجزاء الخ فيه ان ذلك لو كان المراد بأقول مثلا انه يقول
 بعد وليس كذلك كما لا يخفى وانما يؤتى بنحو ذلك هنا لبيان ان ذكر هذا القول امام المقصود مهم
 لاشتماله على فوائد جمة كترغيب الطالبين وتنشيطهم والتحدث بالنعمة واكتساب الأجر بذلك
 فهو كتابة عن كونهما من أجل ذلك دفعا لما يقال هلا شرعت في المقصود وتركته ذلك
 خصوصا ما فيه ذكر ما تثر النفس وليكني بنسبة قول هذا القول الى النفس عن كون ذلك
 القول ليس محل نزاع ولا ريبه وأما ما ذكره من اشتراط الاستقبال فالجواب عنه ان أما يقصد منها
 في نحو هذه العبارة مجرد التأكيد بدون تعليق فلا يحتاج الى استقبال الشرط والجزاء وهو ظاهر
 ومن هنا مع ما مر من ان بعد يصح أن لا يقصد منها الاحتراز عن الزمن السابق يعلم ان نحو هذا شرح
 دقيق المعاني لطيف المباني لم يسبق لهذا المتن مثله لا حاجة الى تقدير القول والمقصود تحقيق
 اتصاف الشرح بالصفات المذكورة الا ان قصد ما مر فتنبه لذلك وقوله المشروط صفة استقبال
 وضمير فيه يعود على الجزاء هذا واعلم ان الذي ينبغي أن يقال في هذا المقام ان أمانارة تكون على
 قانون الشرط الاستقبالية من استقبال الجزاء عن الشرط والشرط عن وقت التكلم وحينئذ
 يصح أن يراد منها التعليق وان كان الغرض الذاتي منها حينئذ لزوم مضمون الجزاء المضمون
 الشرط المحقق المستقبل عن وقت التكلم لأجل تحقيق ذلك المضمون اشرفه أو الشك فيه أو نحو
 ذلك ثم ان كان ما قبل الفاء مما بعدها أفاد الكلام بسبب جعل ما قبل الفاء موضع الشرط الذي هو
 لازم ما بعدها أعني الجزاء ان ما بعدها الآن لازم لما قبلها تحقيقا للارتباط بينهما الغرض من
 الأغراض وهذا نحو ما بعد ضرب زيد أمه فأسأض به اذ لم يقصد ان الضرب يكون اذا وجد شيء
 بعد ضرب به أمه بل قصد ان ضرب به اذا وجد شيء في الدنيا يكون بعد ضرب به أمه ونحو فأما ان كان من
 المقرر بين فرور سبحان وجنة نعم بخلاف نحو الحمد لله أما بعد فأسأض زيد اذ لم يقصد ان
 الضرب يكون بعد حمد الله بل قصد انه يكون اذا وجد شيء بعد حمد الله وتقييد هذا الشرط الذي هو
 وجود شيء في الدنيا بعبودية الحمد لا يخرج عن التحقيق بل لا يبعده عنه أدنى ابعاد عن تأمل على أنه
 قد يراد منه الإشارة الى ان شمول الشرط لأي زمن من أزمنة المستقبل مراد حيث قيده بما لا يخصه
 بزمن من تلك الأزمنة دون زمن بل يوافق في الشمول فيؤ كدشموله لأي زمن من تلك الأزمنة
 لدفع احتمال ان المعلق عليه وجود شيء في وقت مخصوص من أوقات المستقبل فيكون محفلا لوقت
 بعيد بما أدى اعتباره الى عدم تحقق الجزاء ففيه نوع احتياط لتحقيق الجزاء كما مر ونارة لا تكون
 إلا أعلى القانن المتقدم وحينئذ لا يصح أن يراد منها التعليق بل يكون الغرض منها لزوم مضمون
 الجزاء لوجود شيء في الدنيا لأجل تحقيق ذلك المضمون لداع كشره ثم ان كان ما قبل الفاء مما
 بعدها أفاد الكلام أن ما بعدها لازم لما قبلها تحقيقا للارتباط بينهما الغرض من الأغراض نحو
 أما زيد فاعلم بخلاف نحو أما بعد فهذا شرح لطيف ولا حاجة للتعسف بإعادة الشرح في الخارج ولا
 بتقدير القول المؤدى الى كون هذا الشرح لطيفا مقصودا لفظه فيكون المعنى فأقول هذا اللفظ
 الذي يدل بقطع النظر عن قصد مجرد لفظه على الصفات الجميلة لهذا الشرح ويراد لازم ذلك من أن

المشروط فيه وكتب أيضا قوله أما بعد أي بعد البسملة والحمد والصلاة والمقصود منه تذكير ابتداء تأليفه بهذه الأمور المتبرك بها ليكون أن الشروع فيما بعدها غير ذاهل عنها فيز يد في التبرك أطول (قوله هو) أي ههنا (قوله المبنية) أي تشبهها بأحرف الجواب كنعم في الاستغناء بها عما بعدها كما في الفا كهي لالافتقار لانه انما يوجب البناء اذا كان الى جمله وبنى على حركة لتخلص من التقاء الساكنين وكانت ضمة لتسكمل له الحركات الثلاث وجبر المافاته من الاعراب باعطائه أقوى الحركات (قوله المنقطعة) أي لفظا لا معنى بدليل قوله المبنية وانظر لم اقتصر على هذا الاحتمال مع أن عبارة المصنف محتملة لنية لفظ المضاف اليه فتكون بعدم معرفة وهذا الاحتمال أظهر لأن الاصل في الاسماء الاعراب فكان ينبغي ذكره ان لم يقتصر عليه اه يس وقد يقال ثبتت الرواية عند الشارح بالضم اما بالتالي عن المشايخ اولكونه رأها كذلك بخط المصنف أو أحد تلامذته فتأمل (قوله أي بعد الحمد والصلاة) فيه اشارة الى أن المضاف اليه نوى ثبوت معناه دون لفظه والاقوال أي بعد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الخ والمراد بالحمد الثناء فدخلت البسملة وبالصلاة الدعاء فدخل السلام ولا احتياج لهذا على النسخ التي ليس فيها ذكر السلام وبذلك اندفع ما قيل ان الشارح لم يأت في تقدير المضاف اليه بالمضاف اليه جميعه تأمل (قوله والعامل فيه) أي في عمله حال البناء كما هنا وفي لفظه حال الاعراب نصب على الظرفية كقولنا أما بعد حمد الله وكتب أيضا قوله

هذا الشرح له هذه الصفات الجلية وارادة اللفظ والمعنى معالاتدفع التعسف بتقدير القول ثم هي في جميع الصور السابقة فديقدها التفصيل وقد لا يقصد كما في جميع الأمثلة السابقة اذ لا داعي في شيء منها الى تقدير مجمل ومقابل للمذكور وأما فصل الخطاب بها في الايفارفا اذا عرفت هذا عرفت انه لا يطلق القول بان أما خالية عن التعليل كما يفيد كلام بعضهم ولا القول بانها مستعملة فيه كما يفيد كلامه هنا حيث استشكل عدم استقبال جزائها ثم تكلف بتقدير القول على أن تقدير القول في مثل ما هنا لا يؤدي الى الاستقبال كما لا يخفى اذ لا يقصد المتكلم بنحو أما بعد فأقول زيد فاضل انه سيقول زيد فاضل بعد التكلم بهذه الصيغة ووجود شيء في الدنيا والاولا لوجب عليه أن يقول بعد ذلك زيد فاضل ولا قائل به وعرفت أيضا انه لا يطلق القول بان ما قبل الفاء من معمولات الشرط ولا القول بانها من معمولات الجزاء ولا يشبه عليك بعد ذلك ما في كلامهم ولا معنى عبارة المصنف (قوله والمقصود منه تذكير ابتداء تأليفه الخ) فان علق الظرف بنحو القول والتأليف قصد مع ذلك الاحتراز عن الزمن السابق للإشارة الى الامتنال (قوله أي ههنا) تقييد اذ هي في غير ما هنا قد تكون معرفة مع الاضافة ودونها (قوله اذا كان الى جمله) أي وكان لازما (قوله وبالصلاة الدعاء) المراد بالدعاء مطلق ذكر ما يدل على شيء مما سبق من طلب رحمة أو سلامة أو صفات جيلة ويكون قوله فدخل السلام أي وذ كر الآل بكونهم أطهارا والصحابة بكونهم أخيارا ليتم قوله وبذلك اندفع الخ فيسقط ما قاله بعض مشايخنا ان المراد الذي دفع به لم يندرج فيه وصف الآل بكونهم أطهارا والصحابة بكونهم أخيارا مع أنه من جملة المضاف اليه المنوى معناه على أن لك أن تقول وهو الأقرب وصف الآل الخ من الثناء فيراد بالثناء في كلامه ما يشمل الثناء على الآل والصحاب ويكون قوله فدخلت البسملة أي وذ كر الآل الخ لكن على كل في دخول البسملة بالتأويل المذكور نظر ظاهر اذ لا يدخل في ذلك نفس الاستعانة باسم الله تعالى إلا أن يقال المراد بدخولها ما يشمل دخول

هو من الظروف المبنية المنقطعة عن الاضافة أي بعد الحمد والصلاة والعامل فيه أما

والعامل فيه اما صريح في أنه من متعلقات الشرط والاوجه أنه من متعلقات الجزاء اذ القصد بتحقيق الجزاء والملائم له اطلاق الشرط لاتقييده كذا في الفري وكتب أيضا قوله والعامل فيه اما وقيل العامل فيه فعل الشرط المحذوف (قوله لنيابتها عن الفعل) أي فعلها بطريق النيابة ولم يقل ومهما مع أنها نائبة عنها أيضا لان نيابتها عنها لا مدخل له في العلة (قوله والاصل) أي ما حق التركيب أن يكون عليه وانما لم يستعمل هذا الاصل اختصارا وما ذكره من أن الاصل مهما يكن من شيء مبنى على أن مراد سيبويه بقوله معنى أما زيد فنطلق مهما يكن من شيء فزيد منطلق انه في الاصل كذلك وقال بعض الافاضل مراد سيبويه ببيان المعنى البحت ونصو بر أن أمانتيدلزم ما بعد فاتها لما قبلها لأنه كان في الاصل كذلك بل الاصل ان يكن في الدينائتي حذف الشرط وزيدت ما وأدغمت النون في الميم وقتعت الهمزة والتفصيل في الرضى اه فري وقوله مهما في القاموس مهما بسيطة لامر كبتة من مومما ولا من ماما خلافا لزامهما ولها ثلاثة معان الاول ما لا يعقل

نفس الاستعانة لزوما إذ يلزم من بعدية وجود شيء بالنسبة للثناء الذي في البسطة بعدية وجوده بالنسبة للاستعانة التي فيها فافهم (قوله صريح في أنه من متعلقات الشرط) سواء حلت النيابة على الخلول محل فعل الشرط أو حلت على افهام معناه بسبب حلولها محل اسم الشرط (قوله والملائم له اطلاق اسم الشرط لاتقييده) هذا مسلم لكن لا يفيد المدعى لأن التقييد وان لم يلائمه لكن لا ينافيه ولا يبعده أدنى ابعاد كما علمت حتى اقتضاه المقام لفائدة كما مر تعين وان اقتضى أيضا تقييد الجزاء لفائدة من فوائده قييدا جميعا فافهم (قوله وقيل العامل فعل الشرط الخ) يلزم صاحب هذا القول أن يجعل فعل الشرط مقدر في نظم الكلام والافكييف يعمل ولا وجوده لالفظ ولا تقديره ولا سبيل الى جعله مقدر في الكلام ان جعلت اما عوضا عنه وكانه لا يجعلها عوضا عنه فيجعله مقدر أو يقول هي عوض عنه ومع ذلك يقدره ولا يقطع النظر عنه مستندا الى ما قيل انه قد يجتمع العوض والمعوض عنه كما في شوية تصغير شاة ومن المعلوم انه غير قائل بنبابة الظرف عنه لانه انما يكون نائبا عنه اذا كان من الجزاء وهو لم يجعله منه كما هو ظاهر (قوله مع أنها نائبة عنها أيضا) المراد بالنيابة الاشارة الى المعنى بسبب التعويض والخلول في المحل ولم تعمل اما عمل مهما وعملت عمل فعل الشرط في الظرف لان الظرف يكفيه أدنى رائحة الفعل فافهم (قوله وقال بعض الافاضل الخ) هذا لا دليل عليه قاله بعض مشايخنا أي مع كونه خلاف الظاهر وقد يقال عليه دليل وهو أن أم الباب فهي التي يليق أن يتصرف في تركيبها وأيضاً عليه تكون أداة الشرط مذكورة بنفسها لكن فيه أن للشك غالباً فلا تناسب هنا لان المقصود بتحقيق الجزاء (قوله حذف الشرط الخ) وحذف الشرط بهذا التغيير وجبت الفاء في الجواب دائماً لمفوضة أو مقدره باطراد ان دخلت على قول حذف وبقى معموله والافقي ضرورة أو ندور والمقدرة لا بد لها من قرينة فلا يقال لادلالة على الشرط عند التقدير على ان الاحتياج بحسب الاصل وقد صار بعد متبادرا الى الاذهان ولما وليت الفاء الاداة قدم شيء مما بعد ها عليها اصلا لالفظ وأيضاً جعل عوضا عن فعل الشرط الذي هو ملزم ومما بعد الفاء وفي محل ذلك الفعل للاشارة الى أن هذا المقدم ملزم لما بقي بعد الفاء (قوله من مومما) قال الامير ولا يلزم بقاء معنى مه لجواز أن يتحدث بالتركيب معنى آخر (قوله ولا من ماما) أي من ما الشرطية وما المزبدة ثم أبدلت الهاء من الالف الاولى دفعا

لنيابتها عن الفعل
والاصل مهما يكن من شيء

غير الزمان مع تضمن معنى الشرط نحو مهمما أتنا به من آية الثاني الزمان والشرط كقوله
وانك مهمما تعط بطنك سؤله * وفرجك نالامنتهى الذم أجمعا
الثالث الاستفهام كقوله * مهمما الى الليلة مهمما به * وفي هذين خلاف وقوله يكن هي تامة
وفاعله ضمير راجع لهما ومن شئ بيان لهما في موضع الحال لنا كيد العموم أو لادخال الزمان
أيضا وان كان مهما للزمان والشرط ففاعله من شئ ومن زائدة لان الشرط في حكم غير الموجب
اه عبد الحكيم وقوله وفاعله ضمير الخ أي ان كانت مهمما بنا بالمعنى الأول من معانيها بدليل
ما بعد ويصح أن تكون يكن ناقصة على المعنيين واسمها الضمير أو شئ وخبرها بعد وقوله أو
لادخال الخ أي وادخال ما يعقل أيضا تأمل وكتب أيضا قوله والاصل الخ جواب سؤال نشأ من
قوله لنيا به عن الفعل فهو استثناء يبياني (قوله بعد الحمد) مبني على أن الطرفين من متعلقات

للتكرار كما في المعنى (قوله غير الزمان) الظاهر ان الاحتراز عن الزمان على وجه الظرفية
لامطلقا (قوله نحو مهمما أتنا به من آية) مهمما هنا مبتدأ أو منصوبة على الاشتغال فيقدر لها عامل متعدد
كما في زيد امررت به متأخر عنها لان لها المصدر أي مهمما تحضر أتنا به معنى (قوله الثاني الزمان
والشرط) قال به ابن مالك وزعم ان النعويين أهملوه لكن سبقه اليه غيره واستدل ابن مالك
بالبيت المذكور وغيره ولادليل في البيت لجواز كونها للمصدر بمعنى أي اعطاء كثيرا أو قليلا وشد
الزحشرى الانكار على من قال بها فقال هذه الكلمة في عداد الكلمات التي يحرفها من لا بد له في
علم العربية فيضعها غير موضعها ويظنها بمعنى متى ويقول مهمما جئتني أعطيتك وهذا من وضعه
وليس من كلام واضع العربية ثم يذهب فيفسر بها الآية فيلحد في آيات الله تعالى اه والقول
بذلك في الآية ممتنع ولو صح نبوته في غيرها لتفسيرها بمن آية من المعنى وقوله والقول بذلك في الآية
ممتنع الخ غير ظاهر ادعى نبوته يصح جعل الباء بمعنى في ومن صلة لنا كيد وآية فاعل تأت والله
أعلم (قوله الثالث الاستفهام) ذكره جماعة منهم ابن مالك واستدلوا بالبيت ولادليل فيه لاحتمال
ان التقدير فيه مه اسم فعل بمعنى كفف ثم استأنف استفهاما بما وجدها من المعنى (قوله أولادخال
الزمان أيضا) أي للإشارة الى ذلك مع تأكيد العموم وقد علمت ان الظاهر ان الاحتراز انما هو
عن الزمان على وجه الظرفية فا أراد به بالزمان هنا كغير الزمان بما لا يعقل (قوله ففاعله من شئ
الخ) ومهما على هذا ظرف لفعل الشرط والتقدير ان يوجد شئ في زمن ما فلما كان الخ ولا
يصح على هذا الوجه كون فاعل يكن ضميرا عائدا على مهما ومن شئ بيان لانه يصير المعنى ان
يوجد زمن تأتي نفسه بعد البسمة الخ ولا معنى له مع اجواجه الى تخصيص شئ بالزمان فلذا
اقتصر على اعرابه قال بعض مشايخنا ان قيل لا يظهر كون مهما للزمان لانه يلزم عليه وجود
زمانين في جملة واحدة من غير عاطف فلنا لا مانع منه اذا كان الثاني أخص من الاول كما هنا اه
والثاني حينئذ يكون بدلا من الاول واعلم أن قولهم بدل المضمن الشرط يلي شرط عمله البديل
المفصل لا كل بدل مما تضمن الشرط بدليل نحو قوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها الخ (قوله
أي ان كانت مهمما بالمعنى الاول) ولم يجعل على هذا الوجه من زائدة وشئ فاعل يكن مع
صحته اذا عاودة المبتدأ بمعناه كافية لان ما ذكره هو الاساس (قوله وادخال ما يعقل) المناسب أن
يقول من يعقل (قوله جواب سؤال الخ) فكانه قيل وما الاصل الذي كان فيه ذلك الفعل

بعد الحد والصلاة ومهما

الشرط (قوله هنا) أى فى هذا الأصل قال ع ق وانما قيدنا ابتداءية مهمما هنا لانها قد تكون
 فى غير هذا المكان مفعولا كقولنا مهمما تعط من شئ أقبل اه ومحل كونها فى هذا الأصل
 مبتدأ اذا لم يجعل للزمان والشرط كما جوزه عبد الحكيم والا كانت فى محل نصب على الظرفية
 الزمانية وكتب أيضا قوله ومهما هنا مبتدأ اختلف فى خبر هذا المبتدأ ونحوه على ثلاثة مذاهب
 الأول أنه الشرط وحده والجزء قيد فيه والثانى أنه الجزء وحده والشرط قيد فيه والثالث أنه
 مجموع الشرط والجزء اه جربى (قوله والاسمية لازمة للمبتدأ) لم يقل له وان كان مقتضى
 الظاهر لثلايتوهم رجوع الضمير لهما وليس مرادا لا يقال هلا راعى ذلك أيضا فى قوله لازمة
 لاننا نقول الاضمار أصل ولزوم الاسمية للمبتدأ من لزوم الصفة للوصوف لان لزوم العام للخاص
 كلزوم الحيوان للانسان كما زعم يس لان ذلك انما يصح فى جعل اللازم للمبتدأ الاسم (قوله
 والفاء لازمة له) أى لاتنك عن الاتيان بعده متصلة بجوابه وقوله غالبا أى فى غالب أحواله
 ومواضعه فلا ينافى للزوم وكتب أيضا قوله غالبا أى فى غالب أحواله وهو ما أشير اليه فى هذا
 البيت اسمية طلبية وبجماد * وماولن وبقد وبالتنغيس

هنا مبتدأ والاسمية لازمة
 للمبتدأ ويكن شرط والفاء
 لازمة له غالبا فخين تضمنت
 أمام معنى الابتداء والشرط

واحترز بقوله غالبا كما قال يس عما اذا كان الجزء ماضيا بغير فدا ومضارع مثنيا أو منفيا بلا وهن
 الخندق فى غير ذلك للضرورة كقوله * من يفعل الحسنات الله يشكرها * (قوله فخين
 تضمنت أمام معنى الابتداء والشرط) أى أفهمتهما ودلت عليهما الوقوعا موضعهما والمراد بالابتداء
 المبتدأ أو بالشرط فعل الشرط فإضافة معنى الى الابتداء والشرط للبيان والمراد بالمعنى ما يعنى

(قوله لثلايتوهم رجوع الضمير لهما) أى فيفوت الغرض الذى هو اثبات لزوم الاسمية لهما هنا
 بالدليل (قوله لاننا نقول الاضمار أصل) فيه أن المقام اقتضى العدول عن هذا الأصل فلا تكون
 الأصالة داعيا فلما نسب أن يقال لم يظهر هنا لشدة ضعف توهم عود الضمير على البعيد ذكر
 بتبادر كونه على نمط ما قبله فافهم (قوله أى فى غالب أحواله ومواضعه) أى فالغالبية ليست
 بالنسبة الى الاوقات بقطع النظر عن الاحوال والمواضع لكن هذا لا يدفع المناقاة انما الدافع لها جعل
 الغلبة قيدا للزوم يجعل غالبا طرفا لقوله لازمة أو حالا من الضمير فيه لامتعلقا بخندق وهو حال من
 الفاء أو خبر ثان عنها (قوله وهو ما أشير اليه الخ) أى فهو محصور فى الأمور السبعة المذكورة
 فى هذا البيت وغير الغالب محصور أيضا وهو الماضى المتصرف بغير فدا وما المضارع المثبت الخالى
 من التنغيس وقد أوالمتنى بلا فقوله ماضيا أى متصرفا وقوله بغير فدا أى وما وقوله أو مضارع مثنيا
 أى وخاليا من التنغيس وقد (قوله وعن الخندق فى غير ذلك للضرورة) لا يصح الاحتراز بغالبا
 عن هذا لان الضرورة لاتنافى الوجوب بل يجوز مخالفة الواجب للضرورة مع كون الوجوب
 ثابتا له قاله بعض مشايخنا وفيه أن تسميته واجبا عند الضرورة انما هى باعتبار ما كان والا
 فالضرورة تسقط الوجوب ضرورة جواز الخندق عندها اذا يجتمع وجوب الذكر وجواز
 الخندق فى آن واحد فلما نسب له أن يقول لا يصح الاحتراز بغالبا عن هذا لان هذا من الغالب
 والفاء مقدره فيه اذا الضرورة تقدر بقدرها وغاية ما أوجبه الضرورة الخندق فى اللفظ والمحترز
 عنه عدم وجود الفاء أصلا لالفاظا وتقديرها وهولا يكون بلاشذوذ إلا فى غير المواضع المذكورة فى
 البيت على أن الذى ينبغى فى الشاذ حمله على الخندق لفظا فقط كالأبغنى ومنشأ ما صنعه المحشى
 توهم أن الضرورة تنافى الغلبة هنا وليس كذلك فتنبهه (قوله فإضافة معنى الخ) لا حاجة الى ذلك

ويقصد مطلقا ما قابل اللفظ ويصح قراءة الشرط بالنصب عطفًا على معنى وعبارته في المطول
فوقعت كلمة أما موقع اسم هو المبتدأ وفعل هو الشرط وتضمنت معناها اه قال عبد الحكيم أي
كتضمن نعم جملة الجواب وفي ذلك دلالة على ما حللناه به عبارة الشارح هنا وبه يسقط ما يقال لم
يعهد تضمن الحرف معنى اسم وفعل لانه مبني على أن القصد بالتضمن الاشراب وكتب أيضا قوله
فحين تضمنت الخ قال الفري اعلم أن ظاهر ما ذكره هنا من كون أما واقعة موقع المبتدأ وفعل
الشرط مخالف لما ذكره في أحوال متعلقات الفعل في تحقيق قوله تعالى وأما عود فديناهم حيث
قال ثم أصل أما زيد فقائم مهما يكن من شيء فزيد قائم بخلاف المزموم الذي هو الشرط أعني يكن من

كما لا يخفى إذا المقصود دفع ما سيدكره من الاشكال ومجرد كون التضمن هنا ليس بطريق الاشراب
كأن في دفعه فالإضافة من إضافة المدلول إلى الدال والمعنى مقابل اللفظ وسيأتي أنه لا دلالة في عبارة
المطول وما كتبه عبد الحكيم عليها على شيء من ذلك سوى أنه ليس المراد التضمن بطريق
الاشراب فقوله بعد وعبارته في المطول الخ لا يشهد له (قوله فوقعت كلمة أما الخ) أي عند جعلها من
متعلقات الشرط ويجوز جعلها من متعلقات الجزاء كما علمت وقد يقتضى الحال أحدها وقد جعلها
هنا من متعلقات الشرط وأشار في مبحث متعلقات الفعل إلى كونها من متعلقات الجزاء فأشعر
صنيعه بجواز الوجهين ولا ينافي ذلك أن الفاصل في نحو أما زيد فقائم من جملة الجزاء كما صرح به في
مبحث متعلقات الفعل فسقط ما ذكره بعد عن الفري وعبارة عبد الحكيم قوله فوقعت كلمة
أما الخ أي في نحو هذا التركيب وهو ما يكون الفاصل بين أما والفاء معمول الشرط بخلاف ما إذا
كان جزأ من الجزاء فان أمافيه واقعة موقع مهما فقط والفاصل في موقع الشرط كما سيأتي
في مبحث متعلقات الفعل اه وقد علمت أنه لا يتعين في هذا التركيب كونها من معمولات
الشرط وكلامه يؤيد ما تقدم لنا من أنه لا يطلق القول بأن بعد من متعلقات الشرط ولا القول بأنها
من متعلقات الجزاء وقد علمت مما مر ما رددت ما ادعى الحفيد فيما يأتي عنه أن المحققين عليه قنبيه (قوله
موقع اسم) إشارة إلى أنه ليس أصل أمافيهما فقدت الماء وقلبت همزة وأدغمت الميم في الميم (قوله
كتضمن نعم الخ) ظاهره أن نعم حلت محل الجواب بحيث لا يقدر بعدها وصرح سم بأنه مقدر
بعدها (قوله وفي ذلك دلالة الخ) ليس في شيء من ذلك دلالة على تفسير المعنى بما يعنى ويقصد إذ غاية
ما يدل عليه أن ذلك التضمن ليس مراد منه الاشراب بل مجرد الافهام بسبب الحلول في محل ما يفهم
فليست مستعملة في معنى مهما يكن من شيء بل دلالة على ذلك المعنى كدلالة الكتابة على لازم معناها
من غير استعمال فيه على القول بذلك فقوله في المطول وتضمنت معناها عطف مسبب على سبب
والمراد بالمعنى المدلول وجعل قوله وتضمنت الخ بمعنى ما قبله فبراد بالمعنى اللفظ وتجعل الإضافة
بيانية بعيد جدامع كونه لا حاجة اليه وكتب معاوية على قول الشارح فحين تضمنت أما الخ فقال
أي كتضمن اسم الشرط والاستفهام معناها لا كتضمن نعم جملة الجواب بمعنى استلزام تقديرها
بعدها وهذا التضمن بالوضع ولذلك يفهم منها قبل ذكر الفاء الجزائية لأنه مقدر فان ذلك خلاف
الأصل وهي حرف تفصيل وشرط وتأكيده قول المطول وتضمنت بعد قوله وقعت عطف تفسيره
فلا ينافي ما في مبحث متعلقات الفعل من أن الفاصل بين أما والفاء هو في موقع الشرط إذ لنا هنا
موقعان موقع المجموع هنا وموقع الشرط وحده تمت وجهتان المعنى هنا واللفظ تمت وغايتها أن

شيء وأقيم مقامه مازوم القيام وهو زبدلانه يدل على أن أمالم تقع الاموقع أداة الشرط ويمكن دفعه
 بيناه كلامه على المنهيين اه وقد أشارتم كافي الحفيد الى أن الظرف بين أما والفاء من معمولات
 الجزاء خلاف ما شى عليه هنا قال الحفيد في كبراه المحققون على هذا مطلقا سواء كان ما بعد الفاء
 يجب له المدركان وما النافية أولا اه (قوله لزمنها الفاء) في الحوائى الخمس روية فان قيل

الشرط لما دخل في معناها وحتمه أن يبرر فاضلا أقيم غيره ولو من الجزاء مقامه فلا ينافى ما ذكرنا
 وكذا لا ينافيه قوله اقامة وابقاء النخ وقد نطن الفاضل عبد الحكيم رحمه الله تعالى اتحاد الموقعين
 والجهتين نخص ما هنا بتركيب وما هنا بك باخر فوهم مرتين اه بتصرف وكلامه لا يتم اذا
 كان قول الشارح والعامل فيه أمالنيا ينه عن الفعل بمعنى حلولها محل الفعل وقوله أى كنه من اسم
 الشرط الى آخره مع ذكره حرفية أما عجيب وقوله لا كتضمن نعم جملة الجواب بمعنى النخ قد علمت
 أن عبد الحكيم لم يقصد هذا المعنى (قوله لانه يدل النخ) تعليل لقوله بخالف ووجه الدلالة أنها لو
 وقعت موقع أداة الشرط وفعله وعوضت عنهما لم يمكن التعويض عن فعل الشرط لحصول
 التعويض عنه وقد علمت أنه لم يحكم بتعويضها عنهما في كل تركيب فلا مخالفة ولا حاجة الى جوابه
 على أن ما ذكر من الدلالة مبنى على اعتبار المحل مضية بحيث يعتبر ما قبل الجزاء محلات متعددة
 بعدد الألفاظ وعلى قدر ما يعمل فيها أما اذا اعتبر ما قبله محلا واحدا متصفا ممتدا الى ما يوجد بعد
 الفاء فبراد اقامة شيء مما بعد الفاء في مقام الشرط في الجملة بدون قصد تعويض لاقى مقامه حقيقة أو
 بقصد التعويض فلا دلالة على ما ذكر ولا يحتاج الى التوزيع الذى تقدم (قوله في كبراه) أى
 حاشيته على المطول (قوله سواء كان ما بعد الفاء النخ) أى لانه يجوز الغاء المانع لغرض مهم وهو
 هنا الدلالة على أن ما بعد الفاء لازم لما قبلها (قوله في الحوائى الخمس روية النخ) اعلم أن معنى
 قول الشارح فحين تضمنت النخ أن حلول أما محل المبتدا والشرط ترتب عليه ترتيب المشروط على
 شرطه الزامها دائما لازمهما وان كان لازما في الغالب وعلة ذلك الاضام احلال اللازم محل الملزوم
 في الجملة لأجل ابقاء أثره في الجملة أما ابقاء أثر المبتدا فاشرفه بالاسمية وأما ابقاء أثر الشرط فلدلالة
 ذلك الأثر على عوضية أما وان اشهرت العوضية بعد ذلك حتى صار المعنى مفهوما من أما قبل ذكر
 الفاء ويصح جعل قوله اقامة الخ غاية مترتبة وان كان في الواقع يصلح علة باعثة أيضا ويكون
 الشارح ساكتا عن علة الزام أمال لازم المبتدا والشرط لكن الأولى ما سبق ولك أن تجعل قوله
 لزمنها الفاء الخ مستباحا عن محذوف متبادر من الكلام معطوف على قوله فحين تضمنت الخ أى
 ولو حظ ضعفها بالنيابة فان ذلك يصلح سببا لازما أمادا أمال لازم المبتدا والشرط وان كان لازما في
 الغالب وعلى هذا يكون قوله اقامة الخ غاية مترتبة لاعلة باعثة أو يجعل علة لسببية ملاحظة ضعف
 أمال لازمها دائما لازمهما ولو في الغالب في كلامه على الأول والأخيرين بيان وجه كون الفاء
 لازمة لأمادا أمال ولا اشكال على كل حال فان ورود الاشكال مبنى على أن تضمن أمال الكل من المبتدا
 والشرط سبب في الزامها لازمهما وليس كذلك فان نفس التضمن لا يصلح سببا للاضام المذكور
 فان قلت يصلح بمقدمة حصول أى مع ضعفها بالنيابة قلت ملاحظة ضعفها هو السبب في
 الحقيقة نعم قد يجعل قوله لزمنها الفاء الخ متضمنا لامر من أصل الوجود وعدم الانفكاك فتضمن
 أمالهما يكن سبب في أصل الوجود وضعفها بالنيابة سبب في عدم الانفكاك وهذا تعلم ما في قول

لزمانها الفاء

إذا كان علة لزوم الفاء لآما نضمها معنى الشرط وكانت الفاء لازمة للشرط غالباً لم يكن أن يكون لزومها لآما أيضاً غالباً ولا يلزم مزبلة الفرع على الاصل فلنأمنضمنا أم معنى الشرط ولم يكن الشرط مصرحاً به وجعل الفاء دليلاً عليه وجب لزوم الفاء كلياً بخلاف ظاهر الشرط فإنه لا يحتاج إلى دليل لذلك فلزوم الفاء كلياً لضعفه لا لمزبته اه وفي كون اللزوم كلياً نظر لانها قد تنحرف إذا

بعض مشايخنا هذا الجواب يعني قوله فلنأمنضمنا أم معنى الشرط النح واضح في ذاته ودافع للزوم مزبلة الفرع على الاصل إلا أن ترتيب الشارح غير مستقيم لأنه ترتب لزوم الفاء لاماداً على نيابتها عن الشرط الذي تلزمه الفاء غالباً وهذا مشكل اه ولك أن تقول ان قوله إذا كان علة لزوم الفاء لآما نضمها معنى الشرط يفيد أن قول الشارح لزومها الفاء النح مرتب على قوله حين تضمنت النح بتضمين الظرف معنى اذ التعليلية أي فلتضمن أم معنى الابتداء والشرط لزومها الفاء النح وحينئذ يكون المفرع على ما أشار إليه فيما مر من وقوع أم موقع مهمما ويكون لزوم الاسميه لهما والفاء ليسكن هو مجموع المسبب وسببه أي لزوم الفاء ولصوق الاسم لا ما بسبب تضمنها معنى مهمما ويكون اللزوم لهما الاسميه والفاء لا مجرد لزوم الفاء ولصوق الاسم لآما ووجه تفرع المجموع أنه يتفرع على وقوع أم موقع مهمما ويكون اللزوم لهما الاسميه والفاء تضمنها معنى مهمما ويكون اللزوم لهما الاسميه والفاء ويتفرع على ذلك لزوم الفاء ولصوق الاسم لها وكون لزوم الفاء لاماداً لا غايي لاتعرض في الشرح له وكأنه قال حلت محلها فتضمنت معناها فالزمت ما لزمها من الاسميه والفاء حسب الامكان فانها ألزمت لصوق الاسم لا الاسميه اقامة للزوم مقام اللزوم في الجملة وابقاء لآثره في الجملة فقوله اقامة الخ علة باعثة على الزامها ذلك اللزوم بالسبب المذكور كما تقول ضربت ابني بسبب مخالفتي تأديبا وقوله وابقاء الخ عطف علة على معلولها فان ابقاء الأثر كما يحمل على الزام أما ذلك اللزوم بالسبب المذكور يحمل على اقامة اللزوم مقام اللزوم فلا حاجة إلى جعل قوله اقامة الخ من قبيل الغاية المترتبة لآلة الباعثة وانما أبقى أثر الاسم لشرفه وأبقى أثر الشرط ليدل على أن المحل له بالاصالة لا لآما وان اشتهر الامر بعد فصار ذلك يفهم عند ذكر كراما وقبل مجيء الفاء كما علمت فتدبر والله أعلم (قوله لم أن يكون لزوم الفاء لآما أيضاً غالباً الخ) أي مع أن الفاء تلزمها كلياً فهذا يبطل كون علة لزوم الفاء لآما نضمها معنى الشرط المقتضى للفرعية وحصل الجواب أنه لا يلزم من لزوم الفاء لآما كلياً مزبلة الفرع الا لو كانت السكينة لمزبلة أما وليس كذلك بل هي لضعفها فان قلت كلام الشارح في أمافي خصوص هذا التركيب كما هو صريح قوله ومهما هنا مبتدأ وكلامه في الحواشي الخسروية في أماء مطلقاً فكل ما لا يلائم كلام الشارح قلت بلانته يجعل كلامه مبنياً على الاختصار للوضوح أي هي هنا مبتدأ والاسميه لازمة للمبتدأ وهي في غير ما هنا لا تنخرج عن نحو ما هنا من حيث لزوم الاسميه له كالمفعول المطلق والمفعول به فهي في جميع أحوالها تلزمها الاسميه ويكون المقدر في جميع الاحوال تلزمه الفاء لآما نضمها معنى الشرط وبقوله فحين تضمنت أمافي جميع ترا كيهما معنى الابتداء النح فتنبه (قوله وجعل الفاء دليلاً عليه) لا يمنع من ذلك جعل أماداً عليه كما لا يخفى على أن الفاء هي التي دلت على حلول أم محل الشرط فافهم (قوله وفي كون اللزوم كلياً نظر) لانظر ولا حاجة لما أطال به لان معنى كون لزوم الفاء لآما كلياً أن الجزاء بعد أم لا ينفك عنها أصلاً بل لابد منها للربط سواء كانت مذكورة أو مخدوفة ومعنى

دخلت على قول حذف وبقى مقوله نحو فأما الذين أسودت وجوههم أ كفرتم أى فيقال لهم
 أ كفرتم الآن يقال هذا قليل وقد تحذف في الضرورة كقوله * أما القتال لا قتال لديكم *
 وفي ندور كقوله صلى الله عليه وسلم أما موسى كأتى أنظر اليه وأما قوله صلى الله عليه وسلم أما بعد
 ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله فيحتمل أن التقدير فأقول ما بال رجال فهم من
 قبيل الآية تدبر اه يس وحاصل الجواب أن حذف الفاء لما لم يطرده اختيارا إلا في موضع واحد
 وهو موضع حذف القول قالوا بكيفية زومها بخلاف حذفها مع الشرط فطرده في مواضع وكتب
 أيضا قوله لزومها الفاء الخ ينبغي أن يكون بمعنى أزممت الفاء والاصوق أو جعلت الفاء والاصوق لازمين
 ونحو ذلك ليتعد الفاعل فيصح نصب إقامة على أنها مفعول لاجله إذ شرطه اتحاده وقوله لزومها
 الفاء راجع لقوله والشرط وقوله واصوق الاسم راجع لقوله الابتداء وكتب أيضا قوله لزومها الخ
 اعلم أن الحروف يجوز نذ كبرها وتأنينها باعتبار اللفظ والكلمة فلذا قال لزومها الفاء ولو قال لزومها
 صح لكن ينبغي أن يعلم أنه عطف على الفاء والاصوق وهو مذ كر فقد اجتمع مذ كر ومؤنث لكنه
 مجازى وأسند الفعل اليهما والحكم في ذلك للسابق منهما فاحفظه اه يس (قوله واصوق
 الاسم) لما كان اللزوم للابتداء نفس كونه اسما كان المناسب أن يكون اللزوم لناثبه أيضا كذلك
 ولما لم يمكن لتعين حرفية أما جعل لصوق الاسم أى وقوعه بعدها بلفظ بدل عنه إذ ما لا يدرك كله
 لا يترك كله واعتراض على لصوق الاسم بقوله تعالى فأما ان كان من المقربين وأجاب الشارح في
 الخواشي بأن التقدير فأما المتوفى فالاسم لاصق بتقدير والرضى قال إنما اللزوم إقامة جزء من الجزء

واصوق الاسم

غلبة اللزوم مع غيرهما أن الفاء لا بد منها لفظا أو تقديرا في الغالب المشار اليه بقوله اسمية طلبية
 الخ ولهذا إذا وجد موضع من السبعة لم نذ كر فيه حكم بأنها محذوفة للضرورة نحو من يفعل
 الحسنات الله يشكرها أو بأنه شاذ بخلاف غير الغالب المحصور أيضا وقد تقدم بيانه فانه لا يحتاج
 للربط بها فيه لانه كورة ولا محذوفة وليس معنى كون لزوم الفاء كليا أنها لا تحذف أصلا حتى
 يتجه ما ذكر (قوله نحو فأما الذين الخ) وجه تقدير القول في ذلك أن المعنى على خطأ بهم بهذا
 الاستفهام التوبيخي في القيامة كما هو واضح (قوله كقوله أما القتال الخ) يحتمل أنه على تقدير
 القول فيكون الحذف اختياريا ولتقدير القول فيه مقام ولعده مقام كالأبني (قوله وفي ندور
 كقوله الخ) أقر المحشى عدم تقدير القول هنا مع أنه على ما زعمه من وجوب استقبال الجزاء حتى مع
 أما وان تقدير القول بحصله كان يجب هنا تقديره (قوله وأما قوله صلى الله عليه وسلم الخ) لما كان
 الاستفهام عن حاله والتعجب منه ليس محل تعليق ولا تحقيق فلا بد من التأويل وكان منه تقدير
 القول جعله محتملا لتقديره وعرفت ما براد عند ذكر القول أو تقديره في نحو ذلك فتنبه ومن
 التأويل هنا والله أعلم وقد نتحقق لازم التعجب من حاله فتدبر (قوله لكن ينبغي الخ) محمله أن
 السابق براعى فان كان مؤنثا مجازيا جاز التذكير والتأنيث لكن ليس مراده بال مؤنث المجازي
 خصوص ما التزم العرب في ضميره التأنيث من غير تأويل كالشمس تقول الشمس رأيتها بلا
 تأويل (قوله وأجاب الشارح الخ) لا يخفى أن هذا التقدير مستغنى عنه ولا دليل عليه إلا طراد
 الحكم الذى هو الدعوى فقد جعل الدعوى دليلا فالظاهر أن لصوق الاسم لاما أكثرى أفاده
 عبد الحكيم والسبب الجعلي والعللة الباعثة كل منهما لا يصلح دليلا (قوله والرضى قال الخ) محصل

مقام الشرط سواء كان اسما أم لا اه سم (قوله اقامة لل لازم) هو الفاء والاسمية وقوله بمقام المزموم وهو المبتدأ والشرط (قوله في الجملة) يرجع الى ما قبل قوله وابقاء أيضا وذلك لان الفاء وان قامت في مقام الشرط وهو ما قبل الجزاء الا أنها ليست في مقامه حقيقة لأن مقامه حقيقة ما قبل الطرف لانه معموله وكذا الصوق الاسم لم يقم في مقام المبتدأ لان مقامه حقيقة هو موضع أمالها ثابت عنه ووقعت في موضعه تأمل سم وقوله لانه معموله أى على تعلقه بالجزاء ومعمول الشرط على تعلقه به والعامل مقدم فكندا ما قام مقامه من الفاء فاندفع بحث الحفيد وأما بيان ابقاء الاثر في الجملة فهو كما قال الحفيدان آثار المبتدأ وعلاماته كثيرة من الاسمية والخبر والجل بينهما

كلام الرضى أن أمانا ثبته عن مهمما فقط وأتى بشئ من الجزاء اسما أو غيره ليكون كالعوض عن فعل الشرط فلا يلزم لصوق الاسم بها (قوله يرجع الى ما قبل قوله وابقاء أيضا) رجوعه لقوله مقام المزموم على اعتبار المحل مضيقا أما اذا اعتبر موسعا امتد الى ما يقع بعد الفاء فلا اذا اشكال في كون المقام الذى يجعل فيه الفاء والاسم سواء كان من جملة الشرط أو من جملة الجزاء مقام مهمما يكن من شئ حتى يحتاج لدفعه بقولنا في الجملة ثم اذا كان كل من الفاء والاسم موجودا بالاصالة كما اذا كان الجواب جملة اسمية وكان الاسم من جملة الشرط كان معنى اقامتهما مقام مهمما يكن من شئ ملاحظة أنهما قائمان مقامهما كما لا يخفى ولا اشكال مع اعتبار ما قبل الجزاء كله مقام المزموم تسامحا لكونه هو العمدة هذا واعتبار المحل موسعا هو المناسب اذ متى اعتبر مضيقا لا يوجد بعد جعل أمافي محل مهمما يكن من شئ محل يجعل فيه الفاء والاسم اذا لم يوجد بالاصالة يسمى محلا في الجملة لمهما يكن من شئ فلا بد حينئذ عند الايمان بالفاء والاسم من زحلقة أماعن محل مهمما يكن من شئ أو زحلقة الجزاء عن محله وعلى الاول يجعل الفاء والاسم في المحل الحقيقي لمهما يكن من شئ وعلى الثاني يجعل محل الجزاء فلا يظهر كلامهم الا اذا كان كل من الفاء والاسم موجودا أصالة فان قلت لا يجعل قوله اقامة لل لازم مقام المزموم بمعنى احلالا لل لازم محل المزموم بل بمعنى تنزيلا لل لازم منزلة المزموم في الرتبة فلا يرجع قوله في الجملة لقوله مقام المزموم ولا يحتاج للملاحظة محل مضيق ولا موسع قلت ان احلالا لل لازم قبل الجزاء حاصل ولا بد كما أفاده بقوله لزمتها الفاء النح ولا يمكن ذلك عند كون اللزوم غير موجود بالاصالة مع كون أماحالة محل مهمما يكن من شئ الا باعتبار المحل موسعا أو زحلقة الشرط والجزاء (قوله وهو ما قبل الجزاء) فيعتبر ذلك محلا واحدا ويعتبر انتسابه لكل من مهمما و يكن على التسامح (قوله لم يقم في مقام المبتدأ) أى الحقيقي كما يفيد ما بعده فلاننا في انه قام في مقامه التسامح وهو ما قبل الجزاء (قوله أى على تعلقه بالجزاء الخ) المناسب أن يقول أى على تعلقه بالشرط والعامل مقدم فكندا ما قام مقامه من الفاء وعلى تعلقه بالجزاء الأمر ظاهر لان الردمن سم على الحفيدان اه وهو عند تعلقه بالشرط (قوله فاندفع بحث الحفيد) وهو ان الطرف اذا جعل من معمولات الجزاء فالأمر ظاهر لانه تقدم على الفاء شئ من الجزاء وهو بعد وأما لو جعل من معمولات الشرط كما جرى عليه السارح فلم يتقدم شئ من الجزاء فهى في موضعها حقيقة ومحصل الدفع ان الفاء وان وقعت في صدر الجزاء على تعلق الطرف بالشرط لكن وقعت بعد الطرف والعامل في الطرف وهو الشرط متقدم عليه فكان مقتضى قيام مقام العامل أن تكون في محله وهو ما قبل الطرف لسكنها وقعت بعده فلم تتم اقامتها مقامه فلذلك قال في الجملة فقوله في الجملة ظاهر

اقامة لل لازم مقام المزموم
وابقاء لآثره في الجملة (فلما)

(قوله في موضعها) لعله
في موضعه اه منه

فلمصوق الاسم ابقاء لها في الجملة وكذا علامات الشرط متعددة من جملة الشرط والفاء والجزاء
 فلزوم الفاء ابقاء لها في الجملة وكتب أيضا قوله في الجملة أي بحسب الامكان (قوله هو ظرف) أي
 فيما اذا وقع بعده جملتان فانه يجيء بمعنى لم تحوئندم زيد ولما ينفعه الندم وبمعنى الاتحوان كل نفس
 لما عليها حافظ اه عبد الحكيم وكتب أيضا وقيل حرف (قوله بمعنى اذ) أي ملتبس بمعناها وهو
 الزمن الماضي وهو أولى من قوله في المطول بمعنى اذ الان اذ الاستقبال (قوله يليه فعل ماض) أي

رجوعه للاقامة سواء جعل الظرف من معمولات الجزاء أو من معمولات الشرط (قوله فلمصوق
 الاسم ابقاء لها في الجملة) أي لانه لم يوجد الا بعض الآثار وهو اللصوق على انه ليس الا اثر الحقيقي بل
 الاثر الحقيقي الاسمية وأما الخبر عن المبتدأ الذي هو مهم ما لم يوجد وكذا المحل (قوله من جملة الشرط)
 أي كون الشرط جملة مركبة من مسند ومسند اليه فلا يقال فيه جعل الشيء علامة على نفسه فانه
 بعض ما شأنا (قوله فلزوم الفاء ابقاء لها في الجملة) أي لانه بعض الآثار لعدم وجود البقية كجملة
 الشرط ونفس الجزاء اذا جعل محذوفا لكن هذا على قياس ما سبق له من التعويل في اللزوم على
 الذكر والافجزاء مقدر (قوله رحمه الله اقامة لل لازم الخ) يقتضى أن القائم مقام مهمما ويكن هو
 لمصوق الاسم والفاء والكلام السابق يقتضى ان القائم مقامهما أما فاشكل اذ المحل متى شغل بشئ
 لا يمكن شغله باخر وأجاب الشيخ اسمعيل بن الشيخ غنيم الجوهري بان الاقامة المرادة من
 التضمن فيما مر بمعنى الحلول في المحل وهنا بمعنى الدلالة اذ اللزوم له دلالة على اللزوم اه وفيه ان
 دلالة لمصوق الاسم بأما على مهمما لا تسلم على أن قولهم في الجملة دافع لهذا الاشكال وليس المقصود
 هنا الاقامة على وجه التعويض وكذا اعتبار المحل موسعا وهو المناسب لما علمت (قوله فانه يجيء
 بمعنى لم الخ) تعليل للتقييد أي وانما قيدنا ولم نطلق لانه يجيء الخ (قوله وقيل حرف) في الاطول
 لما لو وقع أمر لو وقع غيره بحيث يكون وقوع الثاني مع الاول معية المسبب مع السبب المفضي
 فيلزم من ذلك اتحاد زمانهما وهل الزمان مدلوله فيكون اسما كمنى ذهب اليه ابن السراج وأبو
 علي وابن جنى وجماعة ورده ابن خروف بصحة ما أسلم دخل الجنة وأجيب بانه مبنى على المبالغة
 وكلام سيبويه محتمل حيث قال لما لو وقع أمر لو وقع غيره مثل لو فانه يحتمل القصد الى مثل لو
 في المضى أو في عدم العمل والقصد الى أنه حرف وهذا مسلك يصعب فيه القطع وان جزم السارح
 بكونه اسما وجعل كونه حرفا وهما اه واستدل ابن خروف أيضا لصحة ما أكرمتهك أمس
 أكرمتهك اليوم واستدل ابن هشام بقوله تعالى فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته إلا دابة
 الارض تأكل منسأته ووجه الدلالة في الكل ان جميع من قال باسميتها قال انها مضافة الى الجملة بعدها
 ولا يعمل المضاف اليه ولا شيء منه في المضاف ولا جائز أن يكون العامل الجواب أما في الاولين فظاهر
 وأما في الاخير فلان مالها المصدر واذا انتفى العامل انتفى المعمول والجواب عن الثاني ان المعنى لما
 ثبتا كرامتهك أمس أكرمتهك اليوم وعن الثالث بان الظروف يتوسع فيها ولا يخفى ما فيه
 هذا وقول سيبويه بمثل لولا ينافي ان لولا يستلزم وقوع بالفعل كما هو مفاد قوله لو حرف لما كان
 سيقع لو وقع غيره (قوله وهو أولى من قوله في المطول بمعنى اذ) وأوفى من قول أبي علي وابن
 جنى بمعنى حين ولذا سميت حينية لان حين لا تنزم الاضافة الى الجملة (قوله رحمه الله يستعمل
 استعمال الشرط) أي في اقتضاء جملتين وفي الربط بينهما كاذنحو واذا لم يهتدوا به فسيقولون واذا لم

هو ظرف بمعنى اذ يستعمل
 استعمال الشرط يليه فعل
 ماض

لفظا أو تقديرا كقوله

أقول لعبد الله لما سقاؤنا * ونحن بوادي عبد شمس وهاتم
وكتب أيضا قوله بلبه الخ سكت عن جوابها المافية من الخلاف والأصح وجوب كونه أيضا ماضيا
(قوله لفظا) أي ومعنى وقوله أو بمعنى أي فقط كالمضارع المنفي بلم في نحو لما لم يقم زيد لم يقم عمرو
(قوله علم البلاغة) ليس القصد المعنى العلمي بل المعنى الاضافي والمراد علم له زيادة تعلق عن غيره
كالنحو بالبلاغة وتوابعها فلا يلزم العطف على جزء العلم ولا ارجاع الضمير في توابعها على جزئه
على أنه يصح ارادة المعنى العلمي ويكون حذف من الثاني المضاف وأبقى المضاف اليه على جره وأما
الضمير فيكون راجعا الى علم البلاغة وأنت باعتبار أنه صناعة وكتب أيضا قوله علم البلاغة

يأتوا بالشهداء فأولئك وهو ربط بمعنى لام التعليل في الجملة وقد لا يفيد الربط الابتكاف نحو لما
رأيتني رأيتك فلندا لم يقل فيه معنى الشرط وضعا أو دائما اه معاوية (قوله كقوله أقول لعبد الله
الخ) اذ التقدير لما وهي أي سقط سقاؤنا وقوله شم أمر من شمعت البرق اذا نظرت اليه معمول
أقول المقدم الذي هو دليل جواب لما أي لما سقط سقاؤنا ونحن بذلك الوادي قلت لعبد الله شمه
(قوله سكت عن جوابها الخ) يمكن أن يقال الولي هنا بمعنى التبعية الصادقة بتبعية الجواب اذ هو
كالشرط مما يتعلق ويرتبط بها اذ هي تربط أحدهما بالآخر فكل وأل لها تأمل اه شيخنا (قوله
والاصح وجوب الخ) في عبد الحكيم وجزاؤه فعل ماض غالبا بدون الفاء وبالفاء قليلا وقد
يكون جملة اسمية باذا أو مضارع عام أو لا بالماضى وجميع الاستعمالات واقع في التنزيل وفي الاطول
انه اختلف في وقوعه جملة اسمية مفعولة بالفاء أو اذا الفجائية وفعل مضارع عا وشهد بالكل
القرآن (قوله ليس القصد الخ) دفع لاشكال حاصله انه ان أراد بعلم البلاغة المعنى العلمي
صح كون المراد خصوص علم المعاني والبيان وأشكل العطف لانه يلزم عليه العطف على جزء
العلم وعود الضمير عليه وهو لا يجوز لان الجزء ليس له معنى وان أراد به المعنى الاضافي أي العلم
الذي له تعلق بالبلاغة لم يصح كون المراد خصوص علم المعاني والبيان لان العلم الذي له تعلق
بالبلاغة يشمل النحو والصرف واللغة وغيرها وأجاب بما باختيار الشق الثاني أو الاول (قوله له
زيادة تعلق عن غيره الخ) بان قصد بنحوه تحصيل ملكة البلاغة أو ملكة توابعها والاول علم
المعاني الذي قصد به تحصيل ملكة تأدية المعاني الزائدة على أصل المراد على وجه الصواب وعلم
البيان الذي قصد به تحصيل ملكة تأدية المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة والثاني
علم البديع الذي قصد به تحصيل ملكة تحصيل المحسنات (قوله على أنه يصح الخ) هو تكلف
لاحواجه الى تقدير لفظ علم في قوله وتوابعها الثلا يلزم العطف على جزء العلم والى ابقاء المضاف
اليه على جره اذ هو غير مشهور وان كان من ذهب سيبويه وارجاع ضمير توابعها لعلم البلاغة
باعتبار كونه صناعة أو الى البلاغة باعتبار المعنى الاصيل فيل العلمية وجعل المحسنات تابعة
لعلم البلاغة على ارجاع ضمير توابعها لعلم البلاغة وعدم حجة افراد ضمير به وفيه الابتكاف
التأويل بالمدكور على ان كون علم البلاغة علما لهذين العامين مما لم يثبت وقول الشارح فيما سأتى
وسموهما علم البلاغة بمعنى الاطلاق لا الوضع اه عبد الحكيم زيادة وقوله الابتكاف
التأويل بالمدكور كلامهم يفيدان مثل هذا التأويل غير قياسى (قوله وأبقى المضاف اليه
الخ) لاحاجة اليه الان كانت الرواية الجر (قوله وأنت باعتبار انه صناعة) أي أو باعتبار انه قواعد

لفظا أو معنى (كان علم
البلاغة) هو علم المعاني
والبيان

أفر دمع أن المتعلق بالبلاغة علمان لان المفرد المضاف يعم وإشارة الى شدة تناسبها حتى كأنهما واحد (قوله وعلم توابعها) أشار بتقدير المضاف الى أن توابعها بالجر عطفاً على البلاغة وأن المضاف الذي هو علم مسلط عليها فيكون واقعا على ثلاثة علوم وكتب أيضا قوله وعلم توابعها جعل المصنف البديع علما برأسه مع أن الزمخشري حصر علم الأدب في اثني عشر علما ولم يعد البديع علما برأسه

وانما لم يعتبر الا كتساب لانه على جعله علما لا معنى لكل جزء على حدته ولا إضافة حقيقية حتى يجيء الا كتساب والضمير عائدا على مدلول الجزأين واعتراض بعض مشايخنا كون علم البلاغة صناعة بانها عمل الاعضاء الظاهرة والعلم عمل الفكر قال ولو سلمنا انه صناعة فالتأويل لا يرتكب الا في ضرورة الشعر كما قاله الراعي اه لكن في الفخر أن تأويل المذكور بالمؤنث وعكسه اذا كان كل من التأنيث والتذكير مجازا يشاع في القرآن نحو ان هذه تذكرة فمن شاء ذكره (قوله أفر دمع ان المتعلق بالبلاغة الخ) لا يحتاج لهذا الاعلى الاحتمال الاول اما على الثاني وهو انه علم فلا ضرر في تسمية شيبين بلفظ مفرد قاله بعض مشايخنا (قوله مع ان المتعلق بالبلاغة علمان) فالمتعلق بالبلاغة وتوابعها ثلاثة فكان الواجب الجمعية وهذا تعلم انه كان المناسب ان يقول بعد وإشارة الى شدة تناسبها حتى كأنها واحد (قوله أشار بتقدير المضاف الخ) هذا لا يظهر الاعلى الاحتمال الاول اما على الثاني فلا فكان الاولى للمحشى أن يقول ليشمل الاحتمالين أشار بتقدير لفظ علم الى أن قوله توابعها ليس معطوفا على علم قاله بعض مشايخنا وقوله ليس معطوفا على علم اما على الاحتمال الاول فظاهر واما على الاحتمال الثاني فلان المعطوف على علم لفظ علم المقدر لبقاء قوله وتوابعها على جره (قوله جعل المصنف الخ) أي بدليل قوله فيما يأتي الفن الثالث علم البديع واما مجرد قوله هنا وتوابعها فلا يفيد ذلك (قوله في اثني عشر علما) أي ثمانية أصول هي العمدة في الاحتراز عن الخطأ في كلام العرب وأربع فروع اذ البحث في الاصول اما عن المفردات واما عن المركبات والاول اما من حيث جواهرها فاللغة وأهيا^٣ها واصالة حروفها وزبادتها وصحتها واعتلاها فالصرف أو انتساب بعضها الى بعض فالاشتقاق والثاني اما من حيث هيأ^٣تها التركيبية وتأديتها المعانيها الاصلية فالنحو أو من حيث افادتها المعاني آخر المعاني أو من حيث كيفية تلك التأديبة في مراتب الوضوح والبيان أو من حيث أوزانها الشعرية ان كانت فالعروض أو من حيث آخر الاييات فالقافية وفي الفروع اما ان يختص بنقوش الكتابة فالخط أو بالنظوم من حيث محاسنها ومعانيه فقرض الشعر أو بالمشور من حيث ماذكر فان شاء النثر أو لا يختص بشئ منهما والخبثية ماذكر فالمحاضرات ومنه التاريخ اه من شرح الجوهرى على رسالة العيدروس البيانية بزادة للاصلاح والايضاح وقرض الشعر كما قال طاش كبرى زاده في كتابه المسمى بالسعادة الفاخرة في سيادة الآخرة علم باحث عن الشعر من حيث أحواله التي تعرض له من حيث انه شعر من الحسن والقبح والجواز والامتناع وغير ذلك وهي أحوال خاصة معلومة عند أرباب الشعر وحاصله تتبع محاسن الشعر والتعريض عن معانيه لامن حيث انه كلام بل من حيث انه شعر ولا من حيث انه موزون أو مقفى بل من حيثيات آخر يعرفها الشعراء وغرضه تحصيل ملكة ايراد الشعر على تلك الاحوال الخاصة وغايته الاحتراز عن الخطأ في ذلك الابراد ومباديه مقدمات حاصله من تتبع أشعار العرب

(و) علم (توابعها) هو
البديع

بل جعله ذبلا لعلمى البلاغة لرجحان ماسلكه المصنف لان للبديع موضوعا مقبزا عن موضوع علم البلاغة بالحينية المعتبرة في موضوعات العلوم وله غاية مقبزة أيضا جعله علما مستقلا أولى (فان قلت) لا دخل للبديع في الكشف عن وجوه الاعجاز على المذهب المنصور وهو أن اعجاز القرآن لكونه في أعلى طبقات البلاغة ولا في معرفة دقائق اللغة العربية بل النحو أقرب في ذلك منه اذ به يعرف ما لا بد منه في الافادة فكيف جعل العلوم الثلاثة من أجل العلوم وأدقها وعلما بان بها

وانشاء النثر كما قال أيضا في كتابه المذكور علم يبحث فيه عن المنثور من حيث انه بليغ وفصيح ومشمول على الآداب المعتبرة عندهم في العبارات والتعبيرات المستحسنة عند أهله ومباديه مأخوذة من تتبع خطب المترسلين ورسائلهم بل له اسناد من جميع العلوم سيما الحكمة العملية والعلوم الشرعية وسير الكمل وحكاية الامم السالفة ووصايا العقلاء ومن أمور غير ذلك والمحاضرات قال بعض المشايخ نقلنا عن السيد قدس الله سره المحاضرات أى المحاورات أى القصص والحكايات اه قال وما يناسب علم المحاضرات ما قيل ينبغي للره أن يسمع من الكلام ما يكون أحسنه ويكتب أحسن ما يسمعه ويحفظ أحسن ما يكتب ويقول أحسن ما يحفظه اه ولم يعدوا علم الوضع لانه كالجزء من اللغة والنحو واسقطوا علم التجويد قال العلامة الامير انظر ما معنى كون التار يخ من علوم العربية وكيف لم يجعل البديع علما مستقلا وجعل الانشاء والقروض مع أنه قد يدعى أنهما ثمره غيرهما من العلوم اه وسبب وجه كون علم التار يخ من علوم العربية وقوله وجعل الانشاء الخ يقال مثل ذلك في المحاضرات وأما الاشتقاق والصرف فهما علمان مستقلان كما تقدم لاعم واحدا لامتياز موضوع كل منهما عن الآخر بالحينية المعتبرة في موضوعات العلوم فيقال في تعريف علم الصرف كما علم مما مر هو علم يبحث فيه عن مفردات الالفاظ من حيث اصالة حروفها وزيادتها وحقنها واعتلالها وهما آتتها ويقال في تعريف علم الاشتقاق كما علم أيضا هو علم يبحث فيه عن مفردات الالفاظ من حيث انتساب بعضها الى بعض بالاصالة والفرعية قال الفيزى وفيه ان هذا منقوض بالسكيمات المغيرة عن أصلها بالابدال ونحوه كما يقال في قال أصله قول فان هذا من علم الصرف مع أن فيه البحث عن انتساب أحدهما الى الآخر بالاصالة والفرعية اه وفيه أن اصالة قول لقول باعتبار ان الحرف في أحدهما فرع عن الحرف في الآخر والاصالة والفرعية المبحوث عنهما في علم الاشتقاق ليستأهنا الاعتبار كما لا يخفى (قوله لرجحان ماسلكه المصنف) فيه ان عدم كونه علما عند الزمخشري لعدم استقلال موضوعه وتميز غايته حتى يرجح هذا عليه بل لكونه تصورات لا تصديقات والعلم اسم للقواعد الكلية المدللة اه شيخنا وقد يمنع كونه تصورات على ان ماعده الزمخشري ما هو تصورات كاللغة (قوله وهو ان اعجاز القرآن لكونه في أعلى طبقات البلاغة) لا دخل للبديع أيضا في معرفة الاعجاز على انه للصرف عن الاتيان بمثله أو لاشتماله على الاخبار بالمفنيات أو لماله من السلامة والنزاهة عن الاختلاف والتناقض أو لمخالفته لكلام العرب في الاسلوب سيما في المطالع والمقاطع فلعل الاحتراز عن قول آخر سوى تلك الاقوال وليس غرضه الاحتراز وإنما اعتبر هذا القول لكونه المنصور والله أعلم (قوله في ذلك) أى ما ذكر من الكشف عن وجوه الاعجاز ومعرفة دقائق العربية (قوله ما لا بد منه في الافادة) أى كيفية المركب التي تتوقف عليها الافادة سواء كانت افادة المعنى الاصلى

الكشف والمعرفة المذكورين (قلت) لما كان تابعاً للمعاني والبيان غلبا عليه في الحكم بالاجلية والأدقية وأجرى التعليلان على ذلك أفاده الفخرى واعلم أن المراد بعلم الادب علم العربية بالمعنى العام لا تني عشر عاماً قال السيرامى علم العربية هو العلم الباحث عن أحوال اللفظ صحة وفسادا فالباحث عن حال جوهر اللفظ وما دونه لغة وعن أصله وفرعه اشتقاق وعن هيئته تصرف وعن حال آخره اعراباً وبناء نحو وعن حال مطابقتها مقتضى الحال المعاني وعن اختلافه في التعبير به عن المعنى الواحد وضوحاً وخفاء البيان وعن محاسنه البديع وعن وزنه العروض وعن آخر الموزون القافية وعن كيفية النظم وترتيبه فرض الشعر وعن كيفية ترتيب المنثور انشاء النثر من الخطب والرسائل وعن كيفية ايراده في الكتابة علم الخط فهذه اثنا عشر علماً ينقسم اليها علم العربية والفرق بين العروض وفرض الشعر أن العروض يفتيز به الموزون من غيره وفرض الشعر يعرف كيفية انشاء الموزون المقتضى السالم من العيوب اه وكتب أيضاً وعلم توابعها كالطباق

أم غيره (قوله صحة وفسادا) لا يظهر ذلك في اللغة الا ان يقال بيان معنى اللفظ يشعر بالحكم بصحة استعماله في ذلك المعنى أو ماله به ارتباطاً باحدى العلاقات المعروفة بقريته وبالحكم بفساد استعماله في غير ذلك بدون وضع جديد ساخن وقد يكون عدها علم مع كونها تصورات بهذا الاعتبار أى باعتبار اشعارها بقواعد وأما البديع فدعوى انه تصورات لا نسلم كما علمت وكذا عدم صحته عن الصحة والفساد اذ المقصود فيه كما هو واضح ان الاشارة الى المقصود في طالعمة الكلام تسعسن وان الجمع بين متقابلين في الجملة يستحسن وان تشابه اللفظين في اللفظ يستحسن وهكذا وما كان على وجهه من تلك الاحوال بأن لا يكون اعتباره مثلاً مفوتاً لاعتبار مقتضى حال صحيح وما لم يكن على وجهه فاسد فتنبه (قوله فالباحث عن حال جوهر اللفظ) أى عن معناه باعتبار ذاته لا باعتبار هيئته تركيبه مع غيره فلا ينافى انه يبين معنى هيئته المفردات كان لها معنى ولم يكن معلوماً من قاعدة كلية وقولهم من باب كذا أو نحوه ليس المقصود منه البحث عن الهيئته وانما هو لفرض تعيين الدال (قوله وفرعه) أى وفرعه وهى مجوزة للجمع (قوله وعن هيئته) أى ونحوها (قوله اعراباً وبناء) أى ونحوها (قوله وعن محاسنه البديع الخ) قد أسقط علم المحاضرات الذى منه التاريخ يجمع أنهم قد عدوه من علوم العربية ومنهم من جعل علم التاريخ علماً مستقلاً لا من علم المحاضرات ووجه كون علم المحاضرات والتاريخ من العلوم العربية يعلم من السعادة الفاخرة في سيادة الآخرة للعلامة طاش كبرى زاده فانه قال فيها ثم ان دلائل علم المعاني لما كانت استقراء ترا كيب البلغاء وكانت البلغاء على أقسام بلغاء الجاهلية وبلغاء الاسلام والمخضرمين منهم وقد يعدم منهم لعدم العلم بأزمنتهم من تشبه بهم لكنه ليس منهم لعدم الاستشهاد بكلامه فروعاً على هذا العلم أى علم المعاني علمين شريفين أحدهما علم المحاضرات وذلك لأجل توقف استقراء الترا كيب عليها وتاريخها علم التاريخ لتوقف معرفة أحوال البلغاء على ذلك فوجب علينا بيان أحوال هذين العلمين أما علم المحاضرات فهو علم يحصل منه ملكة ايراد كلام للغير مناسب للمقام من جهة معانيه الوضعية أو من جهة تركيبه الخاص وغرضه تحصيل تلك الملكة وفائدته الاحتراز عن الخطأ في تطبيق الكلام المنقول عن الغير على مقتضى الحال الراهنة من جهة معانيه الأصلية ومن جهة خصوص التركيب نفسه والفرق بينه وبين علم المعاني

والجناس (قوله من أجل الخ) لا يلزم من كون هذه العلوم من أجل العلوم كونها أجلها جميعها وانما يلزم كونها من الطائفة التي هي أجل العلوم فيصح أن يكون من تلك الطائفة ما هو أجل منها كعلم التوحيد والشرايع اه ع ق أي لان الاجل مقول بالتشكيك (قوله قدرا) أي رتبة ومنزلة وكتب أيضا قوله قدرا تمييزا من نسبة الاجل الى العلوم فيكون أصله من أجل قدر

بالقيد المذكور أعني كون الكلام منقولا عن الغير في المحاضرات وأما علم التاريخ فهو معرفة أحوال الطوائف وبلدانهم ورسومهم وعاداتهم وصنائع أشخاصهم وأناسيهم وموالدهم وفيانهم الى غير ذلك وموضوعه أحوال الأشخاص الماضية من الأنبياء والأولياء والعلماء والحكام والشعراء والملوك والسلاطين وغير ذلك والغرض منه الوقوف على كيفية تلك الاحوال وفائدته العبرة والتنصح بتلك الاحوال والوقوف على تقلبات الزمن وحصول ملكة التجارب في الاحوال ليحترز عن أمثالها من المضار ويستجلب بظواهرها المنافع وهذا العلم كما قيل عمر آخر للناظرين اذا كانوا موجودين في تلك الأزمنة مع الأشخاص الذين سلفوا فيها بسبب الوقوف على أحوالهم قاله بعض المشايخ (قوله لا يلزم من كون الخ) أي فلا حاجة كما في المطول الى تخصيص العلوم بالعربية وعبارته لا حاجة الى تخصيص العلوم بالعربية لانه لم يجعله أجل العلوم بل جعل طائفة من العلوم أجل ما سواها وجعله من هذه الطائفة مع ان هذا ادعاء منه وكل حزب بما لديهم فرحون اه وقوله لانه لم يجعله الخ أي حتى بردانه ليس أجل من علم الكلام والفقه والتفسير والحديث وقوله بل جعل طائفة أي وبعض تلك الطائفة أجل من بعضها وقوله وجعله من هذه الطائفة سيأتي ما يتعلق به وقوله مع ان هذا الخ رده في الاطول بان أهل الملة لا يفرحون بشئ بحيث يدعون تفضيله على علم الدين على خلاف الواقع وأجاب عبد الحكيم بأنه ليس المراد انه ادعاء أمر مخالف للواقع فان العالم لا يليق به أن يفرح بشئ فرحا يؤدي الى دعوى باطله بل المراد انه لكمال عنايته وفرحه بذلك العلم يدعى ظاهرا أجليته بالنسبة الى كل العلوم ترغيبا للطالب به والمراد أجليته بالنسبة الى البعض كالوعيدات الواقعة من الشارع، مطلقا والمراد التقييد (قوله وانما يلزم كونها من الطائفة الخ) فيه كما قال في الاطول انه يجوز أن لا تكون أجل من شئ من علوم العربية أو لا تكون أجل الامن واحدها فلم يعلم بذلك لها درجة يعتد بها مزيدا اعتداد فيما بين علوم العربية قال فالحق انه انما جعل علم البلاغة وتوابعها من أجل العلوم قدرا لانه أراد تفضيل كل واحد من أفراد علم البلاغة وعلم توابعها وهي ثلاثة علم المعاني والبيان والبديع فلا يصح جعل كل أجل جميع العلوم وإلزام تفضيل المفضول على الفاضل بل لا بد من اعتبار الثلاثة طائفة هي أجل العلوم وجعل كل واحد من الثلاثة منها فيستفاد جعل كل أجل أجل مما سوى الثلاثة وحينئذ يتبعه ان كلامها ليس أجل من شئ من أصول الشرع وفروعه فيجاب بان المراد بالفضل عليه جملة علوم العربية كما يتبادر من اطلاقها في كتب العربية اه وقد يقال المقام مقام بيان فضل هذه العلوم على بقية العلوم العربية فعلى ما سلكه الشارح يتبادر الذهن الى ان المعنى لما كانت هذه الثلاثة من أجل العلوم قدرا الخ دون بقية علوم العربية ولا بد على كل حال من أن يعتبر في الاستدلال انه ليس للعلوم المفضل عليها من المزايا ما يقابلها من المزايا المتزاوية على الضميمة المعتمدة في الدليل الاول (قوله من نسبة الأجل الى العلوم) أي المفضل عليها فهو من النسبة بين المتضايقين

(من أجل العلوم قدرا)

العلوم أى أقدارها واما من نسبة الاجل الى علم البلاغة فيكون أصله من قدر أجل العلوم أى أقدارها وعلى التقديرين لابد من تقدير مضاف في علم البلاغة ومعطوف عليه أى لما كان قدر علم البلاغة وسره من أجل قدر العلوم أو قدر أجلها اه أطول والاحتمالان اللذان في قدر ابجريان في سرا أى وأدق سرها أى أسرارها أو سر أدقها أى أسرارها على ما مر اه وقال عبد الحكيم قدر اتميز من نسبة الاجل الى العلوم من زال عن الفاعل أى من طائفة علوم أجل قدرها وكذا قوله سرا أى من طائفة علوم أدق سرها ولا يلزم عمل اسم التفضيل في الظاهر فان التقدير اعتبار لاستعمال كما وهم الفاضل الاسفرائينى (قوله وأدقها سرا) أراد بسر العلم ما يدرك بذلك العلم اه ع ق كدقائق العربية المدركة بعلم البلاغة وتوابعها (قوله لاغيره) اشارة الى الحصر المستفاد بتقديمه وقوله من العلوم اشارة الى أن الحصر اضافى والافيد يكون ذلك بغير علم كاللهام اه سم وكالسليقة (قوله العربية) أى اللغة العربية (قوله فيكون الخ) فيه اشارة الى أن قوله يعرف الخ دليل للدقيقة لئلا يمتنع الدليل الا بواسطة مقدمة مطروحة مسماة وهى أن دقائق العربية

(قوله واما من نسبة الاجل الى علم البلاغة) أى نسبة المخبر به وهو أجل بواسطة الجار الى المخبر عنه وهو علم البلاغة وفيه مسامحة اذ المنسوب فى الحقيقة هو الكينونة من الاجل وقد يقال هذه النسبة لا بهام فيها وهى على ظاهرها من ان علم البلاغة بعض طائفة من العلوم هى أجلها انما الابهام فى نسبة أجل الى العلوم فاذا بين أصلها احتج الى تقدير المضاف فى علم البلاغة وصار المعنى ان قدر علم البلاغة بعض طائفة من أقدار العلوم هى أجل تلك الأقدار (قوله وعلى التقديرين) أى المصرح بهما فى قدر او الملوح بمتلها فى سرا ولهذا قال بعد ومعطوف عليه وقد اكتفى بالتلويح أيضا فى قوله أى لما كان الخ كما لا يخفى فقول المحشى بعد والاحتمالان الخ الاولى تقريره على قوله ومعطوف عليه وقوله أى لما كان قدر علم البلاغة وسره (قوله أو قدر أجلها) أى ومن أدق سرها أو سر أدقها قال فى الاطول بعد ذلك وليس لك أن تجعل قدر اتميز عن نسبة الاجل الى فاعله المضر وان كنت تستغنى عن تقدير المضاف والمعطوف اذ الاصل حينئذ فلما كان علم البلاغة وتوابعها من طائفة أجل قدرها من العلوم لانه يلزم عمل اسم التفضيل فى الظاهر من غير شرطه اه وهذا هو الذى رده عبد الحكيم واستعلم ما فيه (قوله وقال عبد الحكيم الخ) وعلى هذا لا يحتاج الى تقدير مضاف فى علم البلاغة (قوله من نسبة الاجل الى العلوم) أى التى هى مدلول الضمير فى أجل العائد على موصوف أجل وليس المراد العلوم المنطوق بها لانها مفضل عليها والمراد المفضل (قوله ولا يلزم عمل اسم التفضيل الخ) فيه أن الاصل أن لا يقدر الا ما يصلح أن يظهر وان كان التقدير اعتبارا لاستعمال الفالحق مع الفاضل الاسفرائينى أفاده معاوية (قوله كما وهم الفاضل الاسفرائينى) هو العلامة عصام الدين ابراهيم بن محمد بن عرب شاه (قوله وهى أن دقائق العربية الخ) هذه المقدمة تفيد أن دقائق العربية وأسرارها التى هى الامور التى تقتضها البلاغة كما صرح به بعد كلها من الأدق بالنسبة الى دقائق وأسرار العلوم المفضل عليها ولا حاجة الى اعتبار ذلك فى افادة المطلوب لكفاية أدق فية بعضها عن دقائق وأسرار العلوم المفضل عليها إلا أن يقال المراد أن دقائق العربية وأسرارها أو بعض منها له وقع وقوله من أدق الدقائق والأسرار أى دقائق العلوم مطلقا وأسرارها بحيث ان هذا الأدق فوق جميع دقائق الطائفة الأخرى من العلوم أو الاماندر من

وأدقها سرا اذ به) أى
بعلم البلاغة وتوابعها
لا يفسره من العلوم كاللغة
والصرف والنحو (يعرف
دقائق العربية وأسرارها)
فيكون من أدق العلوم
سرا

وأسرارها من أدق الدقائق والأسرار ونظمه هكذا هذا الفن يعرف به دقائق العربية وأسرارها وكل ما هو كذلك فهو من أدق العلوم سراو الدقائق والأسرار بمعنى كافي ع ق والمراد الأمور التي تقتضها البلاغة كالتأكيدهم والتمسك وعدمه لخالي الذهن هذا ان أرجعنا ضمير أسرارها للعربية وهو المتبادر ويصح ارجاعه للدقائق ويراد بها تلك النكات وأسرارها فوائدها كدفع الانكار بالتأكيدهم ويمكن على هذا أن يراد بأسرار الدقائق أدقها فلا يحتاج الى توسط مقدمة محذوفة كافي بس (قوله ويكشف الخ) أي يزال علة للاجلية

دقائقها ووجه عبد الحكيم تفرغ قوله فيكون من أدق العلوم سرا على ما قبله بأن دقائق اللغة العربية وأسرارها متفاوتة فبعضها أدق من بعض ومعلوم أن أدقية بعض المعلوم تستلزم أدقية العلم الموصل اليه ولا يلزم أن يكون جميع مسائله أدق اذ يكفي في كون العلم أدق كون بعض مسائله أدق قال وهذا معنى ما نقل عن الشارح من قوله ومعلوم أن دقائق العربية أدق أي بعضها أدق من بعض لأن جميع دقائقه أدق ولو ادعاء على ما فهمه ا ه بايضاح وقوله متفاوتة فبعضها أدق من بعض ومعلوم الخ فيه أن كل علم بعض مسائله أدق من بعض فيلزم أن كل علم أدق من البقية فأين المدح على أن استلزام ما ذكره لأدقية العلم عن غيره لا يسلم بل لا دخل لما ذكره في أدقية العلم عن غيره انما وجبه انحطاط جميع مسائل الغير عن مسائله كلاً أو بعضاً ومن هذا تعلم أن حمل البعض على الجمل في كلامه لا يفتي شيئاً وكون المراد بدقائق اللغة العربية وأسرارها كل ما يتعلق بها مما يعرف بأى علم من علومها ثم يقال ومعلوم أن ذلك متفاوت وأن الأدق منه لا يعرف الا بعلم البلاغة وتوابعها لا يلتفت اليه فلا بد من كون المراد بدقائق العربية وأسرارها خصوص ما يعرف بعلم البلاغة وتوابعها وأن تلك الدقائق والأسرار كلها أو بعضها أدق من سائر ما يعرف بما عدا العلم المذكور من علوم العربية كما أن ما يعرف بعلم التوحيد كله أو بعضه أدق من سائر ما ذكر حتى يتم المقصود فافهم وقوله لأن جميع دقائقه أدق ان كان المراد بللني أن جميع دقائقه أدق دقائق العلوم وأنه لا أدق منها ولا مساوي لها في الأدقية فهو مع كونه مجرد ادعاء يكون الدليل حينئذ منتجا لغير المدعى لان المدعى أن علم البلاغة وتوابعها من أدق العلوم لأنه أدق جميع العلوم فلذا قال على ما فهمه وان كان المراد أن دقائقه جميعها أدق مع كون دقائق بعض العلوم أدق أيضاً كان الدليل حينئذ منتجا للمدعى الا أن كون دقائقه جميعها أدق مجرد ادعاء لا يتوقف عليه المطلوب فلذا قال على ما فهمه لكن علمت أنه وان كان لا يتوقف عليه المطلوب لكن لا يحصل بما قاله من أدقية بعض مسائله عن بعض بل بأدقية بعض مسائله عن جميع مسائل بعض العلوم (قوله ونظمه) أي الدليل وقد ذكر المصنف صفراً بقوله اذ به يعرف الخ وطوى كبراه لعلمها وذ كر الدعوى في قوله ولما كان علم البلاغة وهي عين النتيجة اذا اختلف بينهما انما هو بالاعتبار (قوله ويمكن على هذا الخ) عليه تكون دقائق العربية بعضها أدق من بعض وهو غير كاف في افادة المطلوب كما علمت ويرد عليه أن ما ذكره يمكن على الاول أيضاً فلا وجه للتقييد (قوله فلا يحتاج الخ) فيه أن دقائق دقائق العربية قد لا تكون شيئاً في جنب دقائق العلوم فلا يظهر تفرغ الشارح فتغريبه انما هو على مفادها لسياق الشهرة العربية بأن دقائقها وأسرارها كلها أو بعضها بشرط كون ذلك البعض له اعتبار حتى يحصل به الشرف أدق من دقائق العلوم المفضل عليها

(ويكشف)

كما يشهر اليه الشارح في كلام المصنف لف ونشر مشوش قال الفزري وانما بدأ بالاجلية في اللف لانها أدخل في المدح من الادقية وأخرها في النشر لان دليلها انما ينكشف بما ذكره في توجيه الادقية من أنه يعرف به دقائق العربية (قوله عن وجوه الاعجاز) أي طرفه وأسبابه وهي دقائق البلاغة وأسرارها كما يشير اليه الشارح وكتب أيضا قوله عن وجوه الاعجاز لم يقل عن الاعجاز لانه انما يعرف بالذوق المكتسب من كثرة مزاوله الوجوه المكشوفة بهذا العلم لانه كافي المفتاح اه أطول ملخصا (قوله في نظم القرآن) حال من وجوه أو من الاعجاز أو صفة لاحدهما بحسب تقدير المتعلق معرفة أو نسكرة وكتب أيضا قوله في نظم القرآن هو في الأصل مصدر بمعنى الجمع يقال قرأت الشيء قرأ وقرأنا أي جمعته بمعنى القراءة يقال قرأت الكتاب قراءة وقرأنا فنقل الى الكلام المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز المتعبد بتلاوته المتعدي بأقصر سورة منه هذا هو المفهوم من شرح الكشاف للشارح أو جعل أو لا بمعنى المفعول ثم نقل الى الكلام المذكور وهذا هو المفهوم من عبارته في المطول ووجه الأول خفة المؤنة ووجه الثاني الانسيبة وهو علم

(قوله كما يشير اليه الشارح) أي بقوله فيكون من أجل العلوم قدرا الخ (قوله كما يشير اليه الشارح) أي بقوله أي به يعرف الخ الى أن قال لاشتماله على الدقائق والأسرار وبقوله أيضا وذكر الوجوه ابهام والوجوه على عدم الابهام أعنى على الوجه الثاني في بيان المكنية بجوز أن يكون مستعارا لطرق الاعجاز فيكون كلام المحشى جارا على الوجهين (قوله لانه انما يعرف بالذوق الخ) أي لا يدرك ولا يصدق بوجوده إلا بالذوق الخ وقوله لانه عطف على قوله بالذوق والضمير لهذا العلم أي لا بهذا العلم خلافا للشارح حيث حمل كلام المصنف على أن الاعجاز يعرف بهذا العلم أي يدرك ويصدق بوجوده بسبب هذا العلم بحيث انه الآلة الموصلة الى ذلك حيث قال أي به يعرف أن القرآن معجز الخ وانما الذي يعرف بهذا العلم وجوه الاعجاز وأسبابه كما قال المصنف ويكشف عن وجوه الاعجاز ولم يقل عن الاعجاز فكلام المصنف لا ينافي ما في المفتاح من أن الاعجاز لا يمكن وصفه ولا يدرك إلا بالذوق كالملاحة والشارح ظن المنافاة لكونه لم يفرق بين الكشف عن الاعجاز والكشف عن وجوه الاعجاز ودفع المنافاة بحمل الكشف على المعرفة وأن الذي حكم في المفتاح بامتناعه الوصف وعبارة الأطول فعرفة الوجوه تحصل بالكشف عنها ومعرفة الاعجاز لا يمكن بالكشف عنها بل بالذوق المكتسب من كثرة استعمال الوجوه المكشوفة بهذا العلم فلذا قال يكشف عن وجوه الاعجاز ولم يقل عن الاعجاز فلا يرد أنه ينافي ما ذكره المفتاح أنه لا يمكن كشف القناع عن الاعجاز بل مدركه الذوق ليس الا وما ذكرنا مما يصرح به المفتاح حيث يقول اعلم أن شأن الاعجاز أمر غريب يدرك ولا يمكن وصفه كاستقامة الوزن تدرك ولا يمكن وصفها كالملاحة ومدرك الاعجاز عندي هو الذوق ليس الا وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين نعم للبلاغة وجوه متلخفة بما يتيسر اماطة اللثام عنها لتجلى عليك وأمانس وجه الاعجاز فلا هذا والشارح لم يفرق بين الكشف عن وجوه الاعجاز والكشف عنه حمل الكشف على المعرفة دون الوصف ودفع الاشكال بأن المراد بكشف الاستار معرفة الاعجاز وبعدم امكان كشف القناع عن الاعجاز عدم امكان وصفه اه ومحصله أن سبب توهم التناق في عدم التفرقة بين كشف وجوه الاعجاز وكشف الاعجاز نفسه مع أن بينهما فرقا فالمصنف غاية ما استفيد منه أن هذا

عن وجوه الاعجاز في نظم
القرآن أستارها

العلم يكشف عن وجوه الاعجاز وتلك الوجوه عبارة عن النكات ولا شك أنها تعرف من هذا العلم
 والذي قال فيه السكاكي انه لا يعرف من هذا العلم انما هو الاعجاز نفسه وبدل لذلك قول السكاكي ان
 مدرك الاعجاز هو الذوق ليس الاو بجمل قول السكاكي وأما نفس وجه الاعجاز فلا على معنى وأما
 نفس الاعجاز فلا وذكروا وجه انما هو على تخييل أن للاعجاز وجهاً لتشبيهه بانسان حسن الصورة
 ويرد على ذلك أنه اذا كان الاعجاز وجدانياً لم تكن معرفة أسبابه كباقي الوجدانيات فانها لا تدرك
 ولا يمكن وصفها ولا الوقوف على أسبابها كحلاوة العسل وزيادة حلاوة نوع منه على آخر وملاحة
 جارية في العيون وزيادة ملاحظة أخرى عنها كذلك مع كون الاولى بيضاء مشربة بحمرة رقيقة
 الشفتين نقيه الشعر كحلاء العينين أسيلة الخد رقيقة الانف معتدلة القامة والثانية دونها في هذه
 الصفات ونحوها وعبارة صاحب المفتاح ظاهرة في أن الممكن معرفة بهذا العلم هو وجوه البلاغة
 لا وجوه الاعجاز فليست أسباب البلاغة عنده أسباب الاعجاز على أنه يلزم من معرفة أسباب الاعجاز
 بهذا العلم معرفة أي التصديق به بواسطة هذا العلم وكلام الشارح في التصديق به وبالجملة كلام
 المصنف منافي لما في المفتاح لان ما في المفتاح يقتضي عدم معرفة أسباب الاعجاز بوجه كما يقتضي عدم
 معرفة نفس الاعجاز الا بالذوق وكلام المصنف يقتضي معرفة أسباب الاعجاز به بلا واسطة ومعرفة
 الاعجاز به بواسطة والشارح جراه على ذلك وعلى تسليم أن ما في المفتاح لا يقتضي عدم معرفة أسباب
 الاعجاز نقول يلزم من معرفة أسبابه بهذا العلم التصديق به بواسطة هذا العلم وكلام الشارح في
 التصديق به كما لا يخفى اذ هو الوسيلة الى ما ذكره لا مجرد تصوره فتنبه أو محصل ما ذكره الشارح في
 المطول مع ايضاح أن بين ما ذكره المصنف هنا وبين ما ذكره السكاكي في المفتاح من أن مدرك
 الاعجاز هو الذوق ليس الاو ونفس وجه الاعجاز لا يمكن كشف القناع عنها تنافياً من وجهين الاول
 أن المصنف حصر ما يدرك به الاعجاز في هذا العلم لان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز معناه على
 سبيل الكتابة معرفة الاعجاز لانه يلزم من كشف الاستار عن الشيء معرفة ذلك الشيء لكن هذا
 بناء على جعل الوجوه تخيلاً أما على كونها ليست تخيلاً فيقال الكشف عن وجوه الاعجاز التي
 هي مراتب البلاغة الموجبة له يستلزم عادة الكشف عنه وعلى كل فتقديم الجار والمجرور في قوله
 اذ به الخ يفيد الحصر والسكاكي حصر ما يدرك به الاعجاز في الذوق الذي هو هنا كيفية للنفس
 به تدرك الخواص والمزايا التي في الكلام البليغ حيث قال ومدرك الاعجاز هو الذوق ليس الا
 أي ما يدرك به لان المدرك حقيقة النفس الناطقة الثاني أن المصنف أثبت كشف القناع عن
 وجوه الاعجاز بهذا العلم بقوله ويكشف الخ والسكاكي نفى امكان كشف القناع عن وجه الاعجاز
 حيث قال ونفس وجه الاعجاز الخ أي نفس مرتبة البلاغة التي توجب الاعجاز لقول السكاكي
 وجه الاعجاز أمر من جنس البلاغة أو نفس الاعجاز على أن يكون الوجه تخيلاً وانما جمع المصنف
 الوجوه نظراً الى أفراد الاعجاز ولكل فرد وجهه وأفرده السكاكي نظراً الى نوع الاعجاز والنوع
 شئ واحد فله وجه واحد ومحصل الجواب عن الاول أن السكاكي حصر ما به الادراك بلا واسطة في
 الذوق والمصنف حصر ما به الادراك بواسطة في هذا العلم وقد صرح السكاكي به ايضاً حيث قال
 وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين العامين ومحصل الجواب عن الثاني أن معنى مجموع كلام
 السكاكي أن الاعجاز يدرك ولا يمكن وصفه كالملاحة وقد صرح بهذا حيث قال شأن الاعجاز
 عجيب يدرك ولا يمكن وصفه فقوله مدرك الاعجاز الخ معناه أنه يدرك بالذوق وقوله لا يمكن

شخص ان قلنا بعدم اختلاف الكلام باختلاف المتكلم كما هو عرف أهل العربية وان لم يكن ذلك
الاختلاف اختلاف محل فقط كما اشتهر بل اختلاف بالشخص عند التحقيق وعلم جنس ان لم نقل
ذلك كما هو تدقيق الفلاسفة وكذا الكلام في سائر أسماء الكتب والتراجم وكذا أسماء العلوم لان
اختلافها باختلاف التعقل كاختلاف ألفاظ مسمى الكتب باختلاف التلفظ (قوله أي به يعرف
الحج) بيان لحاصل معنى مجموع قوله ويكشف الحج والمراد معرفة ذلك على وجه التفصيل والتحقيق
فلا يرد ذكر اعجازه في كتب الكلام لانه على وجه الاجمال والتوسل لاثبات مسئلة النبوة على أن علم

كشف القناع عنها معناه لا يمكن وصفه وبيانه كالملاحظة واستقامة الوزن وسائر الوجدانيات تدرك
ولا يمكن بيانها بخصوصها وما ذكره المصنف هنا لا يدل على أنه يمكن وصفه بل على أنه انما يدرك
بهذا العلم لكن بواسطة الذوق لان نسبة الكشف الى علم البلاغة تدل على حصول العلم به لا على أنه
يمكن وصفه فلاندفع بين اثبات الكشف وعدم امكانه بحمل الكشف في الاثبات على الادراك
وفي النفي على الوصف والبيان هذا والذي دعا الشارح الى ذلك حمله الوجود في كلام المصنف
على مراتب البلاغة التي توجب الاعجاز أو على التخيل ولو حملها على الاسباب التي هي المزايا
والخواص لم يحتج لذلك كما تقدم عن العصام وباقى تحقيق هذا المطلب من المطول ومواده يطلب
ثم ان قوله رحمه الله أي به يعرف الحج يحتمل أنه اشارة للمعنى الكينائي كما جرى عليه في المطول وعليه
لاتكون الوجود بمعنى اسباب البلاغة كما قال المحشى ويحتمل أنه بيان للآزم من غير استعمال فيه
ويكون مقصوده بوجود الاعجاز اسباب البلاغة فيكون موافقا لما في الاطول ويصح كلام
المحشى (قوله باختلاف المتكلم) أي أو التكلم ولو كان المتكلم واحدا (قوله كما هو عرف أهل
العربية) فيه نظر اذ هم في كل مقام بما يناسبه فهذا مقام لا يناسبه اعتبار التعدد وقد جعلوا الواو
مثلا من الثلاثي فقوله بعد كما هو تدقيق الفلاسفة محل نظر وأي تدقيق في هذا والبداية قاطعة
بانعدام اللفظ وحدوث سواه وهل يظن بالعربي اذا حكم بأن قولك الله الله مثلا لفظ واحد أنه يريد
ظاهر كلامه بل لا يفهم منه الا أنهم مائة اثنان كأنهما واحد فتنبه (قوله وان لم يكن ذلك الاختلاف
الحج) أي فتعدد اللفظ بتعدد التلفظ تعدد حقيقي لا اعتباري كتعدد زيد باعتبار الأما كن اذ
التعدد في الاول موجود في آن واحد وهو شاهد صدق على كونه حقيقيا بخلافه في الثاني خلافا
لمن اشبه عليه الامر فجعل التعدد الذي هنا اعتباريا كتعدد زيد باعتبار الاما كن وان اشتهر
كيف والعرض الواحد لا يقوم بمحلين فأكثر قال بعضهم وهو وان كان حقيقيا الا أنه تدقيق
فلسفي لاتعتبره ارباب العربية لانهم يبنون الامور على الظاهر فلونطق بلفظ زيد بشخصان فأكثر
بمحضه عربي وسئل هل هو لفظ واحد أو متعدد بسبب تعدد الالفاظين به لقال انه لفظ واحد اه
وفيه ما فيه كما علمت (قوله وكذا الكلام الحج) الذي ينبغي عدم القول بالعلمية فيها وكذا أسماء
العلوم لاحواجه الى تكلف في تخرج استعمالها عليه فانها تضاف وتعلي بأل وتنون مع ناء التأنيث
نحو خاتمة وقد قالوا الكتاب ما اشتمل على ابواب وفصول الحج والباب ما اشتمل على فصول الحج
وهكذا فتنبه (قوله باختلاف التعقل) أي وهو تعدد حقيقي كلابحج (قوله باختلاف التلفظ)
هذا مبني على ان مسمى الكتب الالفاظ الخارجية والراجع انه الالفاظ الذهنية الا أن يقال حيث
اطلقت الالفاظ على الذهنية فلانها من اطلاق التلفظ على الذهني أيضا (قوله على أن علم

أي به يعرف أن القرآن
معجز

الكلام يعرف فيه أن القرآن معجز وهذا العلم يعرف به أنه معجز وفرق بين ما يعرف فيه وما يعرف به فلا يرد من أصله (قوله لكونه في أعلى الخ) يصح تعلقه بـ يعرف على أن المعنى لأنه يعرف به كونه الخ وتعلقه بمعجز فالمعرفة منصبه على الإعجاز وعلته وعلته وعلته لكن معرفة الأولين به بواسطة معرفة الدقائق والأسرار التي اشتمل عليها القرآن ومعرفة هذه مباشرة فناسب حل الشارح عبارة المصنف وكتب أيضا قوله لكونه في أعلى الخ أي لكونه يخبر عن المغيبات ونحوه من الأقوال في وجه الإعجاز (قوله في أعلى مراتب البلاغة) المراد الأعلى النوعي وهو مرتبة من البلاغة يعجز المخلوق عن الاتيان بمقدار أقصر سورة منه في تلك المرتبة فيتناول الطرف الأعلى وما يقرب منه فلا يرد أن الإعجاز لا يتوقف على كونه في الطرف الأعلى اه يس أي فالمراد الأعلى من نوع مقدور البشر لا مطلقا وبذلك أيضا يندفع ما ورد على كلامه من أنه يقتضي أن القرآن كله في مرتبة واحدة وليس بعضه أعلى من بعض وليس كذلك (قوله عن طوق البشر) مصدر طاقه إذا قدر عليه ويقال أطاقه أطاقه (قوله وهذا) أي ما ذكر من معرفة أن القرآن معجز وقوله وسيلة إلى تصديق النبي أي لكون القرآن معجزته (قوله فيكون) أي هذا العلم (قوله لكون معلوم الخ) تعليل لتفريع كونه من الأجل على ما تقدم لكونه من الأجل لأن علته المفرع عليه وكتب أيضا قوله لكون معلومه وهو الإعجاز كما هو ظاهر من كلام الشارح

لكونه في أعلى مراتب
البلاغة لاشتماله على الدقائق
والأسرار الخارجة عن
طوق البشر وهذا وسيلة
إلى تصديق النبي صلى الله
عليه وسلم وهو وسيلة إلى
الفوز بجميع السعادات
فيكون من أجل العلوم
قدر الكون معلومه
وغايته من أجل المعلومات
والغايات

الكلام الخ) اذ علم الكلام يعرف به الالهيات والنبوءات والسمعيات وإعجاز القرآن ليس منها قد كره فيها انما هو على سبيل الاستطراد وسيلة لثبوت النبوة له عليه الصلاة والسلام اه
دسوقى (قوله يعرف فيه) أي لا بشئ منه (قوله وهذا العلم يعرف به الخ) نظريه بعض مشايخنا بان من هذا العلم ما يتعلق بوجوه الإعجاز ومنه ما يتعلق بغيرها كتعريف البلاغة وذكر أنواعها فهو يعرف فيه كما أن ذلك يعرف فيه وان كان ما في هذا مفصلا وما في ذلك مجملا اه ولا يخفى عليك رده (قوله على ان المعنى الخ) إشارة إلى تقدير مضاف ومتعلق بذلك المضاف وهو لفظ به والأصل لمعرفة كونه في أعلى الخ به وكذا يكون التقدير في قوله لاشتماله الخ (قوله فالمعرفة منصبه الخ) وعلى الأول منصبه على الإعجاز وعلتها معرفة كونه في أعلى طبقات البلاغة بهذا العلم وعلته هذا الكون معرفة اشتماله على الدقائق الخ بهذا العلم فكل من اعجازه وكونه في أعلى طبقات البلاغة واشتماله على الدقائق المذكورة معروف بهذا العلم والأخير بلا واسطة والأولان بواسطة فالمراد واحد لكن في هذا الوجه تكاف (قوله وعلته) أي حتى من حيث انها علة (قوله فناسب حل الشارح) عبارة المصنف فانها تفيد أن هذا العلم يعرف به الاشتغال المذكور فافهم (قوله أي لكونه يخبر عن المغيبات) هذا لا يتوهم على الوجه الأول أعني تعلق قوله لكونه يعرف فهو على الثاني أعني تعلقه بمعجز والمعنى لا خصوص كونه يخبر عن المغيبات الخ والمناسب للاول واذا كانت معرفة انه معجز لمعرفة كونه في أعلى طبقات البلاغة كان اعجازه لهذا الكون لا لكونه يخبر الخ فافهم (قوله من نوع مقدور البشر) ان جعل من نوع حالا أو صفة من الأعلى لم يصح معنى لأنه يقتضي ان القرآن من النوع المقدور للبشر وليس كذلك كما في الشارح وان جعل صلة الأعلى لم يصح لفظا لأن أفعل التفضيل المقرون بمن لا يحل بالأ فالصواب حذف ال و لك اختيار هذا وتجعل من بمعنى باء النسبة (قوله تعليل لتفريع كونه من الأجل على ما تقدم)

ووجه أجنبية هذا المعلوم أنه حال أشرف الكلام الذي هو القرآن وقوله وغايته يجوز أن يراد
 بها الفوز ويجوز أن يراد بها تصديق النبي صلى الله عليه وسلم وعلى كل فلا ينافي ذلك أن هذه الغاية
 تحصل بعلم الكلام أيضا من سم (قوله ونشبيه وجوه الاعجاز) أي في النفس قال الشارح في
 مطوله وقد جرت بنا في هذا على اصطلاح المصنف أي في الاستعارة بالكتابة فانها عنده التشبيه
 المضمرة في النفس اه وجرى على مذهبه مع ضعفه لانه المستعبر وكتب أيضا قوله ونشبيه وجوه
 الاعجاز أي هذا المركب الاضافي اه يس أي معناه (قوله واثبات الاستتار الخ) قال الحفيد
 هذا مبني على ما هو العرف من اختصاص الستر بالمحسوس والا فالستر يطلق في اللغة على المعنوي
 أيضا اه والذي في القاموس والصباح والمصباح وغيرها أن الستر بكسر السين واحد الستور
 والستار وهو ما يستر به وأما بالفتح فصدر وليس في ذلك ما دعاه بل قد يتبادر منه خلافه (قوله
 ايهام) أي تورية لان الوجه يستعمل في معنيين العضو المخصوص وهو المعنى القريب والطريق
 أي المعنوي وهو البعيد وهو المراد هنا (قوله أو تشبيه الاعجاز الخ) وعليه يكون المراد بالاعجاز
 المعجوز عنه وهو جل القرآن اه عبد الحكيم أي ليتوافق المشبه والمشبه به في الجمعية ولك
 أن تقول شبه الواحد بالجماعة لقصد المبالغة وكتب أيضا قوله أو تشبيه الاعجاز أي المضاف اليه فقط
 اه يس (قوله بالصور) أي المصورات وجمع ليلانم وجوه (قوله ترشح) الترشح أن يذ كر
 شئ من ملائمت المشبه به سواء ذ كر المشبه به في المصرحة أو لم يذ كر كما في المسكنية وما قيل من أنه
 لا يكون الا في المصرحة لانه يجب أن يقارن لفظ المشبه به فردود وكتب أيضا ظاهره أنه لا ترشح
 للاستعارة على الوجه الأول مع أن الكشف ترشح (قوله ونظم القرآن الخ) قال خسر والمراد
 بهذا الكلام بيان نكتة اشارة التعبير بالنظم على التعبير باللفظ وهي التشبيه على منشا الاعجاز فان
 النظم تأليف الكلمات حالة كون معانيها مرتبة ودلالها متناسقة كأنها ذلك الترتيب والتناسق
 على حسب ما يقتضيه العقل ولما كان الاعجاز باعتبار كمال البلاغة والبلاغة باعتبار هذا النظم

أي من كونه يعرف به ان القرآن معجز وكون هذه المعرفة وسيلة الى وسيلة الفوز بجميع
 السعادات ومحصل تعليل التفريع توجيها سببية المفرع عليه فكأنه قال ووجه سببية ذلك
 لكونه من الاجل تضمن ذلك كون معلومه وغايته الخ فلا يقال علة التفريع على ما مر انما
 هي قصد البيان أو نحو ذلك لا كون معلومه الخ (قوله أي هذا المركب) أي وجوه الاعجاز
 وقوله أي معناه فيه تسمح أي معنى المضاف منه اذ هو المشبه ومعنى المضاف اليه غير داخل (قوله
 بل قد يتبادر منه خلافه) محل التبادر قوله ما يستر به (قوله وهو المراد هنا) وضافته الى الاعجاز
 لاتعين ارادته لجواز كون المراد ذلك المعنى القريب تخيلا لتشبيه الاعجاز بالصور الحسنة فلم
 تكن تلك الاضافة قرينة واضحة على ارادة المعنى البعيد فلا يقال القرينة عليه ليست خفية
 وشرط التورية ذلك (قوله أي ليتوافق الخ) الظاهر أن تأويل الاعجاز بالمعجوز عنه ليكون
 كل من المشبه والمشبه به ذاتا وقوله وهو جل الخ ليكون كل منهما جمعا (قوله ولك أن تقول الخ)
 على الظاهر المتقدم لنا نقول شبه المعنى بالذات مبالغة (قوله أي المصورات) أي ليس المراد
 بالصورة العرض أو الجوهر البسيط الذي لا يتقوم الا بالهيولى على الخلاف (قوله مع أن الكشف
 ترشح) هو ترشح هنا وهناك الا انه لما لم يذ كر هناك لم يذ كر هنا (قوله فان النظم الخ)

وتشبيه وجوه الاعجاز
 بالاشياء المحجبة تحت
 الاستار استعارة بالكتابة
 واثبات الاستار لها استعارة
 تخيلية وذ كر الوجوه
 ايهام أو تشبيه الاعجاز
 بالصور الحسنة استعارة
 بالكتابة واثبات الوجوه
 استعارة تخيلية وذ كر
 الاستار ترشح ونظم
 القرآن

لا بمجرد اللفظ كيف كان اختار النظم عليه مع ما فيه من الاستعارة والمراد بتناسق الدلالات مطابقتها لمقتضيات الاحوال ومناسبتها اياها فلا ترد المتشابهات لان تشابهها مقتضى حال البلاغة فيها فبه كان ارتفاع شأنها وفي الفنرى النظم في اللغة جمع اللؤلؤ في السلك وفي الاصطلاح تأليف الكلمات والجل مرتبة المعاني الخ وقد يطلق على مطلق الترتيب المفيد لاصل المعنى وقد يطلق على

مرتبط بقوله ايشار التعبير لا يوضح كونه للنكتة المذكورة فقوله بعد وما كان الاعجاز الخ أى فكان النظم منها على منشا الاعجاز (قوله مع ما فيه من الاستعارة) أى اللطيفة من حيث الاشارة الى ان كلماته كالدرر ومن حيث احتياها وجهين كونها مصرحة وكونها مكنية كما بينه المحشى بعد (قوله والمراد بتناسق الخ) صريح في ان التناسق بين الدلالات ومقتضيات الاحوال وهو مخالف لما أتى عن عبد الحكيم من أن المراد بتناسق الدلالات تناسبها في الوضوح والخفاء وسيأتى توضيحه ولما في الدسوقي من أن المراد بالدلالات الاصطلاحية وهى المطابقة والتضمنية والالتزامية والمراد بتناسقها تشابهها وتماثلها في المطابقة لمقتضى الحال فاذا كان الحال يقتضى دلالة المطابقة أى بها وهكذا ولا يرد أن هذا المعنى هو الذى فسر به ترتيب المعاني فيما مر فيلزم عليه التكرار لان الاول فى المعانى والثانى فى الدلالات وبينهما فرق اه ولما فى معاوية من قوله مرتبة المعانى أى الاصلية والبلاغية على وفق علم المعانى متناسقة للدلالات أى الوضعية والعقلية بأن لاتعقيد على وفق علم البيان اه والسكل أظهر بما فى المحشى هنا اذ المشهور تناسق الشئان فى كذا تناسب فيه فتناسق الدلالات تناسبها فى أمر الا أن يكون قوله والمراد اشارة الى أن هذا تفسير بالملا^٣ ل فيرجع لما فى الدسوقي لكن الوجه أن يقال فى معنى العبارة المراد بكلماته كلماته المعهودة بالسلامة من تنافر الحروف ومن الغرابية ومن مخالفة القياس اللغوى ومن تنافر بعضها مع بعض والمراد من كون المعانى مرتبة ان المعانى أصلية أو فرعية تكون فى الترتيب على حسب ما يقتضيه الحال فلا يكون فيها ما يقتضى الحال عدمه أو خلاف مرتبته التى جعل فيها فلا يحصل فى دوالها ضعف تأليف ولا تعقيد لفظى وتكون مراتب المعانى على حسب ما يقتضيه الحال والزائد منها على أصل المراد بحسب اقتضاء الحال والمراد من كون الدلالات متناسقة أن الدلالات وضعية أو عقلية تكون على حسب ما يقتضيه الحال فلا يحصل فى شئ منها تعقيد معنوى أو دلالة على خلاف ما يقتضيه الحال فالدلالة متناسبة فى الوضوح والخفاء لامن حيث مقدار الوضوح بل من حيث ان كلا سالم من التعقيد المعنوى وكلا بحسب ما يقتضيه الحال فراجع ترتيب المعانى علم النحو وعلم المعانى ومرجع تناسق الدلالات علم البيان وعلم المعانى ولك أن تقول الدلالة الواضحة والتى هى أوضح من المعانى الفرعية فتدخل فى قوله مرتبة المعانى كما دخل التوكيد وتركه مثلا فقوله متناسقة الدلالات لمجرد الاحتراز عن التعقيد المعنوى فراجع علم البيان فقط وحينئذ لك أن تقول ان قول المحشى والمراد بتناسق الدلالات الخ بيان لحاصل المعنى فلا ينافى ان المراد مناسبة بعضها بعضا فى ان كلا بحسب ما يقتضيه الحال ويلزم أن يكون سالما من التعقيد المعنوى (قوله فلا ترد المتشابهات) اذ لا ترد الا لو كان المراد تناسب الدلالات فى الوضوح والخفاء من حيث مقدار الوضوح والخفاء (قوله وفى الاصطلاح الخ) يمكن الجمع بينه وبين سابقه ولا حقه بانها باعتبار الاصل وبعد ذلك صار حقيقة اصطلاحية (قوله والجل) تأليف الجمل غير تأليف

جمع الحروف وقد يستعمل بمعنى اللفظ وكتب أيضا لم يقل والنظم لانه بلاضافة للقرآن قد يستعمل في أعم من المعنى المذكور كما في الفري وكتب أيضا قوله ونظم القرآن تأليف كلمته أى المراد به هنالك مجاز الان النظم في الاصل ادخال الدر ونحوه في السلك استعير هنا للتأليف على سبيل الاستعارة التصريحية ويصح أيضا اجراء الاستعارة في القرآن بأن يكون شبه بالدر على سبيل الاستعارة بالكناية والنظم تحصيل (قوله تأليف كلمته) المراد الالفاظ مفردة أو مركبة لخصوص المفردات (قوله مترتبة المعاني) أى الامور التى يقصدها البلغاء كالتأكيده وعدمه وتقديم المسند اليه أو المسند لاقتضاء الحال لذلك وترتيبها وضع كل منها في محله المطلوب فيه قال عبد الحكيم وهذا اشارة الى علم المعاني وقوله متناسقة الدلالات قال عبد الحكيم أى في الوضوح والخفاء وهذا اشارة الى علم البيان اه أى دلالاتها متناسقة في وضوحها وخفائها وقوله على حسب ما يقتضيه العقل أى عقل البليغ راجع لكل منهما كما في عبد الحكيم وسيأتى ان علم المعاني علم يعرف به احوال اللفظ العربى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال والبيان علم يعرف به تأدية المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالات (قوله لاتوالها في النطق الخ) أى بخلاف نظم الحروف فانه توالها في النطق من غير اعتبار معنى يقتضيه حتى لو قيل مكان ضرب ر ب ض لما أدى الى فساد في اللفظ اه مطول (قوله وضم الخ) عطف تفسير (قوله كيفما اتفق) أى على أى حالة وقع الضم ولو من غير مراعاة العلمين أى المعانى والبيان وبحقل رجوع ضمير اتفق للتوالى والضم وأفرده لتلازمهما (قوله وكان) عطف على كان الاولى (قوله القسم الثالث) هو الأخير وأما القسم الأول ففيه نحو والصرى والاشتقاق وأما القسم الثانى ففيه العروض والقوافى والمنطق وقوله

تأليف كلمته مترتبة المعاني
متناسقة الدلالات على
حسب ما يقتضيه العقل
لاتوالها في النطق وضم
بعضها الى بعض كيفما
اتفق (وكان القسم
الثالث من مفتاح العلوم
الذى صنفه

(قوله متناسقة) نسخ
التجريد التى بأيدى متناسقة
ولعله نسخة وقعة له رحمه
الله اه

الكلمات لان المنظور اليه في تأليف الجمل ذوات الجمل من حيث مفاهيمها ولذا تبع الحشى ما هنا فقال فيما يأتى المراد الالفاظ مفردة أو مركبة (قوله المراد الالفاظ الخ) قد علمت ان تأليف الجمل غير تأليف الكلمات فاقبل لاحاجة لهذا التأويل لان تأليف المركبات هو تأليف كلماتها فيه نظر (قوله أى الامور) قد علمت انه غير مناسب (قوله أى دلالاتها متناسقة في وضوحها وخفائها) أى بحيث لا تكون الدلالات مؤدية الى التعقيد المعنوى كما تقدم وقال شيخنا معناه انه يقدم الأخرى على الواضح والواضح على الأوضح بحسب اقتضاء الحال اه وفيه ان هذا يعلم من علم المعانى لامن علم البيان انما الذى يعلم من علم البيان كيفية تأدية المعنى بالطرق المختلفة على وجه لا يؤدى الى التعقيد المعنوى على ان ما ذكره قاصر على نحو عطف التفسير وعلى ما قاله شيخنا تكون الاشارة الى البيان من حيث ذكر الدلالات المعهودة أى الدلالات باعتبار الوضوح والخفاء (قوله أى عقل البليغ) أى حتى يكون ما اقتضاه العقل غير خارج عن قواعد العلمين (قوله ولو من غير مراعاة العلمين) أى اللذين يحصل بمراعاتهما الترتيب والتناسق وكان الأوضح أن يقول ولو من غير ترتيب وتناسق (قوله هو الأخير) أفاد انه ثلاثة أقسام فقط (قوله في العلوم استعارة بالكناية) اذ هي عند السكاكى الذى هو المستعير هنا لفظ المشبه المستعمل في المشبه به الادعائى والتخييلية عنده ما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا فيقال هنا شبه العلوم باللائى النفيسة المكنونة في نحو صندوق على حدتها فلها مفتاح يخصها وادعى انها عين المشبه به ثم استعار لفظ العلوم من معناه الأصل للعلوم المتعددة باللائى ادعاء ولما شبه العلوم باللائى المذكورة أخذ الوهم في

من مفتاح العلوم في العلوم استعارة بالكتابة ومفتاح تخييل أو تصر بجهة في مفتاح أصلية أو تبعية على اختلاف في أسماء الزمان والمكان والآلة وكتب أيضاً ما نصه قال في الاطول سمي كتابه مفتاح العلوم لانه مفتاح العلوم التسعة التي اشقل عليها ولانه مفتاح العلوم كلها لانه يورث الناظر فيه قوة يتسكن بها منها وكتب أيضاً قوله من مفتاح أى الكائن من مفتاح أو كائن من مفتاح فهو صفة لقسم أو حال منه وفيه أنه مبتدأ في الأصل والحال لا يأتي من المبتدأ الا أن يجرى على أن اسم كان فاعل حقيقة وهو قول الكوفيين أو على جواز اتیان الحال من المبتدأ وهو قول سيبويه وعلى

تصويرها بصورة اللآئي واختراع لوازم اللآئي لها فاخترع لها مثل صورة المفتاح فاستعار لها لفظ المفتاح فهو استعارة تصر بجهة تخيلية أصلية أو تبعية ان كان حكم اسم الآلة عنده حكم الفعل والتبعية لازمة له في بعض صور التخيلية وان أنكرها على ما سياتى و ههنا تعلم ما في قوله بعد على الخلاف الخ فتنبه (قوله أو تصر بجهة في مفتاح) أى أو هنا تصر بجهة تحقيقية في مفتاح (قوله أو تبعية) في شبه التوصل بالكتاب الى العلوم بالفتح ويستعار لفظ الفتح للتوصل اليها ويستق منه مفتاح بمعنى موصل الى العلوم (قوله وفيه انه مبتدأ في الأصل) والجملة مشتملة على فضلاتها قبل دخول النامخ فيلزم انه كان قبل دخول النامخ حالاً من المبتدأ فلأتأتى الحال من اسم كان وان كان عامله الآن الفعل فلا بد أن يكون صاحب الحال فاعلاً أو مفعولاً فان قيل ما ذكر تقدير لا استعمال أوجب بان الاصل أن لا يقدر إلا ما يصح النطق به وفي الجاهى ما حصله مذهب الجمهور ان الحال لا يكون الا من الفاعل أو المفعول سواء كانت فاعلية الفاعل أو مفعولية المفعول باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه نحو ضربت زيدا قائماً فان فاعلية المتكلم ومفعولية زيد انما هي باعتبار لفظ هذا الكلام ومنطوقه لا باعتبار معنى خارج عنه أولاً باعتبار لفظه ومنطوقه بل باعتبار معنى يفهم من مخوى الكلام نحو هذا زيد قائماً فان مفعولية زيد ليست باعتبار لفظ هذا الكلام ومنطوقه بل باعتبار معنى الاشارة والتنبيه المفهومين من لفظ هذا ولاشك انهما ليسا ما يقصد المتكلم الاخبار بهما عن نفسه حتى يقدر في نظم الكلام أشيراً أو أتبه ويصير زيداً مفعولاً به باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه بل مفعوليته انما هي باعتبار معنى أشيراً أو أتبه الخارج عن منطوق الكلام المعتبر لصحة وقوع قائماً حالاً والمراد بالفاعل أو المفعول أعم من أن يكون حقيقة أو حكماً فيدخل فيه الحال من المفعول معه لكونه في معنى الفاعل أو المفعول وكذا المفعول المطلق مثل ضربت الضرب الشديد فانه بمعنى أحدثت الضرب شديداً وكذا يدخل فيه الحال من المضاف اليه كما اذا كان المضاف فاعلاً أو مفعولاً يصح حذفه وقيام المضاف اليه مقامه فكأنه الفاعل أو المفعول وقوله الآن يجرى على ان اسم كان الخ وكونه في الاصل مبتدأ والجملة مشتملة على فضلاتها قبل دخول النامخ تقدير لا استعمال على ما مر لكن فيه أن مذهب الكوفيين ان اسم كان باق على كونه مبتدأ لم ينسخ بها الا الفراء فانه موافق للبصريين في كفاي حاشيته على الاثمنوني وفي عبد الحكيم على الجاهى في الرضى تسمية مرفوعها اسماً أولى من تسميته فاعلاً لها لان الفاعل في الحقيقة مصدر الخبر المضاف للاسم لكنهم سموه فاعلاً على القلة ولم يسموا المنصوب مفعولاً لانه على أن كل فعل لا بد له من فاعل وقد يستغنى عن المفعول اه وما قيل انه فاعل في الحقيقة عند من ذهب الى دلالتها على الحدث والى هذا مال صاحب المفصل حيث لم يعده في المرفوعات على حدة بل أدرجه في

جعله صفة يكون كائن اسم فاعل بمعنى الصفة المشبهة لادلاله على الحدث والا كانت آل موصولة
 فيلزم حذف الموصول وبعض الصلة وهو غير سائغ وكتب على قوله أى الكائن من مفتاح مانصه
 ولا يرد أن الظرف بعد المعرفة حال لان ذلك اذا لم يمنع مانع كعدم ما يصلح لمجيء الحال منه على الراجح
 كما هنا أفاده يس وكضعف المعنى على الحالية (قوله الفاضل العلامة) وصفه بذلك لا ينافي ما وصف
 به من الاعتزال (قوله يوسف) فيه ست لغات تثليث السين مع الهمز أو الواو كما في شيخ الاسلام على
 البضارى (قوله السكاكى) نسبة الى سكاكة قرية بني سبأ وروى قيل بالعراق وقيل باليمن (قوله
 أعظم ما صنف الخ) أفعال التفضيل بعض ما يضاف اليه فيقتضى ان القسم الثالث كتاب مع أنه
 بعض كتاب ويجاب بأنه كتاب باعتبار نقله على حديثه مع انه كتاب لغته لانه من الكتب بمعنى الجمع
 فيصدق بالكل والبعض قال شيخ الاسلام زكريا في حواشي المطول ما موصولة أو نكرة موصوفة
 ولا يجوز كونها موصولا حرفيا اذا المعنى أعظم التصنيف لان أفعال التفضيل بعض ما يضاف اليه
 والقسم الثالث بعض المصنفات لا التصنيف فلا يجوز الادعاء اه وظاهره أنه مع الادعاء يجوز
 كونها مصدرية والظاهر خلافه لانه بين ما يقوله من الكتب اه يس وفيه أن يبين ما يقوله
 من الكتب لا ينافي مصدريتها الادعائية لان المراد بالتصنيف عليها المصنف غاية الأمر أنه ادعى أنه
 عين التصنيف بالمعنى المصدرى مبالغة ويمكن وجه آخر لجواز المصدرية وهو جعل المصدر المؤول
 بمعنى اسم المفعول أى أعظم المصنفات كما قيل في قوله تعالى وما كان هذا القرآن أن يفترى أن أن
 يفترى في تأويل افتراء بمعنى مفترى وحينئذ لا اشكال في بيان ما يقوله من الكتب (قوله

الفاضل العلامة أبو
 يعقوب يوسف السكاكى
 أعظم ما صنف فيه) أى
 في علم البلاغة وتوابعها
 (من الكتب

الفاعل مثلا كان يدل بما دته على الكون المنتسب الى الفاعل فان كان المراد نسبة مطلق
 الكون اليه فتامة وان أريد نسبة كون الشيء اليه فناقصة فتوهم لان قولنا حصل القيام زيد
 ليس زيدا فاعلاله بل فاعله القيام المضاف الى زيد أى حصل قيامه اه ومذهب الكوفيين ان
 الخبر منصوب بها على أنه حال الافراء فعلى التشبيه بالحال والظاهر انه حال من الاسم وحينئذ يكون
 العامل في الحال غير العامل في صاحبها فالعامل في الحال كان والعامل في صاحبها الخبر الذى صار
 الآن حالا وتتميم الكلام يطلب مما كتبناه على حاشيته على الأثموى (قوله بمعنى الصفة المشبهة) أى
 وأل الداخلة عليها حرف تعريف على الصحيح (قوله ولا يرد ان الظرف الخ) هذا مبني على ظاهر
 كلام العرب بين وقدرده في المعنى بان المدار على المتعلق فان قدر معرفة كان نعنا والا كان حالا
 (قوله كعدم ما يصلح الخ) أى كما هنا فان القسم الثالث ليس فاعلا ولا مفعولا (قوله وكضعف
 المعنى على الحالية) أى كما هنا فان القصد الى تقييد كون القسم الثالث أعظم ما صنف في هذا العلم
 لكونه من مفتاح العلوم بعيد عن الاعتبار هناذ المتبادر قصد ايضاح ما أريد بالقسم الثالث فافهم
 (قوله نسبة الى سكاكة الخ) الذى ذكره السيوطى كما فى الدسوقى انه نسبة لجدته كان سكاكا
 للذهب والفضة أى يضر بهما (قوله ويجاب بأنه كتاب الخ) وأجاب عبد الحكيم بان القسم
 الثالث لما كان عمدة الكتاب كان كأنه الكتاب كله (قوله لانه بين ما الخ) أى على الظاهر
 فوافق الدعوى ومقابل الظاهر كونه حالا من القسم الثالث لان المنسبك لان كلام شيخ الاسلام
 في جعلها مصدرية وابقاء المصدر على معناه ادعاء (قوله لا ينافي مصدريتها الادعائية) فيه انها على
 المصدرية يكون التبيين للمصدر المؤول لالما الا أن يقال نسب التبيين لها تسامحا لكن كون

المشهوره) فغير المشهوره بالأولى اه ع ق (قوله بيان لما) تعقب بأن من البيان يسمع
مدخولها في موضع الحال وصاحب الحال هناليس فاعلا ولا مفعولا بل مضاف اليه فالأقرب أنه
بيان للضمير المستتر في صنف ولا يلزم مقارنة الأشهر لزمن التصنيف لجملة من الحال المقدره وفي
ذلك البيان مزيد مبالغه في نفسه اذا اشتهر لا يكون الا للنفع وصيانته عن نهمه الكذب اذ دعوى
الاطلاع على جميع ما صنف فيه ودعوى اثبات النفع العظيم لجميع ما صنف فيه بعيدة عن مظنة
التصديق اه يس وقوله اذ دعوى الاطلاع الخ ودعوى اثبات الخ أي اللزمتين لقوله أعظم
ما صنف نفعه مع حذف قوله من الكتب الخ وقوله قبل بل مضاف اليه أي والحال لا يأتي من
المضاف اليه الا اذا صلح المضاف لعمله في الحال النصب كان كان اسم فاعل أو مصدرا أو كان جزأ من
المضاف اليه نحو أعجبتني وجهه زيد متبهما أو مثل جزئه في حجة اسقاطه نحو أن اتبع ملة ابراهيم حنيفا
وهناليس كذلك (قوله من أعظم) أي من نسبة أعظم الى ما صنف فيه فلا بد من تقدير مضاف في
القسم الثالث أي لما كان نفع القسم الثالث أعظم منافع ما صنف فيه ويحتمل أنه تمييز من نسبة كان
الى القسم الثالث فتقدير المضاف فيما صنف فيه وجعله تمييزا من المشهوره به يدوان كانت أقرب أي
المشهور ونفعه لانه لا يكون حينئذ نصافي المقصود وهو أن الاعظمية باعتبار النفع لجواز أن
تكون باعتبار آخر اه يس (قوله لكونه أحسن ترتيبا الخ) في تقدير لكون ترتيبه

المشهوره) بيان لما صنف
(نفعاً) تمييز من أعظم
(لكونه) أي القسم الثالث
(أحسنها)

ما هي المبين حقيقة هو المراد لانه الذي عناه يس ثم في كون مصدرينها ادعائية نظر ظاهر اذ
الادعاء على جعلها مصدرية انما هو في جعل القسم الثالث فردا من أفراد المصدر المنسبك منها ومن
صلتها بالمنافاة لاشك فيها وكون المراد عليها بالتصنيف المصنف لا يدل على كون مصدرينها ادعائية
بل على أنها حقيقية وقوله لان المراد الخ برده قوله بعد غاية الامر الخ فان المبالغة تقتضى
أنه لم يرد بالتصنيف الاحقيقته والامجابات المبالغة وقوله ويمكن وجه آخر الخ فيه ما لا يخفى من
التكاف وقوله وحينئذ لا اشكال في بيان ما الخ فيه أن البيان الآن ليس لمبايل لما انسبك منها ومن
صلتها ثم أول باسم المفعول وكلام يس في بيان نفس ما فتحصل لك أنه يصح جعل ما مصدرية اذا
جعل المصدر المنسبك بمعنى اسم المفعول وجعل قوله من الكتب بيانا لذلك لما وحينئذ لا يفيد
الكلام أن القسم الثالث بعض التصنيف حتى يحتاج للدعاء لكون في هذا الوجه تكاف كما علمت
(قوله فغير المشهوره بالأولى) قيل هذا بالنظر للعادة لأن العادة أن الكتب المشهوره أحسن من
الكتب المخفية والافالعقل يجوز أن يكون في المخفية أحسن من المشهوره ولك أن تقول قيد
المصنف بالمشهوره لأنها المنظور اليها اذا اقبال من الناس على غيرها (قوله وهنا ليس كذلك)
لا يقال ان أفعال التفضيل بعض ما يضاف اليه لأننا نقول هو فرد مما يضاف اليه لاجزائه منه قاله بعض
مشايخنا (قوله من نسبة كان الى القسم الثالث) والتقدير فلما كان نفع القسم الثالث الخ ولا
حاجة لقول شيخنا أي من النسبة التي في تركيب كان الخ وهي نسبة أعظم الى القسم الثالث (قوله
فتقدير المضاف) أي الزائد على التمييز وقوله فيما الخ خبر عن تقدير (قوله وجعله تمييزا الخ) بقى
عليه جعله تمييزا من نسبة أعظم الى الضمير الفاعل أو من نسبتته الى القسم الثالث الذي هو اسم كان
وكل صحح على خلاف بين عبد الحكيم وغيره في الأول ويحتملها كلام الشارح (قوله وان كانت
أقرب) أي في اللفظ الى التمييز (قوله في تقدير لكون ترتيبه الخ) ولا يخفى عليك جواز بقية

وتحريره وجمعه للاصول أحسن ترتيبات الكتب المشهورة وأتم تحريراتها وأكثر جوعها فيه
 حذفي وضاف ومعطوفين وكتب أيضا قوله لكونه أحسنها الخ قال في الاطول وبين كونه أعظم
 نفعا بكونه جامعاً للثلاثة أمور كل منها مشتمل على عظم النفع لا بكل من الثلاثة كما يشير إليه كلام
 الشارح حيث جعل قوله وأتمها تحريرا في قوة ولكونه أتمها تحريرا وقوله وأكثرها للاصول
 جمعا في قوة ولكونه أكثرها للاصول جمعا أما كون حسن الترتيب سببا لعظم النفع فلأنه لما كان
 حسن الترتيب يوجد كل مقصد في محله فلا يفوت الطالب وأما كون تمام التحرير سببا فلأنه إذا
 خلا عن الزوائد وما لا نفع فيه لم يكن للناس ظرفه تضييع وقت ويكون خالص النفع بعظم نفعه وأما
 كون كثرة الجمع للاصول سببا فظاهر اه يس وقوله كما يشير راجع للتفتي على ما هو الظاهر
 تأمل وكتب أيضا قوله أحسنها ترتيبا فيه أن الترتيب وضع كل شيء في مرتبته وهذا التفاوت فيه
 وأجيب بانه يقبله من حيث ان المسئلة قد يناسبها مواضع عديدة لكنها بعضها أنسب فالتفاضل

الأوجه الأربعة التي علمت في قوله ولما كان القسم الخ (قوله وبين كونه أعظم نفعا) أي على
 الاطلاق وقوله كل منها مشتمل على عظم النفع أي من جهة أي وعلى الأعظمية أيضا من تلك الجهة
 لأن أفعال التفضيل أعنى أحسنها مثلا دال على أصل الفعل وبه عظم النفع من جهة ودال على الزيادة
 وبها الأعظمية من تلك الجهة (قوله لا بكل من الثلاثة) أي لان كل واحد من الثلاثة انما يفيد
 الأعظمية من تلك الجهة لا الأعظمية النفع على الاطلاق التي هي المدعاة ومجموع الثلاثة يفيدها وذلك
 أن كونه أحسن في الترتيب لا يفيد بمجرد الأعظمية على الاطلاق اذ قد يكون غيره أتم تحريرا
 فيتقابلان في هذين الوصفين وكذا كونه أتم تحريرا لا يفيد بمجرد الأعظمية على الاطلاق اذ قد
 يكون غيره فيه أحسن الترتيب وهكذا فالأعظمية على الاطلاق انما تكون باختصاصه بتلك
 الاوصاف التي لا اعتداد بغيرها الخالي غيره عنها وقوله حيث جعل أي في المطول وأما في المختصر
 فلم يقدر لكونه في الاخير لكن كلامه يشير إليه وقوله أما كون حسن الترتيب الخ من كلام
 الاطول كما يعلم بالوقوف على شرحه قصد به بيان كون حسن الترتيب مثلا مفيدا للعظم فيعلم منه أن
 الأحسن مفيدا للأعظمية في تلك الجهة أما الأعظمية على الاطلاق فلا ينتجها إلا المجموع كما قرره
 قبل وهذا تعلم ما في قول بعض مشايخنا قوله لا بكل من الثلاثة أي لان كل واحد منها انما يدل على
 العظمة لا الأعظمية كما بينه يس بعد ذلك وما في قول شيخنا قوله أما كون حسن الخ أنت خير
 بأن الحسن اذا كان سببا للعظم وكذا ما بعده كان كل من الاحسن والاعمى والاجعية سببا للأعظمية
 فالظاهر أن هذا من يس خدمة لما في الشارح لردا اعتراض الاطول لأنه شرح له الا أن يريد
 الحسن الكامل والتمام الكامل فيكون شرحه وتأيدنا (قوله فلأنه لما كان حسن الترتيب الخ)
 اسم كان ضمير يعود على القسم الثالث وحسن بفتح حين خبرها أو كان نامة فاعلها حسن بضم
 فسكون ويوجد على كل مبنى للفعل نائب فاعله ما بعده جواب لما وكونه مضارعا بمعنى الماضي بناء
 على جواز ذلك وأما جعل حسن بضم فسكون اسم كان ويوجد البناء للفاعل وفاعله ضمير حسن
 وما بعده مفعول به وجواب لما فلا يفوت الطالب ففيه أن جوابها لا يقترب بالفاء الا أن تجعل زائدة
 ويحتاج أيضا الى جعل لا بمعنى لم وعبرة الاطول أما كون حسن الترتيب سببا لعظم النفع فلأنه لما
 حسن الترتيب يوجد كل مقصد في محله فلا يفوت الطالب (قوله بعظم نفعه) عبارة الاطول

بهذا الاعتبار وكتب أيضا قوله ترتيبا لا يخفى أن الترتيب والتعريف صفتان للرتب الذي هو السكاكي للرتب الذي هو القسم الثالث فوصفه بهما مجاز عقلي للملازمة بينهما وهي وقوعها عليه أو هما مصدران للبنى للفعل فوصفه بهما حينئذ حقيقة ويحتاج عليه إلى جعل المصدرين في تفسير الشارح لهما كذلك تدبر (قوله أي أحسن الخ) لو قال أي الكتب لكان أخصر (قوله وضع كل شيء الخ) العموم المستفاد من كل يعتبر بعدد أرباع ضمير مرتبة إلى شيء لثلايرد الاعتراض المشهور اه عبد الحكيم وحاصله أنه لا يصح عود ضمير مرتبة إلى كل لأنه يلزم عليه أن يكون كل شيء في مرتبة كل شيء وهو فاسد ولا إلى شيء لأنه يلزم عليه أن يكون كل شيء في مرتبة الشيء الواحد وهو أيضا فاسد وأجيب عنه أيضا بأن الكلام من باب مقابلة الجمع بالجمع فهو على التوزيع أي وضع الأشياء في مراتبها أي هنا في مرتبته وهذا في مرتبته وهكذا وأجاب الحفيد بما حاصله أن الضمير الراجع إلى النكرة معرفة على الراجع وإضافة المرتبة للعهد الخارجي والمعنى

فيعظم نفعه وهو كذلك في بعض النسخ وان كان ما رأيت في يس موافقا للاول (قوله العموم المستفاد الخ) أي فيعتبر الحكم على شيء بوضعه في مرتبته قبل اعتبار العموم في الشيء ومرتبة ولا يمنع من عدم اعتبار العموم فيهما قبل الحكم اشتغال الترتيب على كل ودخولها عليهما قبل الحكم بل هو أولى من اعتبار رجوع الشيء إلى القيد دون المقيد كما هو الغالب مع تقدم المقيد ودخول الشيء عليه قبل القيد فسبق كل في اللفظ على الضمير لا ينافي اعتبار تسليط العموم بعد عود الضمير لاقبله فالمعنى وضع شيء في مرتبته أي شيء كان مع مرتبته على سبيل العموم الشمولي وبعبارة فالمعنى وضع شيء في مرتبته لخصوص شيء ومرتبته بل هنا في مرتبته وهذا في مرتبته إلى آخر ما يشتمل عليه المرتب (قوله في مرتبة الشيء الواحد) أي أي واحد من مصدوق شيء العام وعموما بديا على أن العموم الشمولي في كل وأما على أن مدخول كل عام عمومائهم وليا فارجع الضمير إلى شيء يؤدي المعنى السابق لا هذا (قوله وأجيب عنه أيضا الخ) هو باختيار عود الضمير على كل (قوله من باب مقابلة الجمع بالجمع) محمله أن كل شيء بمعنى جميع الأشياء فالكل في نحو ذلك من الكل المجموعي لا من الكل الأفرادي وإضافة مرتبة للعموم لأنه مفرد مضاف لمعرفة المرتبة بمعنى المراتب ورتب التوزيع وبما تقررا ندفع ما يقال التوزيع انما يصح في الكل المجموعي لا في الكل الأفرادي على ما يأتي فافهم (قوله وأجاب الحفيد الخ) محمله أن الضمير عائد على كل شيء أو على شيء العام وعموما بديا بدخول كل وعلى كل حال هو معرفة على الراجع فالمراد به كل فرد باعتبار تعيين كل تلك الأفراد كل منها لتعين ما بالعموم الذي ارتبط به وإضافة مرتبة للعهد الخارجي أما مرتبته المعهودة في الخارج بأنها اللائقة به ولا ينافي هذا كونه مفردا مضافا إلى كل مرتبة معهودة في الخارج بذلك وهو بمعنى قول معاوية في كل عموم نوع تعريف واعتبار بخصوصيات الأفراد فردا فردا وفي كل حكم نوع تعيين به المتعلقة بكذا في رجل فأكرمه أي الرجل الذي جاءني فالضمير لذلك الشيء المعبر بخصوصه لالكل شيء أول شيء ما والمعنى ترتيب الأشياء وضع كل شيء منها في مرتبته اللائقة به أي مرتبة ذلك الشيء المخصوص المعنى بكونه هو الموضوع اللائق به تلك المرتبة وكل فرد من ذلك الأفراد كذلك اذ هو في قوة قضايا متعددة بعدد الأفراد فكل واحد مخصوص بان له مرتبة تليق به وبأنه الموضوع فلا اشكال في مثله اذ الضمير معرفة مدلوله معين وان كان متعدد ا ه فيرد

أي أحسن الكتب
المشهوره (ترتبا) وهو
وضع كل شيء في مرتبته
(و) لكونه

وضع كل شيء في المرتبة اللائقة بهذا الشيء الموضوع فيها وفيه أن الاشكال باق بحاله عليه اذا المعنى حينئذ وضع جميع الاشياء في مرتبة شيء معين تليق هي به فتدبر (قوله وأتمها تحريراً) فيه أن تمام الشيء نهايته فلا يقبل الزيادة وما لا يقبلها لا يصاغ منه التفضيل والجواب أن المراد بالتمام القريب اليه وهو يقبلها فالكتب قريبة الى تمام التحرير والقسم الثالث أقربها اليه أو يقال التمام من جهة الكم والزيادة من جهة الكيف أو بالعكس كما في يس وفيه نظر وهذا أيضاً يندفع ما قيل أن تمام التحرير لا يجتمع مع وقوع الحشو والتطويل وكيف يقول بعد غير مصون الخ لأن كونه أقرب الى تمام التحرير بالنسبة اليه لا يتنافى اشتغاله على الحشو والتطويل في نفسه على أن توهم المناقاة اذا أريد بالتحرير التهذيب عن الزوائد لا التهذيب عن الخطأ واللام تنوهم وفي الاطول ان معنى كون الكتاب أتم تحريراً كون أجزائه المحررة أكثر من محررات غيره فلا يرد الاعتراض

عليه ما أورده المحشى على الخفيد فان كان مرادها التوزيع باعتبار العهد فقد علمت أنه لا يصح في الشكل الافرادى فان صريح عبارة الشكل الافرادى بأياه لكن الحق أنه لا ياباه الا عند قطع النظر عن كون العبارة في قوة قضايا متعددة كما يدركه من صدق تأمله فيكونها في قوة قضايا مع كون مرجع الضمير مضبوطاً معيناً بالجهة المتقدم ذكرها وكون المراتب معهوده في الخارج باللياقة لاجتماعها كان قصد التوزيع صحيحاً واضعاً لا شبهة فيه وان كان الحكم على كل فرد فلا يتوجه الاشكال فقول الخفيد والمعنى وضع كل شيء في المرتبة الخ المراد بالمرتبة فيه كل المراتب وبالشيء كل الاشياء والغرض التوزيع وان تبادل منه خلاف ذلك وفهم المحشى أن لا عموم في المرتبة ولا في مرجع الضمير وأخذ بظاهر قوله والمعنى الخ فقال بعد وفيه أن الاشكال باق بحاله الخ فتنبه (قوله وفيه أن الاشكال الخ) لاشئ فيه لانه ليس مراده أن مدلول الضمير فرد واحد معين ولا تعدد أصلاً بل المراد انه راجع لكل فرد لكن باعتبار تعيينه فكأنه يقول في مرتبة الاشياء المعينة المشهولة للكمية بتوزيع الرتبة بقريضة العهد اه شبعنا (قوله القريب اليه) أى الى التمام وذلك كأن يكون كل واحد من الكتب المشهورة بقى عليه بقية من التحرير الآن القسم الثالث بقية أقل والقريب في كلامه بمعنى القرب كما في نسخ (قوله من جهة الكم) أى افراد المسائل المحررة وقوله من جهة الكيف أى بان يكون ما حذف من المسئلة الواحدة في القسم الثالث أكثر مما حذف منها في غيره ويصح ان يراد بالكم أفراد التحرير وتعدد هابتعدد الزوائد سواء كانت في مسئلة أو مسائل وبالكيف قوة التحرير وضعفه فالتحرير المتعلق بما فيه صعوبة أقوى من المتعلق بما لا صعوبة فيه (قوله وفيه نظر) لعل وجهه أن تفضيل شيء على شيء في أمر يقتضى المشاركة فيه والزيادة فيه بعينه لا الزيادة في أمر آخر وما هنا ليس كذلك لاناقلنا بتساوى الجميع في تمام الكيفية وزيادة هذا القسم في الكمية أو بالعكس فالزيادة في غير ما فيه الاشتراك اذا الكمية والكيفية جنسان والجواب أن هذا الاشكال وهم لان كلامنا من تمام الكيفية وتمام الكمية تمام تحرير فقد اشتركا في تمام التحرير وزاد أحدهما عن الآخر فيه وذلك كافي كما هو واضح أو وجهه على الاحتمال الاول في المراد بالكم والكيف أن كيفية التحرير برشي واحد لا تعدد فيه اذ متى بقى في المسئلة زائداً لا يقال انها حررت ولك ان تقول لان سلم ان حذف بعض زوائد المسئلة لا يقال له تحرير بل هو تحرير غير تام أو وجهه بناء على الاحتمال الثاني في المراد بالكم

(وأتمها تحريراً)

وحاصله أن المراد بالامية الاكثرية وهو يرجع الى الجواب الأول (قوله هو تهذيب الكلام)
 فديطلق التعرير على بيان المعنى بالكتابة كما أن التقرير يبينه بالعبارة وليس له هنا كبير معنى
 فلذا لم يلتفت اليه اه فترى (قوله وأكثرها) لم يقل ولكونه أكثرها كما قال في سابقه
 اكتفاء بالمقايسة وقوله أي أكثرها الخ هلا حذفه كما قبلها كتحفاء بتفسير الضهير الأول وكتب
 أيضا قوله وأكثرها الخ جمع الاصول مقدم على الترتيب والتعريف عادة فكان المناسب تقديمه
 ذكره الا أنه أخره رعاية للسجع (قوله للاصول) المراد بها اما الشواهد لانها أصل للقواعد
 واما القواعد لان الاصل يراد في القاعدة اه يس والاولى ارادة الثاني (قوله يفسره الخ)
 فيه أن ما لا يعمل لا يفسر عاملا وأجيب بان هذا مخصوص بباب الاشتغال وأن مراد الشارح
 بالتفسير مطلق الدلالة والافهام قال في الاطول فقوله جمع اعطف بيان للمميز المحذوف اه يس
 (قوله لا يتقدم عليه) لانهم جعلوا عمله لتأويله بان مع الفعل ان أريد الماضي أو المستقبل وممع
 الفعل أن أريد الحال كما نص عليه ابن مالك في الخلاصة ومعمول فعل الحرف المصدرى لا يتقدم

والكيفية انه اذا حصل التساوي في الكم بمعنى أن كلا قد حذف منه جميع الزوائد حصل
 التساوي في الكيف بمعنى أن كلا قد حصل فيه تمام الكيفية اللاتفة به وقد يقال التساوي بهذا
 المعنى لا يتأني وجود التفاضل من حيث ان التعرير في الكيف ليس في الغاية القصوى في
 نفسها بخلاف الآخر والمناسب أن يقال وجه النظر أنه اذا كان الكتاب محتاجا الى حذف سبع
 كلمات بعضها حشو غير مفسد وبعضها تطويل والى تغيير كلمة فيه غيرها لما يرد عليها من الاعتراضات
 وكان تغييرها بكذا يدفع بعض الاعتراضات وتغييرها بكذا يدفع الكل كان كم ما يحتاج اليه من
 التعرير ثمانية على كل حال وكيفية لا يتم الابتسامه كما مع كون التغيير باللفظ الثاني أما على التغيير
 باللفظ الاول ولونم كما وعلى عدم تمامه كما ولو حصل التغيير بالثاني فلا فعمل أنه لا يتأني أن يتم كيفا
 ولا يتم كما على أنه يلزم من التمام كما سواء حصل التمام كيفا أم لا عدم التطويل وغير المفسد من
 الحشوع انه وصف القسم الثالث بأنه غير مصون عن الحشو والتطويل (قوله وهو يرجع الى
 الجواب الاول) أي وان جعله مقابله وحكم بان منشأ القول به عدم الفرق بين الكلام المحرر
 والكتاب المحرر (قوله هلا حذفه الخ) فديقال ذكره لطول العهد (قوله أو ان مراد الشارح الخ)
 محمله أن التفسير باب والدلالة باب آخر فان كان قولهم ما لا يعمل لا يفسر مخصوصا بالتفسير الخاص
 وهو تفسير الاشتغال الذي يعين المادة المحذوفة بأنها من مادة المذكور أو لازمها أو متاسها مع
 مراعاة الشروط المذكورة في باب الاشتغال انقل الاشكال وان اعتبر عومه تخلصا بان هذا من
 باب الدلالة التي يكفي فيها القرائن ولو لم تكن من جنس اللفظ فالمدكور مجرد قرينة وان كان
 الدال هنا لفظا والمدلول من مادته اذ هذا امر اتفاقي فعمل أن باب الاشتغال أخص من باب التفسير
 الذي هو أخص من باب الدلالة بقي أنه يقال يلزم عمل المصدر محذوف فالدليل معارض ويجاب بان
 المنع قد يخص بمالم يفسره مذكور أو بانه من حذف العامل لا من عمل المحذوف على ما قيل فافهم
 (قوله عطف بيان للمميز المحذوف) فيه أن هذا من باب التوكيد على الاصح لا من باب عطف البيان
 ولا يرد أن الحذف يتأني التوكيد اذ لا منافاة لأن التوكيد يعتمد المعنى لا اللفظ ولذلك أجاز سيبويه
 وغيره الحذف مع التوكيد والتوكيد هنا يكون للاهتمام بجمع الاصول لعظم نفعه جدا نعم يمكن
 هنا ان يقدر المحذوف من معنى المذكور لان مادته (قوله ومعمول فعل الحرف المصدرى لا يتقدم

هو تهذيب الكلام
 (وأكثرها) أي أكثر
 الكتب (للاصول) هو
 متعلق بمحذوف يفسره
 قوله (جمعا) لان معمول
 المصدر لا يتقدم عليه

عليه لأنه ومعموله كحروف كثة شرط الترتيب فيها اه يس وعبارة غيره ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول اه (قوله والحق جواز ذلك في الظروف) أي لوروده في التنزيل كقوله تعالى فلما بلغ معه السعي وقوله ولا تأخذكم بهما رأفة وتقدير عامل للظرف تكلف وليس كل مؤول حكاه حكيم ما أول به فسقط ما قيل ان المصدر مؤول بأن والفعل أو ما والفعل وأن أو ما موصول

عليه) ان كان الضمير فيه وفيما بعده راجعا للحرف احتج لأن يراد بالعمل في قوله لأنه ومعموله ما يشمل السبك اذ الحرف المصدرى قد يكون غير عامل وان كان راجعا للفعل كما هو الظاهر لم يحتج لذلك وعدم التقدم على الفعل أعم من التقدم عليه وحده أو مع الحرف وقوله لأنه ومعموله كحروف كثة شرط الترتيب فيها كانه احتراز عن نحو الجذب والجذب وانما كان مع معموله كذلك لأن الحرف مع آله في سبكه فلوحيل بينه وبين الفعل لما يمكن سبكه به ولما امتنع التقدم على الفعل وحده امتنع التقدم عليه وعلى الحرف جميعا وقوله وعبارة غيره الخ كانه رد لما قبله بناء على الاحتمال الثاني فيه ومحصل الرد ان ما أفاده كلام يس من امتناع التقدم على الصلة وحدها لا يصح اذ الامتناع انما هو التقدم على الموصول وهذا مبني على ما سبق له عند الكلام على قول المصنف وعلم من البيان ما لم تعلم وقد سبق ما فيه فالحق ما أفاده كلام يس وفي عبد الحكيم مجموع الموصول والصلة كشيء واحد لا يصير أحدهما جزأ من الكلام بدون الآخر بينهما ترتيب لازم وهو أن تكون الصلة بعده بلا فصل فلا يجوز تقديم شيء من معمولاتها عليه وأما تقديم بعض معمولاتها على بعض ففيه تفصيل مذكور في النحو اه ولعل التفصيل هو ما ذكره الفري من انه يجوز تقديم بعض أجزاء الصلة على بعض الا اذا أدى الى الفصل بين الفعل والموصول الحرفي فلا يجوز أعجبني أن زيد اضربت لأنه مع ما بعده في تأويل المصدر فيطلب اتصاله بما يتضمن المصدر ويجوز أعجبني ان أعطيت درهما زيدا (قوله أي لوروده الخ) علة للعلل وعلته فكان الاولى أن يقول قبل الخ (قوله فلما بلغ معه السعي) فان المقصود انما يعيل لما بلغ الى السن الذي قدر أنه يسعي فيه مع ابراهيم في قضاء حوائجه أمرناه بالذبح وهذا المعنى انما يحصل بتعلقه بالسعي وكذا في قوله لا تأخذكم بهما رأفة نفى الرأفة المقيدة اه عبد الحكيم وكون الكلام في المصدر المنسكرك والسعي معرف لا يضر اذا لفرق بينهما في أصل امتناع التقديم ولا نسلم أن التأويل بالحرف والفعل انما هو في المنسكرك لا المعرف بأل وكون اعمال المعرف بأل شاذا قياسا واستعمالا فلا يجعل عليه التنزيل انما هو في غير الظروف (قوله وتقدير عامل للظرف تكلف) يمكن ان يجعل معه بمعنى عنده متعلقا ببلغ أي بلغ عنده السعي بحيث يمكن ان يسعي له ومعه لا غائب عنه ولا بعيدا أو يجعل الكلام كتابة عن امكان ذلك فيكون أبلغ من الصريح وهو على كل أعم من تعلق الظروف بالسعي وان يجعل بهما متعلقا بتأخذ والباء للسببية فهونهي عن الرأفة بهما بطريق الكتابة ويمكن في نحو لا يبلغون عنها حولان يكون عنها متعلقا يبلغون على تضمينه معنى التجاوز أو العدول وفي نحو اجعل لنا من أمر نافر جان يكون من أمرنا متعلقا باجعل على التجريد كاجعل لنا من فلان صديقا وهي لنا من أمرنا شدا اه من معاوية بنوع تغيير وايضاح ولا يخفى ان التجريد في اجعل لنا من أمرنا فرجا يحتاج الى ملاحظة ان حالة الشدة حاله فرج عظيم باعتبار ما كان يستحقه من نزلت به تلك الشدة فهو حسن مناسب لمقام التصريح والانهال اليه تعالى (قوله وليس كل مؤول الخ)

والحق جواز ذلك في
الظروف

حرفي والفعل صلته ومعمول الصلة لا يتقدم على الموصول لأنه كتقدم جزء الشيء المرتب الاجزاء عليه على أن الذي في كلام أئمة العربية أن المصدر التام يؤول بأن أو ما والفعل اذا كان بمعنى الحدوث فاذا كان بمعنى الثبوت كما هنا لم يؤول لمخالفته للفعل فلا يصح أن يؤول به ويعمل حينئذ في الظرف نحو له ذكاه في الطب ومعرفة في النحو ويجوز تقديم معموله الظرفي عليه لعدم المخدور وهو تقديم ما في حيز الحرف المصدرى عليه وقد ذكر ذلك في المغنى في الكلام على قوله تعالى وهو الله في السموات وفي الارض يعلم سرهم وجههم وقوله تعالى أكان للناس عجباً أن أوحينا فجوز في الظرف المتقدم على المصدر تعلقه به قال لأنه لا يتصل لان والفعل أى ولما والفعل واشترط التأويل انما هو للعمل في غير الظرف من يس وكتب أيضاً هذا مذهب الرضى

أى لا يشاركه في جميع الاحكام لجواز ان يكون بعض احكامه مختصاً بصريح لفظه اه عبد الحكيم أى فلا مانع من كون المصدر المؤول لا يعطى حكم المؤول به للتوسع في باب الظرف والمنزل مع معموله. نزلة حروف كلمة شرط الترتيب فيها هو الفعل لا ما هو مؤول به فلا يلزم كون التقدم كتقدم جزء الشيء المرتب الاجزاء عليه ثم ان قوله وليس كل مؤول الخ مبنى على تسليم ان الشارح معتبر في عمل المصدر التأويل ولو كان المعمول ظرفاً والافله ان لا يعتبر فيه التأويل مع الظرف لما ذكره ولذلك أجازوا كما في معاوية ان يعمل فيه حرف النفي في ما أنت بنعمة ربك بمجنون والضمير في قوله

وما الحرب الا ما علمتم وذوقوا ه وما هو عنها بالحديث المترجم

أى وما حديثي عنها واسم الاشارة في قوله تعالى فذلك يومئذ يوم عسير أو ليس مبنياً على التسليم المذكور وانما دعا اليه تعميم الشارح الحكم لما اذا كان المصدر بمعنى الحدوث وهو حينئذ مؤول ولولمناسبة المعنى المراد للعمل فافهم (قوله على أن الذي في كلام أئمة العربية الخ) مبالغة في رد القيل المذكور فانه اقتضى التأويل هنا مع ان المصدر هنا ليس بمعنى الحدوث اذا قصد هنا الى مجرد ثبوت الجمع فالشارح لا يقول بالتأويل هنا وان قال به اذا كان المصدر العامل في الظرف للحدوث لمجرد مناسبة المعنى المراد لا لأجل العمل فدعوى يس ان كلام الشارح يقتضى عدم التأويل اذا كان المعمول ظرفاً وان كان المصدر بمعنى الحدوث محل نظر وتعليل الرضى الجواز بانه ليس كل مؤول حكمه حكم ما أول به لا يقتضى انه قائل بالتأويل مطلقاً كما زعم يس وقد علم وجه ذلك (قوله وهو تقديم ما في حيز الحرف المصدرى) أى بالقوة وهذا على تسليم ان مبالغة حكمه حكم مبالغة الفعل دائماً (قوله سرهم) أى أسرارهم هذا ما يقتضيه صديقه ثم جعل سرهم وجههم في السموات وفي الارض لتوسيع الدائرة ونصو برانه تعالى لا يعزب عن علمه شيء من سرهم وجههم في أى مكان كان لأنهما قد يكونان في السموات أيضاً وتعميم الخطاب لاهلها تعسف لا يخفى ذكر مثل ذلك أبو السعود في وجه آخر من أوجه ذكرها في الآية الشريفة (قوله هذا مذهب الرضى) أى القول بالجواز فالاشارة لقول الشارح والحق الخ لكن يقطع النظر عن التعليل لأن تعليل الرضى هو انه ليس كل مؤول حكمه حكم ما أول به فالرضى قائل بالتأويل بالحرف المصدرى والفعل حتى في صورة العمل في الظرف بخلاف الشارح فانه جرى هنا على عدم التأويل واقتضى كلام الرضى انه لا بد من التأويل وان كان المصدر بمعنى الثبوت وكلام

والاول مذهب الجمهور (قوله لانها) أى الظروف بما أى من شئ يكفيه أى يكفى ذلك الشئ أى من المعمولات التى يكفها راحة من الفعل ومنها الحال فى قولهم تلك هند مجردة لان تلك فى قوة أشير والتميز فى قولهم رطل زيتا أى والمصدر دال على الحدث الذى هو جزء معنى الفعل فغير راحة من الفعل فهو يكفى الظرف سواء تقدم أو تأخر (قوله ولكن) لدفع توهم نشأ من وصف القسم الثالث بما مر (قوله أى غير محفوظ) أنظر لم أعاد لفظ غير وفى نسخ حذف غير (قوله وهو الزائد) أى اللفظ الزائد على أداء أصل المراد وقوله المستغنى عنه أى فى أداء أصل المراد سواء كان متعينا

الشارح انه لا تأويل اذا كان المعمول ظرفا وان كان بمعنى الحدوث وفى كلام الامام ابن هشام وجماعة انه لا يؤول اذا كان بمعنى الثبوت لمباينته للفعل حينئذ وانه يعمل فى الظرف تقدم أو تأخر واشتراط التأويل فى العمل انما هو اذا كان المعمول غير ظرف اه يس على الحفيد وقد علمت ما فى كلامه وقوله وفى كلام ابن هشام الخ هو المذكور فى قول المحشى على ان الذى فى كلام الخ (قوله والاول) أى القول بالمنع المذكور قبل قوله والحق الخ (قوله التى يكفها راحة من الفعل) ولذا يعمل الاسم الجامد فيها باعتبار المعنى المصدرى فلا حاجة الى التأويل اه عبد الحكيم (قوله والتميز فى قولهم رطل زيتا) أى لان رطل فى قوة المقدر به فهو دال على الحدث (قوله أنظر لم أعاد الخ) لعل وجهه مرعاة ان المضاف والمضاف اليه كشيء واحد لشدته الارتباط بينهما فلا يذ كر أحدهما بدون الآخر اه شيخنا وفيه نظر لا يخفى (قوله وفى نسخ حذف غير) هو الأولى اذ لا تظهر له فائدة (قوله أى فى أداء أصل المراد) انما قال ذلك لأنه يقول الحشو فديكون لفائدة زائدة على أصل المراد وعبارته قوله وهو الزائد المستغنى عنه أى اللفظ الزائد فى الكلام المستغنى عنه فى أداء أصل المراد سواء كان متعينا كما فى قوله فأورثنى تسكيمه صداع الرأس والقلقا فان لفظ الرأس متعين للزيادة لأن الصداع لا يكون الا فى الرأس أولا كما فى قوله كذبنا وبيننا أى وسواء كان لفائدة كما فى أبصرته يعينى وسمعته بادنى وكتبته بيدي فى مقام يفتقر الى التأ كيد لدفع المجاز لأنه يحتمل أبصرته بقلبي وسمعته بقلبي وأمرت بكتابتها أولا احتمال الغفلة أو نحو ذلك أولا كما تقدم اذ المقام لم يقتض فيه التأ كيد والتطويل مصدر بمعنى المفعول والمراد به الكلام الزائد على أصل المراد بلا فائدة فانه اذا كان لفائدة يكون اطنابا والاطناب قد يوجد لاشتمال الكلام على الحشو الذى لفائدة وقد لا يوجد لاطناب لاشتمال الكلام على الحشو الذى لفائدة وحمل الشارح الحشو والتطويل على اللفظ الزائد الخ لاعلى المصدر لموافق قوله قابلا للاختصار الى أن قال والتجريد فان الاختصار ايراد الكلام بعبارة قليلة والتجريد تخليته عن ذلك الزائد اه بايضاح وزيادة ولعل ذلك مبنى على ان اللام فى قوله لما فيه من التطويل وفيما بعده للتعبية للتعليل وهو أحد وجهين سيأتيان وما ذكره هنا لا يخالف ما بأتى عنه من ان الحشوا لا يكون الامتعينا لأن ما بأتى فى الاصطلاح وما هنا فى اللغوى فعلم ان عبد الحكيم ومثله الحفيد ومعاوية يقول الحشو اللغوى قد يكون لفائدة زائدة على أصل المراد فقول الشارح المستغنى عنه لازم لقوله الزائد على كلام هؤلاء بخلافه على ظاهرهما كتبه المحشى على الأثر الموافق لما بأتى عن الجربى وجميع هؤلاء اتفقوا على ان التطويل لا يكون لفائدة أصلا سوى معاوية فانه جعل قول الشارح بلا فائدة على معنى بلا فائدة فى أصل المراد فيكون لازما لما قبله كما أن قوله المستغنى عنه لازم لما قبله على ما جرى عليه

لانها بما يكفيه راحة من
الفعل (ولكن كان)
القسم الثالث (غير مصون)
أى غير محفوظ (عن
الحشو) وهو الزائد
المستغنى عنه (والتطويل)

أم لا اه عبد الحكيم وكتب أيضا المستغنى عنه أي بلا فائدة (قوله وهو الزيادة) أي الزائد كما
في نسخ (قوله بلا فائدة) يلزم من كونها بلا فائدة أنها مستغنى عنها فليس في كلامه احتياك كما
قيل (قوله وستعرف الفرق بينهما) هو أن الزائد في الحشو ومتعين كقوله

• وأعلم علم اليوم والامس قبله • فلفظ قبله زائد قطعاً والزائد في التطويل غير متعين كقوله
• وألني قولها كذباً وميناً • فالكذب والمين بمعنى واحد فيكون أحدهما زائداً قطعاً لكن لا بعينه
وهذا فرق من حيث اللفظ وأما من حيث المعنى فالحشو يكون مفسداً وغير مفسد والتطويل لا
يكون مفسداً وفي قوله الفرق دون أن يقول فرقا آخر نوع اشعار بأن ما ذكره هنا ليس فرقا عند
به وذلك أن هذا الفرق انما هو بحسب المفهوم فقط لأن ما ذكر من المعنيين متساويان صدقاً وأما
الفرق الذاتي الذي وعده في بحث الاطناب فهو يفيد الفرق بينهما ذاتاً وتباينهما صدقاً على ما وقع
عليه الاصطلاح اه جري وجعل التطويل في جانب الاختصار والحشو في جانب التجرى لا يناسب

وعبد الحكيم والحفيد ثم انكثرت بما تنوهم الاتحاد في الصدق على كلام معاوية والعموم والخصوص
المطلق على كلام عبد الحكيم وليس كذلك إذا الحشو زائد في الكلام على أصل المراد والتطويل
نفس الكلام الزائد على ما يؤدى به أصل المراد سواء كان بلفظ زائد أم لا نحو يدرك بالعقل أي
بعقل كما يعلم من كلامهما فيبينهما على كلامهما تباين وبينهما على كلام الجري الآتي اتحاد في الأفراد
وكلام الحفيد يقتضى العموم والخصوص المطلق كما سيأتى (قوله أي بلا فائدة) يعنى ان المراد
الاستغناء عنه مطلقاً لا في خصوص أصل المراد وقد علمت ان هذا ما وافق لما أتى عن الجري لا لما
تقدم عن عبد الحكيم ولا لما أتى لنا عن الحفيد (قوله فليس في كلامه احتياك) إذا حذف الامن
الاول فقط لتقدير على أصل المراد في الاول وعدم تقدير المستغنى عنه في الثانى (قوله هو ان الزائد
في الحشو) أي في عداد الحشو أي الذى هو من أفراد الحشو ونظيره ما بعده قوله كقوله واعلم الخ
وكقوله فاورثني تسكيبه صداع الرأس والقلقا كما تقدم (قوله فلفظ قبله زائد قطعاً) أي لأن
القبليّة مفهومه من الأمس وقد تعينت للزيادة إذا لا يصح عطف قبل على اليوم كما عطف الأمس
فيكون التقدير وأعلم علم قبله بالاضافة مع ان قبل لا تجر الابن وسيأتى تقيم الكلام في محله (قوله
يكون مفسداً) أي كالنداء في قوله

ولا فضل فيها للشجاعة والندا • وصبر الفتى لولقاء شعوب

والضمير للدين والشعوب علم على المنية كسره للضرورة أي لولا تيقن لقاء المنية لم يكن للامور
المدكورة فضل فخطوق البيت ثبوت الفضيلة على تقدير وجود الموت لأن لولا حرف امتناع
لوجود فقوله لا فضل فيها هو الجواب أي دليله وهو منقذ ونفى النفي اثبات ومفهومه عدم الفضيلة
على تقدير عدم الموت وهذا انما يظهر في الشجاعة والصبر لتيقن الشجاع بعدم الهلاك فلا يكون له
فضل إذا قدم على المعركة وتيقن الصابر بزوال المسكروه لعلمه بعدم موته بتلك الشدة بخلاف البازل
ماله إذا تيقن بالخلود وعرف احتياجه الى المال دائماً فان بذله حينئذ أفضل لأن الخلود يزبد الحاجة الى
المال بما إذا تيقن بالموت وتخليف المال وسيأتى الاعتذار عنه بحيث يخرج عن الفساد في محله ان شاء
الله تعالى (قوله بان ما ذكر هنا الخ) ستعلم ما فيه (قوله متساويان صدقاً) علمت مخالفته لكلام
الحفيد وعبد الحكيم ومعاوية والفرق بين الثلاثة (قوله وأما الفرق الذاتي) أي الذى يعتد به ويقصد
بالذات (قوله ذاتاً) أي مفهوم (قوله وجعل التطويل الخ) أي انه إذا كان الحشو يشعل ما لفائدة

وهو الزيادة على أصل
المراد بلا فائدة وستعرف
الفرق بينهما في بحث
الاطناب (والتعقيد)

الا لفرق الآتي قال الحفيد ما معناه ليت شعري لم اقتصر على ما ذكر ولم يورد الفرق الآتي مع اختصاره ومع مناسبتها للصنوع هنا ومع أنه المعتبر به وكتب أيضا قوله واستعرف الفرق أي المعتبر به

وما لغيرها بخلاف التطويل فإنه خاص بما ليس لفائدة فيهما عموم وخصوص مطلق يكون الحشو ليس عيبا مطلقا بخلاف التطويل والعيب يناسبه التجريد وما ليس بعيب دائما يناسبه الاختصار مع ان الشارح قد جعل الاختصار للتطويل والتجريد للحشو وكذا لا وجه لما صنعه الشارح من التخصيص اذا قلنا ان بين معني الحشو والتطويل لغة تساوي في الماصدق انما يكون موجهها اذا قلنا بالفرق الآتي وذلك لان الحشو عليه متعين للزيادة وأخفش لتعيينه لها بخلاف التطويل وما هو متعين للزيادة وأخفش يناسبه التجريد والاحتياج اليه وخلافه يناسبه الاختصار وقوله (قوله قال الحفيد الى آخره) كلامه مبني على ما جرى عليه من ان بين المعنيين لغة عموم وخصوصا مطلقا لان كلا زائد في الكلام على أصل المراد والتطويل لا يكون لفائدة زائدة والحشونارة ونارة ^{هـ} لتطويل أخفش من الحشو في ذاته وان كان التصدي هنا الى ما ليس لفائدة فلا يليق جعله مع قبول الاختصار وجعل الحشو مع الاحتياج الى التجريد فان هذا المنيع يقتضي ان الحشو أشد بعدا من التطويل فاللأنه هو الفرق الآتي فان الحشو عليه متعين للزيادة دون التطويل وستعلم ما في كلامه وعبارته في حاشيته على المطول ولم يظهر لي الى الآن أنه قدس الله سره لم اقتصر على الفرق بحسب المفهوم ولم يذكر الفرق الاصطلاحى هنا مع اختصاره وفي المقام ما يقتضى أن يكون الحشو أشد بعدا من التطويل حيث جعلوا الحشو محتاجا الى التجريد والتطويل قابلا للاختصار والفرق الذى ذكره هنا يلائم العكس فان التطويل زائد بلا فائدة والحشونارة مستغنى عنه سواء كان لفائدة أم لا وأما الفرق الاصطلاحى فيوجب أن يكون الحشو أبعدا منه متعين ^{هـ} قال معاوية وقد يمنع وقوع ما ذكره بالمعنى الاصطلاحى في المفتاح فلذا عدل عن الفرق الاصطلاحى (قوله مع اختصاره) اذ هو أخصر مما ذكره هنا ويستغنى به عن بسط الكلام بالوعد الذى ذكره (قوله ومع مناسبتها للصنوع هنا) أى الذى أشار له الشارح بجعل التجريد من الحشو والاختصار من التطويل (قوله أى المعتبر به الخ) فيه أن المعتبر به هنا هو اللغوى وذلك اننا نقول التطويل اللغوى هو نفس الكلام الزائد على ما يؤدى به أصل المراد بلا فائدة أصلا أو لولفائدة زائدة على أصل المراد سواء كان ذلك بلفظ زائد فيه على أصل المراد متعين نحو يؤكذبمؤكدا وغير متعين نحو يقرر ويؤكدام بغير لفظ زائد فيه على ذلك نحو يدرك بالعقل أى يعقل والحشو اللغوى هو اللفظ الزائد في الكلام على أصل المراد سواء كان لسكنة أم لا متعينا أم لا وقد علمت أمثلته وحينئذ لا يخفى ان كلاما من الحشو والتطويل في الاصطلاح لا يصدق على الكلام الزائد الخ مع أن مقصود المصنف الاستدراك بوجوده في القسم الثالث فدل ذلك على أن مراده الحشو والتطويل اللغويان وحينئذ فالذى يعتد به هنا هو الفرق اللغوى شرحا لعبارة المصنف ولما كان الفرق الاصطلاحى لا حاجة الى ذكره هنا أشار الى ذلك بقوله وستعلم الخ وقال الفرق لانه قصد العهد العلمى ولئلا يتوهم انه فرق آخر لغوى كالفرق المذكور ثم لا يخفى ان الاختصار ايراد الكلام بعبارة قليلة والتجريد عن الشيء بتسمية ذلك الشيء فالاول هو المناسب للتطويل والثانى هو المناسب للحشو ولما كان كل تجريد عن حشو يتحقق معه اختصار دون العكس جعل

الاصطلاحى وما تقدم تقريبي لغوى (قوله وهو كون الكلام الخ) ينبغى أن يجعل متناولا
 لضعف التأليف نظر الى أن مخالفة النحو توجب صعوبة فهم المراد على المقتضى لقواعده و يمكن أن
 يقال هذا القسم من التعقيد لم يوجد فى القسم الثالث وكتب أيضا لعله حل التعقيد على أنه مصدر
 عقده مبنيا للمفعول ليكون وصفا للكاتب فلذا فسر به بذلك لكن برد أن التطويل ليس وصفا
 للكاتب فكان ينبغى تأويله أيضا الآن يقال تركه انكالا على المقايسة تأمل سم وكذا يقال فى
 الحشو وقد يقال ان تفسير الشارح الحشو والتطويل بالزائد يفيد جملهما على الحشو والمطول
 به لا المعنى المصدرى حتى يحتاج الى أن يؤولهما بما أول به التعقيد الثلاثة فى الاصل مصادر هذا
 وبناء المصدر من المجهول لبراء المحققون دفعا للبس لانه يتبادر منه أنه من المعلوم وقد يدفع بوجود
 القرينة كما هنا اه (قوله قابلا) اختار فى جانب الاختصار القبول وفى الاخيرين الافتقار
 ايماء الى أن الاحتراز عن الاخيرين أهم من الاحتراز عن الاول وأراد بالاختصار ما يقابل التطويل
 ليشمل الاطناب والايجاز والمساواة ثم انه قدم فى المصنف الحشو على التطويل لكونه أهم فى مقام
 بيان موجب تغيير القسم الثالث وعكس ناظرهما فى النشر اهما مبدكر الاختصار لان مؤلفه
 مختصر و قدم ناظر التعقيد على ناظر الحشو رعاية للسجع اه فترى (قوله خبر بعد خبر)

القبول مع الاختصار وجعل الافتقار مع التجرد بدقتبه (قوله تقريبي) أى يقرب الى الفرق
 اللائق هنا وقد علمت رده (قوله ينبغى الخ) هو للحفيد (قوله لضعف التأليف) أى كما فى نحو
 ضرب غلامه زيدا كما سيأتى فى كلام المصنف (قوله ويمكن أن يقال الخ) قال الغنيمى وغيره فيه
 ان المحشى يعنى الحفيد مثبت وغيره نافي والمثبت مقدم على النافي فقوله ينبغى الخ على ما ينبغى (قوله
 يفيد جملهما على الحشو الخ) أى والكلام حينئذ مستقيم أى فالحشو والتطويل حينئذ جزآن
 من القسم الثالث وليس المراد كما لا يخفى انهما بهذا الجمل صح كونهما وصفين كما وهم (قوله اختار
 فى جانب الاختصار القبول الخ) هذا يجرى على الفرق اللغوى وتعلل الأهمية بالنسبة الى الحشو
 بما علمت من أن كل تجرد عن حشو يتحقق معه اختصار وليس كل اختصار واحتراز عن
 تطويل يتحقق معه تجرد وان كان هو ناظرا الى الفرق الاصطلاحى وفتح الحشو بتعنيته وان قد
 يكون مفسدا فلا يقال هذا انما يناسب حل الحشو والتطويل على المعنى الاصطلاحى لا اللغوى
 لا على ما تقدم عن عبد الحكيم ومعاوية والحفيد ولا على ما تقدم عن الجربى (قوله وفى الاخيرين)
 أى الايضاح والتجريد وقوله عن الاخيرين أى ملابسهما يعنى التعقيد والحشو وأوهما مراده هنا
 بالأخيرين وسماهما أخيرين باعتبار تأخر ناظرهما وكذا يقال فى قوله عن الاول أى ملابسه وهو
 التطويل وأوهما مراده بالاول وسماها اول باعتبار ناظره (قوله ليشمل الاطناب والايجاز والمساواة)
 أى ولا يكون قاصرا على الايجاز وسيأتى تعريف السكاكى للثلاثة ورد المصنف عليه وما يتعلق
 بذلك ان شاء الله تعالى (قوله على التطويل) أى وعلى التعقيد أيضا وما ذكره منجى لذلك كما
 لا يخفى إذ الحشو قد يكون مفسدا (قوله لكونه أهم) وجه الأهمية على ما أراده ظاهر وهو على
 ما هو الحق ان كل حشو معيب يحصل معه تطويل ولا عكس وسكت عن وجه تقديم التطويل
 على التعقيد مع كونه أهم منه فى المقام المذكور وكأنه انكسر على وضوح كونه أعنى التطويل
 أنسب بالحشو (قوله لان مؤلفه مختصر) أى فيغلب اطلاق المختصر عليه كما هو شائع فى مثله فلا

وهو كون الكلام مغلقا
 لا يظهر معناه بسهولة
 (قابلا) خبر بعد خبر أى
 كان قابلا (للاختصار)

يحمل أن سكونه عن تجويز الحالية من ضمير غير مصون بمعنى مغاير للمصون لأن الخبرية أظهر وأقرب أولانه يوم أن مغايرته للمصون مشروطة بملاحظة قبوله الاختصار مع أنه ليس كذلك لأنه في نفسه مغاير للمصون وإن لم يلاحظ ذلك حرر اه سم (قوله لما فيه الخ) أى فى كلام المصنف لف ونشر مختلط (قوله عما فيه من الخشو) لم يقل لما فيه من الخشو على طريقة ما قبله إذ لا يعلم حينئذ أن المجرد عنه ماذا بخلاف ما قبله لا يلزم فيه مثل ذلك فتأمل له سم (قوله ألفت الخ) إنما قال ذلك دون اختصاره مع أنه أخصر للإشارة إلى أنه ليس مطمح نظره اختصار القسم الثالث

يقال فيه ان مؤلفه أيضا موضع مجرد عن الخشو (قوله بمعنى مغاير الخ) إنما أوله بذلك ليتمصل الضمير ولو أبقاه واعتبر الضمير فى مصون لصح أما اعتبار الضمير فى مصون مع تأويل غير فلا يصح كما لا يخفى (قوله وأقرب) وجهه أنه يلزم من كونه غير مصون عن الخشو الخ انه قابل للاختصار الخ ويجبى الحال لازمة قليل وإذا أول قوله قابلا الخ على معنى ملاحظا قبوله أوهم ماذا كره بعد من أن مغايرته للمصون مشروطة الخ (قوله إذ لا يعلم حينئذ ان المجرد عنه ماذا الخ) لأنه لما كان الاختصار مقابلا للتطويل إذ لا يكون الابتليل الألفاظ علم أن الاختصار والحذف متعلق بما فيه من التطويل وكذا الإيضاح فإنه مقابل للتعقيد إذ لا يكون الإبدفغ الخفاء فيعلم أن الإيضاح والإزالة على وجه الظهور للمعنى متعلق ومرتبب بما فيه من التعقيد بخلاف التجريد فان الخشو ليس بخصوصه مقابلا وضداه فلا يعلم بقطع النظر عن المقام المجرد عنه من لفظ التجريد وان علم من المقام إذا التجريد عام لكل ما يجرد عنه وفيه أنه يلزم تعلق الإيضاح بالتعقيد وارتباطه به إذا كان إيضا من كل وجه وكذلك التجريد إذا كان من كل وجه لم تعلقه بالخشو وقوله لا يلزم فيه مثل ذلك أى حتى يحتاج إلى أن ينص مع تعبيره بلام التعليل على تعلق الاختصار بالتطويل والإيضاح بالتعقيد ثم ان الخشى جعل اللام فى قوله لما فيه الخ فى الموضوعين أو المواضع الثلاثة لوعبر بذلك فى الثالث للتعليل ولم يجعلها فى الموضوعين للتقوية والاختصار بمعنى الحذف والتغيير والإيضاح بمعنى الإزالة على وجه الظهور والخشو والتطويل بمعنى اللفظ الزائد المخصوص على ما تقدم وفى الموضوع الثالث لوعبر بها بمعنى عن إذا التجريد يتعدى بمن وحينئذ يصح لك أن تقول لم يعبر الشارح فى الموضوع الثالث بقوله لما فيه من الخشو لأنه يؤدي إلى استعمال حرف فى معنى حرف آخر بلا ضرر وفلذلك عبر بعن لأن عمل المصدر المعرف بأل فى غير الظرف شاذ قياسا واستعمالا وليس المراد بالظرف ما يشمل المفعول المقوى باللام وأيضا كون اللام فى الموضوعين للتقوية والاختصار بمعنى الحذف والتغيير والإيضاح بمعنى الإزالة تكلفا بعيدا لا حاجة اليه ولا دليل عليه (قوله للإشارة إلى أنه الخ) وأيضا تعبيره باختصاره يفيد أنه ليس للمصنف سوى الاختصار وليس كذلك إذ له غيره كالتجريد والإيضاح وبعض اجتهاداته مخالفة لمذهب السكاكى اه عبد الحكيم بزيادة ولعل هذه الافادة بقطع النظر عن السابق واللاحق وبالجملة قول سم لأنه ليس مطمح نظره الخ يشعر بأن مراده إنما قال ألفت إلى آخر ما ذكره حتى تضمن القواعد ونحوه ولم يقل اختصاره فقط وأنه ليس مراده إنما قال ألفت الخ ولم يقل اختصاره ابتداء بما فيه من القواعد وما يحتاج اليه وحينئذ يرد عليه أن النكتة التى ذكرها إنما صلح لذكر التضمن وما بعده على أنه قال لو اختصرته واقتصر عليه لما أشعر بأن مطمح نظره هو مجرد الاختصار لا مرادعاه اليه وكيف يشعر بذلك مع كونه مسببا

لما فيه من التطويل
(مفتقرا) أى محتاجا إلى
الإيضاح) لما فيه من التعقيد
(و) إلى (التجريد) عما
فيه من الخشو (ألفت)
جوابها (مختصرا

لامر دعاه اليه بل محط نظره تأليف مختصر يتضمن ما فيه مما يحتاج اليه ويخلو عما يستغنى عنه
 اه سم وكتب أيضا قوله ألفت قال في الاطول ولا يخفى أن من تفة دواعي تأليف مختصر كذا أنه
 كان عنده فوائد تختص به لم يسبقه بها أحد فكان الانسب أن يضمه الى ما ذكر في الشرط بان
 يزيد واجتمع عندي فوائد كذا وكذا ألفت (قوله يتضمن) أى تضمن وكذا قوله ويشتمل
 ليناسب الفعل قبله وبعده قبل ويحتمل العكس ويؤيد الاول أنه تأويل عند الحاجة وأن
 الافعال الماضية أكثر بل يمنع العكس أن جواب لما يجب أن يكون ماضيا على الاصح وكتب
 أيضا قوله يتضمن النخ عبر في جانب القواعد بالتضمن وفي جانب الامثلة والشواهد بالاشتمال لان
 المتضمن جزء من المتضمن فقصداً أن القواعد مضمنة لأمها أجزاء الكتاب والامثلة للملم تكن
 ركنان موضوعه جعل مشتقاً عليها فان الشيء قد يشتمل على ما هو زائد على أجزائه الاصلية
 اه من يس (قوله حكم كلي) أى حكم على كلي فان كلية الحكم كون المحكوم عليه كلياً

عن شرط لما الذي ذكر فيه كون القسم الثالث بالصفات السابقة فاذا قلنا مراده انما قال ألفت
 النخ ولم يقل اختصرته آتياً بما فيه النخ وقطعنا النظر عما أشعر به كلامه وأن المعنى أنه أشار الى أن
 التأليف من جملة مطمح نظره لشرف هذا العلم وليس مطمح نظره مجرد اختصار القسم الثالث
 مع الايمان بما فيه من القواعد النخ لأمر عظيم دعاه اليه هو كون القسم الثالث بالصفات المتقدم
 ذكرها صريح كلامه لكن كان الأوضح والاخصر والافيد أن يقول للإشارة الى أن التأليف من
 مطمح نظره لما قدمه من شرف علم البلاغة ونوابها لا أنه لولا الاختصار ما حصل منه (قوله
 يتضمن ما فيه النخ) لا يخفى ما فيه من القصور كما يعلم من تتبع ما ذكره المصنف بعد وما يستغنى عنه
 أشار اليه في قوله ويشتمل على ما يحتاج اليه النخ وقوله ولم آل جهدا النخ (قوله ولا يخفى أن من
 تفة النخ) كأنه أخذ من قوله وأضفت النخ وليس بل لازم أن يكون من تفة الدواعي في الواقع
 فان كان مراده أن هذا أكمل فكان الانسب اعتباره داعياً قلنا العبرة بما دعاه ولا يليق أن يخبر
 بخلاف الواقع اه شيخنا وقوله وليس بل لازم النخ محصله أنه لا مانع من كون ذلك لم يدعه وان
 كان عنده لعدم التفاته اليه مثلاً ذلك وكيف يمترض عليه بذلك وهو يخبر عن حاله الذي وقع له
 وقوله فكان الانسب اعتباره داعياً أى كان الانسب ضمه الى الدواعي وان لم يكن داعياً في نفس
 الامر أخذ من كلامه بعد وقد يقال مراد الاطول أنه كان الانسب للمصنف أن يقصد كونه داعياً
 فيصير داعياً بهذا القصد ثم يضمه الى الدواعي المتقدمة لكن برد عليه أنه من الجائز أنه لم يحصل عنده
 تلك الفوائد إلا في حال التأليف بالفعل فكيف يقصد كونها داعية له ومأملة له عليه فتنبه (قوله أنه
 كان عنده فوائد تختص به النخ) هي المشار اليها بقوله بعدوزوا ندم أنظر في كلام أحد بالتصريح
 بها ولا الإشارة اليها ولعل اقتصار الاطول على ذلك لكونه الأهم والاقتضاه الفوائد التي عثر في
 بعض كتب القوم عليها (قوله فان كلية الحكم النخ) هذا يفيد أن قوله حكم كلي تركيب توصيفي
 لا اضافي ولا مانع من كونه اضافياً وضمير ينطبق وجزئياته السكبي المضاف اليه أى يستغرق بحكمه
 جميع جزئياته كما قال معاوية بن جرح حكم الطبيعية واللام بعد حينئذ للعاقبة أو معنى ينطبق الخ يصدق
 على جميع جزئياته أى اعتبر فيه ذلك بتعليق الحكم بالجزئيات فخرج حكم الطبيعية اذ لا يعتبر فيها
 ذلك واللام بعد حينئذ يصح كونها تعليلية بالعللة الغائية وازافة أحكام لامية على كلا الوجهين

يتضمن ما فيه) أى في
 القسم الثالث (من
 القواعد) جمع قاعدة
 وهى حكم كلي

والضمير في ينطبق وجزئياته راجع الى الحكم السكلى ومعنى انطباقه صدقه عليه أى الجميع

ولك على انه توصيفي كما قال معاوية أن تقول معنى كلية الحكم تعلقه بكل فرد فكلى منسوب الى كل أى كل فرد من الافراد وعليه قد خرج حكم الطبيعية من أول الأمر بقوله كلى والضمير في ينطبق وجزئياته للحكم والمراد بجزئياته الجزئيات التى له بها أدنى ملابسة وهى جزئيات الموضوع ومعنى كون الحكم منطبقا عليها انه محتو عليها من حيث التعلق بها أى متعلق بجميع الجزئيات التى له بها أدنى ملابسة ليتعرف أحكامها منه فهو تفسير لقوله كلى ونهيد لقوله ليتعرف الخ أو المراد يتعلق بعد حين براد تعلقه فهو نهيد فقط وعلى كل اللام للعاقبة وقد يقال هى للتعليل باعتبار ان مدخولها حامل على التعلق الذى يترتب على التعلق فان قلت الضمير في ينطبق وجزئياته راجع الى المحكوم عليه السكلى المفهوم من قوله حكم كلى والمراد بالانطباق الصدق أى يصدق على جميع جزئياته وردانه لافائدة حينئذ لقوله ينطبق الخ فكأن الواجب عدم اعتبارهم له وأما على انه توصيفي وكلية الحكم بكلية المحكوم عليه فالضمير في ينطبق وجزئياته راجع للحكم والمراد بجزئياته الجزئيات التى له بها أدنى ملابسة وهى جزئيات موضوعه ومعنى انطباقه عليها احتواؤه عليهما من حيث التعلق أى متعلق بجميع الجزئيات أى متوجه الى كل واحد من الجزئيات التى له بها أدنى ملابسة وبقوله ينطبق خرج حكم الطبيعية واللام في قوله ليتعرف للعاقبة الا أن يقال مأمور أو الضمير في ينطبق وجزئياته راجع الى المحكوم عليه السكلى المفهوم من قوله حكم كلى وعلمت عليه وجهى معنى الانطباق وما يتعلق بذلك ولا تكلف في هذه الأوجه كلها كما فى الأوجه الآتية وفهم المحشى أن المراد بالجزئيات الأحكام الفرعية بقريته قوله بعد وإضافة أحكامها على الاول واثالث للبيان وحينئذ يحتاج لتسكاف أن انطباق الحكم السكلى وصدقه على تلك الأحكام لا باعتبار ذاته وذاتها بل باعتبار المحكوم عليه فى الكل فالامر الى صدق السكلى المحكوم عليه على جزئياته وقد علمت عليه وجهى معنى الانطباق وما يتعلق بذلك فلم يظهر وجه يكون الانطباق فيه بمعنى الصدق واللام للعاقبة للتعليل فتدبر (قوله راجع الى الحكم السكلى) عبارة عبد الحكيم راجع الى السكلى اه فهم المحشى أن المراد بالحكم السكلى ولك أن تقول مراده المحكوم عليه السكلى المفهوم من قوله حكم كلى لان كلية الحكم باعتبار كلية المحكوم عليه فهو عائد على ما يفهم من ذلك وهذا غير الاستخدام الآتى لا يقال هو تكاف كالاستخدام لاننا نقول هو أسهل منه اذ عود الضمير على ما يفهم من الكلام فهم اقويا أولى من الاستخدام اذ هذا حقيقة وذلك مجاز (قوله صدقه عليه) أى جميع جزئياته وجزئية الحكم كون المحكوم عليه جزئيا كما أن كنيته كون المحكوم عليه كليا وصدق الحكم السكلى على جميع جزئياته حمله عليها لكن لا باعتبار ذات الحكم بل باعتبار المحكوم عليه فى الحقيقة الصدق انما هو للمحكوم عليه السكلى على المحكوم عليه الجزئى والحكم السكلى فى كل حكم منكر يجب توكيده نبوت وجوب التوكيد للحكم المنكر والحكم الجزئى فى حكم أن زيدا قائم يجب توكيده نبوت وجوب التوكيد بحكم أن زيدا قائم وهذان الحكمان متباينان لا كلية لأحدهما بالنسبة للآخر بالنظر لذاتهما كما سيأتى عن الجربى فلا يصح الاخبار بنبوت وجوب التوكيد للحكم المنكر عن نبوت وجوب التوكيد بحكم أن زيدا قائم بالنظر لذاتهما بل باعتبار المحكوم عليه اذ لا كلية وجزئية الا

وهو احتراز عن القضية الطبيعية واللام في ليتعرف لام العاقبة وذ كرهذا القيد لكونه مأخوذاً في مفهوم القاعدة وما قبل من أن المراد قضية كلية تشتمل على أحكام جزئيات موضوعها اطلاقاً لاسم الجزء على السكل وحذف المضافين أو أن الكلام محمول على الاستخدام بأن يراد بلفظ الحكم معناه الحقيقي وضميرى ينطبق وجزئياته المعنى المجازى أعنى المحكوم عليه

باعتبار ذلك وهذا كله على ما فهمه في قول عبد الحكيم راجع للسكى وأما على ما تقدم لنا فصدق السكى أى جملة على جميع الجزئيات جلي فيقال حكم أن زيد قائم حكم منكر (قوله وهو احتراز عن القضية الطبيعية) أى عن حكمها نحو قولك الانسان نوع والحيوان جنس فإنه ليس المقصد فيها الانطباق على الافراد بل المقصود الطبيعة والمادية من حيث هي (قوله لام العاقبة) أى ان عاقبة ذلك الانطباق وثمرته هو التعرف وليست للتعليل لان الانطباق لا يعلل بالتعرف بل الأمر بالعكس لان الانطباق أمر ذاتي فلا يعلل بشئ والتعرف لأحكام الجزئيات من القضية أمر عارض لها حاصل بواسطتها وقد يقال ان قوله ينطبق على معنى يقصد ذلك أخذ من جعله احترازاً عن الطبيعية وهذا يصح تعليله بالتعرف (قوله وذ كرهذا القيد الخ) أى ذ كرهذا القيد ليتعرف الخ مع أنه ثمرة لا ينبغي ذكرها في التعريف لكون الناس قد أخذوه في مفهوم القاعدة حيث قالوا قضية كلية يتعرف منها الخ أى قد كره مجرد افتداء بهم ومسايرة لهم والافهم ثمرة مترتبة وكان الأنسب أن يقول وذ كرهذه الثمرة ولأن تقول معنى كلامه ان قوله ليتعرف الخ وان كان ثمرته لانه معتبر في المفهوم لاخراج حكم نحو كل انسان ناطق فإنه حكم كلى ينطبق على جزئياته لانه ليس معتبراً فيه التعرف حتى يكون من القواعد فليس كل ثمره لانه ذكر في التعريف ويشير الى هذا التعبير بالقيد وان تقول معنى كلامه انهم اصطلاحوا على انه من المفهوم اذ القاعدة من الامور الاصطلاحية ومفهومات الامور الاصطلاحية بحسب ما يعتبره أهل الاصطلاح فلا بد منه وان لم يعتز به عن شئ فليس التعرف المدكور ثمرته مترتبة على القاعدة خارجة عن مفهومها حتى لا يكون قيدا (قوله من أن المراد قضية كلية الخ) لا يخفى انه يصح ذلك سواء كان قوله حكم كلى تركيبياً اضافة أو توصيفياً سواء اعتبرنا كلية الحكم بكلية المحكوم عليه أو قلنا انها متعلقة بكل فرد والنسبة الى كل أى كل فرد (قوله قضية كلية تشتمل الخ) أى فالانطباق بمعنى الاشتغال ومعنى اشتغال القضية على أحكام جزئيات موضوعها استخراج تلك الاحكام منها بالقوة القريبة من الفعل بجعل القضية المذكورة كبرى لصغرى سهلة الحصول حكم فيها بمفهوم موضوعها على واحد من جزئياته فموضوعها جزئياً من جزئيات موضوع تلك القضية ومحمولها نفس ذلك الموضوع وتلك الاحكام المستخرجة تسمى نتائج وفروعاً وتلك القضية تسمى أصلاً والاستخراج تفريعاً اه فزى بإيضاح وقوله استخراج تلك الاحكام منها أى كونها بحيث تستخرج منها اذ الاشتغال صفة القضية والاستخراج صفة المستخرج (قوله لاسم الجزء) أى الذى هو النسبة أو الوقوع والملا ووقوع لا الايقاع والانتزاع لانه صفة المدرك فلا يكون جزءاً من القضية (قوله وحذف المضافين) هما لفظ أحكام ولفظ موضوع ولفظ حذف امام صدر منصوب عطفاً على اطلاق أو فعل ماض (قوله أو ان الكلام الخ) لا بد من ملاحظة ان كلية الحكم باعتبار كلية المحكوم عليه حتى يتم هذا الوجه والانطباق على هذا الوجه بمعنى الصدق والحل لا الاشتغال والاستخراج (قوله بأن يراد بلفظ الحكم معناه الحقيقي)

أو أن اطلاق الكلي والجزئي على حكم الاصل والفرع باعتبار التشبيه بالمعنى الكلي والجزئي من حيث الاشتغال والاندراج فتكلمات لاتليق بمقام التعريفات وان ذهب اليه الجهم الغفير اه
عبد الحكيم وقد تحصل من هذا أن في تقرير هذا التعريف أربعة أوجه والقاعدة على الثاني اسم لنفس القضية وعلى الثلاثة الباقية اسم لنفس الحكم الذي هو جزؤها وحاصل الرابع أنه شبه حكم القضية العامة التي هي أصل ما تحتها من القضايا بالمعنى الكلي بجماع الاشتغال وحكم هذه الفرع بالمعنى الجزئي بجماع الاندراج فاطلق على حكم الاصل لفظ الكلي وعلى حكم الفرع لفظ الجزئي فلا يرد أن الشائع اطلاق الكلي والجزئي على المفهوم الكلي وأفراده لا على حكم القضية الكلية وما تحتها من القضايا المختصة بل الشائع اطلاق الاصل والفرع عليهما والحامل على الوجه الثاني قصد موافقة التعريف للمعروف من أن القاعدة اسم للقضية الكلية كما أشار اليه

ويجوز أن يكون التركيب اضافيا وعامت عليه وجهي معنى انطباق الكلي المحكوم عليه على جميع جزئياته وما يتعلق بذلك ويجوز أن يكون توصيفيا وكلية الحكم بكية المحكوم عليه وعامت عليه أيضا وجهي معنى انطباق الكلي المذكور على جميع جزئياته وما يتعلق بذلك فان جعلنا كلية الحكم من حيث تعلقه بكل فرد خرجت الطبيعية من أول الامر ولم يكن لقولهم ينطبق على جميع جزئياته فائدة هذا ما يناسب لا ما يقال (قوله أو ان اطلاق الكلي الخ) التركيب على هذا توصيفي فقط كما لا يخفى والمراد بالاصل القضية الكلية وبالفرع القضايا الجزئية كما يعلم من كلام المحشى بعد وكلية حكم الاصل وانطبقه على أحكام الفرع لا باعتبار ذاته وذاتها بل باعتبار المحكوم عليه في الكل فالامر الى صدق الكلي المحكوم عليه على جزئياته وقد علمت عليه وجهي معنى الانطباق وما يتعلق بذلك وذكر الفري وجهها آخر غير هذه الوجوه وهو أن المراد بالحكم الكلي القضية الكلية والمراد بالجزئيات النتائج لتشبيهها بجزئيات الكلي في اندراجها تحت الاصول كاندراج الجزئيات تحت كليتها ثم أطلق عليها الجزئيات مضافة الى ضمير الحكم المراد به القضية استعارة تصريحية فالمراد بأحكامها الاحكام التي فيها وبالانطباق الاشتغال اه
وقوله الاحكام التي فيها هذا يفيد أن النتائج التي فسر بها الجزئيات هنا هي القضايا الجزئية التي تستنتج أحكامها بخلافها فباتقدم فانه أراد بها الاحكام ولا يخفى أن هذا الوجه يجري سواء جعل قوله حكم كلي اضافيا أم جعل توصيفيا جعلت كليته باعتبار المحكوم عليه أم باعتبار تعلقه بكل فرد (قوله من حيث الاشتغال والاندراج) أي مطلق الاشتغال ومطلق الاندراج (قوله فتكلمات الخ) أي بخلاف ما جرى عليه فانه لا تكلف فيه لبقاء الحكم الكلي على حاله ووصفه بالكلية صحيح بالاعتبار السابق وضمير ينطبق وجزئياته راجع الى الكلي بل لا يجوز والانطباق باق على معناه الظاهر منه وهو الصدق والاضافة في أحكامها حقيقية هذا على ما تقدم لنا بخلافه على ما فهمه المحشى ولا يخفى أن الوجة المتقدمة فيما جرى هو عليه على غير فهم المحشى أقل تكلفا مما فهمه فافهم (قوله أربعة أوجه) قد عرفت زيادتها على ذلك نظرت الى الاجمال أو التفصيل فنقتن (قوله الذي هو جزؤها) احتراز من الحكم الذي ليس جزءا وهو الايقاع والانتزاع (قوله وما تحتها) أي حكم ما تحتها وكون القضية تحتها قضايا مبني على التسامح والتساهل والمعنى أنها تشير الى قضايا فلا ينفى

العلامة سم واطافة أحكامها على الاول والثالث للبيان تأمل (قوله كلى) كليتة باعتبار موضوعه
 لا باعتبار ذاته وذلك لان القضية الواحدة لا تصدق على أخرى ولا الحكم الواحد على حكم
 آخر اه جري وقوله لان القضية أى ان أردنا بالحكم القضية وقوله ولا الحكم أى ان أبقيناها على
 ظاهره (قوله ليتعرف الخ) وكيفية التعرف أن تأخذ الجزئى وتجعله موضوعا وتأخذ
 موضوع القاعدة وتجعله محمولا ثم تجعل هذه القضية صغرى وتجعل القاعدة كبرى فيخرج
 حكم هذا الجزئى كأن تقول ان زيدا قائم كلام يلقى الى المنكر وكل كلام يلقى الى المنكر يجب
 توكيده ثم تحذف المكرر فيخرج الحكم ببقئى آخر وهو أن ان التى فى موضوع الصغرى
 اما أن تكون من المحكى أو من الحكاية فان كان الاول لم يلتئم مع قوله يجب توكيده لئلا
 يلزم تحصيل الحاصل والجواب أن معنى قولنا يجب توكيده أى لا بد أن يكون مؤكدا وان كان
 الثانى لم يلتئم مع قوله يلقى الى المنكر اذ لا يلقى اليه الخالى عن التوكيد والجواب أن معنى قوله يلقى
 أى يراد القاؤه وان كان لا يلقى بالفعل وكتب أيضا فيه أنه يلزم الدور لتوقف معرفة الجزئيات على
 القاعدة وسيأتى أن الشاهد جزئى يذكر لاثبات القاعدة فتوقفه على معرفته والجواب أن

ينطبق على جميع جزئياته
 ليتعرف أحكامها منه
 كقولنا كل حكم منكر

ما يأتى عن الجربى (قوله واطافة أحكامها) أى فى قوله ليتعرف أحكامها (قوله على الاول)
 هو ما اختاره عبد الحكيم لكن هذا بناء على فهمه فيه والافلاضافة حقيقية اولادنى ملايسة على
 ما تقدم لنا (قوله والثالث) أى من الاقوال الثلاثة المردودة وان كان رابعا بالنسبة لعدد
 ما اختاره عبد الحكيم أو لافكان الاوضح أن يبده بالاربع (قوله أن تأخذ الجزئى الخ) قال شيخنا
 المراد من هذا اثبات أن هذا الجزئى من جزئيات موضوع القاعدة فيعرف حكمه فاندفع ما يقال
 لاحاجة لتلك الكيفية فى التعرف اذ الكلية كافية بذاتها لشمول موضوعها لجميع الجزئيات اه
 وفيه ما لا يخفى بل الحاجة الى ذلك ابراز الحكم السكمن فى الضمن ليعرف بخصوصه (قوله كأن
 تقول ان زيدا قائم الخ) هذا وان كان صحيحا إلا أنه غير مناسب للقاعدة التى ذكرها الشارح
 والمناسب لها أن يقول حكم ان زيدا قائم حكم منكر وكل حكم منكر يجب توكيده ثم تحذف المكرر
 فيخرج الحكم وهو حكم ان زيدا قائم يجب توكيده والمراد يجب أن يكون مؤكدا فلا يلزم وجوب
 تحصيل الحاصل تدبر (قوله إما أن تكون من المحكى) فالمبتدأ هو ان زيدا قائم (قوله فان كان
 الاول الخ) كان المناسب أن يقول فان كان الاول فلا اشكال على الصغرى لكن برد على الكبرى
 أنها تقتضى وجوب تحصيل الحاصل وان كان الثانى لم يلتئم مع قوله يلقى الى المنكر اذ لا يلقى اليه
 الخالى عن التوكيد فالصغرى فاسدة وبرد على الكبرى أيضا ماهر فكناهما فاسدة فلا يراد على
 الكبرى غير مختص بالاول ويجاب باختبار الشق الاول ومعنى قولنا يجب توكيده يجب أن يكون
 مؤكدا أو باختبار الثانى ومعنى قولنا يلقى يراد القاؤه وان كان لا يلقى بالفعل والكبرى حينئذ
 بمعنى وكل كلام يراد القاؤه الى المنكر يجب توكيده فلا اشكال ثم برد على اختبار الشق الثانى
 أن ارادة القاء زيدا قائم وحده الى المنكر لا تصح أيضا اذ هو لا يراد القاؤه وحده عند البليغ وكون
 المراد غير البليغ وأن المعنى زيدا قائم يريد غير البليغ القاءه الى المنكر وكل كلام يريد غير البليغ
 القاءه الى المنكر يجب توكيده عند القائه بالفعل فزيدا قائم يجب توكيده عند القائه بالفعل فيه
 أن الالقاء بالفعل من غير البليغ يجب فيه التوكيد فيصح حينئذ قوله يلقى الى المنكر ولا حاجة الى

الجهة منفكة لان توقف القاعدة على معرفة بعض جزئياتها أى بالسمع من الموثوق بعريته بالنسبة الى المستنبط أى الذى استنبط القاعدة وتوقف معرفة الجزئيات على القاعدة بالنسبة الى غيره من المقلدين له اه من يس (قوله يجب توكيده) أى لا بد أن يكون مؤكدا اه عبد الحكيم (قوله على ما يحتاج اليه من الامثلة) لا ما يستغنى عنه ليكون حشوا اه مطول قال عبد الحكيم الحصر مستفاد من المقام حيث وصف القسم الثالث باشتهاله على الحشو وفيه اشارة الى أن القسم الثالث حشوه بتكثير الأمثلة والشواهد التى لا يحتاج اليها اه (قوله) وهى الجزئيات المذكورة لا يوضح القواعد (قال فى الأطول المثال جزئى لموضوع القاعدة يصلح لأن يذكر لا يوضح القاعدة وهو المراد بقولهم المثال جزئى يذكر لا يوضح القاعدة اه فقوله المذكورة لا يوضح القواعد أى الصالحة لأن تذكر لا يوضحها وكذا يقال فى تعريف الشارح للشواهد وبذلك يتضح أهمية الشواهد من الأمثلة لان كل ما يصلح شاهدا يصلح مثالا من غير عكس كلى لا يشترط كون الجزئى من كلام الموثوق به فى الشاهد دون المثال وليس المراد أنها تذكر بالفعل لا يوضح أو الاثبات اذ لا يلزم للجزئى المثالى أو الشاهدى أن يكون مذكورا بعد الحكم الكلى فضلا عن كونه لا يوضح أو للاثبات فكونه مذكورا لا يوضح أو للاثبات عارض مفارق

يجب توكيده (ويشغل
على ما يحتاج اليه من
الامثلة) وهى الجزئيات
المذكورة لا يوضح
القواعد (والشواهد)
وهى الجزئيات المذكورة
لا يوضح القواعد

اعتبار الارادة على أن الكبرى فاسدة لعمومها للكلام المشتمل على التأكيد وهو لا يصح كما لا يخفى فان كان المراد زيدا قائم كلام خال عن التأكيد بغير البليغ القاهه الى المنكر وكل كلام خال عن التوكيد بغير البليغ القاهه الى المنكر يجب توكيده عند القائه بالفعل فزيدا قائم يجب توكيده عند القائه بالفعل ففيه أيضا أن الالقاه بالفعل من غير البليغ كذلك فلا حاجة لاعتبار الادارة على أن ما ذكره يؤدى الى الفساد اذ لو جعلنا ان من الحكاية مع نصب زيدا كما هو الغرض لم يكن لنصبه وجه إلا كون زيدا قائم مقطوعا من تركيب ان زيدا قائم وحكايته باعتبار وقوعه فى ذلك التركيب وحينئذ يكون زيدا قائم بعض كلام لا كلام الا ان أريد بالكلام فى محمول الصغرى وموضوع الكبرى بعض الكلام وكأنه قيل زيدا قائم بعض كلام يلقى هو أى البعض الى المنكر وكل بعض كلام يلقى الى المنكر يجب توكيده ورد فساد المقدمتين كما لا يخفى فان أريد يلقى فى ضمن الكلام ورد أن التوكيد ليس لبعض الكلام ولو سلم فالكلام الذى ذلك البعض فى ضمنه مؤكدا كما هنا ففيه وجوب تحصيل الحاصل فىحتاج الى ما أجيب به عن المشق الاول وان أريد بالكلام الكلام التام والإخيار عن زيدا قائم بذلك باعتبار بقية ورد أن فى الكبرى حينئذ وجوب تحصيل الحاصل فىحتاج الى ذلك الجواب الذى أوردناه عليه بما يشهد بعضه فلا يخفى مما قبله فان كان المراد أن لفظ زيدا قائم يراد بالقائه أى مع الخطيرة وهو ان بقية يجب نصب زيدا على الحكاية راجع الاشكال الاول على كون ان من الحكاية والخروج الى ما أجيب به عنه وكان اعتبار الارادة مجردة تطويعا بلا فائدة فصحت كون ان من الحكاية فذلك هو عيب الحكيم فى اقتضاره على الجواب الاول وهو الذى نقله المحشى فى القوله بعد ذلك (قوله لان توقف القاعدة فى النسخ) ولان توقفها من حيث الاثبات وتوقف الشاهد من حيث المعرفة (قوله أى لا بد أن يكون النسخ) اشارة للدفع الاشكال المتقدم فى القوله المتناظرة باختيار المشق الاول منه (قوله وفيه اشارة النسخ) لا يفيد أن كل حشوه بذلك (قوله لان كل ما يصلح النسخ) يمكنه فى عبد الحكيم ثم قال بعد ذلك وهذا حاصل

لا يمكن اعتباره في حقيقةهما ولو اعتبر ذلك فان أريد للايضاح فقط أو للالتياب فقط فيبينهما تباين كلي ويلزم أن ما قصد به معا واسطة وان أريد للايضاح مطلقا أي سواء كان للالتياب أيضا أولا وللالتياب مطلقا سواء كان للايضاح أيضا أم لا فيبينهما عموم وخصوص من وجه (قوله في أخص من الأمثلة) تفرغ على ما علم التزاما من قوله لا لتياب القواعد وهو أن الشاهد يجب أن يكون من كلام الله تعالى أو البلغاء وما علم من قوله لا لتياب القواعد وهو أن المثال لا يجب فيه ذلك بل قد يكون جعليا وقد يكون من كلام من لا يوثق به (قوله آل) مضارع معتل مبدوء بهمزة المتسكلم ماضيه ألا كعلا وأصل آل أل أو بهمزتين أبدلت الثانية من جنس ما قبلها ألفا وحذفت الواو للجازم (قوله من اللو) ومثله اللى بالتشديد أيضا فهم مصدران لا كعنا عتوا وعتيا كما هو القاعدة في مثل هذه الأفعال (قوله وهو التقصير) ذكر أول المعنى الحقيقي للالو وهو التقصير ولم ينف صحة كون المراد ذلك ثم ذكر المعنى الذي يستعمل هو فيه بطريق المجاز المشهور أو التضمن وهو المنع ثم طبق عبارة المتن على هذا المعنى إشارة إلى أن المعنى الأول وان أمكن أن يراد هنا بوجوه غير مشهورة ذكرها المحشى الآن الأنسب الثاني لان هذا الفعل اذا قرن بالجهد ونحوه فلما يوجد في الاستعمال المتعديا إلى مفعولين بأحد الاعتبارين اه خسر و

مانقل عن الشارح فانه قد خفي على الناظرين (قوله فان أريد الخ) أي مع أن كلام الشارح يفيد أن الشواهد أخص مطلقا (قوله بالتشديد أيضا) لما كان قول الشارح وهو التقصير في قوة قوله الذي هو مصدر آل لللازم وكان قياس مصدر الثلاثي لللازم المفتوح العين المفعول كان قول الشارح وهو التقصير في قوة قوله بالتشديد فظهر قول المحشى أيضا لکن كان عليه أن يقول قوله من اللوايح فافهم وجاء مصدر آل في هذا على وزن النصر أيضا كما يعلم من القاموس وسكت في الصحاح عن مصدره وعن الفراء كما في معاوية أن مصدره لم يسمع مصدره في لغة أهل الحجاز فعل بالسكون متعديا أو لازما (قوله كما هو القاعدة في مثل هذه الأفعال) أي هذين الفعلين فأراد بالجمع ما فوق الواحد والمراد بمثلها كل فعل ثلاثي لازم مفتوح العين لانه منقلبة عن واو والقاعدة هي أن مصدر ذلك يجوز فيه وجهان ادغام الواو في الواو أو قلب الضمة كسرة كراهية نوالى ضمتين وواو بن وقلب الواو الأولى ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وقلب الثانية ياء أيضا لاجتماع الواو والياء وسبق احدهما بالسكون وادغام الياء في الياء ويجوز بعد ذلك كسر أوله اتباعا لتانيه (قوله وهو التقصير) من قصر في الشيء نوالى لامن قصر عنه أي انتهى عنه إذ لا يصح لفظا لقوله في تحقيقه ولا يحسن معنى كما لا يخفى اه معاوية (قوله الذي يستعمل هو) أي اللو وقوله وهو أي المعنى ثم ان قوله الذي يستعمل هو فيه وقوله بعدوه هو المنع يقتضيان أنه جار على أن التضمن جمع بين الحقيقة والمجاز لا تلوح بالمعنى المراد ولا من عموم المجاز (قوله بوجوه غير مشهورة) هي الأوجه الآتية في قوله والحاصل الخ وقوله ذكرها المحشى أي الخفيد ثم ان كان المراد بعدم شهرتها عدم شهرة ارادة المعاني عليها في الاستعمال وان كانت ارادتها في الاستعمال ثابتة كانت فلما بعد للتقليل لللنى إذ قد يسمع هذا الفعل حينئذ مع جهد أو نحوه بدون تعدا إلى مفعولين وان كان المراد بذلك عدم شهرة نفس هذه الوجوه في هذا التركيب بين أهل العلم لم تنافى هذه العبارة كون فلما للنى بأحد الاعتبارين أي المجاز المشهور والتضمن

فهي أخص من الأمثلة
(ولم آل) من اللو وهو
التقصير

والحاصل ان في لم آل جهدا أوجها أحدها أن آل بمعنى أقصر وجهدا اماحل من فاعله أي
 مجتهدا أو مصدر لخال مقدرة أي مجتهدا جهدا أو تمييز عن نسبة التقصير الى الفاعل فيكون في
 المعنى فاعلا مجازيا أي لم يقصر اجتهادي أو منصوب بنزع الخافض أي في اجتهادي نانبها أن آل
 مضمن معنى المنع فجهدا مفعول ثان والأول محذوف وهذا هو الذي حل عليه الشارح الثالث

(قوله اماحل) أي لازمة ورد بأن وقوع المصدر المنكسر حالا مقصور على السماع وهو لا يتم الا ان
 كانت قلما في قول خسرو لان هذا الفعل الخ للنفى وكان المراد ود عليه ممن يقول يقصره على السماع
 بخلاف ما اذا كانت للتقليل المفيد أنه قد سمع هذا الفعل مع جهدا ونحوه بدون تعدد الى مفعولين أو
 كان المراد ود عليه يقول بانه قياسي (قوله أو مصدر لخال الخ) رد بأن حذف عامل المصدر المؤكد
 ممنوع على ما في الخلاصة نعم ان جعل قوله في تحقيقه متعلقا بجهدا لم يظهر لانه حينئذ من المبين
 للنوع لان المؤكد الا أن المحشى لم يرتضه كما سيأتي (قوله أو تمييز الخ) رده عبد الحكيم لانه لا ايهام في
 نسبة التقصير الى الفاعل مع أنه لا يصح جعل جهدا فاعلا الاعلى اعتبار الاسناد المجازي وهو خلاف
 الاصل والفنرى بأن التعويل هنا غير جار على القاعدة وذلك أنهم صرحوا بأن الفعل المسند اليه
 المميز في الاصل لا بد أن يكون نفس الفعل المذكور أو ملاقيه في الاشتقاق ولو مخالفا له في التعدي
 كما أشار اليه السكاكي في قوله معنى طار عمد وفرحاطير الفرح عمد وكافي قوله تعالى وفجرنا
 الارض عيوننا فان عيوننا فاعل للتفجير لا للتفجير والفعل المذكور هنا عني لم يقصر انما يلاقى
 في الاشتقاق للتقصير الذي بعناه الاول لانفس الألو وهو مقتضى تلك القاعدة الممهدة وناقش
 معاوية عبد الحكيم بان عدم ايهام النسبة ممنوع لاحتمالها كونها من جهة الجهد أو غيره كالعبر
 أو التدقيق أو التلخيص مثلا اه وكان كلام عبد الحكيم مبني على أن التمييز يستدعي ان هناك
 نسبة مبهمة كما في قولك نفعني زيد علما فان زيد لا ينفع من حيث ذاته بل من حيث شيء فيه وهذا
 القدر ليس موجودا هنا اذ نسبة التقصير الى المتكلم أمر معلوم لا ايهام فيها الذي يقصر هو
 المتكلم لا شيء يتعلق به كالجهد ونحوه فليس في جهدا بيان للنسبة الى الفاعل وهذا وجه مناقشة
 معاوية لم يصادف محلا وناقش بس الفنرى بانه نظر لظاهر اللفظ الذي قدره المجيز حيث قال أي
 لم يقصر اجتهادي مع انه انما قال ذلك ايضا والافلامان من تقدير فعل ملاق لنفس الألو بان يقال
 المعنى ولم يبال اجتهادي (قوله أو منصوب بنزع الخافض) رده سباعي وهو لا يتم الاعلى نظير ما تقدم
 من كون قلما للنفى وكون المراد ود عليه ممن يقول بانه سباعي بخلاف ما اذا كانت قلما للتقليل
 أو كان المراد ود عليه ممن يقول بالقياسية (قوله وهذا هو الذي حل عليه الشارح) فيه ان الشارح
 انما حل على المجاز المشهور لاعلى التضمنين لملاحظة المعنيين في التضمنين بخلاف المجاز المشهور
 حيث قال والمعنى لم يمنع جهدا فانه ظاهر في ارادة مجرد المنع وقد أشار لذلك المحشى آخر
 القولة فكان عليه أن يقول أو مستعمل في مجرد معنى المنع فجهدا على كل مفعول ثان والاول
 محذوف والوجه الأخير من هذين هو الذي حل عليه الشارح بظاهره ويحتمل الاول منهما وحينئذ
 لا يرد عليه قصور الحاصل عن بعض الأوجه ولا مخالفة كلامه هنا لما ذكره آخر القولة الآن
 يقال ان اسم الاشارة راجع لمفهوم مما سبق من انه على الثاني بمعنى المنع بقطع النظر عن كونه على
 سبيل التضمنين وكذا يقال في قوله وانما اختار الشارح الثاني أو يقال انه لم يرد التضمنين المقابل

أنه مضمن معنى الترك فجهدا مفعول ولا حذف حينئذ الرابع ما نقل عن أبي البقاء أن لم آل من الأفعال الناقصة بمعنى لم أزل فجهدا خبر بمعنى مجتهدا وإنما اختار الشارح الثاني لأنه في غاية الشبوح وكأنه رجح المجاز المشهور كما في سم تأمل (قوله جهدا) بفتح الجيم لا غير على تفسير الشارح له بالاجتهاد وبالفتح والضم أن فسر بالطاقة وبالفتح لا غير أن فسر بالمشقة هذا ما يفيد عبارة المختار وفي المطول جهدا بالضم والفتح الاجتهاد وعن الفراء الجهد بالضم والطاقة وبالفتح المشقة (قوله لم منعك) أي لم أمنع أحد الان الخطاب مع غير معين فيعم اه ونسكتة حذفه كونه غير مقصود اه يس (قوله في تحقيقه) أي إيراد مباحثه أو لا محققة لا تحقيقه بعد فراغه كما قد يتوهم وكتب أيضا قوله في تحقيقه متعلق بآل لا يجهدا لأنه إذا جاء نهر الله بطل نهر معقل كما قاله الزمخشري في قوله تعالى ثم إذا دعاكم دعوة من الأرض إذا أنتم تخرجون اه يس (قوله أي المختصر) جعل

لإرادة مجرد معنى المنع على طريق المجاز بل مطلق تضمن اللفظ للمعنى أعم من أن يكون بطريق المجاز أو بطريق التضمن الاصطلاحي ويحمل المجاز في آخر عبارة على الأعم من المنفرد أو المصاحب للحقيقة وان كان المتبادر هو المنفرد فتدبر (قوله أنه مضمن معنى الترك) عبارة عبد الحكيم وأما جعله بمعنى الترك متعديا إلى مفعول واحد على ما في القاموس ما آلت شيئا الشيء ما تركته وعلى هذا حل السيد الشريف في خطبة المواقف وان كان صحبها ففيه ان الاستفادة منه انه لم يترك الجهد في تحقيقه بل جهده فيه والمقصود أنه بذل كل الجهد في تحقيقه اه قال معاوية وفيه أنه يفيد بالتسكير بعد النفي ولا يقال ان في الترك معنى النفي ونفي النفي اثبات لان النفي الضمني ليس كالصرح يدل على الفهم الصحيح وصحة امتنع زيد عن كذا لا عمر وكما يأتي في باب القصر دون ما امتنع زيد عن كذا لا عمر و (قوله وإنما اختار الشارح الثاني) علمت أن نعتة احتمالين (قوله وكأنه رجح المجاز المشهور) أي على التضمن لان التضمن جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه خلاف بخلاف المجاز فإنه لا خلاف فيه ولذا أن تقول ان قوله وكأنه رجح المجاز المشهور أي على الحقيقة كما في الأول والرابع وعلى المجاز غير المشهور على وجه التضمن على الثالث على ما هو ظاهر قوله مضمن معنى الترك وان جاز حمله على المجاز المنفرد ولا يستدل بما تقدم عن القاموس على ان آل حقيقة في الترك فان عادة صاحب القاموس أن لا يفرق بين الحقيقة والمجاز (قوله كونه غير مقصود) أي على التعيين والحذف يؤذن بالعموم (قوله لا تحقيقه بعد فراغه كما قد يتوهم) أي من إضافة التحقيق إلى المختصر اذ هو لا يقال له مختصر الابد تمامه وبعده تمامه لا يحقق فكيف اضاف التحقيق اليه ودفع هذا التوهم بان المراد إيراد مباحثه محققة من أول الامر بقربينة العقل والعادة فتبينته مختصرا باعتبار حاله الآن لا باعتبار حاله وقت تحقيق المباحث (قوله متعلق بالفتح) أي عبد الحكيم وفي تحقيقه متعلق بآل لا يجهدا لعدم جزالة المعنى اه أي لأنه متعلق بجهدا لما لم عليه انه قصر اجتهاده على التحقيق والتهذيب فيكون اجتهاده معتقدا بذلك وإنما هو متعلق بآل لكان الاجتهاد مطلقا عن التقييد بل كما اجتهد في التحقيق ومما عرفت ذلك مما يتعلق بالتأليف فيصير المعنى ولم آل وقت التحقيق والتهذيب اجتهادا في التحقيق والتهذيب وغيره لا يقال نلاحظ تقدير وقت ونعلقه بجهدا لانا نقول معنى متعلق بجهدا انما بدلته أنه الجهد وفيه فاذا اقرر الوقت حصل اللبس بخلافه على متعلق بآل انتهى شيخنا (قوله لأنه إذا جاء نهر الله الخ) يعني

(جهدا) أي اجتهادا وقد استعمل الاول في قولهم لا آلوك جهدا معدي إلى مفعولين وحذف ههنا المفعول الاول والمعنى لم أمنعك جهدا (في تحقيقه) أي المختصر (وتهذيبه) أي تنقيحه (ورتبته) أي المختصر (ترتيبا أقرب

الضماير راجعة للمختصر دون القسم الثالث ليفيد الكلام عموم هذه الاوصاف بجميع المختصر
 مأخذ من القسم الثالث وما هو زائد عليه وكتب أيضا قوله أي المختصر أي ما فيه اذا التحقّق للعاني
 لالفاظ التي هي مسمى المختصر وأما التهذيب والترتيب فهما في الالفاظ فيجوز بالنسبة اليهما
 ارادة المختصر و ارادة ما فيه أي بواسطة الالفاظ و ارادتهما وقيل التهذيب للعاني فهو كالتحقيق
 اه من يس وسم (قوله تناولا) هو في الاصل مذل يدالي الشيء فيؤخذ اه مطوّل فاطلاقه
 على نفس الاخذ من اطلاق اسم السبب على المسبب ان لم يجعل الاخذ من مفهوم التناول والكل
 على الجزء ان جعل جزءا منه وعلى كل حال فقوله تناولا استعارة مصرحة أو في ضمير أقرب استعارة
 مكنية (قوله أي أخذنا) أي أخذنا منه أي أخذنا المعانيه من الالفاظه (قوله أي ترتيب السكاكي)
 انظر لم أعاد لفظ ترتيب وكثيرا ما يفعل مثل ذلك (قوله اضافة المصدر الخ) أي فهو مضاف اضافة
 المصدر الخ أو فهو من اضافة الخ (قوله في اختصار لفظه) أنت تعلم أن المختصر عبارة عن الالفاظ
 المخصوصة وأن الاختصار تقليل اللفظ مع بقاء المعنى فقوله لفظه تصرّح بما علم التزاما وكان تكنته

تناولا) أي أخذنا (من
 ترتيبه) أي ترتيب السكاكي
 أو القسم الثالث اضافة
 المصدر الى الفاعل أو
 المفعول (ولم أبلغ في
 اختصار لفظه

على أن في الداخلة على التحقيق وما بعده ظرفية أي في وقت تحقيق الخ أما على أنها معدية لغير
 الظرفية فلا يصح تعلقه بأل بمعنى ا منع ويرد حينئذ انه يلزم تقييد اجتهاده بالتحقيق والتهذيب
 فيقتضى انه منع الطالب جهدا في بقية ما يتعلق بالتأليف ولا وجه له وقد كان لعقل نهر بجاء المطر
 وسال الوادي فقيل اذا جاء نهر الله بطل نهر معقل فصار مثلا (قوله دون القسم الثالث) أي وان
 كان الشارح أرجع اسم الاشارة في قوله وأضفت الى ذلك الى ما أخذ من القسم الثالث من
 القواعد وغيرها لضرورة أن الشيء لا يضاف الى نفسه وغيره (قوله و ارادتهما المختصر بلا
 واسطة) وما فيه بواسطة الالفاظ (قوله استعارة مصرحة) أي بعد المجاز المرسل المتقدم كما هو
 الانسب و بيان الاستعارة أن يشبه فهم المعاني من الالفاظ المرتبة بمعنى التناول وهو الاخذ الحسي
 ويستعار اسم المشبه للمشبه والمعنى أن فهم الشخص للمعاني من الالفاظ المرتبة من هذا المختصر
 أقرب من فهمها من الالفاظ المرتبة من القسم الثالث فالضمير للترتيب بمعنى المرتب و يصح أن
 يستعار التناول بمعنى الاخذ لميل النفس الى الترتيب (قوله استعارة مكنية) أي بأن يشبه مرجع
 الضمير الذي هو الترتيب بشئ يتناول ويؤخذ باليد والتناول تخييل ثم جعل أقرب يسه الترتيب من
 جهة التناول والاخذ باليد كناية عن سهولة الوصول الى المقصود (قوله أي أخذنا) أي المختصر
 والمراد بالاخذ منه الفهم منه فهو المراد بالترتيب على طريق الاستعارة المصرحة المبينة على المجاز
 المرسل ان قلنا باستعارته والافهوه بمعنى الاخذ مجرد تخييل لمكنية كما علمت (قوله أنظر الخ) تقدم
 لك الجواب عن نظيره والاعتراض على الجواب (قوله أي فهو مضاف الخ) اختار بعضهم انه
 منصوب على الحال والفاعل ماني أي المفسرة من معنى الفعل أي أفسر ترتيبه بما ذكره كونه
 مضافا فيه المصدر أو حال كوني مضيغا المصدر الى الفاعل أو المفعول كقوله تعالى هذا بعلي شيئا
 فان العامل في الحال ماني حرف التنبيه من معنى الفعل اه وفيه ان وقوع المصدر المنكر حالا
 مقصور على السماع بناء على النسخة التي فيها اضافة للمصدر أما على ماني بعض النسخ من اسقاط
 حرف الجر والاضافة الى المصدر فيلزم عليه وقوع المصدر المعرف حالا وهو أشد منعا وكذا نصب
 على نزع الخافض كما في الوجه الثاني الذي ذكره المحشى نعم هناك قول بالقياسية كما تقدم

أنه لو قال في اختصاره لم ياتوهم عود الضمير المختصر باعتبار معناه كما رجع إليه ضمير تحقيقه ثم
 الاضافة في لفظه من اضافة العام للخاص كشجر أراك اه يس وكتب أيضا قوله في اختصار
 لفظه قيد للنفي أو المنفي والمآل واحد وفائدة التقييد الاشارة الى أنه بالغ في تجر يده عن الحشو
 والتطويل والتعقيد وكل ما يعيبه أفاده في الأطول (قوله تقريبا الخ) تعليل لقوله لم أبلغ وكذا
 قوله وطلبا كما هو صريح الشارح قال في الأطول ان التعليل لترك المبالغة في الاختصار لانه في
 المتون مطلوب والمبالغة فيه شعار المهرة وأما عدم التفسير في التحقيق والتهذيب والاتيان باحسن
 الترتيب فمقبولان لانفسهما لا يستدعيان التعليل فتأمل اه من يس (قوله لما تضمنه) أى
 وهو علة لما تضمنه وعلى هذا يصح وقوع ما على فعل وعلى معنى وعلى الثاني يس أو وهو معمول
 لما تضمنه فإو افعلة على فعل وكتب أيضا قوله لما تضمنه ما افعلة على معنى أى معنى تضمنه معنى لم أبلغ
 وذلك المعنى اثبات وهو قولنا تركت المبالغة والحاصل أن معنى لم أبلغ نفي وهو مستلزم معنى هو
 اثبات وهو معنى تركت المبالغة وهو المعلل بقوله تقريبا اه يس وكتب أيضا قوله لما تضمنه
 الخ لا للنفي لان المفعول له ما فعل لأجله الفعل

تقريبا (مفعول له لما
 تضمنه

(قوله لم ياتوهم الخ) منشأ التوهم القياس على ضمير تحقيقه كما أشار لذلك بقوله كما رجع الخ بقطع
 النظر عن التأمل في المعنى أو بتأويل الاختصار بما يناسب المعنى فاندفع قول بعض مشايخنا لا توهم
 مع كون الاختصار انما يتعلق بالانفاط (قوله والتطويل) المبالغة في التجريد عن التطويل أى
 في ترك التطويل لانتافي عدم المبالغة في الاختصار اذا المبالغة في التجريد عن التطويل لا تستلزم
 المبالغة في الاختصار اذ قد تكون بالاطناب أو المساواة كأن يحذف جميع الزوائد مع الاتيان
 بعبارة يمكن النقص عنها الا انها زائدة على أصل المعنى لنكتة أو مساوية له وقد أرى بدبا الاختصار
 ما يشملهما كما مر (قوله كما هو صريح الشارح) فيه نظر وكانه أراد بالصرح ما هو قريب منه
 ويؤيد ما قلت ما يأتي في القولة بعد (قوله لترك المبالغة) خبران وقوله لأنه أى الاختصار وكذا
 ضمير فيه وقوله شعار المهرة أى فر بما ينهم المصنف بالعجز عن المبالغة في الاختصار ففي هذه التهمة
 بالتعليل وعبارة الأطول والمبالغة فيه شعار مهرة البيان والتسابق فيه مما يحرص فيه غاية الامكان
 ففي المصنف بالتعليل تهمة محجزة في مقام البيان عن التقليل اه أى تقليل الانفاط زيادة على
 ما وقع منه وقد يقال ان ترك ما هو مطلوب وشعار المهرة يستدعى التعليل بقطع النظر عن إبهامه
 العجز ولعله لهذا حذف المحشى هذه الزيادة (قوله لا يستدعيان التعليل) عبارة الأطول
 لا يستدعيان داعيا فن جعل التعليلين محتملين لكونهما متعلقين بجميع ما ذكر أو منقسمين
 اليه على ترتيب أو غير ترتيب كان جواد فهمه مضطر باحتجاجا الى تأديب (قوله على فعل) والكلام
 حينئذ على حذف مضاف أى تضمن معناه (قوله لا للنفي) أى الانتفاء الذي هو معنى الحرف
 (قوله لان المفعول الخ) أى ولان النفي أى الانتفاء المستفاد من الحرف مدلول حر في غير مستقل
 بالمفهومية لا يمكن تقييده ما لم يلاحظ قصدا وحينئذ يصير مدلول اسميا أو فعليا على انه لو عبر عن
 الانتفاء بالفعل بان قيل انتفى كذا لا يصح تعليله بالمفعول له بدون التأويل بل ثبتت كترك الذي
 هو كلف النفس لان المفعول له ما فعل الفعل لأجله كما قاله المحشى أو ما ترتب على الفعل الذي فعل
 لما مر عن عبد الحكيم ان المفعول له قد يكون غايبة مترتبة وقد يكون علة باعثة والانتفاء غير فعل

وعدم المبالغة ليس بفعل ولا للمبالغة لان المعنى عليه أن المبالغة في الاختصار لم تكن للتقريب والتسهيل بل لامر آخر مع أن المبالغة فيه منفية أصلاً وهذا مبني على ما في دلائل العجز أن من حكم النفي اذا دخل على كلام فيه تقييد على وجه ما أن يتوجه الى ذلك التقييد وأجيب بان هذا مسلم لو كان التقييد ثابتاً قبل النفي ثم ورد النفي على الكلام المقيّد بذلك التقييد وهو غير لازم بل يجوز أن يكون القيد انما اعتبر ووجد بعد النفي فلا يتأتى توجه النفي اليه حتى يقتضى الكلام وجود المقيّد لا بقيدته على أن توجهه الى التقييد الثابت قبله أغلبي لا كلي بل يجوز توجهه للمقيّد فقط وللقيد فقط ولهما معاً فيجوز أن يكون علة لا بالغ ويكون النفي للقيد فقط وان قلنا التقييد معتبر وموجود قبل النفي فالاولى تعليل عدم كونه علة للمبالغة بما قاله في الاطول من أنه لا وجه لقصد أن المبالغة في الاختصار لتقريب التعاطي وطلب تسهيل الفهم على الطالبين بل لو كان في المبالغة في الاختصار تقريب التعاطي وطلب تسهيل الفهم لوجب أن يلتزم ويتبادر من كلام الشارح أن المنصوبين في كلام المصنف علتان للمبالغ فقط لاقوله ورتبته أيضاً وهذا هو الاقرب الى كلام المصنف وان احتمل أن يكونا علتين لهما بل جواز الخطأ في أن تكون الاولى للاول والثانية للثاني والعكس فتكون الصور اربعاً هـ ومنهم من عالج عدم جعله علة للنفي بان حرف النفي ضعيف لا يعمل في المفعول له ولا في الظرف عند جهور النعاة كما صرح به ابن هشام في الباب الثالث من المعنى فلذا اوله بفعل مثبت ونقل عن ابن الحاجب اعماله (قوله معنى لمبالغ) أدرج المعنى للإشارة الى أن ترك المبالغة ليس عين معنى لمبالغ لوجوب تغير المتضمن والمتضمن ولو لم يذ كر المعنى لصح أيضاً ان اللفظ يتضمن معناه فيتضمن ما يتضمنه معناه لان متضمن المتضمن لشيء متضمن لذلك الشيء لكن بصير الكلام خالياً عن افادة أن ترك المبالغة ليس عين معنى لمبالغ هـ يزيدى (قوله والضمائر) أى الاربعة (قوله وفي وصف الخ) قال في المطول ولعمري لقد أفرط المصنف في وصف القسم الثالث بان فيه حشواً ونطويلاً وتعقيداً حيث صرح به أولاً ولوح به ثانياً وعرض به بوصف مختصره بأنه منقح سهل المأخذ ثالثاً هـ ملخصاً وقوله حيث صرح به أولاً في قوله غير مصون الخ وقوله ولوح به ثانياً أى في قوله قابلاً للاختصار

فعل لأجل ذلك ولا فعل فعل ترتب عليه ذلك اذ لا يقع عليه الفعل وأيضاً لم يتعد الفاعل فلا بد من التأويل لترك ليحصل الاتحاد أيضاً ثم ان المفعول له فديكون منشأً وسبباً متقدماً نحو قعد عن الحرب جنباً وبكى خوفاً وتعلق به حباً فيدخل ذلك في العلة الباعثة فهي شاملة للعلة الغائية والسبب المتقدم بذاته (قوله وعدم المبالغة ليس بفعل) وانتفاؤها فعل لكن لا يصدق عليه أنه فعل لأجل ذلك اذ لا يقع عليه الفعل كما علمت (قوله ان من حكم النفي) أى من مقتضاه الأصلي عند البلغاء فلا يرد أنه يجبيء النفي الداخلة على كلام فيه تقييد لنفي المقيّد والقيد معاً نحو

• على لاجب لا يهتدى بمناره • فانه على خلاف الاصل ولدفع هذا قال الشيخ وهذا مما لا شك فيه هـ عبد الحكيم واللاحب بالحاء المهملة والباء الموحدة الطريق الواضح والمعنى ان هذا الطريق لا مناره حتى يحصل الاهتداء بذلك المنار اذا الواضح لا يحتاج لمنار (قوله بل يجوز الخ) فيه أن المتبادر غيره هـ شيخنا (قوله أغلبي) يكفي النظر الى الأغلب هـ شيخنا (قوله لوجب أن يلتزم)

معنى لمبالغ أى تركت
المبالغة في الاختصار تقريبا
(لتعاطيه) أى تناوله
(وطلباً لتسهيل فهمه على
طالبيه) والضمائر للمختصر
وفي وصف مؤلفه

(قوله قال الشيخ) أى عبد
القاهر هـ منه

الخ قال في الاطول أقول لعل المبالغة ليست لتزييف المفتاح بل لبيان عذر شروعه في التصنيف مع وجود المفتاح وقبول العذر منه يحتاج الى المبالغة في تحقيق ذلك الوصف اه (قوله بانه مختصر) أخذ من قوله ألفت مختصرا وقوله ولم أبلغ الخ (قوله منقح) مأخوذ من قوله وتهذيبه ويجوز أن يكون مأخوذاً منه ومن قوله تحقيقه فيكون التحقيق والتهذيب يرجعان الى معنى التنقيح وقد يؤيد هذا سكونه عن التحقيق تأمل سم وقوله سهل المأخذ مأخوذ من قوله تقرير بالتعاطيه وطلب الخ (قوله تعريض بانه الخ) كان الظاهر أن يقول تعريض بان القسم الثالث على الضمن ذلك كما تفيد عبارته في المطول والافهم وصف كتابه بما ذكر ليس على طريق التعريض بل على طريق التصريح الا أن يقال مصب التعريض قوله كما في القسم الثالث (قوله لا تطويل فيه الخ) فيه لف ونشر مرتب فقوله لا تطويل فيه راجع الى قوله مختصرا وقوله ولا حشو راجع الى قوله منقح وقوله ولا تعقيد راجع الى قوله سهل المأخذ (قوله المذكور) اشارة الى توجيه افراد اسم الاشارة في قوله ذلك مع عوده على متعدد اه يس (قوله فوائد عشرت الخ) نيه بذلك على مزيد اطلاعه وكما لم يمارسه لكتب الفن كما نيه على وفور فطانتته بقوله وزوائد الخ والقصد بذلك توفير الرغبة في تعاطي كتابه وتسمية ملتقطاته من كتب القوم فوائد ومختصراته زوائد ما تواضع منه حيث جعلها مستغنى عنها واما بالمبالغة في كمالها حيث جعلها زوائد في الفضل على غيرها من الفوائد فاه في الاطول (قوله عشرت أي اطلعت) قال في المختار العثرة الزلة وقد عشرت في ثوبه عشرت بالضم عثار بالكسر يقال عشرت به فرسه فسقط وعشرت عليه اطلع وبابه نصر ودخل وأعثره عليه غيره ومنه قوله تعالى وكذلك أعثرنا عليهم اه وفي الخبر بي عشرت بفتح المثلثة بمعنى اطلعت وبضمها بمعنى وقفت اه ثم رأيت في القاموس ما نصه عشر لضرب ونصر وعلم

بانه مختصر منقح سهل
المأخذ تعريض بانه لا
تطويل فيه ولا حشو ولا
تعقيد كما في القسم الثالث
(وأضفت الى ذلك)
المذكور من القواعد
وغيرها (فوائد عشرت)
أي اطلعت (في بعض
كتب القوم عليها) أي
على تلك الفوائد

أي ما ذكر من المبالغة في الاختصار (قوله قال في المطول الخ) أفاذ به ان قول الشارح هنا تعريض أي زيادة على التصريح والتلويح المتقدمين (قوله لعل المبالغة) أي في وصف القسم الثالث (قوله وقد يؤيد بهذا الخ) انما عبر بقولانه قد يقال ان سكونه عنه لانه لا تعريض في قوله وتحقيقه لان التعريض في فية التعريض هنا القرينة ما مر من وصف القسم الثالث بان فيه تطويل وحشو وتعقيد في قوله ولكن كان غير مصون الخ قابلا للاختصار الخ ولم يسبق وصفه بانه غير محقق لا صريحا ولا تلويحا وكذا لا تعريض في قوله ورتبته الخ كما لا يخفى (قوله على متعدد) أي وهو القواعد والامثلة والشواهد ولم يرجع اسم الاشارة للمختصر لاقتضاء ذلك أن الفوائد والزوائد خارجة عن المختصر ومضمومة اليه وليس كذلك (قوله توفير الرغبة في تعاطي كتابه) حيث انه وجد شرط السكال وهو الممارسة والفظانة (قوله العثرة الزلة الخ) وفي المصباح عشرت الرجل في ثوبه عشرت والدابة أيضا من باب قنسل وفي لغة من باب ضرب عثار بالكسر والعترة المرة ويقال للزلة عثرة لانها سقوط في الاعم وفرق بينهما في مختصر العين بالمصدر فقال عشرت الرجل عشورا وعثر الفرس عثارا وعثر عليه عثارا من باب قنل وعشورا اطلع عليه وأعثره غيره أعلمه به (قوله يقال عشرت به فرسه) أي في نحو حجر فهو من قبيل ما قبله فصارعه بالضم ومصدره العثار (قوله عشرت بفتح المثلثة بمعنى اطلعت) يوافق ما مر ان جعله من باب نصر ودخل وما يأتي عن القاموس ان جعله من باب نصر فقط وقوله وبضمها بمعنى وقفت زيادة لا تعرض لها في عبارة المختار ولم يتعرض للمصدر

وكرم عشر او عشارا وتعثر كبا ثم قال والعثور الاطلاع كالعثر اه وقاعدة صاحب القاموس انه اذا ذكر المصدر مطلقا فالفعل منه على مثال نصر كما قال في خطبته وكتب أيضا قوله عشرت في بعض الخ في ذكر العثور الذي تفهم منه المصادفة اتفاقا و ذكر البعض الذي يفهم منه عدم شيوعه في كتب القوم اشارة الى العزة اه يس (قوله وزوائد لم أظفر الخ) فان قيل هي حينئذ اجنبية عنهم وعماقالوه فكيف تدخل في فهمه وتضاف الى ما قالوه ويجري عليها حكمه قلت لمناسبتها لما قالوه وكونه على طريقته ومشابهته في الفائدة (قوله أظفر) من باب طرب كما في المختار (قوله في كلام أحد) أي من المتصدين لتقرير هذا الفن واستنباطه وتدوينه فلا ينافي أنه قد يفهم بعض تلك الزوائد من كلام نحو مفسر اه يس (قوله بأن يكون الخ) تصوير للاشارة المنفية وقوله وان لم يقصدوها أي بالافادة بالتركيب أولا وبالذات فلا يرد ان الاشارة تستدعي قصدا تأمل وكتب أيضا الواو للحال وان زائدة (قوله تلخيص المفتاح) لانه تلخيص أعظم أجزائه اه سم فاندفع الاعتراض بأنه انما هو تلخيص لبعضه (قوله ليطلق اسمه) أي معنى اسمه العلمي وهو اللفاظ المخصوصة وقوله معناه أي الاصل وهو التنقيح والتهذيب ووجه المطابقة والمناسبة أن التنقيح والتهذيب الذين هما المعنى اللغوي للتلخيص متعلقان بتلك اللفاظ المخصوصة التي هي معنى الاسم العلمي وحاصل ان بها فاندفع ما قيل ان تلخيص المفتاح علم فلا يبدل الاعلى اللفاظ المخصوصة

وقياس فعل بالضم الفعولة والفعالة كالسهولة والجزالة لكنه جاء على خلاف القياس كما يعلم مما نقله عن القاموس بعد كما يعلم منه أن قوله بالضم ليس بقيد (قوله كبا) أي سقط (قوله وقاعدة صاحب القاموس الخ) فالذي تقدم عن المختار من أنه من باب نصر ودخل فيه زيادة على ما في القاموس (قوله اذا ذكر المصدر مطلقا) المصدر المطلق في كلامه هنا هو العثور والعثر (قوله قلت لمناسبتها الخ) بقى انها اذا لم تكن لأحد منهم ولا يشير اليها كلامهم كانت باطلة اذ لا مستند لها ويجاب بانه مجتهد الاستناد للغة والاستنباط منها أو بان المراد انه لم يظفر بها في كلام المستنبطين من قواعد الفن فلا ينافي انها مستنبطة من قواعد والمستنبط من القواعد لا يضاف الا الى مستنبطه وحينئذ لا يرد الاشكال الذي ذكره المحشى حتى يحتاج الى الجواب الذي ذكره (قوله انه قد يفهم) أي وقد يظفر بذلك أخذ من ظاهر التقييد أولا بقوله أي من المتصدين والافتقار للظفر لا ينافي الوجود حتى يحتاج للتقييد ثم فيه دعوى الاطلاع على جميع كتب القوم المتصدين لتقرير الفن ودعوى المحشى أخذ المصنف من كلام نحو المفسر على انه قد تقدم عن الأطول انها من مخترعته الا أن يجمع بين الكلامين بعمل كلام الأطول على مجموع الزوائد فلا ينافي أن بعضها ليس مخترعا ولك أن تقول ان قوله أولا من المتصدين الخ أي من اطلع على كلامهم ونفى الظفر بها في كلام أحد منهم لا بطريق التصريح ولا غيره كناية عن نفي وجودها في كلامهم ولهذا فرغ المحشى على التقييد قوله فلا ينافي الخ والافتقار للظفر بها في كلام أحد مطلقا لا ينافي ما ذكره فلا دخل للتقييد فتدبر (قوله فلا يرد ان الاشارة تستدعي قصدا) فالقصد لا بد منه للاشارة وان كان غير موجود هنا لاتتقاء الاشارة (قوله متعلقان بتلك اللفاظ المخصوصة الخ) فلذلك سميت هذه اللفاظ بهذا الاسم (قوله فاندفع ما قيل الخ) محصل القيل ان لفظ تلخيص المفتاح ليس دالا على شيء غير اللفاظ المخصوصة وتلخيص ومفتاح كل منهما كالأى من زيد فلا يبدل على شيء ولا

(وزوائد لم أظفر) أي لم أفر (في كلام أحد بالتصريح بها) أي بتلك الزوائد (ولا الاشارة اليها) بأن يكون كلامهم على وجه يمكن تحصيلها منه بالتبعية وان لم يقصدوها (وسميته تلخيص المفتاح) ليطلق اسمه معناه (وأنا أسأل الله

ولا يدل جزؤه على جزء معناه (قوله قدم المسند اليه الخ) اعلم أولاً أن تقديم المسند اليه على المسند
الفعل على إذا لم يدل حرف النفي قديماً للتخصيص وقديماً للتقوية على ما سيجي وهو هنا لا يعرف لشيئ
منها وجه حسن اذ لا حسن لقصر السؤال عليه بل التشريك في السؤال حسن ليكون أقرب
الى الاجابة لاجتماع القلوب وأبعد عن التعجر في الدعاء ولاننا كيد اسناد السؤال اذ لا انكار ولا
ترد فيه للسامع وحاصل ما أجاب به الشارح بتوضيح أنه قصد أن يجعل الجملة حالاً ليفيد مقارنة
السؤال لجميع ما تقدم من التأليف والترتيب والاضافة والتسمية ولا يحصل هذا المعنى صريحاً الا
بايراد الجملة الاسمية مع الواو اذ لو اوردت الفعلية بدون الواو كانت ظاهرة في الاستثناى ولو اوردت
مع الواو كانت ظاهرة في العطف مع أن الجملة المضارعية المثبتة الحالية لا تقترن بالواو قال في الخلاصة
وذات بدء بمضارع ثبت حوت ضمير او من الواو اخلت

لكن هذا لا يدفع الاعتراض المذكور من أن التقديم لا يكون الا لاحد الأمرين ولا حسن لشيئ
منها هنا الا أن يقال القصد بذلك مجرد بيان لنشأ اختيار الجملة الاسمية اه من عبد الحكيم

تتأني المطابقة الا اذا كان هناك معنيان (قوله على جزء معناه) أى الأصلي والقصد انه لا بد أن
يوجد معنيان تعتبر المناسبة بينهما اذ ليس المراد المناسبة بين اللفظ نفسه والمعنى (قوله اعلم أولاً ان
تقديم الخ) ما ذكره عن عبد الحكيم في هذه القولة ابصاح لقول المطول لا يعرف لتقديم المسند
اليه ههنا جهة حسن اذ لا مقتضى للتخصيص ولالتقوى فكأنه قصد جعل الواو للحال فأنى بالجملة
الاسمية (قوله اذا لم يدل حرف النفي) فان وليه لم يفد الا التقوى نحو أنت لا تكذب وان وليه
المسند اليه لم يفد الا للتخصيص نحو ما أنا قلت هذا أى لم أقله مع أنه مقول (قوله اذ لا حسن لقصر
السؤال عليه) المفيد أن سؤال الغير لا ينظر اليه ولا يعول عليه والمراد السؤال بهذه الجملة فان
الكلام الآن مبني على انها انشائية معنى وان كانت خبرية على جواب الشارح بعد (قوله
بل التشريك في السؤال حسن) المراد بالتشريك في السؤال حصوله من جماعة الاتيان بلفظ
يدل على أن الداعي هو وغيره وقوله وأبعد عن التعجر أى المأخوذ من نفي السؤال عن الغير فاندفع
اعتراض بعض مشايخنا على قوله بل التشريك الخ بان المنصوص على حسنه التعميم في الدعاء
لا التشريك أى الاتيان بلفظ يدل على أن الداعي هو وغيره وعلى قوله وأبعد عن التعجر بان البعد
عن التعجر متحقق اذ هو دواع بالنتفع له ولغيره ولم يخص به أحد وهو المطلوب (قوله من التأليف
الخ) أى وغيرها مما مر (قوله الا بايراد الجملة الاسمية مع الواو) أى لان الواو حينئذ لا تكون ظاهرة
في العطف لاختلاف الجملة مع ما قبلها اسمية وفعلية ولا في الاستثناى لقلته فحملت على أنها للحال
(قوله اذ لو اوردت الفعلية الخ) وكذا لو اوردت الاسمية بدون الواو (قوله كانت ظاهرة في
العطف) لمناسبة الجملة لما قبلها في الفعلية ومحل مرعاة المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه
ماضوية ومضارعية مالم توجد نكتة للعدول وقصد هنا الى المضارعية لقصد الاستقرار
التجددى لان الماضوية تفيد الانقطاع (قوله ولا حسن لشيئ منها ههنا) اذ ليس المقام مقام
افادة أن الدعاء الذى صدر منه كان على وجه الانفراد وان وجد من يعتقد انه كان على وجه الشركة
ولا انكار لاسناد السؤال من السامع ولا تردد فيه (قوله الا أن يقال القصد الخ) محصله أن
الشارح قصد بيان حكمة اختيار المصنف الاتيان بالجملة الاسمية اللازم لها تقديم المسند اليه ولم

قدم المسند اليه

وقال الفيزري قال بعض العلماء يجوز أن يكون التقديم للتخصيص الحقيقي بأن يكون معناه أنا
يقصد بيان حكمة تقديم المسند اليه حتى يرد عليه أن ما ذكره لم يفد أن التقديم هنا لاحدى
النكتتين التخصيص والتقوى وهذا ظاهر في عبارته في المطول التي تقدم نقلها وكذا في عبارته
هنا يجعلها على أن المعنى أتى بالجملة اسمية فقدم المسند اليه الخ فتقديم المسند اليه لازم المقصود
لامقصود هنا ثم ان عبارة عبد الحكيم ليست هكذا اذ لفظها الآن يقال انه من ثقة الاعتراض
بيان لمنشأ اختيار الجملة الاسمية اه وهو يوافق ما نقله المحشى عنه ان كان معنى قوله من ثقة
الاعتراض انه من كلام المعترض لادخله في الاعتراض فكان المعترض يقول لوجه التقديم
وان كان هناك وجه للاسمية المخبر فيها بالمضارعية أما اذا كان معناه كما هو ظاهره أن له دخلا
في الاعتراض فكان المعترض يقول لوجه التقديم وكأنه قصد الخ فوقع في ضرر كون التقديم
لاوجهه اذ لا يظهر كونه هنا للتخصيص ولالتقوى فلا يظهر الاول وصرح الثاني بقاء الاعتراض
على المصنف وقد يقال حيث كان التقديم لازما ليس مقصودا لذاته فليس بلازم أن يكون لأحد
الأميرين المذكورين ولا يستدعي نكته والمستدعي كما هو الظاهر هو التقديم المقصود لذاته
فحينئذ كلام الشارح يتم جوابا عن الاعتراض ومحصله أن المصنف لم يقصد التقديم لذاته حتى
يحتاج لنكته بل قصد جعل الواو للحال فأتى بالجملة الاسمية وقصد افادة التجدد فجعل خبرها
مضارعا فلزمه التقديم فهو حاصل غير مقصود فلا يستدعي نكته حتى يقال ان نكته تقديم المسند
اليه اما التخصيص واما التقوى ولا حسن لواحد منهما هنا وقد جوز عبد الحكيم كون التقديم
هنا للتقوى بأن التأكيدي يكون لغير الانكار والتردد فالتأكيدي هنا لاظهار الرغبة في السؤال
كما في قوله تعالى انامعكم ولاستبعاده السؤال ولذا علمه بقوله انه وفي ذلك النفع الذي كالنفع بأصله
قال صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى الله نزل أحسن الحديث ايقاع الله مبتدا و بناء نزل عليه
فيه تأكيدي لاسناده الى الله وأنه من عنده اه وقوله لاظهار الرغبة في السؤال الخ يعني أن التأكيدي
هنا كناية عن اظهار الرغبة واستبعاد المسؤل وان كان ليس محل انكار ولا تردد اذ الجملة
دعائية قال معاربه والتحقيق أن معنى التقوى كما يأتي في محله تقرر الحكم في ذهن السامع ولو
خاليا عنه وعن التردد فيه لا تأكيدي الذي شأنه أن يكون لازمة شك أو انكار وان تكرر الاسناد
في جملة كبرى كما هنا لا قائل بأنه يفيد هذا التأكيدي وان وجه التقوى ونمرته هنا اظهار الرغبة
في السؤال مع التعريض بالتحريض على قراءة الكتاب المرغوب في سؤال النفع به من الله الذي
لا يجيب سائله ويطلب الثواب منه تعالى على تأليفه وعلى ذلك النفع به وقوله كما في قوله تعالى انامعكم
أي في الدين والاعتقاد لانغار فكم في حال من الاحوال وانما خاطبهم بالجملة الاسمية المؤكدة لأن
مدعاهم عندهم تحقيق الثبات على ما كانوا عليه من الدين والتأكيدي للانباء عن صدق رغبتهم
ووفور نشاطهم لانكار الشياطين وقوله ولاستبعاده السؤال أي استبعاد المصنف السؤال كأنه
يستبعد النفع بكتابه فيستبعد السؤال فاستبعاد السؤال لاستبعاد المسؤل وقوله قال صاحب
الكشاف الخ تأييدا لقبله لان التأكيدي في الآية ليس لرد انكار المخاطبين المؤمنين ولا لرد ردهم
اذ لانكار ولا تردد بل لتفخيم أحسن الحديث ورفع محله والاستشهاد على حسنه وانه من عنده
لا يمكن صدوره عن غيره والتنبيه على أنه وحى معجز فهو أمر مستبعد غريب (قوله وقال الفيزري

أَسْأَلُ اللَّهَ لِغَيْرِي لِأَن مَّا أَلْفَتَهُ لَا يَصْلِحُ لِأَن يَلْتَفِتَ إِلَيْهِ غَيْرِي فَضِلَّا عَنِّي أَن يَسْأَلَ النَّفْعَ بِهِ وَيَكُونَ
 الْمُرَادُ اسْتِحْقَاقَ مُؤَلَّفِهِ وَيَجُوزُ أَن يَكُونَ الْقَصْرُ أَضَافِيَا أَي أَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ لِأَنَّ مَعَارِضِي وَلَا حِسَادِي
 مِنْ عِلْمَاءِ الزَّمَانِ وَكُلَّهَا لَيْسَ بِشَيْءٍ أَمَّا الْأَوَّلُ فَلِأَنَّ اسْتِحْقَاقَ مُؤَلَّفِهِ بِحَيْثُ يَدْعُو عَدَمَ صَلَاحِيَّتِهِ لِأَن
 يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ غَيْرٌ مَنَاسِبٌ مَّا أَسْلَفَهُ مِنْ مَدْحٍ مَخْتَصِرٍ وَتَرْجِيحِهِ عَلَى الْمَفْتَاحِ الْإِبْتِكَافِ وَأَمَّا الثَّانِي
 فَلِأَنَّهُ لَيْسَ هُنَا مِنْ يَعْتَقِدُ شَرَكَةَ مَعَارِضِيهِ وَحِسَادِهِ لَهُ فِي السُّؤَالِ حَتَّى يَخْتِجَ إِلَى التَّخْصِيسِ أَه
 وَفِي السِّيرَامِيِّ وَخَسْرٍ وَالْفَرَزِيِّ مِمَّا يَخْصِيهِ بِجُوزِ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيمُ لِقَصْدِ التَّقْوِيَةِ لِأَنَّهُ مَالِبًا بَالِغٍ فِي
 مَدْحٍ تَصْنِيفِهِ كَانَ مِظَنَّةُ تَوْهَمِ الْإِعْتَادِ فِي حُصُولِ النَّفْعِ بِهِ عَلَى كَمَالٍ تَصْنِيفِهِ فَلَا يَدْعُو فَقْوَى السُّؤَالِ
 دَفْعًا لِهَذَا التَّوَهُّمِ وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا أَه وَذَكَرَ فِي الْأَطْوَلِ مِنْ وَجْهِ التَّقْدِيمِ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
 لِلتَّخْصِيسِ إِظْهَارَ الْوَحْدَةِ فِي هَذَا الدَّعَاءِ وَعَدَمَ مِشَارِكِ لَهُ فِيهِ بِالتَّأْمِينِ لَيْسْتَ عَطْفٌ بِهِ فَكَأَنَّهُ قَالَ
 فِي أَثْنَاءِ السُّؤَالِ إِلَهِي أَرْحَمِ وَحْدَنِي وَأَنْفَرَادِي عَنِ الْإِعْوَانِ أَه وَكُتِبَ أَيْضًا وَهُوَ أَنَا (قَوْلُهُ
 قَصْدًا إِلَى جَعْلِ الْوَاوِ لِلْحَالِ) أَي وَجَعَلَ الْوَاوِ لِلْحَالِ يَسْتَدْعِي تَقْدِيمَ الْمُسْتَدَّ إِلَيْهِ لِتَكُونَ الْجُمْلَةُ اسْمِيَّةً
 فَيَصِحُّ اقْتِرَانُهَا بِالْوَاوِ بِخِلَافِ الْمُضَارِعِيَّةِ فَاتِّمَامُهَا لِأَيُّهَا اقْتِرَانُهَا بِالْوَاوِ وَإِذَا كَانَتْ حَالًا (قَوْلُهُ حَالٌ مِنْ أَنْ
 يَنْفَعُ) قَالَ الْخَفِيدَانَا لَمْ يَجْعَلْهُ ظَرْفًا لِقَوْلِ الْأَسْأَلِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ النَّفْعَ كَانَ بِمَجْرَدِ الْفَضْلِ وَالكَرَمِ
 لِأَنَّ الْحَالَ وَصَفٌ لِصَاحِبِهَا لِأَمْرٍ ذَاتِي فِي الْمُخْتَصِرِ أَه بِإِيضَاحٍ وَفِيهِ أَنَّهُ لَا يَظْهَرُ تَعَلُّقُ الظَّرْفِ
 بِالسُّؤَالِ مَعَ اسْتِيفَانِهِ مَفْعُولِيهِ حَتَّى يَخْتِجَ إِلَى نَسْكَتَةِ الْعَدُولِ عَنْهُ عَلَى أَنَا لَوْ سَأَلْتَهُ لَمْ نَسَلْ عَدَمَ حُصُولِ
 تِلْكَ الْإِشَارَةِ عَلَيْهِ فَتَأْمَلُ (قَوْلُهُ مِنْ أَنْ يَنْفَعُ) وَأَنْ يَنْفَعُ فِي تَأْوِيلِ النَّفْعِ مَفْعُولٌ نَأْسَلُ فَالْعَامِلُ

قصدا الى جعل الواو
 للحال (من فضله) حال
 من (أن ينفع به) أي بهذا
 المختصر (كما نفع بأصله)

الْحِ) وَإِذَا الْإِمَانِعُ مِنْ جَعْلِ الْجُمْلَةِ دَعَائِيَّةً (قَوْلُهُ لِأَن مَّا أَلْفَتَهُ الْخِ) وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ لِأَن مَّا أَلْفَتَهُ
 لَا يَصْلِحُ غَيْرِي لِأَن يَلْتَفِتَ إِلَيْهِ لِعَظَمِ مَّا أَلْفَتَهُ فَهُوَ فِي مَرْتَبَةِ لَا يَصِلُونَ إِلَيْهَا فَعَلِي هَذَا وَغَايَةَ فِي الْمَدْحِ
 مَنَاسِبٌ مَّا أَسْلَفَهُ (قَوْلُهُ الْإِبْتِكَافِ) أَي بَأَنَّ يُقَالَ الْكِتَابُ فِي ذَاتِهِ حَسَنٌ مَتَّصِفٌ بِمَا تَقْدِمُ الْأَنَّهُ
 اسْتِحْقَرَهُ مِنْ حَيْثُ نَسَبْتَهُ إِلَيْهِ لِكُونِهِ مَعْرُوفًا بِمَعَارِضِهِ نَفْسِهِ وَالْمُنْسُوبُ إِلَى الْخَفِيرِ حَقِيرٌ فَجَهَةٌ
 الْمَدْحِ وَالذَّمِّ مُخْتَلَفَةٌ (قَوْلُهُ وَأَمَّا الثَّانِي فَلِأَنَّهُ الْخِ) أَي لِأَنَّ الْقَصْرَ الْإِضَافِيَّ إِنَّمَا يَكُونُ لِلرَّدِّ عَلَى
 مِنْ يَعْتَقِدُ الشَّرَكَةَ وَلَيْسَ هُنَا مِنْ يَعْتَقِدُ أَنَّ أَهْلَ عَصْرِهِ الْحِسَادِيَّ مِشَارِكُونَ فِي السُّؤَالِ حَتَّى
 يَرُدُّ عَلَيْهِ وَيَكُونُ يَدْعُو أَنَّ هُنَا يَعْتَقِدُ لِلشَّرَكَةِ أَمْرٌ بَعِيدٌ قَالَ الدَّسُوقِيُّ (قَوْلُهُ وَذَكَرَ فِي الْأَطْوَلِ الْخِ)
 عِبَارَتُهُ تَقْدِيمَ الْمُسْتَدَّ إِلَيْهِ أَمَّا لِلتَّخْصِيسِ إِظْهَارَ الْوَحْدَةِ فِي هَذَا الدَّعَاءِ وَعَدَمَ مِشَارِكِ لَهُ فِيهِ بِالتَّأْمِينِ
 لَيْسْتَ عَطْفٌ بِهِ فَكَأَنَّهُ قَالَ فِي أَثْنَاءِ السُّؤَالِ إِلَهِي أَرْحَمِ وَحْدَنِي وَأَنْفَرَادِي عَنِ الْإِعْوَانِ أَوْلِيئِي
 عَلَى أَنَّهُ مَحْسُودٌ أَهْلُ الزَّمَانِ حَتَّى لَا يَسَاعِدَهُ أَحَدٌ فِي سُؤَالِهِ وَأَمَّا لِتَقْوِيَةِ الْحُكْمِ لِأَنَّ كَوْنَهُ سَائِلًا لِلنَّفْعِ
 بِهِ مِنْ مَحْضِ الْفَضْلِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى اسْتِحْقَاقِ كِتَابِهِ الْإِنْتِفَاعَ بَعْدَ طَرَاثِهِ فِي وَصْفِ كِتَابِهِ بِمَا
 يَوْجِبُ الْإِنْتِفَاعَ بِهِ مِظَنَّةٌ لِللَّانْكَارِ فَانْدَفَعَ مَا ذَكَرَهُ الشَّارِحُ الْمُحَقِّقُ حَيْثُ قَالَ لَا يَعْرِفُ لِتَقْدِيمِ الْمُسْتَدَّ
 إِلَيْهِ هَهُنَا جِهَةٌ حَسَنٌ إِذْ لَا مَقْتَضَى لِلتَّخْصِيسِ وَلَا لِلتَّقْوِيَةِ عَلَى أَنَّهُ يَكْفِي كَوْنُ الْأَصْلِ التَّقْدِيمِ وَلَا
 مَقْتَضَى لِلْعَدُولِ عَنْهُ جِهَةٌ لِلْحَسَنِ أَه وَلِهَاقِيَّةٌ فَرَاغَتْهَا أَنْ أَرَدْتُ وَقَوْلُهُ عَلَى أَنَّهُ يَكْفِي الْخِ
 الظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا مَفْرُوضٌ فِي نَحْوِ زَيْدٍ قَائِمٌ لَافِي مِثْلِ مَا نَحْنُ فِيهِ مِمَّا تَكَرَّرَ فِيهِ الْإِسْنَادُ كَأَنَّا عَرَفْتُمْ فَان
 الظَّاهِرُ الْإِقْتِصَارُ عَلَى عَرَفْتُمْ فَيَخْتِجُ لِنَسْكَتِهِ لَدِكْرًا نَأْفِسُ لَعَرَفْتُمْ تَدْبِيرِ (قَوْلُهُ لَا يَظْهَرُ تَعَلُّقُ
 الظَّرْفِ بِالسُّؤَالِ الْخِ) أَي عَلَى وَجْهِ التَّعْدِيَةِ بِأَنَّ يَكُونُ أَحَدًا مَفْعُولِينَ وَقَوْلُهُ مَعَ اسْتِيفَانِهِ مَفْعُولِيهِ أَي

في الحال هو أسأل لان العامل في الحال هو العامل في صاحبها وليس هو حال من فاعل ينفع أو ظر فاعل
لغوا متعلقا ينفع حتى يكون العامل فيه ينفع فيلزم تقديم صلة الموصول الحر في عليه تأمل وكتب
أيضا أي مثل طالب (قوله وهو المفتاح) وجعله أصلا له باعتبار أن أعظم أجزائه الذي هو القسم
الثالث منه أصل له فهو أصل له بواسطة (قوله انه الخ) علة لأسأل (قوله ولي ذلك) أي مولى ومعطيه
(قوله أي محسبي وكافي) أشار إلى أن الحسب بمعنى المحسب أي الكافي وهو في الاصل اسم مصدر
فيستوي فيه المذكور والمؤنث والواحد والاثنتان والجمع فان ذكر بعد التكررة كان صفة لها نحو
هذا رجل حسبك وان ذكر بعد المعرفة كان منصوبا على الحال نحو هذا عبد الله حسبك وقد
ينطق بالفعل فيقال هذا رجل أحسبك أي كفاك ورجلان أحسباك ورجال أحسبوك وان
قطع عن الاضافة ونوى معنى المضاف اليه بنى على الضم تقول رأيت زيدا حسب اه من خسرو
بتصرف وكتب أيضا قوله محسبي وكافي أي في جميع المهمات أو في ذلك النفع والاول أكثر فائدة
والثاني أنسب بما قبله (قوله وكافي) عطف تفسير (قوله اما على جملة الخ) انما انحصر في هذين

بخلاف ما اذا لم يستوف فانه يظهر تعلق الظرف به على وجه التعديبة كأن يقال وأنا أسأل الله من
فضله فانه يصح تعلقه به على أنه المفعول الثاني أي أسأله بعض فضله وفيه أن التعلق به لا يلزم أن يكون
على وجه التعديبة فقوله لا يظهر تعلق الظرف بأسأل الخ لا يظهر الا لو كان المراد تعلقه به على أنه أحد
مفعوليه وليس كذلك وقوله على أنا لو سلمناه لم نسلم عدم حصول الخ أي لو سلم التعلق به على وجه
التعديبة بحيث يكون أحد المفاعيل جدا لم نسلم عدم حصول تلك الاشارة بل هو صريح الاشارة
اذا المسؤول حينئذ من الفضل وناقشه شيخنا في قوله وفيه أنه لا يظهر الخ بأنه ظاهر لاسترة فيه اذ
استيفاء المفاعيل لا يمنع تقول ضربت زيدا في الدار أو مع عمر وعلى معنى أنه الضارب أو بالسوط
أو للتأديب أو من قسرت عليه وفي قوله لم نسلم الخ بأنه مسلم اذا المعنى أسأله لأجل فضله القائم به أو
الحاصل منه أن ينفع وكون نفعه فضلا واحسانا لا يستفاد من هذا كما يقال أسألك يا هذا من فضلك
أن تعطيني ما واجب عليك من أجرني اه فالسؤال لما يستحق قد يكون منشؤه فضل المسؤول بحيث
لو لم يكن متصفا بفضله لترك حقه ولم تسأله فلا وجه لعدم التسليم ان لم يكن بناء على أن المراد
التعلق على وجه كونه مفعوله الثاني فان كان بناء على ذلك ورد عليه أنه ليس بمراد كما علمت
فتدبر (قوله حتى يكون العامل الخ) راجع للوجهين قبله وبما يبطل أيضا الاول منهما أعنى الحالية
من فاعل ينفع عدم ظهور المعنى عليها اذ لا معنى لقولك وأنا أسأل الله أن ينفع حال كون الله كأننا
من فضله الا أن يكون المعنى معطيا من فضله لكن الحال حينئذ هو المحذوف لكونه خاصا فلا يتم
كلامه الا اذا جرى على أن المستقر ما كان عامله محذوفا عاما أو خاصا نحو زيد على الفرس أي
راكب (قوله بمعنى المحسب) فليس اسم فعل وقول صاحب الصحاح حسبك درهم أي كفاك
بيان للمعنى بالمال كما في الدسوقي قال وبما يرد كونه اسم فعل انه تدخل عليه العوامل اللفظية استعمل
استعمال الصفات كررت رجل حسبك أم استعمال الاسماء الجامدة نحو فان حسبك الله اه بالمعنى
وأنت تعلم أنه لا مانع من اتيان اسم فعل وغيره فيكون كلام صاحب الصحاح صحيحا بظاهره (قوله
انما انحصر الخ) علل عبد الحكيم قبل ذلك كون الواو هنا للعطف بأنه الاصل في الواو وعدم
صحة وقوع الجملة الانشائية حالا وعدم صحة تقييد السؤال بها على تقدير كون الجملة حالا وعدم صحة

وهو المفتاح أو القسم
الثالث منه (انه) أي الله
(ولي ذلك) النفع (وهو
حسبي) أي محسبي وكافي
(ونم الوكيل) عطف
اما على جملة وهو حسبي

لان المدكور ثلاث اجل لا يصح العطف على الأولى منها لعدم الجامع أى الرابط ولكونها حالولا
على الثانية لانها معللة وهذه الجملة لا تصلح للتعليل فتعين الثالثة فاما على تمامها واما على جزئها اه

لا اعتراض لان تجوز آخر الكلام قول ضعيف وأنه لا جزيل نسكته له هنا اه وبه يتم التعيين
الذى ذكره بعد وقوله وتقييد السؤال أى على كونه حالامن لفظ الجلالة أو تقييد غيره على كونه
حالامن غيره لكن لا يخفى أن الاستئناف وان كان خلاف الاصل الا أنه لا يلزمه مخدور بموجب
التخلص منه الى تكلف كالعطف هنا وقد ناقشه معاوية بأن واو الاعتراض هي واو الاستئناف تسمى
بالاولى في التوسط وبالثاني في التأخر فعمل الضعف المدكور التسمية ولا مشاحة فيها ونسكته
الاعتراض هنا الايقال في المدح وتأكيد السؤال نحو وهم مهتدون في قوله تعالى قال يا قوم
اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون وايضا هو تذييل لحسي لان من معناه
فأكتفى به وأتوكل عليه ومنه معنى نعم الوكيل نعم الكافي فكأنه قيل هو وكيلى ونعم الوكيل أو هو
كافى ونعم الكافى كفاي ذلك جزيناهم بما كفروا وهل يجازى الا الكفور وقيل جاء الحق وزهق
الباطل ان الباطل كان زهوقا فدان نسكتان جزيلتان (قوله على الأولى) وهي وأنا أسأل الله
(قوله لعدم الجامع) أى الرابط أى الارتباط والمناسبة وكان المناسب له حذف التفسير لان الرابط
يتوهم منه أنه ما يربط الحال نحو الضمير وهو غير مراد لوجوده هنا وهو الواو الداخلة على الأولى
لكن فيه أنه على ما صنع السارح لجامع أيضا لكمال الانقطاع على كل باختلاف بالخبرية
والانثائية فان جرى على خلاف رأى السارح وأن الاختلاف المدكور لا يوجب كمال الانقطاع
واعتبر مناسبة بين نعم الوكيل وهو حسي كالمناسبة الآتية في المحشى ورد عليه أنه يمكن اعتبار
مناسبة بين نعم الوكيل وأنا أسأل الخ كأن يقال ان نعم الوكيل لبيان حال المنصوب على التعظيم
ومدحه في كالتعليل لسؤاله (قوله ولكونها حالا) أى فيلزم عليه وقوع الانثائية حالا (قوله ولا
على الثانية) وهي قوله انه ولى ذلك بقى عليه العطف على جزأها والممانع منه أن الجملة التى خبرها
انثائية انثائية على ما بأتى عنه فلو عطف على جزأها للزم وقوع الانشاء تعليلا أما على أنها
خبرية فلا مانع منه (قوله لأنها معللة) أى مسوقة للتعليل ومقتضاه أن الجامع على هذا موجود
ويوجه بأن الجملة المعطوف عليها مفيدة للمدح والتعظيم (قوله وهذه الجملة لا تصلح للتعليل) أى
لأنها انثائية والانشاء لا يعلل به وناقشه معاوية بأن التعليل بالانثائية سائغ كسأل الله انه نعم
الوكيل وخذيذا انه نعم كذا ودع كذا انه بنس كذا وفي الحديث وأعوذ بذلك من الحيانة فانها بنسبت
البطانة أى ذميمة كل الذم أو مقول فيها الخ على أن العطف على هو حسي عطف على ما عطف هو
عليه اه وقوله كسأل الخ مبنى على ما لعبد الحكيم من أن الجملة التى خبرها انشاء انثائية وقوله
على أن العطف الخ معناه أن هو حسي معطوفة على انه ولى ذلك الواقع تعليلا وإذا كان كذلك لزم
أن كلام من هو حسي وما عطف عليه أعنى نعم الوكيل تعليل أيضا فكون نعم الوكيل تعليلا لزم
سواء عطف على انه ولى ذلك أو على هو حسي وكذا يلزم كونه تعليلا لان كان معنى كلام معاوية أن
عطف نعم الوكيل على هو حسي إنما هو تسميح والمراد العطف على الأول كما هو القاعدة هذا والى
كون هو حسي معطوفة على انه ولى ذلك يشير كلام السارح في المطول حيث قال وهو حسي أى
محسي وكافى لا أسأل غيره فعلى هذا كان الأنسب أن يقول والله أسأل بتقديم المفعول اه قال

عبد الحكيم (قوله والمخصوص الخ) والتقدير نعم الوكيل الله وتقديره متأخر عن الفاعل واجب وهو مبتدأ خبره الجملة قبله أو خبر مبتدأ واجب الخذف أي هو الله أو مبتدأ خبره محذوف وجوباً أو بدل من الفاعل أقوال (قوله وأما على حسبي) وإن لزم عطف الجملة على المفرد لانه يجوز إذا تضمن المفرد معنى الفعل اه مسم (قوله فالمخصوص هو الضمير الخ) يعني هو في قوله وهو حسبي وكون المخصوص مقديماً على الفعل ليس بالاعرف ولذلك عزاه الى القائل به اه جري (قوله على ما صرح به صاحب المفتاح) وليس هو الضمير المتقدم عند الجمهور بل المخصوص محذوف والضمير المتقدم دليل عليه فاذا قلت زيد نعم الرجل فزيد المدكور دليل على المخصوص المحذوف لانفس المخصوص لانه مؤخر دائماً والتقدير زيد نعم الرجل زيد فخذف المخصوص الذي هو زيد الثاني لدلالة زيد الاول عليه هذا مذهب الجمهور ومذهب صاحب المفتاح انه نفس المخصوص (قوله قد عطف الخ) أما على الأول فظاهر وأما على الثاني فلان حسبي بمعنى محسبي وهو بمعنى محسبني فهو جملة خبرية في المعنى فسقط ما قبل ان المعطوف عليه على الثاني مفرد فليس بجبر لان الخبر والانشاء انما يجريان في الجملة وكتب أيضاً قوله قد عطف الانشاء على الخبر أي وهو ممنوع عند البيانيين وأكثر النعاة فهو اعتراض على هذا التركيب وجوابه ما يمنع قوله الانشاء بجعل

والمخصوص محذوف وأما
على حسبي أي وهو نعم
الوكيل فالمخصوص هو
الضمير المتقدم على ما
صرح به صاحب المفتاح
وغیره في نحو زيد نعم
الرجل وعلى كل تقدير قد
عطف الانشاء على الاخبار

عبد الحكيم أي لتكون الجملتان علتين للحكمين المستفادين من الله أسأل والحكمان هما النبي والانبياء المستفادان من الحصر والمعنى حينئذ أسأل الله لانه ولي ذلك ولا أسأل غيره لانه حسبي فهو المعول عليه وإنما قال الانسب لان ذلك انما هو على تقدير عطف على انه ولي ذلك كما هو الظاهر ويجوز أن يكون معطوفاً على أنا أسأل أو جملة مستأنفة لجرد الثناء اه بايضاح وفيه أنه يلزم وقوع نعم الوكيل حالاً ان عطف على هو حسبي عند جعل هو حسبي معطوفاً على أنا أسأل الواقع حالاً وقد علل هو عدم عطف نعم الوكيل على أنا أسأل بذلك فالظاهر أن عطف نعم الوكيل على هو حسبي مبني على أن هو حسبي مستأنف لا معطوف على انه ولي ذلك بناء منه على منع وقوع الانشاء تعليلاً ولا على أنا أسأل ومع كون هذا هو الظاهر يرد أنه يلزمه الاعتراض آخر الجملة هو حسبي فاذا لا مانع من جعل وهو حسبي معطوفاً وجعل نعم الوكيل اعتراضاً اذا الاعتراض لازم على أي حال بل هذا هو المناسب لما فيه من جعل الواو في قوله وهو حسبي على الاصل وما ينساق اليه الذهن ولعدم المحذور الذي هو عطف الانشاء على الاخبار حينئذ (قوله وتقديره مؤخر عن الفاعل واجب) يظهر هذا على الاعرف من أن المخصوص لا يجوز تقديره (قوله وهو مبتدأ خبره الجملة قبله) على هذا يكون المعطوف جملة خبرها انشاء وسيأتي انها خبرية بخلاف لعبد الحكيم وحينئذ تعلم أن كلام الشارح لا يبنى على هذا الوجه (قوله ولذلك عزاه الى القائل به) قال معاوية واختار مذهب المفتاح ومن معه جزأته مع قلة آله (قوله أما على الاول فظاهر) لظهور جليته وخبريته لان الاصل الخبرية على أن الانشاء بالجملة الاسمية قليل وقال معاوية وجهه على الاول أن الظاهر خبرية هو حسبي لان الظاهر أنه عطف على انه ولي ذلك والظاهر والاصل تناسب المتعاطفين خبراً وانشاء فالظاهر أنه خبر ولئن كان انشاء نقلنا الكلام الى عطفه على انه ولي ذلك اه والظاهر كما علمت أن الكلام مبني على أن هو حسبي مستأنف اذ لو كان معطوفاً كما قال لم يكن العطف على هو حسبي بل على انه ولي ذلك على الاصح ولورد عليه ان جملة وهو حسبي حينئذ اما أن تكون خبرية لمناسبة

المعطوف خبرا كالمعطوف عليه مع تقدير مبتدا أي وهو نعم الوكيل بمعنى هو مقول فيه نعم الوكيل فيكون جملة اسمية خبرية متعلق خبرها جملة فعلية انشائية وهذا أي قولنا بمعنى هو مقول فيه على القول بمنع وقوع الانشائية خبرا والاصح جوازه من غير تقدير قول

ما قبلها واما ان تكون انشائية لمناسبة ما بعدها لان الظاهر والاصل تناسب المتعاطفين خبرا وانشاء فلا ظهور للاول كما ادعاه نعم يقال مناسبة السابق والتأويل في اللاحق أولى من العكس خصوصا والسابق على الاصل بخلاف اللاحق لكن برذوم وقوع الانشاء تعليلا وان العطف في الحقيقة حينئذ على انه ولي ذلك لا على هو حسي فليقل الكلام اليه اشكالا وجوبا بعد تسليم كون الواو في ونعم الوكيل عاطفة على ذلك لا على مقدر ولا اعتراضية وسيأتي عن الاطول اختيار هذين وقوله نقلنا الكلام الى عطفه أي عطف هو حسي على انه ولي ذلك (قوله على القول بمنع وقوع الخ) فيه نظر لأن تقدير القول محتاج اليه هنا مطلقا لتحصيل الخبرية كما يؤخذ من قول عبد الحكيم في حواشي العقائد ولا يخفى عليك أن بعد تقدير المبتدا لولم يؤول نعم الوكيل بقول في حقه ذلك تكون الجملة أيضا انشائية اذ الجملة الاسمية التي خبرها انشاء انشائية كما أن الجملة التي خبرها فعل فعلية بحسب المعنى ولذلك تفيد التجدد اذا كان خبرها مضارعا كيف لا ولا فرق بين نعم الرجل زيد وزيد نعم الرجل في أن مدلول كل منهما مناسبة غير محتملة للصدق والكذب اه لكن يقال ان قوله اذ الجملة الاسمية الخ محل نظر اذ ضابط الانشائية ما يتحقق مدلولها بالتلفظ بها ووضعا ولو تأويلها وضابط الخبرية ما لا يتوقف تحقق مدلولها على التلفظ بها ومدلول نعم الرجل من قولنا نعم الرجل زيد نسبة المدح العام الحاصل بالتلفظ بنعم الى الرجل الذي هو زيد وتلك النسبة تتحقق بالتلفظ وضايف نعم الرجل كنسبة تعلق الضرب بالمخاطب على وجه الطلب في قولك اضرب فهو انشاء قطعيا وأما زيد نعم الرجل أو نعم الرجل زيد على أن زيدا مبتدأ مؤخر والجملة قبله خبر عنه فمدلوله نسبة كون زيد ممدوحا بالمدح العام اليه وليس تحقق هذه النسبة متوقفا على التلفظ بنعم زيد نعم الرجل بل هو حكايتها وانما خفي هذا لكونها من لوازم خبر المبتدأ منه اذ تحقق نسبة الكون المذكور من لوازم تحقق المدح العام فتم انه خبر وان كان الخبر فيه انشاء ولا مانع من تضمن الخبر انشاء وما نسبته به في قوله كما أن الجملة التي الخ لا يفيد شيئا اذ مدار دلالة الجملة على التجدد وجود شيء فيها يدل عليه وقد وجد فيها اذا كانت الجملة اسمية خبرها فعل وقوله كيف لا الخ فيه ان كلامهما على أن زيدا في الاولى مبتدأ مؤخر ونعم الرجل خبر مقدم يدل على نسبة تحقق في ذاتها التصديق والتكذيب وهي نسبة كون زيد ممدوحا بالمدح العام وانما الذي يمنع تصديقها وتكذيبها كون تحققها من لوازم خبر المبتدأ فيه ألا ترى نحو اتكلم اذا كان خبرا عن نفسه لا يقال فيه صدقت ولا كذبت وان كان خبرا ثم لا يخفى عليك بعد ما تقدم لنا في البسملة ان كلامنا هنا مسابرة لهم ثم قال عبد الحكيم بقى أنه بعد التأويل لا يكون المعطوف جملة نعم الوكيل بل جملة متعلق خبرها نعم الوكيل واعتراض الشارح انما هو في عطف نعم الوكيل على انه بعد التأويل يفوت انشاء المدح العام الذي وضع أفعال المدح لانشائه بل يصير للاخبار بالمدح الخاص وهو انه مقول في حقه نعم الوكيل اه وقوله واعتراض الخ مبني على ان معنى اعتراض الشارح استشكل نفس عطف نعم الوكيل على هو حسي أو حسي بعد فرضه وانه لاصح لهذا التركيب الا بالتأويل والخروج عن

ثم ان تقديره مقول على هذا القول لا يختص بكون العطف على جملة هو حسبي بل يجري على كونه على حسبي لان المعطوف على الخبر خبر كذا في الاطول

هذا الفرض فهو قائل بصحته عند الخروج عن هذا الفرض ومن رد على الشارح فهم أن معنى اعتراضه انه لا صحة لهذا التركيب لانه يلزم عطف الانشاء على الخبر فردد عليه بانه غير لازم لوجود التأويلات المصححة للتركيب المدافعة للعطف الممنوع وناقشه معاوية في انه بعد التأويل يفوت انشاء المدح العام باننا لانسلم الفوات لجواز قصده من مقول فيه الخ بكتابة به عنه أو في ضمن قصد لفظ نعم الوكيل كأفضل ما قلته أنا والنيبون من قبلي لا إله إلا الله فانه كلام النبوة بحمل معالي المعاني اه بإيضاح وفيه أنه حيث قصد بمقول فيه انشاء المدح كان الخبر في الجملة الاسمية المقدره انشاء فتكون انشائية فيعود المحذور ويخلو التقدير عن الفائدة وهذا بناء على ما جرى عليه تبعا لعبد الحكيم من أن الجملة التي خبرها انشاء انشائية وهذا كله ان قدر المبتدأ كما هو فرض كلام عبد الحكيم فان لم يقدر لكون العطف على حسبي وقدر مقول فقط كان المعطوف انشاء قطعاً مع كون المعطوف عليه أعنى حسبي خبراً نعم فديقال اعتبار المعنى الخبري مع الكنائى في هذه الكتابة يصح الاخبار فيصح العطف فتنبه واعتراض أيضاً عبد الحكيم في حواشي المطول تقدير مقول في حقه بانه ليس بصحيح لانه يستلزم أن لا تكون أفعال المدح والذم مستعملة في معناها الحقيقي أعنى انشاء المدح والذم العام في شئ من المواضع لانه على هذا التقدير اخبار عن وقوع هذا القول في حقه ولان مقولية القول المذكور فيه انما تكون بطريق الجمل والاخبار عنه بنعم الوكيل فلا بد من تقدير مقول في حقه مرة أخرى ويلزم التقدير مراراً غير متناهية اه وقوله لانه يستلزم الخ قد يقال لانسلم خروجها عن الانشاء والمعنى وهو مقول في حقه هذا اللفظ الصادر مني الآن لالذاته بل لمعناه أعنى انشاء المدح قاله معاوية وفيه أن العامل يطلبه لذاته فلو قال الصادر لذاته ومعناه لصح وقوله في شئ من المواضع غير مسلم إلا على ان نعم الوكيل مثلاً خبر دأماً ولو عن الخصوص مع أن كلام الشارح لا يصح أن ينبنى عليه نعم ان كان يقول بما قاله عبد الحكيم من أن الجملة التي خبرها انشاء انشائية صح ذلك وقوله اخبار الخ أى مع أن المقصود من نعم الوكيل انشاء المدح وقوله انما تكون بطريق الجمل والاخبار عنه أى الله تعالى بنعم الوكيل * وتوضيحه أنه لا يقال فيه ذلك الا بالاخبار بنعم الوكيل عنه كان يقال فيه الله نعم الوكيل والخبر لا بد فيه من تقدير القول لانه انشاء فيلزم أنه حكاية عن اخبار آخر ويقدر فيه مقول أيضاً وهكذا في تسلسل التقديرات وهو محال ومؤداه عدم الصدق في شئ من هذه الحكايات المتسلسلة كما لا يخفى ولك دفعه بأن تقدير مقول على كلام عبد الحكيم انما لزم هنا لأجل تحصيل الخبرية لالكون خبر المبتدأ لا يكون انشاء فحينئذ التقدير غير لازم في الله نعم الوكيل على أنا لانسلم أن المقولية لا تكون الا بطريق الجمل والاخبار اذ لا مانع من أن تكون بطريق آخر نحو نعم الوكيل الله بناء على أن جملة نعم الوكيل ليست خبراً عن الخصوص (قوله ثم ان تقدير مقول الخ) بل اذا كان العطف على حسبي ولم يقدر مبتدأ وجب تقدير القول لأجل الخروج من عطف الانشاء على الخبر (قوله كذا في الأطول) عبارته ونعم الوكيل يتبادر منه المدح العام بالوكالة لما يتوقع بعده فلما أن يقدر بعده الممدوح أى ونعم الوكيل هو حذفي للعلم به كما في قوله تعالى نعم العبد أى أبوب

نعم لا يحتاج الى تقدير المبتدأ على كونه على حسبي واما يمنع قوله على الخبر يجعل المعطوف عليه انشاء كالمعطوف أي اللهم احسبني واكفي هذا كله على تقدير العطف على وهو حسبي واما يمنع امتناع عطف الانشاء على الخبر على تقدير العطف على حسبي لان له محلا من الاعراب لانه خبر عن هو ومحل امتناع عطف الانشاء على الخبر انما هو في الجمل التي لا عمل لها من الاعراب وهذا يحصل أن غرض الشارح رحمه الله تعالى التنبيه على صحته لا الاعتراض وهذا هو المنقول عن الشارح كافي الحفيد تأمل وقال الشيخ يس الذي يفهمه الذوق السليم من عبارة الشارح الاعتراض على هذا التركيب لا التنبيه ثم قال واعلم أن مبنى الاعتراض

وحيث ان كان تمام الجملة مجرد نعم الوكيل على أحد القولين يلزم عطف الانشاء على اخبار ليس لشيء منهما محل الاعراب والاستدلال بالانشاء لان المعطوف عليه مما استدل به على أنه يجب أن يسأل الانتفاع بهذا المختصر من مجرد فضله وان كان تمام الجملة نعم الوكيل هو على القول الآخر فاما أن يكون نعم الوكيل خبرا بلا تأويل كما يقتضيه كونه للمدح العام فيكون من عطف الانشاء على اخبار كذلك واما أن يكون مؤولا بجملة خبرية متعلقة خبرها جملة انشائية أي مقول في حقه نعم الوكيل فلا يكون لانشاء المدح العام وهو سلوك في غير مسلك الفهم واما أن يعطف على حسبي فيكون المدوح هو المتقدم ونظيره ما صرح بجوازه صاحب المفتاح من قولنا زيد نعم الرجل فاما ان يكون المعطوف نفس نعم الوكيل فيلزم الاستدلال بالانشاء واما أن يكون متعلقه المحذوف أي مقول في حقه نعم الوكيل فلا يكون هناك انشاء مدح ولا محيص الا بجعل الواو اعتراضية كافي قوله * ان الثمانين وبلغتها * أو عاطفة بتقدير المعطوف عليه أي نعم الولي ونعم الوكيل حذف لان سياق ذهن اليه من قوله انه ولي ذلك اه وهذا تعلم مافي المحشى من ايهام نسبة ما ليس للاطول له (قوله نعم لا يحتاج الخ) أي ان قدر القول والاحتجاج اليه كما علمت (قوله واما يمنع) مقابل قوله أولا واما يمنع وهذا الجوابان مع قوله بعد و يمنع تم الثلاثة التي عنها بقوله بعد فأحسن الأجوبة الثلاثة التي قدمناها (قوله هذا كله الخ) فقوله قبل لا يختص بكون العطف على جملة هو حسبي أي الذي هو مبنى الكلام الآن كما صرح به هنا فلا يقال لا يظهر قوله هذا كله الخ بالنسبة للمنع الاول فان الكلام يفيد العموم نعم هو لا يتعين بالنسبة للمنع الثاني اذ لا مانع من كون حسبي بمعنى بحسبي (قوله واما يمنع امتناع الخ) كان الأظهر وأما على تقدير العطف على حسبي فيمنع امتناع عطف الانشاء على الخبر لان حسبي محلا للخ (قوله التنبيه على صحته) قال عبد الحكيم ويؤيده انه لم يحكم ببطلان العطف في شيء من الاحتمالين وانه اختار هذه العبارة في خطبة شرح العقائد النسفية وغيره اه ونقل عنه في شرح الكشاف في مواضع جواز العطف مع الاختلاف خبرا وانشاء واليه يشير قوله في المطول هنا فيكون من باب عطف الخ اذ الباطل في اللغة لا يعد بابا ومعناه انه من هذا العطف الذي لا بدائله من تأويل عند المصنف والسكاكي والبيهقي وابن مالك وجهور النعاة لا الصغار وجماعة كافي المعنى ولا الشارح على ما تقدم وحيث ان فلان قول السيد استصعب الشارح رحمه الله هذا العطف والأمر هي الخ (قوله وقال الشيخ يس الخ) فدعلم ما فيه على أن فهم الذوق من العبارة الاعتراض منظوره مجرد قول الشارح وعلى كل تقدير قد عطف الانشاء على الاخبار واما اذا نظر الى عدوله عن عطفه على

على سبعة أمور كون نعم الوكيل جملة انشائية والواو للعطف وأنه ليس من عطف القصة على القصة والمعطوف عليه قوله وهو حسي وأنه جملة خبرية أو قوله حسي وأن عطف الجملة على المفرد غير جائز الا باعتبار التضمن أي تضمن المفرد معنى الجملة وأن عطف الانشائية على حسي باعتبار التضمن يستلزم العطف الممتنع وكل واحد من هذه الأمور يمكن أن يتوجه عليه المنع وتفصيل ذلك في الخواص اه وحاصله أننا لانسلم كون نعم الوكيل جملة انشائية كما مر بيانه سامنا لكن لانسلم كون الواو للعطف لم لا يجوز أن تكون اعتراضية على القول بجواز الاعتراض آخر الكلام سامنا لكن يجعل العطف من عطف القصة على القصة من غير ملاحظة انشائية أو اخبارية سامنا أنه ليس من هذا القبيل لكن لانسلم أن المعطوف عليه هو حسي أو حسي لم لا يجوز أن يكون وأنا أسأل الله على أنها انشائية أو اخبارية وعطف الانشاء على الاخبار جائز فيأله محل من الاعراب بجملة الحال سامنا أن المعطوف عليه هو حسي لكن لانسلم أنها خبرية

الحالية أو التعليلية فلا يفهم الا الحكم بالصحة (قوله على سبعة أمور) وكونها لا تجتمع في حالة واحدة لا يتأني توقف الاعتراض عليها فلا يقال لا يخفى ما في ذلك من التسامح اذ السبعة لم تجتمع في حالة واحدة (قوله أو قوله حسي) يؤخذ من هذا مع ما عطف هو عليه أمر واحد مردد ولذلك يجعلها ثمانية (قوله وان عطف الانشائية على حسي الخ) وان حسي باعتبار تضمن الجملة لم يجعل انشاء (قوله من عطف القصة الخ) معنى عطف القصة على القصة على ما بينه السيد الشريف ناقلا عن صاحب الكشاف أن يعطف جل مسوقة لغرض على جل مسوقة لغرض آخر لمناسبة بين الغرضين فكما كانت المناسبة أشد كان العطف أحسن من غير نظر إلى كون الجمل خبرية أو انشائية فعلى هذا يشترط في عطف القصة على القصة أن يكون كل من المعطوف والمعطوف عليه جملا متعددة وهاهنا ليس كذلك ولعل المحشى أراد بعطف القصة على القصة حاصل مضمون احدي الجملتين على حاصل مضمون الأخرى من غير نظر إلى الانشائية والاخبارية وهذا العطف مما جوزه الشارح في شرح التلخيص في بحث الفصل والوصل ووصفه بالدقة والحسن وأيده بمثال أورده صاحب الكشاف وهو زيد يعاقب بالقيد والارهاق وبشر عمر بالعمو والاطلاق وان رده السيد السند هذا لكن بقي هاهنا بحث وهو أن الشارح انما رده هذا العطف في عبارة التلخيص ولا يمكن جعله وهو حسي فيه انشاء ولا يقول صاحبه أي صاحب التلخيص بعطف القصة على القصة بشئ من المعنيين على ما نص عليه الشارح في بحث الفصل والوصل فلا يتم الجواب بعطف القصة على القصة من جهته نعم لو كان قصد الشارح رده هذا العطف مطلقا لثم لكنه ليس كذلك كيف وقد اعترف به في شرح الكشاف وبوقوعه في القرآن نحو ما وهم جهنم وبئس المهاد اه عبد الحكيم على العقائد ولعل وجه قوله ولا يمكن جعله وهو حسي الخ أنه معطوف على أنا أسأل الواقع حالا أو على انه ولى ذلك كما هو الظاهر وهو واقع تعليلا وكل من الحال والتعليل لا يكون انشاء على ما سبق فتنبه (قوله لكن لانسلم أن المعطوف عليه هو حسي أو حسي) منع العطف على حسي مسابرة والافهوم من قبيل العطف على ماله محل فكيف يمنع ويقول بالعطف على وأنا أسأل لكونه عطفًا على ماله محل (قوله على أنها انشائية) أي فتكون مستأنفة وقد

(قوله ولا يمكن) الواو
للتعليل اه منه

لم لا يجوز أن تكون انشائية كما مر بيانه أو قوله حسبى لكن لانسلم أن عطف الجملة على المفرد لا يجوز الا باعتبار تأويله بالفعل لم لا يجوز مطلقا سامناه لكن لانسلم أن العطف على حسبى بهذا الاعتبار يستلزم العطف الممتنع لجواز ذلك فياله محل من الاعراب والمتعاطفان على هذا التقدير لهما محل لانهما خبر ولا يخفى أن المنع الثاني لا يتجهد على مذهب الجمهور والمانعين الاعتراض آخره ولا يخفى بعد الثالث ولا يخفى ما في الرابع لان الانشاء لا يقع حالا وأما السادس فغير صحيح وان ذكره السيد لا يجابهم تأويل المفرد بالفعل في مثل ذلك ولهذا قال ابن مالك

واعطف على اسم شبه فعل فعلا * وعكسا استعمل تجده سهلا

فأحسن الاجوبة الثلاثة التي قدمناها والامور السبعة عشر تفصيلا خمسة على العطف على هو حسبى وخمسة على العطف على حسبى ثم مامر من جواز عطف الانشاء على الخبر فياله محل من

علم وجه تقديم المسند اليه فيها (قوله لم لا يجوز أن تكون انشائية) لكنه خلاف الاصل وارتكاب لما هو القليل كما علم مامر (قوله لكن لانسلم أن العطف على حسبى بهذا التأويل الخ) بقى منع ما زدناه سابقا فيقال سامنا لكن لانسلم أن حسبى بعد التأويل بالجملة لم يجعل انشاء لم لا يجوز أن يكون قد جعل انشاء (قوله ولا يخفى أن المنع الثاني الخ) علمت ما فيه مما تقدم عن معاوية (قوله بعد الثالث) بل عدم صحته لما علمت من أن المنصف لا يقول بعطف القصة على القصة مطلقا فتنبه (قوله ما في الرابع) أى بالنظر لاحد شقيه واللام يتم تعليقه (قوله وان ذكره السيد) أى حيث قال ولا حاجة الى اعتبار تضمنه معنى بحسبى ويكفي أن الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة في موقع المفردات ويجوز عطفها على المفردات وعكسه وبحسن اذاروى في التفنن نكتة كما في قوله تعالى ان الله يبشرك بكلمة منه اسمع المسج عيسى بن مريم وجهها في الدنيا والآخرة ومن المقربين ويكلم الناس فان وجهها ومن المقربين ويكلم أحوال من كلمة كما صرح به في الكشاف وقد عطف بعضها على بعض وعدل في التكليم الى صيغة الفعل تنبها على تجده وهاهنا عدل الى الجملة الفعلية الدالة على المدح العام مبالغة فيه اه وفيه أنه لا بد لصحة العطف من التأويل بالجملة كما نص عليه الرضى والتسهيل حيث قال لا يجوز عطف الجملة على المفرد بشرط أن يتعدا بالتأويل قاله عبد الحكيم وناقشه معاوية بأن الكلام في اصطلاح البيانين فلا بد باصطلاح النعاة اه وبه تعلم ما في المحشى (قوله * واعطف على اسم شبه فعل فعلا * الخ) فيه تسمح اذ المعطوف أو المعطوف عليه الجملة ويرشدك الى ذلك التبعية في الاعراب كالجر في قول الشاعر وهو من شواهد العكس

بات يعشها بعضب بائر * يقصد في أسوقها وجر

فان محلية الجر جملة يقصد في أسوقها لا للفعل فتنبه (قوله الثلاثة التي قدمناها) لكن الاستعمال ليس على ارادة معنى القول كما لا يخفى على المنصف (قوله عشرة تفصيلا) أى لان الثلاثة الاول أعنى كون نعم الوكيل انشائية وكون الواو للعطف وكونه ليس من عطف القصة بشرك فيها العطفان فتصير ستة لكل عطف ثلاثة والاولان من الاربعة الباقية المذكورة بعد تلك الثلاثة محتصان بالعطف على الجملة بتمامها والاخيران وهما قوله وان عطف الخ محتصان بالعطف على حسبى اذا علمت ذلك علمت معنى قوله خمسة على العطف الخ قاله شيخنا وغيره لكن قوله

(قوله بهذا التأويل الخ)
في نسختنا بهذا الاعتبار
اه مصححه

الاعراب هو ما صرح به السيد وتبعه عليه جماعات وتعقبوا اطلاق قول صاحب المعنى منعه
البيانون أي عطف الانشاء على الخبر وعكسه بل نسبوا الى البيانين تجويز العطف المذكور فيما
لا محل له اذا كان هناك ما يوجب كمال الاتصال كما في هذا التركيب اذ الثانية لبيان حال موضوع
الاولى ومدحه فهي كالدليل على اثبات محمول الاولى لموضوعها فبينهما من الارتباط والمناسبة
ما يوجب كمال الاتصال بينهما وأن اختلاف الجملتين اخبار او انشاء لا يوجب كمال الانقطاع وهذا
أيضا صرح السيد هنا في حاشيته على المطول راداعلى ما سيجي ، للشارح من ايجاب ذلك كمال
الانقطاع ونازع جماعة السيد في تجويزه العطف المذكور فيما له محل على الاطلاق وخصصوا
الجواز بما اذا كان المعطوف عليه محكيا بالقول لكون المقصود من المتعاطفين حينئذ اللفظ كما

خسة على العطف على هو حسي فيه مساححة اذ كون هو حسي معطوفا عليه حينئذ من جملة الخمسة
والمتبادر من العبارة أنه ليس منها وقوله وخسة على العطف على حسي ان كان مدخول على داخلا
على نسق ما قبله لم يصح قوله وخسة بل صوابه وستة وان كان خارجا ففيه زيادة على عدم ملاءمته لما
قبله عدم اعتبار ما يجب اعتباره اذ لا بد من اعتبار العطف على حسي واحتمال أن المراد بالخسة
التي على العطف على هو حسي كون نعم الوكيل جملة انشائية والواو للعطف وانه ليس من عطف
القصة على القصة وان المعطوف عليه قوله وهو حسي وانه جملة خبرية وبانخسة التي على العطف على
حسي كون نعم الوكيل جملة انشائية والواو للعطف وان المعطوف عليه حسي وان عطف الجملة
على المفرد غير جائز الا باعتبار التضمن وان عطف الانشائية على حسي يستلزم العطف الممتنع
وعلى هذا فقوله وانه ليس من عطف القصة على القصة خاص بالعطف على هو حسي نظرا الى أن
حسي بعض قصة لا قصة بعده أو يمنع ذكر قوله وانه ليس من عطف قصة على قصة مع الاثنين قبله
اذ لو كان كذلك لذكره بعد قوله والمعطوف عليه قوله وهو حسي ضمالة مع الأمر الخاص بالعطف
على وهو حسي وأيضا لا يناسب صنيعة في الحاصل ولا نسلم أن حسي بعض قصة اذ هو قصة بالتأويل
على أنه محجوج الى المساححة في كل من قوله خسة على العطف على هو حسي وقوله وخسة على العطف
على حسي على ما تقدم وحينئذ كان المناسب أن يقول أربعة على العطف على هو حسي وخسة
على العطف على حسي وواحد مررد وقد علمت زيادة واحد على العطف على حسي (قوله هو
ما صرح به السيد) أي حيث قال عطف الانشاء على الاخبار جائز في الجمل التي لها محل من
الاعراب بنص الكشاف في سورة نوح ومثله بقوله قال زيد نودي للصلاة وصل في المسجد اه
وقوله جائز في الجمل الخردة عبد الحكيم بأنه لم يوجد التصريح بالجواز في الكتب المتداولة بل في
شرح التسهيل لابن مالك خلاف ذلك حيث قال لا تعطف جملة خبرية على استفهامية مع استقلال
كل منهما بعد العطف بسبب عدم المحلية فانه لا يجوز ذلك مع عدم الاستقلال بعد العطف بسبب
وجود المحلية أولى ووجه الأولوية أن الخبر والانشاء متباينان فلا يجوز الجمع بينهما بنحو الواو اذ لم
يفد بنحو الواو التشريك في الاعراب بأن لم يكن للجملة الأولى محل فكيف يجوز اذا أفاد
التشريك في الاعراب لانه اذا امتنع الجمع غير المؤثر فالجمع المؤثر أولى وعبارة الكشاف التي استند
اليها شاهد عليه لانه لا يفتقر الى الصراحة مع نوع ايضاح وناقشه معاوية بأن الكلام في اصطلاح
البيانين فلا يصح الاستناد الى اصطلاح النحاة وبان عبارة الكشاف شاهده لانه قد اطلت كل في

يعلم بمراجعة حواشي المطول وعلى هذا البرد على الشارح قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل
 البيان فليراجع وكلام صاحب الكشاف موافق لما قاله عبد الحكيم كما يؤخذ من يس وغيره ثم
 ما اعترف به عبد الحكيم هنا من أولوية الامتناع فيما له محل من الاعراب مخالف لما صرح به نفسه
 في حواشي العقائد نقلا عن السيد حيث قال فان قلت الموجب لمنع العطف كمال الانقطاع وهو
 باق في صورة يكون للاخبار محل من الاعراب فالوجه في جوازها قلت الوجه ان الجمل التي لها محل
 من الاعراب واقعة موقع المفردات لان نسبتها ليست مقصودة بالذات فلا التفات الى اختلافها
 بالانشائية والاختبارية بل الجمل حينئذ في حكم المفردات التي وقعت موقعها فيجوز عطف تلك الجمل
 بعضها على بعض كالمفردات ومن ههنا تبين وجه جواز عطف الجمل التي لها محل من الاعراب على
 المفرد وبالعكس صرح به السيد في حاشية المطول في بحث الفصل والوصل اه ثم قال السيد
 بعد قوله ومثله بقولك قال زيد نودي الخ وكفاك حجة قاطعة على جواز قوله تعالى وقالوا
 حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي أي قالوا حسبنا الله قالوا ونعم
 الوكيل وليس هذا الجواز مختصا بالجمل المحكية بعد القول اذ لا يشك من به مسكة في حسن قولك
 زيد أبو صالح وما أفسقه وعمرو أبو به خيل وما أجوده وسبرد عليك في باب الفصل والوصل ان شاء
 الله تعالى توهم الشارح ان اختلاف الجمل اخبارا وانشاء بوجب كمال الانقطاع بينها وان كانت
 محكية بعد القول وتكلم عليه هناك ان شاء الله تعالى بما يزيد لهذا المقام شرما اه وقوله قدس
 سره لان الواو من الحكاية لا من المحكي دفع لتوهم انه لم لا يجوز أن يكون مجموع الجملتين مقول
 قالوا بنبوت الواو بينهما بان يكون المقول على سبيل الحكاية حسبنا الله ونعم الوكيل فلا يكون
 من عطف الانشاء على الاخبار فيما له محل من الاعراب ووجه الدفع أن الواو من الحكاية أي من
 كلام الحاك أي قالوا حسبنا الله وقالوا ونعم الوكيل ولا يجوز أن تكون من المحكي لانه لا يصح
 العطف حينئذ اذ يزم عطف الانشاء على الاخبار فيما لا محل له من الاعراب الابتأويل بعيد وهو ان
 يقال تقديره وقلنا نعم الوكيل ومثل هذا التقدير لا يلتفت اليه لعدم انسياق الذهن اليه ولا دلالة
 للقرينة عليه مع انه لا مناسبة بين مفهومى الجملتين على وجه يحسن العطف بالواو ويرد عليه انا لانسلم
 أن الآية حجة دالة على جواز العطف المذكور قطعا لانه يجوز أن تكون جملة حسبنا الله انشاء
 تحسن وتفويض فانه الأنسب في مقابلة قولهم ان الناس قد جمعوا لكم الخ فالمعنى حينئذ فزادهم
 ايمانا وتحصنوا بالله وفوضوا امرهم اليه وتوكلوا عليه لكن هذا مبني على أن معنى قوله وكفاك
 حجة قاطعة الخ أنها دليل قطعي كما هو الظاهر بخلاف ما اذا كان مراده أنها حجة قطعية تليق
 بالخطايا التي يكتفي فيها بالظهور وان قوله لان الواو من الحكاية الخ لا يتم الا اذا ثبت جواز
 عطف الانشاء على الاخبار فيما له محل من الاعراب بشاهد ولم يثبت فعلى هذا أيضا لا بد من التأويل
 بتقدير قالوا وقوله قدس سره وليس هذا الجواز مختصا الخ أي حتى يتوهم ان الجواز المذكور فيما
 اذا كان بعد القول لان مصحح العطف هو انه اذا كان للجملة محل من الاعراب تكون بمنزلة
 المفرد الذي وقعت في موقعه وهو مشترك في جميع المواد وليس مختصا بما بعد القول وقوله قدس
 سره قولك زيد أبو به الخ أي المعطوف فيه جملة ما أفسقه التي لانشاء التعجب على جملة أبو صالح
 التي هي خبرية ويرد عليه انا لانسلم حسن العطف في زيد أبو به صالح وما أفسقه بدون التأويل وتبني
 الكلام على هذا المقام يطلب من مواد التلخيص والعقائد (قوله وعلى هذا البرد على الشارح

ان جعلنا الواو من الحكاية أى كلام الله تعالى لا من المحكى أى كلام الصحابة نعم برد عليه وقوع
 نظير هذا التركيب دون الحكاية بالقول فى القرآن وهو قوله تعالى وما أوامهم جهنم وبئس المصير
 وقد يقال الاعتراض على التركيب لا يقتضى رده والحكم بعدم صحته حتى برد على الشارح ما ذكر
 لانه عبارة عن ايراد بحث فى التركيب وان كان له دافع بصحح التركيب وبوجهه هذا غاية تحقيق
 المقام فاحفظه والسلام

﴿ مقدمة ﴾

(قوله رتب المختصر الخ) شرع بتكامل على خمسة مباحث الأول فى انحصار الكتاب فى أربعة
 أجزاء المقدمة والفنون الثلاثة وبيان أن الخاتمة ليست جزءاً خامساً مستقلاً بل هى من الثالث
 الثانى فى وجه تنكير مقدمة وتعريف الفنون الثلاثة فيما سأتى الثالث فى تنوين مقدمة الرابع فى
 بيان نقل المقدمة واشتقاقها الخامس فى الفرق بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب وبيان أنها هنا
 مقدمة كتاب وكتب أيضاً قوله رتب المختصر ضمن الفعل معنى الاشتغال فعداه بعلى أى جعله
 مشقلاً على ما ذكر ان أريد التضمين النحوى أو رتبته مشقلاً على ما ذكر ان أريد التضمين
 البيانى والظرف لغو على الأول مستقر على الثانى فلا يران الترتيب جعل كل شئ فى مرتبته فى
 اللفظ وجعل الأشياء المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى بعض بالتقدم
 والتأخر فى الاصطلاح وكل منهما لا يتعدى بعلى اه من يس لكن قوله ومستقر على الثانى
 فيه نظر لان الظرف المستقر هو الذى حذف متعلقه العام نحو زيد فى الدار أى كائن فى الدار
 والمتعلق هنا وهو مشقلاً خاص فلا يكون مستقراً بل لغو وحذف المتعلق الخاص جازاً اذا دلت
 عليه قرينة والقرينة هنا لفظية على فتأمل كذا بخط بعض الأفاضل و برده ما فى بسملة الشنوائى
 عن السيد أن الظرف المستقر هو ما استقر فيه معنى عامله وفهم منه سواء كان عاماً أو خاصاً نحو
 زيد على الفرس أو من العلماء أو فى البصرة أى راكب ومعدود ومقيم ولا يخرج خصوص
 معنى عامله عن كونه مستقراً الاستقراره أيضاً فيه و جاز تقدير العامل العام لتوجيه الاعراب

﴿ مقدمة ﴾

رتب المختصر على مقدمة
 وثلاثة فنون

(الخ) صورة اليراد هو أن يقال كيف يحكم الشارح على هذا التركيب بالفساد مع وقوع نظيره
 فى القرآن ومحصل الجواب أن ما فى القرآن ليس من هذا القبيل لانه انما عطف فيه الانشاء على
 مقول القول وهو غير ممنوع بخلاف هذا التركيب (قوله لا من المحكى) أى والا فبرده عليه هذا
 التركيب القرآنى لان العطف حصل من الصحابة قبل وجود المحل الناشئ من القول (قوله
 حتى برد الخ) أى لو كان الاعتراض ان هذا التركيب لا يصح لورد انه وقع نظيره فى القرآن
 لكنه ليس الاعتراض الاستشكال التركيب فيجاب عنه بما سبق فلا ترد الآية فانه يدفع اشكالها
 بشئ مما تقدم اه شيخنا

﴿ مقدمة ﴾

(قوله مشقلاً على ما ذكر) أى من اشتغال الكل على أجزائه وكان عليه أن يز يد على وجه كون
 كل فى مرتبته مثلاً (قوله و جاز تقدير العامل الخ) أى ان الصور التى يقدر فيها العامل الخاص
 يجوز فيها تقدير العامل العام لكفايته فى اجراء الاعراب عليه كما يجرى على الخاص وان كان

لكن لما كان تقدير العامل العام ضابطا مطردا اعتبره النحاة وفسروا المستقر بما عمله محذوف
وعام وكتب أيضا قوله رتب المختصر لا يخفى أن المختصر لفظ فيجب كون المقدمة والفنون كذلك
والالم تكن أجزاءه فقوله لان المدكور فيه ان كان مصدوقه المعاني كان في قوله الثاني المقدمة
حذف مضاف أي الثاني معنى المقدمة وهكذا التقدير في الباقي وان كان مصدوقه الألفاظ والظرفية
من ظرفية العام في الخاص كان في قوله قبيل المقاصد حذف مضاف أي قبيل دال المقاصد وفي
قوله منه حذف مضاف أي من مدلوله وكذا الباقي بقي أن الفن عبارة عن العلم كما سيأتي في قوله
الفن الاول علم المعاني فلا يكون لفظا فلا يكون جزأ فكيف قال على مقدمة وثلاثة فنون
ولعلمهم يؤولون ماسيأتي أن الفن الأول دال علم المعاني أو يؤولون فيها هنا أي على مقدمة ودوال
ثلاثة فنون فتأمل وكتب أيضا قوله رتب المختصر الخ أو رد على الحصر المدكور الخطبة فانها
من المختصر بلا شك وهي خارجة عما ذكر وأجيب بان المراد بالمختصر ماله دخل في المسائل
العلمية اطلاقا لاسم الكل على البعض اه يس وأجاب سم بأن المراد المقصود بالذات من
الكتاب لا من العلم فدخلت المقدمة وخرجت الخطبة (قوله لان المدكور فيه) أي ماله دخل
في المسائل العلمية لتخرج الخطبة في مطابق الدليل المدعى وكتب أيضا قوله لان المدكور الخ دليل
عقل للحصر مستند فيه الى الاستقراء أي استقراء المختصر لان قوله أولافي الأول أعم من المقدمة
لكن حصره فيها الاستقراء وكذا قوله أولافي الثاني أعم من الفن الثالث لكن حصره فيه
الاستقراء وكتب على قوله أي استقراء المختصر مانصه أي استقراء أجزائه وتسمية ذلك استقراء
بمجاز نسبتها لاستقراء الأجزاء باستقراء الجزئيات (قوله اما أن يكون) خبر أن بحذف مضاف اما
مع الاسم أي لان حال المدكور أومع الخبر أي لان المدكور ذوا أن يكون أو يفرق بين المصدر

لان المدكور فيه اما أن
يكون

المقصود الخاص لا العام فقوله لتوجيه الخ أي لا لافادة المعنى المراد لتوقفه على الخاص بخلاف
الاعراب فانه لا يتوقف عليه (قوله لكن لما كان الخ) من تامة كلام الشنواني لبيان نكتة
فصر المستقر على العام في كلام النحاة مع ان هذه الأمثلة من المستقر وان كان المتعلق فيها خاصا
(قوله فيجب كون المقدمة الخ) لا يخفى انه لا يترتب على ما قبله فلو قال لا يخفى ان المختصر لفظ
والمقدمة كذلك فالاشتغال بحسب الظاهر من اشتغال الكل على أجزائه فيجب كون الفنون ألفاظا
لتم كلامه (قوله ولعلمهم يؤولون ماسيأتي الخ) هذا التأويل يلاقي التوجيهين السابقين في قوله
لان المدكور الخ فان محصلهما أن الفنون هي الألفاظ وأما التأويل الثاني المذكور في قوله
أو يؤولون الخ فلا يناسب واحدا منهما لان التقدير على الوجه الاول فهو معنى الفن الاول فهو
معنى الفن الثاني فهو معنى الفن الثالث فيفيد ان الفنون أسماء للألفاظ والمعاني كما يفيد قوله دوال
ثلاثة فنون والتقدير على الثاني لان الألفاظ المدكورة فيه اما أن تكون من قبيل دال المقاصد
في هذا الفن أو لا الثاني أي الذي هو الألفاظ التي ليست من قبيل دوال المقاصد المقدمة والاول
أي الألفاظ التي هي من قبيل دوال المقاصد ان كان الغرض من مدلولها الاحتراز عن الخطأ في
تأدية المعنى المراد فهي الفن الاول وهكذا يفيد أن الفنون أسماء للألفاظ والمعاني كما يفيد قوله
دوال ثلاثة فنون (قوله فدخلت المقدمة) أي بقوله من الكتاب وقوله وخرجت الخطبة أي
بقوله المقصود بالذات (قوله وكذا قوله أولافي الثاني) المناسب وكذا الا الأخيرة وفي بعض

الصريح والمؤول كما هو معروف للعالم بنحوه اه يس (قوله من قبيل المقاصد) أى المقاصد بالذات ومنها أمثلتها وشواهد هالها لانها وان قصدت لغيرها باعتبار ذكرها للايضاح أو الاثبات فهى أيضا مقصودة لذاتها باعتبار أنها من جزئيات قواعد الفن ومنها اعتراضات المصنف الآتية فيها لان فى ضمنها تحقيقها (قوله فى هذا الفن) أى علم البلاغة وتوابعها فدخل الفن الثالث (قوله الثانى المقدمة) أخره فى التقسيم لان مفهومه عدى وقدمه فى البيان لبساطته اه فنرى (قوله والاول ان كان الخ) عبارة ع ق فان كان الغرض ادراك الاحوال التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ليعترز بذلك عن الخطأ فى تأدية المعنى الذى يراد زائدا على أصل المراد فهو الفن الأول (قوله فى تأدية المعنى المراد) أورد عليه أن التعقيد المعنوى خطأ فى التأدية فيشبهه الفن الثانى بالاول وأجيب بان التعقيد المعنوى خطأ فى كيفية التأدية والافادة لافى نفس التأدية اه يس ويجاب أيضا بان المراد بالمعنى المراد ما زاد على أصل المعنى من الاحوال التى يقصدها البليغ كما يؤخذ من ع ق فلا ينتج الايراد لان التعقيد المعنوى حاصل فى أصل المعنى والحاصل أن الفن الأول يعترز به عن الخطأ فى نفس التأدية كالتأ كيد عند اقتضاء الحال له وعدمه عند اقتضاء الحال عدمه وكالتعبير بالمجاز عند اقتضاء الحال له وبالحقيقة عند اقتضاء الحال لها فان عكست كنت

من قبيل المقاصد
فى هذا الفن أو الثانى
المقدمة والاول ان كان
الغرض منه الاحتراز
عن الخطأ فى تأدية المعنى
المراد فهو الفن الاول
والا فان كان الغرض
منه الاحتراز عن التعقيد
المعنوى فهو الفن الثانى
والافوهو الفن الثالث
وجعل الخاتمة خارجة عن
الفن الثالث

النسخ لفظ أو لاقبل قوله فهو الفن الثالث فعليه تكون لفظة أو لامة كورة فى كلامه مرتين ولفظة وإلا مرة واحدة ولعل المحشى جرى على هذا وقوله فى الثانى أى فى المحل الثانى من محلى أو لا (قوله أخره فى التقسيم) أى حيث قال أو لا آخر (قوله وقدمه فى البيان) أى حيث قال الثانى المقدمة (قوله لبساطته) أى لان ما دخل تحت أو لا شئ واحد وهو المقدمة بخلاف الاول فانه متردد بين أمور ثلاثة (قوله عبارة ع ق الخ) هذه العبارة مغايرة لعبارة الشارح لان ع ق صرح بان المراد المعنى الزائد والشارح لم يصرح بذلك لكنه مراده ولان الشارح جعل المقصود من الفن الاحتراز عن الخطأ وع ق جعل المقصود ادراك الاحوال التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ليعترز الخ فجعل الاحتراز مترتبا على المقصود الذى هو ادراك تلك الاحوال والشارح جعل المقصود نفس الاحتراز فقد حذف الوسطة واعتبر المآل (قوله ويجاب أيضا) الملحظ فى هذا الزيادة على أصل المراد ونفس أصل المراد على ما أتى بيانه والملحظ فيما قبله التأدية وكيفية التأدية بقطع النظر عن الاختلاف بالزيادة على أصل المراد ونفس أصل المراد وان كان متحققا على ما يعلم مما أتى بيانه أيضا وصوب شيخنا الجواب الثانى ونظر فى الجواب الاول المبين بقوله والحاصل الخ بأن فيه أن القاء المجاز على خلاف الوجه البين ان لم يكن مقتضى الحال رجوع للخطأ الاول وان كان مقتضى الحال فلا خطأ أصلا اه وفيه أن وجه الشبه البعيد الذى يصير الاستعارة ألتغاز غير صحيح عند البلغاء فليس من الطرق التى يقتضها الحال أو لا يقتضها لأنه لا ينظر للاقتضاء وعدمه الا بعد صحة الطريق ولو سلم أنه منها فاللازمة فى قوله ان لم يكن مقتضى الحال رجوع للخطأ الاول غير مسلمة بل الخطأ فى القاء المجاز خطأ فى الكيفية فرض اقتضاء الحال له أو فرض عدمه (قوله ما زاد على أصل المعنى) أى فقط وقوله حاصل فى أصل المعنى أى وما زاد عليه من خواص المجاز كدعوى الاندراج والافليس التعقيد واقعا فى خصوص أصل المعنى بل فيه وفى مقتضى الحال من كل ما يفيد المجاز (قوله والحاصل أن الفن الخ) هو حاصل الجواب الاول

مخطئاً في التأدية والفن الثاني يعتبر زبه عن الخطأ في كيفية التأدية كإلقاء المجاز الذي اقتضاه الحال على وجهه بين يظهر المراد معه فان القيمة على خلاف هذه الكيفية كنت مخطئاً في الكيفية كان تقول رأيت أسداً تر يد رجلاً أبحر اذا لا يظهر هذا المعنى من هذا المجاز خلفاً وجه الشبه وبعده فتعبيرك بالمجاز من الفن الاول وكونه على وجه واضح وكيفية ظاهرة من الثاني (قوله وهم) بل داخله فيه لانها راجعة الى المحسنات اللفظية فلا يحتاج الى جعلها جزءاً مستقلاً فهي خاتمة للثالث لا للكتاب (قوله كما سنبين) أي في أول الخاتمة (قوله بطريق التعريف العهدى) لتقدم ذكرها وان لم يكن صريحاً بعنوان الفن حيث قال في آخر المقدمة وما يعتبر زبه عن الاول علم المعاني الخ اذ من المعلوم أن ما يعتبر زبه عن الاول الخ فنون ثلاثة أي ضروب وأنواع مختلفة فكونها فنوناً ثلاثة لازم من كلامه فالعهد هنا كالعهد في الذكر في قوله تعالى وليس الذكر كالانثى اذ لم يتقدم صريحاً بل بطريق الفهم من التعبير وسبأني الكلام على قوله الفن الاول في محله (قوله العهدى) أي الذكرى (قوله فانه لا مقتضى الخ) أي والاصل في الأسماء التنكير فلا يعدل عنه الا مقتضى ولا مقتضى هنا (قوله والخلاف) أي الواقع بين الزنى والقائل بانه للتعظيم وغيره القائل بانه للتقليل وكتب أيضاً قوله والخلاف الخ حاصله أن من نظر الى صغر حجمها قال ان تنويناها للتقليل ومن نظر الى كثرة نفعها قال ان تنويناها للتعظيم وهذا الاطائل نحتة على أنه يصح اعتبارهما

كما علمت (قوله رحمه الله ولما انجز الخ) أي لأنه انجز في آخر المقدمة الى أن علم البلاغة وتوابعها منحصر في علم المعاني والبيان والبديع وأنها فنون أي ضروب مختلفة لان الاول ما يعتبر زبه عن الخطأ في تأدية المراد والثاني ما يعتبر زبه عن التعقيد المعنوي والثالث ما يعرف به وجوه التحسين ومعلوم مما تقدم من قوله فلما كان علم البلاغة وتوابعها الى قوله ألفت مختصراً الخ أن مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها فحصل لنا مقدمتان مقصود الكتاب هو علم البلاغة وتوابعها وعلم البلاغة وتوابعها منحصر في فنون ثلاثة ينتج مقصود الكتاب منحصر في فنون ثلاثة وهذا قياس من الشكل الاول ولا يرد أن شرطه كلية الكبرى لأن القضية الشخصية تقوم مقام الكلية كما هو مقرر في فن الميزان ومعلوم أن الامور الثلاثة المذكورة في الكتاب يكون واحداً منها أولاً وآخرانياً وآخر ثالثاً فعلم أن مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالأولية والثانوية والثالثة وأنها علم المعاني والبيان والبديع إلا أن النسبة بينها مجهولة اذ لم يعلم أن الفن الاول علم المعاني أو علم البيان أو البديع فقال لأفاده النسبة الفن الاول أي من الفنون الثلاثة التي علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعاني والثاني علم البيان والثالث علم البديع فهذه التراكيب من قبيل قولنا المنطق زيد أي ان الشخص المعلوم وصفه بالانطلاق هو عين الشخص المعلوم تسميته زيد كما سيجيء فتدبر فانه مما زال فيه أقدم الناظرين فوقعوا في حيص بيص اه عبد الحكيم بإيضاح ثم من المعلوم أنه اذا كان المنطلق معلوم الذات والصفة وزيد معلوم التسمية بهذا الاسم غير معلوم الذات قيل المنطلق زيد واذا كان عكس ذلك قيل زيد المنطلق واذا لم تعلم الذات فهمما جاز الأمران والمخاطب هنا غير عالم بذات الاول ولا بذات علم المعاني مثلاً فيجوز الأمران والترجيح بالقصد ولا يصح جعل الفن الاول خبراً مقدماً وعلم المعاني مبتدأً وخراً لتعريف الجزأين فافهم (قوله أي والاصل في الأسماء الخ) محصله أن انتفاء مزية الفرع يكون

وهم كما سنبين ان شاء الله تعالى ولما انجز كلامه في آخر هذه المقدمة الى انحصار المقصود في الفنون الثلاثة ناسب ذكرها بطريق التعريف العهدى بخلاف المقدمة فانه لا مقتضى لإيرادها بلفظ المعرفة في هذا المقام والخلاف في أن تنويناها للتعظيم أو للتقليل مما لا ينبغي أن يقع

معاب الاعتبارين المذكورين وفي الاطول لعزل وجه التعظيم أى في خصوص ما هنا أنها فاقت
 المقدمات في كونها مقدمة للعلوم ثلاثة ووجه التقليل أنها مقتصرة على بيان الحاجة دون تعريفه
 وبيان موضوعه بخلاف غيرها من المقدمات اه فان قلت التقليل لا يقابله الا التكثير والتعظيم
 لا يقابله الا التعقير قلت سلك الشارح رحمه الله تعالى في هذا التعبير مسلك الاحتباك فكانه
 قال للتكثير والتعظيم أو للتقليل والتعقير كما كتفى بذكر المقابل في كل (قوله بين المحصلين) أى
 لمهمات العلوم لعلومهم عن الاشتغال بمحقراتها وكلامه صالح لان يكون فيه تعريض فتدبر
 (قوله والمقدمة) أى من حيث هي لا بقيد كونها مقدمة هذا المختصر ولذلك أظهر مع أن المقام
 للضمير تأمل (قوله مأخوذة من مقدمة الخ) أى منقولة منها

نسكتة للرجوع الى الاصل وهذا بخلاف انتفاء مزبده الامر بين المتقابلين اللذين ليس أحدهما
 فرعاً للآخر فإنه لا يصلح أن يكون نسكتة للرجوع الى المقابل الآخر وهذا دفع لما أورد من أن
 كلام الشارح يفيد أن التكثير هنا لعدم مقتضى التعريف وعدم مقتضى التعريف لا يصلح أن
 يكون نسكتة للتكثير كيف وقد ذكرنا للتكثير نسكات كما ذكرنا للتعريف (قوله وفي الاطول
 الخ) توجيه آخر للتعظيم والتقليل اه شيخنا (قوله مسلك الاحتباك) أى لشبهه بالاحتباك
 الحقيقي ثم انه لا وجه للاعتراض اذا قصد حكاية ما وقع ومن هذا تعلم فساد الجواب (قوله أى منقولة
 منها) أى ان هجر المعنى الاصلى أى منقولة من معنى مقدمة الواقعة في التركيب الاضافى مثلالا
 العامين فان مقدمة الجيش ليس علما والظاهر أن الاضافة غير شرط في النقل من الوصفية الى
 الاسمية وأنهم كما يقولون مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة يقولون للجيش مقدمة وهذه مقدمة
 للجيش للجماعة المتقدمة ثم ان نقل المقدمة من الجماعة المتقدمة انما هو الى معنى كلى خاص بعم
 المقدمة العلم والكتاب والدليل والقياس أى شئ متقدم على المقصود من ألفاظ أو معان والنقل الى هذا
 المعنى على سبيل كونها اسم جنس جامداً أو علم جنس ولو بالعلبة عليه وحينئذ يرد بمقدمة العلم الشئ
 المتقدم على المقصود من العلم المتوقف عليه الشرع وفيه من قبيل اطلاق الكلى على فرد منه و يرد
 بمقدمة الكتاب الشئ المتقدم على المقصود من الكتاب مع ارتباطه به وانتفاع به فيه من قبيل
 اطلاق الكلى على فرد منه كذلك ولذا قال لما الخ ولطائفة الخ دون أى كذا و يرد بمقدمة الدليل ما
 يتقدم على المقصود وهو المدلول ويتوقف عليه صحة الدليل كذلك و يرد بمقدمة القياس ما يتقدم
 على المقصود وهو النتيجة ويكون جزءاً من القياس كذلك ومعنى مقدمة الواقعة في هذا التركيب
 أعنى مقدمة الجيش نفس الجماعة المتقدمة نقلاً من الوصفية الى الاسمية ولذا قال للجماعة دون أى
 الجماعة فالنقول في نحو مقدمة الكتاب لفظ مقدمة فقط لامن تركيب عامى ولا الى معان كثيرة
 وبهذا يدفع ما يقال يلزم نقل المضاف عن معنى المركب الاضافى أو النقل عن جزء العلم ولا معنى لشئ
 منهما والنقل الى معان كثيرة أعنى مقدمة العلم والدليل والقياس ثم ان المعنى الكلى الخاص
 المنقول اليه المتقدم معنى اصطلاحى وهو غير المعنى اللغوى المتجاوز اليه بالاستعارة الذى أشار اليه
 الزمخشري في الفائق في قوله المقدمة الجماعة التى تتقدم الجيش وقد استعيرت لأول كل شئ فقيل
 مقدمة الكتاب ومقدمة الكلام اه فقوله وقد استعيرت أى لغة لشبهها بتلك في مطلق التقدم
 ويجوز كونه مجازاً من سلا علاقه التقييد والاطلاق وبهذا كله يعلم ما فى كلام عبد الحكيم

بين المحصلين والمقدمة
 مأخوذة من مقدمة الجيش

أو مستعارة اه سم والاول أولى ويجوز كما في الخطائى والفنرى أن يكون كل من المقدمة
ومقدمة الجيش منقولاً من المقدمة التي هي صفة والتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية وفي الفائق
ان المقدمة استعيرت لاول كل شئ أى لا خصوص مقدمة العلم أو الكتاب وكتب أيضاً قوله مأخوذة
من مقدمة الخ هذا بيان لنقلها وقوله من قدم خبر ثان للمقدمة بيان لاشتقاقها وقرر بعضهم أن
المقدمة في الاصل صفة لانها اسم فاعل ثم نقلت من الوصفية وجعلت اسماً للمقدمة الجيش ثم نقلت
من مقدمة الجيش الى مقدمة الكتاب أو العلم فقوله من قدم أى حالة كون مقدمة الجيش منقولة
من اسم فاعل قدم في كلام الشارح اشارة الى مراتب النقل (قوله للجماعة) أى الموضوعه
للجماعة (قوله المتقدمة منها) أى من الجيش لتأويله بالطائفة اه يس (قوله من قدم بمعنى
تقدم) أى قدم اللازم للمتعدى لان المباحث المذكورة متقدمة لامقدمة شيئاً آخر أى جعلته
مقدماً اه سم وقد يقال كان الاول أن يقول من قدم اللازم لان تقدم يأتى متعدياً تقول زيد
تقدمه عمرو ويجاب بأن هذا ليس من باب التعدي بل من باب الخنق والايصال والاصل تقدم عليه
(قوله يقال مقدمة العلم لما يتوقف) أى تطلق مقدمة العلم على ما يتوقف الخ (قوله لما يتوقف)
ما واقعة على معان كبيان حده وموضوعه وغايته فمقدمة العلم اسم للمعاني الخصوصية وذكر الالفاظ
لتوقف الانباء عليها لانها مقصودة لذاتها وبذلك تعلم ان النسبة بين المقدمتين المبينة الكلية
لان مقدمة الكتاب اسم للالفاظ كما يدل عليه قوله لطائفة من كلامه نعم بين مقدمة العلم
ومدلولات مقدمة الكتاب أو دوال مقدمة العلم ومقدمة الكتاب عموم وخصوص مطلق

للجماعة المتقدمة منها من
قدم بمعنى تقدم يقال
مقدمة العلم لما يتوقف
الشرع عليه في مسائله
ومقدمة الكتاب

(قوله أو مستعارة) أى ان لم يهجر المعنى الاصلى (قوله والاول أولى) أى لانها اسم لهذه الالفاظ
من غير ملاحظة استعارة بل حقيقة فيها (قوله للنقل من الوصفية) أى أنها يلاحظ فيها ذلك بعد
ان كانت للتأنيث أو يقدر زوال ناء التأنيث والاتيان بدلها بناء النقل (قوله استعيرت لاول كل شئ)
أى استعيرت من مقدمة الجيش فظهر قوله لا خصوص الخ (قوله فقوله من قدم الخ) لا يتفرع
على ما قبله وكلام الشارح مشيراً الى مراتب النقل على كل حال فان قوله من مقدمة الجيش مفيد أن
مقدمة الجيش ليس اطلاقه على الجماعة المتقدمة منه بطريق الوصفية والافلامنى لا اعتبار مقدمة
الجيش دون غيرها (قوله لامقدمة شيئاً آخر) قد يقال لا مانع من أنها تقدم من قرأها على غيره إلا
أن يقال المانع هو مخالفة الظاهر لأن الظاهر أن تصاق الصفة المتعدية الى المفعول بأن يقال مقدمة
من قرأها أو مقدمة الطالب لا الى ماله بها نوع تعلق كالكتاب هنا (قوله فمقدمة العلم اسم للمعاني)
استشكل بأنها من التراجم وهى أسماء للالفاظ الخصوصية وأيضاً المعاني لا تقوم بنفسها حتى
توصف بالتقدم وانما ذلك باعتبار محالها وهى الالفاظ وقد يدفع الاول بأن مقدمة العلم لا يترجم لها فى
كلامهم من حيث انها مقدمة علم بل من حيث انها مدلول مقدمة كتاب فتى ترجوا بمقدمة أرادوا
مقدمة الكتاب وان كان مدلولها أو بعضه مقدمة علم والثانى بأنها توصف بالتقدم فى التعقل
وباعتبار الدال عليها وهو كاف وانما جعلت للمعاني المناسبة المضاف اليه اذ العلم اسم للمعاني تدبر
(قوله عموم وخصوص مطلق) هو الظاهر على ما فيه وما لم يتقدم لا يقال له مقدمة والمسمى له من
اسمه نصيب ثم انه سياتى له ما يفيد أن مقدمة العلم تطلق على ما يتوقف عليه الشرع ولو مجرد معنى
واحد يتوقف عليه الشرع وتوقف كمال ولا شك أن مدلول مقدمة الكتاب يتوقف عليه الشرع

بجمعان فيما يتوقف عليه الشرع وتنفر مقدمة الكتاب فيما لا يتوقف عليه الشرع وما ذكر
من العموم والخصوص المطلق انما يظهر على اعتبار تقدم مقدمة العلم وضعا في مفهومها وجعل
بعضهم العموم والخصوص وجهي بناء على عدم اعتبار ذلك وهو ما يقتضيه تعريف الشارح لها
فتكون المادة التي تنفر فيها مقدمة العلم ما يتوقف عليه الشرع وكان في الاثناء مثلا ثم لكون
مقدمة الكتاب يجوز ان تكون معانيها مقدمة العلم أو بعضها قال الشارح رحمه الله تعالى في شرح
الشمسية مقدمة الكتاب هنا لأمور ثلاثة هي التي سماها القوم مقدمة العلم وما نقل من أن عبارته
في شرحها مقدمة الكتاب هنا أمور ثلاثة فلم نجد فيها رأينا من النسخ وعلى تسليم وجوده في نسخة
يحمل على حذف المضاف أي دوال أمور أو من اطلاق ما هو سم للفظ على المعنى تجوزا ثم تسمية
هذه الطائفة بمقدمة الكتاب كسمية طائفة من الكتاب فنا أو قسمها أو بابا أو فصلا وجعلهم كتبهم
مشقة على هذه الامور اشمال الكل على الاجزاء فغنى مقدمة الكتاب مقدمة جعلت جزء
الكتاب فاطلاقها كاطلاق فن الكتاب وقسمه وبابه وفضله فلا يقال انه اصطلاح جديد لا دليل
عليه من كلامهم على أن في الفائق وفي المغرب التنصيص على هذا الاسم أعنى مقدمة الكتاب
وبما ذكرناه يندفع ما اعترض به السيد هنا وكتب أيضا قوله لما يتوقف عليه الشرع في مسائله
أي لمعان يتوقف على معرفتها أصل الشرع وفي مسائل العلم كرسمة المفيد تصور به وجهه وككونه
له فائدة ما أو كماله بحيث يكون الشارع على بصيرة كحده وموضوعه وفائدته والمراد بالمعرفة مطلق
الادراك وهو بالنسبة للرسم والحديث معنى التصور وبالنسبة للموضوع والفائدة بمعنى التصديق فعمل
أن أصل الشرع لا يتوقف على كل هذا بل على التصور بوجه ما والتصديق بان له فائدة ما كما

ولو توقف كمال بل صرح بذلك فيما يأتي عن يس وحينئذ لا يستقيم شيء من العموم والخصوص
الذي ذكره فافهم (قوله بجمعان) أي مقدمة العلم ومدلولات مقدمة الكتاب أو دوال مقدمة
العلم ومقدمة الكتاب ما واقعت على معان أو ألقاظ وقوله وتنفر مقدمة الكتاب أي ذاتها أو
مدلولها وهكذا بما يناسب قوله ثم لكون مقدمة الكتاب الخ أي مع كون مقدمة الشمسية بمعناها
مقدمة علم وقوله هي التي سماها القوم تبرأ منه لكونها لا يتوقف عليها أصل الشرع في المقصود
واعتبار توقف أصل الشرع وهو المتبادر من كلامهم وهو الذي يجي معه ما تقدم للحشى من
العموم والخصوص (قوله فلم نجد) أي وانما الموجود لأمور ثلاثة كما سبق أي لفائدة تلك
الامور وهو لا ينافي أنها موضوعة للالفاظ بخلاف ما نقل فانه ينافي ذلك لفائدة أنها موضوعة
لتلك المعاني (قوله تسمية هذه الطائفة) أي وجعل الكتاب مشقلا عليها كما يؤخذ مما بعد (قوله
ما اعترض به السيد) من أن الشارح أثبت مقدمة الكتاب وفسرها بما قاله وهو اصطلاح جديد
لا نقل عليه في كلامهم ولا هو مفهوم من اطلاقاتهم والذي جراه على ذلك أمران كما تشهد به عبارته
أحدهما دفع الاشكال عما وقع في أوائل الكتب من قولهم مقدمة في تعريف العلم وغايته وموضوعه
فانه لو لم يثبت الامقدمة العلم لزم كون الشيء ظرفا لنفسه فان هذه الامور عين مقدمة العلم وإذا
جعل مقدمة العلم ظرفا لمقدمة الكتاب يندفع الاشكال والثاني أن يستغنى بذلك عن بيان توقف
مسائل العلوم الثلاثة على ما ذكره المصنف في هذه المقدمة من بيان الفصاحة والبلاغة وما يتصل به
مع أن السكاكي أورده في آخر علمي المعاني والبيان وإذا جمل هذه المقدمة على مقدمة الكتاب

في يس وراجعه وكتب أيضا على قوله الشروع مانسه أي أصله أو كماله فدخلت جميع المبادئ فاندفع اعتراض الحفيد (قوله لطائفة) هي في الأصل صفة لما طاف بالشيء ثم جعلت اسمًا قبل جماعة أقلها ثلاث وقيل اثنتان وعن مجاهد لولا واحدًا فوق اه من الفري (قوله من كلامه) من إضافة العام إلى الخاص أو المعنى من كلام مؤلفه (قوله لا ارتباط لها) أي سواء توقف عليها الشروع أم لا وإنما اعتبر الارتباط في جانب المقصود دون المقدمة نظر إلى أنه موقوف عليها اه يس (قوله بها) أي بمعناها وقوله وانتفاع بها فيه أي بمعناها سواء توقف عليها أم لا (قوله لبيان معنى الفصاحة والبلاغة) اللتين قد صدقتهما من وضع هذا الفن إذ هما منشأ غايتيه التي هي

بالمعنى الذي فسرهما الشارح به لم يحجج إلى بيان التوقف وظهوره صحة التقديم والتأخير واعلم أن الشارح ذكر في شرحه للرسالة الشمسية أن مقدمة الكتاب ما يذكريه قبل الشروع في المقاصد لا ارتباطها به وهي ههنا أمور ثلاثة الأولى بيان الحاجة إلى الميزان ثم قال وأما ما يذهب إليه الشارحون من أن المراد بالمقدمة ما يتوقف عليه الشروع في العلم ففيه نظر لا يمكن الشروع بدون هذه الأمور وما ذكر من البصيرة فليس أمرًا مضبوطًا يقتضي الاقتصاد على ما ذكره هذا كلامه ويظهر لك منه أن ما جعله في هذا الكتاب مقدمة العلم من الحد والموضوع والغاية جعله في شرح الرسالة مقدمة الكتاب بالتفسير الذي ذكره ههنا ونفي توقف الشروع في العلم على هذه الأمور حينئذ لا يثبت عنده الامتداد في الكتاب فقط ويحتاج في توجيه قولهم المقدمة في حد العلم وغايتيه وموضوعه إلى تكلف لأن هذه الأمور عين مقدمة الكتاب بالمعنى المذكور كما احتج إليه من أن ثبت مقدمة العلم فقط على ما بينه اه وقد أطال الكلام في المقام فراجعه ان شئت وحصل الرد عليه أن تقول قوله وهو اصطلاح جديد الخ مردود بأن كلامهم يدل عليه وأنه مصرح به في الفائق والمقرب وبتسويته يشدق الأمران إذ متى كانت مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ صح جعلها مظهرًا لمعانيها ومتى لم تعتبر التوقف في مفهومها لم تكن قائلين بأن مسائل العلوم الثلاثة متوقفة على بيان الفصاحة والبلاغة وما معهما وقوله ويظهر لك منه الخ مردود بأنه لم يجعل ذلك مقدمة علم إنما حكاها عن الغير مع عدم رضاه بأنه مقدمة علم بدليل يحتمل بأنه يمكن الشروع في المقصود بدون هذه الأمور وقوله جعله في شرح الخ مردود بأن عبارته في شرح الرسالة وهي ههنا لأمر بلام الجر ولو فرض أن عبارته وهي ههنا أمور فهي على حذف مضاف أو نحو ذلك من التأويلات بقرينة ظاهر قوله ما يذكريه فان الذكر للالفاظ للمعاني ونفيه توقف الشروع في العلم على هذه الأمور لا يضره في تسميتها مقدمة علم لكون هذه التسمية ليست مرضية عنده وقوله الذي ذكره هنا أي لمقدمة الكتاب لکن من حيث الوجود قبل الشروع لاجل الارتباط والانتفاع لا من حيث انها لفظ وقوله حينئذ الخ أي حينئذ ليس قائلًا في شرح الرسالة إلا بمقدمة الكتاب لبحثه في مقدمة العلم بانتفاء التوقف وتكون مقدمة الكتاب عنده لنحو التعريف والموضوع والغاية فيحتاج إلى توجيه الظرفية في قولهم المقدمة في حد العلم الخ لورود اشكالها عليه وان لم يرد عليه الاشكال الثاني لان الاول إنما اندفع عنه هنا جعله مقدمة الكتاب اسمًا للالفاظ هنا هو معنى كلامه وبه تعلم ما في عبد الحكيم وبعد ذلك فقد علمت فساد تفرقه بفساد ما فرغ عليه المعلوم منه فساد قوله بعد لان هذه الأمور الخ فافهم (قوله وراجعه) أي راجع يس فان فيه بقبية متعلقة

لطائفة من كلامه قدمت أمام المقصود لا ارتباط لها بها وانتفاع بها فيه وهي ههنا لبيان معنى الفصاحة والبلاغة

معرفة اعجاز القرآن اه ع ق (قوله وانحصار الخ) يخالف ما قاله في اواخر المقدمة فراجع
 البلاغة الى تلك العلوم جميعا لا الى مجرد علمي المعاني والبيان ويمكن أن يقال المراد انحصار
 المسمى بعلم البلاغة أو علمه لزيادة اختصاصه بالبلاغة في ذينك العلمين بدليل قوله في اواخرها
 أيضا وهو علم البلاغة لمكان مزيد اختصاص لها بها فلانما فاة اه من خسرو وبعض
 زيادة من القسري (قوله علم البلاغة) أي وتوابعها وقوله في علمي المعاني والبيان أي والبديع
 (قوله وما يلائم ذلك) عبارة المطول وما يتصل بذلك قال بعضهم عطف على بيان معنى الفصاحة
 والبلاغة ولفظ ذلك اشارة الى البيان والمراد به بيان النسبة بين المعنيين ومرجع البلاغة وغيرها
 ويصح عطفه على معنى وذلك اشارة اليه وما وافقه على النسبة ونحوها (قوله ولا يخفى الخ) يؤخذ
 منه أنها مقدمة كتاب لكن سيأتي فيها ذكر غايات العلوم الثلاثة حيث قال في آخرها وما يعتز
 به الخ فهي مقدمة علم أيضا بهذا الاعتبار (قوله بذلك) أي بالبيان المذكور (قوله الفصاحة)
 أو رد المصنف بحث الفصاحة والبلاغة أو لا نظرا الى أنهما غاية العلمين والغاية متقدمة ذهنا
 وأوردتها صاحب المفتاح آخر انظرا الى تأخر الغاية خارجا (قوله وهي في الاصل) أي اللغة
 تنبى الخ لما كان الواقع في كتب اللغة كمرعان متعددة للفصاحة وكلها تدل على معنى الظهور
 ولم يتحقق الشارح رحمه الله تعالى منها الحقيقي من المجازي لما وقع في ذلك من الاختلاف والاشتباه
 أتى في بيانها أي الفصاحة بما يجمع معانيها الحقيقية والمجازية وهو الانباء عن الظهور والابانة والمراد
 بالانباء الدلالة أعم من أن تكون بطريق المطابقة أو التضمن أو الالتزام فان كانت موضوعة
 للظهور والابانة كان انبأؤها عنهما مطابقة أولها ولغيرهما كان تضمنا أول شي يلزمه الظهور
 والابانة كخلوص اللغة وانطلاق اللسان كان التزاما فهذه نكتة قول الشارح تنبى عن الظهور
 والابانة دون أن يقول هي الظهور والابانة ومن هذا علم أن مراد الشارح بالاصل اللغة أي المعنى
 اللغوي سواء كان حقيقيا أو مجازيا لا الحقيقي فقط لكن قال في المثل السائر الذي عندي ان
 الفصاحة في اللغة الظهور والبيان أنظر يس وكتب على قوله أولها ولغيرهما مانصه هذا الاحتمال
 لم يجده في كتب اللغة فلعل ذكر الحفيد له قصد التعميم لا اشارة الى ما هو واقع بالفعل (قوله
 والابانة) عطف تفسير والابانة تنبى بمعنى البيان صرح به الجوهرى فلا يرد على الشارح أنه فسر
 اللازم بالتمتعى اه يس (قوله مثل كلمة فصحة) أي مخبرا بذلك عن جزئي معين من جزئيات
 المفرد كقائم والاشارة بمثل الى لفظة أخرى بدليل قوله مثل كلام فصيح فان المقصود منه ذلك

وانحصار علم البلاغة في
 علمي المعاني والبيان وما
 يلائم ذلك ولا يخفى وجه
 ارتباط المقاصد بذلك
 والفرق بين مقدمة العلم
 ومقدمة الكتاب مما
 يخفى على كثير من الناس
 (الفصاحة) وهي في
 الاصل تنبى عن الظهور
 والابانة (بوصفها المفرد)
 مثل كلمة فصحة (والكلام)
 مثل كلام فصيح

بما سبق وعليك بالسيد وعبد الحكيم وبنواد الشمسية ليتضح لك المقام فانه غير واف بالمرام (قوله
 اشارة الى البيان) أي المذكور في قوله وهي هنا لبيان معنى الفصاحة (قوله بيان النسبة الخ)
 أي في قوله فكل بليغ فصيح ولا عكس وقوله ومرجع البلاغة أي في قوله وان البلاغة مرجعها
 الخ وقوله وغيرها كقوله والثاني منه ما بين الخ (قوله اشارة اليه) أي الى ذلك المعنى (قوله
 والاشارة بمثل الى لفظة أخرى) أي غير لفظ قائم كلفظ عالم وصالح وفيه انه لم يذكر قائم ولا غيره
 فجميع الجزئيات داخله في كلامه فلا اشارة بمثل لما ذكر وانما مثل اشارة الى غير لفظ كلمة كان
 يقال لفظة فصحة أو مفرد فصيح قاله بعضهم وفيه ان كون لفظة مثل اشارة الى غير لفظ كلمة هو
 مراد المحشى (قوله بدليل الخ) راجع لقوله أي مخبرا الخ وقوله ذلك أي الاخبار عن جزئي

لا الاخبار عن لفظ كلام لانه مفرد وقد بين أن المراد منه هذا قوله بعد والمتكلم يقال كاتب فصيح
 وشاعر فصيح دون أن يقول مثل متكلم فصيح مع أنه قياس سابقه قاله يس (قوله وفصيحة
 فصحة) مثل بمثلين اشارة الى أنه لا فرق في الوصف بالفصاحة بين النثر والنظم وكتب أيضا قوله
 وفصيحة مأخوذة من القصد لان الشاعر يقصد تجويدها ونهذيها والتناء للنقل من الوصفية
 الى الاسمية اولتقدير الموصوف مؤنثا وقيل من أقصدت الكلام أى اقتطعته قيل لانه
 الايات فصيحة حتى تكون عشرة فما فوقها وقيل حتى تجاوز سبعة وما دون ذلك قطعة اه من
 الفترى (قوله قيل المراد الخ) لما كان اجراء المفرد والكلام على ظاهرهما يخرج منه بعض
 الألفاظ وهى المركبات الناقصة مع أن الفصاحة يتصف بها جميع الألفاظ لا يختص بها بعض دون
 بعض احتيج الى التأويل في المفرد وفى الكلام حتى يشمل هذا المركب ويتناوله فاخترنا البعض
 التأويل في الكلام بحمله على ما ليس بمفرد بقريته مقابلته بالمفرد واخترنا الشارح رحمه الله

معين من الجزئيات وكذا اسم الاشارة بعد (قوله دون أن يقول مثل الخ) أى حيث أتى ببعض
 جزئيات متكلم ولم يأت بلفظ متكلم فعلم انه ليس القصد لفظ كلمة (قوله رحمه الله تعالى قيل الخ)
 محصله ان اتصاف المركب الناقص بالفصاحة متفق عليه فلا يصح سكوت المصنف عنه فوجب أن
 يؤول كلامه حيث أمكن تأويله فقال بعضهم المراد بالكلام ما ليس بمفرد فدعاه الشارح بان لم
 يعمد في اصطلاح القوم اطلاق الكلام على ما ليس بمفرد فلا يصح هذا التأويل اذ الواجب اجراء
 عبارات المصنفين على معانيها الاصطلاحية ما لم يدل دليل على التجوز ولا دليل عليه في عبارة
 المصنف وكون المركب الناقص يتصف بالفصاحة لا يصلح دليلا اذ لا يجعل الحكم قريته في مقام
 بيانه ثم أجاب عن سكوت المصنف عن اتصاف المركب الناقص بالفصاحة بما حاصله ان اتصاف
 المركب الناقص بالفصاحة لا يقتضى انه بقى على المصنف قسم يتصف بالفصاحة غير المفرد والكلام
 والمتكلم لانه يجوز أن يكون وصف المركب الناقص بالفصاحة باعتبار مفرداته فان كان في الواقع
 كذلك كان وصفه وصفا للمفردات في الحقيقة فيكون قوله يتصف بها المفرد شاملا لذلك وان كان
 في الواقع باعتبار ذات المركب فوجب ذكره انما يكون لو ثبت ذلك ولم يثبت اذ الدليل اذا
 تطرق اليه الاحتمال سقط به الاستدلال ولما كان هذا الاحتمال ضعيفا جدا لكونه خلاف الظاهر
 بل يكاد كل أحد يجزم بأن المراد بفصاحته أنه خالص من تنافر الكلمات الى آخر ما يعتبر في فصاحة
 الكلام وهذا مانع من كون وصفه بالفصاحة باعتبار مفرداته قال على ان التحقيق الخ أى التحقيق
 في الجواب عن المصنف أن المركب الناقص داخل في المفرد والمفرد في اصطلاحهم يقال على
 ما يقابل الكلام ويرد عليه انه انما يقال على ما يقابل الجملة الا أن يقال انه جرى على أن الجملة
 ترادف الكلام هذا هو الظاهر المناسب في بيان الشارح ويتوجه عليه ان جعل المفرد بهذا
 المعنى يمنع منه هنا عدم استقامة المعنى عليه كما بينه السيد الشريف وقد علمت من هذا التقرير أن
 قوله لو أطلقوا أى القوم لا العرب والاورد عليه ان جعل المفرد بمعنى ما ليس بكلام انما يصح أيضا
 لو أطلق العرب على المركب الناقص انه مفرد فيصح ولم ينقل ذلك عنهم وورد ان كون الكلام في
 عبارة المصنف شاملا للمركب الناقص لا يتوقف على ورود ذلك لغيره اذ لا مانع من المجاز أو من كون
 القوم اصطلاحوا على اطلاق الكلام على ما ليس بمفرد (قوله على ظاهرهما) الظاهر من المفرد
 ما ليس بمركب ومن الكلام المركب التام (قوله يخرج منه) أى من أجله (قوله واخترنا الشارح)

وفصيحة فصحة قيل المراد
 بالكلام

تعالى التعميم في المفرد بحمله على ما ليس بكلام بقريته بمقابلته بالكلام ورجح على الاول بأنه قد عهد في المفرد اطلاقه على ما يقابل مقابله فاذا قوبل بالمركب براديه ما ليس بمركب وبالمتنى والمجموع براديه ما ليس واحدا منهما وبالمناف براديه ما ليس بمضاف وبالكلام ما ليس بكلام كما في الشارح ولم يعهد في الكلام ذلك بل انه انما يطلق على المعنى الاصطلاحي أى المركب التام أو لغوى أى اللفظ مطلقا والثاني غير مراد والالم يقابله بالمفرد لشموله حينئذ له فتعين الأول ووافق

أى كما أفاده جوابه الثاني (قوله ورجح) عرفت ان رد الشارح بمنع القيل وان تأويله بمنع منه عدم صحة كلام المصنف عليه (قوله بأنه قد عهد الخ) محصله أنه يلزم على تأويل الخلق على ارتكاب المجاز المرسل وبيانه أن المراد بالكلام فيه المركب مطلقا من باب اطلاق الخاص واردة العام فتشمل المركب التام والناقص ولم يلزم ذلك على تأويل الشارح لان اطلاق المفرد على ما ليس بكلام حقيقة عرفية كسائر اطلاقات المفرد والكلام انما يطلق حقيقة عرفية على المركب التام ولغة على مطلق اللفظ مركبا أولا (قوله ولم يعهد في الكلام ذلك) أى اطلاقه على ما يقابل مقابله (قوله ووافق السيد) عبارته المراد بالكلام هو المركب مطلقا مجازا من باب اطلاق الخاص على العام ومقابلته بالمفرد فريضة لذلك بناء على أن المتبادر من المفرد عند اطلاق ما يقابل المركب دون ما يقابل المتنى والمجموع أو ما يقابل الجملة والقول بان الكلام محمول على حقيقة وأن المفرد يتناول سائر المركبات التي ليست بكلام باطل لان تلك المركبات تشتمل على كلمات كثيرة هي أحياناً أو انصافاً أحياناً فر بما يوجد فيها تنافر الكلمات بل ضعف التأليف والتعقيد أيضا فيحتاج في تفسير فصاحة المفرد الى قيود أخرى ويحتل بدونها اهـ وقوله قدس سره هو المركب مطلقا أى ناما كان أو غيره لانه قد يتصف المركب الغير التام بالفصاحة بالمعنى المذكور لفصاحة الكلام وهي الخلوص من تنافي الكلمات وضعف التأليف والتعقيد مع فصاحة كلماته وفيه أن لا نسلم أن المركب الغير التام يتصف بمطلق الفصاحة سواء كانت فصاحة المفرد أو فصاحة الكلام في نفسه بل اتصافه بالفصاحة باعتبار أن مفرداته متصفة وحينئذ تكون فصاحته هي فصاحة المفرد أى الخلوص من تنافر الحروف والغرابية ومخالفة القياس وأما باعتبار التركيب فلا لأنه لا استعمال له الا بطريق الجزئية للمركب التام فخلوصه عن تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد خلوص للمركب التام لجعله جزءاً له فالمتصف بالفصاحة المذكورة حينئذ هو المركب التام لاهو بخلاف الكلمة فان استعمالها وان كان بطريق الجزئية أيضا الآن خلوصها غير خلوص الكلام ولو سلم جدلا انه موصوف بالفصاحة في نفسه نقول ادخاله في الكلام انما يصح لو أطلقوا عليه كلاما فصيحا كما يطلقون على الرسالة والقصيدة ولم ينقل ذلك عنهم هذا تحقيق ما ذكره الشارح في المختصر وحينئذ لا ورود لما ذكره السيد بقوله والقول بان الكلام محمول على حقيقة باطل الخ قاله عبد الحكيم وقوله وحينئذ تكون فصاحته هي فصاحة المفردات الخ القائل بذلك كأنه يكابر نفسه اذ يكاد يجزم بأن من يصف المركب الناقص بالفصاحة يريد خلوصه من تنافر الكلمات الخ ما يعتبر في فصاحة الكلام وقوله لانه لا استعمال له الخ اذا تأملت كلامه وجدت عدم الاستعمال الا بطريق الجزئية لادخله وأن الذي عول عليه أن خلوصه عن تنافر الكلمات الخ خلوص للمركب التام بخلاف خلوص المفردات فانه غير خلوص المركب التام وقد يناقش بان خلوص كل منهما عند التحقيق من جملة

خلوص المركب التام وقوله ولو سلم جدلا الخ هذا اشارة الى معنى قول الشارح وفيه نظر لانه انما
 يصح الخ وما قبله اشارة الى قوله واتصاف فقد جعل في كلام الشارح نسبا ثم منعها والمناسب
 عندهم تقديم المنع وقوله ما ذكره الشارح في المختصر أى قبل قوله على أن الحق الخ كالأبجتي
 وقوله وحينئذ لا ورود الخ فيه أن السيد انما أورد على الجواب الثاني الذي جملة الشارح حقا المبني
 على أن اتصافه بالفصاحة انما هو باعتبار التركيب لا باعتبار مفرداته ثم قال عبد الحكيم ان ادخال
 المركب الناقص في الكلام يقتضى اتصافه بالبلاغة أيضا لقول المصنف بعد والبلاغة بوصفها
 الأخيران فقط وهو باطل اذ لم يدتروا عوارضه التي لها يطابق مقتضى الحال كتدوينهم عوارض
 المركب التام والجواب بان في الكلام شبه استخدام حيث ذكر أول الكلام بمعنى المركب وذكره
 ثانيا بمعنى المركب التام بعيد وما حررنا لك ظهرا أن المفرد والكلام محمولان على معناهما الحقيقي
 فان المركب الناقص خارج عنهما لعدم اتصافه بالفصاحة والبلاغة في نفسه فقول الشارح في
 المختصر على أن الحق انه داخل في المفرد بقربته بمقابلته بالكلام محل بحث اذ لو كان داخل فيه لم
 يتم الاستدلال بقوله يقال كلمة فصحة الآن تحمل الكملة على ما يعنى المركب الناقص وهو محل بعيد
 اه وقوله اذ لم يدتروا عوارضه الخ قد يقال استغنوا بتدوين عوارض الكلام عن تدوين
 عوارض لكونها من جملتها ثم قال عبد الحكيم وقوله قدس سره ومقابلته بالمفرد بقربته لذلك فيه
 أن ذلك لا يدل الا بواسطة مرعاة الحكم أى ان المركب الناقص يتصف بالفصاحة أيضا والحكم
 لا يصح جعله قربة في مقام بيانه فافهم وقال عبد الحكيم قوله قدس سره ومقابلته بالمفرد الخ فيه
 بحث لانه جعل في حاشيته على شرح الشمية مقابلة الجملة بالمفرد بقربته لكون المراد بالمفرد ما ليس
 بجملة وهو المشهور بين القوم والجارى على نسق ذلك هنا أن يقول المفرد بقربته بمقابلته بالكلام
 اه ولا يقال المانع هنا من الجرى على نسق ذلك وم اختلال تفسير فصاحة المفرد كما بينه لما علمت ثم
 قال عبد الحكيم وقوله قدس سره بناء على أن المتبادر عند الاطلاق أى عن القيد والتبادر علامة
 الحقيقة فيكون حقيقة فيما يقابل المركب فلا يصرف عنه بخلاف الكلام فانه تحقق فيه الصارف
 عن المعنى الحقيقي وهو تقدم المفرد وحل المفرد على ما ليس بكلام بقربته بمقابلة الكلام نزع
 للخف قبل الوصول الى الماء هذا غاية التوجيه وفيه بحث أما أولا فلان سلم التبادر فان كل واحد
 من المعاني الأربعة للمفرد وهى ما يقابل المركب وما يقابل الجملة وما يقابل المثني والمجموع وما يقابل
 المضاف والشبيه به اصطلاح نقل اليه المفرد من معناه اللغوي لاشتمال كل منها على معنى الافراد اما
 عن النسبة مطلقا فيما يقابل المركب وما يقابل المضاف والشبيه به أو التامة فيما يقابل الجملة أو علامة التننية
 والمجموع فيما يقابل المثني والمجموع اه وقوله أو التامة في مقابلة الجملة مبنى على ترادف الجملة
 والكلام وقد يدفع اعتراضه بان مراده قدس سره ان معاني المفرد اصطلاحية حقيقية الآن
 استعمال المفرد فيما ليس بمركب أشهر في الاصطلاح ثم قال عبد الحكيم وأما ثانيا فلان القربنة
 الصارفة لا يلزم أن تكون متقدمة بل أن تكون موجودة لان الكلام في افادته موقوف على
 آخره فكون المتبادر عند الاطلاق ما يقابل المركب لا يقتضى جملة عليه عند مقابلته بالكلام اه
 وقد يقال ليس في كلامه قدس سره ما يفيد اشتراط تقدم القربنة اذ محصله أن المناسب التأويل في
 محل الحاجة لأن المجاز يشترط فيه تقدم قربة لكن بردان في هذا الصنيع ترك اصطلاحهم
 بالكتابة فانهم اصطلاحوا على أن المفرد اذ اذقوا بل بالجملة التي هي الكلام كان المراد به ما ليس

السيد ذلك البعض وأيده بأن تلك المركبات قد تشغل على كلمات كثيرة فربما يوجد في تلك المركبات تنافر الكلمات بل ضعف التأليف والتعقيد أيضا فتكون غير فصيحة فيحتاج في تفسير فصاحة المفرد إلى قيود آخر تخرجها بدونها يحتمل التفسير فوجب تعميم الكلام وابقاء المفرد على حاله وأما التزام كونها فصيحة مع اشتغالها على ما يحتمل بفصاحة الكلام ففي غاية البعد وأبعد منه انقلابها غير فصيحة بواسطة ضم كلمة فصيحة إليها نصير بها كلاما تاما وأشنع من هذا انقلابها غير فصيحة من غير زيادة شيء ولا نقصه كما في المركب التوصيفي إذا حول عن التوصيف وقصد اسناد أحد جزأيه إلى الآخر نحو زيد الذي ضرب غلامه عمرا في داره بناء على أن ضمير غلامه لعمرو ليكون فيه ضعف التأليف وأورد عليه أن المفرد مالم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فيتناول الاعلام المركبة مع جواز اشتغالها على تنافر الكلمات كما مدحه أمده إذا سمى به فلا احتياج المذكور باق الآن يقال لا نسلم أن أمده أمده إذا سمى به كان كل من جزأيه كلمة حتى يوجد فيه تنافر الكلمات بل كل منهما بمنزلة حرف المباني عند المحققين إذا لاقصد به في هذا الموضوع معنى أصلا وعلى

بجمله أي مالم ليس بكلام فكذلك إذا قوبل بالكلام يكون المراد منه مالم ليس بكلام وتبادره فيما ليس بمركب تاما هو إذا قوبل بالمركب أو لم يقابل بشيء ومن هنا تعلم أن البحث الأول متوجه أيضا فافهم (قوله وأيده بأن تلك المركبات الخ) حاصله مع إيضاح أنه يلزم على صنيع الشارح أعني التأويل في المفرد واردة تنامنه مالم ليس بكلام أمور ثلاثة الأول أن يكون المركب الناقص الخالي عما يحتمل بفصاحة المفرد من تنافر الحروف والغرابية ومخالفة القياس فصحا مع اشتغاله على ما يحتمل بفصاحة الكلام من تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد نحو أن كان قرب قبر حارب قبر وان ضرب غلامها هذا وان تسكب عيناى الدموع لتجمدا لأنه صدق عليه أنه خالص من الغرابية وتنافر الحروف ومخالفة القياس والتزام فصاحة ما ذكر لا يليق بحال عاقل وإذا لم يكن فصحا يلزم أن يكون تعريف فصاحة المفرد غير مانع فيجب أن يزداد في الخلوص عن هذه الأمور ليكون مانعا الثاني أنه يلزم صيرورة ما هو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة وبيانه أنه على تسليم فصاحة ما ذكر من الأمثلة الثلاثة يلزم خروجها عن الفصاحة بضم كلمة فصيحة إلى كل واحد منها كقولك في المثال الأول رحم وفي الثاني أساء وفي الثالث بلغت المنى لأنه قبل الضم من قبيل المفرد ولم يشترط في فصاحته الخلوص مما ذكر وبعد الضم من قبيل الكلام وقد اشترط في فصاحته الخلوص مما ذكر ولا شك أن صيرورة ما هو فصيح غير فصيح بضم كلمة فصيحة إليه بعيد جدا الثالث أنه يلزم أن يخرج عن الفصاحة باعتبار مجرد اسناد فيه من غير ضم كلمة ولا نقصها نحو زيد الذي ضرب غلامه عمرا في داره فان جعل الذي وصفا لزيد كان مركبا ناقصا فيكون فصحا لدخوله في المفرد وان جعل الذي خبرا عن زيد يكون غير فصيح لدخوله في الكلام الذي اشترط في فصاحته خلوصه من ضعف التأليف وهذا أشنع مما قبله (قوله وأورد عليه الخ) هذا وورد على السيد المؤبد للخلخالى ومحصل الإبراد أن اختلال تفسير فصاحة المفرد المحجوز لزيادة القيود لا يلزم على كل حال سواء جربنا على ما للشارح أو على ما للخلخالى والمشارك في الإلزام لا يصلح للرد على أحد الخصمين (قوله كما مدحه أمده الخ) فيلزم أن يكون هذا العلم فصحا خلوه عما يحتمل بفصاحة المفرد مع اشتغاله على ما يحتمل بفصاحة الكلام والتزامه لا يليق بحال عاقل وحينئذ فتعريف فصاحة المفرد غير مانع فالواجب أن يزداد فيه الخلوص

أن المعتبر في المفرد والكلمة وحدة اللفظ دون وحدة المعنى كما هو رأي المحققين من النحاة تخرج هذه الاعلام قطعاً فلا يرد الايراد من أصله ومنهم من أبقاها على حالها قال وأما المركبات الناقصة فيعرف حكمها بطريق الدلالة لانه معلوم قطعاً أن القيود المعتبرة في فصاحة الكلام إنما اعتبرت لاشتماله على التركيب ولا دخل للاسناد في هذا المعنى وكتب أيضاً قائلاً الخلقى (قوله ما ليس بكلمة) الأنسب بالمقابل أن يقول ما ليس بمفرد وان كان المؤدى واحداً (قوله وغيره) من المركب الناقص (قوله فانه) أى الحال والشان (قوله بيت من القصيدة الخ) كقول الشاعر اذا ما الغانيات برزت يوماً * وزججن الحواجب والعيونا

(قوله وفيه) أى في هذا القيل مع تعليقه وكتب أيضاً قوله وفيه نظراً لاجتماعه بن يعقوب ورد بان وصفه بالفصاحة لا يستلزم تسميته كلاماً حتى يدخل في مسماه وانما المقضى لدخول المركب الغير المفيد في الكلام أن يقال فيه مثلاً هذا كلام فصيح لا وصفه بالفصاحة فقط لان الوصف بالفصاحة أعم من التسمية بالكلام والاعم لا يستلزم الاخص فيجوز أن يكون وصفه بالفصاحة لكون كلمته فصيحاً لكونه كلاماً مركباً اهـ بحروفه (قوله لانه انما يصح ذلك) أى جعل الكلام شاملاً للمركب الناقص (قوله انه كلام فصيح الخ) أى وأما مجرد انصافه بالفصاحة فلا يقضى بدخوله في الكلام (قوله يجوز أن يكون الخ) أى فوصفه بالفصاحة لانه بل باعتبار مفرداته فدخل في قوله بوصفها المفرد من غير تأويل أى في المفرد سلمنا أنه لذاته فيحتاج اذن للتأويل لكن الحق فيه أى في التأويل خلاف ما قلت تأمل اهـ سم ببعض انصاح وقوله فدخل في قوله الخ أى ولا قصور في كلام المتن (قوله باعتبار الخ) فيكون من وصف الشيء بوصف أجزائه (قوله على أن الخ) تركيب كثير الوقوع واختار ابن الحاجب أن الجار والمجرور في مثله خبر مبتدا محذوف أى والتعقيق على أن قال ودل ذلك على أن الجملة الأولى وقعت على غير تحقيق ثم

ما ليس بكلمة ليم المركب الاسنادى وغيره فانه قد يكون بيت من القصيدة غير مشتمل على اسناد يصح السكوت عليه مع أنه يتصف بالفصاحة وفيه نظراً لانه انما يصح ذلك لو أطلقوا على مثل هذا المركب أنه كلام فصيح ولم ينقل ذلك عنهم وانصافه بالفصاحة يجوز أن يكون باعتبار فصاحة المفردات على أن الحق أنه داخل في المفرد لانه يقال على ما يقابل المركب وعلى ما يقابل المثني والمجموع

عن هذا التنافر ليكون مانعاً وهذا معنى قوله فالاحتياج المذكور باق (قوله كما هو رأي المحققين من النحاة) الحاصل ان المفرد عندهم هو اللفظة الواحدة عرفاً وهو معنى قولهم مات لفظاً به مرة واحدة والعلم المذكور مشتمل على لفظين فأكثر وان كان نحو هذا العلم من قبيل المفرد عند المناطق لان نظرهم في المعاني أصالة (قوله ومنهم من ابقاها الخ) محصله أن بعضهم أبقى المفرد والمركب على حالهما فالاول ما ليس بمركب والثاني المركب التام والمركب الناقص خارج عنهما معلوم حكمه بطريق المقايسة على المركب التام وهذه طريقة رابعة غير ما عليه السيد والشارح وعبد الحكيم (قوله كقول الشاعر الخ) أى فان هذا البيت مركب ناقص لعدم ذكر جواب الشرط مع انه فصيح وجوابه مذكور في قوله

سلبن بحسنهن فؤاد صب * على بحر الهوى أضحى رهينا

(قوله عبارة ع ق ورد الخ) تفيد هذه العبارة ان القائل جعل الانصاف بالفصاحة مستلزماً لتسمية المركب الناقص كلاماً عند القوم مع أنه انما جعل ذلك مستلزماً لحمل الكلام في عبارة المصنف على ما يشمله فيرد عليه ان هذا يتوقف على تسمية المركب الناقص كلاماً عند القوم لانه يجب حمل العبارة على معناها الاصطلاحى ولذلك تبرا المحشى من العبارة فقال اهـ بحروفه (قوله فوصفه بالفصاحة لانه الخ) لا يتفرع على الجواز فلتناسب في معنى الشارح ما تقدم

جى، بما هو التحقيق فيها اه يس أو على بمعنى مع أى مع أن الحق الخ بل هذا هو المناسب هنا لان
 ما ذكر عن ابن الحاجب انما يظهر في عبارة ليس فيها لفظ الحق بمشلا تأمل (قوله وعلى ما يقابل
 الكلام) فيه أن المشهور ومقابلته بالجملة وهى أعم من الكلام قاله ع ق (قوله ومقابلته
 بالكلام الخ) لا يقال قد يعكس فيقال مقابلة الكلام به أى بالمفرد تدل على أنه ما ليس بمفرد لانا
 نقول اطلاق الكلام على ما ليس بمفرد انما هو بحسب اللغة بخلاف اطلاق المفرد على ما ليس
 بكلام فانه بحسب الاصطلاح والمتبادر من الألفاظ حملها على معانيها بحسب الاصطلاح فتأمل اه
 سم (قوله على أنه أريد الخ) برد عليه لزوم دخول غير الفصح من المركب الغير المفيد في تعريف
 فصاحة المفرد فيما سأتى لانه قال فيه فالغصاحة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف الخ ولا شك أنه
 يصدق على مثل قوله في المثال الآتى وليس قرب فبحسب حرب أنه خلص من تنافر الحروف الى آخر
 القيود اذ الموجود فيه تنافر السكيات لا تنافر الحروف فيكون مفردا فصيحاً وليس كذلك الا
 أن يقال تنافر الكلمات يرجع الى تنافر مجموع حروفها ثم على تقدير تحمل الجواب في هذا
 يدخل في التعريف ما لم يخلص من التعقيد اللفظى اه ع ق وتقدم تمام الكلام في ذلك (قوله
 أريد به المعنى الاخير) أى ويكون هذا الاطلاق حقيقة عرفية لان اطلاق المشترك على أحد
 معانيه حقيقة عرفية بخلاف التأويل في الكلام فانه مجاز مرسل والحل على الحقيقة أولى (قوله
 أيضا) أتى به في جانب المتكلم دون الكلام لاختلاف الجنس هنا واتحاده هناك اذ المفرد والكلام
 من جنس اللفظ (قوله يقال كاتب الخ) هو من شئ النسب وليس المراد من يكتب بالقلم وقوله
 وشاعر أى من شئ الشعر (قوله وهى تنبى الخ) فى التاج والقاموس بلغ الرجل بلاغة اذ
 كان يبلغ بعبارة كنه مراده من حذر كرم فبى فى اللغة تنبى عن الوصول والانتها لكونها
 وصولا مخصوصا وفى الاصطلاح مطابقة الكلام لمقتضى الحال والمناسبة بين المعنيين ظاهرة ولم يقل
 فى الاصل اكتفاء بما ذكره سابقا وقيل لم يقل فى الاصل لان معناها لغة واصطلاحا واحد وفيه أنه مع
 كونه خلافى الواقع يلزم أن يكون قوله تنبى عن الوصول والانتها مستدركا لان القصد منه ابداء

وعلى ما يقابل الكلام
 ومقابلته بالكلام ههنا
 قرينة على أنه أريد به المعنى
 الاخير أعنى ما ليس بكلام
 (و) بوصفها (المتكلم)
 أيضا يقال كاتب فصيح
 وشاعر فصيح (والبلاغة)
 وهى تنبى عن الوصول

(قوله وهى أعم من الكلام) ولو فرض مقابلته هنا بالجملة فالمركبات الناقصة بعضها حينئذ داخل
 فى المفرد نحو غلام زيد وبعضها داخل فى الجملة نحو ان قام زيد ولا يتم مراد الشارح من دخول
 المركبات الناقصة جميعها فى المفرد (قوله انما هو بحسب اللغة) يخالفه ما تقدم من أنه فى اللغة اللفظ
 مطلقا ولو مفردا قاله بعض مشايخناو يخالف ما أتى أيضا من أن التأويل فى الكلام مجاز مرسل
 وقد تقدم (قوله الآن يقال تنافر السكيات يرجع الخ) فيه انه حينئذ يستغنى عن ذكر السلامة من
 تنافر السكيات فى تعريف فصاحة الكلام (قوله أتى به فى جانب المتكلم الخ) ان أى اختلاف الجنس
 ربما هو اختلاف الحكم ولفظ أيضا يتوئم بهامع ما فى ثبوت الحكم له نوع بعد (قوله تنبى عن
 الوصول والانتها) أى مطلق وصول وانتهاء اللزمين للمعنى اللغوى وانما اعتبر هذا اللزوم لانه
 هو وجه المناسبة وقوله لكونها وصولا مخصوصا أى وصولا بالعبارة الى كنه المراد أى واذا كانت
 وصولا مخصوصا لزوما مطلق الوصول (قوله ظاهرة) وهى مطلق الوصول والانتها فى كل لان
 الكلام اذا طبق مقتضى الحال وصل الى درجة الاعتبار عند البلاغ، وصل به البليغ الى كنه
 مراده (قوله لان القصد منه ابداء الخ) لا يسلم أن القصد ذلك على فرض اتحاد المعنى لم لا يجوز أن

المناسبة بين المعنيين وعند اتحاد المعنى لا حاجة اليه اه عبد الحكيم (قوله والانتها) عطف تفسير
 (قوله فقط) هو اسم فعل بمعنى انتهى فكأنه يقول اذا وصفت بها الاخيرين فانت عن وصف
 الكلمة بها كذا في المطول وابن يعقوب وغيرهما وأورد عليه ابن كمال باشا بعد أن نقل عن المعنى
 أنها تكون بمعنى حسب كقد واسم فعل بمعنى يكفي أن المناسب للمقام جعلها بمعنى حسب وعلى تقدير
 جعلها اسم فعل فهي بمعنى يكفي قال فجعلها هنا اسم فعل وانها بمعنى انت غلط مرتين وفيه انه لا مانع
 هنا من جعلها اسم فعل بمعنى يكفي فالغلط في تفسيرها بانه فقط واعتراض أيضا بأنه لا يحذف من
 أدوات الشرط الا أن كافي يس فالأولى جعل الفاء زائدة لتزيين اللفظ وقط بمعنى حسب خبر
 محذوف قال السيرامي وجه تزيين الفاء للفظ قط أنها على حرفين فاذا زيدت الفاء صارت ثلاثة
 أحرف فتكون على أصل الابنية لاشتماله على الأول والوسط والآخري ثم على كون الفاء زائدة
 لتزيين اللفظ فهي لازمة كافي يس عن ابن هشام في حواشي التسهيل هذا ونقل بعضهم عن
 الرضي في الكلام على الفاء العاطفة ما يقتضي اطراد حذف اذا وفعل الشرط وعليه يتشكى كلام

يكون القصد حينئذ بيان اتحاد المعنيين ولم يقل في الاصل لثلايتهم الاحتراز به فيتمهم تعابر
 المعنيين (قوله كذا في المطول) عبارته وقوله فقط من أسماء الافعال بمعنى انت وكثيرا ما تصدر
 بالفاء تزيينا للفظ وكأنه جزء شرط محذوف أي اذا وصفت الاخيرين بها فقط أي فانت عن وصف
 الاول بها اه وقضية قوله وكثيرا الخ انه يستعمل قليلا بدون الفاء وسبب أي في المحشى نقلنا عن
 يس عن ابن هشام انها لازمة وقوله وكأنه جزء الخ قال يس الفاء حينئذ ليست للتزيين لانها
 يوجد لها حينئذ معنى الجزائية فيبين كونها للتزيين وكونها فاء الجزاء منافية ويجاب بان قوله وكأنه
 الخ توجيه ثان (قوله وأورد عليه ابن كمال باشا الخ) عبارة يس وأورد عليه ابن كمال باشا بعد
 ان نقل عن المعنى أنها تكون بمعنى حسب كقد واسم فعل بمعنى يكفي أن المناسب للمقام جعلها بمعنى
 حسب وعلى تقدير جعلها اسم فعل فهي بمعنى يكفي قال فجعلها هنا اسم فعل وانها بمعنى انت غلط
 مرتين اه ومحصله أن المعنى هنا على أنها بمعنى حسب اسم فاعل أي فذلك كافي ولو سلم ان المعنى
 على انها اسم فعل فهي بمعنى يكفي لانه وليس ابن كمال باشا مانعا من جعلها اسم فعل فانه دفع
 مناقشة بعض مشايخنا للمحشى في قوله وفيه انه لا مانع الخ بان الاولى وفيه انه صرح في المعنى بجعلها
 اسم فعل بمعنى يكفي فالغلط الخ لان صاحب المعنى صرح بما ذكر والافقوله لا مانع الخ لا يرد
 الاعتراض انما يرد بنص صريح بل يقال لا مانع أيضا من جعلها بمعنى انت (قوله فالغلط الخ)
 يمكن دفعه أيضا بانه تفسير باللازم (قوله فالأولى جعل الفاء الخ) وقال الدماميني نقلنا عن ابن
 السيد في نحو أخذت درهما فقط انما صلحت الفاء في هذا لان المعنى أخذت درهما فاكتمت به
 فجعلها عاطفة قال وهو خبر من قول التفتازاني وابن هشام (قوله صارت على ثلاثة أحرف) أي
 صارت كأنها على ثلاثة أحرف والا فليست الفاء الزائدة جزءا منها (قوله فلم يتم الاستشهاد) أي
 بقوله اذ لم يسمع كلمة بليغة لان المدعي عدم وصف المفرد الشامل للمركب الناقص بالبلاغة والدليل
 أعني قوله اذ لم يسمع الخ أخص من المدعي (قوله كافي تعريف الخ) أي فان المراد بالكلمتين
 ما يشمل المركبين الناقصين كقولك ان قام زيد قام عمرو فجمله ان قام زيد كلمة وجمله قام عمرو

والانتها (بوصف بها
 الاخيران فقط) أي
 الكلام والمتكلم دون
 المفرد

الشارح وغيره (قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة) ان ادخل المركب الناقص في المفرد كما هو رأى الشارح فلا يتم الاستشهاد الا ان يراد بالكلمة الاعم من الحقيقي والحكمي كما في تعريف الكلام بما تضمنت كلمتين بالاسناد ليشمل المركب الناقص وان ادخل في الكلام كما هو رأى السيد أو أخرجهما كما هو عندي فلا اشكال أصلاً اه عبد الحكيم (قوله وهي لاتعقق في المفرد) لانها انما تحصل برعاية الاعتبار الزائدة على أصل المراد كما يأتي فلا تتعقق الا في ذي الاسناد المفيد اه ع ق (قوله وهم) أورد عليه أن ملخص هذا التعليل أن العرب لاتطلق البلاغة الا باعتبار مطابقة الكلام لمقتضى الحال فخرجها الى قولنا لم نسمع كلمة بليغة ويدفعه أن المتبادر من العبارة أن بناء التعليل على تعريف القوم لا على التبع وتزييفه مبنى على المتبادر اه من الاطول (قوله لان ذلك الخ) يعنى أن ما ذكر من التعليل لا يتم الا اذا انحصر معنى البلاغة فيما ذكره مع أنه يجوز له معنى آخر يصح وجوده في المفرد على تقدير أن يتصف بها كأن يقال معنى بلاغة المفرد وضعه في مرتبة تليق به كما أن للفصاحة في المفرد معنى آخر غير معنى فصاحة الكلام والمتكلم واذا جاز ذلك لم يتجه هذا التعليل لتعليل لعدم وصف المفرد بالبلاغة قال ابن يعقوب فان قال هذا المعلل لا معنى للبلاغة في كلام العرب الا هذا وهو محال في الكامة عاد الى انتفاء السماع الذي علمناه اه وكتب أيضاً اي ولا دليل على انحصار البلاغة في تلك المطابقة لاني كلام العرب ولا في كلام الادباء والمصنفين أيضاً أفاده الخفيد (قوله وانما قسم كلام الخ) قال ابن كمال باشا ولما كان تعريف الشيء مسبوفاً بتعيينه

اذ لم يسمع كلمة بليغة
والتعليل بأن البلاغة انما
هي باعتبار المطابقة
لمقتضى الحال وهي
لاتعقق في المفرد وهم
لان ذلك انما هو في بلاغة
الكلام والمتكلم وانما
قسم كلا من الفصاحة
والبلاغة أولاً لتعذر جمع
المعاني المختلفة

كلمة أخرى (قوله ليشمل الخ) أي يشمل هذا الأعم المركب الناقص (قوله وان ادخل في الكلام كما هو رأى السيد) الى أن قال فلا اشكال أصلاً أي من هذه الجهة وان أشكل على رأى السيد ما تقدم بيانه (قوله رحمه الله تعالى اذ لم يسمع كلمة الخ) أي لم يسمع من العرب اذ قصد هنا الاستدلال على الحكم وقوله رحمه الله بان البلاغة أي بان الوصف بالبلاغة وقوله رحمه الله انما هو في بلاغة الكلام والمتكلم اذ بلاغة المتكلم ملكة يقتدر بها على الكلام المطابق (قوله يصح وجوده في المفرد الخ) فيه أن وجود ذلك في الالذاته بل لكونه في الكلام فبلاغته بلاغة الكلام وبدل على ذلك أنها لاتعقق بقطع النظر عن اعتبار الكلام بخلاف فصاحة المفرد فانها لذاته لان فصاحة المفرد تتحقق بقطع النظر عن اعتبار الكلام ولذا لم يعتبروا في فصاحة المفرد خلوصه عن التعقيد المعنوي بان يكون مجازاً يقارب ألقاها لعدم تحقق ذلك بدون اعتبار الكلام وتحقيق المقام أن البلاغة والفصاحة بعدم التعقيد المعنوي في المفرد لم يعتبر وهما في المفرد بل في الكلام من جهة مفردة لأنهما في المفرد لكونه في الكلام لالذاته لاني الكلام لذات الكلام ومن هذا يعلم أن بحثهم عن المفرد كالمسند وكالمجاز المفرد لكونه في الكلام فهو في الحقيقة بحث عن الكلام من جهة مفردة لاني المفرد لذاته (قوله رحمه الله تعالى وانما قسم كلام الخ) حاصل هنا الكلام أن المصنف انما خالف الطريقة المألوفة للمؤلفين فانهم يبدؤون بتعريف يميز ماهية الكلية لجميع الأقسام عند غيرها ثم يننون بالنقسام وبيان كل قسم على حدته كقولهم الكلمة قول مفرد وهي ثلاثة أقسام اسم وفعل وحرف فالاسم ما دل الخ لان أقسام الفصاحة لم تشترك في ذاتي يعما حتى يتأني به بيان ماهية كلية لجميع الأقسام فقسم من أول الأمر وبين كل قسم على حدته فتركة التعريف المذكور لتعذره وبتقريره على هذا الوجه يستغنى عن تقدير ما سبقه المحشى ولا بد عليه شئ (قوله ولما كان تعريف الشئ الخ) فيه أن تقسيم الشئ

وتميزه في الجملة ناسب تقسيم كل من الفصاحة والبلاغة ثم تعريف أقسامهما ومن توهم أن ذلك لتعذر الجمع بين الحقائق المختلفة في تعريف واحد فقد توهم فإن اشتغال التعبد على أو التنويعية غير مستنكر قال بعض المحققين أو في الحدود التي ذكرت فيها ليست للترديد بل للتقسيم أي أيا كان من القسمين المذكورين في هذا الحد فهو من المحدود اه وحاصله منع تعذر الجمع المذكور مقتضى للتقسيم أو لا وذلك على حدة لا مكان الجمع في تعريف مشتمل على أو التي للتقسيم كذا في يس وأقول يمكن الجواب بأن التعريف المشتمل على أو التي للتقسيم ليس في الحقيقة تعريفاً واحداً بل تعريفان أو أكثر بحسب تعدد أو كما صرح به بعضهم وإن كان بحسب الظاهر تعريفاً واحداً وكلام الشارح في الجمع في تعريف واحد في الحقيقة فاحفظه وكتب أيضاً قوله وإنما قسم كلام الخ أي وعرف كل قسم على حدته نانياً لتعذر جمع المعاني أي الأقسام المختلفة فقوله لتعذر علة لهذا المقدر وعلة التقسيم محدوفة أي قسم كلاً لتتحقق الأقسام المختلفة وتميز بعض التميز وكتب أيضاً قوله قسم أي ضمنا لا صراحة حيث قال الفصاحة بوصفها المفرد والكلام والمتكلم والبلاغة بوصفها الأخيران فقط فإن هذا يستلزم انقسامها إلى فصاحة مفرد وفصاحة كلام وفصاحة متكلم وإلى بلاغة كلام وبلاغة متكلم ثم هذا التقسيم تقسيم لها باعتبار محالها (قوله الغير المشتركة الخ) هذا تفسير لقوله المختلفة وبيان لما هو مناط التعذر ولاخفاء أن المراد من أمر يعمها أمر يصلح للتعريف بحيث يمتاز كل منها عما سواه والافلاشك في وجود المفهومات العامة وهي نعم المعاني المختلفة وتشارك فيها تلك المعاني اه جري بالمعنى ونحوه في الحفيد وعليه في كلام

الغير المشتركة في أمر
يعمها

مسبوق أيضاً بتعيينه وتميزه في ناسب تعريفه ثم تقسيمه (قوله ومن توهم الخ) يرد كلامه بأنه توهم أن الكلام في مطلق تعريف مع أن الكلام في تعريف يميز الماهية الكلية لجميع الأقسام عن غيرها (قوله وأقول يمكن الجواب الخ) عرفت الجواب بوجه آخر قال بعض مشايخنا لكن كلام الشارح بعد هذا الجواب انما ينتج تعريف كل قسم على حدته وأما تقديم التقسيم فلا يعلل إلا بما قاله ابن كمال باشا اه وكلامه مبني على ما فهمه المحشى من أن معنى كلام الشارح أن المصنف عكس المؤلف فقدم التقسيم على التعريف لتعذر الخ وليس كذلك بل معناه كما عرفت قسم من أول الأمر وترك التعريف الذي يميز الماهية الكلية لجميع الأقسام عن غيرها لتعذر الخ ويجاب عن اشكاله المبني على ذلك بأن المحشى أشار إلى أن علة التقسيم محدوفة فمع النظر لذلك تم كلام الشارح (قوله بحسب تعدد أو) راجع لقوله أكثر (قوله فان هذا يستلزم الخ) فيه أن هذا لا يؤدي إلى كونها أقساماً مختلفة إذ يمكن أنها كلها من قبيل واحد إلا أن يقال الظاهر اختلافها (قوله ولاخفاء الخ) علمت أنه ليس مراداً وأن المراد أمر عام ذاتي يميز الماهية الكلية لجميع أقسام الفصاحة عن غيرها وآخر كذلك يميز الماهية الكلية لقسمي البلاغة عن غيرها (قوله المفهومات العامة) أي كشي وموجود ومستحسن (قوله ونحوه) في الحفيد ليس نحوه وعبارة الحفيد قوله في أمر الخ يصلح للتعريف بحيث يمتاز كل منها عما سواه والافلاشك في وجود المفهومات العامة اه وقوله بحيث يمتاز كل منهما أي الفصاحة بأقسامها الثلاثة والبلاغة بقسميها وقوله عما سواه أي يؤتى للفصاحة بتعريف يعم أقسامها الثلاثة ويخرج غيرها وإن لم يميز كل قسم عن غيره من الأقسام وكذا يقال في البلاغة كتعريف الكلمة بقول مفرد فانه يتناول أقسامها الثلاثة ويميز الكلمة عن غيرها من الكلام

الشارح مؤاخذه لان كلامه يقتضى على هذا أن هناك معاني مشتركة في أمر يعمها يصلح للتعريف بحيث يمتاز كل عما سواه وهو مستحيل وقرر بعضهم أن المراد بأمر يعمها الامر الذاتي لا بقيد كونه يصلح للمامر والمراد بالتعريف التعريف بذاتي لا بقيد كونه يميز كلا عما سواه يعنى أن المعاني التي لم تشترك في أمر ذاتي يعمها كالفصاحة والبلاغة لا يمكن جمعها في تعريف واحد بأمر ذاتي يعمها أما التي اشتركت في ذلك فجمعها في تعريف واحد بأمر ذاتي يعمها يمكن كالانسان والفرس فيمكن تعريفها بأمر ذاتي يعمها فتقول هما حيوان (قوله في تعريف واحد) أى يخصها

والكام والمهمل ولم يميز كلام من أقسامها عن غيره من الاقسام لكن لما لم يوجد هنا أمر عام ذاتي يشمل أقسامها قدموا أقسامها ثم عرفوا كل قسم بما يمتاز به عن قسميه اه ح ف على الحفيد وقوله لكن لما لم يوجد الخ أى لعدم ذكر القوم له حتى يكون ذاتيا فالامر العام الذي تعتبره كقولك وصف ينتفى معه الخلل ليس ذاتيا وأيضا لا يميز المعرف عما عداه لشموله لغيره إلا أن يزداد في هذا قيد آخر وقوله قدموا أقسامها أى الفصاحة وترك الكلام في البلاغة لعلمه بالمقاييس والمعنى أتوا بأقسامها من أول الامر ثم عرفوا كل قسم هذا هو المناسب لما قدمناه لك في معنى عبارة الشارح فان أخذت بظاهر كلامه قدرت قبل قوله قدموا الخ وأرادوا الاشعار بالمعروف وكان المعنى قدموا الاقسام على التعريف ولم يقتصر واعلى التعريف فيكون مثل المحشى وعلى كل كلام الحفيد لا يقتضى ما ذكره المحشى بل كلام الجربي لا يقتضيه أيضا كما يأتى (قوله لان كلامه يقتضى الخ) منشؤه عدم فهم كلام الجربي فان قوله تفسيره وبيان لمناط الخ معناه أن هذا وصف واقعى أتى به في التركيب تنبيها على وجه التعذر فلا مفهوم له حتى يقتضى ما ذكره اه شيخنا لكن على فرض تصحيح كلام الجربي بما ذكره هو غير مناسب لمقصود الشارح اذا اعتبار كون المشترك يميز الاقسام بعضها عن بعض لا داعى اليه لان المقصود بقوله وانما قسم الخ دفع ما يقال ان الاصل أن يذكر تعريف الشيء أولا ثم يقسم ثانيا كما عرفوا أولا الكلمة بأنهم يقول مفرد ثم قسموه بها بعد ذلك فلتراجع عبارة الجربي فلعلها تكون كعبارة الحفيد (قوله لا بقيد كونه يصلح للمامر) أى للتعريف بحيث يمتاز كل منها عما سواه وأما كونه بحيث يصلح لتمييز المعرف بأقسامه عما عداه فلا بد منه كما تقدم في كلام الحفيد وهو مأخوذ أيضا من تسميته تعريفا اذ هو الجامع المانع على الراجح فعلى هذا يرجع كلام هذا البعض لكلام الحفيد وان كان آخر العبارة يفيد المغابرة (قوله كالفصاحة والبلاغة) أى كأقسام الفصاحة وكأقسام البلاغة قال شيخنا وهو يفيد أنه لا أمر مشترك بين تلك الاقسام يجمعها وينافيه ما بعد اذ يجمع أقسام الفصاحة وأقسام البلاغة وصف ينتفى معه الخلل اه وفيه أن المراد أنه لا يجمعها أمر ذاتي مشترك يميز أقسام الفصاحة عما عداها وكذا أقسام البلاغة وما ذكره ليس ذاتيا اذ لم يعتبره القوم حتى يكون ذاتيا كما هو المعول عليه في الامور الاصطلاحية اذ الفصاحة عند القوم من قبيل المشترك اللفظي لا المعنوي فوضعت لكل قسم موضع كما يفيد كلام الشارح في المطول ولو سلم أن ما ذكره ذاتيا فليس يميزا للفصاحة بأقسامها عما عداها وكذا البلاغة هذا على الراجح كما تقدم فافهم (قوله فتقول هما حيوان) فيه أنه تعريف بالاعم وهو ممنوع على الراجح فللمناسب أن يقول كالاسم والفعل والحرف فيمكن تعريفها بأمر ذاتي يعمها

في تعريف واحد

(قوله وكأقسام البلاغة)

المراد بالجمع ما فوق الواحد

اذ ليس للبلاغة الا قسمان

كلا ينفى اه

ويبرز كلامها عن غيره والافالمعاني المختلفة يمكن جمعها في تعريف واحد لكن لا يخصها ولا يميز كلاما عن غيره كقولنا في الانسان والجماد والفرس هي جسم نام حساس متحرك بالارادة وكقولنا في اقسام الفصاحة والبلاغة هي وصف ينتفي معه الخلل كذا قرر بعضهم وهو مبني على كلام الحفيد وقد عرفت ما فيه (قوله وهذا) أي تقسيم المصنف الفصاحة أو إلى اقسام ثلاثة والبلاغة إلى قسمين ثم تعريف كل قسم كتنظيم ابن الحاجب الخ وبرد عليه أنه يمكن جمع المتصل والمنقطع في تعريف واحد وان لم يميز كلاما عن أخيه بناء على تقرير غير الحفيد لا شرا كهما في أمر يعمهما وهو الذي ذكر بعد الأواحدى أخواتها ولك أن تقول التشبيه في مجرد سبق التقسيم وتأخر التعريف (قوله) بالفصاحة في المفرد لم يقل فصاحة المفرد مع أنه أخصر من قوله بالفصاحة في المفرد لاحتياجه حينئذ إلى أن يقول بعد وفصاحة الكلام وفصاحة المتكلم والاخصر وفي الكلام والمتكلم تدبر

كأن يقال قول مفرد (قوله ويميز كلامها الخ) قد عرفت ما فيه (قوله هي جسم الخ) هو تعريف بلاعم إلا أن يكون المعنى كقولنا في الانسان والجماد والفرس أي وغيرهما من سائر الحيوانات (قوله هي وصف الخ) تعريف بلاعم ومع ذلك ليس ذاتيا كما هو الفرض (قوله وهو مبني على كلام الحفيد) هو مبني على ما سبق له والافتد علمت خلافا (قوله وقد عرفت ما فيه) أي من أنه يقتضى أن هناك معاني مشتركة في أمر يعمها يصلح للتعريف بحيث يمتاز كل عما سواه وهو مستحيل قال شيخنا وقد عرفت ما فيه اه لكن قد عرفت لنا ما فيه فافهم (قوله وبرد عليه الخ) محصله أن كلام الشارح يقتضى أن تقسيم ابن الحاجب أو لا وتعرفه كل قسم نائبا لتعذر الجمع في تعريف واحد وليس كذلك لانهم عرفوا الاستثناء بقسميه بأمر ذاتي مشترك بين القسمين يميز للعرف عما عداه فلا تعذر لجمع القسمين في تعريف واحد بالنسبة للاستثناء ولا للستثنى لوجود الامر الذاتي المشترك المميز للعرف عما عداه بذكر القوم له لانهم عرفوا الاستثناء المطلق بخلافه هنا كما تقدم بيانه وهذا اندفع اعتراض شيخنا على هذا اليراد بأنه يفهم منه أن ما أمكن من الجمع لا يمكن هنا وليس كذلك فكل مما هنا ومما صنعه ابن الحاجب على حد سواء الجمع فيه مع التمييز متعذر وبدونه يمكن متيسر تأمل (قوله على تقرير غير الحفيد) عرفت ما فيه (قوله وهو الذي ذكر بعد الأواحدى الخ) فيه أنه يدخل فيه ما بعد الالواقعة صفة تحولو لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسد ناعم أنه لا استثناء في ذلك اه سوقى أي فالاولى ذكر التعريف الجامع المانع (قوله التشبيه في مجرد الخ) أي وان كان نكتة صنيع ابن الحاجب أمرا آخر غير التعذر كاغناء الشهرة عن الذكر (قوله) لاحتياجه حينئذ الخ) لا وجه لهذا الاحتياج إذ يمكنه أن يقول والكلام والمتكلم عطف على المفرد الآن يقال وجه الاحتياج ظهور العطف مع ذكر لفظ فصاحة مع كل إذ العطف مع عدمه خفي وظهوره فيما صنعه المصنف لاعادة لفظ في مع كل فانها ظاهرة في العطف أما توجيهه بزموم العطف على معمولي عاملين بناء على أن الابتداء عامل في الخبر أيضا أو على أن الفصاحة باعتبار كونها مضافا غير نفسها باعتبار أنها مبتدأ فاختلف العامل فلا يصح لان القول بعمل الابتداء في الخبر ضعيف والاختلاف باعتبار غير معتبر على أن هذا العطف موجود مع ذكر في أيضا والجواب عنه أنه جار على رأى الأخفش من جواز العطف المذكور اذا فصل بين العاطف والمعطوف في المجرور بشئ

وهذا كما قسم ابن الحاجب
المستثنى الى متصل
ومنقطع ثم عرفت كلامها
على حدة (بالفصاحة

وكتب أيضا قوله فالفصاحة الفاء فصيحة قال السيرامي المصدر يطلق نارة و يراد به المعنى المصدرى وهو الايقاع والاحداث وأخرى و يراد المعنى الحاصل بالمصدر وهو ما حصل بالايقاع من هيئة أو صفة مثلا اذا قام زيد وسخن نفسه حصل له هيئة في الاول وصفة في الثاني وهى الحرارة فالقيام أو التسخين يطلق نارة و يراد به ايقاع الهيئة أو الصفة في ذاته وأخرى و يراد به نفس الهيئة أو الصفة لكن هذه القاعدة جارية في كل مصدر يحصل للفاعل بفعله معنى ثابت قائم به فا ليس بفعله كالتطول والقصر أو بفعله لكن لم يحصل به معنى ثابت كالاعدام أو ثابت لكنه قائم بالغير كالتحريك والتسخين الغير لا تجرى فيه تلك القاعدة المذكورة بل المصدر في هذه الصور يراد به المعنى المصدرى فقط اذا عرفت ذلك فنقول كل من الفصاحة والبلاغة في الاصل مصدر مشتمل على تلك القيود فيجوز أن يراد به ايقاع المتكلم في لفظه الكيفية المخصوصة الحاصلة بالسلامة عن الامور المذكورة وبالمطابقة لقتضى الحال وأن يراد به نفس الكيفية لكن المقصود ههنا نفس الكيفية في اطلاقات أهل الفن فانهم يتعرضون للامور الموجودة المتعلقة بذوات المواد على وجه مخصوص وليس لهم كلام في الايقاع لانه اعتبارى غير متحقق كما قرر في موضعه فحقيقتها الاصطلاحية هى تلك الكيفية وأما التعريف بكون اللفظ جاريا على القوانين كثير الاستعمال أو بالخصوص وبالمطابقة فتعريف بلوازم الماهية تسهلا للامر على المتعلم لظهور تلك اللوازم وتيسر وصفها والتعبير بها عنها ولا كذلك الكيفية اه وفي بعض ذلك نظر فتأمل (قوله في المفرد) الظرف

في المفرد) قدم الفصاحة
على البلاغة

(قوله أصل المعنى) أى
اللغوى اه

لكون العاطف بمنزلة العامل ولا يفصل بين الجار والمجرور بشئ (قوله قال السيرامي المصدر الخ) لما كان غرض السيرامي بيان معنى الفصاحة في المفرد والكلام ومعنى البلاغة في الكلام عند القوم مع بيان أصل المعنى ووجه المناسبة لكون ما ذكره من المعانى لذلك ليس حقيقة ماهيته بل من لوازمها وكان ذلك الغرض متوقفا على بيان ما يطلق عليه المصدر لعله بينه بقوله المصدر يطلق نارة الخ وأما الفصاحة في المتكلم والبلاغة فيه فمعناها عند القوم هو ما ذكره المصنف فلا حاجة له الى بيانه وقوله من هيئة أو صفة فيه ان المعنى الحاصل بالمصدر الذى يطلق عليه المصدر كما يطلق على المعنى المصدرى هو الخركات والسكنات لا غير أما الهيئة سواء كانت من مقولة الوضع كالهيئة الحاصلة للقائم أو القاعدة بسبب نسبة أجزائه بعضها الى بعض والى الامور الخارجية عنه أو من مقولة الملك كالهيئة الحاصلة للتعلم أو المتقمص بسبب ما يحيط به وينتقل بانتقاله من العمامة والثوب أو من مقولة أن يفعل كالهيئة الحاصلة للسخن مادام يسخن أو للقاطع مادام يقطع بسبب تأثيره في شئ أو من غير ذلك فلا يطلق عليها المصدر حقيقة وكذا الصفة سواء كانت من مقولة السكيف كالحرارة أو من غيرها واطلاق العلم على السكيف القائم بالعالم انما هو بوضع آخر غير وضع المصدر كاطلاق الطول على الكم المخصوص فان قلت ليس كلامه في خصوص الاطلاق على وجه الحقيقة بل ما يشمل الاطلاق على وجه المجاز قلت اذا لا معنى لقوله لكن هذه القاعدة الخ ولعل هذا هو النظر الذى أشار اليه المحشى بقوله وفي بعض ذلك نظر وقوله وصفة في الثاني ليس فيه أنه لم يحصل له في الثاني هيئة وان كان ظاهره ذلك فلا يقال انه حصل له في الثاني هيئة أيضا وقوله في كل مصدر أى في كل لفظ يصدق عليه انه مصدر وقوله يحصل للفاعل بفعله أى بفعله امعناه المصدرى لكن ليس المراد بالمعنى المصدرى هنا خصوص

الايقاع بل ما يشمل قيام الشيء والشئ والاتصاف بكذا وقوله قائم به لا يقال يعني عنه قوله للفاعل اذ
 متى حصل للفاعل كان قائما به لا نأقول ليس حصوله للفاعل نافي ذلك لاحتمال أنه له من حيث
 نسبه اليه وان كان قائما بالغير ثم لما كان قوله يحصل للفاعل بفعله أي بفعل معناه المصدرى معنى
 الخ في قوة قوله معناه المصدرى بفعل الفاعل ويحصل به معنى الخ قال في المحتررات فما ليس بفعله
 أي فالمصدر الذي ليس معناه المصدرى بفعل الفاعل كالطول الخ فان المعنى المصدرى في نحو
 ذلك هو الاتصاف بالطول الذي هو الكم المخصوص والاتصاف بالقصر الذي هو المعنى المعلوم
 وهكذا كالاتصاف بالكيفية التي تستعمل الطباع أو تنفرها بالنسبة للحسن والقبح فلا يقال الملائم
 لقوله في كل مصدر الخ أن يقول في الاحتراز فلا يكون حصول المعنى الثابت القائم بالفاعل
 بسبب فعل معناه المصدرى ولو قال ذلك أو جعل عليه كلامه بجعل الضمير في ليس عائدا على
 الحصول المفهوم من قوله يحصل لاحتاج الى أن المعنى ليس ذلك الحصول بسبب فعل الفاعل لمعناه
 المصدرى لكون المعنى المصدرى ليس من فعل الفاعل ولما استقام قوله بعدا وبفعله لكن الخ
 وقوله أو ثابت لكنه قائم بالغير الخ ليس الغرض أنه لم يحصل في نحو التعريك وتسخين الغير معنى
 ثابت قائم بالفاعل والافتقد حصل للفاعل في كل من التعريك وتسخين الغير هيئة من مقولة أن
 يفعل فقوله لا تجرى فيه تلك القاعدة المذكورة أي لا يطلق على المعنى المصدرى وكل ما حصل
 بالمصدر من هيئة أو صفة فلا ينافي أن نحو التعريك وتسخين الغير يطلق على المعنى المصدرى
 وبعض ما حصل بالمصدر ومن هذا تعلم أن الغرض من قوله بل المصدر الخ انما هو في ارادة معنى
 حاصل بالمصدر لم يستوف شرط الضابط المذكور هذا بما تقدم من أن المعنى المصدرى هنا
 أعم منه في السابق اندفع ما يقال الطول والقصر لادلاله لهما على المعنى المصدرى الذي هو الايقاع إذ
 لا ييقاع للفاعل فيهما كما يفيد قوله فما ليس بفعله كالطول والقصر وقال شيخنا في قوله براديه
 المعنى المصدرى نظر بالنسبة للطول والقصر اذ ليسا فاعلين بل كان وبالنسبة للاعدام اذ لا ييقاع
 فيه بل هو ازالة ولعل هذا من أوجه النظر الآتي اه ولا يخفى بعد ما تقدم ما في هذا النظر بالنسبة
 للطول والقصر وأما قوله وبالنسبة للاعدام الخ فلا يخفى أن الايقاع تعلق القدرة بالمقدور
 وذلك متحقق في الاعدام وقوله كل من الفصاحة والبلاغة أي كل من هذين اللفظين المستعملين
 اصطلاحا في فصاحة المفرد والكلام وبلاغة الكلام هذا هو الذي يخص المقام وقوله مصدر أي
 لفصح زيد وبلغ عمرو وكونه أيضا مصدر الفصح المفرد أو الكلام أو ببلغ الكلام وهو بهذا
 الاعتبار غير مشتمل على القيود لا ضرر فيه وقوله مشتمل على تلك القيود لان معناه المصدرى
 بفعل الفاعل كما يفيد قوله فيجوز يعني لغة أن يراد به ايقاع المتكلم الخ ويحصل به معنى ثابت وهو
 الكيفية أي الهيئة المخصوصة الحاصلة بالسلامة الخ أو الحاصلة بالمطابقة الخ وذلك المعنى قائم بالفاعل
 لان اللفظ ومقامه قائم باللفظ اذ أهل العربية لا يعتبرون التدقيق في مثل هذه الأمور وقوله في
 اطلاقات أهل الفن أي في قولهم الفصاحة في المفرد والفصاحة في الكلام والبلاغة في الكلام وقد
 عرفت أن الكيفية التي هي المعنى الحاصل بالمصدر هنا يصح اعتبار قيامها بالفاعل واعتبار قيامها
 باللفظ وعلى كل يصح اطلاق المصدر عليها لغة لان اعتبار قيامها باللفظ لا يفوت الشرط الذي هو
 قيامها بالفاعل فاعتبار أهل الفن قيامها باللفظ لا يؤدي الى كون المعنى الاصطلاحى ليس أحد
 المعنيين اللغويين وقوله حقيقة الخ هذا هو محط القصد من كلامه وقوله وتيسر وضعها أي وتيسر

امام مستقر متعلق بمعرفة صفة للفصاحة أي الكائنة في المفرد وبه صرح في المطول وهذا أنسب بجانب المعنى وانما يقدره نكرة على أنه صفة مع نصريحه في شرح المفتاح بأن المعرف بلام الحقيقة كالمعهود الذهنى في حكم النكرة لان القياس وان اقتضى ذلك لكن الاستعمال لا يساعده بخلاف المعهود الذهنى ولا على أنه حال بناء على جواز انتصابها من المبتدأ ولا يرد عليه أن الحال قيد في عاملها ولا معنى لتقييد الابتداء لان محل ذلك اذا كان عامل الحال لفظيا لا معنويا كما لا يتبادر أو بناء على تأويل أن الفصاحة لكونها معرفة مفعول للتعريف معنى كأنه قيل تعريف الفصاحة أو تأويلها بالمسمى بالفصاحة لما قاله السيد من أن المقصود تفسير فصاحة المفرد لا الفصاحة حال كونها في المفرد وان كان المأل واحدا وفس على هذا أمثاله وراع جزالة المعنى وان أحوجتك الى زيادة تقدير في الالفاظ واسم الفاعل المقدر في مثل ذلك بمعنى الثبوت فاللام فيه حرف تعريف للاسم موصول فلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته واما طرف لغو متعلق بالفصاحة كما جوزه

بيان تلك اللوازم وقوله والتعبير بها أى باللوازم عنها أى الماهية وقوله ولا كذلك الكيفية فانها خفية بيانتها فيه عسر وقوله وفي بعض ذلك نظر تقدم بيان أنظار شتى مع دفع ما عدا الاول منها فافهم (قوله وبه صرح في المطول) أى بلفظ الكائنة في المفرد صرح في المطول وليس الضمير راجعا لكون الطرف مستقرا متعلقا بمعرفة صفة للفصاحة كما يوهمه كلامه والانا فاهما في السيد من جواز أن الشارح أشار الى أن الطرف لغو متعلق بالفصاحة وأن قوله الكائنة ابراز للمعنى الذى تضمنته الفصاحة وجاز اعمالها بسببه لا تقدير لعامل الطرف مخالفا للمشهور من اطلاق النحاة أن الطرف كاجله بعد المعرفة حال فان ذلك يشعر بان متعلقه لا يقدر معرفة على انه صفة (قوله بجانب المعنى) أى وسوق كلام المصنف فان مقتضاه ان اشتراك الفصاحة والبلاغة بين الاقسام المذكورة لفظى وجعله حال يوهم الاشتراك المعنوى وان اختلافها بحسب الاحوال اه عبد الحكيم (قوله لكن الاستعمال لا يساعده) لانه لم يوجد في استعمال العرب وصف المعرف بلام الحقيقة من حيث هى بنكرة بل بمعرفة (قوله ولا معنى لتقييد الابتداء) اذا ابتداء لم تقصد افادته حتى يعتبر فيه التقييد ولا معنى لقول بعضهم لانه لا يقيد الا بما يختلف حاله وحال الابتداء لا يختلف اذ هو شئ واحد لا تتعدد احواله وليس مثل المجئى فى نحو جاء زيد را كبا (قوله معرفة) بتشديد الراء المفتوحة (قوله كأنه قيل تعريف الفصاحة) والمراد بالتعريف المعنى المعرف به ليصح الاخبار أو المعرف على الاسناد المجازى أو هو باق على حاله مبالغة وهو تكافى وعلى هذا التأويل فالحال من المضاف اليه الذى هو مفعول به المصدر لكن بحسب الظاهر على غير الوجه الأخير (قوله أو تأويلها بالمسمى بالفصاحة) وعلى هذا فالحال من نائب فاعل المسمى العائد على ال لامن الفصاحة لان المقصود لفظها (قوله لما قاله السيد من أن المقصود داخ) تعليلا لقوله ولا على انه حال الخ سواء على عدم التأويل أو على التأويل بوجهيه لا يقال على الوجه الاول وهو كونه حال من المبتدأ بلتاو بل مع عدم كون الحال قيدا للعامل لعدم صلاحيته للتقييد لا يجيىء هذا التعليلاذ لا تقييد حينئذ في الحال لاننا نقول التقييد حاصل للعامل باعتبار المعنى لا باعتبار تقدير الاعراب كما أشار اليه بقوله من أن المقصود داخ هذا توضيح كلامه بقدر الامكان وعبارته قدس سره ولا يحسن جعله حالا بناء على جواز انتصابها من المبتدأ أو على تأويل لان المقصود تفسير فصاحة

السيد حيث قال وقد ذكر بعض الادباء أن نحو القصة والنبأ والحديث والخبر يجوز اعمالها في
الظرف خاصة وان لم يرد بها معنى مصدرى كقوله تعالى وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب
وهل أتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين إذ دخلوا عليه والسرفى جواز اعمالها تضمن
معانيها الحصول والسكون وعلى هذا يمكن أن يجعل قوله في المفرد ظرفا لغوا للفصاحة وان لم
يورد بها معناها المصدرى اه ومنع الفترى ذلك ورد قياس الفصاحة على القصة ومعناها

المفرد لا الفصاحة حال كونها في المفرد وان كان الما ل واحدا اه واعترضه الحفيد بانه اذا
جعل حالا من المبتدأ بلا تأويل فلا تقييد اذا جعل العامل في الحال هو الابتداء لانه لا معنى لتقييده
حينئذ تحسن الحالية بخلاف ما اذا جعل العامل انتساب الخبر الى المبتدأ فان الانتساب معنى قابل
للتقييد ومن ذكر ان العامل الانتساب المذكور العلامة الشيرازى في شرح المفتاح نقلا عن
جماعة من النحاة ولو سلم ان الابتداء قابل للتقييد عارضناه بالمثل لان الصفة تؤول الى الحال لا فادتها
التقييد فان التخصيص المذكور بشئ يفيدنى الحكم مما عدها في المحاورات والخطيبان كقولك
في ابل السائمة زكاة فتخصيص الذكر بالسائمة يفيدنى الزكاة عن غيرها والشئ المخصوص
بالذكر هنا هو المفرد فهذا المحذور مشترك بين الحالية والوصفية فلا ترجح به الوصفية كما اعتقده
السيد اه وقد يقال منظر السيد في التقييد الى المعنى لا الى جهة تقدير الاعراب فالتقييد في
المعنى حاصل ولو قلنا بان الحال ليست قيدا لعاملها الذى هو الابتداء وان التقييد في الصفة يرجع
للموصوف لا للعامل كما يرشد الى ذلك قوله فان التخصيص الخ بخلاف التقييد في الحال فانه يرجع
للعامل في صاحبها الا أن يقول الحفيد مطلق التقييد محذور لكنه لا يسلم وانه فرق بين المقصود
لذاته وغيره فالقصد من الصفة الايضاح والتقييد حاصل غير مقصود والمقصود من الحال التقييد
لا الايضاح (قوله ان نحو القصة الخ) أى بما يفهم منه المعنى الحدنى وان كان اسما جامدا نحو

* أسد على وفي الحروب نعمة * اه عبد الحكيم (قوله تضمن معانيها الخ) أى فهم ذلك منها
تبعا للزومه لها اه عبد الحكيم (قوله ومنع الفترى الخ) عبارته وأما ما ذكره الفاضل
المحشى من تجوز تعلقها باعتبار تضمنها معنى الحصول والسكون كما يجوز عمل النبأ في قوله
تعالى وهل أتاك نبأ الخصم إذ تسوروا المحراب والحديث في قوله تعالى وهل أتاك حديث ضيف
ابراهيم المكرمين إذ دخلوا عليه ففيه أن المراد من تضمن معنى الحصول والسكون ان كان مجرد
الانصاف به ولو في نفس الأمر لم يكف في العمل والاجازة زيدا ورجل في الظروف وان كان
انفهامه منه باعتبار نسبه الى محله وموصوفه فتلك النسبة ما بدلالة اللفظ بنفسه أو بحاله واما باعتبار
نفس الأمر فقط وكفاية الثانى ممنوعة كما نبت عليه والأول مسلم كافي الأمثلة المذكورة حيث
نسب النبأ الى الخصم والحديث الى ضيف ابراهيم بالاضافة لكن الفصاحة خالية عن النسبة الى
موصوفها لا بنفس اللفظ ولا بحاله مثل الاضافة فلا وجه لقياس الفصاحة على الأمثلة المذكورة
فليتأمل اه وهو مدفوع بما يؤخذ مما تقدم عن عبد الحكيم من أن المراد بالتضمن المذكور
فهم المعنى الحدنى من حيث لزومه لعانيها فالنبأ يفهم منه الاخبار اللازم لدلوله والحديث كذلك
والفصاحة يفهم منها السلامة عن الأمور المخلة وكثرة الاستعمال والجريان على القوانين اللازمة
للمعنى المذكور ولا كذلك نحو زيد وعمرو وخالد فانه لا يفهم منها أمور لازمة لعانيها نابعه فاما

بإبداء الفرق فانظره أو متعلق بما اشقلت عليه الجملة وان كان جزأها جامدين من نسبة المسند الى المسند اليه وجمله عليه وكون المسند اليه هو المسند وذلك معنى للفعل كما في الحفيد والخطأ وغيرهما ويرد ذلك على حصر النواة العامل المعنوي في الابتداء والتجرد قال السيرامي وأورد على من جعله ظر فالغوا متعلقا بالنسبة هنا أنه لانسبة بين المعرف والمعرف لعدم الحكم بينهما والا كان قضية ولو سلم فهي أي النسبة غير مستقلة ولذا سمى أهل المنطق اللفظ الدال عليها رابطة وأداة فلا يجوز اعمالها وأجيب بأن أهل الادب يجوزون اعمال غير المستقل حتى جوزوا اعمال حرف التنبيه في هذا بعلي شيخنا اه (قوله لتوقف معرفة البلاغة) أي من حيث هي على معرفة الفصاحة من حيث هي اذ بلاغة الكلام لا تتوقف على فصاحة المتكلم وبلاغة المتكلم لا تتوقف على فصاحته من حيث المفهوم اذ لم تؤخذ الملكة التي يقتدر بها على تأليف كلام فصيح في بلاغة المتكلم نعم تتوقف عليها بحسب التحقيق اذ لا يمكن أن يقتدر على تأليف كلام بليغ ولا يقتدر على تأليف كلام فصيح اه يس (قوله لكونها الخ) أي فالتوقف المذكور من توقف معرفة الكل على معرفة الجزء (قوله لتوقفهما) أما توقف فصاحة الكلام على فصاحة المفرد فبلاواسطة وأما توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد فبواسطة أخذ فصاحة الكلام في تعريف فصاحة المتكلم اه يس وقد يقال المصنف لم يأخذ فصاحة الكلام في تعريف فصاحة المتكلم بل اللفظ الشامل للمفرد كما نبه عليه الشارح فيكون توقف فصاحة المتكلم على فصاحة المفرد بلاواسطة أيضا (قوله خلوصه من تنافر الحروف الخ) الكلام من باب عموم السلب لا من سلب العموم فلوأعاد من وأدخلها على الغرابة ومخالفة القياس لكان أظهر في افادة العموم ووجه حصر فصاحة المفرد في الخلوص من الثلاثة أن كل مفرد له مادة هي حروفه وصورة هي صيغته ودلالة على معناه فعيبه اما في مادته وهو التنافر أو في صيغته وهو مخالفة القياس أو في دلالة على معناه وهو الغرابة ويمكن اجراؤه في الكلام أيضا لان له مادة هي كلماته وصورة هي التأليف العارض لها ودلالة على معناه التركيبي فعيبه اما في مادته وهو تنافر الكلمات أو في صورته وهو ضعف التأليف أو في دلالة على معناه وهو التعقيد اه

لتوقف معرفة البلاغة
على معرفة الفصاحة
لكونها مأخوذة في
تعريفها ثم قدم فصاحة
المفرد على فصاحة الكلام
والتكلم لتوقفهما عليها
(خلوصه) أي خلوص
المفرد (من تنافر
الحروف والغرابة ومخالفة

قريباً ونحو الامكان والحدوث ليس لازماً للمعنى بل يتوقف فهمه على الدليل فهو تابع للدليل
للمعنى (قوله بإبداء الفرق) أي بأن الفصاحة صفة للكلام وليس مدلولها كلاماً حتى تكون
من نحو القصة والفرق بين ما مدلوله كلام وما هو صفة للكلام واضح جلي قاله بعض مشايخنا
وقال شيخنا لعل الفرق ان نحو الحديث ينبي عن وقوع الحديث عنه وكذا الباقي بخلاف الفصاحة
اه وقد علمت مما تقدم أن كلاً ليس هو المراد بل المراد أن النبأ والحديث مثلاً كل منهما دال على
الحصول وهو النسبة الى الموصوف بواسطة حال اللفظ وهي الاضافة الى الموصوف بخلاف لفظ
الفصاحة فإنه لم يدل على الحصول أي النسبة الى الموصوف لعدم وجود حال اللفظ وهي الاضافة
الى الموصوف (قوله انه لانسبة الخ) يمكن أن يجاب بالاكتفاء بالنسبة الظاهرية على أن بعضهم
جعلها نسبة حقيقية تأمل اه شيخنا ويمكن أن السيرامي أشار لذلك بلوسم ان لم يكن فرضاً
جدلياً (قوله وأجيب الخ) أي عن الثاني (قوله حتى جوزوا اعمال حرف التنبيه) أي وحرف
النفي في نحو ما أنت بنعمة ربك بمجنون (قوله لا تتوقف على فصاحة المتكلم) أي من حيث
المفهوم ولا من حيث التحقيق وكل ما ذكره في بلاغة المتكلم من قوله اذ لم تؤخذ الخ يأتي في بلاغة

خسرو (قوله القياس) أي الضابط (قوله اللغوي) انما يقبل الصرفي وان كان المراد ذلك
 ايماء الى أن منشأ القياس الصرفي استقراء اللغة اه فزى (قوله أي المستنبط الخ) أشار بذلك
 الى أنه ليس المراد حقيقة القياس في اللغة الذي هو الحاق شئ بشئ جامع بينهما بل المراد القياس
 الذي منشؤه استقراء اللغة وهو القياس الصرفي كقولنا كلما تحركت الياء أو الواو وانفتح
 ما قبلها قلبا ألفا ويجرى مجرى ما دخل في القياس ما ثبت عن الواضع التزامه ولو كان مخالفا
 للقياس كابدال الهاء همزة في ماء مثلاً اه ع ق فان أريد بالقياس الأمر الثابت عن الواضع
 دخل فيه مثل ماء كما قال المولى عصام واليه يشير الشارح فيما سيأتي (قوله لا يتخلو عن تسامح) نقل
 عن الشارح في وجه التسامح أن الخلو لا يلزم غير محمول لكون الفصاحة عندهم وجودية
 والخلو عدمياً لأنها كون اللفظ جارياً على القوانين المستنبطة من استقراء كلام العرب متناسب
 الحروف كثيراً لاستعمال والخلو من الأمور المدكورة عبارة عن عدمها من اللفظ فلا يصح أن
 الفصاحة هي الخلو وان صح أن الفصح هو الخالص لان تصادق المشتقات كالناطق والضاحك
 لا يستلزم تصادق مأخذها كالناطق والضحك الا أن يكون أحدهما بمنزلة الجنس للآخر كما تتحرك
 والماشي فانه يصح المشي حركة مخصوصة وانما استقام في الجملة تفسيرها بالخلو لقصد المبالغة وادعاء
 أنها نفسة واعتراضه السيد بأن هذا الوجه يقتضي عدم صحة التعريف لامتناع التعريف بالمباين
 وقصد المبالغة والادعاء المذكور مما لا يلتفت اليه في التعريفات وبأن كون الفصاحة وجودية
 والخلو عدمياً يستلزم أن لا يحمل الخلو عليها لجواز حمل العدميات على الوجوديات كما في
 قولك البياض لاسود وبنوع وجودية الفصاحة بل كونها عبارة عن الخلو أنسب بالمعنى

القياس (اللغوي أي
 المستنبط من استقراء
 اللغة وتفسير الفصاحة
 بالخلو لا يتخلو عن تسامح

الكلام فلا وجه لمنيعه (قوله الذي هو الحاق الخ) فيه أن هذا ليس هو القياس في اللغة بل في
 الأصول (قوله لأنها كون اللفظ جارياً الخ) تقدم عن السيرامي أن هذا تعريف لها باللازم وان
 الحقيقي هو الكيفية فان سلم معناها للشارح كان من جملة أوجه النظر فيما سبق وجعل بعضهم
 الكيفية هي نفس الكون المذكور واعتراض على السيرامي فيما سبق حيث غاب بينهما ولا
 يخفى أن الكون غير الكيفية (قوله على القوانين) أي الصرفية والتعوية اه عبد الحكيم
 أي والبيانية (قوله لا يستلزم تصادق الخ) لان تصادق المشتقين معناه اتحاد الذات المتصفة بمبديتها
 وهو لا يستلزم اتحاد المبدأين في الصدق اه عبد الحكيم (قوله الا أن يكون أحدهما الخ) أي
 إلا أن يكون أحدهما المشتقين بمنزلة الجنس للآخر أي أعم منه فانه يكون مبدأ الأعم صادقاً على
 مبدأ الأخص فتقول المشي تحرك واذا قيد الأعم بقيدته تحقق التصادق بينهما فتقول المشي
 تحرك مخصوص والتحرك المخصوص المشي فلا يصدق كل منهما على الآخر إلا اذا قيد الأعم بقيد
 الأخص وهو ما استفيد من قولنا مخصوص والافليس الصدق إلا من جهة الأعم اه عبد الحكيم
 (قوله فانه يصح المشي حركة مخصوصة) أي بناء على عدم الفرق بين الحركة والتحرك في المعنى
 والاذا أخذ التحرك التحرك لا الحركة ومع ذلك المحمول فيه الحركة المخصوصة لا الحركة مطلقاً إلا
 أن يقال حمل الأخص يستلزم صحة حمل الأعم اه يس وتقدم عن عبد الحكيم أن اعتبار
 الخصوص ليصح التصادق من الجانبين والكلام في التصادق لا في مجرد حمل الأعم فافهم (قوله
 بأن هذا الوجه الخ) اعترض بأمور ثلاثة بل بأربعة والرابع قوله بل كونها عبارة الخ

الغوى حيث يقال فصيح الأعمى اذا تخلصت لغته وانطلق لسانه وفصح اللبن اذا أخذت رغوته
 وذهب لبؤه وأجيب عن الاول بأن كتب الأدباء مشحونة بالتعريف بالأموال المباشرة لأغراض
 كتعريف صاحب المفتاح علم المعاني بالتبعية والمعتزض أيضاً من المتفقين على جواز ذلك واقع
 في كتب المنطقيين كتعريفهم العلم بحصول صورة الشيء في العقل ونقله السيد في حواشيه على
 شرح المطالع وعن الثاني بأن مراد الشارح في الجمل التفسيري ولا شك في عدم صحة حمل العدمي
 على الوجودي بطريق التفسير وبأن للشارح أن يقول أردت بالوجودي الموجود لا مالم يجعل
 العدم جزأ من مفهومه وبالعدمي المدوم لا ما جعل العدم جزأ من مفهومه ولا شك أن المدوم لا يصح
 حمله بالحقيقة على الموجود لاقتضاء الجمل الاتحاد في الوجود على أن فيأذ كره من المثال مناقشة لانه
 اذا أريد بلا سواد عدم السواد فهو لا يحمل على البياض لان البياض لا يكون فردا لعدم وان
 أريد به معنى غير فهو ليس بعدمى قطعاً وعن الثالث بأنه لا يخفى على من له قدم في الصناعة العربية
 وذوق أن اللفظ اذا وصف بالفصاحة وقيل في هذا اللفظ فصاحة يراد أن فيه سلاسة وجزالة وما
 يؤدي معنى ذلك لا بمجرد أنه ليس فيه نقيصة كذا وكذا وان كان الثاني لازماً للاول ومن أهل اللغة
 من يقول معناها الحقيقي الظهور والبيان فلا يتم على هذا ما ذكره من أن كونها في الاصطلاح
 نفس الخلوص المذكور أنسب بالمعنى اللغوي وبتسليم أن معناها اللغوي الخلوص المتقدم
 فيكون تفسيرها اصطلاحاً بالخلوص من الامور المذكورة أنسب به نقول ان ذلك لا يقدح في
 كون معناها اصطلاحاً كون اللفظ جارياً لحد تحقق الخلوص ولزومه لكون اللفظ الخ يكتفي فيما
 تقرر عندهم من اعتبار المعنى اللغوي في الاصطلاحى وأورد على الجواب الأول أن المجاز انما
 يرتكب في التعريفات اعتماداً على ظهور القرينة كما صرح به الشارح والسيد في شرحهما

(قوله بالتبعية) أى الذى هو سبب لمعرفة القواعد التى هى العلم وليس نفس العلم والمقصود بالمبالغة
 فى أنه السبب (قوله حصول الصورة) أى مع أنه نفس الصورة باعتبار حصولها فى العقل وهذا اذا
 لم يجعل من اضافة الصفة الى الموصوف (قوله وعن الثانى بأن مراد الشارح الخ) أى وما استند
 اليه السيد من باب الجمل الحكيم اه شغبنا (قوله الموجود الخ) فى معاوية المراد بالوجودي
 والعدمي الوجود الخالص والعدم الخالص لا ما يدخل وما لا يدخل فى مفهومه السلب والجمل يصح
 فى الثانى لا الاول فالبياض لا سواد كبقية القضايا المدولة المحمول نحو زيد هولا كاتب من الثانى
 والمعنى أن البياض شئ ليس سواداً وزيد شئ ليس هو الكاتب لأن البياض هو عدم السواد
 وزيد هو عدم الكاتب حتى يكون من الاول فلا يصح الجمل وما نحن فيه من الاول اه وقوله
 الوجود الخالص الخ فالنسبة فى الوجودي والعدمي من نسبة الشئ لنفسه للمبالغة (قوله فهو لا
 يحمل) أى حمل تفسير أو حمل حكم (قوله وان أريد به معنى غير) عرفت للترديد شقاً ثالثاً مما
 عن معاوية (قوله وعن الثالث الخ) سيأتى لنا قريباً بيان صحة جعل الذوق دليلاً (قوله اعتماداً
 على ظهور القرينة) فيه أن دعوى وجود القرينة التى هى شهرة المعنى الحقيقي لعلم المعاني وللعلم
 مطلقاً فى كل من تعريف المفتاح علم المعاني بالتبعية وتعريف المنطقيين العلم بحصول صورة الشئ
 فى العقل لا تصح اذ حيث كانت هذه القرينة حاصلة عند المخاطب لزم ضياع التعريف اذا العارف
 لا يعرف وان لم تكن حاصلة عنده لم يصح التجوز وقد يقال بتعريف علم المعاني بالتبعية انما هو لمن

للفتح والأمر فيما نحن فيه على خلاف ذلك اذ لم يشتهر أن الفصاحة ما احتجى ببنى على ذلك مساحتى
التفسير بالخلوص كيف والمدعى أنها عين الخلوص وعلى الجواب بأن للشارح أن يقول أردت
بالوجودى الموجود وبالمدعى المعدوم أنه قد ينزع في كون الخلوص معدوما اه ملخصا من
حواشى المطول (قوله فالتنافر) أى المراد هنا وسيأتى التنافر فى الكلمات (قوله نقلها)
بالكسر والفتح ضد الخفة وبالكسر والسكون الشئ الثقيل والاول هو المناسب هنا بدليل
عطف العسر عليه عطف تفسير (قوله امرى القيس) لقب (قوله ذوائبه) جمع ذؤابة بالهمز
وأبدلت الهمزة الاولى فى الجمع بالواو ولاستتقالم وقوع ألف الجمع بين الهمزتين اه عند الحكيم
وكتب أيضا مانصه الذؤابة الشعر المنسدل من الرأس الى الظهر اه سيراى أى الذى شأنه الانسدال
فلا ينافى أنه قد يلبى فوق وسط الرأس كما هنا (قوله غديرة) سعى الشعر بذلك لانه غودراى
زك حتى طال اه فزرى (قوله والضمير عائدة الى الفرع) هو شعر الرأس وفى السيراى أنه
يروى غداؤها فالضمير حينئذ للجبوبة (قوله فى البيت السابق) أى على هذا البيت وهو قوله
وفرع زين المتن أسود فاحم * أثبت كقنونا نخلة المتعكل

والواو عاطفة على مجرور بعن تقدم فى كلام الشاعر وليست الواو واو رب كانواهم والفرع

علم حقيقته وجهل السبب فالمقصود من هذا التعريف بيان السبب على وجه المبالغة لبيان الحقيقة
الجهولة وكذا يقال فى تعريف العلم بمحصل الصورة فى العقل ونظائره (قوله والأمر فيما نحن فيه
على خلاف ذلك) فديقال القرينة هى اطلاقاتهم الكثيرة الشهيرة المأخوذ منها أن الفصاحة
كون اللفظ جاريا الخ فيعلم من فهم ذلك من اطلاقاتهم أن التعريف بالخلوص مجاز للمبالغة وهذا
كافى فالمخاطب بذلك من علم الاطلاقات المفهوم منها ما ذكر إلا أنه جهل هذا اللازم فقصد بيان له
على وجه المبالغة (قوله قد ينزع فى كون الخلوص معدوما) بل هو عدم كذا وينزع أيضا فى
أن السكون موجود بل هو وجود كذا ومن ذلك تعلم أن هذه المنازعة لانصر الشارح فان العدم
لا يحمل على الوجود وليست المنازعة أن يفسر الخلوص بالتباعد عن تلك الأمور لابعدم تلك
الأمور لأن التباعد ليس من صفات اللفظ حقيقة والفصاحة من صفاته حقيقة (قوله الذؤابة
الشعر المنسدل الخ) فى عبد الحكيم أن الغديرة امامطلق شعر الرأس أو شعر مقدم الرأس أو
الشعر المنسدل عن وسط الرأس وفى معاوية أن الغديرة تطلق على القبضة من الشعر (قوله
زين المتن) أى لو أرسل فلا ينافى أن الكل مشدود فوق الرأس على ما أتى عن السيراى أو بالنظر
للبعض على ما أتى عن الجربى وغيره (قوله على مجرور بعن) تقدم فى كلام الشاعر وهو قوله

تصد وتبدي عن أسيل وتتنق * بناظرة من وحش وجرة مطفل

وجيد كجيد الريم ليس بفاحش * اذا هى فضته ولا بمعطل

تصد أى تعرض وتبدي أى تظهر عن أسيل أى خدفيه امتداد وطول وتتنق بناظرة أى تجعل آلة
الوقاية والحفظ العين الناظرة من وحش أى من نواظر وحش والوحش جمع وحشى وجره اسم
موضع وهو مضاف الى وحش فهو مجرور بالفتحة مطفل صفة وحش أى وحش لها أطفال وخص
المطفل لنظهرت الى أولادهن بالعطف والشفقة وهى أحسن عيوننا فى تلك الحال منها فى سائر
الاحوال والمعنى أنها تعرض وتظهر فى اعراضها خذا أسيلاً وتحفظ نفسها مناب سلاح جارح وهو

(فالتنافر) وصف فى
الكلمة بوجوب نقلها على
اللسان وعسر النطق
بها (نحو) مستشزرات
فى قول امرى القيس
(غداؤه) أى ذوائبه
جمع غديرة والضمير عائدة
الى الفرع فى البيت
السابق (مستشزرات)

الشعر التام كذا في القاموس والصحاح وخسر و والسيرامى والخطائى والفزرى فإضافة غدائر إليه من إضافة الأجزاء الى السكلى ونقل الحفيد عن المهذب أنه الشعر مطلقا وجعل اضافتها إليه على هذا من إضافة الجزئى للسكلى والمدن الظهر والفاحم الشبيه بالفحم لشدته سواده والايتى بثلاثين بينهما تحنية الكثير وهو صفة نالته لفرع وقنوا النخلة بالكسر بمنزلة عنقود العنب فهو اسم للسياطة كلها ومثله العندق والسكباسة والمتعشكلى كثير العنا كيل جمع عشكال بالكسر أو عشكول بالضم وهما ما عليه البسر من عيدان القنو وقد يجيء العشكول بمعنى القنوا أيضا وعليه يكون في الكلام شدة مبالغة لان المعنى حينئذ كقنوا النخلة صاحب القنوا المتعددة فيه زيادة مبالغة في وصف الشعر بالكثرة وأما أصل المبالغة فن التشبيه بالقنو (قوله أى مرتفات) فالزاي كسورة وقوله أو مرتفات فالزاي مفتوحة (قوله الى العلا) جمع العليات تأنيث الاعلى أى الى جهة العلا وهى السموات (قوله تفضل العقاص) يعنى تلك الغدائر وأقام الظاهر مقام المضر إشارة الى تسمية تلك عقاصا أيضا وظن بعض الشراح أن العقاص غيرها فرتب عليه أن الشعر أربعة أقسام وفي جمع العقاص مع افراد المثنى والمرسل لطيفة وهى الإشارة الى أن العقاص مع كثرتها تغيب في

عينها الناظرة التى هى من نواظر طبي أو بقرا الوحش المنسوب للوضع المسمى بوجرة التى لها أطفال والكلام على التشبيه وجيد عطف على أسيل بكيد الريم أى القبطى الأبيض خالص البياض ليس بفاحش أى ليس بمجاوز قدره المحمود اذا هى نفضته أى رفعتة ولا يعطل أى عن الخلى والمعنى وتبدي عن عنق كعنق الطي غير متجاوز قدره المحمود اذا رفعتة وغير معطل عن الخلى فشبها عنقها بعنق الطي ثم ذكر أنه لا يشبهه فى التعطل (قوله الشعر التام) أى كل شعر الرأس بتمامه بدليل ما بعده (قوله مطلقا) أى كلاً أو بعضا فيصدق على الغدائر وعلى المثنى وعلى المرسل فيقال الغدائر فرع الخ (قوله من إضافة الجزئى للسكلى) هذا لا يظهر على ما فى المهذب من أن الغدائر الشعر مطلقا فيتعين أن يكون الضمير راجعا للحيوية وذكره باعتبار الشخص أو الممدوح اذ لا يصح أن يكون راجعا للفرع لئلا يلزم إضافة الشئ لنفسه لان كلام من الغدائر والفرع مطلق الشعر اللهم الآن يقال ان الاضافة بيانية والحق انها تجرى فى الضمير خلافا للناسر اللقائى أو يقال ان الفرع اسم للشعر مطلقا سواء كان للرجال أو للنساء والغدائر الشعر مطلقا بقيد كونه للنساء فعلى هذا يصح كون الضمير راجعا للفرع والاضافة إضافة الجزئى للسكلى قاله الدسوقي وتبعه شيخنا وفيه أن جمع الغدائر انما هو باعتبار أن الغديرة طائفة من الشعر مطلقا واللم يستقم الجمع وحينئذ صح أن اضافتها الى الفرع الذى هو كل من قبيل إضافة الجزئيات الى السكلى وهو مراد الحفيد وقوله بيانية فيه أنها على كلامه إضافة أحد مترادفين الى الآخر وقوله أو يقال ان الفرع الخ يحتاج لسند من اللغة مع أن الفرع فى البيت مراد منه شعر المرأة الممدوحة بقربنة المقام (قوله وهو صفة نالته) أى باعتبار الأوصاف المفردة أو باعتبار أن فاحصا لفرع والافلاوصاف أربعة (قوله يعنى تلك الغدائر الخ) رده عبد الحكيم بأنه مخالف لما فسر به الشارح العقيدة فانها الخصلة المجموعة كالمانه ليصير مجعدا ولم يوجد فى اللغة للغدائر المعنى الذى ذكره الشارح فى العقيدة اه وفيه أن الغديرة المعبر فيها أنها مستشزرة ومشدودة على الوجه المعلوم هى العقيدة فأظهر لافادة أن تلك الغدائر تحقق فيها معنى العقاص حتى سميت باسمها وليس المراد أن الغديرة مرادفة للعقيدة لغة حتى يجيىء هذا (قوله إشارة الى تسمية الخ) عرفت أنه ليس القصد أن الغدائر ترادف العقاص (قوله وفي جمع العقاص

أى مرتفات أو مرتفات
يقال استشزره أى رفعه
واستشزر أى ارتفع
(الى العلا) * تفضل
العقاص فى مثنى

الاخير بن مع وحدتهما فقيه اشارة الى كثرة شعرها أفاده الجري وغيره وقال السيرامي أراد أن شعره ينقسم ثلاثة أقسام مفتول وعبر عنه بالمتنى وملوى كالتحيط الملوى وعبر عنه بالعقاص ومرسل عن الفتل واللى وأن الملوى غائب بين المفتول والمرسل والذوائب تتناول الاقسام الثلاثة وقد شد الجميع على الرأس بالخيوط فارتفعت الى أعلى الرأس ويقدر منها بعد العقاص وبعد المرسل أى تفضل العقاص منها في متنى ومرسل منها أى من الذوائب اه وعلى الاول مصدوق الغدائر والعقاص هنا واحد وهو فقط الملوى المشدود على الرأس (قوله ومرسل) هو المرسل من غير فتل وعقص وكتب أيضا أى عن العقص والتننية (قوله جمع عقيفة) ويحتمل أن يكون جمع عقصة بكسر العين وسكون القاف كرهمة ورهام صرح به في الصحاح وروى بدل العقاص المنادى وهى جمع مذرى خشبة ذات أطراف يذرى بها الطعام لتنقيته من نحو التبن والمراد بها في البيت المشط وفي التعبير بالمنادى مبالغة لا تخفى كذا في الفري (قوله وهى الخصلة) بالضم أى القطعة (قوله المجموعة من الشعراخ) كانت عادة نساء العرب أن تجمع شيئاً من شعر رأسها في وسط الرأس ونشده بخيط وتجعله مثل الرمانه ويسمونه غديرة وذؤابة وعقيفة ثم يستره ونه بارخاء المتنى والمرسل فوجه الى وراء كذا قرر بعضهم وهو على غير ما مر عن السيرامي ويسمى المتنى والمرسل غديرة وذؤابة أيضا وكتب أيضا على قوله من الشعر مانصه بفتح العين وسكونها والفتح أجود (قوله يعنى أن ذوائبه) أى الفرع (قوله مشدودة) ان قلت من أين يفهم هذا الشد من البيت قلت يفهم من مستشررات خصوصا اذا قرئ على صيغة المجهول ويفهم أيضا من العقاص لان العقيفة شعر ذو عقاص وهو الخيط الذى يربط به أطراف الذوائب كذا فى الجمل وقول الشارح المجموعة دون المجموعة يشعر بما ذكر وبالجملة العقاص على تفسير الشارح هى الغدائر بعد أن شددت لا غير فظهر أن مراد الشاعر أن شعره ممدوحه ينقسم الى ثلاثة أقسام لا الى أربعة كما توهم اه فترى (قوله على الرأس) أى وسطه (قوله بخيوط) أى لا بخيط واحد بمعونة أن المقام للبالغة فى كثرة الشعر (قوله والغرض بيان كثرة الشعر) أى وان لم يكن لحقيقة هذا الكلام هناك وجود فالكلام كناية ان كان مستعملا فى كثرة الشعر التى هى لازمة لحقيقة الكلام أو تعريض ان كان مستعملا فى حقيقة ملتفتا فيه الى هذا اللازم (قوله والضابط) أى المعول عليه خلافا لمن قال المعول عليه بعد المخارج ولمن قال قربها لان كلاهما لا يطر دلا نأجد عدم

ومرسل تفضل أى تغيب العقاص جمع عقيفة وهى الخصلة المجموعة من الشعر والمتنى المفتول يعنى أن ذوائبه مشدودة على الرأس بخيوط وأن شعره ينقسم الى عقاص ومتنى ومرسل والاول يغيب فى الاخير بن والغرض بيان كثرة الشعر والضابط

النخ) المراد أنه اعتبر العقاص كلها واعتبر بعض المتنى والمرسل فكأنه قال تفضل العقاص فى متنى واحد من الشعور التى نبيت ومرسل واحد من الشعور التى أرسلت فلا يقال استفادة كثرة شعرهما تؤخذ من تعظيمهما العقاص الكثيرة سواء عبر عنهما بصيغتي الجمع أو الافراد فافهم (قوله وقال السيرامي الخ) تقرير مقابل لما قبله ليس على طبق الشارح اه شيخنا ووجه عدم المطابقة قول الشارح وأن شعره دون أن يقول وانها أى الذوائب (قوله كرهمة ورهام) فى القاموس الرهمة بالكسر المطر الضعيف الدائم وجاء جمع كعنب وجبال (قوله قلت يفهم النخ) أى بواسطة العادة من أن ارتفاع الشعر الى العلانما يكون بالشد وقوله خصوصا الخ أى لاستفادة أن الارتفاع بفعل الغير من العبارة على هذا بخلاف ذلك وان كان الشد بالخيوط من العادة على كل وقوله الذى يربط به أطراف الذوائب بعدنى كل ذؤابة وجعلها كالرمانه وقوله بما ذكر أى فى تفسير العقيفة

التنافر مع قرب المخارج كالجيش والشجي ومع بعدها كعلم بخلاف ملح أى أسرع قال فى المطول
 وليس ذلك أى عدم التنافر فى علم ووجوده فى ملح بسبب أن الاخراج من الحلق الى الشفة أسير من
 ادخاله أى اللفظ من الشفة الى الحلق لما نتج من حسن غلب وبلغ وحلم وملح اه (قوله هنا) أى
 فى معرفة المتنافر من غيره اه جربى (قوله ان كل ما يعده الذوق الخ) واستشكاه ابن جماعة بأن
 هذا رد الى أمر غير معلوم وغير مضبوط ومؤدى الى معارضة الذوق بمثله اه والذوق قوة للنفس
 بها كمال الادراك وهو سلبى كما للعرب العربى وكسبى كما للمولدين الممارسين كلام بلغاء العرب
 المزاويلين لسكانهم وأسراهم (قوله أو غير ذلك) كنوسط الشين بين التاء والزاي كما بأتى (قوله
 ابن الأثير) هو الامام الفاضل الوزير ضياء الدين أبو الفتح نصر الله بن محمد بن محمد اه سيرامى
 (قوله وزعم بعضهم) هو الخللخالى وغيره (قوله نوسط الشين الخ) أى فصاربت الشين ما قبلها
 من حيث انها رخوة والتاء شديدة وصاربت ما بعدها من حيث انها هموسة والزاي مجهورة وقد
 علمت من هذا أنه لا حاجة لوصف التاء بالهمس اذ لم يحصل بسببه مضاربة الشين للتاء فهو زائد فى
 البيان (قوله من الحروف المهموسة) المجموعة فى قول ابن الجزرى فغنىه شخص سكت وقوله
 الرخوة هى ما عدا الحروف الشديدة المجموعة فى قوله أجد فقط بكت وما عدا الحروف التى بين
 الرخوة والشديدة المجموعة فى قوله لن عمر وقوله من المهموسة الشديدة قد عرفتها وقوله من
 المجهورة هى ما عدا المهموسة والهمس لغة الخفاء سميت حروفه مهموسة لضعفها بجريان النفس
 معها الضعف الاعتماد عليها فى مخارجها والجهر لغة الاعلان سميت حروفه مجهورة للجهر بها ولقوتها
 ومنع النفس أن يجرى معها لقوتها فى مخارجها والرخاوة لغة اللين سميت حروفه بذلك لجرى النفس
 معها حتى لا نت عند النطق بها والشدة لغة القوة سميت حروفها شديدة لمنعها النفس أن يجرى معها
 لقوتها فى مخارجها وسميت حروف لن عمر بينهما لان النفس لم ينحبس معها انحباس الشديدة ولم
 يجرمها جريانه مع الرخوة اه ملخصا من الجزرية وشرحها لشيخ الاسلام (قوله من المهموسة)
 أى انتهاء وقوله الشديدة أى ابتداء أى أول النطق فلان فى بين الوصفين (قوله المعجمة) لعله
 بيان للواقع أو لأن من لغانه الزاء بالمد كالراء وترسم على هذه اللغة بهمزة بعد الألف كما ترسم الراء كما فى

هنا أن كل ما يعده الذوق
 الصريح تقبلا متعسر
 النطق فهو متنافر سواء
 كان من قرب المخارج
 أو بعدها أو غير ذلك على
 ما صرح به ابن الأثير فى
 المثل السائر وزعم
 بعضهم أن منشأ النقل فى
 مستشزرات هو توسط
 الشين المعجمة التى هى
 من الحروف المهموسة
 الرخوة بين التاء التى هى
 من المهموسة الشديدة
 والزاي المعجمة

(قوله استشكاه ابن جماعة) ولذا قالوا الوجدانيات لا تكون دليلا لانها تختلف لكن برده على
 هذا أن مدرك الاجاز هو الذوق ليس الا وقد جعله الله تعالى حجة لنييه عليه الصلاة والسلام دالة
 على صدقه فى دعواه الرسالة فالخق أن اعتبار الذوق اعتبار صحيح وأنه لا اعتبار بمعارضة المعاند ولا
 بصاحب الذوق الفاسد كما أنه لا اعتبار بهما فى الأدلة العقلية والنقلية فافهم (قوله رحمه الله تعالى
 سواء كان من قرب المخارج الخ) من معنى مع والا نأفى قوله أو غير ذلك الذى مثله المحشى بتوسط
 الشين بين التاء والزاي فى مستشزرات قوله وزعم بعضهم الخ فافهم (قوله ومنع النفس الخ) أى
 منعه فى الجملة اذ الجهر يجامع الرخاوة والنفس يجرى معها كما فى الزاي وهذا بخلاف امتناع جري
 النفس فى الشدة فإنه امتناع بالكيمة ولو فى المبدأ كما فى الكاف والتاء ثم المعتبر فى الرخاوة جريان
 النفس المؤدى الى لين الحرف والا فالهمس فيه جريان تام وليس كل مهموس رخوا بل يجتمعان
 كما فى الشين ويوجد الهمس دون الرخاوة كما فى التاء والرخاوة دون الهمس كما فى الزاي (قوله فلا
 تنافى بين الوصفين) وجه التنافى ان الهمس يلزمه جريان النفس والشدة يلزمها انحباسه أخذانما

القاموس فيحتاج على هذا الى التقييد بالمعجمة لتميز من الرأى (قوله التى هى من المجهورة) لم يقل من المجهورة الرخوة بل اقتصر على الصفة المشتركة بين الزاى والرأى وتوجبا للنظر الآتى فانه لا يتم الا بذلك لضعفه اذا ذكرت الصفة المختصة بالزاى وهى الرخاوة والمختصة بالرأى وهى التوسط بين الرخاوة والشدة لتبين الفرق حينئذ بين الزاى والرأى فاندفع ما فى الحفيد من أن وصف الزاى بالصفة المشتركة وهى الجهر دون الصفة المختصة وهى الرخاوة لغو كذا قيل وفيه نظر لأن كون الرأى بين الرخوة والشدة بخلاف الزاى فانها رخوة مما يوجب زيادة ثقل مستشرف على ثقل مستشزر على مقتضى تعليل ذلك الزاعم لأن معاندة الشين للرأى من جهة همسها ورخاوتها اذا الرأى بمجهورة متوسطة بين الرخوة والشدة ومعاندة الشين للزاى من جهة همسها فقط اذا الزاى بمجهورة رخوة وهذا يقوى نظر السارح الآتى ولا يضعفه فاعرف ذلك (قوله لأن الرأى الخ) أى فالثقل باق على مقتضى علتك أيها الزاعم وان حكمت بزواله وأجيب بما حاصله أن مراد هذا الزاعم زوال الثقل المخصوص لازواله مطلقا بدليل قوله لزوال ذلك الثقل وسلب الأخص لا يستلزم سلب الأعم والرأى وان كانت بمجهورة هى بين الشديدة والرخوة لارخوة بخلاف الزاى فانها بمجهورة رخوة ولكل

تقدم له قريبا (قوله اذا ذكرت الصفة المختصة) أى وحدها أو مع المشتركة وقوله فاندفع ما فى الحفيد الخ كأنه فهم هذا الدافع أن محصل اشكال الحفيد أن اللائق فى مقام التوصيف ذكر الاوصاف المختصة وحدها أو مع المشتركة دون الاقتصار على المشتركة فالأقتصار على المشتركة لغو فدفعه بانه لو ذكر الوصف الخاص لتبين الفرق فلا يروج النظر ورد المحشى هذا الدافع بان ذكر الوصف الخاص مقو للنظر لا مضعف وليس الامر كما فهم هذا الدافع وعبارة الحفيد على قول السارح وفيه نظر نصها وأجيب بأن الزاى المعجمة من المجهورة الرخوة ولكل وصف دخل بخلاف الرأى المهملة فانها من المجهورة التى بين الشديدة والرخوة وأنت خير بان وصف الزاى المعجمة حينئذ بالصفة المشتركة دون المختصة لغو اه وقوله وأجيب الخ قال شغبنا محصله أن قول السارح وفيه نظر لا يصح لوجود الفرق اذ الزاى المعجمة من المجهورة الرخوة ولكل وصف من هذين دخل لان الجهر من واد والرخاوة من واد آخر وأما رخاوة الشين وهمسها فهمان واد واحد اذ الهمس والرخاوة متقاربان فكانا بمنزلة صفة واحدة فكأنه قو بل صفتان بصفة فقويت المنافرة والرأى بمجهورة متوسطة بين الشدة والرخاوة والتوسط قريب من الجهر فتكون الصفتان فهما من واد واحد فنافرتهم للشين المهموسة الرخوة التى رخاوتها وهمسها من واد واحد كأنه منافرة ذى وصف واحد لذى وصف واحد وهذا تعلم أن الوصف الخاص الذى حذفه السارح هو الدافع لما نظره وانما حذفه لئلا يوج نظره وهذا ليس من دأب العلماء فلذلك كان حذف الوصف الخاص لغو من السارح والى هذا أشار الحفيد بقوله وأنت خير براخ اذا علمت هذا فدفع كلام الحفيد بما ذكره هذا الدافع لا ينفع اذ هو وجه الاعتراض اه ولا يخفى ما فيه من التحل والتكافى البعيد عن الاعتبار (قوله وفيه نظرا الخ) يفيدان الترويج لئلا يندفع مع أن الترويج هو المعارض اذ هو ليس من دأب العلماء والصواب أن يقال فى دفع كلام الحفيد ان الاقتصار على الوصف المشترك لا يفيد الترويج كما زعم الحفيد اذ الترويج انما يكون بذكر المختص مع زيادة المنافرة فى مستشرف بالرأى فالأقتصار انما هو لكونه الواقع فى كلام الخصم لكن الحفيد لا يقول بزيادة المنافرة حينئذ

التى هى من المجهورة ولو
قال مستشرف لزال ذلك
الثقل وفيه نظر لان الرأى
المهملة أيضا من المجهورة

وصف دخل وأجيب أيضا بأن وجود الراء والفاء وهما من حروف الذلاقة التي يجمعها مر بنقل في
مستشرق أورث عدم التنافر فيه بخلاف مستشرق وفي الجواب الأول نظر وان قاله الحفيد لان
كون الراء بين الشديدة والرخوة مما له دخل في زيادة ثقل مستشرق على مستشرق على مقتضى
تعليل ذلك الزاعم لاني خفته كما بيناه في القولة السابقة وكتب على قوله وهما من حروف الذلاقة مانصه
الذلاقة سرعة النطق (قوله وقيل) قائله الزوزني (قوله قريبا من المتناهي) أي لأنه جمع بين
ما يخرج من أقصى الخلق وهو الهمة والهاء وما يخرج من وسطه وهو العين وأما المتناهي فنحو
المعنع فانه جمع فيه بين ما يخرج من أقصى الخلق وهو الهاء وما يخرج من وسطه وهو العين وما
يخرج من أدناه وهو الخاء وهو بكسر الهاء وفتح الخاء وكسرها نبت أسود (قوله كما لا يخرج الخ)
قاسه عليه في صفة وصف كل منهما بوصف ليس في جزئه بجمع الطول ووجود الوصف في الجمل اه
ع ق (قوله لان فصاحة الكلمات الخ) ناقشه ابن جماعة بأن الذي فصاحة الكلمات جزء مفهومه
انما هو فصاحة الكلام الفصح المفردات لا مطلقا اه وعليه منع ظاهر (قوله في تعريف فصاحة
الكلام) اعترض بأن الكلام يتحقق بالمسند اليه والمسند وما زاد عليها من الفضلات خارج
عن حقيقة الكلام فيتحقق فصاحة الكلام بتحقيق فصاحتها فقط والجواب أن الكلام يطلق
على مجموعها ما يتعلق بهما من الفضلات وهو المراد هنا على أن هذا القائل مثل ما اشتمل على
كلمة غير فصيحة في زعمه بماتلك الكلمة أحدر كنيه أعني ألم أعهد (قوله من غير تفرقة بين طويل
وقصير) يعني هذا التوجيه الذي ذكره هذا القائل في معرض الاعتذار عما رزقه من قوله ان في
لم أعهد نقلا الخ وهو كون القرآن يشتمل على كلام غير فصيح ليس بشئ لا شتراتهم في فصاحة
الكلام مطلقا فصاحة كلماته من غير نظر الى طوله أو قصره فاذهب اليه من التفرقة تحكم من عند
نفسه اه جري (قوله على أن هذا القائل فسر الكلام بما ليس بكلمة) يعني أن مدخلة فصاحة

وقيل ان قرب المخارج
سبب للثقل الخجل بالفصاحة
وان في قوله تعالى ألم
أعهد اليكم نقلا قريبا من
المتناهي فبخل بفصاحة
الكلمة لكن الكلام
الطويل المشتمل على كلمة
غير فصيحة لا يخرج عن
الفصاحة كما لا يخرج
الكلام الطويل المشتمل
على كلمة غير عربية عن
أن يكون عربيا وفيه
نظر لان فصاحة الكلمات
مأخوذة في تعريف
فصاحة الكلام من غير
تفرقة بين طويل وقصير
على أن هذا القائل
فسر الكلام بما ليس
بكلمة والقياس على
الكلام العربي

فيه اه شيخنا وقد علمت انه لا وجه لعدم قول الحفيد بزيادة المنافرة في مستشرق بالراء على
مقتضى تعليل الزاعم عنده اعتبار الوصف المختص وهو الرخوة في مستشرق بالزاي والتوسط بين
الرخوة والشدة في مستشرق بالراء (قوله بأن وجود الراء والفاء) أي متعاقبتين فلا يقال كان عليه
أن يقول والميم (قوله وفي الجواب الاول نظر الخ) قال شيخنا يظهر لي ما للحفيد إذ الكون بين
الشدة والرخوة فيه ميل الى الجهر فيكون من قبيل واحد فنفرتها للشين المهموسة الرخوة التي
همسها ورخاوتها من واحد كما أنه منافرة وصف واحد لوصف واحد وأما الزاي فصفتها من
وادين فكأنه قول بين صفتين وصفة إذ الهمس والرخوة في الشين من واحد اه شيخنا
وقد علمت ضعفه ونظر معاوية في الجواب الثاني بأنه لا تنافر في مستشرق بلفاء (قوله لاني خفته)
أي وكلام الزوزني على ما قاله الحفيد معناه زال ذلك الثقل وخلفه ما هو أخف منه إذ مقصوده بقوله
ولو قال الخ الاعتراض على الشاعر كما هو الظاهر (قوله بأن الذي) أي الأمر الذي وقوله
لا مطلقا أي لا فصاحة مطلق الكلام (قوله وعليه منع ظاهر) أي بأن هذا التقييد لم يقل به أحد
وليس هذا القائل من أهل احداث الاصطلاح (قوله اعترض بأن الكلام يتحقق الخ) فيه أن
الكلام عندهنا القائل شامل للمركب الناقص الذي قد لا يكون فيه اسناد (قوله رحمه الله تعالى
على أن هذا القائل الخ) أي بل فصاحة المفردات مأخوذة عندهم على كلامه في فصاحة المركب

الكلمات في فصاحة الكلام على قوله أكثر منها على قول من فسر الكلام بالمركب التام لأنه يلزمه اشتراط فصاحة المفردات في المركب التام والناقص لاجتماعهم على اشتراط فصاحة المفردات في فصاحة الكلام وهو عنده يشمل المركب الناقص بخلاف المركب الناقص على تفسير غيره لأن فصاحة المفردات انما شرطت في فصاحة الكلام والمركب الناقص على تفسير غيره ليس بكلام وحينئذ فالخلل اللازم لهذا القائل من وجود كلام فصيح بدون فصاحة كلماته أكثر على تفسيره لأنه يلزمه الخلل في المركب التام والمركب الناقص لاجتماع القوم على أنه يشترط في فصاحة الكلام فصاحة كلماته وهذا القائل يفسر الكلام بما يعم التام والناقص فلو كان هذا القائل يفسر الكلام بالتام لكان الفساد الحاصل في قوله لكن الكلام الخ لازماته في المركب التام فقط وكتب على قوله من وجود كلام فصيح الخ مانعه كذا قال الخفيد قال ع ق مقتضى هذا أن صاحب هذا المذهب أي من يدخل المركب الناقص في الكلام يجعل غير المفيد عنده فصيحاً ولو اشتمل على كلمات غير فصيحة ولا أظنه يقول به ولو كان هو اللازم لتفسيره اه (قوله ظاهر الفساد) أي فساد ظاهر لوجود الفارق لأنه اشترط في فصاحة الكلام فصاحة أجزائه كلها وهي كلماته ولم يشترط في عريبة الكلام عريبة أجزائه كلها لأنه يكفي كون الأكثر على لغة العرب في نسبة المجموع إليهم بدليل اتفاق النحاة على وجود المعجزة في إبراهيم ونحوه مع إجماع المسلمين على أن القرآن عربي كما نص عليه فيه ولو سلم الاشتراط في عريبة الكلام فاطلاق العربي عليه

ظاهر الفساد

(قوله التفرقة) أي بين
الطويل والقصير والتام
والناقص اه

الناقص أيضاً من غير تفرقة وكلامه هذا يقتضي التفرقة فيه أيضاً فإن الكلام عنده يشمل المركب الناقص فصاحته الموجب للخلل واقع في المركب التام والناقص تماماً جرياً عليه من دخول المركب الناقص في المفرد فليست فصاحة الكلمات عليه مأخوذة عندهم في فصاحته بل هي فصاحته فلو جرى على ذلك لما كانت تفرقه التي هي تحكم من عنده إلا بين الطويل والقصير من المركب التام وأما الناقص فانه يكون موافقاً لهم في حكمه من أن فصاحته مطلقاً فصاحته مفرداته وبمقتضى أن المعنى أن هذا القائل مصرح بعدم التفرقة فإن تفسيره الكلام بما ليس بكلمة صريح في ذلك لأن ما من صيغ العموم وقال شيخنا معنى قول الشارح على أن القائل الخ أن هذا القائل قد زاد على التحكم في التفرقة بين الطويل والقصير في الكلام التام اختراع تفرقة أخرى بينهما في المركب الناقص لا يحتملها إطلاقهم هكذا ينبغي أن يقرر الشارح أن ظاهر المحشى فبرده عليه أن تفسيره ان سلم فلا فساد عليه غير التحكم اه وقوله أما ظاهر المحشى الخ غير ظاهر فإن الخلل لازم للتحكم في زيادته وسيأتي عن ع ق في تفسير العسلاوة وجه آخر ثم لا يخفى عليك تقرير عبارة المحشى على الاحتمال الأول من الاحتمالين المتقدمين فقوله يعني أن مدخلية فصاحة الخ أكثرية المدخلية من حيث أن الكلام الذي جعلت فصاحته كلماته شرطاً في فصاحته أوسع على رأيه إذ هو نوعان من أنواع اللفظ على رأيه ونوع واحد منها على رأي غيره وبهذا انضح معنى قوله لأنه يلزمه الخ وقوله ليس بكلام بل من قبيل المفرد فصاحة الكلمات هي نفس فصاحته لا شرط في فصاحته ولا يدخل في لفظ كلام فلو جرى على تفسير غيره لم تكن تفرقه بين الطويل والقصير من الكلام لها ارتباط بالمركب الناقص وقوله وحينئذ فالخلل الخ أي وحينئذ كانت مدخلية فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام على قوله أكثر منها على قول غيره لشمول الكلام عنده لنوعين من أنواع اللفظ

مع إجماعهم على اشتراط فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام فالخلل اللازم لهذا القائل بمقتضى
تفرقة بين الطويل والقصير من الكلام الشامل عنده للمركب التام والناقص أكثر على تفسيره
لأنه على تفسيره يلزمه بهذه التفرقة الخلل في المركب التام والناقص وعلى تفسير غيره لا يلزمه بها
الإخلال في المركب التام إذ هذه التفرقة عليه انما تتعلق بالمركب التام لأن الناقص لا يدخل في لفظ
كلام عليه اذ هو عليه من قبيل المفرد وفصاحة الكلمات عليه ليست شرطا في فصاحته حتى تأتي
التفرقة فيه عليه بل هي عليه نفس فصاحته وهذا هو اللائق في تقرير المحشى وعليه لا يأتي كلام
عق الآتى لنا نقل صوابه لأن الكلام على هذا التقرير لا يقتضى أن غير صاحب هذا المذهب
يمن يدخل غير المفيد في المفرد يجعل غير المفيد فصحا ولو اشتمل على كلمات غير فصحة ولا يستلزم
تفسيره الكلام ذلك واعلم أن من لم يجعل للمركب الناقص فصاحة لذاته كعبد الحكيم كمن يدخل
المركب الناقص في المفرد من حيث انه لا يقول بوجود مركب ناقص فصيح بدون فصاحة مفرداته
وان كان من يدخله في المفرد يلزمه أنه فصيح وان اشتمل على نحو تنافر الكلمات وان من جعل
فصاحته بالقياس على فصاحة التام كمن أدخله في التام يلزمه لو فرق بين الطويل والقصير في التام
زيادة الخلل من وجود كلام ناقص فصيح بدون فصاحة مفرداته لأن فصاحة المفردات شرط عندهم
كما هو معترف به في التام والناقص مع إجماعهم على عدم الفرق بين الطويل والقصير وقد فرق هو
بينهما فاقنضت تفرقة ذلك وهو خلل هذا وقوله قال عق الخ هذا النقل عن عق غير صحيح
وصوابه أن يقول مقتضى هذا أن صاحب المذهب الأول وهو من لا يدخل المركب الناقص في
الكلام الخ وعبارة عق بعد ذكره وجه فساد القياس بل يمكن أن يستأنس بوجود ما يسمى
كلاما في الجملة من غير شرط فصاحة كلماته جميعا وهو المركب الغير المفيد على مذهب من يفسر
الكلام هنا بالمفيد لأن شرط فصاحة الكلمات حينئذ انما هو في المفيد وأما على مذهب هذا القائل
فلم يكن له ما يستأنس به من مسمى كلام لا يشترط فيه فصاحة كلماته إذ لا يوجد كلام في الجملة
لا يشترط فيه فصاحة الكلمات على مذهبه لأنه يفسر الكلام بما ليس بكلمة فيدخل المفيد وغيره
فعموم الاشتراط على مذهبه الزم لكن مقتضى هذا أن صاحب المذهب الأول يكون غير المفيد
عنده فصحا ولو اشتمل على كلمات غير فصحة ولا أظنه يقول به ولو كان هو اللازم لتفسيره تأمل
ه وتوضيح قوله بل يمكن الخ ان كلام الزوزنى يمكن أن يستأنس له بوجود ما يسمى كلاما في الجملة
وهو المركب الناقص مع وصفه بالفصاحة ولو اشتمل على كلمات غير فصحة على مذهب من يفسر
الكلام بالمفيد إذ شرط فصاحة الكلمات انما هو في المفيد على هذا المذهب فقول الزوزنى ان
الكلام الفصح قد يشتمل على كلمة غير فصحة لا غرابة فيه عليه إذ غيره يقول في المركب الناقص الذي
يسمى كلاما في الجملة بمنزلة ما قال به أما على مذهبه فلا اذ الكلام عنده شامل للمفيد وغيره وقد
اشترطت فيه فصاحة الكلمات فالمقصود من ذلك الترقى في فساد مذهبه بعدم وجود ما يستأنس به
على تأويله الكلام بما ليس بكلمة ولو لم يؤوله لوجد ذلك والظاهر أن هذا من عق تفسيره علاوة
الشارح فعنى علاوة الشارح على هذا انه يلزم على تأويل الزوزنى الكلام بما ليس بكلمة عدم ما
يستأنس به بخلافه على عدم التأويل وقوله صاحب المذهب الأول وهو من يقول بأن الكلام
هو المفيد وقوله يكون غير المفيد أى سواء كان طويلا أو قصيرا وقوله ولا أظنه الخ أى لان
الظاهر أن صاحب المذهب الأول وان لم يكن المركب الناقص داخلا عنده في الكلام يقول بأن

باعتبار الاسلوب لاجميع مفرداته أو أن ما وقع فيه مما بوهم أنه غير عربي من توارد اللغات كما في
 الصابون فان معناه في جميع اللغات واحد لكن هذا لا ينفع في نحو ابراهيم للاتفاق على عجمته
 وإنما ينفع في نحو المشكاة (قوله ولو سلم) أي بناء على تسليم ما ذكر من القياس اه يس
 وكتب أيضا قوله ولو سلم عدم خروج الخ أي الذي تضمنه القول بعدم خروج الكلام الطويل
 عن الفصاحة باشتماله على كلمة غير فصحة لان السورة من الكلام الطويل وكتب أيضا قوله
 خروج السورة أي باشتمالها على كلمة غير فصحة (قوله فجرد اشتمال الخ) أي وان لم يخرج ذلك
 الاشتمال عن الفصاحة على هذا التقدير اه سم (قوله على كلام غير فصيح) المراد بالكلام
 الكلمات فلا يرد أن هذا القائل لا يقول باشتمال القرآن على كلام تام غير فصيح لا يقال هو لم يقل
 أيضا باشتماله على كلمات متعددة لانا نقول نجوز اشتمال الكلام الطويل على كلمة غير فصحة
 يستلزم نجوز اشتمال القرآن على كلمات عديدة في مواضع مختلفة فكم كلام طويل في القرآن
 (قوله بل على كلمة) أي واحدة (قوله مما يقود) أي يجري نسبة الجهل بأن المورد غير فصيح
 أو بأن الاولى ايراد الفصح أو نسبة العجز عن ايراد الفصح بدل غيره قال سم وأورد أنه كان
 ينبغي أن يقول للعجز أو الجهل أو السفه لانه اذا كان عالما فان لم يكن قادر الزم العجز وان كان
 قادر الزم السفه وأجيب بان السفه نتيجة الجهل أي بأنه سفه أو أنه غير لائق فنسبته تدخل

ولو سلم عدم خروج
 السورة عن الفصاحة
 فجرد اشتمال القرآن على
 كلام غير فصيح بل على
 كلمة غير فصحة مما يقود
 الى نسبة الجهل أو العجز
 الى الله تعالى عن ذلك علوا
 كبيرا

المركب الناقص مقيس على المركب التام فصاحته هي فصاحة الكلام بجامع التركيب ولا
 دخل للاسناد كما تقدم في المحشى نقلنا عن بعضهم أو يقول بأن المركب الناقص لا فصاحته من
 حيث ذاته بل فصاحته من حيث مفرداته كما مر عن عبد الحكيم أوله فصاحته في ذاته هي فصاحة
 المفرد كما تقدم في الشارح وقوله ولو كان هو اللازم لتفسيره أي لانه يلزم من تفسيره فصاحة
 الكلام التام بما ذكره وفصاحة المفرد بما ذكره ان المركب الناقص له فصاحة أخرى وهي خلوصه
 من تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد لكن هذا اللزوم ممنوع منعنا ظاهرا على انه انما يتوجه
 على من لم يتعرض للمركب الناقص وأما من تعرض له كأن أدخله في المفرد كما صنع الشارح فلا
 كما لا يخفى فتدبر (قوله باعتبار الاسلوب) أي التأليف فالضاف فيه مقدم على المضاف اليه
 والموصوف مقدم على الصفة بخلاف الاسلوب الأعمى فانه يقع فيه ذلك وعكسه (قوله كما في
 الصابون) مثال لما تواردت فيه اللغات وان لم يكن في القرآن هذا على الظاهر من أن المراد الصابون
 المعروف فان كان المراد الصابون فليحذر كونه مما اتفقت فيه اللغات (قوله المراد بالكلام الكلمات
 الخ) لاجابة لذلك اذ الكلام الطويل في ضمنه كلام قصير فهذا القصير المشتمل على الكلمة الغير
 الفصحة كالم أعهد يقول الزوزني بانه غير فصيح لعدم الطول فيلزمه وجود كلام غير فصيح في
 القرآن ولو سلمنا جلا أن الزوزني لا يسلم أنه غير فصيح بل قال انه فصيح ولو اشتمل على الكلمة الغير
 الفصحة نقول له لا يشتمل القرآن أيضا على كلمة غير فصحة وهذا هو معنى الشارح اه شيئا وفيه
 أن هذا التسليم الجدلي ليس من معنى الشارح ولا حاجة اليه (قوله لانا نقول نجوز الخ) هذا
 لا يدفع الاعتراض لان الجواب آل الى نجوز الاشتمال والشارح ادعى لزوم الاشتمال قاله بعض
 مشايخنا وفيه نظر لان مثل ألم أعهد في القرآن كثير فالقصد التجوز الوقوعي (قوله وأجيب بأن
 السفه نتيجة الجهل الخ) قد يمتنع بأن العلم بانه سفه وان غير لائق لا يتنافى الفعل لحكمة أصلا وحينئذ

في نسبه اه وقد يقال يمكن أن القرآن يشتمل على كلمة غير فصيحة لحكمة يعلمها الله تعالى ويدفع
 بان المقصود من القرآن اعجاز الفصحاء والبلغاء جميعهم فهذا يفيد أن جميع كلماته فصيحة والا كان
 لهم مساغ في معارضته وكتب أيضا قوله يقول قلت فيه معنى لطيف زائد على يستلزم فاعلمه اه
 ابن جماعة هو تضمنه تشبيهه من يقول بذلك بدابة تقاد وتشبيه ذلك المقول بقائد (قوله والغرابية
 كون السكامة الخ) قال خسرو وما ملخصه اعلم أن الغرابية والوحشية وما في معناهما يعتبر نارة
 بالنظر الى جميع الاعراب الخالص من سكان البوادي ونارة بالنظر الى بعضهم ونارة بالنظر الى
 غيرهم من المولدين فاذا وصفوا اللفظ بالغرابية أو الوحشية مثلا في مقام القدر براد الاعتبار الاول
 واذا وصفوه بذلك في مقام المدح براد الاعتبار الثالث وأما الثاني فلا يلزم به قبح ولا مدح يشهد به
 استقرار موارد الاستعمال فمعنى التعريف كون السكامة ووحشية عند الاعراب الخالص أي غير
 ظاهرة المعنى لهم ولما نوسة الاستعمال عندهم لان الكلام في بيان مخلات الفصاحة اه وفي الاطول
 واعلم أن الغرابية مما تتفاوت بالنسبة الى قوم دون قوم فالمراد بالغرابية المخلة بالفصاحة أن يكون
 اللفظ بالنظر الى الفصحاء كلهم لا الى العرب كلهم فانه لا يتصور اذ لا أقل من تعارفه عند قوم
 يتكلمون به ولكون الغرابية أعم مما يخجل بالفصاحة ثبت فصاحة غريب القرآن والحديث اه
 وبما تقرر علم أن قوله تعالى ان هذان لساحران فصيح لانه مأثوس الاستعمال عند قوم من فصحاء

فالايراد قوي (قوله وقد يقال يمكن أن القرآن الخ) في معاوية ان قوله يقول أدى بهم أو يستلزم
 ظاهرا فاحتمال كونه لحكمة خفية أو جليلة هي التيسير في التصدي لان الاعجاز حينئذ أقوى وأبلغ
 لا يعتد به كيف وهو معيب ظاهرا وموهم فلا يناسب مقام التصدي بل لا يصح فيه كما لا يخفى اه وهو
 مأخوذ من عبد الحكيم الا أنه تصرف (قوله والا كان لهم مساغ) اعترضه شيخنا وغيره بان
 الاعجاز ليس بالسكامة المفردة بل بثلاث آيات فأكثر فوجود كلمة غير فصيحة لا يوجب مساسا
 وكأنه تعالى يقول قد جعلت في القرآن بعض كلماته غير فصيحة لحكمة وهي أنكم لا تقدرون على
 الاتيان بثلاث آيات مشتملة على كلمة غير فصيحة فكيف تقدرون على الاتيان بثلاث آيات جميع
 كلماتها فصيحة ففيه اظهار لعجزهم عن هذه المرتبة التي هو قادر على أن يوجد أعلى منها اه وقد
 عرفت ما في قولهم وكأنه الخ مما تقدم عن معاوية ويبعد توجيه كلام المحشى بأنه حيث انفتح باب
 اشتماله على كلمة غير فصيحة بما لا يلزم الخصم التخصيص بالسكامة فلا يحصل الاعجاز ولكن
 يوجبانه حيث اشتمل على كلمة غير فصيحة لحكمة يعلمها الله وجاز أن يكون الجواب عن هذا
 الاشتغال هو انه لحكمة من غير أن يبين ما هي يقول الخصم اشتمال كلامي على عدم مراعاة كذا من
 النكات أو من غير الفصح مثلا لحكمة فافهم (قوله بالنظر الى الفصحاء كلهم) هم المراد بجميع
 الاعراب الخالص في كلام خسرو ولكن ينبغي أن يعلم أنه ليس المراد بكونه غريبا عند جميع
 الفصحاء انه لا يعلمه أحد منهم بل المراد أنه لا يعلمه طائفة منهم والافتد يقع الغريب في كلام بعض
 الفصحاء ندورا فافهم (قوله وبما تقرر علم أن قوله تعالى الخ) في ايراده هذا نظر لان الكلام في
 فصاحة المفرد وانما يتجه ايراده على تعريف فصاحة الكلام حيث اعتبر فيها الخلوص من ضعف
 التأليف بأن يكون جاريا على القانون النحوي المشهور واعراب ان هذان لساحران ليس جاريا
 على القانون النحوي المشهور والجواب عنه انه جار على قانون نحوي مشهور لانه لغة قوم فصحاء

(والغرابية) كون السكامة

العرب وكتب أيضا مانصه يعرف الغريب عند المولدين بالاحتياج في معرفة معناه الى بحث وتفتيش في مطولات كتب اللغة وبالاحتياج الى تخرجه على وجه بعيد فعمل من هذا أن الغريب قسمان فالاول نحو تكا كاتم والثاني نحو مسرح كما أفاده الشارح في المطول والثاني أغرب من الاول لان تخرجه على وجه بعيد فرع عدم وجوده في كتب اللغة (قوله وحشية) انما وسطها في البين ولم يقتصر على قوله كون الكلمة غير النخ تنبيه على تفسير الوحشية بانها غير ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال وكتب أيضا مانصه شبهت بالدابة الوحشية المنسوبة الى الوحش وهو الحيوان الذي يسكن القفار أو مفردة المؤنث كما أن الوحشى مفردة المذكر أفاده في الاطول (قوله غير ظاهرة المعنى) أى الموضوع له فلا يبرد المتشابه والمشكل والمجمل لانها غير ظاهرة الدلالة على المراد اه عبد الحكيم وكتب أيضا قوله غير ظاهرة المعنى الخ تفسير للوحشية وأعاد النفي المستفاد من غير كما في قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين تنبيه على أن النفي متعلق بكل

فافهم (قوله يعرف الغريب عند المولدين) عند ظرف ليعرف والمعنى أن العلامة التي يعرف بها المولدون الغريب عند الفصحاء هي الاحتياج في معرفة معناه الى بحث وتفتيش في مطولات كتب اللغة اذ لو كان مأنوسا للفصحاء لم تختص به كتب اللغة المطولة أو الاحتياج الى تخرجه على وجه بعيد اذ لو كان مأنوسا في كلام الفصحاء لم يكن محتاجا لذلك وحينئذ فلا مخالفة بين ما هنا وما سبق عن خسرو ثم لا يخفى أن العلامة لا يزم انعكاسها فليس كل ما لم يخج لتنقيب ولا تخرج على وجه بعيد غير غريب عند الفصحاء فان مستشذرات غريب عندهم اذ ليس مأنوس الاستعمال لما فيه من تنافر الحروف وذلك مؤدى الى عدم ظهور معناه اذ لا موجب لظهور معناه غير أنس استعماله ومع ذلك هو غير محتاج كما قاله عبد الحكيم الى تنقيب ولا تخرج على وجه بعيد فعلمة الغرابية ليست منحصرة فيما ذكره (قوله قسمان) وجه الاتحصار أن اللفظ بجوهره وهيته بدل على المعنى فعدم ظهور دلالة اما باعتبار جوهره فيحتاج الى التفتيش واما باعتبار هيته فيحتاج الى التخرج والقسم الاول يكون في الجوامد والمصادر والمستقبات باعتبار مبادئها والقسم الثاني يكون في المشتقات باعتبار هياتها اه عبد الحكيم (قوله لان تخرجه الخ) يظهر أنه لا يزم في التخرج على الوجه البعيد عدم وجدانه في كتب اللغة اه شيخنا وفيه نظر أخذنا مما تقدم عن عبد الحكيم (قوله أو مفردة) عطف على المنسوبة ومحصله أن لفظة الوحشية يحتمل أنه منسوب الى الوحش ويحتمل أنه مفرد مؤنث للوحش كما أن الوحشى مفرد مذكر للوحش فالوحش حينئذ اسم جنس جمعي يفرق بينه وبين واحده بالياء كروم ورومى فالياء للدلالة على الوحدة لا للدلالة على النسب فضمير مفردة في الموضعين عائدة على الوحش أو عطف على الدابة بملاحظة وصفها بقوله الوحشية الخ والمآل من حيث المعنى واحد (قوله فلا يبرد المتشابه الخ) هذا لا يرد من أصله حتى يحتاج في دفعه الى قوله أى الموضوع له ووجه ذلك أن الغريب أخذ من كلام الشارح ما جتمع فيه العدمان عدم ظهور المعنى وعدم مأنوسة الاستعمال وكل من المتشابه والمشكل والمجمل لم يجتمع فيه العدمان اذ هي مأنوسة الاستعمال عند العرب العرباء فلم تدخل هذه الأمور في الغريب الخلة غرابته بالفصاحة وقد يقال هي غير ظاهرة المعنى المراد ولا مأنوسة الاستعمال فيه عند العرب العرباء فاجتمع العدمان باعتبار المعنى المراد فأشكل فبين أن العبرة بالموضوع له فاندفع الاشكال (قوله والمشكل) هو

وحشية غير ظاهرة المعنى

من المعطوفين لا بالمجموع من حيث هو ثم عدم ظهور المعنى وعدم مأنوسية الاستعمال الخللان
بالفصاحة بالنظر الى الاعراب الخلل من سكان البوادي لا بالنظر الى المولدين اه قترى وكتب
ايضا قوله غير ظاهرة المعنى ولا مأنوسة الاستعمال قيل العطف للتفسير وليس بظاهر وقيل من
عطف السبب على المسبب وهو وجهه وذ كر غير واحد انه من عطف أحد المتلازمين على الآخر
وقالته المقصودة منه نصب علامتين على غرابة السكامة ولفظة غير بمعنى لا بقربة عطف ولا مأنوسة
الاستعمال فالتركيب من قبيل قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين كما في عبد الحكيم ويحتمل
أن لا بمعنى غير بقربة العطف على غير (قوله ولا مأنوسة الاستعمال) أى استعمال العرب فلا يرد
غريب القرآن والحديث لكونه مستعملا لهم اه عبد الحكيم (قوله نحو مسرج) أى نحو
غرابة مسرج (قوله العجاج) لقب (قوله ومقلة) عطف على واضح في البيت قبله وهو
أرمان أبدت واضعا مفلجا * أغر براقا وطرفا أربجا

ومقلة الخ فأرمان اسم امرأة أبدت أظهرت واضعا أى شيئا واضعا هو السن مفلجا أى مباعدا
بينه أغر أى أبيض براقا أى لما عا وطرفا أى عينا أربجا أى بين البرج بفتح الراء وهو أن يكون بياض
العين محذوبا بالسواد كله والمقلة بياض العين مع سوادها وقد نستعمل في الحدقة والمرسن بفتح الميم
وكسر السين وأفتحها الأنف كما في القاموس وفي غيره أنه أنف البعير أطلق على أنف الانسان على
سبيل الاستعارة أو المجاز المرسل (قوله أى مدقفا) أى خلقة لا بفعل فاعل وقوله مطولا أى مع

ولا مأنوسة الاستعمال
(نحو) مسرج في قول

العجاج

* ومقلة وما جبا مزججا *
أى مدقفا مطولا (وفاجا)

ما يمكن الوقوف عليه بخلاف التشابه فإنه تعالى قد استأثر بعلمه (قوله لا بالمجموع) أى لمدقه حينئذ
بوجود البعض فيقتضى أن ما ظهر معناه ولم يؤنس استعماله غريب مع أن الغريب ما اجتمع فيه
العدم (قوله وليس بظاهر) أى لأن بينهما عمومًا وخصوصًا مطلقًا فكل مأنوس الاستعمال عند
العرب العرباء ظاهر المعنى الموضوع له عندهم ولا عكس إذ نحو ودع ووذر ظاهر المعنى وليس
مأنوس الاستعمال وإنما كان ظاهر المعنى مع كونه غير مأنوس الاستعمال لكون مضارعه وأمره
مأنوسًا وجعل عبد الحكيم العموم والخصوص وجهيًا لأنه قد يكون مأنوس الاستعمال وغير ظاهر
المعنى كغريب القرآن والحديث وفيه نظر فإن غريب القرآن والحديث ظاهر المعنى عند العرب
العرباء ولا عبرة بغيرهم كما أنه مأنوس الاستعمال عندهم (قوله وهو وجهه) أى لأنه يتسبب عن مأنوسية
الاستعمال ظهور المعنى (قوله وذ كر غير واحد الخ) فيه نظر إذ لزوم من جهة واحدة كما علم مما
تقدم (قوله نصب علامتين الخ) أمر تب على التلازم من الجانبين وقد علمت ما فيه حينئذ عدم
ظهور المعنى فقط أو عدم مأنوسية الاستعمال فقط لا يصلح علامة على الغرابة إذ لا بد من اجتماع
العدمين كما تقدم (قوله بمعنى لا) أى لا بمعنى مغاير (قوله ويحتمل أن لا بمعنى غير) أى مغاير فتكون
لا اسمًا بمعنى غير معطوفًا على غير السابقة والمقصود المغايرة باعتبار الصفة لا باعتبار الذات لكن
ما تقدم عن عبد الحكيم أقرب فلذا اقتصر عليه (قوله فلا يرد غريب القرآن الخ) أى لو لم نقيده
باستعمال العرب العرباء لورد غريب القرآن فإنه اجتمع فيه العدمان عدم ظهور المعنى وعدم
أنس الاستعمال عند غير العرب العرباء (قوله أى شيئا واضعا) دفع به توهم تقدير أسنانا حتى يقال
المناسب حينئذ واضحة (قوله والمقلة بياض العين الخ) يقال ابتداء المقلة معلوم من ابتداء الطرف
الأبرج لا نأقول لا يلزم من ابتداء العين الموصوفة بأن بياضها محذوبا بسوادها ابتداء البياض المحذوق

تقوس (قوله أى شعرا الخ) هذا التعبير يشعربان الفاحم نسبة الى الفحوم نسبة تشبيهية فيكون
 غربيا كسرج و يحتمل أنه تشبيه بحذف الاداة أى كالفاحم فلاغرابة الا أنه كان المناسب لهذا
 أن يقال كالفاحم لا كالفحوم تأمل سم وفي القاموس الفاحم الاسود بين الفحومة كالفحيم
 وقد سم ككرم فحومة اه وعلى هذا لا نسبة ولا تشبيه وكتب أيضا قوله أى شعرا اسود الخ
 ففاحم بالنسبة كلابن ونامر نسبة المشبه الى المشبه به اه عبد الحكيم فقول الشارح أى شعرا
 اسود كالفحيم بيان لحاصل المعنى والتفسير الجارى على ما مر أن يقول شعرا منسوب الى الفحوم على
 معنى أنه كالفحيم (قوله أى كالسيف السريجي الخ) هذا التفسير منقول عن ابن دريد وكتب
 أيضا قوله أى كالسيف السريجي الخ بيان لحاصل المعنى وتطبيق العبارة عليه على وفق القاعدة
 أن يقال فعل قديجي نسبة الشيء الى أصله نحو غمته أى نسبه الى غيم فسرج بمعنى منسوب الى
 السريجي أو السراج أى بالمشابهة فوجه التفریح هذا ووجه البعد أن مجرد النسبة لا تدل على
 التشبيه فأخذ منها بعيد اه سم فهو من ثانی قسمي الغرابية وهو ما يحتاج الى تخریج على وجه
 بعيد وتقرر المقام على هذا الوجه أولى مما صدر به الحفيد وارضاءه حيث قال ان فعل قديجي
 لصيرورة فاعله كاصله المأخوذ هو منه نحو قوس الرجل أى صار كالقوس فالسرج مصدر ميمي
 بمعنى الفاعل فيكون المعنى وممرنا مسرجا بكسر الراء أى صائرا كالسريجي أو كالمسراج لانه

أى شعر اسود كالفحيم
 (ومرسنا) أى انفا
 (مسرجا أى كالسيف
 السريجي في الدقة
 والاستواء) وسريج

بالسواد اه شينا (قوله فيكون غربيا كسرج) أى فان يجي فاعل للنسبة كثيرا لأن
 التشبيه هو الذي أوجب الغرابية ويمكن أن يقال ان فاعلها للنسبة ليس الا وكونها نسبة مشبه الى
 مشبه به مأخوذ من المقام (قوله و يحتمل أنه تشبيه بحذف الاداة الخ) أى يحتمل تعبير الشارح
 أن الفاحم يشبه الخ فقوله أى شعرا اسود بيان للمشبه وقوله كالفحيم بيان للمشبه به ولم يقل كالفاحم
 للإشارة الى أن الفاحم هو الفحوم لا غيره وهذا اندفع قوله الا أنه كان الخ (قوله وعلى هذا لا نسبة
 ولا تشبيه) يحتمله كلام الشارح أيضا فقوله أى شعرا اسود تفسير حقيقي للفاحم وقوله كالفحيم
 أى شديد السواد كشدة سواد الفحوم فهو قيد و يحتمل انه مجرد تنظير اه شينا (قوله الجارى
 على ما مر) أى في أول القولة الموافق لما نقله آخر عن عبد الحكيم (قوله وتطبيق العبارة على
 وفق القاعدة الخ) كتب عبد الحكيم على قوله كالسيف السريجي الخ فعنى مسرجا المفعول
 سيفا سريجيا أو سراجا يدعوى الاتحاد بين المشبه والمشبه به وصيغة التفعيل للجعل كفر حته أو
 المنسوب اليها نسبة المشبه الى المشبه به كقمه ولا يخفى بعد هذين التخریجين لاشتمالها على التشبيه
 فصح أن هذين الوجهين من قبيل التفریح على الوجه البعيد المقصود منه بإيضاح (قوله نسبة الشيء)
 أى المفعول (قوله الى أصله) أى أصل الفعل أى ما يوافق في المادة وهو السريجي أو السراج
 (قوله أى بالمشابهة) قال السيد عيسى الصفوى لا حاجة الى اعتبار التشبيه في مفهوم الفعل كما فعلوا
 بل يكفي جعله مجرد النسبة الا أنه استعارة أو تشبيه بحذف الاداة فالمعنى كالمسرج أى كالمسرج
 الى سريج وحينئذ فلاغرابية لانه لاغرابية ولا بعدنى كون الفعل مجرد النسبة ولا في الاستعارة
 والتشبيه بحذف الاداة وعلى هذا تكون هذه الكلمة فصحة اه وقد يقال الشائع في النسبة
 كونها الى مصدر الثلاثى ككفرته وفسقته نسبه الى الكفر والفسق والنسبة الى غير ذلك بعيدة
 وحينئذ قول سم ووجه البعد الخ غير لازم وكذا يقال في نظيره (قوله مما صدر به الحفيد) عبارته

يرد على هذا أن المصدر الذي على صيغة اسم المفعول لا يكون الالتماسي على الصحيح كما في البردي
عشى الخطائي وقوس المذكور لازم ومثل ذلك برد على نخر بجه على أن فعل قديجي لصبر ورة
فاعله أصله كعجزت المرأة أي صارت عجوزا وعلى أنه قديجي لصبر ورة فاعله ذأصله نحو ورق
الشجر أي صار ذا ورق (قوله اسم قين) أي حداد (قوله أو كالسراج النخ) هذا التفسير
منقول عن ابن سيده (قوله والمعان) عطف تفسير (قوله لم يجعلوه اسم مفعول النخ) أي
ليخرج عن الغرابة وأصله قوله قلت هو أي سرج بهذا المعنى أيضا النخ جواب على طريق المنع أي
منع خروجه عن الغرابة بجعله اسم مفعول من سرج المذكور من وجهين أشار إلى الأول
بقوله هو أيضا من هذا القبيل أي من قبيل الغريب أي من القسم الأول من الغريب أعني ما يحتاج
إلى تنقيب عنه في كتب اللغة وتفتيش لأنه لم يشتهر بهذا المعنى في كتب اللغة وأورد على هذا الوجه
أنه ورد سرج الله وجهه بهذا المعنى في الديوان والتاج وغيرهما من كتب اللغة اللهم الآن يقال
اشهره في كتب اللغة من المتأخرين بعد الحكم من قدماء أهل المعاني بغيره المسرج اه وإذا

قوله أي كالسيف السريجي النخ يمكن أن يعتبر لهذا التخريج وجه مستقيم على قاعدتهم وهو أن
يقال إن فعل قديجي لصبر ورة فاعله كأصله نحو قوس الرجل أي صار كالقوس للمسرج مصدر
مبني بمعنى الفاعل وقد يوجد بأن التفعيل يبي وبمعنى النسبة إلى أصله نحو نعمة أي نسبتها إلى نعيم
فالمسرج من سرجته أي نسبتها إلى السريجي أو السراج ورد بأن التفعيل لم يبي للنسبة بمعنى
المشابهة اه فقوله يمكن النخ يحتمل أن معناه أن التخريج على الوجه البعيد المشار إليه بقولهم
كالسيف السريجي أو كالسراج لا بد فيه من وجه يستقيم على قاعدتهم واللم يكن صحيحا والوجه
الذي يستقيم به على قاعدتهم هو أن يقال إن فعل الخ ويجعل أن معناه انه يمكن أنه يعتبر لهذا التخريج
وجه يستقيم به على القاعدة ولا يكون فيه بعد ولا يزمه حينئذ أن لا يكون غريبا اه يس عليه
باختصار وفي عبد الحكيم بعد ذكره ما تقدم لنا نقله عنه وقيل أو الصائر كالسريجي أو
كالسراج أو سريجيا أو سراجا أو سريجي أو إذا سراج على أن يكون صيغة التفعيل لصبر ورة
الفاعل كأصله كقوس الرجل أو أصله كعجزت المرأة أو ذأصله كورق الشجر وفيه أنه يجب
أن يكون مسرجا على صيغة اسم الفاعل والقول بأنه مصدر مبني بمعنى اسم الفاعل ليس بشيء لأنه إذا
لم يبي منه صيغة اسم المفعول كيف يبي المصدر منه على وزنه وكذا القول بأنه يجوز أن يكون هذا
وجه البعد أيضا لأنه حينئذ لا يكون صحيحا لبعيدا اه وقوله أو سريجيا أو سراجا هذا الوجه على
فرض صحته يحتاج لدعوى المبالغة كالذي بعده ووجه كون هذا التخريج وما قبله وما بعده
من قبيل التخريج البعيد أن يبي، فعل لهذه المعاني نادر مع احتياج الثاني والثالث إلى الدعوى
لا يقال وجه بعد الأول اشتماله على التشبيه وهو لا يستفاد من الصيغة بل من الكاف ونحوها لانا
نقول لانسلم عدم استفادته منها بل هو مستفاد منها كما يصرح به قوله صيغة التفعيل لصبر ورة
الفاعل كأصله وقوله كأصله أي أصل التفعيل وأصله هنا هو السريجي أو السراج لأن المراد
بالأصل ما يوافق في المادة والأصل في قوس الرجل هو القوس وكذا يقال فيما بعد (قوله على أن فعل)
متعلق بتخريج وما بعده عطف عليه ولا بد من دعوى المبالغة في هذين كما تقدم (قوله أي من قبيل
الغريب أي من القسم النخ) ليس هذا متبادرا من الإشارة ولا قرينة عليه بل المتبادر منها الغريب

اسم قين تنسب إليه
السيوف (أو كالسراج
في البريق والمعان) فان
قلت لم لم يجعلوه اسم
مفعول من سرج الله
وجهه أي بهجه

ثبت أن سراج هذا المعنى غريب كان المأخوذ منه أعني مسر جاغريا أيضا الوجه الثاني ما أشار إليه بقوله أو مأخوذ وهو عطف على قوله من هذا القبيل وحاصله أن سراج بهذا المعنى غريب من القسم الثاني من الغريب أعني ما يحتاج إلى التخريج على وجه بعيد فإن هذا يحتاج إلى التخريج المذكور ويبان أن المراد بسراج الله وجهه على هذا التقدير أعني تقدير أخذه من السراج جعله ذا سراج بالمشابهة والمعنى الظاهر لسراج الله وجهه جعله ذا سراج على الحقيقة فعمله على معنى جعله ذا سراج بالمشابهة تخريج على وجه بعيد وإذا كان سراج بهذا المعنى غريبا كان المأخوذ منه أعني مسر جا كذلك * فان قلت الكلام في سراج بمعنى بهج وحسن والذي بينت تخرجه على الوجه البعيد مسرجه بمعنى جعله ذا سراج بالمشابهة * قلت هو هو فان معنى جعله ذا سراج بالمشابهة بهج وحسنه * فان قلت كيف قابل بين الوجهين مع أن الغرابة المحوكة إلى التفتيش في كتب اللغة تجامع الاخذ من السراج * قلت جعلهما وجهين إشارة إلى أن كلاهما يكفي في المقصود مع قطع النظر عن الآخر كما في الخطأ وهذا أحد تقريرين لكلام الشارح وثانيهما أنهما جوابان متغايران الأول بتسليم وجود سراج في لغة العرب وحاصله أن سراج بهذا المعنى على تسليم أنه ورد عن العرب غريب ما من القسم الأول أو من القسم الثاني والجواب الثاني يمنع وجوده في لغة العرب وحاصله أنه موله مستحدث أخذه المولدون من السراج ولا وجود له في لغة العرب فلا يتم كون مسر جا اسم مفعول منه قال بعضهم وهذا ما يفيد المطول وحواشيه وأما ما في الحفيد فليس يجيد وعلى ما قرره هذا البعض كان الأولى تقديم الجواب الثاني على الأول ويجب على ما قرره أن المستشهد عليه بكلام المرزوقي مجرد كونه مأخوذا من السراج لانه هو الذي صرح به وأما كون هذا الاخذ على وجه التوليد والاستعدادات فأمر آخر لعل السعد فهمه من قول المرزوقي ما قيل أو من غيره تأمل (قوله وحسنه) عطف تفسير (قوله أو مأخوذ من السراج) ينبغي أن لا يكون المراد بكونه

وحسنه * قلت هو أيضا من هذا القبيل أو مأخوذ من السراج على ما صرح به الامام المرزوقي رحمه الله

من حيث هو قال شيخنا والذي يظهر في حل عبارة الشارح انه أجاب بانه من قبيل المخرج على وجه بعيد بالنسبة التشبيهية أي نسبة الله نسبة جعلية إلى السراج على وجه التشبيه حيث أوجهه شيا به واليه أشار بقوله من هذا القبيل وبانه مأخوذ من السراج على وجه النسبة الجعلية أعني الجعل ذا سراج لا على وجه المشابهة بل على وجه الحقيقة لكن المصاحبة على وجه الكائنية وهذا كالنسبة التشبيهية وجه بعيد كما سبق وهذا التقرير لا غبار عليه ومناسب للاستشهاد الذي نقله بعد بخلاف ما صنعه المحشي وفيه ان لا نسلم عدم المناسبة على ما صنعه المحشي كما يأتي بيانه قريبا (قوله جعله ذا سراج بالمشابهة) أي جعله صاحب شيء يشبه السراج فكان فيه سراجا وهذا مناسب للمستشهد به بعد المنقول عن المرزوقي خلافا لما تقدم عن شيخنا (قوله مع أن الغرابة الخ) هذا مبني على ما قدمه من أن المخرج على وجه بعيد يحتاج إلى التفتيش وما والذي يظهر خلافه فان النسبة على وجه المشابهة بما يدعى انتشارها في كتب اللغة وهي مخالفة للتبادر من لفظها اه شيخنا وفيه أن هذه الدعوى لا نسلم (قوله وحاصله أن سراج بهذا المعنى الخ) المناسب أن حاصله أنه من الغريب من حيث هو لانه ظاهر الإشارة (قوله فلا يتم كون مسر جا الخ) اذ لا يتأتى كون مسر جا الواقع في كلام العجاج الذي هو من العرب السابقين على المولدين مأخوذا من مما استحدثه المولدون بعد (قوله ينبغي أن لا يكون الخ) مبني على ما قدمه وقرره الجواب الثاني غاية الأمر أنه فر من فهم أن

مأخوذاً من السراج أنه مأخوذ منه على طريق النسبة التشبيهية حتى يكون معنى سراج الله وجهه
نسبه إلى السراج بالمشابهة لأن سراج الله وجهه لا يقصد به هذا المعنى إذا الصادر منه تعالى ليس
النسبة بل إيجاده وجهه على تلك الصفة فلعل المراد أنه مأخوذ من السراج على معنى سراج الله وجهه
أي جعله ذا سراج بالمشابهة اه سم وبهذا علم الفرق بين هذا الوجه والذي أشار إليه المصنف
بقوله أولاً أو كالسراج الخ فإن المعنى فيه على النسبة بخلاف هذا (قوله حيث قال الخ) محل الشاهد
قوله ومنه ما قيل الخ (قوله السريجي) أي السيف السريجي (قوله منسوب إلى السراج) أي
على غير قياس إذا القياس سراجي وأجيب بأنه منسوب إليه مصغراً وفيه أن القياس تشديد الباء
فهو يتخفيفها غير قياسي أيضاً (قوله ويجوز الخ) بيان لوجه وصف السيف بالسريجي وبعبارة
بيان لوجه نسبة السيف إلى السراج فالوصف على هذا بمعنى النسبة والباء بمعنى إلى واسم الإشارة
راجع إلى السراج (قوله وصفه) أي السيف وقوله بذلك أي بالسريجي (قوله لكثرة مائه)
أي صفاته (قوله ومنه) أي من السراج (قوله أن تكون الكلمة الخ) المراد بالكلمة
وبالمفردات ما يشمل المركبات الناقصة التي في حكمها لأنه إذا قيل مساموي بدون قلب الواو ياء

النسبة قولية فجعلها جمالية فالمعنى نسبه إلى السراج نسبة تشبيهية بخلقه شبيهاً لا قولية اه شيخنا
وقد علمت ما فيه (قوله فإن المعنى فيه على النسبة) ليس بمتعين كما يعلم مما نقلناه لك عن عبد الحكيم
(قوله تشديد الباء) أي التي قبل الجيم لأن الألف في سراج تقلب ياء فتجتمع مع ياء التصغير فيحصل
التشديد والادغام (قوله وبعبارة أخرى) أي مفيدة لمعنى آخر في كلام الشارح فهو مقابل لما قبله
وقوله فالوصف أي في عبارة الشارح (قوله المراد بالكلمة وبالمفردات الخ) أي بناء على
ما تقدم للشارح من أن المركب الناقص داخل في المفرد فصاحته فصاحة المفرد (قوله لأنه إذا قيل
مساموي الخ) فيه أن البعث عن نحو مساموي من قوانين النحو لكونه من حيث التركيب لا من
قوانين الصرف لأنه إنما يبحث عن أحوال الكلم الثلاث باعتبار حال الأفراد فلا يستدعي كونه
غير فصيح لعدم قلب الواو ياء وادغام الباء في الياء إرادة المركبات الناقصة التي في حكم المفرد عند
الشارح بالكلمة والمفردات في تعريف مخالفة القياس ولا يستقيم إخراجها بمخالفة القانون الصرفي
بل لا بد من زيادة قيد في تعريف فصاحة المفرد يخرجها كما تقدم عن السيد وأفاد عبد الحكيم أن
المركب الناقص لا يتصف بمطابق الفصاحة سواء كانت فصاحة المفرد أو فصاحة الكلام في نفسه بل
اتصافه بالفصاحة باعتبار أن مفرداته متصفة وحينئذ تكون فصاحته هي فصاحة المفرد أي الخلوص
من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس وأما باعتبار التركيب فلا لأنه لا استعمال له إلا بطريق
الجزئية للمركب التام فخلوصه عن تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد خلوص للمركب التام
لجعله جزءاً له فالمتصف بالفصاحة المذكورة حينئذ هو المركب التام لاهو بخلاف الكلمة فإن
استعمالها وإن كان بطريق الجزئية أيضاً الآن خلوصها غير خلوص الكلام وحينئذ فتصو
مساموي خارج من فصاحة الكلام بقيد الخلوص من ضعف التأليف لأن البعث عن ادغام نحو
مساموي من قوانين النحو لكونه من حيث التركيب لا من قوانين الصرف لأنه إنما يبحث عن
أحوال الكلم الثلاث باعتبار حال الأفراد كما أن البعث عن أحوال الهمزة من أنها تسقط في
الدرج دون الابتداء في نحو من إنك من قوانين النحو لا من قوانين الصرف فهو يبحث تركيب

حيث قال السريجي
منسوب إلى السراج
ويجوز أن يكون وصفه
بذلك لكثرة مائه ورونقه

حتى كان فيه سراجاً ومنه
ما قيل سراج الله أمرك أي
حسنه ونوره (والمخالفة)
أن تكون الكلمة على
خلاف قانون مفردات
الالفاظ الموضوعه

(قوله مما نقلناه) أي في
مقوله وتطبيق العبارة
على وفق القاعدة الخ اه

وادغام الياء في الياء كان غير فصيح ونوقش بأن مثل هذه المخالفة يقع في المركب التام أيضا فإنه إذا قيل من ابنك بسكون نون من وتحرريك المهمزة كان غير فصيح والجواب أن هذا خارج من فصاحة الكلام بقيد الخلوص من ضعف التأليف لأن الصورة المذكورة على خلاف القانون التصوي (قوله أعنى على خلاف ما ثبت النخ) تفرع على هذا التفسير قوله الآتي فتعوارل النخ اه سم وكتب أيضا ما نصه يعنى أن المراد بالقانون ما ثبت عن الواضع لا القياس التصريفي (قوله نحو الاجل) أو رد عليه أن عدم الادغام لم لا يجوز أن يكون لضرورة الشعر وأجيب بان أقصى ما ثبت به الجواز وهو لا ينافي انتفاء الفصاحة لأن هذا الانتفاء يلزم من عدم كون الكلمة كثيرة الدوران على السنة العرب العرياء لامن عدم جواز ما تركبه الشاعر ألا ترى أن استعمال الجرشي جائز قطعا لأنه مغل بالفصاحة لما ذكر اه سم وأجاب صاحب الأطول بان الضرورة مقبسة وغير مقبسة وفك الادغام غير مقبوس اه وكتب أيضا قوله نحو الاجل فان قلت ليس الاجل مفردا غير فصيح لان المفرد قسم من الموضوع والموضوع هو الاجل لا الاجل قلت

كلمة مع أخرى فخروج من ابنك باثبات المهمزة وصلامن فصاحة الكلام انما هو بقيد الخلوص من ضعف التأليف وما قيل انه داخل في المفرد لان هذه الحالة عارضة لمجرد المركب من النون والمهمزة لا لمجموع المركب التام ففيه اعتراف بالبعث عن أحوال المهملات في الصرف مع أنه لا يبعث فيه الا عن الموضوعات نعم المنسوب في حكم المفرد لكون ياء النسب كالجزء منه وكونه بمنزلة المشتق حينئذ يبعث عن أحواله في الصرف (قوله كان غير فصيح) أي المخالفة للقانون الصرفي وقد علمت ما فيه (قوله ونوقش بأن مثل هذه المخالفة النخ) محمله أن من ابنك بسكون النون وكسر المهمزة مخالف لما ثبت عن الواضع من اسقاط المهمزة وكسر النون لالتقاء الساكنين فيكون غير فصيح مع أنهم لم يشترطوا في فصاحة الكلام عدم تلك المخالفة حتى يكون خارجا من فصاحة الكلام فتعريف فصاحة الكلام غير مانع وجوابه نفاها (قوله يعنى أن المراد بالقانون النخ) محمله أن القانون الصرفي هي القاعدة مع الاستثناء لا مجرد القاعدة اه عبد الحكيم (قوله لم لا يجوز النخ) أي وما كان كذلك فهو ثابت عن الواضع فلا مخالفة للقياس وقوله وأجيب الخ فيه أنه ليس الاشكال أن هذه الكلمة فصحة لتجوز بالضرورة فك الادغام حتى رد بأن نهاية ما ثبت الجواز النخ بل هو انها موافقة للقياس فمع الجواب جواب الأطول فهو الصواب وقوله لان هذا الانتفاء الخ يفيد أن عدم فصاحتها للغرابية لا مخالفة للقياس وهو خلاف ما نحن فيه كما عرفت اه شيخنا وهو مبنى على أن كثرة الدوران لا تدخل لها في تحقق القياس الصرفي بل في تحقق عدم الغرابية فقط وليس كذلك وحينئذ فحصل الجواب المنقول عن سم أن ما جوزته من كون الفك للضرورة يفيد الثبوت عن الواضع وجواز الاستعمال لكن لا يفيد موافقة القياس الصرفي إذ ليس مدار موافقته على مجرد الثبوت عن الواضع بل لا بد في تحققه من كثرة الدوران على السنة العرب العرياء والفصاحة من حيث موافقة القياس وانتفاؤها من حيث عدم موافقته تابعان لكثرة الدوران وانتفاؤها لا مجرد الجواز وعدمه فقوله لا ينافي انتفاء الفصاحة الخ أي انتفاءها من جهة المخالفة للقياس الصرفي لعدم كثرة الدوران إذ ما ثبت عن الواضع ولم يكثر استعماله لا يكون من القياس وقوله ألا ترى تنوير بنظير ما نحن فيه لامن قبيله

أعنى على خلاف ما ثبت
عن الواضع (نحو)
الاجل بفك الادغام

أصل كل غير موضوع عندهم كالفرع إلا أنه هجر الأصل اه أطول وكتب أيضا ما نصه أي نحو مخالفة الاجل (قوله في قوله الحمد لله الخ) تمامه * أنت مليك الناس ربا فاقبل * قال في الأطول ربا بالالف ربا بديار بي فيا محذوف والالف بدل عن الياء أي فاقبل الحمد اه وفي كلام غيره أنه منون حال من الضمير في مليك وأمان جعله منونا منصوبا على النداء ففيه أن المقصود منه معين لحقه الرفع وفي الفرزى ان تمامه * الواحد الفرد القديم الاول * ثم قال وقد روى غير ذلك وتعبير العصام في أطوله بقوله تنقته كذا وخسر ووالسبراي والفرزى بقولهم تمامه كذا يخالف تعبيرا لحقيد بقوله أوله كذا وتعبير يس بقوله صدر البيت كذا وبني على ذلك أن الحمد لله بالنصب مفعول اقبل وان فيه التفتان (قوله فتعوال الخ) أي وان كان ذلك على خلاف القياس التصريفي فان قلب الهاء همزة في آل وماء اللذين أصلهما أهـل وموه على خلاف القياس وقياس مضارع أبي كسر عينه وقياس عور يعور قلب الواو ألفا ونحو ما ذكر اسنوذ أي غلب فان قياسه قلب الواو ألفا وقطط شعره من باب علم أي اشتدت جعودته فان قياسه الادغام (قوله خلو صه مما ذكر الخ) فان قلت قد سبق أن تعريف الفصاحة والبلاغة على هذا الوجه مما لم يجده في كلام الناس وانما أخذه من اعتباراتهم واطلاقاتهم ولو كانت فصاحة المفرد معرفة بهذا التعريف أي المزيد فيه ومن الكراهة في السمع لم يكن أخذ تعريفه على هذا الوجه من اعتباراتهم واطلاقاتهم بل كان تنقبا للتعريف وجد في كلامهم محذوف ما هو مستدرك منه قلت لعل القائل من معاصريه ويدعي وجوب زيادة قيد على التعريف الذي استخرجه المصنف اه أطول ومثل هذا السؤال والجواب يجري في قوله بعد تعريف فصاحة الكلام قيل ومن التكرار الخ وقيل المراد ناس معهودون كالشيخ عبدالقاهر لاجمع علماء البيان فلا يرد السؤال وقد أجاب بهذا المصنف حين اعترض عليه خطيب اليمن بأنه اذا لم يوجد تعريف الفصاحة والبلاغة بما ذكر في كلام الناس فأى مستنده في أن ما ذكر هو معنى الفصاحة والبلاغة عندهم (قوله ومن الكراهة في السمع) المراد بالسمع هنا القوة السامعة لا معناه المصدرى وهو ظاهر اه سم (قوله ويتبرأ من سماعها) عطف تفسير على ما قبله (قوله في قول أبي الطيب) بفتح سيف الدولة (قوله مبارك الاسم) اسمه على وانما كان مباركا لاشعاره بالعلو وموافقته لاسم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله

في قوله (الحمد لله العلي
الاجل) والقياس الاجل
فتعوال وماء وأبي يابى
وعور يعور فصيح لانه ثبت
عن الواضع كذلك (قيل)
فصاحة المفرد خلو صه مما
ذكر (ومن الكراهة
في السمع) بأن تكون
اللفظة بحيث يسميها السمع
ويتبرأ من سماعها (نحو)
الجرشي في قول أبي الطيب
* مبارك الاسم

(قوله أصل كل غير الخ) الأصل هنا هو أجل بالفك اذ هو أصل للدغم والمغير هو أجل وموضوع خبر المبتدأ أي موضوع كما أن الفرع موضوع (قوله لحقه الرفع) فيه انه منون للضرورة فيجوز فيه الوجهان كما قال في الخلاصة

واضم أو انصب ما اضطرار انونا * مما له استحقاق ضم بينا
قاله شيخنا وغيره (قوله على خلاف القياس التصريفي) أي مجرد القاعدة بقطع النظر عن الاستثناء (قوله ناس معهودون) أي فلا ينافي ان هناك ناسا غيرهم وجد التعريف في كلامهم وأخذه منه (قوله كالشيخ عبدالقاهر) مما دخل تحت الكاف السكاكي والزمخشري (قوله وقد أجاب بهذا) أي بان المراد ناس معهودون ولا حاجة لهذا الجواب لان الاعتراض مندفع بكون تعريف ما ذكر مأخوذا من اعتباراتهم واطلاقاتهم اذ هذا كافي في المستند كما يؤخذ من المطول وأقره عبد الحكيم (قوله خطيب اليمن) في عبد الحكيم خطيب مصر ويمكن الجمع بأنه خطيب

وجهه والعلية مجموع الامر بن فلا يرد أنه لا اختصاص للاسم بهذه الموافقة بل كنيته أيضا وهي أبو الحسن كذلك قال في الاطول ولا بعد أن تجعل البركة لموافقة اسم الله تعالى فخص الاسم (قوله أغر اللقب) يعني مشهور اللقب اه أطول وكتب أيضا ماضيه وهو سيف الدولة فان قلت الاسم أيضا أغر قلت لو سلم فاللقب أكثر شهرة لان الملوكة يشار اليها باللقاب بدون أسماؤها تعظيها لها تأمل سم (قوله شريف النسب) لكونه عباسيا (قوله من الخيل) حال من ضمير الابيض لامن الاغر والاقتضى ان الاغر من غير الخيل له معنى آخر مع أن الاغر حقيقة لا يكون الامن الخيل ومن تبعية وجعلها بيانية أو رد عليه بس أن من البيانية لا تقدم على المين الا لضرورة وأن ما بعدها مساوما قبلها وهو هنا أعم (قوله ثم استعير) يحتمل أن المراد الاستعارة الاصطلاحية ويحتمل أن المراد الاستعارة اللغوية فيشمل المجاز المرسل لصحته هنا ملاحظة أن العلاقة السببية والمسببية (قوله انما هي من جهة الغرابة الخ) أي فالخلوص عنها يستلزم الخلوص عن الكراهة فلا حاجة الى زيادة هذا القيد لا يقال التنافر مع الغرابة كذلك فلم اشترط الخلوص عنه لانا نقول اغناء المتأخر عن المتقدم غير قبيح بخلاف العكس نعم يشكل ذكر الخلوص عن مخالفة القياس مع استلزام الخلوص عن الغرابة له وذكره قبله الآن يقال ذكره لمزيد الاهتمام به أفاده في الاطول (قوله ونحو ذلك) كاطلختم الليل أي أظلم (قوله وقيل) عبارة ع ق وأما توجيه

أغر اللقب * (كرم
الجرشي) أي النفس
(شريف النسب) والاغر
من الخيل الابيض الجبهة
ثم استعير لكل واضح
معروف (وفيه نظر) لان
الكراهة في السمع انما
هي من جهة الغرابة
المفسرة بالوحشية مثل
تكا كاتم وافر تعموا
ونحو ذلك وقيل لان
الكراهة في السمع
وعدها ترجعان الى طيب

فيهما بالانتقال من أحدهما الى الآخر أو بأتهما خطيبان أحدهما بمنى والآخر مصري فليحذر (قوله والاقتضى الخ) وجهه أن لفظة من الخيل يكون قيدا في المعرف فيفيد أنه عند فقد هذا القيد يعرف بتعريف آخر (قوله وهو) أي ما بعدها وهو الخيل وقوله أعم أي مما قبلها في الرتبة وهو الأبيض عموما وجهيا (قوله رحمه الله انما هي من جهة الغرابة) لم يرد انها بسببها والازم من وجود الغرابة وجودها وليس كذلك اذ كل كرمه غريب ولا عكس بل أراد انها من تحتها خص منها تحققا بمعنى أن الخلوص عنها يستلزم الخلوص عنها فنفيها عنها ويجب الاكتفاء به لظهور أن كل كرمه غريب مجهول يحتاج الى التنقيب وأن ترك الاكتفاء بهم خلافه بخلاف التنافر والمخالفة فانهما لا يستلزمانها لان مستشزرا واجل ليسا بغيريين لعدم احتياجهما الى التنقيب والتصريح مع التنافر في الأول ومخالفة القياس في الثاني ولو سلم استلزامهما لما فند كرمهما فند جاء على الأصل من ذكر جميع أجزاء التعاريف صرح بعدم الاكتفاء بالضرورة فلا سؤال عليه بخلاف المنفى كخلف قيد الكراهة هنا فانه خلاف الأصل في التعاريف من التصريح بأجزائها فبسأل عنه وبوجه ما ذكره فبطل ما قيل ان الخلوص عن الغرابة يستلزم الخلوص عن التنافر ومخالفة القياس فلا حاجة الى ذكرهما أيضا اه ولم يظهر وجه توصيف الشارح الغرابة بالمفسرة بالوحشية فانه ليس لها معنى سواها نعم للوحشية معنى سوى الغرابة كما مر أفاده عبد الحكيم لكن في ما كتبه على قول المطول بل الوحشية الخ ما يخالف قوله فانهما لا يستلزمانها فليتأمل (قوله لا يقال الخ) لا حاجة لهذا والجواب لان التنافر لا يفنى عنه الغرابة اذ المتنافر قد لا يكون غريبا من القسم الاول ولا من القسم الثاني اه شيئا وهو موافق لأحد كلامي عبد الحكيم (قوله نعم بشكل الخ) إشكال لعدم الاستلزام اذ نحو أجل تقدم أنه موضوع كأجل ولا غرابة في أجل لا بمعنى التصريح ولا بمعنى التنقيب كما يفيد أحد كلامي عبد الحكيم (قوله الآن يقال الخ) قد يقال بجري مثل ذلك في الخلوص

النظر بان الكراهة في السمع ليست الا من قبح الصوت فلوا حترز عنها خرج كثير من الكلمات المتفق على فصاحتها بسبب نطق خشن الصوت بها فهو مراد بان لو كان المراد كذلك لزم كون الجرشي غير مكروه في السمع الا عند نطق خشن الصوت به وليس كذلك فاننا نقطع بكراهته دون مرادفه الذي هو النفس وان نطق به جميل الصوت (قوله النغم) في بعض الحواشي نقلنا عن الصحاح انه بالفتح جمع نغمة والامر عليه ظاهر وفي بعضها انه بالفتح مصدر وبالكسر جمع نغمة وأنه على هذا المناسب ضبطه هنا بالكسر أي لان الذي يستطاب أو يستكره هو النغمة اه سم أي لا المعنى المصدرى الذي هو التصويت والنغمة الصوت يقال فلان طيب النغمة أي حسن الصوت في القراءة أو غيرها وهذا الجمع أعني جمع النغمة بفتح النون على نغم بكسر هاء غير قياسي لان فعلا بكسر الفاء انما يطرد جمع الفعل بكسرها أيضا كنغمة ونغم وقرية وقرية وسدر وكذا جمعها على نغم بفتح النون كما هو القول الاول المنقول عن الصحاح فغير قياسي أيضا بل هو ليس جمعا قياسيا لشيء أصلا والجمع المطرد لفعله بفتح الفاء فعال قال في الخلاصة

• فعل وفعله فعال لهما • قال الاثموني باطراد اسمين كانا أو وصفين نحو كعب وكعبا وضعب وصعاب وقصعة وقصاع وخدلة وخدال اه والخدلة بالحاء المعجمة والدال المهملة بمثلثة الساقين والذراعين (قوله وفيه) أي هذا التعليل المحكي بقبيل (قوله والفصاحة) أشار بتقديره المتبدا الى أن العطف من باب عطف الجمل لا عطف المفردات لثلاثي لازم العطف على معمولي عاملين مختلفين وهما في المفرد العامل فيه الكانية المحذوفة أو معنى النسبة على ما مر وخلصه من تنافر الحروف العامل فيه المتبدا وفي جوازه خلاف مبسوط في محله نعم ان جعل في المفرد نظر فالغوا متعلقا بالفصاحة على ما مر بيانه لم يلزم ذلك (قوله وتنافر الخ) لم يلتفت الى أن العطف بالواو بعد

النغم وعدم الطيب لاي نفس اللفظ وفيه نظر للقطع باستكراه الجرشي دون النفس مع قطع النظر عن النغم (و) الفصاحة (في الكلام) خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات والتعقيد

من الكراهة في السمع وأي فرق فعلى هذا لا يتجه تنظير المتن في هذا القيل قاله بعض مشايخنا اللهم الا أن يجاب بوضوح لزوم في الكراهة لا في المخالفة (قوله لان الذي يستطاب الخ) عندي أن المراد هو المعنى المصدرى فعلى ما في الصحاح يكون نغمة بمعنى المرة من المصدر وعلى أنه بالفتح مصدر الأمر عليه ظاهر ولا حاجة للكسر الذي ادعى فيه أنه المناسب اذ على ما قرره من أن النغمة هي الصوت يلزم أن الكراهة متعلقة باللفظ اذ اللفظ هو الصوت المشتمل على بعض المخارج كما في صغار الكتب وهو خلاف القيل ولا يتم عليه الرد تأمل اه شيئا وفيه أن المعنى المصدرى هو الايقاع الذي هو تعلق القدرة وهو أمر اعتباري لا يحس حتى يتصف بحسن وخصبه ولذلك نفاء المحشى تبعا لسم الا أن يكون جرى على القول بان المعنى المصدرى هو الأثر الناشئ عن الايقاع كالحركات في الضرب (قوله رحمه الله خلوصه الخ) اشتمل هذا التعريف على أربعة قيود فيحصل منها ست عشرة صورة لانه اما أن يوجد عدم ضعف التأليف أم لا وعلى كل اما أن يوجد عدم تنافر الكلمات أم لا وعلى كل اما أن يوجد عدم التعقيد أم لا وعلى كل اما أن توجد فصاحة الكلمات أم لا المنطوق صورة واحدة وهي صورة اجتماع القيود الأربعة ومفهوم القيد الأول ثمان ومفهوم الثاني أربع ومفهوم الثالث اثنان ومفهوم الرابع واحد وذلك لانك اذا أخذت مفهوم الاول عممت بجميع ما بعده وجودا وعدمه واذا أثبت الاول وأخذت مفهوم الثاني عممت بما بعده كذلك وهكذا فتدبر (قوله وفي جوازه خلاف الخ) وأصح الجواز ان كان أحد العاملين

التي يحتمل في المجموع اه سم ولو كرر من في المعطوف لاسلم من الابهام وكتب ايضا قوله
وتنافر الكلمات أي الكامتين فأكثر والالكان الكلام المشقل على تنافر الكامتين الخالص
عن جميع ما ذكر مع فصاحة كلماته فصحا لصدق تعريف الفصاحة على خلوصه واحترز باضافة
تنافر الى الكلمات عن تنافر المعاني فانه لا يخل بالفصاحة وعن تنافر الحروف لصدور ج الخلو
عنه في قوله مع فصاحتها كذا في الاطول (قوله مع فصاحتها) تأتي مع عند اضافتها لثلاثة معان
لمكان الاجتماع نحو جلست مع زيد وزمانه نحو جلست مع زيد بمعنى عند نحو جلست مع الدار
وتصح الثلاثة هنا ويراد بالموضع التركيب (قوله حال من الضمير في خلوصه) فيكون ميبنا لهيئة
الفاعل وقيد النفس الخلو في هي هنا تقييد للنفي لان في التقييد فان قلت اذا كان الظرف حالا
من الضمير في خلوصه يكون العامل فيه الخلو لان العامل في الحال وذبهما واحد فيكون ظرفا
لغوامع نصر بجهنم بان اللغو لا يقع حالا ولا خبرا ولا صفة قلت اطلاق الحال على نفس الظرف
مساخنة من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان الحال في الحقيقة متعلقة معه فان قلت اذا جعل
حالا من الضمير يلزم أن يكون مثل زيدا اجلل وشعره مستشزر فصحا لانه كلام له حالان حال فصاحة
كلماته كما في زيد اجلل وشعره مرتفع وحال عدم فصاحتها كما اذا أقيم اجلل مقام اجلل ومستشزر
مقام مرتفع فيصدق على هذا الكلام عند عدم فصاحة كلماته انه خالص في حال فصاحة كلماته كما
تقول الكرم من يسخو في حال مكنته فيصدق على الفقير الذي لا مكنته لكنه بحيث اذا حصل
له مكنته يسخو قلت هذا انما يستقيم اذا كان ما ذكره كلاما واحدا له حالان وليس كذلك بل
كلاما من لاجدهما حال يخالف حال الآخر فلا يصدق على أحدهما أنه كذا في حال يكون للكلام الآخر

مع فصاحتها) هو حال
من الضمير في خلوصه
واحترز به عن مثل

جارا متقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو وما هنا ليس من هذا القبيل (قوله ولو كرر من في
المعطوف لاسلم من الابهام) وجه ذلك انه حينئذ قد عدى الخلو الى كل واحد على حدته فيفهم توجه
النفي المستفاد منه الى كل واحد كذلك (قوله عن تنافر المعاني) نحو البقر يعلف بالكسب وزيد
مخلاق (قوله ويراد بالموضع التركيب) ليس المراد بالتركيب المركب لثلاثين كينونة الشيء في نفسه
فافهم (قوله هي هنا تقييد الخ) في العبارة تساهل والمعنى أن الكلام حينئذ يكون مفيد التقييد
النفي لان في التقييد الذي يبنى على الاعراب الذي نظره فيه الشارح (قوله يلزم أن يكون مثل زيد
اجلل الخ) وجه ذلك أنه اذا كانت الفصاحة اصطلاحا هي خلوص الكلام مما ذكر حال فصاحة
كلماته يلزم أن الفصح في الاصطلاح هو ما له الخلو مما ذكر في زمن ما حال فصاحة كلماته وان
ثبت قلت هو الخالص مما ذكر حال فصاحة كلماته كما يتضح لك قريبا فيصدق تعريف الفصح
حينئذ على نحو زيدا اجلل وان لم يكن متلبسا بالخلو المذكور الآن مع أن الفصح لا يقال اصطلاحا
على ما اختل فيه قيس من فيود الفصاحة وقوله كما تقول الكرم من يسخو أي من له السخاء في
زمن ما فان الافعال تجرد في التعاريف عن الأزمان وقوله لكنه بحيث الخ أول لكنه كانت له مكنته
سخاء فيها (قوله وليس كذلك الخ) فيه نظر بالنظر لزيد اجلل فان اجلل اذا قلت فيه اجل بمنزلة ثوب
منشور طويته بلا شبهة فزيد اجلل وزيد اجلل كلام واحد له حالان (قوله فلا يصدق على أحدهما
الخ) هذا الصدق على فرض نبوته لا يضر التعريف ولم يدعه المعترض فكان الواجب أن يقول

لأنها ليست حالاله بل للآخر مثلا بخلاف المثال فان الفقير حال المسكنة وغير المسكنة شخص واحد اه
سم وقال في الاطول قلت ليس لز بدأجل خلوص حال فصاحة الكلمات لانه ليس ذلك الخلوص
مقارنا لتلك الفصاحة فلوقيل زيد بدأجل خالص حال فصاحة الكلمات لم يصدق نعم انه بحيث يخلص
حال فصاحتها وهذا كقولك الكريم من يسخو حال مكنته فانه لا يصدق على الفقير لو أردت به من له
السخاء حال المسكنة ويصدق عليه لو أردت به من هو بحيث يسخو حال مكنته ومن لم يفرق بينهما
أجاب بان زيدا أجل ليس من أحوال زيد أجل لانهما تركيبان مختلفان وليس واحدا له حالان اه
وقوله ليس لز بدأجل خلوص الخ أي ليس ملتبسا الآن بخلوص مقارن لفصاحة كلمانه لعدم
مقارنة الخلوص فصاحة كلمانه لعدم فصاحة كلمانه وقوله فلوقيل زيد أجل خالص الخ أي لان
اسم الفاعل حقيقة في المتلبس بالفعل وكتب أيضا مانمه أو ظرف لغو للخلوص أي خلوصه زمن

فلا يستقيم ما ذكرته أو نحو ذلك (قوله لأنها ليست حالاله) أي لان الحال التي تكون للكلام
الآخر ليست حال لذلك الأحد (قوله بل للآخر) أي بل هي حال للآخر (قوله مثلا) اعتبر
نوع الحال لا شخصها فقال ذلك فافهم (قوله ليس لز بدأجل خلوص حال الخ) أي خلوص مقترن
بالفصاحة بل له خلوص غير مقترن بالفصاحة وهو لا يسمى فصاحة (قوله نعم انه بحيث يخلص الخ)
يدل لما تقدم لنا من أن زيد أجل وزيد بدأجل كلام واحد له حالان (قوله ومن لم يفرق بينهما) أي
بين الخلوص مع الفصاحة بالفعل والخلوص مع الفصاحة بالقوة فانه بعض مشايخنا (قوله أجاب
بان زيدا أجل الخ) أي بان حال زيد أجل الخ وهو جواب فاسد لانهما كلام واحد كما مررت الاشارة
اليه (قوله أي ليس ملتبسا الآن الخ) هذا مراد الأطول ولكن فيه انه لا دليل على هذا القيد
في التعريف (قوله لان اسم الفاعل حقيقة الخ) مبني على ما للقرافي من أنه يشترط في كون اسم
الفاعل ونحوه حقيقة التلبس بالمعنى في حال النطق به والذي قاله سم في آياته أخذ من كلام
التقي السبكي كما قاله المحشي في رسالته البيانية ان مدلول الوصف كاسم الفاعل ذات تامتصفة
بمعنى المشتق منه من غير اعتبار زمان أو حدوث في ذلك المدلول وانه قد يقصد به الحدوث أي حدوث
معنى المشتق منه من تلك الذات في الزمن الحاضر قال سم فاعتبار ابن الحاجب في اسم الفاعل
كونه بمعنى الحدوث محمول على الحالة الثانية ثم أوضح الحقيقة والمجاز في كل من الحالتين على أنه
بعد اعتبار مبناه لم يندفع الاعتراض اذ محمله أن اعتبار الفصح يصدق على نحو زيد بدأجل
بمقتضى تعريف الفصاحة حيث لم يعتبر فيها الخلوص بالفعل فتدبر (قوله أو ظرف لغو للخلوص)
في عبد الحكيم ولا يجوز أن يكون ظرفا لغوا للخلوص لانه يقتضى تعلق معنى الخلوص بها ومعينها
مع الفاعل أو المجرور بمن فيصير المعنى خلوص الكلام مع فصاحة الكلمات مما ذكر أو خلوص
الكلام مما ذكر ومن فصاحة الكلمات سواء اشترط في المفعول معه صحة اسناد الفعل اليه كما ذهب
اليه الأخفش أو لم يشترط كما ذهب اليه كثير من النحاة وكلا المعنيين باطل كما لا يخفى اه وقوله
بها أي بفصاحة الكلمات وقوله ومعينها معطوف على تعلق المفعول ليقضى وقوله مع الفاعل
وهو ضمير خلوصه وقوله أو المجرور بمن وهو ضعف الخ وايضا ذلك انك اذا قلت أخذت الدراهم
من زيد مع عمرو وعلقت مع بأخذت فلا يخلو المعنى عن أن يكون عمرو قد صاحب المتكلم في الأخذ
من زيد أو صاحب زيد في الأخذ المتكلم منه أيضا وقوله سواء اشترط الخ دفع بهذا التعميم ما عساه

فصاحتها اه أطول أو صفة لمصدر محذوف أى خلوصا كائنا مع الخ اه فترى (قوله زيد
أجل الخ) لم ترتب الألفاظ الثلاثة كما هي في المتن لئلا يلزم الوصف بالمفرد بعد الوصف بالجملة وهو
خلاف الغالب ولم يرتكب عكس الترتيب المقضى بتقديم أنفه مسرج على شعره مستشزر إشارة
إلى أن أنفه مسرج أفتح من شعره مستشزر لما قيل إنها مولدة (قوله وفيه نظر لانه الخ) مبنى على
أن النفي المستفاد من خلوص منصب على القيد أعنى قوله مع فصاحتها كما هو الغالب عند نفي
المقيد بقيد فان جعلناه منصبا على المقيد فقط أعنى التنافر لم يلزم هذا القائل ما ألزمه به الشارح من
لزوم فصاحة الكلام المشغل على تنافر الكلمات الغير الفصيحة فيكون التعريف فاسدا ولكن
يرد عليه بعد ذلك أنه يلزم على هذا التقدير أعنى تقدير انصباب النفي للمقيد فقط وقوع اللبس

أن يقال لا يصير المعنى ما ذكر وهو أن فصاحة الكلمات إما خالصة بما ذكر أو مخلوص منها إذا
جرى بنا على أن المفعول معه يشترط فيه صحة نسبة الفعل اليه فيكون المصريح فيه بلفظ مع مثل
المفعول معه أما إذا جرى بنا على أنه لا يشترط ذلك كسرت والنيسل فان النيسل ليس بسائر بل
مصاحب للتكلم في حال سيره فيكون المصريح فيه بلفظ مع مثله في عدم اقتضاء المشاركة في العامل
فلا يصير المعنى ما ذكر ومحصل الدفع الذى أشار اليه ان المصريح فيه بلفظ مع لا بد فيه من المصاحبة
في العامل بالاتفاق حتى علق بالخلوص لزم أن فصاحة الكلمات خالصة أو مخلوص منها بخلاف
المفعول معه المصاحب لو او المعية فان ذلك ليس متفقا عليه فيه فلذلك قال فيصير المعنى خلوص الخ
سواء اشترط الخ وقوله وكلا المعنيين باطل لان المعنى على الأول أن يخلص الكلام وفصاحة كلماته
من ضعف التأليف الخ وعلى الثاني أن يخلص الكلام من ضعف التأليف ومن تنافر الكلمات
ومن التعقيد ومن فصاحة الكلمات وكل منهما واضح البطلان (قوله أو صفة لمصدر محذوف الخ)
في عبد الحكيم ولا يجوز أن يكون صفة لمصدر محذوف أى خلوصا كائنا مع فصاحتها لان مقارنة
الخلوص لفصاحة الكلمات غير معتبرة في فصاحة الكلام انما المعتبر أن يكون الكلام مقارنا
لفصاحة كلماته على أن القول بالحنف لا يجوز مع ظهور الوجه الصحيح اه وقوله لان مقارنة
الخلوص أى الاستفادة تلك المقارنة من لفظة مع وقوله غير معتبرة في فصاحة الكلام أى لانهم لم
يجعلوا تلك المقارنة جزأ من مفهوم فصاحة الكلام وقوله انما المعتبر الخ أى ان المعتبر في فصاحة
الكلام أن يكون الكلام مقارنا لفصاحة كلماته فالخلوص المقيد بمقارنة الكلام لفصاحة كلماته
هو فصاحة الكلام وأما الخلوص الذى لم يقيد بتلك المقارنة فليس هو فصاحة الكلام فالمقارنة
التي هي معنى مع لا تكون جزأ من المفهوم الا اذا كان المراد منها مقارنة الكلام لفصاحة كلماته
وهذا المعنى المراد حاصل عند جعل مع حالا من الضمير في خلوصه اذ تكون تلك المقارنة التي هي
معنى مع صفة لمعنى الضمير وهو الكلام وأما المقارنة المأخوذة من الحال لان الحال مقارنة لعاملها
فهي مقارنة لازمية لم يعبر عنها بلفظ فلم تكن جزأ من المفهوم فقد علمت أن الكلام في المقارنة
المأخوذة من لفظة مع لا من كونها حالا وقوله على أن القول بالحنف أى حنف المصدر (قوله لم
ترتب الألفاظ الثلاثة الخ) أى كان يقول زيد شعره مستشزر وأنفه مسرج وأجل (قوله لئلا
يلزم الوصف) أى الوصف معنى اذ الموجود هنا الاخبار (قوله مبنى على أن النفي الخ) محل
البناء وقوله ويلزم الخ الداخلة تحت قول المحشى الخ (قوله منصب على القيد الخ) أى ان نفي

زيد أجل وشعره
مستشزر وأنفه مسرج
وقيل هو حال من الكلمات
ولو ذكره بجنبها سلم من
الفصل بين الحال وذبحها
بالاجنبي وفيه نظر لانه
حينئذ يكون قيد للتنافر
للاخلوص

والإبهام في التعريف لقيام احتمال خلاف المقصود الذي هو أغلب وأرجح من المقصود ولعل الشارح أشار إلى ذلك بقوله في آخر كلامه فافهم (قوله ويلزم) الانسب فيلزم وكتب أيضا قوله ويلزم أن يكون الكلام الخ لم يذكر هنا لزوم أن يكون الكلام المشتمل على الكلمات الغير الفصيحة الغير المتنافرة فصباح مع ذكره له أيضا في المطول لانه بنى كلامه هنا على الغالب من رجوع النفي إلى القيد فقط وفي المطول على صلاحية النفي لانصبا به على القيد فقط وعلى القيد والمقيد معا ولكن حيث بنى الكلام على الاحتمال الغالب يلزم أن لا يصدق التعريف الاعلى غير المعروف وأنه لا يكون فصحا اما المشتمل على تنافر الكلمات الغير الفصيحة كما تبين عليه بس وغيره فقول الشارح ويلزم أن يكون الكلام الخ أي فقط بناء على ما ذكر وعبارة المطول ولا يجوز أن

المقيد بقيد من حيث انه مقيد يكون غالباً باعتبار انتفاء قيده وثبوته هو لا من حيث انه مقيد اذ الغرض نفيه من حيث انه مقيد وليس المعنى أن يدخل النفي هو القيد لا المقيد اذ يدخل النفي المقيد من حيث كونه مقيدا على كل حال فافهم وقس في بقية كلامه (قوله يلزم أن لا يصدق التعريف الخ) أي فنطوق التعريف صورة واحدة وهي ما لو انتفى ضعف التأليف ووجد تنافر الكلمات وانتفى التعقيد وانتفت فصاحة الكلمات ومفهومه خمس عشرة صورة اذ يخرج بانتفاء ضعف التأليف ما لو وجد ضعف التأليف سواء وجد تنافر الكلمات أم لا وجد انتفاء التعقيد أم لا وجد انتفاء فصاحة الكلمات أم لا فحقت مفهومه ثمان صور ووجود تنافر الكلمات ما لو انتفى ضعف التأليف لكن انتفى تنافر الكلمات سواء وجد انتفاء التعقيد أم لا وجد انتفاء فصاحة الكلمات أم لا فحقت مفهومه أربع صور و بانتقاء التعقيد ما لو انتفى ضعف التأليف ووجد تنافر الكلمات لكن وجد انتفاء فصاحة الكلمات أم لا فحقت مفهومه صورتان و بانتقاء فصاحة الكلمات ما لو انتفى ضعف التأليف ووجد تنافر الكلمات وانتفى التعقيد لكن وجدت فصاحة الكلمات فحقت مفهومه صورة واحدة ومجموع ذلك كله خمس عشرة صورة واحدة منها هي التي تتحقق فيها الفصاحة في الواقع والبقية بعضها أحادي الخلل وبعضها ثنائي وبعضها ثلاثي وبعضها رباعي والصورة التي جعلها منطوق التعريف هي في الواقع ثنائية الخلل (قوله فقول الشارح الخ) لا يقال لامانع من ابقاء كلام الشارح على ظاهره من كون التعريف على هذا القيل يكون غير مانع مع كونه جامعاً للعرف وان جرى بنا على أن النفي راجع للقيد وذلك أن القيد الذي هو مصب النفي ليس هو فصاحة الكلمات حتى يقال لا يصدق حينئذ الابصورة واحدة بل القيد هو معية التنافر للفصاحة ونفي هذه المعية يصدق بنفي طرفها أو أحدها فاذا انتفى التنافر وجدت فصاحة الكلمات أم لا صدق عليه انه انتفت معية التنافر لفصاحة الكلمات واذا وجد التنافر وانتفت فصاحة الكلمات صدق عليه أيضا انه انتفت معية التنافر لفصاحة الكلمات والصورة الاولى هي المقصودة بالتعريف والصورتان الاخيرتان هما المصبران التعريف غير مانع فبناء الخلل منهما وقد ذكرهما في المطول واقتصر في المختصر على أحدهما فيكون منطوق التعريف الذي هو النفي ثلاث صور منها صورتان ليس المراد صدق التعريف عليهما في الواقع ومفهومه ثلاث عشرة صورة لانا نقول هذا غلط فاحش بل القيد هو معية الكلمات لفصاحتها لامعية التنافر لفصاحتها ونفي هذا القيد فقط لا يصدق بانتفاء التنافر وجدت فصاحة الكلمات أم لا

ويلزم أن يكون الكلام
المشتمل على تنافر الكلمات

يكون حالاً من الكلمات في تنافر الكلمات لانه يستلزم أن يكون كلام مشتمل على الكلمات الغير
 الفصيحة متنافرة كانت أم لا فصيحاً لانه صادق عليه أنه خالص من تنافر الكلمات حال كونها فصيحة
 فافهم اه قال الخطاطي في حواشيه على المطول قوله ولا يجوز أن يكون حالاً من الكلمات الخ
 أي لانه يكون قيماً للتنافر الذي هو العامل وانتفاء المقيد يكون بأحد الوجوه الثلاثة بانتفاء
 المقيد فقط أو المقيد فقط أو كليهما فانتفاء التنافر المقيد بفصاحة الكلمات اما بانتفاء التنافر مع
 وجود قيده بأن تكون الكلمات فصيحة غير متنافرة أو بانتفاء قيده مع وجوده بأن تكون
 متنافرة غير فصيحة أو بانتفاء كليهما بأن لا تكون متنافرة ولا فصيحة فاذا جعل حالاً من الكلمات
 يصدق الحد على الأمور الثلاثة مع أن المحدود لا يصدق الا على أولها والراجح هو الوجه الثاني لان
 الغالب في نفي المقيد رجوع النفي الى قيده فاحتمل التعريف أوجهاً ثلاثة المقصود ليس الا واحداً
 منها ولا يخفى ما في احتمال خلاف المقصود لاسبابها اذا كان راجحاً لاسبابها في مقام التعريف اه
 ملخصاً وكتب أيضاً قوله أن يكون الكلام الخ فديقال لا يلزم لان كون هذا الكلام غير فصيح
 مفهوم بالأولى ويجاب بان مقام التعريف لا يكتفى فيه بمثل ذلك وكتب أيضاً قوله أن يكون
 الكلام المشتمل الخ كقولك الاجل قرب فبهرج (قوله الغير الفصيحة) أي كلاً أو بعضاً
 (قوله على خلاف القانون النعوى الخ) قال في الاطول يرد عليه أن العرب لم تعرف القانون
 النعوى فكيف يكون الخلوص عن مخالفة القانون النعوى معتبراً في مفهوم الفصاحة في

الغير الفصيحة فصيحاً لانه
 يصدق عليه أنه خالص
 من تنافر الكلمات حال
 كونها فصيحة فافهم
 (فالضعف) أن يكون
 تأليف الكلام على
 خلاف القانون النعوى

بل لا يصدق الا بوجود التنافر مع انتفاء فصاحة الكلمات (قوله لانه يستلزم الخ) بناء على توجه
 النفي المستفاد من الخلوص الى التنافر المقيد مع فصاحة الكلمات والشائع في ذلك توجهه الى القيد
 سواء كان المقيد باقياً أو لا اه عبد الحكيم وقوله والشائع الخ هو محل البناء لا مقابل لما قبله اذ
 ما قبله لازم كما علم مما مر فكانه قال بناء على قاعدة أن النفي اذا دخل على مقيد بقيد كان الشائع
 توجه النفي على ذلك القيد سواء كان المقيد باقياً كما هو الأكثر أو منغياً كما هو الكثير فيكون
 منطوق التعريف الذي هو النفي صادقاً بصورتين فقط فهو غير مانع لدخول هاتين الصورتين فيه
 ومع ذلك لا بدخل فيه صورة المعرفة التي هي المقصود (قوله لانه قد يكون قيماً للتنافر) صوابه
 حذف قد كما في نسخ (قوله مفهوم بالأولى) وجه الأولوية أن من صور المفهوم ما هو أحادي الخلل
 فهذه الصورة التي ذكرها الشارح أولى بعدم الفصاحة لانها ثنائية الخلل ثم ان الجواب باعتبار
 الفهم الأولي لا يظهر الا على أن المورد صورة واحدة كما صنع الشارح هنا لا على أنه صورتان كما
 صنع في المطول اذ احدى الصورتين خللها أحادي فلا تكون مفهومة بالأولى من صور المفهوم
 بل بالمساواة لما خله أحادي كما نقل عن الشارح لكن يقال ان من جملة صور المفهوم صورة
 الفصاحة في الواقع فاذا كانت خارجة بمقتضى هذا التعريف مع أنه لا خلل فيها كانت الصورة
 التي خللها أحادي خارجة بالأولى اذ لا يشك أحد في أن فصاحة الكلمات خير من عدمها ثم بعد الجواب
 بالفهم الأولي يقال عليه حينئذ يكون التعريف غير صادق على شيء أصلاً وحينئذ فهذا الجواب لم
 يفتح التعريف الآن يقال معنى هذا الجواب انه اذا بنى الكلام على الأشيع كما في المختصر أو
 على الشائع سواء كان أشيع أم لا كما في المطول كان ما انطبق عليه التعريف مفهوماً خروجه
 بالأولى حينئذ يلزم حل التعريف على غير هذا الوجه المؤدى للفساد وذلك الغير هو رجوع النفي

لغتهم فالصواب أن يقال وعلامة الضعف أن يكون تأليف الكلام الخ اه وأقول يمكن دفعه بأن القانون التعوي هو قانون لغة العرب وهم يعرفونه وان كان بدون هذه النسبة قد كره في التعريف للاعتبار هاهنا بل لبيان المراد بالقانون وأنه في الواقع هو التعوي وانما نسبة الى التعوي لان أهلهم المتكفلون ببيان حال تأليف الكلام تأمل (قوله المشهور بين الجمهور) أقول قد يكون قول غير الجمهور أقرب الى اللغو وشواهدة أظهر فينبغي تقديمه على قول الجمهور

للمقيد فقط فالخروج بالاولى قرينة على ارادة غير هذا الوجه لا يقال اذا كان هذا هو مراد المجيب فصدق التعريف بما ليس من المعرف محل أيضا فيلزم بسببه العدول الى وجه لا يخل فيه وهو رجوع النفي الى المقيد فقط فلا حاجة الى التطويل بالفهم الأولي لانا نقول مجرد صدق التعريف على الصورة المختلفة في الواقع أو الصورتين المختلفتين كذلك لا يكون قرينة للمخاطب بالتعريف الجاهل بالمعرف على ارادة غير ما أدى الى ذلك بخلاف خروج ما نطبق عليه التعريف بالاولى المفهوم بالمقايسة بين ما نطبق عليه التعريف وما خرج عنه فانه قرينة واضحة تجعل المخاطب الجاهل بالمعرف على العدول الى وجه لا يؤدي الى ذلك نعم برده عليه ان مقام التعريف لا يكتفي فيه بمثل ذلك كما قاله المحشى وهذا أولى مما سلمه شيخنا حيث قال قوله قد يقال لا يلزم الخ هذا مبني على فهم تسليم الشارح ان الخالص مما ذكر الثابت فصاحة كلفانه داخل في التعريف لا خارج وان الخالص مما ذكر مع انتفاء فصاحة كلفانه خارج منه غير مشمول له حيث لم يورد على التعريف دخولا الا الصورة التي ذكرها فكأنه يقول التعريف جامع لافراد المعرف مانع من بعض غيره وغير مانع من بعض ذلك الغير وهو الصورة الموردة فيقال له اذا سلمت المنع من دخول الخالص مما ذكر مع انتفاء فصاحة كلفانه لمك أن ما انتفى فيه الخلوص مع انتفاء الفصاحة ممنوع الدخول من باب أولى والجواب ما ذكره لكن أنت خير بان هذا لا يصح مع البناء على أن مصب النفي القيد كما ذكره سابقا فلماذا قبل وروده بما ذكره سابقا وان حق فهم الاعتراض أن التعريف لم يصدق بالمعرف انما صدق بهذه الصورة لكن صوابنا تأمل اه ولك مسلك آخر في فهم عبارة الشارح هنا وفي المطول وهو أن التعريف صادق بصور ثلاث وانه ألزم الخصم هنا بصورة واحدة هي الأشيع اختصارا في الازام وفي المطول بصورتين تشديدا في الازام وليس مقصود الشارح ان التعريف على كلام هذا القائل لم يصدق الا بصورة واحدة على ما في المختصر أو الا بصورتين على ما في المطول وحينئذ فالجواب بالفهم الأولي على تسليمه لا يستلزم أن لا يكون التعريف غير صادق على شيء فهو مقيد لوما ذكره المحشى من أن مقام التعريف لا يكتفي فيه بمثل ذلك ويؤيد هذا المسلك ما تقدم عن الشارح في هذه القولة فانه لا يستقيم الاعلى أن التعريف صادق بالمعرف كما علمت هذا ثم ان حمل التعريف على الصدق بصورتين أو بثلاث معارده عليه أنه حينئذ يفيد باعتبار أن عدم التنافر وعدم فصاحة الكلمات كل منهما من مفهوم الفصاحة ويفيد باعتبار آخر أن أحدهما من المفهوم دون الآخر فافهم (قوله وعلامة الضعف) أي علامته لنا على الضعف (قوله فينبغي تقديمه) هذا خرق لاصطلاحهم ولعلمهم بقولون قول الجمهور وهو الأقرب وشواهدة أظهر وان لم يطلع مثلك على ذلك بل انعكس عنده الأمر اه شيخنا على أنه يؤدي الى اختلاف الفصاحة باختلاف المرجحين الآن يقال كلامه فيما اذا رجح قول غير الجمهور من غير وقوع

المشهور بين الجمهور

وسكت عمالواستوى الفرقان المختلفان عرفا بحيث لا يصح وصف أحدهما بأنه الجمهور وينبغي حينئذ اعتبار ما هو أقرب الى اللغة ولو اختلف البصريون والكوفيون فقط فهل ينظر الى الترجيح أو يقدم قول البصريين كما هو الغالب على الناس في هذه الازمان فلنقرر هذه المسائل اه سم وذكر في المعنى أن بعضهم التزم جواز محي، قراءة الاكثر على الوجه المرجوح وبين ذلك ثم قال والذي أجزم به أن قراءة الاكثرين لا تكون مرجوحة اه وهو يقتضى أن قراءة غيرهم تكون مرجوحة وبه صرح في موضع آخر لكن لا يلزم من مرجوحية القراءة اشتغال القرآن على كلام غير فصيح لان مرجوحيتها لا تنافي تجوز الجمهوراها نم كثير من القراءات المشهورة اشقلت كما قاله السيرامى على وجوه غير جائزة عند الجمهور ولهذا ردّها الزمخشري فيلزمه اشتغال القرآن على ضعف التأليف فيحتاج الى منع كونها قرآنا كما عليه الزمخشري وكتب أيضا قوله المشهور بين الجمهوراها اتفاق عليه الكل أولى اه سم ومثله في الحفيد ورد عليه أنه قدم أن طريق الأولوية غير ملتفت اليها في التعريفات ومنها هذا فالأولى أن يجعل داخلا

اختلاف (قوله وسكت الخ) أقول لا سكوت اذ معنى العبارة أن ما خالف القانون الجمهوري غير فصيح وما لم يخالفه لعدم بالاستواء أو لموافقته عند وجود الجمهور به فصيح اه شيخنا (قوله ولو اختلف البصريون الخ) أقول أحد الفريقين اما منضم الى الغير فيكون المجموع جمهورا وان لم يكن للغير في قانونهم كلام فلا اكثر من الفريقين جمهورا وان استويا ولومع انضمام الغير فلا جمهورية ويعد ما قلنا سابقا وعلى ما اعتبره هذا المفتي يقال له اذا قدمت غير الجمهور بالترجيح لم توقفت ههنا تأمل اه شيخنا وقوله أقول الخ هذا التردد في غير محله بعد قوله ولو اختلف البصريون والكوفيون فقط (قوله لا تنافي تجوز الجمهوراها) أى على وجه مرجوح عندهم وفيه أن مجرد تجوزهم له لا يكفي في انتفاء التعقيد بل لابد من الشهرة فيما بينهم أيضا والجواب أن الشهرة فيما بينهم من لوازم تجوزهم فان تجوز الجمهور لا يخفى عادة نعم قد يخفى بعد تحققه لطول العهد وتقادم الزمن وقتور الهمم ولذلك أنكر الزمخشري كما سيذكره المحشى قراآت متواترات ظننا منه أنها جارية على ما لا يجوز عند الجمهور من النعاه ولا يخفى أن عدم جواز ما جرت عليه عندهم مما لا يمكن اذلا شك أن القراءة المتواترة دليل قاطع عند كل أحد فكيف لا يقول الجمهور من النعاه بما تقتضيه فلو اعتقد جوازه عندهم وإن لم يطلع على تجوزهم له لاصاب (قوله فيحتاج الى منع كونها قرآنا الخ) قدرد الناس على الزمخشري رأيه بأن انكار قرآنية المتواتر لا يصح ولولا شبهة ارادته تنزيه القرآن عن الاشتغال على غير الفصح لكان كفر او حينئذ لا حاجة لمنع كونها قرآنا بل يقال كل ما دعى فيه أنه غير جائز عند الجمهور لا نسلم فيه الدعوى بل هو جائز عندهم على مرجوحية كما يشهد به استقرار أقوالهم واختلافهم في ذلك فكان المانع لم يجعل للجمهور قانونا الا ما كان راجعا مع أن غيره أيضا قانون لهم تأمل وراجع حواشى التفسير اه شيخنا (قوله ما اتفق عليه الكل أولى) ان كان المراد ان مخالف ما اتفق عليه الكل ضعيف التأليف بالأولى لم يصح أصلا لانه فاسد لا ضعيف التأليف حتى يكون غير فصيح فقط وحينئذ لا يراد عليه بهذا لا بما ذكره في قوله ورد عليه الخ وان كان المراد أن موافقة ما اتفق عليه الكل ليس ضعيف التأليف فيكون فصيحاً فالإيراد عليه بما ذكره صحيح وكذا الأولوية التي ذكرها لكن

تحت المشهور بين الجمهور (قوله لفظا ومعنى وحكا) الذكر اللفظي أن يكون المرجع ملفوظا به صر بما قبل الضمير سواء كان من حيث الرتبة والمعنى أيضا مقدمًا نحو ضرب زيد غلامه أولا نحو ضرب زيد غلامه والذكر المعنوي أن لا يكون مصرحًا به قبل الضمير لكن هناك ما يقتضى

ليس الكلام فيه اه شيخنا وعبارة الحفيد صريحة في أن المراد الاول ونصها على قول الشارح المشهور بين الجمهور ولا يخفى أنه يحصل الضعف بمخالفة القانون المعبر عند الكل أيضا ويمكن أن يقال هذا يعلم بالطريق الاولى أو يقال الكلام في تركيبه جهة في الجملة مع أنه يمكن جعل المشهور بين الجمهور متمنا ولا لما اعتبره الجميع (قوله رحمه الله كالأضمار قبل الذ كراخ) ليس المراد الذكر الواقع بالفعل والا كان المعنى كالاتيان بالضمير وذ كر المرجع بعده وكان قوله لفظا الخراجعا لقبلية الضمير بمعنى أن تقدم الضمير من حيث اللفظ والمعنى والحكم وهو فاسد كما لا يخفى أول ذ كر المرجع بعده بمعنى أن ذ كر المرجع بعده من حيث اللفظ والمعنى والحكم وهو مثله في الفساد وقد اشبهت هذه القبلية بقبلية المرجع على معاوية حيث قال قوله لفظا مرتبط بقبل والقانون المشهور تقدم المرجع لفظا كضرب زيد غلامه أو زيد غلامه أو معنى يتضمن نحو اعدوا له أو اقرب أو بالتزام بقريته سياق أو سياق نحو ولا يوبه أي الموروث حتى توارث أي الشمس لسبق ذ كر العشي أو حكا بأن يتأخر لفظا ويتقدم بحكم الرتبة كضرب غلامه زيد وأعطيت درهمه زيد أو بأن يكون منعقلا مقدر في الذهن مبهما محذوفًا والفرض التفتيح له والتمكين بالتشويق بالأبهام ثم الافهام كما د ضمير الشأن ونحوه من الستة المنظومة في قول بعضهم

يعود مضمير على ما بعده * لفظا ورتبة فحصل عده
في مضمير الشأن ورب والبدل * نم وبئس وتنازع العمل

فكل من الستة عند المحققين مذ كور متقدم حكا بحكم أن المقدر كالد كور وان حكم المعاد في الاصل ذكره وتقدمه وعند غيرهم كناظم البيتين كل منهما متأخر لفظا ورتبة على خلاف الاصل والخلاف اللفظي فانه محذوف متعقل وما صدق مذ كور متأخر هذا ولم يذكر في المطول الحكمي ادراجاله بقسميه في المعنوي فافهم اه والدسوقي أيضا حيث قال قوله كالأضمار قبل الذ كراخي قبل ذ كر مرجعه وقوله لفظا ومعنى وحكا هذه أقسام للقبلية أي كتقدم الضمير على مرجعه لفظا ومعنى وحكا وهذا مثال لمخالفة القانون المشهور ومفهوم كلامه أنه لو تقدم المرجع على الضمير لفظا أو معنى أو حكا فلا يكون الكلام ضعيف التأليف فالتقديم اللفظي أن يتقدم المرجع على الضمير لفظا ورتبة إلى آخر ما قال وذ كر ان المواضع الستة التي يعود فيها الضمير على متأخر لفظا ورتبة مجموعة في قول بعضهم

ومرجع الضمير قد تأخرا * لفظا ورتبة وهذا حصرا
في باب نم وتنازع العمل * ومضمير الشأن ورب والبدل
ومبتدا مفسر بالخبر * وباب فاعل بخلف فآخبر

فبينه وبين ما تقدم عن معاوية مخالفة حيث عد معاوية باب نم وبئس بابين وأسقط المبتدا المفسر بالخبر نحو ان هي الاحيائنا الدنيا وقوله وباب فاعل الخ قال به الاخفش وتبعه ابن جنى نحو زان نوره الشجر بل المراد الذ كر الواجب أصالة والمعنى كالاتيان بالضمير بدون ذ كر المرجع قبله

كالأضمار قبل الذ كر
لفظا ومعنى وحكا

ذكرة قبله ككون رتبة الفاعل التقديم على المفعول نحو ضرب غلامه زيد وككون رتبة
المفعول الاول التقديم على الثاني نحو أعطيت درهمه زيدا وكنضم الكلام السابق للمرجع
كقوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى فان الفعل متضمن لمصدره وكاستنزام الكلام السابق
له استنزاما قريبا كقوله تعالى ولا يوبه أى المورث فان الكلام السابق في بيان الميراث وهو يدل
على المورث أو بعيدا كقوله تعالى حتى نوارت بالحجاب أى الشمس فان ذكر العشى سابقا يدل
على الشمس والذكرة الحكمى أن لا يكون مصححاه قبل الضمير وليس هناك ما يقتضى ذكره
قبله إلا أن حكم الواضع أن المرجع يلزم تقدمه لكنه خولف مقتضى حكم الواضع لا غرض نجى
في وضع المضمير موضع المظهر فالمرجع المؤخر لغرض مقدم حكما كما أن المحذوف لعلة كالنائب
والممتنع انما هو تأخره لا لغرض فظهر بما ذكرنا أن قوله لفظا ومعنى وحكما متعلق بالذكرة وبيان
لاقسامه اه جربى ببعض تصرف ومثال الذكرة الحكمى نعم رجال زيد ورهبه رجالا وضمير
الشأن كما في قوله تعالى قل هو الله أحد فالمرجع وهو الشأن مذکور قبل حكمان حيث أن
الاصل تقدم المرجع لكن خولف هنا النسبة الاجمال فالنقصيل وكذا توجيه نعم رجالا زيد ورهبه
رجالا ولا يخفى أن ما تقرر يقتضى فصاحة ضرب غلامه زيدا اذا قصدت النسبة وعدم فصاحة
نعم رجالا زيد اذا لم تقصد النسبة والذي عليه التعويون جميعا فصاحة الثانى وعدم فصاحة الاول
من غير تفرقة (قوله نحو ضرب الخ) مثال للضعف بالنظر الى المتن وللإضمار قبل الذكرة لفظا
ومعنى وحكما بالنظر الى الشارح قال ابن جماعة ذلك أن تقول الضعف هنا انما حصل من استعمال
الضمير فهو في المفرد ولا يخل في الكلام الحاصل من الفعل والفاعل أو هو في الاضافة الواقعة بين
الفاعل وما أضيف اليه فهو في المركب الناقص الذى هو من قبيل المفرد لافى الكلام اه
وأقول الظاهر عدم اتجاهه لان حق التأليف تقديم المفعول هنا على الفاعل لخولف وقدم الفاعل
فالضعف واقع في نفس تأليف الكلام وقدم أن المراد بالكلام هنا مجموع المسند اليه والمسند مع
الفضلات وكتب أيضا مانصه فانه غير فصيح وان أجاز الاخفش وتبعه ابن جنى أن يتصل بالفاعل
ضمير المفعول به كافي المطول وياء ابن جنى ساكنة وليست للنسبة معرب كنى كافي شرح
الدمامىنى على المعنى (قوله أن تكون الكلمات الخ) الأنسب لما ذكره في تنافر الحروف

(نحو ضرب غلامه زيدا
والتنافر) أن تكون
الكلمات ثقيلة على اللسان

وقوله لفظا الخ راجع للذكرة بمعنى أنه لم يتقدم ذكره بأحد الأوجه الثلاثة وعلى ذلك ما نقله المحشى
عن الجربى فافهم (قوله ككون رتبة الفاعل الخ) الأنسب أن يجعل هذا من التقديم الحكمى
كما مر عن معاوية (قوله وكنضم الكلام الخ) فيه أن كلاما من التضمن وما بعده ليس من أمثلة
ما يقتضى ذكره قبله فلو قال أو كان الكلام السابق يتضمن المرجع كقوله الخ أو يستلزمه استنزاما
قريبا الخ ويزيد في التضمن ولم يتضمنه الكلام السابق ولم يستلزمه أصلا لكان صوابا (قوله
ولا يخفى الخ) أقول لا اقتضاء اذ المعنى الملاحظه البلاغاهم وقد لاحظوا في تلك الابواب أعنى باب
نعم ورب الخ تلك النسبة وكثر في كلامهم ولم يلاحظوه في باب ضرب غلامه زيدا وقبل في كلامهم
فلا يصح لغيرهم في باب الفصاحة أن يرتكب خلاف ما لاحظوه على حد ما يأتي في * وتسكب عيناي
الدموع لتجمدا * من أن البلاغاهم استعملوا كثيرا جود العين في بخلها لم يصح لغيرهم استعماله في
السرور وان أمكن بملاحظة الوسائط اه شيخنا (قوله وهو في المركب) صوابه ووصف في

أن يقال وصف في المركب يوجب ثقله على اللسان اه أطول (قوله وان كان الخ) قد يقال
 هذه الغاية تأتي في ضعف التأليف أيضا فلا شيء لم يذكرها الشارح ثم أيضا وأجيب بأنه ذكروها
 هنا دون ثم لتصرف بحسب الكلمات هنا دون ثم (قوله وليس) يحتمل الحال والعطف اه سم
 (قوله قرب) ظرف متعلق بحسب وليس أو بمعنى مقارب فإضافته لفظية فلم يلزم كون خبر ليس
 معروفة واسمها نكرة اه سم أي الذي هو ممنوع (قوله وصدر البيت) لم يدخل الشارح
 بصدر البيت على مجزئه كما فعل في بيت أبي الطيب المتقدم حيث قال نحو كريم الجرشي في قول
 أبي الطيب مبارك الخ لأنه لو قال هنا نحو وقبر حرب الخ لأوهم التنافر في الصدر ولو قال نحو وليس
 قرب فحرب فبم من قوله وقبر حرب الخ لكان فيه طول (قوله وقبر حرب الخ) ظاهر البيت
 خبر والمقصود هو التأسف والتعسر على كون قبره كذلك ولهذا وضع الظاهر موضع المضمرة
 في قوله قرب فحرب مع أن مقتضى الظاهر أن يقول قبره فدلالة على زيادة التعسر والتوجع حيث
 اعتنى بذكره اه من الفري وخسرو (قوله ففر) قيل نعم مقطوع وفيه أن محل صحة
 قطع النعت إذا تعين المنعوت بدون ذلك النعت وهنا ليس كذلك وأجاب الشيخ بس بان هذا
 ضرورة ويمكن أن يقال ان ففر خبر قبر وقوله يمكن أي مع مكانه ومحله فانه أيضا ففر لا القبر فقط
 (قوله ذكر) أي المصنف في كتابه عجائب الخ (قوله وقوله) أي قول أبي تمام (قوله كريم
 متى أمده الخ) في استعمال متى الدالة على الكيفية في المدح وإذا الخالية عن هذه الدلالة بل هي
 في قوة الجزئية لطافة من حيث انه أشار إلى أنه يضيّق صدره ولا ينطلق لسانه بما يدل على الكيفية في
 اللوم اه جري قال في المطول وفي استعمال إذا والفعل الماضي ههنا أي في قوله وإذا مالمته الخ
 اعتبار لطيف وهو إيهام ثبوت الدعوى كأنه تحقق منه اللوم فلم يشاركه أحد اه وقصده بذلك
 الرد على الزوني حيث عاب الشاعر بأن إتيانه بأذا الدالة على القطع في جانب اللوم لا يناسب
 مقام المدح فلو أنى بان الدالة على الشك لكان أنسب بالمدح ثم ان إذا مع ذلك تفهم عدم وقوع اللوم
 بالفعل من جهة أنها تدل على الاستقبال وإيهامها الوقوع لا يجعل بذلك لانه من جهة أخرى فكلامه
 غاية في تنزيهه عن استحقاق اللوم قال في الأطول ومن لطائف تنزيهه عن الملامة أنه لم يقدر على
 ذكر ملامته الا في صورة النبي فزاد ما بعد اذا اه وكتب أيضا مانسه أي أردت مدحه (قوله
 والواو في والوري للحال) لانه المنساق الى الفهم ولموافقة وحدى فانه حال ومشاركة الوري

المركب كما هي عبارة الأطول (قوله نحو كريم الجرشي) المناسب حذف لفظ كريم لانه ليس في
 لفظ الشارح الآن يكون جاريا على ما في بعض النسخ من ثبوته (قوله لانه لو قال هنا نحو وقبر الخ)
 المناسب لانه لو قال هنا كقوله وقبر الخ وكذا يقال فيما بعد لان الذي في النسخ كقوله لانه لو قال ان
 يكون جاريا على ما في بعض النسخ أيضا (قوله هو والتأسف الخ) لو كان بدله التأسف والتعسير
 لظهر الآن يقال طعنه لا ينافي تأسف الطاعن وتعسره اه شيخنا (قوله إيهام ثبوت الدعوى)
 أي بالنظر للتحقق الذي تقيده اذا والمضى المفاد بالفعل الماضي مع قطع النظر عن الاستقبال والافلا
 يقع في الوهم ثبوت الدعوى وبعد ذلك فهي نكتة ضعيفة جدا فان سبق الاستقبال الى الافهام
 مانع عن هذا الإيهام (قوله كأنه تحقق منه اللوم الخ) أي فيكون أدخل في افادة عدم استحقاقه
 اللوم (قوله ثم ان إذا مع ذلك) أي الفعل الماضي (قوله لا يجعل بذلك) أي بالافهام المذكور
 (قوله ولموافقة وحدى فانه حال) أي ولا جعل أن يوافق وحدى في كونه حال من ضمير المتكلم هي

وان كان كل منها فصحا
 (نحو وليس قرب قبر
 حرب) وهو اسم رجل
 (قبر) وصدر البيت
 « وقبر حرب يمكن ففر »
 أي خال عن الماء والكلا
 ذكر في عجائب المخلوقات
 أن من الجن نوع يقال له
 الهاتف صاح واحد منهم
 على حرب بن أمية فأت
 فقال ذلك الجنى هذا البيت
 (وقوله كريم متى أمده
 أمده والوري » مع
 وإذا مالمته وحدى
 والواو في والوري للحال
 وهو مبتدأ خبره قوله
 معي وإنما مثل بمنالين لان
 الاول متناه في النقل
 والثاني دونه ولان منشأ
 النقل في الاول نفس
 اجتماع الكلمات وفي الثاني

للساعر مفهوم من لفظ معي مع احتياج العطف على الضمير المستتر فامدحه الثاني لوجعلنا الواو للعطف الى اعتبار تقدم العطف على اعتبار الجزائية لئلا يتعد الشرط والجزاء والى حمل معي على الاجتماع زمانا فان المشاركة في المدح مستفادة من العطف وكلاهما خلاف الظاهر اه عبدالحكيم وقوله ولموافقة وحدي فانه حال أى وعلى تقدير كون الواو للعطف لا يكون هناك حال في مقابلة وحدي وهذا انما يتم على تقدير العطف من عطف الجمل وان المعطوف عليه جملة أمدحه الثانية أما على ما اقتصر عليه من تقديره من عطف المفردات وأن المعطوف عليه الضمير المستتر في أمدحه الثانية فمعي حال من الوري فقد حصلت المناسبة بل هو أقوى مناسبة لتوافق الحالين حينئذ افرادا وقوله ومشاركة الوري للشاعر أى في المدح دفع لما يقال تفوت افادة المشاركة في المدح على تقدير الحالية وقوله مع احتياج العطف النخ حاصله مع زيادة أنه يضعف احتمال العطف على جملة أمدحه الثانية أو على الضمير المستتر في أمدحه الثاني أنه بدون اعتبار العطف قبل الجزائية يلزم اتحاد الجزاء بالشرط في تصعبه الى اعتبار العطف قبل الجزائية فيكون الجزاء في الحقيقة مجموع مدح الشاعر ومدح الوري وهذا مع كونه خلاف الظاهر يتوجه عليه أنه لا فائدة في ضم الشاعر مدحه الى مدحهم لعلمه من فعل الشرط وأيضا يضعف احتمال العطف على كلا وجهيه أنه يقتضى أن يكون مدح الشاعر بمدحه سببا لمدح الوري اياه وقد تمنع السببية وبتسليم صحتها ففيه من القصور في شأن المدح ما لا يخفى وان أجيب عن المنع بان المراد بالسبب في باب الشرط عند النحاة ماله افضاء في الجملة لا ما يلزم من وجوده الوجود ومدح الشاعر قد يفضى الى مدح الوري بان يشرع في عتد الاوصاف الجميلة ويوافق في ذلك العتد حصار المجلس وعن القصور بانه لا يلزم من هذا توقف مدح الوري على مدحه بحيث يلزم من انتفاؤه انتفاؤه

محط الجزاء وان أوهم قوله فانه حال أن القصد وجود حال في قوله متى أمدحه النخ كما أن قوله واذا النخ مشتمل على حال ولو جعلت الواو للعطف فان جعل العطف من عطف الجمل لم يكن هناك حال أصلا في مقابلة وحدي وان جعل من عطف المفردات فهناك حال في مقابلة وحدي وهو معي لكن ليست تلك الحال موافقة لو وحدي في كونها حالا من ضمير المتكلم هي محط الجزاء بل هي حال من الوري فاندفع قول المحشى وهذا انما يتم النخ (قوله على الضمير المستتر) تقييده العطف بذلك انما هو لاجل ورود الأمرين وأما العطف على جملة أمدحه فلا يرد عليه الا الاول (قوله بل هي أقوى) علمت رده اذ ليس فيه مناسبة معنوية وهي محط القصد (قوله يتوجه عليه أنه لا فائدة في ضم الشاعر النخ) فيه انه يضم مدحه الى مدحهم كان مرتبه على الشرط هو اجتماع مدحه ومدحهم وهذا يصدق اذا كان مدح الوري متعقبا قبل مدحه مستقرا اليه واذا كان مترتبا على مدحه ولو لم يضم مدحه الى مدحهم بان قال متى أمدحه مدحه الوري أو نحو ذلك بدون معي كما هو مقتضى اعتراض المحشى بعد كما يستفح لك لكان مرتبه على الشرط مدحهم فلا يصدق الا اذا كان مدحهم بمقتضى مدحه وهذا يسقط قوله بعد وأيضا النخ وبتسليم النخ نعم لو قال متى أمدحه فالوري معي أو مدحه الوري معي فان القيد هو محط القصد من الكلام المقيد لكان المرتب على الشرط حينئذ هو اجتماع مدحه ومدحهم فيستغنى بذلك عن ضم مدحه الى مدحهم فافهم (قوله ووافق في ذلك حصار المجلس) حمل الوري على بعضهم ولا حاجة اليه في مثل هذا المقام بل المناسب فيه اعتبار

لجواز أن يكون لشيء أسباب كثيرة كما سيأتي في بحث لو فلا محذور ويضعف خصوص احتمال العطف على الضمير المستتر أنه لا فائدة حينئذ في معنى الاستفادة المشاركة في المدح من العطف وان التمس له فائدة بحمل المعية على الاجتماع زمانا لانه خلاف الظاهر هذا وقد دفع بعضهم اتحاد الجزاء بالشرط بان معنى متى أمدحه متى أردت مدحه لامتى أمدحه بالفعل حتى يلزم الاتحاد وفيه أن ترتيب مدحه على ارادته ليس له كبير جدوى وان ارادة الشاعر مدحه لاتصح سبب المدح الوري لانها لا يطلع عليها وان أوجب عن هذا بانها قد يطلع عليها بظهور اماراتها هذا ملخص ما قيل في هذا المقام مع زيادة وكتب أيضا على قوله يلزم اتحاد الجزاء الخ ما نصه ولا يلزم ذلك على الحالية لان الحال قيد والمقصود من الكلام المقيد بقيد ذلك القيد (قوله حروف منها) المراد من الحروف مجموع الحاء بين والهاء بين وفي عدالها من الحروف مع كونه اسماء تغليب اه فترى (قوله منها) أي من الكلمات والمراد بالجمع ما فوق الواحد فان منشأ النقل في الثاني حروف من كلمتين وهما أمدحه أمدحه وفي العبارة استخدام فان مصدوق الضمير غير مصدوق المرجع (قوله وهو في تكرير أمدحه) أي المشتمل على الجمع بين الحاء والهاء بدليل قوله دون مجرد الجمع الخ فاندفع الاعتراض

حروف منها وهو في
تكرير أمدحه دون
مجرد الجمع بين الهاء والحاء
لوقوعه في التنزيل مثل
فسبحه

الموافقة ولو بالقوة ويراد من الكلام ان ذلك الممدوح يستحق المدح من كل أحد في كل وقت استحقاقا لا خفاء فيه ولا منازعة ولما لم يفد ذلك الاستحقاق للمدح من كل جهة فممكن أن يكون لاستحقاق الذم جهة قال واذا ما لمسه الخ أي انه يرى من استحقاق اللوم لا يستحقه عند أحد من الخلق فافهم (قوله بانه لا يلزم من هذا توقف مدح الوري الخ) فهم المجيب ان القصور في شأن المدح لكون الكلام يقتضي توقف مدح الوري على مدحه بحيث يلزم من انتفاء مدحه انتفاؤه فاجاب بذلك وليس كذلك بل وجهه أن المناسب عدم ربطه بهذا السبب الخاص ولا يدفع هذا ما ذكره من الجواب (قوله بان معنى متى أمدحه الخ) هو ما ذكره سابقا في آخر قوله كرم اه شيخنا (قوله ليس له كبير جدوى) قد يقال له جدوى وأي جدوى اذ المراد قد يمنع منه موانع فالمعنى هنا متى أرد مدحه لا يمنع منه مانع كوجود ما يشين بالتأمل بان يكون خفيا عنى عند الارادة ومحصله انه متى أراد المدح فلا بد من حصوله لعدم وجدان ما يمنع منه بعد التأمل الواقع به تلك الارادة وأي جدوى أعظم من هذا فانه أعلى مدح يكون اه شيخنا (قوله وفي عدالها الخ) فيه انه ليس المراد من الحرف ما قبل الاسم والفعل كما لا يخفى (قوله والمراد بالجمع ما فوق الواحد) فيه نظر فانها كلمات اذا ضمير المفعول كلمة مستقلة بلا شبهة ولا حاجة الى اعتبار جملة أمدحه كلمة واحدة وان جاز على أنه غير جائز هنا فانه يقتضي أن التنافر حاصل بين أمدحه الاولى وأمدحه الثانية مع أنه ليس بينهما تنافر كما لا يخفى انما التنافر بين أمدح الأول ومفعوله وأمدح الثاني ومفعوله فهو في موضعين كل واحد مما فهم على انفراده يسيرا لا يخجل بالفصاحة ومجموعهما عظيم محل بها فلو اعتبر أمدحه كلمة واحدة لكان التنافر تنافر حروف لا تنافر كلمات كما اذا قلت مستشرات مستشرات وان كان ما في كل كلمة من هاتين مختلفا فصاحبها والكلام هنا في تنافر الكلمات لا في تنافر الحروف فافهم (قوله فان مصدوق الضمير الخ) أي لان المراد بالكلمات في الاول قرب قبر حرق والمراد بالضمير أمدحه أمدحه (قوله بدليل قوله دون مجرد الجمع الخ) أي فانه يفيد ان الجمع المذكور له دخل (قوله فاندفع الاعتراض) محصله ان قوله وهو في تكرير الخ يفيد أن الجمع بين الحاء والهاء

ولو قال وفي الثاني تكرير حروف منها لكان أخصر وكتب أيضا قوله وهو أى الثقل في الثاني (قوله فلا يصح القول الخ) لأنه يلزم عليه اشتغال القرآن على غير الفصح (قوله بان مثل هذا الثقل) نحو أعهد ولا تزغ قلوبنا فهذا وأمثاله وان كان فيه نقل لكن لا يخل بالفصاحة ويبقى السؤال عن سبب وقوع هذا الثقل في القرآن ولم يبرزه عنه تأمل وكتب أيضا ما نصه أى نقل مجرد الجمع بين الحاء والهاء (قوله ذكر صاحب الخ) ساق هذه الحكاية تأكيذا لكون هذا التكرير تقييلا مخرجا عن الفصاحة (قوله صاحب اسمعيل بن عباد) قال الفري صاحب ابن العميد في وزارته ونولى الوزارة بعده لفخر الدولة ولقب بالمصاحب الكافي ويقال كان هو أستاذ الشيخ عبد القاهر وكتب الشيخ مشعونة بالنقل عنه جمع بين الشعر والكتابة وقد فاق فيهما أقرانه إلا أنه فاق عليه الصابي في الكتابة قال الثعالبي كان صاحب يكتب كما يريد والصابي كما يؤمر ويراد وبين الخالين بن بعيد (قوله من الهجعة) أى القبح (قوله نعم مقابلة المدح الخ) ويمكن أن يعتذر عن هذا بأنه عدل عن الذم إشارة إلى أنه لا ينبغي أن يخطر بالبال لعلو مقام المدح عن أن يخطر ذمه ببال أحد (قوله نافر كل التنافر) المراد أن فيه تنافرا يخرج عن الفصاحة فلا ينافى أن هناك أكمل منه تنافرا فلا يخالف ما سبق أنه دون المتناهي في الثقل كقوله وليس قرب فبر الخ وكتب أيضا قوله نافر كل التنافر المناسب نافر كل النفر أو متنافر كل التنافر (قوله والتعقيد الخ) عرفه دون نظائره لأنه سبب الخلل في النظم والخلل في الانتقال ولو اقتصر على مجرد التمثيل لم يعلم المراد اه يس (قوله أى كون الكلام معقدا) على أن المصدر من المبني للفعول وهو جواب سؤال مقدر وهو أن التعقيد صفة المتكلم فكيف جعله المصنف صفة للكلام فاجاب بقوله أى كون الكلام الخ اه سم وأجيب أيضا بان المراد بالتعقيد حقيقته الاصطلاحية لا اللغوية التي هي المعنى المصدرى والابراء المدكور باعتبار حقيقته اللغوية وهذا سالم بما أورد على الأول من أن المصدر عند الجمهور لا يكون من المبني للفعول دفعا للباس نعم قد يطلق المصدر ويراد به الحاصل به مجازا قال الفري نقل عن جده صيغ المصادر تستعمل أمانى أصل

لادخل له وهو خلاف ما يفيد قوله دون مجرد الجمع (قوله نحو أعهد) جعل اسم الإشارة في قوله فلا يصح القول الخ راجعا إلى الثقل الحاصل من اجتماع الحاء والهاء بقطع النظر عن كونه في مركب فحمل الفصاحة على ما يشمل فصاحة المفرد فحمل على ما يفهم (قوله ويبقى السؤال الخ) قد يقال الحكمة في ذلك اظهار عجز الخلق عن الاتيان بما فيه نوع ثقل فكيف اذا كان لا ثقل فيه اه شيخنا والمراد اظهار ذلك بما لا يعد عيبا والورد تأني هذه الحكمة فيما لو اشتمل على كلمة غير فصحة (قوله والكتابة) أى النثر (قوله يؤمر ويراد) بالبناء للفعول فيهما (قوله بن بعيد) أى لان قدرة الشخص على الاتيان بالعبارة الوافية بما أراده الغير أعظم من قدرته على الاتيان بالعبارة الوافية بما أراده هو نفسه (قوله ولو اقتصر على مجرد الخ) قد يقال كان يمكنه أن يقول والتعقيد أمانى النظم كقول الفرزدق الخ وأمانى الانتقال كقول الآخر الخ فلم تظهر حكمته الاتيان بالتعريف اللهم إلا أن تكون دفع توهم أن التعقيد وصف الشخص بخلاف غيره فإنه لا إهام فيه فلذلك ترك تعريفه (قوله نعم قد يطلق الخ) أى فيمكن حمل الشارح على هذا فان الكون معقدا أثر حاصل للفعول بالمصدر فيندفع الإبراد اه شيخنا (قوله في أصل

فلا يصح القول بأن مثل هذا الثقل محمل بالفصاحة ذكر صاحب اسمعيل بن عباد أنه أشد هذه القصيدة بحضرة الاستاذ ابن العميد فلما بلغ هذا البيت قال له الاستاذ هل تعرف فيه شيئا من الهجعة قال نعم مقابلة المدح باللوم وإنما يقابل بالذم أو الهجاء فقال له الاستاذ غير هذا أريد فقال لأدرى غير ذلك فقال الاستاذ هذا التكرار في أمده أمدمع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف الخلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل التنافر فأنتى عليه صاحب (والتعقيد) أى كون الكلام معقدا

النسبة وتسمى مصدرا واما في الهيئة الحاصلة منها للمتعلق معنوية كانت أو حسية وتلك الهيئة للفاعل فقط في اللازم كالمركبة والقائمة من الحركة والقيام أو للفاعل والمفعول وذلك في المتعدى كالعالمية والمعلومية من العلم وباعتباره يتسامح أهل العربية في قولهم المصدر المتعدى قد يكون مصدرا للعلوم وقد يكون مصدرا للجهول يعنون بهما الهيئتين اللتين هما معنيا الحاصل بالمصدر والا كان كل مصدر متعددا مشتركا ولا قائل به بل استعمال المصدر في المعنى الحاصل بالمصدر استعمال الشيء في لازم معناه اه وقوله اما في أصل النسبة الخ عبارة غير ما في المعنى المصدرى وهو الايقاع والاحداث واما في المعنى الحاصل به الخ فلعل مراده باصل النسبة الايقاع والاحداث وأراد بالهيئة ما يشمل نحو الحرارة الحاصلة من التسخين كما في كلام غيره (قوله أن لا يكون الخ) قد تقرر أن النفي في باب كان متوجه الى الخبر فعنى ما كان زيدا منطلقا كان زيدا غير منطلق فتقديره ههنا كون الكلام على وجه لا يظهر دلالة فلا يتوجه لومه بان في كلامه حمل العدمى على الوجودى اه سم (قوله لخلل الخ) داخل في التعريف لاخراج التشابه والمجمل والمشكل فان عدم ظهور دلالتها ليس لخلل في النظم والانتقال بل لارادة المتكلم اخفاء المراد منها الحكم ومصالح على ما تقرر في محله وكلمة المانع الخلو اه عبيد الحكيم وراجع

(أن لا يكون) الكلام
(ظاهر الدلالة على المراد
خلل) واقع

النسبة) أى أصل هو النسبة (قوله معنوية) أى كالعالمية والمعلومية (قوله أو حسية) أى كالحرارة فانها تحس باللمس (قوله من الحركة والقيام) أى الحاصلتين من المصدر الذى هو الحركة والقيام وكذا يقال فيما بعد (قوله وباعتباره يتسامح الخ) أى باعتبار الاستعمال في الهيئة يتسامح الخ (قوله يعنون بهما الهيئتين الخ) أى فرادهم بقولهم قد يكون مصدرا للعلوم انه قد يستعمل مجازا في الهيئة القائمة بالفاعل لأنه يستعمل فيها على سبيل الحقيقة ومرادهم بقولهم وقد يكون مصدرا للجهول انه قد يستعمل مجازا في الهيئة القائمة بالمفعول لأنه يستعمل فيها على سبيل الحقيقة بسبب كونه مصدر الفعل المجهول لانه لا يكون له عندهم (قوله والا كان الخ) أى ان لم نقل ان قولهم هذا على سبيل التسامح بان قلنا ظاهره المتقدم مراد لزم الاشتراك اللفظى ولا قائل به منهم (قوله الايقاع والاحداث) أى تعليق القدرة بالمقدور وهو نسبة بين المحدث والمحدث وأصل اللانار المترتبة عليه (قوله الحاصلة من التسخين) أى تسخين الفاعل نفسه أو بتسخينه لغيره وما ذكره الفنى هنا مخالف لما تقدم عن السبامى (قوله قد تقرر الخ) هكذا فى يس الا أنه قال بعد قوله على وجه لا تظهر دلالة مانصه فى قضية معدولة المحمول فلا يتوجه عليه قول سم فيه حمل العدمى على الوجودى ولا حاجة لتكليف أنه عدمى مؤول بالوجودى لكن ما حكمته العدول الى هذا التعبير دون أن يقول أن يكون الكلام خفى الدلالة اذ لا واسطة بين الظهور والخفاء اه فانظره مع ما فى المحشى (قوله لمنع الخلو) أى فتجاوز الجمع قال الدسوقى والظاهر انها لمنع الخلو والجمع معا ومما يدل له ما ذكره هو فى وجه انحصار التعقيد فى الخليلين اه وعبارة عبيد الحكيم وكلمة المانع الخلو ووجه انحصار التعقيد فى الخليلين أن الكلام اما أن يراد معناه المطابق وعلى هذا لا يكون التعقيد الا لخلل فى النظم لان فهم المعنى المطابق بعد العلم بوضع المفردات وهيئتها التركيبية يكون ظاهرا فاذا جاء الخلل فلا يكون الامن حيث التركيب أو براد غيره فاما أن لا يكون بين المعنى المطابق وذلك المعنى لزم وم حينئذ لا يفهم منه المراد أصلا فيكون فاسدا

ومن المشكل للغز والمعنى فهما فصيحان وخفاء المراد منهما لا يمنع فصاحتهما ما عرفت فاندفع ما في الحفيد (قوله اما في النظم) أى في التركيب ولونثرا وذلك بأن لا يكون ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب المعاني كما في سم (قوله بسبب تقديم أو تأخير) ذكرهما إشارة الى أن كل واحد منهما مستقل بالاخلال وان كان كل منهما مستلزما للآخر اه عبد الحكيم (قوله أو حذف) أى بلا قرينة واضحة والا كان في قوة الاثبات وكتب أيضا قوله أو حذف لم يذكر له مثلا (قوله أو غير ذلك) كالفصل بين المبتدأ والخبر وبين الصفة والموصوف وبين البدل والمبدل منه بلا جنبي في الجميع ووقعت هذه الفصول الثلاثة مع التقديم والتأخير في بيت الفرزدق الآتي وكالاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما وكتب أيضا قوله أو غير ذلك في بس على الحفيد ما ملخصه الحق الذي لا شبهة فيه الأخذ بما يفيد كلام المطول من أنه لا تعقيد في العطف على المحل ولا في العطف على المعنى المسمى بالتوهم ولا في جوارحها إذا صاحبها مشروطها عند المحققين لوقوع ذلك في أفصح كلام وأبلغه وهو القرآن كما يدل عليه كلام الأئمة خلافا لما في الحفيد (قوله الفرزدق) لقب الشاعر

لامعقدا اذ التعقيد عبارة عن عدم الظهور لاعن عدم الدلالة وكذا اذا كان بينهما لزوم لكن ليس هناك قرينة واما أن يكون بينهما لزوم ظاهر مع قرينة ظاهرة فحينئذ لا تعقيد أصلا واما أن يكون بينهما لزوم خفي في نفسه أو بوسائط كثيرة أو بين لكن مع قرينة خفية فيحصل التعقيد لخلل في الانتقال اه مع تصرف قال شيخنا لا تأييد في ذلك اذ الكلام قد يراد منه اللزوم والمطابق فيجتمع الخللان اه على أنه ان أربد اللزوم فقط قد يجمع الخللان الخلل في النظم بالنسبة للمعنى المطابق الملحوظ للانتقال منه لا افادته والخلل في الانتقال بالنسبة للمعنى اللزوم المنتقل اليه المراد افادته وسيأتى لنا كلام يتعلق بعبارة عبد الحكيم عند قول الشارح وذلك بسبب إيراد اللوازم الخ (قوله ومن المشكل للغز والمعنى) أى اذا كان ذلك ليس بواسطة عدم ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب المعاني ولا بواسطة الخلل في الانتقال كقول الحريري في الميل

وما نكح أختين سرا وجهرة ه وليس عليه في النكاح سبيل

فان هذه الالفاظ على وفق ترتيب المعاني اذ ليس فيها تقديم ولا تأخير ولا فصل ونحو ذلك ولا خلل في انتقال (قوله وان كان كل منهما مستلزما للآخر) هذا منظور فيه لكلمتين فتقديم احدهما يستلزم تأخير الأخرى وفي غيره اللزوم نظرا الى الكلمة الواحدة فتقدمها عن محلها الأصلي في تركيب لا يستلزم تأخيرها عن محلها الأصلي لافي هذا التركيب ولا في غيره بل لا يعقل تقديمها وتأخيرها في تركيب واحد فكل وجهة لكن اذا تأملت عرفت أن الكلمة الواحدة لا يمكن فيها الا التقديم أو التأخير فالمبتدأ مثلا لا يمكن فيه الا التأخير والخبر لا يمكن فيه الا التقديم اذ لو قدمت المبتدأ على غير الخبر أو أخرت الخبر عن غير المبتدأ لكان ذلك من قبيل الفصل لا التقديم والتأخير وأما تقديم المبتدأ على الخبر وتأخير الخبر عن المبتدأ فليس من خلاف الأصل الذي الكلام فيه (قوله بما يفيد كلام المطول) حيث قال لخلل واقع اما في النظم بأن لا يكون ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب المعاني بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو اضمار أو غير ذلك اه ووجه الافادة أنه في الصور الثلاثة ليس ترتيب الالفاظ مخالفا لترتيب المعاني حتى يوجد الخلل في النظم الموجب للتعقيد بل على وفقه (قوله لا تعقيد في العطف الخ) فالأول نحو مررت بغلامك وزيد بعطف زيد على محل

(اما في النظم) بسبب تقديم أو تأخير أو حذف أو غير ذلك مما يوجب صعوبة فهم المراد (كقول الفرزدق في خال هشام) بن عبد الملك وهو ابراهيم بن هشام

المشهور همام بن غالب بن صعصعة (قوله ابن اسمعيل الخزومي) ذكر في شرح المفتاح بدله
 المغيرة فكان اسمعيل اسم والمغيرة لقب اه حفيد وفي حواشي ابن جماعة على المطول مانصه
 قوله وهو ابراهيم بن هشام في المذهب للشيوخ أبي اسحق انه بمدح هشام بن ابراهيم بن اسمعيل بن
 الوليد بن المغيرة اه (قوله في الناس) أي لافي العرب فقط (قوله أبو أمه الخ) في وصف
 المملك يكون أبي أمه أبا المدوح إشارة لطيفة إلى أن مشابهة المملك له انما جاءت من قبله بحكم أن
 الوليد يشبه الخال ففيه مبالغة بمدح (قوله يقاربه) يدل على أن مماثلة المملك للمدوح ليست بكاملة
 وكان ابراهيم أميراً بالمدينة من قبل هشام وهو من خلفاء بني أمية اه سبراي (قوله أي ليس مثله
 الخ) يمكن حمل البيت على وجه لا تعقيد فيه وهو جعل مملكاً مستثنى من الضمير المستقر في الجار
 والمجرور بعد حذف المتعلق وأبو أمه مبتدأ وحى خبر أول وأبوه خبر ثان والجملة صفة للملكا ويقاربه
 صفة ثانية والمراد بالحياة على هذا القوة الشبابة الكاملة وكثيراً ما تنزل منزلة الحياة المقابلة للموت
 وينزل الهرم منزلة الموت وغاية ما في هذا الوجه أن فيه نصب مملكاً مع أن المختار رفعه لتأخر
 المستثنى عن المستثنى منه بعد النفي (قوله وتقديم المستثنى الخ) ويلزم منه تأخير المستثنى منه عن
 المستثنى لكن الشارح لاحظ التقديم وجعل التأخير حاصلًا غير مقصود ويصح العكس والامر
 سهل (قوله بين البدل) وهو بدل كل وأتى به توطئة لإفادة نفي المقاربة الذي هو أعم بعد نفي المماثلة
 اه عبد الحكيم (قوله اسم ما) مقتضاه أن ما حجازية مع أن الشاعر الذي هو الفرزدق تميمي كما
 صرحوا به عند الكلام على قوله

فأصبحوا قد أعاد الله نعمتهم * اذ هم قريش واذا ما مثلهم بشر

والاصل حمل الكلام على لغة قائله ندر (قوله منصوب) أي رجحانا لا وجوبا وقوله لتقدمه
 الخ أي والمستثنى في النفي اذا تقدم على المستثنى منه يترجح نصبه لانه الفصح الشائع كقول الشاعر
 ومالي الآل أحمد شيعة * ومالي الامذهب الحق مذهب

ويجوز اتباعه للمستثنى منه على قلة والى ذلك أشار في الخلاصة بقوله

وغير نصب سابق في النفي قد * يأتي ولكن نصبه اختران ورد

وأما اذا تأخر عن المستثنى منه كان الراجح الاتباع نحو ما قام أحد الازيد وما رأيت أحدا الازيدا
 وما مررت بأحد الازيد ويجوز نصبه على الاستثناء بقوله والى ذلك أشار في الخلاصة بقوله

الكافي والثاني نحو ليس زيد قائما ولا قاعد والثالث نحو هذا جحر ضب خرب ولا يخفى أن ترتيب
 الألفاظ في ذلك على وفق ترتيب المعاني فلا تعقيد في النظم اه شيخنا وقوله نحو مررت الخ المناسب
 نحو مررت بالضارب الرجل وزيدا بعطف زيدا على محل الرجل (قوله من قبله) أي من جهة
 المدوح (قوله من قبل هشام) أي ابن أخته وقوله وهو أي هشام (قوله الذي هو أعم) نظيره
 أنه صفة لنفي المقاربة وفيه أن نفي المقاربة أخص من نفي المماثلة كما هو القاعدة من أن نفي الأعم
 أخص من نفي الأخص فلانسان أعم من لحيوان لصدق الأول بالحار ونحوه والجداد وعدم صدق
 الثاني بالحار ونحوه والمماثلة نظير الانسان والمقاربة نظير الحيوان الآن يجاب بان الذي صفة للمقاربة
 وذ كرا اعتبار كونها معنى أو بان معنى كون نفي المقاربة أعم أن تعلقه أعم أي أزيد لأن صدقه أعم
 (قوله كما صرحوا به عند الكلام على قوله) أي الفرزدق وحاصله أنه نطق بنصب مثلهم ورفع بشر

ابن اسمعيل الخزومي
 (وما مثله في الناس الاملكا
 أبو أمه حتى أبوه يقاربه
 أي ليس مثله في الناس
 حتى يقاربه) أي أحد
 يشبهه في الفضائل (الا
 مملكاً) أي رجلاً أعطى
 الملك والمال يعني هشاماً
 (أبو أمه) أي أبو أم
 ذلك المملك (أبوه) أي
 أبو ابراهيم المدوح أي
 لابنائه أحد الابن أخته
 وهو هشام ففيه فصل بين
 المبتدأ والخبر أعني أبو أمه
 أبوه بالاجنبي الذي هو
 حتى وبين الموصوف
 والصفة أعني حتى يقاربه
 بالاجنبي الذي هو أبوه
 وتقديم المستثنى أعني
 مملكاً على المستثنى منه
 أعني حتى وفصل كثير بين
 البدل وهو حتى والمبدل
 منه وهو مثله فقوله مثله
 اسم ما وفي الناس خبره
 والا مملكاً منصوب
 لتقدمه على المستثنى منه

• وبعدني أو كني انتخب * اتباع ما اتصل وبهذا تعلم أن المصنف رحمه الله تعالى ارتكب
 في تفسير البيت الطريقة المرجوحة فإنه نصب في تفسيره المستثنى مع تأخره فيه عن المستثنى
 منه ولعله قصد بذلك موافقة ما في البيت وفي بعض نسخ المتن رفعه فهو على الطريقة الراجعة فافهم
 (قوله قيل ذكر ضعف الخ) المتبادر أنه أراد حكاية قول غير الخليلي من قال إن ذكر ضعف
 التأليف يعني عن ذكر التعقيد ولا ضرورة إلى الخليل على حكاية قول الخليلي إن ذكر أحد
 الأمرين الضعف والتعقيد ممن عن ذكر الآخر حتى يعترض بان دفعه لا يتم إلا بانضمام بيان تحقق
 الضعف بدون التعقيد في مثل جاءني أحمد منوفاً فيحتاج إلى الجواب بأنه انما لم يتعرض لذلك
 لظهوره بخلاف عكسه الذي تعرض له فإنه خفي على أن هذه الضميمة منظور فيها كما نقلناه
 بالهامش عن الأطول وكتب أيضاً قوله قيل ذكر ضعف التأليف الخ هذا مبني على أن التعقيد
 اللفظي لا يكون إلا ناشئاً من ضعف التأليف وقوله وفيه نظر لجواز الخ حاصله منع أن التعقيد
 اللفظي لا يكون إلا من ضعف التأليف بل يجوز أن يكون من غيره مع انتفاء ضعف التأليف اه
 سم أي وقد يكون هناك ضعف تأليف ولا تعقيد فان قولك جاءني أحمد بالتنوين مشتمل على
 الضعف دون التعقيد فعمل أنهم ما يجتمعان ويفترقان كما قال غير واحد وسيأتي عن الأطول ما يخالفه
 (قوله اللفظي) هو الواقع في النظم التركيبي وأما التعقيد المعنوي فسيأتي وهو الواقع في
 الانتقال (قوله وإن كان كل منها الخ) قال الحفيد فيه اشكال قوي وهو أن اجتماع تلك الأمور إما
 أن يكون مخالفاً للقانون النعوي المشهور أولاً فعلى الأول لا يوجد التعقيد بدون ضعف التأليف
 وعلى الثاني لا يصح ما سيأتي في آخر المقدمة من أن الاحتراز عن التعقيد اللفظي يحصل بالنعوي
 تأمل اه وفي الأطول ما يدفعه وعبارته المراد بالنظم تركيب اللفاظ على وفق تركيب أجزاء
 أصل المعنى والخلل فيه بأن يخرج عن هذا التركيب إلى ما لا تشهد به قوانين النعوي المشهور أو
 إلى ما تشهد به لكن نحكم بأنه على خلاف طبيعة المعنى فتضي الدلالة لكثرة اجتماع خلاف الأصل
 الموجبة لتعبير السامع قال المصنف فالكلام الخالي عن التعقيد اللفظي ما سلم نظمته من الخلل فلم
 يكن فيه ما يخالف قوانين النعوي المشهور ولم يكن فيه ما يخالف الأصل من تقديم أو تأخير أو ضمائر

قيل ذكر ضعف التأليف
 يعني عن ذكر التعقيد
 اللفظي وفيه نظر لجواز
 أن يحصل التعقيد اللفظي
 باجتماع عدة أمور موجبة
 لصعوبة فهم المراد وإن
 كان كل منها جارياً على
 قانون النعوي

فاعمل ما على غير لغته وهو لغة أهل الحجاز فأخل بشرط العمل وهو الترتيب لعدم معرفة لغة أهل
 الحجاز وأجابوا بأنه محتمل أنه جرى على لغته فأعمل ما وقعته مثل ليست اعرايية بل حركة بناء على
 حد وإنه لحق مثل ما أنكم تنطقون قال شيخنا ويمكن الجواب عن الشارح بان مراده أن هذا البيت
 يمكن تخريبه على لغة أهل الحجاز لعدم ظهور اعراب الخبر أو المراد أنه اسم منسوب لما لكونه
 بعد هاواً وهو مبتدأ (قوله حتى يعترض بان دفعه لا يتم الخ) أي وبأنه لا يحسن الاقتصار في السؤال
 على أحد الشقين (قوله على أن هذه الضميمة الخ) بهذا يمكنك أن تفهم أنه لا مانع من أن الشارح
 أراد حكاية ما للخليل في رداعليه في أحد شق دعواه لتسليم الشق الآخر أعني لزوم التعقيد للضعف
 فذلك اقتصر على ما ذكره في السؤال والجواب اه شيخنا وسيأتي قريباً ما يتعلق بهذا النظر
 (قوله فعمل أنهم ما يجتمعان الخ) أي فينهما عموم وخصوص وجهي يجتمعان في بيت الفرزدق
 وينفرد التعقيد في إلاعمر الناس ضارب زيد وينفرد ضعف التأليف في جاءني أحمد بالتنوين
 على ما يأتي (قوله وعلى الثاني لا يصح ما سيأتي الخ) أي لأنه يستلزم أن يكون التعقيد بأمر مخالف

أوغير ذلك الا وقد قامت عليه قرينة ظاهرة لفظية أو معنوية كما سيأتي تفصيل ذلك كله فالتعقيد اللفظي ربما كان لضعف التأليف وربما كان مع الخلوص عنه بان يكون على قوانين هي خلاف الاصل فلا يكون اشتراط الخلوص عنه بعد ذكر الخلوص عن ضعف التأليف مستدركا كما توهم ولا يكون وجود التعقيد اللفظي بلا مخالفة لقانون نحوي مشهور ومخالفا للحكم بان مرجع الاحتراز عنه النحو كما سيجي، لما أنه حينئذ لا يمكن معرفته بالرجوع الى قواعد النحو لا تطابقه عليها على ما توهم لان النحوي يميز بين ما هو الاصل وبين ما هو خلاف الاصل والاحتراز عنه بالاحتراز عن جمع كثير من خلاف الاصل وأما انه هل يكون الضعف بدون التعقيد اللفظي أم لا فالحق الثاني وان توهم بعض الأفاضل انه لا تعقيد في جاء في أحمد منون لان جاء في أحمد يفيد مجي، أحمد مثلا الشخص المعين فلا يكون ظاهر الدلالة على الشخص المعين المراد لكن لا يتجه أن ذكر التعقيد مغن عن ذكر ضعف التأليف كما توهم لانه لا بأس باغناء المتأخر عن المتقدم كما في العكس ويمكن دفع استدراك ذكر التعقيد لاغناء ضعف التأليف عنه أيضا بان ضعف التأليف لا يغني عن التعقيد المعنوي وذكر التعقيد له لالتعقيد اللفظي إلا أن المصنف أراد استيفاء بيان التعقيد فذكر التعقيد اللفظي لاستيفائه لانه يشترط الخلوص عنه في الفصاحة بعد اشتراط الخلوص عن ضعف

لقواعد النحو اذ لا معنى للاحتراز بالنحو الا عن أمور مخالفة له (قوله الا وقد قامت عليه الخ) راجع في المعنى الى الشقين في قوله فلم يكن الخ فانه متى قامت القرينة الواضحة انتفى التعقيد اللفظي وان حصل ضعف التأليف (قوله لما أنه حينئذ الخ) علة للمخالفة وقوله لان النحو الخ علة لقوله ولا يكون وجود التعقيد الخ (قوله لان جاء في أحمد الخ) علة لقوله فالحق الثاني (قوله يفيد مجي، أحمد مثلا الشخص المعين) أي الذي هو المراد وقد يقال ان البحث في هذا المثال لا يفيد أن الحق الثاني لوجود الضعف بدون التعقيد في نحو جاء في أحر بالتنوين فان أحر الذي هو وصف لم يتغير معناه بالتنوين فلم يوجد فيه الا الضعف والجواب كما في معاوية بان نحو جاء في أحمد أو أحر بالتنوين ليس فيه ضعف تأليف بل فيه لحن في مفرد فهو من قبيل الفاسد غير صحيح اذ صرف ما لا ينصرف لغة في الانتموني أجاز قوم صرف الجمع الذي لانظيره في الأحاد اختيارا وزعم قوم أن صرف ما لا ينصرف مطلقا لغة قال الأخفش هذا لغة الشعراء لانهم اضطروا اليه في الشعر فجرت ألسنتهم بذلك في الكلام أي النثر اه فليس بلحن نعم هو خلل في المفرد وهو الكلمة التي صرفت الآن ينظر لكون التنوين كلمة وأن الخلل بضمها الى الاسم الذي صرف أخذ مما تقدم في الجواب عن اشكال ابن جماعة ومثل معاوية لانفراد ضعف التأليف عن التعقيد بضرب غلامه زيد او قد يمنع عدم التعقيد فيه (قوله لكن لا يتجه الخ) فصد به دفع ما يقال اذا سمعت أن الضعف يلزمه التعقيد كما فرت أنه الحق كان التعقيد مغنيا عنه ومحصل الدفع أنه لا يتجه هذا السؤال لانه لا ضرر في اغناء المتأخر عن المتقدم (قوله لانه الخ) علة للآتيه وقوله كما في العكس راجع لبأس المنفي (قوله ويمكن دفع استدراك الخ) هذا جواب بالتسليم عن الاعتراض الأول بعد الجواب عنه بالمنع اه شيخنا (قوله لاغناء) متعلق باستدراك وقوله بأن متعلق بدفع (قوله وذكر التعقيد له) أي ذكر مطلق التعقيد بقطع النظر عن لفظي ومعنوي لأجل المعنوي منه ولما لم يكن ما ذكر

التأليف اه ومن نفي التعقيد عن جاءني أجد منونا الخفيد وكتب أيضا قوله وان كان الخ قال
عق ك تقديم المستثنى وتقديم المفعول وتأخير المبتدأ مثلا اه ومثال ذلك قولك الامرا الناس
ضارب زيد وكتب أيضا مانصه للتعميم أي سواء كان كلاهما جارا على قانون النعوا أو بعضها ك تقديم
المستثنى في بيت الفرزدق (قوله وهذا) أي بقولنا وان كان الخ (قوله اد لا يخفى الخ)
تعليل لفساد ما قبل الخ اه جري (قوله بوجوب زيادة التعقيد) أي وزيادة التعقيد تعقيد
(قوله وهو مما يقبل الخ) تعليل لحدوف تقديره وجعلنا التعقيد مما يزيد صحح لانه مما يقبل الخ
(قوله أي لا يكون) أي الكلام وكتب أيضا قوله أي لا يكون الخ بيان للمحوظ بعد واو
العطف فيكون بالنصب بان الداخلة على المعطوف عليه في قوله والتعقيد أن لا يكون الكلام الخ
فاعرفه (قوله في انتقال الذهن) قال الخطابي ان أراد الخلل الواقع للمتكلم في انتقال ذهنه فلا
يصح أن يتسبب عن ايراد اللوازم اذ الأمر بالعكس وان أراد الخلل الواقع للسامع في انتقال ذهنه
فلا يصح أن يعقل به عدم ظهور الدلالة اذ الأمر بالعكس ويمكن أن يجاب بأنه أراد الأول ليناسب
قرينه أعنى الخلل الواقع في النظم ومسببته عن ايراد باعتبار معنى العلم والظهور أي يعرف الخلل
ويظهر بالابراد أو أراد الثاني وتعليل عدم ظهور الدلالة به باعتبار معنى العلم والظهور أيضا اه
ومثله في الفري ثم قال ويجوز أن يراد الأعم من كل منهما ولك أن تحمل قوله في انتقال الذهن
على حذف المضاف أي في طريق انتقال ذهن السامع اه والذي اختاره الخفيد أن المراد ذهن

دافعا لاستدراك ذكر التعقيد اللفظي قال الآن المصنف الخ (قوله الخفيد) مثله عبد الحكيم
(قوله أي سواء كان كلاهما جارا الخ) لم يقل أو كان غير جار على قانون النعوا المشهور لقصد
جعل ذلك من مقابل الجواز ويمكن جعل مقابله ما كان من التعقيد اللفظي لأمر واحد مخالف
للقانون المشهور في النعوا وجعل قوله لجواز الخ بمعنى أنه لا مانع من ذلك فلا يستدعي مقابلا
والأحسن أن يجعل الواو في قوله وان كان كل الخ للحال لان القصد من قوله لجواز الخ بيان
انفراد التعقيد اللفظي عن ضعف التأليف والأسهل فيه ما ذكرناه فافهم (قوله تعليل لفساد ما قبل)
والعلة السابقة علة لظهوره وفي الدسوقي أنه علة للعلة أي وانما يظهر فساد ما قبل بسبب هذا لانه
لا يخفى الخ (قوله بيان للمحوظ الخ) المناسب بيان لارتباط جميع ما سبق بما بعد العاطف
على الوجه المذكور فيما سبق فيكون بالنصب اذهي مذكورة سابقا كذلك تدبر (قوله اذ الأمر
بالعكس) أي لان المتكلم اذا احتل انتقال ذهنه أو رد اللوازم البعيدة وقوله بعد اذ الأمر
بالعكس أي لان الدلالة على المراد اذا لم تظهر اختلف انتقال ذهن السامع وقوله ليناسب قرينته الخ
أي فيكون هذا الخلل واقعا في انتقال ذهن المتكلم كما أن الخلل المتقدم واقع في لفظ المتكلم وقوله
باعتبار معنى العلم والظهور أي للسامع (قوله أي في طريق انتقال الخ) والمعنى على هذا أن
عدم ظهور الدلالة متسبب عن الخلل الواقع من المتكلم في طريق انتقال ذهن السامع وذلك الخلل
متسبب عن ايراد المتكلم اللوازم البعيدة ولاشك أن التسبب ظاهر في كل من السببين من غير
احتياج الى اعتبار العلم والظهور والمراد بالطريق المعاني التي ينتقل فيها الذهن اه شبخنا وفيه
أن الخلل في المعاني ليس ناشئا عن ايراد بل يتحقق في المعاني في نفسها وكذا لوجه الطريق
عبارة عن العلاقة فللمناسب أن يجعل الطريق عبارة عن الألفاظ والخلل فيها اشتغالها على اللوازم
البعيدة وهونائهي عن ايراد اللوازم البعيدة الخ (قوله والذي اختاره الخفيد الخ) والذي اختاره

وهذا يظهر فساد ما قبل
انه لا حاجة في بيان
التعقيد في البيت الى
ذكر تقديم المستثنى على
المستثنى منه بل لا وجه
له لان ذلك جائز باتفاق
النصاة اذ لا يخفى أنه
بوجوب زيادة التعقيد وهو
مما يقبل الشدة والضعف
(واما في الانتقال) عطف
على قوله اما في النظم أي
لا يكون ظاهر الدلالة
على المراد لخلل واقع في
انتقال الذهن من المعنى
الأول المفهوم بحسب
اللغة الى الثاني المقصود

السامع وأن المراد بالخلل في الانتقال ببطء الانتقال من الاصل الى المراد وعدم ظهور الدلالة ببطء
انفهام المراد من اللفظ ولا شك أن ببطء الانتقال مسبب عن ايراد المتكلم للوازم البعيدة المذكورة
وسبب ببطء انفهام المراد من اللفظ ومبنى الاعتراض على أن المراد بعدم الظهور الخفاء (قوله
وذلك بسبب ايراد اللوازم البعيدة الخ) فان قلت اذا اورد لازم واحد غير مقتصر الى واسطة مع خفاء
العلاقة بينه وبين المزموم يحصل التعقيد ولا تعرض له في الكلام قلت عدم التعرض له لندور
مثله اه سم وكذا يقال فيما اذا اريد باللفظ ما ليس بينه وبين معناه علاقة وكتب ايضا قوله
اللوازم البعيدة أى جنس اللوازم فيصدق بالواحد والجمع باعتبار المواد وعلى هذا فتعدد اللوازم
مفهوم بالاولى وقوله مع خفاء القران لا بد منه حتى لو اتضحت لم يضر وان كان اللزوم بعيدا كما
انه لو كان اللزوم قريبا لواسطة له لكن القرينة خفية يكون مضرا كما اورد ذلك عليه اه
سم وكتب على قوله أى جنس اللوازم مانصه ومثله يقال في قوله القران اما قوله الوسائط فوصفه

عبد الحكيم أن مراد الشارح أن لا يكون الكلام ظاهرا للدلالة على المراد عند السامع لافي نفسه
خلل حصل في انتقال ذهنه من المعنى اللغوي الى مراد المتكلم بسبب ايراده اللوازم البعيدة ثم قال
فافهم ولا تلتفت الى ارادة ذهن المتكلم وتأويل قوله وذلك يكون لاراد الخ بأنه يظهر ذلك بإيراد
اللوازم الخ اه لكن تقييده عدم ظهور الدلالة بعند السامع يقتضى أنه لا يتصف بالتعقيد الا عند
وجود السماع بالفعل مع أن اتصافه به ثابت قبل الأنا يكون في الكلام حتى أى حالة أن لا يكون
الخ أى حالة موجودة الآن ينشأ عنها أن لا يكون الخ ولا يخفى انه أشد تكيفا اه (قوله ولا شك أن ببطء
الخ) بيان ذلك أن سرعة انتقال الذهن من المعنى الاصل الى المعنى المراد سبب في سرعة انفهام المراد
من اللفظ مساو له اذ لا سبب لها سواها ولا شك أنه يلزم من انتفاء السبب المساوى انتفاء المسبب
فبالضرورة تنتفي سرعة انفهام المراد بانتفاء سرعة الانتقال فيكون ببطء الانفهام الذى هو عدم
ظهور الدلالة ببطء الانتقال الذى هو الخلل ولا شك أن ذلك الخلل بسبب ايراد المتكلم للوازم
البعيد مع خفاء القرينة الدالة على المراد كذا في الدسوقي وغيره وفي قوله سبب في سرعة انفهام
المراد من اللفظ نظر اذ هذا في سرعة الانفهام بالفعل والكلام متصف بالتعقيد وان لم يحصل انفهام
بالفعل والانفهام بالقوة يقتضى العكس ولذا قيل ان ببطء الانفهام وصف للكلمة موجود فيها قبل
سماع المخاطب لها فهو سبب في ببطء انتقال ذهن السامع لا مسبب عنه اه نعم يصح أن يراد سرعة
الانفهام بالفعل ويتكافئ تصحيح كلامه بمثل ما تكفناه في كلام عبد الحكيم فافهم (قوله اذا اورد
لازم واحد الخ) هذه هى صورة ما اذا كان اللزوم خفيا في نفسه (قوله وكذا يقال الخ) فيه انه
حيث لم توجد العلاقة يكون التركيب فاسدا لا معقدا اه شيخنا اللهم الا أن يكون هناك قول
بعدم اشتراط العلاقة (قوله فيصدق بالواحد) أى والمتعدد اه عبد الحكيم (قوله فتعدد
اللوازم) أى كما اذا كانت مفردات الكلام منجوزا بكل واحد منها عن ملزومه (قوله حتى
لو اتضحت الخ) يفيد أن كثرة الوسائط بمجرد ما لا يحصل بها التعقيد وقوله كما أنه لو كان الخ
يفيد ان خفاء القرينة بمجرد كافي فيه كما أن قوله قبل فان قلت الخ يفيد ان خفاء اللزوم في نفسه
كافي فيه فالمدار عنده في حصول التعقيد على خفاء اللزوم أو خفاء القرينة ولا ينشأ عن كثرة
الوسائط اذ لا تعقيد في كثير المراد وهو خلاف ما تقدم عن عبد الحكيم والظاهر ما لعبد الحكيم اذ

وذلك بسبب ايراد اللوازم
البعيدة المقتقرة

بالكثرة يمنع الحمل على ارادة الجنس و يضيع على أن الجمع باعتبار المواد وان أمكن أن يقال هو عليه بيان للواقع فالاولى الجواب بأن الجمع في اللوازم والوسائط لان الغالب أن تحقق التعقيد عند تعدد اللوازم والواسطة فوصف اللوازم البعيدة بالافتقار الى الوسائط الكثيرة أى ما فوق الواحد كاشف وكتب على قوله لم يضر وان كان اللوازم بعيدا مانصه كافي كثيرا الرماذ كناية عن المضايق اه خسرو وكتب أيضا مانصه أى أو الملزومات كافي البيت الآتى فقوله اللوازم تمثيل لا تقييد نعم مذهب المصنف في المجاز والكتابة أن الانتقال من المزموم الى اللوازم فكان الأولى أن يقول بسبب ايراد الملزومات تأمل و يصح أن يكون المعنى بسبب قصد اللوازم وارادتها من الملزومات فلا

لا شك في بطلان الانتقال من المعنى الأصلي الى المراد عند كثرة الوسائط وان اتضحت القرينة اذ لا دلالة لها إلا بعد الانتقال الى المراد وما دام لم يخطر بالبال لا يمكن أن يستفاد من اللفظ بواسطة القرينة وأما كثير الرماد فسرعة الانتقال فيه بواسطة حضور الوسائط فيه دفعة واحدة وعهدها عند الناس بواسطة كثرة الاستعمال وفي عبد الحكيم هنا المراد جنس اللوازم واحدا كان أو متعددا وكذا قوله الوسائط أى جنس الوسائط المتصفة بالكثرة بان تكون ما فوق الواحد وإنما قيد اللوازم بالبعد والواسطة بالكثرة لان اللوازم القريب فله يخفى لزومه ولذا ذهب الامام الرازى الى أن كل لازم قريب بين وكذا اذا كان بواسطة واحدة فتعصيص اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط لانه أغلب ولكون المثال المذكور من هذا القبيل وكذا خص اللوازم لتكون المثال المذكور من هذا القبيل والافتقار يكون الخفاء بسبب ايراد المزموم وارادة اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط اه بإيضاح وسكت عن قول الشارح مع خفاء القرينة لكن تقدم عنه أنه يحصل التعقيد بخفاء اللوازم وكثرة الوسائط وان لم تحف القرينة أو خفاء القرينة ولعل الشارح ذكره لتكون المثال من هذا القبيل هذا وقد ذكر عبد الحكيم فيما سأتى عند قول المصنف فان الانتقال الخ ما يفيد أن المراد بالقرينة في قولهم مع خفاء القرينة القرينة المعينة للمراد وبما يدل له قولهم انها شرط عند البلغاء وبدل له أيضا كلام الشارح هنا ولا يقال ظهورها يمنع التعقيد وان كثرت الوسائط أو خفي اللوازم ادلا بيطى الفهم في تلك الحالة فينا في ما تقدم عنه لما أوضحته لك قريبا (قوله يمنع الحمل الخ) مدفوع أخذنا مما تقدم عن عبد الحكيم (قوله ويضيع) أى الوصف بالكثرة وكذا ضمير هو أما ضمير عليه فهو راجع لتكون الجمع باعتبار المواد (قوله فالاولى الجواب الخ) فيه أنه لا يسلم أن الغالب ان تحقق التعقيد عند تعدد اللوازم (قوله عند تعدد اللوازم الخ) يشير الى أن المراد من الجمع ما فوق الواحد ولذلك قال الى الوسائط الكثيرة أى ما فوق الواحد (قوله أى أو الملزومات كافي البيت) هذه الزيادة تدل على اعتباره اللوازم الخارجى والا فلا حاجة للزيادة وعليه فقوله كافي البيت غير مناسب والمناسب ما تقدم عن عبد الحكيم أن ما فى البيت من قبيل ذكر اللوازم وارادة المزموم اذ هو الموافق للواقع اذ السرور رمزوم فى الخارج وجود العين لازم له (قوله نعم مذهب المصنف الخ) فيه أنه ليس مراد المصنف خصوص المزموم الخارجى بل المزموم الذهنى وهو ما يزم من تصوره تصور غيره ولو بعد التأمل فى القرائن أعم من أن يكون مزموما فى الخارج أيضا لا وكذا المراد باللازم فى عبارة من عبر به فلا تنافى بين التعبيرين ولا يقال اللوازم الذهنى طريق واضح لا يتأتى فيه التعقيد لاننا نقول هنا فى اللوازم الذهنى البين بالمعنى الأخص وسأتى بتحقيق الكلام فى محله (قوله ويصح الخ) أى وان كان مخالفا لما نقله فيما تقدم عن

اعتراض (قوله الى الوسائط) أى بينها وبين المقصود والوسائط من لازم بعدها لأنها اذا كانت بعيدة عن المطلوب فلا بد من واسطة بينها وبينه اه يس (قوله الكثيرة) المراد بالكثرة ما فوق الواحد اه سم (قوله سأطلب) أشار بالسبب الى أن البعد وان كان هنا وسيلة الى القرب الذى هو المطلب الاقصى للعشاق الا أنه من حيث انه فى نفسه بعد خليف بان يسوف طلبه هذا ان حملت السبب على ظاهرها فان جعلت مجرد التناكيد فالاشارة الى ذلك باختيار العبارة الدالة وضعا على التسوية (قوله عنكم) متعلق ببعده والمعنى بعد دارى عنكم وفيه اشارة الى أنه لا يرضى بنسبة البعد الى دار المحبوب فضلا عن نفسه اه عبد الحكيم (قوله وهو الصحيح) أى رواية ودرابة وكتب أيضا قوله وهو الصحيح اما لانه ثبت عنده بنقل صحيح واما لان الصحيح فى معنى البيت ما ذكره الشيخ وهو مبنى على الرفع اه جربى (قوله وهم) لان نصبه اما عطف على تقربوا أو على بعدد وكلاهما لا يصح أما الاول فلانه يقتضى ان سكب الدموع الذى جعل كتابة عن الحزن علة لطلب البعد وهو لا يصح اذ علته القرب الذى يلزمه السرور وكما قال لتقربوا وأما الثانى فلانه يقتضى أن السكب الذى جعل كتابة عن الحزن مطلوب وحينئذ يقال ان كان الحزن حاصلا فلا معنى لطلبه وان كان غير حاصل فلنا ليس ذلك من عادة الحب ويمكن أن يختار الشق الاول ويوجه بان المراد بطلب ذلك أنه راض به فلا يكون النصب وهما أو المطلوب زيادته لا أصله تأمل (قوله لتجيدا) أى العينان (قوله جعل سكب الدموع الخ) عبارة ع ق فقد عبر بسكب الدموع لينقل من معناه الى لازمه الذى هو وجود الحزن الذى يحصل كثيرا عن فراق الاحبة وهذا أمر سريع الادراك ولهذا يقال أبكا الدهر كتابة عن أحزنها وأضحكها كتابة عن سره وأصاب فى هذه الكتابة لكن أخطأ الخ ومنه يعلم أن قول شارح كتابة عما يلزم فراق الاحبة أى كتابة عما يلزمه ويلزم فراق الاحبة اذ الكتابة والحزن لازم لئلا يكون سكب الدموع والفراق لكن قول

الى الوسائط الكثيرة مع
خفاء القران الدالة على
المقصود (كقول الآخر)
وهو عباس بن الاحنف
ولم يقل كقوله لئلا
يتوهم عود الضمير الى
الفرزدق (سأطلب
بعد الدار عنكم لتقربوا
و نسكب) بالرفع وهو
الصحيح والنصب وهم
(عينى الدموع لتجيدا)
جعل سكب الدموع

الخطأ وغيره ولما يتبادر من لفظ اراد اللازم فان المتبادر منه أن اللازم هو المعنى الحقيقى (قوله
الأنه) أى البعد (قوله الى ذلك) أى انه خليف بان يسوف طلبه (قوله وفيه اشارة الخ) اذ العادة
نسبة البعد الى المحبوب أو داره على أن ذلك هو الملائم لقوله لتقربوا (قوله عن نفسه) أى المحبوب
(قوله لان نصبه) الملائم لما تقدم له لانه خلاف الرواية ولأن نصبه الخ (قوله اذ علته القرب الخ)
أى فكيف يجعل علته ثانيا السكب الذى هو الحزن اذ هذان تناقض ويمكن أن يقال ان العلة هى
السكب باعتبار ما ترتب عليه وهو الجود الذى هو السرور فالمناسب أن يقول فلانه يقتضى عدم
حصول الحزن المكفى عنه بالسكب وليس ذلك من شأن الحب (قوله وأما الثانى فلانه الخ) هذا لا
يناسب صنيع الشارح فانه حكم بان النصب وهم مع جعله الطلب بمعنى الرضا وطيب النفس فكيف
يبين وجه الوهم مع حمل الطلب على حقيقته ثم يجاب بأن الطلب هنا بمعنى الرضا فالوجه أن الدرابة
لا تمنع من عطفه على بعد فامتناع العطف عليه بخصوص الرواية (قوله قلت ليس ذلك من عادة
الحب) أى ليس عدم حصول الحزن الناشئ عن الفراق للعاشق المشتاق من عادة الحب (قوله
الشق الاول) أى من التردد الثانى الذى أفاده بقوله وحينئذ يقال ان كان الخ وفى بعض النسخ
الشق الثانى أى من التردد الاول الذى أفاده بقوله لان نصبه اما عطف الخ لكن باعتبار أول شقيه
والاول أظهر (قوله أى العينان) رجوع الضمير الى الدموع بغنيك عن تكلف المجاز هنا على

الشارح بعد وأتم حمل لاجلها حزنا يفيض الدموع يقنضى أن الحزن ملزوم وسبب لسكب الدموع
والكل صحيح فيصح أن يكون كل من الحزن وسكب الدموع لازما وملزوما وكون السكب ملزوما
للحزن هو الموافق لمذهب المصنف من أن الكناية ذكر الملزوم واردة اللازم (قوله عما يلزم)
أي عرفنا باعتبار الغالب (قوله من الكناية والحزن) الكناية بسوء الحال والانكسار من
الحزن وقد كتب الرجل يكأب كعلم يعلم كآبة وكآبة مثل رافة ورأفة اه فرى (قوله والحزن)
عطف سبب على مسبب (قوله لكنه أخطأ) أي عند البلغاء والافهولة وجه صحيح كاذ كر في
الشرح أنه استعمل الجود في خلوا العين مطلقا مجازا استعمالا للقييد في المطلق ثم يكتفى بالمطلق عن

أن الجود ضد السيلان (قوله يقنضى الخ) الملزومية والسببية في الوجود لا تنافي لللازمية
والمسببية في العلم فالسكب ملزوم علما اه شيخنا (قوله وكل صحيح الخ) ظاهره أن بينهما تلازما
من الجانبين باعتبار الوجود وليس كذلك (قوله وكون السكب الخ) فدعمت ما فيه (قوله
رحمه الله كناية عما يلزم الخ) أي من باب اطلاق اللازم واردة الملزوم لأن السكب الذي هو البكاء
يلزم الحزن عقلا وعرفا فان اصابة غير الملائم للطبع كالفرق توجب انعطاف الدم الى القلب
فيصعد من القلب بخار يصير ماء عند الوصول الى الدماغ ويجرى من طريق العين لأنه استعمل
السكب في الفرق لللازمة بينهما وجعل الفرق كناية عن الحزن على ما قيل فانه ارتكاب خلاف
ما في العبارة من غير ضرورة اه عبد الحكيم وانما اعتبر الشارح اللزوم بين ما أريد بالسكب
وبين فرق الاحبة اشارة الى المناسبة بين قوله ونسكب عيناي الدموع وبين قوله سأطلب بعد
الدار عنكم كما انه أشار الى المناسبة بين قوله لتقربوا وبين قوله لتجهدا باعتبار اللزوم بين دوام
التلاقي وبين ما أريد بالجود في قوله كناية عما يوجب دوام التلاقي الخ (قوله مثل رافة ورأفة)
يقرأ أحدهما بسكون الهمزة بوزن رحمه والآخر بفتحها مع المد بوزن زرافه (قوله في خلوا العين)
أي من البكاء لا من الدمع فان هذا يحتاج لاعتبار اللزوم والاطلاق لا مجرد الاطلاق (قوله رحمه
الله لكنه أخطأ الخ) في الايضاح أراد أن يكتفى عما يوجب دوام التلاقي من السرور بالجود لظنه
أن الجود خلوا العين من البكاء مطلقا من غير اعتبار شيء آخر وأخطأ لأن الجود هو خلوا العين في
حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة وانما يكون كناية عن البخل اه فيستفاد منه
أن هذه الكناية خطأ منشؤه ظن ما ليس معنى الجود معنى له وانه بمعناه لا ينتقل منه الى المسرة أصلا
لعدم العلاقة وانما ينتقل منه الى البخل الذي هو خلوا العين من الدمع حال ارادة البكاء وهو غير
المنتقل منه الذي هو خلوا العين من البكاء حال ارادته اذ الدمع غير البكاء الذي هو سكب الدموع
فلا يقال على كلامه يتعد المنتقل منه واليه وصرح بذلك أن خلوا العين من البكاء حال ارادته معنى
حقيقي لجود العين ولا مانع منه فاذا لم يثبت كونه حقيقة لغوية في ذلك فليكن حقيقة عرفية وعلى
هذا البيت مثال للخلل في الانتقال من حيث هو لا للتعقيد لاجل الخلل فيه لعدم صحة الانتقال فيه
الى المراد أصلا وانما يكون مثالا للتعقيد لاجل الخلل لوصح الانتقال فيه الى المراد وكان غير ظاهر
الدلالة على المراد لخلل في الانتقال والشارح في المطول حقق أنه لا فساد في الانتقال في البيت
لوجود العلاقة المصححة للانتقال وذلك لجواز أن يكون الجود مستعملا في مطلق الخلو كنيابه
عن المسرة لانه تابع لها عادة وانما فيه التعقيد وذلك لخفاء قرينة الاستعمال في المطلق وخفاء اللزوم

كناية عما يلزم فرق الاحبة
من الكناية والحزن
وأصاب لكنه أخطأ
في جعل

السروور اه جري وكتب أيضا قوله لكنه أخطأ الخ تحقيقه أن كل حقيقة جرت عادة البلغاء بالتجوز عنها الى معنى دائما كما عن وجود العين الى بخلها بالسمع أو أن ارادة البكاء فالانتقال الى

بينه وبين المسرة لتعقق وتصور كل بدون الآخر كثيرا وكثرة الوسائط لان الجود في الأصل ضد السيلان استعمل في خلو العين من البكاء حال ارادة البكاء ثم في خلوها من الدمع حال ارادته منها ثم استعمل في مطلق خلو العين ثم كنى به عن المسرة وعلى ما حققه الشارح فالبيت مثال للتعقيد لخلل في الانتقال بإيراد اللزوم البعيد المفتقر الى الوسائط مع خفاء القرينة واللزوم هذا ايضاح ما في عبد الحكيم لكن في قوله مع خفاء قرينة الاستعمال في المطلق ما لا يخفى فانه استعمال تقديري لا تحقيقي فقرينته تقديريه أيضا فليست موجودة حتى يعتبر خفاؤها ووضوحها ولك في هذا الشارح مع المصنف وجهان الاول وان كان بعيدا من صنيع الشارح اجراؤهما على طبق ما في الايضاح وحينئذ فالمراد بقول الشارح لكنه أخطأ الخطأ والفساد في نفس الأمر بناء على ما زعمه في الايضاح لا الخطأ في نظر البلغاء لاشتمال الكتابة على التعقيد وقول المصنف فان الانتقال الخ أي لان معنى الجود خلو العين عن البكاء حال ارادة البكاء فالانتقال منه الى الضل بالسمع أي خلو العين عنه لا الى ما قصده الشاعر من السروور لانه انما يصح لو كان معنى الجود مطلق الخلو الثاني اجراؤهما على ما حققه الشارح في المطول وحينئذ فالمراد بقول الشارح لكنه أخطأ الخطأ في نظر البلغاء لاشتمال الكتابة على التعقيد وقول المصنف فان الانتقال الخ أي فان الانتقال الذي لا يخلل فيه انما هو الانتقال الى البخل لا الى ما قصده الشاعر من السروور فان فيه خللا بسبب ايراد اللزوم البعيد المفتقر الى الوسائط مع خفاء القرينة وخفاء اللزوم والثاني يؤخذ من كلام الجماعة والاول من كلام عبد الحكيم راداعليهم بما يمكن دفعه وسيأتيك تحقيق المقام ان شاء الله تعالى (قوله تحقيقه أن كل الخ) فيه أن الخلل في الانتقال في البيت ليس من تعارف وظهور معنى آخر يحول بين اللفظ والمقصود بل بسبب ايراد اللزوم البعيدة المفتقرة الى الوسائط مع خفاء القرائن كما قاله الشارح على أنه ان نصبت القرينة الظاهرة على تعيين المقصود فتعارف معنى آخر لا يحول بين اللفظ والمقصود وان لم تنصب القرينة الظاهرة كان خلل الانتقال بواسطة خفاء القرينة لا لتعارف معنى آخر فالصواب في بيان كلام الشارح أن الخطأ في الانتقال في هذا البيت من حيث ايراد اللزوم البعيد المفتقر الى الوسائط الكثيرة مع خفاء القرينة ولا دخل للتعارف كذا يستنبط من عبد الحكيم لكن لك أن تقول يجوز أن يكون مراد الفري تحقيق خطأ الشاعر بوجه آخر غير ما حققه الشارح والمراد أن تعارف معنى آخر يصرف الأفهام عن الانتقال الى المراد بسرعة فيوجب بطلان الانتقال فيكون ذلك من جملة أسباب التعقيد في البيت كما أن منها كثرة الوسائط وخفاء القرينة ولو انفرد لكان كفي ولا تنحصر أسباب التعقيد فيما تقدم عن عبد الحكيم وقوله على أنه ان نصبت الخ فيه كما علم فيما سبق أن دلالة القرينة بعد الانتقال لا قبله ولا شك في بطلان الانتقال الى المراد عند تعارف غيره وقوله وان لم تنصب الخ علم رده مما سمعت ولا مانع من استناد التعقيد حينئذ الى شيء أو أشياء على أنه برده عليه حينئذ أن من أسباب التعقيد كثرة الوسائط وخفاء اللزوم وعندنا ايضاح القرينة المعينة للمراد لا يحول كثرة الوسائط أو خفاء اللزوم بين اللفظ والمقصود

غيره وان كان مع علاقة مصححة كما عنه الى عدم البسكاء مطلقا وكما عنه الى السرور ومختل ليس
 بقبول لانه غير منقول حتى يرد عليه أنه لا يشترط النقل في آحاد المجاز عند المحققين بل لان تعارفهم
 على خلافه يمنع الاذهان عن الالتفات اليه كما في فصول البديع وبه يظهر وجه تخطئة الشاعر وان
 جعله من استعمال المقيّد في المطلق لا يفيد اه فزى ملخصا (قوله وجود العين) الجود في
 الاصل انعقاد المانع وعدم سيلانه لعارض ردفه وانما يكون بالحقيقة في المانع فوصف العين بالجود
 على ارادة دمعا على طريق المجاز المرسل أو بال حذف ونقل الفزى فيما أتى عن الصحاح أن العين
 الجود ما لا دمعا لها وعليه فجمودها خلوها من الدمع لكنه لا يناسب قول المصنف فان الانتقال
 من وجود العين الى بخلها بالدموع لان المراد من بخلها بالدموع خلوها بها فلا يكون معنى وجود
 العين على كلام المصنف لتغاير المنتقل عنه والمنتقل اليه (قوله والسرور) ان كان مصدرا لازما
 كما هو المتبادر من تقرير الصحاح على ما في الحفيد فالأمر ظاهر وان كان متعديا كما في الحفيد عن
 كثير من كتب اللغة احتج الى جعله هنا مبنيًا للمجهول لانه المناسب للمقام (قوله فان الانتقال) علة
 لقوله أخطأ والمراد فان الانتقال بلا واسطة أو من غير خلل أو نحو ذلك لا مطلقا اه سم وجعل
 الشيخ يس قوله فان الانتقال الخ علة لجعل البيت مثلا للخلل في الانتقال والمعنى وانما كان في

على زعمه وسيأتيك تحقيق المقام فتدبر (قوله وكما عنه) أي عن وجود العين فهو مثال ثان (قوله
 فوصف العين بالجود) أي لزوما (قوله على طريق المجاز المرسل) أي من اطلاق اسم المحل وارادة
 الحال أو على طريق المجاز العقلي (قوله لتغاير المنتقل الخ) فيه أن التغاير حاصل على ما نقله الفزى
 أيضا اذ وجود العين في الاصل على ما قاله الفزى خلوها من الدمع مطلقا نقل الى خلوها من الدمع
 حال ارادة البسكاء كما افاده المصنف بالتعبير بالخل فالمنقول منه مطلق والمنقول اليه مقيّد ولو علل
 عدم المناسبة بأنه لو كان معنى الجود الخلو من الدمع مطلقا لساغ الانتقال منه الى السرور أو بأن
 العلاقة بينه وبين السرور على هذا بواسطة واحدة اصح بناء على أحد الوجهين السابقين في معنى
 كلام الشارح مع المصنف وستعلم تحقيق المقام (قوله ان كان مصدرا لازما) أي من قولهم سر زبد
 حصل له سرور (قوله وان كان متعديا) أي من قولهم سرتني رؤيتك (قوله لانه المناسب للمقام)
 أي لان المقصود انصاف الشاعر بحصول السرور له ولناسبته للفرح المعطوف هو عليه (قوله
 والمراد فان الانتقال بلا واسطة) لا يخفى بعد ذلك من العبارة والوجه أن المعنى فان وجود العين
 لا ينتقل منه الفصحاء الا الى البخل بالدموع كما يشير اليه تحقيق الفزى وذلك أن محصل كلام
 الشارح بظاهره أن التعقيد المعنوي عدم ظهور الدلالة على المراد لكثرة الوسائط مع خفاء
 القرائن سواء كان المقام مقام انظار المراد أو مقام اخفائه ومحصل ما ارتضاه المحشي أنه عدم ظهورها
 لخفاء القرائن أو خفاء اللزوم مطلقا ومحصل كلام عبد الحكيم أنه عدم ظهورها لكثرة الوسائط
 أو خفاء القرائن أو خفاء اللزوم كذلك ولا يخفى ما في هذا الاطلاق اذ كثيرا ما تخفى قرائن المراد في
 كلام البلقاء لأغراض وكذلك يقع في كلامهم كثيرا التجوز بالوسائط ولا مانع من خفاء اللزوم
 لغرض كاختبار ذهن المخاطب أو السامع فان قلت الكلام هنا مقيّد بما اذا كان المقام مقام انظار
 المراد أما اذا كان المقام لاخفائه فلا يكون عدم ظهور الدلالة تعقيدا وخرقا في الفصاحة قلت
 حينئذ يكون الاحتراز عن التعقيد المعنوي بعلمى المعاني والبيان لا بخصوص علم البيان كما يأتي

جود العين كتابة عما
 بوجه دوام التلاقي من
 الفرح والسرور (فان
 الانتقال من جود العين

في المقدمة ويلزم ان الكلام الواحد يكون معقدا باعتبار مقام غير معقدا باعتبار مقام آخر وهو بعيد فان مخلات الفصاحة كلها لا تتغير بالاعتبار والظاهر انها كلها على طريقة واحدة فالوجه ان عدم ظهور الدلالة المعيب في مقام دون آخر ليس من مخلات الفصاحة بل من مخلات البلاغة وان التعقيد المعنوي انما هو عدم ظهور الدلالة المعيب عندهم على كل حال فلا يجعل تعقيد المعنوي ايا ذلك وحينئذ لا يصح ان يكون منشأ التعقيد المعنوي شيئا مما تقدم اذ قد تكون الوسائط ومما معها مقصودة للبلاء لغرض من الأغراض فلا يكون عدم ظهور الدلالة حينئذ معيبا وقد تكون غير مقصودة لم يكن معيبا ومما تقدم مما يخالف ذلك فهو مسابرة لما سبق بل يجب ان يكون منشؤه غير مقصود للبلاء في حال من الاحوال وذلك بان ينتقل كما في البيت مما ينتقل عنه في العادة المسقرة عند الفصحاء لمعنى مخصوص الى معنى آخر فان ذلك موجب لخفاء المراد وان قامت عليه قرينة واضحة وهو غير مقصود للبلاء في حال من الاحوال أما كونه موجبا للخفاء المذكور فلا لأنه لا دلالة للكلام على غير المعنى الأصلي بواسطة القرينة ولو واضحة لا بعد الانتقال من معناه الى ذلك الغير وانتقال الذهن اليه في حال اعتياد الانتقال الى غيره لا يكون الا بعد التوقف والخبرة لما أن هذه المادة لكثرة انتقال العرب من معناها الى شيء مخصوص دون غيره كثيرة شائعة فائتت حتى صار ذلك عادة لم يعد عند الاذهان أن يراد منها سوى هذا الشيء بخصوص مما عدا المعنى الحقيقي فلا تنصرف الاذهان من معناها الحقيقي الا الى ذلك الشيء بخصوص وأما كونه غير مقصود للبلاء في حال من الاحوال فلا كونه خلاف ما اعتيد عندهم كاعتياد ألفاظ الأمثال ولكونه مؤذنا يجهل عادة الفصحاء من العرب وبان هذا الشخص ليس منهم ولا على طريقهم فلا يقبل عندهم ما ترتب عليه من خفاء المراد وان كان المقام يقتضي اخفاءه ألا ترى الى أن التعقيد اللفظي لا يقبل في مقام من المقامات حتى المقام يقتضي اخفاء المراد وان كان ذلك التعقيد بمجرد ارتكاب كثير من خلاف الأصل بلا قرائن واضحة وما ذلك الا لكون فصحاء العرب اعتادت خلافه حتى صار فعله خروجا عن طريقهم ومؤذنا يجهل عادتهم وبان هذا الشخص ليس منهم ولا ممن اتبع منهاجهم فان قلت ربما يقتضي المقام هذا الايدان فتقتضي البلاغة ارتكاب التعقيد لفظيا ومعنويا فلا محيص عن اعتبار علم المعاني في الاحتراز عنه بقسميه قلت ارتكابه عند اقتضاء الحال له والجاهة اليه لا يكون بمقتضى البلاغة لما علمت من ان ارتكابه خروج عن طريقة الفصحاء وانما يكون حينئذ بمنزلة اللحن لا لجاه الحال اليه فلا يكون من البلاغة في شيء ويشهد لما قلنا من ان كثرة الوسائط وخفاء القرائن وخفاء اللزوم لا تصلح منشأ للتعقيد المعنوي وان الذي يصلح منشأ له هو الانتقال مما ينتقل عنه في العادة المسقرة الشائعة عند الفصحاء من العرب لمعنى مخصوص الى معنى آخر ما في المفتاح من أن التعقيد المعنوي في الكلام هو أن يعترضه فكري في متصرفه ويشبك طريقك الى المعنى و يوعر من هبك نحوه حتى يقسم فكريك ويشعب ذهنك الى أن لا تدري من أين تتوصل وبأى طريق معناه يتوصل اه اذ لا يخفى على من تأمل أن هذا انما يحصل عند الانتقال المذكور لا عند خفاء القرينة ونحوه فان الذهن اذا صرقت القرينة المانعة عن الحقيقة أخذ يطلب غيرها فان كانت فصحاء العرب قد اعتادت غيرا مخصوصا ينتقلون اليه من هذه الحقيقة وصار ذلك هو طريقهم لا يعدلون عنه الى غيره بادر الذهن الى ذلك الغير وانتقل اليه وتعين عنده للارادة فاذا لم يكن مرادا نازعت في ذلك قرينة المقام وقضت بانه غير مراد وحينئذ يشبك طريقك الى المعنى

ويتوعد مذهبك نحوه فكما طلبته عن فكرك فيما وجبت ارادته بمقتضى طريقه الفصحاء من
العرب حتى ينقسم فكرك ويتشعب ذهنك الى أن لا تدري من أين تتوصل وبأى طريق معناه
يتوصل وان لم تكن العرب الفصحاء قد اعتادوا ما ذكر انتقل الذهن الى لوازم هذه الحقيقة
بسرعة فبما ظهر لزومه ولم يكن بوسائط وببطء فيما خفي لزومه أو كان بوسائط وقضت قرينة المقام
بالمعاد بسرعة ان كانت ظاهرة وببطء ان كانت خفية ولا تشبك طريقك الى المعنى ولا يتوعد
مذهبك نحوه فلا يعثر فكرك في غير المراد حتى ينقسم ويتشعب الى أن لا تدري من أين تتوصل
وبأى طريق معنى هذا الكلام يتوصل اذ لا ملجئ لغير المراد حتى يحصل شيء من ذلك ويشهد لما
قلنا أيضا أن عدم ظهور الدلالة على المراد اذا كان بسبب الانتقال المذكور ناسبه اسم التعقيد
المعنوي أم مناسبة كالأبغني بخلاف ما اذا كان بسبب خفاء القرائن مثلا ولكل مسمى من
اسمه نصيب فقد تبين لك مما ذكرنا ان ما نقله المحشى عن الفري هو تحقيق المقام وان خالف كلام
غيره وصنيع الشارح بظاهرة فله دره وان أردت بيان الشارح على طبق ما تقدم مع زيادة
فاسمع لما يليك * قوله رحمه الله تعالى أي لا يكون ظاهر الدلالة على المراد أي كون الكلام
في نفسه غير ظاهر الدلالة على المراد لا كونه غير ظاهر الدلالة عليه عند السامع لثلايفيد أن الكلام
لا يتصف بالتعقيد الا عند وجود السامع بالفعل مع كونه يتصف به في نفسه والمراد من الذهن في
قوله الخلل واقع في الذهن ذهن المتكلم ليوافق ظاهر قول المصنف فان الانتقال من جود العين الخ
اذ هو بيان للخلل في انتقال ذهن الشاعر كما هو الظاهر وليكون التأويل في محل الحاجة وقوله
وذلك بسبب اراد اللوازم الخ على حنف مضاف يقتضيه الكلام أي بسبب قصد اراد اللوازم
الخ فهو بيان لسبب حصول الخلل نفسه لا لسبب العلم به فان ذلك خلاف الظاهر ولا شك
ان قصد اراد اللوازم البعيد و ارادة الاتيان بدا له هو السبب في خلل انتقال ذهن المتكلم الى
المقصود ولو قصد اراد لازم قريب لكان انتقال ذهنه الى مقصوده منه فلا يكون مختلفا فان
أبيت الا أن المراد بالذهن ذهن السامع فاجعل اللام في قوله لخلل لام العاقبة وأما كونها لام العلة
والسبب والمعلل هو العلم بعدم ظهور الدلالة فهو بعيد والمراد من بعد اللوازم كونه مما اراد في العادة
المستقرة الشائعة عند الفصحاء لغير هذا المرام حتى صارت ارادته لهذا المرام على خلاف طريقهم
ومؤذنه بجهد عاديهم و بان هذا الشخص ليس منهم ولا على مناهجهم وتفسير البعد بهذا دون البعد
بسبب الوسائط الكثيرة مع خفاء القرائن ليس بعيد وعليه فقوله المفتقرة الخ ليس وصفا كاشفا
كما توهم والاتيان به بقوله مع خفاء القرائن الخ ليس للتقييد ولا لكون ذلك له دخل في خلل
الانتقال كما يشهد لذلك ظاهر قول المصنف فان الانتقال من جود العين الخ فانه بين فيه وجه الخلل
المذكور ولم يشرفه الى شيء مما ذكر بل هو للاشارة الى اشتغال البيت على ما يحصل بخصوص
البلاغة زيادة على التعقيد المعنوي الذي هو مخجل بالفصاحة والبلاغة وذلك أن المقام لا يقتضى
خفاء المراد وكثرة الوسائط مع خفاء القرائن مما يوجب خفاءه وقوله لكنه أخطأ أي في
اصطلاح أهل الفصاحة من العرب وقوله فان الانتقال الخ أي فان جود العين لا ينتقل منه الفصحاء
الا الى البطل بالدموع فان قلت كلام المصنف في الايضاح يقتضى أن المراد من الخلل في الانتقال
فساده بحيث لا يكون بين المعنى الأصلي والمراد علاقة بوجه أصلا فانه قال فيه كما تقدم اراد أن يكنى
عما يوجب دوام التلاقي من السرور بالجود لظنه أن الجود خلل العين من البكاء مطلقا من غير

ذلك خلل في الانتقال لان الخ وبحث في كلام سم بأن أخطأ من كلام الشارح لان المتن فكيف يجعل كلام المتن علة لكلام الشارح اه وقد يقال يمكن أن الشارح أشار الى أن ذلك علة لمخدوف تقديره أخطأ الشاعر في جعل جود العين الخ ويكون الشارح أظهر ذلك المخدوف تأمل (قوله الى بخلها بالدموع) خبران يعني خلوها من الدموع أى وينتقل منه الى بخلها بالدموع مطلقا ومنه الى انتفاء الحزن ومنه الى السرور (قوله حال ارادة البكاء) هذا القيد مفهوم من لفظة البخل والمذكور في الصحاح أن العين الجود ما لا دمع لها مطلقا اه فنرى وعلى ما في الصحاح لجود العين خلوها من الدمع فينتقل منه الى انتفاء الحزن ومنه الى السرور فتكون الواسطة واحدة (قوله لا الى ما قصده من السرور) أى بل الانتقال الى ما قصده من السرور يحتاج الى وسائط ولم يبين ذلك لاهنا ولا في المطول ويمكن أن يبين بأنه ينتقل من جود العين الى انتفاء الدمع منها ومن انتفاء الدمع منها الى انتفاء الحزن ونحوه فان ذلك هو السبب غالبيا في الدمع ومن انتفاء الحزن ونحوه الى السرور اه سم وقوله الى انتفاء الدمع الخ المناسب لكلام الشارح

اعتبار شي آخر وأخطأ لان الجود هو خلو العين في حال ارادة البكاء منها فلا يكون كناية عن المسرة وانما يكون كناية عن البخل اه فيستفاد منه أن هذه الكناية خطأ منشؤه ظن ما ليس معنى للجود معنى له وأنه بمعناه لا ينتقل منه الى المسرة أصلا لعدم العلاقة وانما ينتقل منه الى البخل قلت هذه العبارة أرادها بيان ما ظنه بقائل البيت وانه لم يرتكب ما يجعل بالبلاغة أو الفصاحة بل سها فظن ما لو كان هو الواقع لكان كلامه فصيحاً بلغياً فأخطأ في أصل التجوز وتمثيله به بقطع النظر عما ظنه بقائله والنظر الى ظاهر الحال فقوله أراد أن يكفى الخ أى كناية خالية عن التعقيد المعنوي المخجل بكل من الفصاحة والبلاغة وعن الخفاء المخجل في هذا المقام بخصوص البلاغة وقوله لظنه الخ أى فهو غافل عن حقيقة اللفظ فضلا عن كونها لا ينتقل منها عند فصحاء العرب الا الى البخل وقوله فلا يكون كناية عن المسرة أى لا يكون كناية عنها بلا خفاء مخجل كما هو مقصوده فان قلت لا يخفى ما في ذلك من البعد فان هذا الظن في نفسه لا ينبغي وقيام ما يدل عليه عند المصنف بعيد وتأويل كلامه بذلك بعيد قلت كلامه بظاهره فاسد فان العلاقة موجودة كما لا يخفى بل هو مع فساده يحتاج لوجه يد وهو أن اشتمال البيت لمطلق الخلل في الانتقال لا للخلل فيه الذي هو تعقيد معنوي والا ورد أن المثال غير مطابق للمثل له فعمل كلامه على الوجه الصحيح البعيد أولى بل واجب خصوصاً ومثل المصنف لا يخفى عليه العلاقة الموجودة بين جود العين والسرور على أن البعد في هذا الوجه ممنوع فان هذا الظن من المصنف في معنى الاعتدال عن الشاعر بأنه سها فأخطأ في أصل التجوز وأن اشتمال البيت على ما يجعل بالبلاغة والفصاحة انما هو بالنظر الى ظاهر الحال ولا شك أن السهو المؤدى الى فساد أصل التجوز أخف عند الشاعر من أن يكون ذا كرا مرتكبا ما يجعل بالبلاغة والفصاحة في قصيدته وان كان مع صحة أصل التجوز ومتى جعل كلامه في الابضاح على الاعتدال عن الشاعر كان تأويل كلامه بما ذكر غير بعيد فافهم ولا تكن أسير التقليد (قوله وبحث في كلام سم الخ) اذا فهمت أن ما في الشارح حس للتمن واظهار لعناء رجوع تعليلا للجعل المذكور ولا حاجة لبحث وجواب اه شبخنا (قوله أى وينتقل منه الخ) لا حاجة لذلك هنا (قوله المناسب لكلام الشارح) فيه أن هذا هو المناسب بقطع النظر عن

الى بخلها بالدموع (حال
ارادة البكاء وهي حالة
الحزن (لا الى ما قصده)
الشاعر (من السرور)
الحاصل بالملافة

أن يقال الى انتفاء الدمع منها حال ارادة البكاء ومنه الى انتفاء الدمع مطلقا ومنه الى انتفاء الخزن
 الخ وكتب أيضا مانصه ولهذا لا يقال في مقام الدعاء بالسرو ولا زالت عينك جامدة (قوله ومعنى
 البيت اني اليوم الخ) فيه اشارة الى أن السين ليست للاستقبال بل للتأكيده كما قاله في المطول
 ونظر ذلك بقوله تعالى سنكتب ما قالوا ونحوه اه سم وايضا حه أن السين موضوعة للاستقبال
 والتأكيده معا فاستعمل هنا في مجرد التأكيده استعمالا للشيء في جزء معناه كما في يس وغيره وقد
 أسلفنا أنه يصح أن تكون للاستقبال أيضا (قوله أطيّب) بالتخفيف كما يدل عليه قوله في المطول
 أراد بطلب الفراق طيب النفس وتوطئها عليه اه وان كان التشديد هو الانسب بقوله
 وأوطئها (قوله والاشواق) أخذ الاشواق بطريق اللزوم لانه يلزم من الخزن على بعد الحبيب
 الاشتياق اليه (قوله وأتجرع غصصها الخ) كل من ضمير غصصها ولاجلها راجع الى الاشواق
 لهما وللأحزان لتلاصق التقدير أحقل لاجل الأحزان والاشواق حزنا وقوله لاجلها هل هو
 علة الاحتمال أي لاجل اشتياقي أحقل ذلك لانه يتسبب عنه ما يزيد به أو علة حزنا اه يس وكون
 الاشواق علة للعمل غير ظاهر اذ الظاهر أن علته نيل الوصال والمسرة والظاهر أنه علة لخزنا
 تقدمت عليه وأن قوله لا تسبب علة لجميع الأفعال المتقدمة لا للعمل فقط (قوله الى وصل بدوم)
 راجع لقوله لتقربوا وقوله ومسرة لا تزول راجع لقوله لتجسدا وكتب أيضا قوله الى وصل
 بدوم ومسرة لا تزول فيه أن المضارع لا يفيد الدوام وإنما يفيد التجدد ويمكن أن يجاب بان المراد
 بدوم تجده ولا يزول تجدها والمضارع يفيد الاستمرار التجديدي بمعونة المقام أو أن المراد من
 المضارع هنا الدوام بقربينة المقام لا التجدد وفي الجواب الأول نظر لان تجدد الوصل والمسرة
 يقتضي تخلل البعد والخزن (قوله ومن كثرة التكرار) أي تكرار اللفظ الواحد فعلا كان
 أوحرفا أو اسما ظاهرا أو مضمرا اه جري وانما شرط هذا القائل الكثرة لان التكرار بلا
 كثرة لا يحصل بالفصاحة قطعا والالقيح التوكيد اللفظي (قوله وتتابع) أي ومن تتابع كما قاله
 ع ق فهو معطوف على كثرة لاعلى التكرار وحينئذ يكون صاحب هذا القيل مشترطا

كلام الشارح متى جعل الجود دخلا العين من البكاء حال ارادته والمنقول اليه خلوها من الدمع
 فان هذا بعلاقة اللزوم والقيود وهو حال ارادة البكاء بحاله فينقل بعد ذلك الى خلوها من الدمع
 مطلقا فافهم (قوله رحمه الله الى ما قصده) قيل قصد الخزن بالسكب قربينة واضحة فلا خلل في
 الانتقال وليس بشيء لان الخلل هنا لعدم اللزوم أو خفائه وخفاء قربينة اللزوم لا قربينة اللزوم المراد
 كذا يؤخذ من عبد الحكيم وقد علمت ما فيه (قوله وكون الأشواق الخ) فيه نظر لانه جعلها
 علة وسببا متقدما للعمل الخزن باعتبار ما يتسبب عنه ويرتب عليه من الفرح والسرو كما أشار
 لذلك العلامة يس بقوله لانه يتسبب عنه ما يزيد به ويمكن أن يقال مراد المحشى أن ظاهر الشارح
 أن قوله لا تسبب الخ علة لجميع الأفعال المتقدمة فيكون قوله لأجلها علة لخزنا لا أحقل لتلازم
 تعليل الشيء الواحد بعلمتين من غير عطف وكون الأشواق علة للاحتمال مع علته خلاف المتبادر
 (قوله اذ الظاهر أن علته نيل الوصال والمسرة) فيه أن علته نيل المسرة فقط ونيل الوصال علة
 طيب النفس بالبعد والفراق (قوله أو المراد من المضارع هنا الخ) وان كان خلاف ما هو
 المتعارف (قوله وفي الجواب الأول نظر الخ) فديقال المراد بتجدد الوصل والمسرة حصولها

ومعنى البيت اني اليوم
 أطيّب نفسا بالبعد والفراق
 وأوطئها على مقاساة
 الأحزان والاشواق
 وأتجرع غصصها وأتعمل
 لاجلها حزنا يفيض الدموع
 من عيني لا تسبب بذلك
 الى وصل بدوم ومسرة
 لا تزول فان الصبر مفتاح
 الفرج ومع كل عمر يسرا
 ولكل بداية نهاية والى
 هذا أشار الشيخ عبد
 القاهر في دلائل الإعجاز
 وللقوم هنا كلام فاسد
 أوردناه في الشرح
 (قيل) فصاحة الكلام
 خلوصه مما ذكر (ومن
 كثرة التكرار وتتابع
 الإضافات

في فصاحة الكلام خلوصه من تتابع الاضافات وان لم يكثر ويرشح ذلك قول الشارح فيما يأتي
وتتابع الاضافات مثل قوله ولم يقل وكثرة تتابع فتأمل وكتب أيضا قوله وتتابع الاضافات
نقل المصنف عن الشيخ عبدالقاهر أن صاحب قال له اياك وتتابع الاضافات وذكر أنها تستعمل
في الهجاء كقوله

يا علي بن حزة بن عمارة * أنت والله تلجة في خياره

ويتضح منه أن المراد بالاضافات ما فوق الواحد وأن التتابع لا ينافي وقوع غير المضاف بين
المضافين فالوقوع المصنف ومن كثرة التكرار والاضافة كان أظهر وأخصر اه يس ومثله
في الاطول قال الفيزي عمارة بضم العين المهملة والخيار القناء وليس بعربي أصيل

شياً بعد شيء اذ هما قولان بالتشكيك وليس المراد أنهما يحصلان ثم يفقدان ثم يحصلان وهكذا على
أن التجدد لا يستدعي الفصل بالصد (قوله نقل المصنف الخ) فيه اشارة الى ما أخذ من شرط
الخلوص من تتابع الاضافات ثم نقل المصنف له لا يبدل على ارتضائه ولذلك نقل بعد عن الشيخ عبد
القاهر أنه قال لاشك في نقل ذلك في الأكثر لكنه اذا سلم من الاستكراه أي استكراه الذوق
السليم بان لا يكون مؤديا الى الثقل ملح ولطف كقوله

فظلت تدبر الكأس أيدي جآذر * عناق دنانير الوجوه سلاح

ظلت أي دامت وهو مع تدبر تنازعا في أيدي جآذر والجآذر جمع جؤذربغع الذال وضما وهو
ولد البقرة الوحشية والعناق جمع عتيق صفة مشبهة بمعنى الجميل وضافة دنانير الوجوه من قبيل
اضافة المشبهة به للشبه أي وجوه كالدنانير في الصفاء واللعان وملاح جمع ملح صفة بعد صفة للجآذر
لا العناق احترازا عن وقوع الصفة المشبهة موصوفة كما صرح حوايه في قولهم شجاع باسل وجواد
فياض ثم المراد بثقل ذلك في الأكثر أن فيه نوع نقل لا يخل بالفصاحة كما في نحو أم دحبه بدون
تكرار فلا يقتضي أن ما يخل بالفصاحة فديقتضيه الحال كقمام الذم فلا يكون مغلا فافهم (قوله
أن صاحب) أي أبا القاسم اسماعيل بن عباد أستاذ الشيخ عبدالقاهر (قوله اياك وتتابع الخ)
أي فانها لا تحسن كذا في المطول (قوله وذكر أنها تستعمل في الهجاء) اذ المقصود منه الذم
فايراد الألفاظ القبيحة أدخل فيه لانه يحصل الذم لفظا ومعنى اه عبد الحكيم وقد علمت مما تقدم
أنه ليس المراد بالقبح هنا القبح الذي يخرج الكلام عن الفصاحة فلو حصل قبح عظيم يخل بهالم يجز
عند البلغاء استعمال الكلام المشغل عليه في مقام من المقامات والحاصل أن اللفظ اذا كان فيه
نوع نقل لا يخل بالفصاحة بما اقتضى الحال ابراده في الكلام ولذلك وقع في الكتاب العزيز نحو
فسبحه ولا تزغ قلوبنا ولا شك أن ذلك لاقتضاء الحال اياه فافهم (قوله لا ينافي وقوع غير المضاف الخ)
المقصود من هذه العبارة أنه لا يشترط أن يكون المضاف اليه الأول مضافا لما بعده بل المدار على
وجود اضافتين من غير فصل بشئ ليس مضافا ولا مضافا اليه كما في البيت فان ابن المضاف لعمارة فيه
صفة حزة وليس حزة المضاف اليه ابن الأول مضافا لابن الثاني اه شبخنا (قوله فلو قال
المصنف الخ) فيه أنه على هذا يقوت التنبيه على شرط التتابع مع أنه شرط سواء كان معه
تداخل أم لا (قوله والخيار القناء الخ) هذا على روايته بالخاء المعجمة والياء المثناة من تحت
وروى بالخاء المعجمة المفتوحة والياء الموحدة ومعناه الأرض الرخوة اه عبد الحكيم

ثم الاظهر أن المعنى على القلب أي أنت خيارة في ثلجة والمقصود وصفه بالبرودة التامة لان الخيار بارد بالطبع واذ اوضع في وسط الثلج تضاعفت البرودة وأما زيادة برودة الثلج بالوضع في وسط الخيار حتى لا يكون ثم قلب فغير ظاهر نعم ان جعلت في معنى مع فلا قلب اه ببعض تلخيص (قوله كقوله) أي أبي الطيب اه مطول وكتب أيضا قوله كقوله لو قال كما في المطول فكثرة التكرار كقوله الخ ليكون عديلا لقوله الآتي وتتابع الاضافات مثل الخ لكان أحسن (قوله ونسعدني) أي تعينني ولا يخفى ما في لطف ذكر الاسعاد في الغمرة مع السبوح لان الغمرة في الاصل ما يفرك من الماء ثم استعمل في الشدة مطلقا اه يس وكتب أيضا قوله ونسعدني قيل المراد أسعدتني لانه أراد الاخبار عما صدر عنها في بعض الحروب لكنه عدل الى المضارع استحضار الصورة الاسعاد والاقرب أن يراد الاسفرار التجددي بقريئة المقام اه فنرى (قوله سبوح) فعول بمعنى فاعل يستوى فيه المدكر والمؤنث من السبح وهو السباحة في الماء واطلاقه على جرى الفرس مجاز كما صرح به العلامة في أساسه خلافا لما يقتضيه قول صاحب الصحاح سح الفرس جريه وهو فرس سايح اه والى التجوز أشار الشارح بقوله كأنها تجري في الماء (قوله حسن الجرى) كان لواجب أن يقول حسنة الجرى كما عبر به في المطول لان الفرس مؤنثة ويمكن أن يكون ذكرها باعتبار تأويلها بالمركوب مثلا وأما تأويلها بالخيل كما في الحفيد فبها أن الخيل اسم جمع فلا يطلق على الواحد هذا وفي القاموس أن الفرس تقع على الذكور والأنثى ومقتضى وقوعه عليهما مع عدم لحاق الهاء للمؤنث نذكر ضميره وصفته كبرغوث كانهنص عليه أبو حيان وان أريد به مؤنث كما أن ما لم يميز وامد كره من مؤنثه وألحقوه الهاء مطلقا يؤنث مطلقا كغله ولهذا قالوا لا دليل على التأنيث في قوله تعالى قالت غلة بتأنيث الفعل نعم في المصباح ان ابن الانباري قال ربما قالوا فرسة وحكاها بونس سماعا عن العرب وعليه فاجرد عن الهاء منذ كره والمقرون بها مؤنث كذا في

كقوله

ونسعدني في غمرة بعد غمرة
(سبوح) أي فرس حسن
الجرى لا تتعب راكبا

(قوله ثم الاظهر الخ) هذا على أن التقييد بقوله في خيارة لغرض تضاعف البرودة ويجوز أن يكون لغرض حفظها فافهم (قوله نعم الخ) فيه أنه وان انتفى القلب على هذا لکن لا وجه للتقييد حينئذ (قوله استعمل في الشدة مطلقا) أي في مطلق ذى الشدة (قوله لان الفرس مؤنثة) أي في لسان العرب وليس المعنى أن فرس الشاعر كانت أنثى ومن هذا تعلم أن قوله بعد ومقتضى وقوعه عليهما الخ لو تم لما أفاد اذ لا قياس مع السماع فافهم (قوله ففيه أن الخيل الخ) ذكر الغنيمي أن الخيل اسم جنس افرادى يقع على المدكر والمؤنث والقليل والكثير وعليه يصح التأويل بالخيل (قوله ومقتضى وقوعه عليهما الخ) فيه نظراذ المنقول عن أبي حيان أن الجرد من التاء الذي لا يميز مذ كره عن مؤنثه كبرغوث فانه لا يعلم ذ كره من أنثاه لا يؤنث وان أريد به مؤنث كما أن المؤنث بالتاء الذي لا يميز مذ كره عن مؤنثه كغله يؤنث وان أريد به مذ كره فحصله انه يراعى اللفظ لعدم معرفة المعنى في الواقع وفرس ليس من هذا القبيل لان اللفظ وان كان مجردا من التاء الآن مذ كره يعلم من مؤنثه في الواقع وكأنه نوحهم أن معنى عدم تميز المدكر من المؤنث ان اللفظ دائما بحالة واحدة اما التجرد من التاء كفرس وبرغوث واما المصاحبة للتاء كغله وليس كذلك (قوله وعليه فاجرد الخ) أي فلا قياس على ما ذكره أبو حيان ولا اعتراض على الشارح في قوله حسن الجرى وفيه أن الشاعر قال لها منها عليها بالتأنيث فعلى هذا بديل كلامه على أن فرسه كانت أنثى فكان على

يس وما نقله عن ابن الانباري ويونس ذكره في القاموس ولا يخفى أنه يشكّل ما ذكر على تأنيث ضمير الفرس في قوله لا تتعب راكبا كأنها الخ وتأتي ضميره وصفته في قول المطول وأراد أنها فرس حسنة الجري إلا أن يقال التأنيث باعتبار التأويل بالدابة ونوقش في قوله حسن الجري بأن المناسب لقوله وتسعدني الخ أن يقول شديدة الجري لأن شدته هو الذي يترتب عليه الانقاذ من العدو وأجيب بأن المراد حسن الجري لقوة جريها وسهولته لسهولة فتحه فقط (قوله كأنها تجري الخ) فيه إشارة إلى أن قوله سبوح مجاز لأن السابح والسبوح من سبج في الماء ففيه استعارة مصرحة تبعية (قوله حال من شواهد) أي لأن نعت النكرة إذا تقدم عليها أعرب حالا (قوله شواهد) أي دلائل كما أشار إليه الشارح بقوله علامات دالة فاندفع أن تعدية الشهادة بعلى للضرورة وأجيب أيضا بأن الشهادة بنجابه الفرس ضرر عليها لأن هذه الشهادة توقعها في المعارك والمهالك (قوله فاعل الظرف) لاعتماده على الموصوف وهو سبوح اه يس وفي سم ويجوز أن يكون مبتدأ والظرف خبره مقدم عليه اه (قوله من نفسها) من هذه ابتدائية (قوله قيل) قائله الزوزني اه يس وكتب أيضا قوله قيل التكرار الخ حاصله أن التكرار ذكر الشيء مرتين فهو مجموع الذكرين ولا يتحقق بتثليث الذكر تعدده فضلا عن كثرة اذلا بد لتعدده من تربيع الذكر فليس في البيت كثرة التكرار ولئن جعل التكرار هو الذكر الأخير فتثليث الذكر وان تحقق به تعدده لكن الظاهر أنه لا يكفي مجرد التعدد في وجود الكثرة بل لابد من زيادة على مجرد التعدد بتربيع مثلا وحاصل ما أجاب به أن التكرار إنما هو في الذكر مرة بعد أخرى فهو الذكر الأخير والكثرة تقابل الوحدة فتصدق كثرة التكرار بمجرد تعدده وانه حاصل بتثليث الذكر اه سم والاولى بظاهر صنيع الشارح أن يكون صاحب القيل والشارح متفقين على أن التكرار هو الذكر الثاني لا مجموع الذكرين والخلاف بينهما فيما تحصل به الكثرة فصاحب القيل يقول الكثرة لا تحصل بذكره ثالثا بل بذكره رابعا والحاصل بذكره ثالثا التعدد لا الكثرة فالكثرة هي الزيادة على الوحدة باثنين فأكثر والشارح يقول بل تحصل بذكره ثالثا لأن المراد بالكثرة هنا ما يقابل الوحدة ومما يدل على ما قلناه في تقرير كلام الشارح أن الشارح لم يجعل كلامه مع صاحب القيل إلا في تفسير الكثرة دون تفسير التكرار ومما يدل عليه أيضا أن صاحب القيل لو كان يقول ان التكرار هو مجموع الذكرين لقال ولا يخفى أنه لا يحصل تعدده بذكره ثالثا فضلا عن كثرته وعلى تقرير كلام الشارح بما ذكره من خسرو وغيره من أرباب حواشي المطول وعبارة خسرو قال الزوزني هنا تأمل وهو أن تكرار اللفظ ذكره ثانيا ولا

الشارح أن يقول فرسة حسنة الجري ويكون التأنيث في نحو قوله لا تتعب راكبا غير مشكّل فلا يكون قول المحشي ولا يخفى أنه الخ الراجع لقوله نعم ولما قبله أيضا مسما بالنسبة إلى رجوعه إلى قوله نعم ومن هذا تعلم ما في قول شيخنا قوله ولا يخفى أنه يشكّل الخ لا يشكّل ما ذكره إذ لا اعتبار به لقلته فالشارح جار على الجادة والجادة هي أنه لا يقال فرسة بالناء (قوله ويجوز أن يكون مبتدأ الخ) لم يلتفت الشارح لذلك لاحتياجه لتكثيف تقديم الخبر وليس له هنا تكثيف لأنه لا يقدم الخبر إلا لافادة حصر أو اهتمام ولا حاجة لواحد منهما إذ لا منكر ولا مقتضى للاهتمام قاله الحفني على الحفيد فتأمل (قوله اذلا بد لتعدده الخ) أي ولا بد لكثرتيه من تسديسه

كأنها تجري في الماء
(لها) صفة سبوح
(منها) حال من شواهد
(عليها) متعلق بشواهد
(شواهد) فاعل الظرف
أعني لها يعني أن لها من
نفسها علامات دالة على
نجابتها قيل التكرار ذكر
الشيء مرة بعد أخرى ولا
يخفى أنه لا يحصل كثرة
بذكره ثالثا وفيه نظر

شك أن كثرته لا تحصل بذكره ثالثا بل غاية ما يحصل به تعدده وهو لا يقتضى كثرته فردة الشارح بأن المراد بالكثرة مقابل الوحدة ولا شك أنه يحصل بذكره ثالثا تكرران فتحصل كثرته اه (قوله لان المراد الخ) وعلى تسليم أن المراد الكثرة العرفية التي انما تحقق بالزيادة على مجرد التعدد نقول هي أيضا حاصله بذكر الشيء ثلاث مرات بناء على أن الذكر الثاني تكرار بالنسبة الى الاول وتكرار آخر بالنسبة الى الثالث وكذا الكلام في الذكر الاول والثالث أو نقول الاضافة في كثرة التكرار من قبيل اضافة المسبب الى السبب أى كثرة الذكر الحاصلة من التكرار ولا شك في حصول كثرة الذكر بتثليثه كذا في الفنرى وغيره (قوله حمامة) أى يا حمامة طائر معروف بألف البيوت أو كل ذى طوق يقع على الذكر والأنثى والجنس حمام كما في الأطول (قوله جرع حومة الخ) اضافة جرع الى حومة الجندل للبيان أى هي حومة الجندل أو الجزء للكل ان كانت الجرعا بعض حومة الجندل أو الكل للجزء ان كان العكس (قوله وهي أرض ذات رمل لا تثبت شيئا) هكذا فى الأساس والذي فى الصحاح أنها نفس الرملة المستوية التي لا تثبت شيئا ولمفسر الشارح الجرعا بنفس الأرض جعل المراد من الجندل نفس الأرض أيضا وان كان معناه الحقيقي الحجارة اطلاقا لاسم الخال على المحل ليكون أنسب بجرع بالمعنى الذى ذكره الشارح اه من حواشى المطول (قوله أرض ذات حجارة) يخالفه ما فى الصحاح الجندل بسكون النون وفتح الدال الحجارة والجندل بفتح النون وكسر الدال الموضع الذى فيه الحجارة ويمكن التوفيق بينهما بأن ما ذكره رحمه الله بيان للمراد اطلاقا لاسم الحجر على موضعه وما أن يقرأ الجندل بكسر الدال ويكون تسكين النون لاجل الضرورة بناء على أن أصله جندل بفتح النون فليس بذلك اه سم (قوله ونحوه) أى نحو هديره كتحين الناقة فهو بالرفع ولا تجوز فى الهدير ويصح قراءته بالجرأى ونحو الحمام كالناقة فيكون الهدير مستعملا فى حقيقته وهو تصويت الحمام ومجازة وهو تصويت الناقة (قوله يشهده العقل والنقل) أما النقل فانقل عن الصحاح وأما العقل فلان

(قوله نقول هي أيضا حاصله الخ) مبنى على أن التكرار ذكر الشيء مع مثله فهو مبنى على عدم تسليم قول المعترض ذكر الشيء مرة بعد أخرى (قوله وكذا الكلام فى الذكر الاول الخ) أى فذكر الاول تكرار بالنسبة للثاني وتكرار آخر بالنسبة للثالث وذكر الثالث تكرار بالنسبة للاول وتكرار آخر بالنسبة للثاني (قوله أو كل ذى طوق) أى كالفاخت والقمرى والحمام (قوله ولمفسر الشارح الخ) ظاهر الشارح أن تفسير الجرعا والجندل حقيقة ولا ينافى الثانى ما فى الصحاح اذ اللفظ لم تنصرف فيه فلا يحتاج لدعوى الأنسية وعلى التسليم فابقاء الامر على الحقيقة سائغ وأى أنسية تطلب هنا اه شيخنا وسيأتى بيان وجه الأنسية على الأثر (قوله ليكون أنسب بجرعا) أى ليكون كل منهما اسم للأرض حتى يصح جعل اضافة جرعا لما بعده للبيان أو اضافة كل أو جزء اذ الظاهر ان المعنى يا حمامة الأرض المستوية ذات الرمل التي لا تثبت شيئا التي هي معظم الأرض التي فيها الحجارة أو كل له أو جزؤه ولا يستقيم أن يقال التي هي معظم الحجارة أو كله أو جزؤه وان صح أن اضافة حومة لما بعده لادنى ملاسة قاله الجماعة (قوله أى ونحو الحمام كالناقة) هذا على ان المراد بالحمام ما كان ذا طوق من الفواخت والقمرى ونحوهما أما ان أريد بالحمام ما بألف البيوت وأريد بنحوه غير ذلك النوع من الحمام فلا تجوز فى الهدير اه

لان المراد بالكثرة ههنا ما يقابل الوحدة ولا يخفى حصولها بذكره ثالثا (و) تتابع الاضافات مثل (قوله

• حمامة جرع حومة الجندل اسمعى) فأنت بمراى من سعاد وسمع •

ففيه اضافة حمامة الى جرع وجرعا الى حومة و حومة الى الجندل والجرعا تأنيث الاجرع قصرها للضرورة وهي أرض ذات رمل لا تثبت شيئا والحومة معظم الشيء والجندل أرض ذات حجارة والسمع هدير الحمام ونحوه وقوله فأنت بمراى من سعاد أى بحيث

تراك سعاد وتسمع صوتك يقال فلان بمراى منى وسمع أى بحيث أراه وأسمع صوته كذا فى الصحاح فظهر فساد ما قيل ان معناه أنت بموضع تزين منه سعاد وسمعين كلامها وفساد ذلك بما يشهد به العقل والنقل (وفيه نظر)

المناسب أن يكون داعي الأمر بالتصويت سماع غير المصوت له لاسماع المصوت لصوت الغير ويجتنبه
 أنه إنما يكون كذلك إذا كان الغرض من التصويت سماع الصوت وأما إذا كان الغرض
 اظهار النشاط كالبلابل تترجم بمشاهدة الانوار والازهار فلا ور بما يؤيده أنه لم يقتصر في داعي
 الامر بالتصويت على السماع بل ضم اليه الرؤية بل قدمها وغاية ما يمكن أن يقال معنى شهادة العقل
 بفساده أنه يحكم بفساد توجيحه بخالف النقل وعنه مندوحة اه جري وقوله اظهار النشاط
 أي نشاط تلك الحمامة كما يدل عليه عبارة ابن يعقوب ونصها وأما إذا كان المقام مقام اظهار أن
 المأمور في موضع النشاط والطرب برؤية المحبوب وسماع كلامه كان المناسب اسجعي أي اهتزي
 واطربي من شهود سعاد وسماع كلامها اه وقوله ور بما يؤيده الخ أي لانه لو كان الغرض سماع
 الصوت لم يكن لذكر الرؤية وجه قال شيخنا الملوي في شرح الفيته فديقال الغرض الأمر بفعل
 ما يرضى المحبوب أو يستعطفه ووقوع ذلك الفعل مع رؤيته وسماعه أهم وأقوى من وقوعه
 بدونهما اه أي فالجمع بين رؤية الحمامة وسماع صوتها أهم وأقوى في طرب المحبوبة وانبساطها
 ورضاهاتأمل ووجه السير إلى الفساد عقلا بان المحب إذا رأى المحبوب انفعال واندهش فيفسد
 عليه طريق الكلام والفساد نقلا بان من لا يتبداء الغاية فابتداء الرؤية من سعاد فهي الرائية
 لا المرئية اه وفيه أن من الابتدائية تدخل على المرئي أيضا نحو رأيت القوم من أولهم إلى آخرهم
 ووجه عبد الحكيم شهادة العقل بانه لو كان كما زعم هذا القائل لكان المعنى اسجعي أي انها الحمامة فانك

دسوقي (قوله له) أي للصوت أي لصوته (قوله فلا) أي فلا يكون المناسب أن داعي الامر
 بالتصويت سماع غير المصوت له بل كون المصوت بموضع النشاط وهو موضع رؤيته لسعاد
 وسماعه لكلامها فلا تقبل شهادة العقل لجرحها بذلك على انه إذا كان الغرض من التصويت
 سماع الصوت يناسب أن يكون داعي الامر بالتصويت سماع المصوت لصوت الغير ورؤيته له
 وذلك أن تصويت الحمامة مما يستدعي انصراف المحبوبة عليها من محلها وتكلمها في شأنها فامرها
 بالتصويت لتشرف عليها المحبوبة وتتكلم فتراها وتسمع كلامها وكون هذا هو الحامل انما هو
 بحسب ما أظهره للحمامة التي نزلها منزلة العاقل وخاطبها والحامل الذي أبطنه عنها أن يرى هو
 المحبوبة ويسمع كلامها وبعده ذلك فالغرض من الكلام لا يجنى على ذي الإمام بالبيان فافهم (قوله
 ور بما يؤيده) أشار برؤية قوة عدم التأييد كما علم قريبا (قوله وغاية ما يمكن الخ) إذا تأملت
 علمت ان هذا هو وجه شهادة النقل لاشهادة عقلية مستقلة كما هو الغرض والا فالنقل لا يشهد
 بمجرد بدون اعتبار العقل فافهم (قوله وعنه مندوحة) قيد بذلك لانه اذا خالف النقل ولم يكن
 عنه مندوحة وجب ارتكابه بضرب من التجوز (قوله لم يكن لذكر الرؤية وجه) عرفت
 وجهه مع كون الغرض سماع الصوت فلا تأييد لكون الغرض اظهار النشاط وان كان ما ذكرناه
 يمنع شهادة العقل بفساد ما قاله الزوزني (قوله مع رؤيته وسماعه) أي رؤية المحبوب وسماعه
 فهو من اضافة المصدر لفاعله ويصح غير ذلك (قوله بان المحب الخ) هذا على اعتبار سعاد محبوبة
 للحمامة ولا ملجئ اليه وان كان لا مانع منه على ان انفعال المحب واندهاشه حتى ينسد عليه طريق
 الكلام عند رؤية المحبوب ليس أمرا واجبا مطردا في كل محب مع محبوبه بلا شبهة فلا يصلح هذا

يمكن تسميع فيه صوت سعاد مع أنه لا يحسن في نظر العقل طلب التصويت عند سماع صوت
المحبيب بل اللائق طلب الاصغاء عند سماع صوته فكان الواجب على هذا الزعم أن يقول
اسكتي وأصتني واصتني اه وما مر عن ابن يعقوب والسيرامي بقيد أن سعاد محبوبة للحمامة كما أنها
محبوبة لغيرها ولا مانع منه وكتب أيضا قوله والنقل مستغنى عنه لأنه قد تبين فساد من جهة النقل
بكلام الصحاح والتفريع عليه بقوله فظهر فساد الخ فكان الأولى أن يقول والعقل يشهد أيضا
بفساده (قوله لأن كلام من كثرة التكرار الى قوله فلا يخل بالفصاحة) اعترض عليه بأنه قد
استضعف في المطول كلام من وجه تنظير المصنف في زيادة اشتراط الخلوص عن الكراهة في
السمع في فصاحة المفرد بمثل هذا الكلام فرد ذلك مع قبول هذا مما لا وجه له وأجيب بأن
الكراهة في السمع معنى مناسب للاخلال لأن الفصحاء كما يجتنبون عن استعمال ما يشغل على
اللسان يجتنبون عن استعمال ما يكره في السمع فلا يلزم من عدم افضاء الكراهة في السمع الى

وجها للفساد عقلا (قوله طلب التصويت عند سماع صوت المحبوب) أي عند سماع الشاعر
لصوت محبوته لانه اذا كانت الحمامة المخاطبة له تسمع سعاد كان هو أيضا يسمعها وان كان قوله
بل اللائق طلب الاصغاء يوهم أن المراد عند سماع الحمامة لصوت محبوته اذ هذا يؤدي الى اعتبار
سعاد محبوبة للحمامة فيكون فيه ما تقدم ثم كونه يلزم من سماع الحمامة التي يخاطبها المحبوته بسماعه
هو أيضا لها ممنوع كما هو ظاهر ثم رد عليه أيضا أن كلامه مبني على ان الامر بالتصويت في حال
تكلم سعاد وقد علمت انه يجوز أن يكون المعنى فأنت بموضع تزين فيه سعاد وتسمعين كلامها اذا
أشرفت وتكلمت بسبب تصويرتك فتكون سعاد حين الامر بالتصويت غير متكلمة (قوله
فكان الواجب الخ) اللهم الا أن يجعل المصنف مجازا عن النشاط ولا يمكن جعله كتابة لا مشاع
الاستعمال في المعنى الحقيقي اه عبد الحكيم وفيه على الوجه الاول في معنى كلامه أنه حيث كان
يسمع كلام المحبوبة يناسبه أن يصغي لأن يأمر الحمامة بالنشاط فافهم (قوله وما مر عن ع ق)
فيه نظر فان ما مر عنه لا يقتضى ذلك اذ يكفي فيه اعتبار ان البلايل تترجم بمشاهدة الأشياء النظرة
التي منها المحبوبة وان لم تكن معشوقة للحمامة وسماع الاصوات الجميلة التي منها صوت المحبوبة
كذلك (قوله لانه قد تبين فساد) أي القيسل (قوله في زيادة) متعلق بتنظير وفي فصاحة
المفرد متعلق بزيادة وبمثل متعلق بوجه (قوله بمثل هذا الكلام) وهو أنها ان أدت الى الثقل
فقد دخلت تحت التنافر والافلا تخل بالفصاحة (قوله وأجيب بان الكراهة الخ) أجاب عبد
الحكيم بان الشرطية الثانية بمعنى والافلا تخل بالفصاحة فيما تقدم مجرد دعوى غير مؤيدة بخلافها
هنا فانها مؤيدة فلندا اختلاف رادوا قولا اه والشرطية الثانية قوله والافلا تخل بالفصاحة وقوله
فانها مؤيدة أي بقوله في المطول وكيف وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الكرم ابن الكرم الى
آخر الحديث وبقوله فيه ثم قال الشيخ لاشك في ثقل ذلك في الأكثر لكنه اذا سلم من الاستكراه
ملح ولطف الخ أي وبقوله في المختصر كيف وقد وقع في التنزيل الخ وفيه كما لا يخفى أن الدليل
أخص من المدعى اذ المدعى أنه متى سلم لفظه من الثقل على اللسان فهو فصيح وان استكراه في السمع
ولا دلالة فيما ذكره على ذلك وما نقله عن الشيخ لا يسلم ما لم يحمل على السلامة من الاستكراه في
السمع واللسان فافهم (قوله معنى مناسب للاخلال) أي يناسب عده من مخلات الفصاحة

لان كلام من كثرة التكرار
وتتابع الاضافات ان
ثقل اللفظ بسببه على
اللسان فقد حصل الاحتراز
عنه بالتنافر والافلا
يخل بالفصاحة كيف

الثقل على اللسان عدم اخلاصها بالفصاحة بخلاف كثرة التكرار وتتابع الاضافات فانها من حيث
 هما لاجهة لا خلالها بها وانما اخلاصها لافضائها الى الثقل بشهادة الذوق لا يقال التكرار مثل
 الكراهة في السمع اذ كما يجب الاحتراز عن الثاني يجب الاحتراز عن الاول صوتا لكلام
 الفصحاء عن اللغو والعبث فالتكرار من حيث انه تكرار مخل بالفصاحة ايضا لاننا نقول ليس
 المراد من التكرار الذي ندعي اخلاصه بالفصاحة ان يكون الثاني لغوا محضيا يستفاد من الاول
 ما يستفاد منه كما يشهد به أمثله بل المراد منه صورة التكرار وربما يلزمه الفصح لسكنته فلا
 تحتل فصاحته بخلاف الكراهة في السمع اه فترى ببعض تصرف وبحث فيما يقتضيه كلام
 الشارح وصرح به المحشى الفري من حصر جهة اخلاصها بالفصاحة في الثقل بانها ما قد يؤديان
 الى الكراهة في السمع دون الثقل فيعمل الاخلال بالفصاحة واجيب بأن ذلك على تقدير تسليمه
 نادر بعيد فلم ينفذ اليه بانه أحال دفع الخدش بهما اذا حصل منهما كراهة في السمع على ما تقدم
 من الاستغناء عن زيادة اشتراط الخلوص عن الكراهة في السمع باشتراط الخلوص عن الغرابة
 أفاده سم (قوله وقد وقع) فاعله قوله مثل دأب الى آخر الآيات فهي في محل رفع كأنه قال وقد
 وقعت هذه التراكم في القرآن مع اشتغال التركيبين الاولين على كثرة الاضافة والثالث على
 كثرة التكرار أو الفاعل ضمير يعود على كل من كثرة التكرار وتتابع الاضافات وقوله مثل
 الخ بدل من الضمير بدل بعض أو استئناف بياني كأنه قيل ما مثله فقال مثاله قوله تعالى مثل دأب
 قوم نوح الخ (قوله في التنزيل) وفي السنة أيضا كقوله صلى الله عليه وسلم الكريم ابن الكريم
 ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فهذا الحديث اشقل على كثرة
 التكرار وتتابع الاضافات (قوله ونفس ومساواها) أورد عليه أن التكرار في جميع السورة

وقد وقع في التنزيل مثل
 دأب قوم نوح وذ كر رحمة
 ربك عبده زكريا ونفس
 ومساواها فلهما فجورها
 وتقواها (و) الفصاحة
 (في المتكلم)

(قوله لا يقال التكرار الخ) أي ما تقدم مسلم في تتابع الاضافات وأما كثرة التكرار بل
 التكرار فضلا عن كثرة فهو مثل الكراهة في السمع الخ (قوله عن الثاني) أي الكراهة
 والأول هو التكرار (قوله باشتراط الخلوص عن الغرابة) أي في فصاحة المفرد المعبرة في
 فصاحة الكلام وقد يقال خلوص مفردات الكلام من الغرابة لا يستدعي الخلوص من الكراهة
 الناشئة من التكرار لان من دات المفردات (قوله بدل بعض) الظاهر أنه بدل اشتغال البعض
 نحوح للتكلف بتقدير متعلقه أو محله في وقع أو تتابع وتكرار قبل مثل الخ تأمل اه شيخنا
 (قوله فهذا الحديث اشقل الخ) أي لان الاضافات تشمل المتداخلة بان يكون الأول مضافا
 للثاني والثاني مضافا للثالث كمثل المصنف وغير المتداخلة كالحديث وكثرة التكرار تحصل بذكر
 الشيء نالساواء كان المدكور ضميرا كمثل المصنف أو غير ضمير كما في الحديث (قوله في جميع
 السورة) أي انه يتحقق في ضمائر الشمس وضمائر ثمود لأنه في كلها اذ ضمير السماء واحد وكذا
 الأرض اه شيخنا وفيه ان ضمير جلاها يحتمل رجوعه للأرض أو الظلمة أو الدنيا وان لم يحجر لها
 ذكر لعلمها كما يحتمل رجوعه للشمس وكذا ضمير يغشاها يحتمل رجوعه للأفق أو الأرض كما
 يحتمل رجوعه للشمس الآن بنى الأمر على المتبادر كما يعلم ذلك بمراجعة أبي السعود وقوله وضمائر
 ثمود أي في قوله تعالى فسدتم عليهم ربهم بذنبيهم ثم لا يخفى أن المراد من التكرار صورته وهذا
 يتحقق بكون اللفظ واحدا سواء اتحد مدلوله أم اختلف وان كان مثال المصنف مما اتحد فيه معنى

فلم خص هذه الآية ويمكن أن يجاب بأنه إنما خصها لتتابع التكرار فيها زيادة على غيرها تأمل
 (قوله ملكة) واعلم ان الصفة الحاصلة للانسان في أول أمرها تسمى حالاً لأن المتصف بها يقدر على
 إزالتها فإذا ثبتت في محلها وتقررت بحيث لا يمكن المتصف بها إزالتها تسمى ملكة اه سم (قوله
 كيفية راسخة في النفس) أفاد بذلك أنها من الكيفيات النفسانية وهي أحد أقسام الكيف
 الأربعة وعبارة اليوسى في حواشي المختصر الكيفيات أنواع أربعة الكيفيات المحسوسة وهي
 اماراسخة كحلاوة العسل وصفرة الذهب وتسمى انفعالية أو غير راسخة كحمره الخجل وتسمى
 انفعالات وكيفيات الكميات كالزوجة والفردية والاستقامة والانحناء والكيفيات النفسانية

اللفظ المكرر فتكرار الضمير الذي مثل به الشارح حاصل بذكره في كل آية من السورة
 ما عدا البسمة فاعتراضه ليس في محله (قوله هذه الآية) فيه مسامحة (قوله لتتابع التكرار
 فيها الخ) أي ان تكرار الضمير الذي مثل به شديد التتابع فيها بخلاف تكراره في غيرها فلا
 يقال التتابع في قوله تعالى فدمدم عليهم ربهم بذنبهم أشد من التتابع في ما مثل به فافهم (قوله واعلم
 أن الصفة الحاصلة للانسان الخ) عبارة المطول ثم الكيفية ان اختصت بذوات الأنفس تسمى
 كيفية نفسانية وحيث ان كانت راسخة في موضوعها تسمى ملكة والآن تسمى حالاً اه وهي
 الصواب اذ الحال والملكة إنما قسمان للكيفية النفسانية فقط سواء قامت بالانسان أو غيره
 ويؤيده ما أتى عن اليوسى خلافاً لظاهر كلام سم وقوله ان اختصت بذوات الأنفس أي
 اختصت من بين الأجسام العنصرية بذوات الأنفس وهي الحيوانات والنباتات ان قلنا بوجود
 الصحة والمرض في النبات أو الحيوانات فقط ان قلنا بعدمهما فيه اه عبد الحكيم بإيضاح ولعله
 أشار بقوله من بين الأجسام العنصرية إلى أن الحصر اضافي فلا يرد أن بعض هذه الكيفيات
 كالحياة والعلم والقدرة والارادة ثابتة للواجب فلا تكون مختصة بذوات الأنفس وفيه أن القائل
 ينبونها للواجب لم يجعلها مندرجة في جنس الكيف بل ولا في مطلق الاعراض لان الاعراض
 من الموجودات الحادثة (قوله لان المتصف الخ) أي فهي مالكة لمحلها في الحال فقط فالتلك سميت
 حالاً وقيل ان وجه التسمية في كلامه أن المتصف بها يقدر على إزالتها في الحال ثم المناسب للمحشى
 أن يقول لانها معرضة للتحويل إذ المرض لا يقدر المتصف به على إزالته الآن يقال اعتبر قدرته عليها
 بالمعالجة في الغالب فيصح كلامه بالتوجيه الأول (قوله وتسمى انفعالية الخ) كأنهم سموا أولاً
 الكيفيات المحسوسة بالانفعالات لكونها أسباباً لانفعالات الحواس أي تأثراتها ولما كانت
 الراسخة منها رسوخها أقوى من غيرها في كونها انفعالات بهذا المعنى خصت باسم الانفعالية بزيادة
 ياء النسبة للتوكيد والمبالغة على مثال أجرى لشدة الحرارة فزال فيها اسم الانفعالات الذي كان
 متناولها في أول الوضع واسم الانفعالات مختصاً بغير الراسخة للتمييز بين القسمين اه عطار
 على رسالة السيد البلدي وفي المواقف في بيان وجه التسمية بزيادة على ذلك فلترجع (قوله
 كالزوجة والفردية) هما كيفيتان للكميات المنفصلة كالأعداد (قوله والاستقامة والانحناء)
 هما كيفيتان للكميات المنصلة فالخط مثلثه كيفية هي الاستقامة أو الانحناء وقيام العرض
 بالعرض منعه المتكاملون متمسكين بان القيام التبعية في التعيز والذي يتعيز هو الجوهر وأجازة
 الفلاسفة وتمسكوا بان القيام بالغير هو الاختصاص الناعت وهو أن يختص شيء بأخر اختصاصاً

ملكة (وهي كيفية
 راسخة في النفس

أى المختصة بذوات الأنفس وهى الحيوانات دون الجماد والنبات كالحياة والادراكات والجهالات
والذوات والآلام ونحوها وهى اماراسخة فى النفس وتسمى ملكات كملكة العلم والكتابة واما غير
راسخة وتسمى أحوالا كالمرض والفرح والكيفيات الاستعدادية أى المقتضية استعدادا أى
انفعالا وتنبؤا لقبول أثر ما اما بسهولة كاللين وتسمى اللاقوة واما بصعوبة كالمصلاية وتسمى
القوة اه وكتب أيضا قوله راسخة فيه أن الكيفية عرض والعرض لا يبقى زمانين فكيف
يقول راسخة وأجاب ع ق بقوله راسخة برسوخ أمثالها أى نوالها اه وخرج بقوله راسخة
الحال كحمة الخجل وصفرة الوجع بقوله فى النفس الراسخة فى الجسم كالبياض (قوله
والكيفية) أظهر فى محل الاضمار لان المقصود الكيفية من حيث هى سواء كانت راسخة أم لا
أولئلا يتوهم عود الضمير لو أضمر على النفس وان كان بعيدا (قوله لا يتوقف تعقله على تعقل
الغير) أى وان استلزمه فى بعض الصور كالادراك والعلم والقدرة ونظائرهما فانها لا تتصور بدون
متعلقاتها أعنى المدرك والمعلوم والمقدور ولكن ليس تصوراتها متوقفة على تصور المتعلقات
معلومة لها كفى النسب بل تصوراتها مستلزمة لتصورات متعلقاتها وكذا الحال فى الكيفيات
المختصة بالكميات كالاستقامة والانعناء والتثليث والتربيع فلا تخرج عن التعريف نعم يخرج

يصير به ذلك الشئ نعنا للآخر والاخر منعونابه ولا محذور فى ذلك (قوله وهى الحيوانات) جار
على أحد القولين فيما تقدم وظاهر كلام عبد الحكيم فيما سبق ترجيح القول الأول حيث قسمه وأبده
العلامة العطار بانهم ينسوا فى علم الطب أن النباتات يعرض لها القوة والضعف لان لها مزاجا
وأعمارا مقدرة اذا جاوزتها بطل فعلها غاية ما فى الباب أنهم يعبرون بهما عن الصحة والمرض اذ
لا معنى للصحة إلا بقاء المزاج الأصيل والمرض الا الخروج والانحراف عنه وهذا محقق فى النباتات
(قوله دون الجماد والنبات) كذا فى شرح المواقف للسيد وهو يفيد أن النبات ليس بجماد عندهم
فاندفع قول بعض مشايخنا قوله دون الجماد والنبات الاولى دون النامى وغيره لان النبات جماد
(قوله أى انفعالا) الانفعال هو قبول الأثر لا الاستعداد فلوقال المقتضية استعدادا لانفعال وتنبؤا
لقبول أثر ما كان صوابا (قوله كاللين) أى فان العجين مثلا يقبل الانعقاد بسهولة بواسطة
اللين (قوله كالمصلاية) أى فان الخشب مثلا يقبل الانكسار بصعوبة بواسطة المصلاية (قوله
والمرض لا يبقى زمانين) هذه طريقة للأشعرى والراجح خلافها وعليه فلا ورود للسؤال اه
شيخنا (قوله كحمة الخجل الخ) فيه أن ذلك من الكيفيات المحسوسة والحال اسم لها هو غير راسخ
من الكيفيات النفسانية أخذا مما سبق فالأولى أن يقول وخرج بقوله راسخة غير الراسخة سواء
كانت حالا كالفرح أو غير حال كحمة الخجل وصفرة الوجع نعم كلامه موافق لما نقله عن سم
وقد علمت ما فيه (قوله وان استلزمه) أى وان استلزم تعقله تعقل الغير (قوله والعلم) هو أخص
من الادراك لشمول الادراك للجازم عن دليل وغيره (قوله معلولة لها) أى معلولة تلك
الأمور التى هى الادراك وما عطف عليه للمتعلقات ومتسببة عنها (قوله كفى النسب) راجع
للبنى ومحصل كلامه أن بعض الكيفيات قد يستلزم تصوراتها تصور غيرها كالادراك والعلم
والقدرة والشهوة والغضب ونظائرهما فانها لا تتصور بدون متعلقاتها أعنى المدرك والمعلوم مثلا
ومع ذلك لا ترد على التعريف لان تصورات هذه الأمور موجبة لتصورات متعلقاتها فان تعقل

والكيفية عرض لا
يتوقف تعقله على تعقل
الغير

عنه الكيفية المركبة لتوقف صورها على تصور الاجزاء وكذا الكيفيات النظرية لتوقف
تصورها على القول الشارح اللهم الا أن يتكفف ويقال في دفع الاول المراد بالغير الامر الخارج
عن حقيقته فتدخل الكيفية المركبة ويقال في دفع الثاني المراد بالتوقف التوقف الكامل وهو

العلم اولاً ثم ندرك متعلقه وكذا الحال في الكيفيات المختصة بالكميات كالاتقامة والانحاء
والتربيع والتثليث وأما الاعراض النسبية فان تصورها موقوف على تصور الغير معلوله كما
نبه عليه السيد في شرح المواقف ثم ان قوله وكذا الحال في الكيفيات الخ بوجه أن معروض
كيفيات الكميات تصور له لازم لتصورها دون معروضات الكيفيات المحسوسة وليس كذلك
فتدبر (قوله لتوقف تصورها على تصور الاجزاء) فيه أنها ان كانت نظرية فهذا التوقف هو
عين التوقف على القول الشارح وان كانت غير نظرية لم يتوقف تصورها واطوارها بالبال
على تصور الاجزاء اذ ليس هناك حينئذ تصور ان بل تصور واحد لمجموع الاجزاء الذي هو
عين الكيفية المركبة ولا يقال تختار الشق الاول وتقول هذا التوقف وان كان عين التوقف
على القول الشارح الا أن المراد بالقول الشارح في كلامه ما ليس بالذاتيات فليس التوقف عليه
توقفاً على الاجزاء بخلافه هنا فمعنى قوله وكذا الكيفيات النظرية وكذا الكيفيات اذا كانت
نظرية كما في هذا المقام وعلى هذا التأويل فالجواب عن الاشكال الاول لا بدفع الثاني لان
اجزاء التعريف حينئذ ليست اجزاء للمعرف لأن التعريف حينئذ ليس بالذاتيات والالكان
للكيفيات جنس أعلى منها لانا نقول بمنع من هذا كله قوله من حد أو رسم نعم قد يختار ما ذكر
ويقال انه لا حظ في الكيفيات المركبة التوقف على كل جزء من اجزاء التعريف وفي الكيفيات
النظرية التوقف على مجموع الاجزاء فافهم (قوله وكذا الكيفيات النظرية الخ) كالبياض
اذا كان مجهولاً فان تصورهم متوقف على التعريف وهو لون مفرق للبصر (قوله ويقال في دفع
الاول الخ) هذا دفع للثاني أيضاً اذا كان التوقف على الحد اذ التعريف ليس غير المعروف اذ هو
عينه وتغيرهما باعتبار الاجمال والتفصيل لا يمنع وحدتهما فلا توقف على تعقل الغير فالجواب
الاول كافي في دفع الكيفيات النظرية المتوقفة على الحد لا يقال المراد بالكيفيات النظرية
المصادقات والتعريف ليس هو المصادقات بل امر كلي والجزئي غير الكلي وحينئذ فلا ينفع في
دفعها الجواب الاول فلذا احتاجوا للجواب عنها بما ذكره لانا نقول ان الكلي جزء من الجزئي
والجزء ليس خارجاً عن الكل الا أن يقال الكلام مبني على أن الكلي لا وجود له الا في الذهن
وحينئذ فالتعريف كلي لا وجود له الا في الذهن فهو خارج عن المصادقات الموجودة في الخارج اذ
هو ليس عينها ولا جزءها (قوله ويقال في دفع الثاني الخ) لا يقال بعد اعتبار هذا الجواب لا يأتي
اشكال عبس الحكيم وهو أن العرض مأخوذ في تعريف الكيف وتصوره موقوف على تصور
الغير اذ هو الموجود في موضوع حتى يجيب عنه بان الموقوف على تصور الغير هو مفهوم العرض
والمأخوذ في تعريف الكيف هو ما صدق عليه العرض وانما يلزم من توقفه توقفه لو كان ذاتياً
وذلك لان العرض لو كان ذاتياً لما صدق هو عليه لكانت النسبة التي في مفهوم العرض من حقيقته
فلا يمكن تصور بدونه طرفها وسيأتي نقل اشكاله وجوابه مع ايضاحه ثم هذا الذي يقال في دفع
الثاني دافع للاول أيضاً هذا قيل ان هذا الجواب ينفع في نحو حدوث العالم المتوقف على الحجة اه

الثابت في جميع الأحوال فخرج النظري لانه لا يتوقف بعد العلم ولا يخفى أن مقام التعريف بأبي ذلك وان صح في نفسه اه خسرو وقوله الكيفية المركبة كمنزلة الرمان المركبة من الخلاوة والجوضة وقوله الكيفيات النظرية أى المكتسبة بالنظر أى المدركة بواسطة الحد أو الرسم وقوله لانه لا يتوقف بعد العلم أى ولانه لا يتوقف على القول الشارح بحسب النفوس القدسية أى المطهرة كالملائكة ومن يفيض الله تعالى عليه علم الاشياء بلا واسطة حداً ورسم هذا وأورد الفري أن خروج الاعراض النسبية بهذا القيد لا يتم على المذهب المشهور وهو أن النسبة لازمة

وفيه نظر اذ توقف حدوث العالم على الحجة توقف اثبات لا توقف تصور الذى الكلام فيه فلا ورود لهذا من أصله حتى يحتاج للجواب عنه (قوله فخرج النظري) أى بما يتوقف الذى هو المفهوم ويدخل في المنطوق وهو لا يتوقف وكان الأوضح فيدخل كافي بعض النسخ (قوله وأورد الفري أن خروج الخ) يفيد أن الخلاف جارحى في الاضافة وهو خلاف ما يفيد كلام عبد الحكيم وعبارته لكن برده عليه أن هذا انما يتم فيما سوى الاضافة على تقدير أن تكون النسبة جزءاً من مفهومها وهو ممنوع لانها في المشهور مقولات معروضة للنسبة وتصور المعروض لا يتوقف على تصور العارض اه وقوله لكن برده الخ أى انه برده على تعريف المتأخرين للكيف بما ذكره أن خروج الاعراض النسبية بعدم توقف التعقل على تعقل الغير لا يتم في غير الاضافة من بقية السبعة الاعلى تقدير أن تكون النسبة جزءاً ذاتياً من مفهوم الاعراض النسبية غير الاضافة وأما الاضافة فخر وجهها بما ذكرنا لأن النسبة جزء ذاتى من مفهومها بالاتفاق وقوله لانها في المشهور الخ على هذا تكون النسبة المطلقة جنساً عالياً تحتها الاضافة والنسب اللازمة لغيرها من السبعة وعلى القول الآخر تكون النسبة المطلقة جنساً عالياً تحتها الاضافة وغيرها من السبعة فلا تكون الاضافة جنساً عالياً على المشهور ولا على مقابله المذكور وقد يقال بل السبعة كلها أجناس عالية على غير المشهور وبيان ذلك أن تقول الاضافة نسبة مخصوصة والوضع نسبة مخصوصة تباين الاضافة وهكذا وكل نسبة منها غير مركبة من جنس وفصل ومابه التفصيل أمر خارج عن ماهية كل نسبة فهي أجناس عالية اذ ليس هناك مطلق نسبة يشملها التباين بل كل منها مطلق نسبة تحتها من الاجناس فالضافة مثلاً مطلق نسبة للابوة والبنوة والاحسنية والافضية وهكذا غاية الامر أن لفظ النسبة مشترك لفظي بين السبعة لا يقال بل ايس شئ من ذلك جنساً عالياً بل ولا من الكم والكيف لأنها كلها جزئيات للعرض لأننا نقول العرض ليس ذاتياً لشيء منها بل خاصة من خواصها وقوله معروضة للنسبة الخ أى ملزومة لها وتصور الملزوم لا يتوقف على تصور اللازم ومحصله أن قيد لا يتوقف تعقله على تعقل الغير يخرج الاضافة لان النسبة جزء ذاتى من مفهومها بالاتفاق والنسبة لها طرفان يتوقف تعقلها على تعقلها وما هما المنسوب والمنسوب اليه فالابوة يتوقف تعقلها على تعقل الغير وهو الاب والابن ولا شك في خروجهما عن حقيقة النسبة وأما غير الاضافة فان جرينا على القول بانها نسب كأن تقول في تعريف الوضع هو نسبة أجزاء الجسم بعضها الى بعض والى أمور خارجة عنه كانت خارجة أيضاً عن تعريف الكيف بالقيد المذكور لان النسبة متوقفة على كل من المنسوب والمنسوب اليه وهو أجزاء الجسم والأمور الخارجة وأما ان جرينا على أنها ليست نسباً بل على أنها أمور يلزمها النسب كأن تقول في تعريف الوضع هو هيئة مخصوصة

يلزمها نسبة بعض الاجزاء الى بعض والى أمور خارجة لم يكن تصورهما متوقفا على تصور الغير
 لان النسبة ليست هي الوضع حتى يتوقف تصورهما على تصور المنسوب والمنسوب اليه بل هي
 لازمة للوضع وتصور الملزوم لا يتوقف على تصور اللازم الذي هي النسبة فيمكن تصور الوضع
 بأنه هيئة مخصوصة ولا يتوقف على المنسوب والمنسوب اليه لعدم دخول النسبة في المفهوم ومعنى
 دخول النسبة في المفهوم أنه نسبة مخصوصة فتكون النسبة في تعريفه كالجنس وان كانت هي عين
 الوضع ولا شك أن المنسوب والمنسوب اليه خارجان عن النسبة ومن هنا تعلم أن المتوقف عليه في
 الاضافة هو المنسوب والمنسوب اليه وان لزمها النسبة الأخرى ولذلك خصت باسم الاضافة من بقية
 السبعة ويتضح لك هذا المقام من قول صاحب حكمة العين البحث السابع في أقسام العرض
 المشهور أنها تسعة الكم وهو الذي يقبل القسمة والتجزى لذاته والكيف وهو الذي لا يتوقف
 تصوره على تصور غيره ولا يقتضى القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء أوليا وانما قيدنا الاقتضاء بالاولى
 ليندرج فيه العلم بالمعلومات التي لا تنقسم فانه يقتضى اللاقسمة بواسطة وحدة المعلوم والابن وهو
 حصول الشيء في مكان وهو ما حقيقي ككون زيد في مكانه الذي يخصه أو غير حقيقي ككونه في
 البيت أو في السوق أو في البلاد أو في الاقليم ومتى وهو حصول الشيء في الزمان المعين ككون
 الكسوف في ساعة كذا والوضع وهو الهيئة الحاصلة للشيء بسبب نسبة أجزائه بعضها الى بعض
 والى الأمور الخارجة عنه كالقيام والقعود والضافة وهي النسبة التي تعرض للشيء بالقياس الى
 نسبة أخرى كالأبوة فانها تعرض للاب بالقياس الى البنوة والمثلث وهو هيئة تعرض للشيء بسبب
 ما يحيط به وينتقل بانتقاله كالنعمم والتنقص وأن يفعل وهو هيئة تعرض للشيء حال تأثيره في غيره
 كالمسخن مادام يسخن والقاطع مادام يقطع وأن يفعل وهو هيئة تعرض للشيء حال تأثره عن
 غيره كالمسخن مادام يتسخن والمتقطع مادام يتقطع أو كون هذه التسعة أجناسا عالية غير يقيني
 لان الماهيات التي يصدق عليها رسم الكم جاز أن تكون مختلفة بتمام الماهية وكذا غيره قيل
 الأجناس العالية من الاعراض أربعة لان العرض ان امتنع ثباته لذاته فهو الحركة والافان كان
 معقولا بالقياس الى غيره فهو النسبة وان لم يكن كذلك فهو الكم ان قبل القسمة والتجزى لذاته
 والاف هو الكيف وان يفعل وان ينقل داخلان تحت الحركة وسائرهما تحت النسبة ومنهم من جعل
 النسبة جنسا للمعدا الكم والكيف ولا برهان على شيء من ذلك ومنهم من قدح في انحصارها في
 التسعة بان النقطة والوحدة خارجان عنها وفيه نظر لانا لان سلم وجودهما في الخارج وحملهما على
 مختلفات الحقائق جلا ذاتيا والعرض ليس جنسا للماتحة لتصورنا المقدار مثلا مع الشك في عرضه
 ومنهم من قال بان الاعراض النسبية لا وجود لها في الخارج والا لسكانت حالة في محل وحلولها في
 المحل أيضا نسبة فتكون حالة في المحل ويتسلسل وامتناع مثل هذا التسلسل ممنوع اه وقوله
 ومنهم من قدح في انحصارها أي الأجناس العالية وسيأتي ما يتعلق بكونه جعل قوله اقتضاء أوليا
 راجعا الى خصوص قوله واللاقسمة ولينظر بماذا أخرج نحو الوضع فان الظاهر انه لم يجعله من
 قبيل النسبة وماذا أخرج بقوله واللاقسمة مع كونه جرى على عدم خروج النقطة والوحدة
 عن الاعراض التسعة على ما هو ظاهر صنيعه وقوله وامتناع مثل هذا التسلسل ممنوع فيه شيء فان

لتلك الاعراض لذاتية لها اذ يقال حينئذ تصور تلك الاعراض يستلزم تصور غيرها ولا يتوقف عليه فتدخل في تعريف الكيفية وانما يتم على المذهب الغير المشهور (قوله ولا يقتضى القسمة) المراد بالاقضاء هنا الاستزمام أى لا يستلزم قسمة ولا عدمها بل تارة يكون منقسما كحمرة الخجل وتارة يكون غير منقسم كالعلم بالبيسط وليس المراد بالاقضاء القبول والالزام خلوا الشئ عن النقيضين ولا يجوز (قوله واللاقسة) كذا جرت عادة كثير بادخال آل على لاقسة وهو خلاف العربية (قوله في محله) متعلق بالقسمة واللاقسة على طريق التنازع بناء على جوازه في الجامد أو على أنه حذف من الاول للدلالة الثاني وهو لبيان الواقع قال سم كانه لان سائر الاعراض مع

هذا التسلسل في أمور وجودية فليراجع ما كتب عليه (قوله لذاتية لها) يقتضى أنها على غير المشهور ذاتية لها مع انه لا يصح أن تكون المقولات مركبة من جنس وفصل والالزام أن هناك جنس أعلى منها مع أنها على الأجناس لكن قد علمت جوابه فيما سبق وعلمت بما تقدم عن حكمة العين أن كونها أجناسا عالية ليس متفقا عليه فلك أن تقول الجنس العالى لها على غير المشهور هو مطلق النسبة ولا يقال ما يتوهم أنه جنس فهو عرض عام كالمشئ بالنسبة للانسان أو مراده بكونها ذاتية كونها جزأ من المفهوم وان لم تكن ذاتية حقيقة لانه برده على كل انه لا يتوقف تصورهما حينئذ على تصور الغير لعدم كون النسبة ذاتية لها و برده على الاول أن النسبة ليست خارجة عن حقيقة الاضافة باتفاق وان النسبة اذا كانت عرضا عاما لم تدخل في مقولة من مقولات العرض التسع . بقى انه قيل كما في عبد الحكيم ان العرض مأخوذ في تعريف الكيف وتصوره موقوف على تصور الغير اذ هو الموجود في موضوع وأجيب بان الموقوف مفهوم العرض والمأخوذ في تعريف الكيف ما صدق عليه العرض وانما يلزم من توقفه توقفه لو كان ذاتيا وقوله ما صدق عليه العرض هو ما عدا الجوهر من الأجناس العالية وقوله وانما يلزم الخ أى انما يلزم من توقف مفهوم العرض توقف ما صدق هو عليه لو كان أى مفهوم العرض ذاتيا له (قوله اذ يقال حينئذ تصور الخ) أى فى نظير الادراك والعلم والقدرة وقد أدخلتها فى الكيف (قوله بل تارة يكون منقسما) أى باعتبار محله وقوله وتارة يكون غير منقسم أى باعتبار محله أيضا فوافق ما سياتى له على ما فيه وقد فهم المحشى أن المعنى لا يقتضى القسمة باعتبار جميع أفراده واللاقسة كذلك فقال بل تارة الخ وجعل التعريف منطبقا على الكيف المقترن بالكم وعلى العلم بما يقتضى القسمة وبما يقتضى عدمها مجرد قوله ولا يقتضى القسمة واللاقسة وفيه أنه مؤدى الى استدراك قوله اقتضاء أوليا والى مخالفة صنيع الشارح ولا يقال فيه أيضا ان المخاطب بالتعريف حينئذ قد يظن أن العلم بما يقتضى القسمة من أفراد الكم وأن العلم بما يقتضى عدمها من أفراد النقطة والوحدة فلا يميز عنده الكيف عن غيره لاننا نقول المخاطب بالتعريف يجب أن يكون عالما بكل قيد منه منطوقا ومفهوما وحينئذ لا يتأتى هذا الظن وقد يجب عما ورد على المحشى بان قوله بل تارة الخ بيان لحاصل التعريف بملاحظة القيد الآتى أعنى قوله اقتضاء أوليا (قوله وليس المراد بالاقضاء القبول الخ) فيه أن قبول القسمة باعتبار جميع الأفراد أو قبول ذاتيا وقبول اللاقسمة كذلك ليسا نقيضين اذ يجوز ارتفاعهما ويثبت قبول القسمة باعتبار بعض الأفراد أو قبول ذاتيا وقبول اللاقسمة كذلك فافهم (قوله متعلق بالقسمة واللاقسة) ليس المراد أنه متعلق بالنتى في قوله واللاقسة والالم تخرج النقطة والوحدة فافهم (قوله كانه لان سائر الاعراض الخ) مراده بسائر الاعراض

ولا يقتضى القسمة
واللاقسة فى محله

قطع النظر عن محلها لا يتصور عليها القسمة وبوضع ذلك ما ذكره شيخنا السيد البليدي في رسالة المقولات ونصه والعرض صحة انقسامه انما هي باعتبار المحل كما هو معلوم فتقيدهم القبول بالذاتية مشكل والتفصي عنه بأن معنى كون القبول ذاتياً أنه لا يحتاج الى أمر زائد على المحل بخلاف الكيف كالبياض فان قبوله القسمة باعتبار أمر من المحل والكم الأتري أن الجوهر الفرد لا يبيض لا ينقسم وماذا ك الالفقد الك المتوقف على اجتماع جوهرين مثلاً الى آخر مقال

مالم يخرج بقوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير ومن ذلك الكم وسيأتي لنا بيان أنه يقبل القسمة الوهمية لذاته فخراده بالقسمة الفعلية وبعد ذلك ان كان المعنى وأما بالنظر الى محلها فاسأرها يقبل القسمة الفعلية ورد أن الكم لا يقبلها أصلاً كما يأتي لنا بيانه وكذا النقطة والوحدة والعلم بأحدهما وان كان المعنى وأما بالنظر الى محلها فبعضها يقبل القسمة الفعلية وهو ما عدا الكم ومابعه لم يخرج الكم من التعريف بقوله ولا يقتضى القسمة وان خرج بما بعده ومقتضى موافقته على اخراجات الشارح أن يقول ان البعض يقبل ذلك وهو ما عدا النقطة والوحدة والعلم بأحدهما حتى الكم وسيأتي فساده نعم ان كان معنى قبول ما عدا الكم ومابعه القسمة الفعلية في محله أنه يقبل الانقسام الفعلي في محله بدون انقسام المحل فهو باطل كما يعلم مما يأتي وان كان معنى ذلك أنه يقبل الانقسام الفعلي تبعاً لمحله فهو بعيد من عبارة الشارح فتعين أن مراد الشارح بالقسمة القسمة الوهمية كما يأتي لنا ومحصل كلام الشارح على قول سم الموضح بالسيد البليدي أن الكيف لا يستلزم قبول الانقسام الفعلي تبعاً لمحله استلزماً أولياً ولا يستلزم عدمه كذلك وقد يستلزم قبول الانقسام الفعلي تبعاً لمحله بواسطة كونه علماً بما يستلزم ذلك فانه يوجب عروض الكم له أو بواسطة عروضه للكم كالبياض القائم بالسطح أو كونه مختصاً بالكم كالتمثيل والتربيع وقد يستلزم عدم قبول الانقسام الفعلي تبعاً لمحله بواسطة كونه علماً بما يستلزم ذلك ويرد على هذا أن الكيف مطلقاً لم يقترن بكم يستلزم لذاته عدم قبول القسمة فعلية أو وهمية إذ لا يتصور عليه القسمة مالم يعتبر معه كالمعلق بما يقتضى عدم قبول القسمة ليس اقتضاً ذلك بسبب تعلقه بهذا المعلوم وأن الكم يستلزم استلزماً أولياً قبول الانقسام الفعلي تبعاً لمحله وقد علمت ما فيه وان النقطة والوحدة يستلزمان استلزماً أولياً عدم قبول الانقسام الفعلي تبعاً لمحلها (قوله والعرض صحة انقسامه) عبارته بعد قوله وههنا أمور منها كذا ومنها أن العرض صحة انقسامه الخ أي من الامور التي ههنا (قوله الخ مقال) عبارته وحاصله أن المنقسم حقيقة في الكم موصوفه وهو الجسم الطبيعي من غير توقف على شيء وهو تابع له في ذلك ولو كان شرطاً بخلاف الكيف فان انقسام محله موقوف على أن يكون ذا امتداد فالمعنى أن قبول الكم القسمة تبعاً لمحله ذاتي لا يحتاج الى أمر آخر بخلاف غيره من الاعراض فانه يحتاج في قبولها تبعاً لمحله الى أمر آخر هو الكم فافهم ولا يخفى أن الكلام مع الاحجاب وأما غيرهم فظاهره العكس وان القسمة في الكم ذاتية وفي الموصوف وباقى العرض تبعية ومرادهم كما قال السيد بالقسمة أحد قسميها الذي هو الوهمية بأن يفرض في المقسوم شيئاً لا الآخر الذي هو جمعه هو يتبين بالفعل قال البيهقي المتكلمون لا يجيزون انقسام العرض في نفسه فضلاً عن انقسام المحل بانقسامه وينعون كون الكميات أعراضاً موجودة قائمة بالمحل فتأمل هـ ومحصل قوله ومنها أن العرض صحة انقسامه

الخ أن من الأمور التي تذكر هنا اعتراض بعض المتكلمين على الحكماء بأن كل عرض ينقسم
 لا يصح انقسامه فعلا إلا باعتبار المحل كما هو معلوم بالضرورة فلو سلمنا لهم وجود الكم فامعنى
 تقييدهم القبول بالذاتية في تعريف الكم مع أنهم من جملة الاعراض التي لا يصح انقسامها إلا
 باعتبار المحل وقوله والتفصي الخ هذا جواب من بعض المتكلمين أيضا عنهم بان معنى كون
 القبول ذاتيا أنه لا يحتاج لغير المحل فالاشكال والجواب كل منهما صادر من المتكلمين في شأن
 الحكماء وليس واحد منهما من الحكماء اذ لو كان كذلك لما قال ما قال لان ظاهر مذهب الحكماء
 يخالف قوله وجهله بذهبه بعيد وهذا هو المشار اليه بقوله ولا يخفى أن الكلام مع الاصحاب وأما
 غيرهم الخ نعم كان الاظهر اذ غيرهم الخ وقوله بخلاف غيره الخ أي مما يقبل القسمة وتوضيح قوله
 ولا يخفى أن الكلام مع الاصحاب الخ ان كلامنا من الاشكال والجواب المذكورين قاله الاصحاب أي
 المتكلمون فيما بينهم والحكماء لا يسمون واحدا منهما لأن ظاهر كلامهم العكس وهو ان القسمة
 في الكم ذاتية أي لذات الكم من غير توقف على المحل وفي الموصوف كباقي الاعراض تبعية
 ومرادهم القسمة الوهمية لا الفعلية فذهب الحكماء ان القابل للقسمة الوهمية لذاته هو الكم
 وانقسام محله انقساماً وهمياً بالتبع وأما الانقسام الفعلي فلا يقبله الكم نعم الكم معد لقبول المادة
 للانقسام الفعلي والحاصل أن القسمة تطلق على القسمة الوهمية وهي فرض شيء غير شيء وهي
 المرادة هنا وعلى القسمة الفعلية وهي الفصل والفك والمعنى الاول من خواص الكم وعروضه
 للجسم وسائر الاعراض التي تنقسم بواسطة اقتران الكمية بها فانك اذا تصورت شيئاً منها ولم تعتبر
 معه عدداً ولا مقداراً لم يمكن لك فرض انقسامه فهي في ذاتها تقتضى اللاقسمة والمعنى الثاني لا يقبله
 الكم المتصل الذي هو المقدار لان القابل يبقى مع القبول والالم يكن قابلاً له حقيقة بالضرورة
 وعند القطع أو الفك الوارد على الجسم لا يبقى الكم أي المقدار بعينه لانه متصل واحد في حد ذاته
 لا منفصل فيه أصلاً بل يزول ويحصل هناك كان آخران لم يكونا موجودين بالفعل والالكان
 في متصل واحد متصلات بحسب الانقسامات الممكنة نعم الكم المتصل الخال في المادة الجسمية يعد
 المادة لقبول القسمة الانفساكية وان لم يمكن اجتماع ذلك مع تلك القسمة والمعد لا يجب اجتماعه مع
 الاثر القابل للقسمة الانفساكية هو المادة الباقية بعينها مع الانفكاك والانفصال دون المقدار
 الذي هو الكم المتصل ولا يقبل الكم المنفصل أيضاً القسمة الفعلية لانها عبارة عن زوال الاتصال
 ومعلوم أن معرض الكم المنفصل وهو المعدود من حيث انه معرض كل لا يكون متصلاً واحداً
 في نفسه بل منفصلاً بعضه عن بعض فلا يتصور هناك زوال اتصال حقيقي واذا لم يتصور ذلك في
 المعدود الذي قد يكون محسوساً فاولى في العدد العارض له ومن ذكر ان المراد القسمة الوهمية
 الفاضل عبد الحكيم حيث قال وقوله لا يقتضى القسمة أراد قبول القسمة الوهمية ليخرج الكم
 فانه يقتضى قبولها وقوله واللاقسمة لتخرج الوحدة والنقطة فانهما يقتضيان اللاقسمة وقوله في
 محله ظرف مستقر حال من فاعل لا يقتضى والمعنى لا يقتضى القسمة واللاقسمة حال كونه في محله
 وفائدة هذا القيد الاشارة الى أن عدم اقتضاء القسمة واللاقسمة ليس باعتبار التصور كما هو حال
 التوقف بل باعتبار الوجود والالم يخرج الكم لعدم اقتضائه القسمة في الذهن ضرورة أن تصور
 لا يستلزم تصور القسمة واللاقسمة وهذا يظهر اندفاع ما قيل ان قوله في محله على هذا المعنى قيد
 لا طائل تحته اه أي انه ظهر بقوله وفائدة هذا القيد الخ اندفاع ما قيل ان قوله في محله بناء على

هذا المعنى وهو جعله حالاً من فاعل لا يقتضى قيداً لطائل تحتها لان كل عرض موجود في محله
 فلا معنى للتقييد به فقد علمت ان مراد الحكماء القسمة الوهمية لا الفعلية وانها ثابتة لكم لذاته من غير
 توقف على شئ آخر حتى المحل وأن انقسام المحل تابع لكم أى بواسطة خلافاً لما يفيد من
 الاشكال والجواب فقولوه ولا يخفى الخ مناقشة من السيد البليدى المتكلمين وقوله وأما غيرهم
 ذلك الغير هو الحكماء كما علم بما مر وقوله وان القسمة الخ بيان للعكس وقوله وفي الموصوف وبقاى
 الاعراض تبعية إن قيل قسمة الكم قسمة وهمية لا يتبعها انقسام عرض ولا موصوف فالجواب كما
 أشرنا اليه فيما مر أن معنى كون قسمة الموصوف وبقاى العرض تبعية أنها اذا حصلت انما تكون
 بواسطة الاقتران بالكم وقول اليوسى فضلاً عن انقسام المحل بانقسامه الموهوم أن الحكماء يقولون
 بان انقسام الكم وهمية يتبعه انقسام المحل وبقاى الأعراض محل نظر ادرجه السيد البليدى تحت
 قوله فليتأمل وقوله ومرادهم أى الحكماء المنون عنهم بلفظ غير وقوله بان يفرض الخ تعريف
 بالاعم وقد أجازة المتقدمون فلا يقال هو غير مانع لمدفه على فرض نقطة مثلاً بين نقطتين في الكم
 المتصل ومثله لا يسمى قسمة وقوله لا الأخر أى لا القسم الآخر وهو القسمة الفعلية وقوله هو يتبين
 أى حقيقتين خارجتين كالذراع الواحد يجعل نصفين بالقطع مثلاً وقوله قال اليوسى الخ بيان
 لمذهب المتكلمين ليعلم منه أن ما سبق انما قالوه في شأن الحكماء لا بياناً للمعتقدم وان لم يصادفوا
 مذهب الحكماء وقوله ويمنعون كون الكميات أعراضاً الخ أى لانهم يقولون هي أمور اعتبارية
 وليس الموجود عندهم من المقولات العشرة الا الجوهر والكيف والابن وقوله فتأمل
 أشار به الى صعوبة المقام والى بناء تعريف القسمة الوهمية بما سبق على مذهب المتقدمين لاعلى
 مذهب المتأخرين والى أن هناك مناقشات أخر مع المتكلمين فيما ذكره من الاشكال والجواب
 منها أن الحكماء لا يقولون بتوقف قسمة الكيف على المحل بل انما يقولون بتوقفها على الكم فقط
 خلافاً لما يفيد الاشكال والجواب لكن يدفع هذا أن القسمة الفعلية التى بنى الكلام عليها حكمها
 ما ذكر ومنها أن الحكماء لا يقولون بالجوهر الفرد فضلاً عن أن يكون له لون والمتكلمون وان قالوا
 به يقولون لالون له خلافاً لما يفيد ما ذكره في الجواب من قولهم ألا ترى أن الجوهر الفرد
 الأبيض الخ ومنها أن معنى القبول الذاتى للشيء هو أن تكون الذات وحدها مقتضية له بدون
 ملاحظة أمر آخر فلذا قالوا ان الصفة الذاتية هي ما لا يحتاج وصف الذات بها الى تعقل أمر زائد
 عليها وحينئذ فاذا ذكر في الجواب من كون قبول الكم للقسمة ذاتياً مع ملاحظة المحل زيادة على
 نفس الموصوف بالقبول الذى هو الكم بعيد ومنها غير ذلك وانما اقتصر السيد البليدى في
 المناقشة مع المتكلمين على ما ذكره لدفع الانتشار فيها هو موضوع للبتدى في الفن وبهذا
 استقامت عبارته واندفع ما أورده عليها محشيه العلامة العطار قائلاً بعد ما أطال في اليراد وليته
 اقتصر على نقل كلام الجماعة بدون تصرف وتدقيق بحوج الناظر في اصلاحه الى تليق فان الأخذ
 بظاهر كلامه على فرض امكان فهمه بوقع المتعلم في لبس وحيرة بل المعلم اذا أخذ هذه القضايا مسماة
 على سبيل حسن الظن بدون مراجعة عقل والوقوف على نقل واذا أخذت كذلك خرجت عن
 المسائل وصارت من قبيل الأصول الموضوعية التى لا تعتمد على المبادئ وعند وصولي لهذا المحل
 توقفت عن الكتابة زمناً وكررت فيه النظر مراراً عسى أن أقرره بحسب ما قال وأتمس له
 وجه صحة بحسب الحال فأعياى ذلك وضافت على في تصحيحه المسالك فرجعت لقول من قال

فراجعوه به يندفع ما اعترض به يس على كلام سم فتدبر وكتب على قوله فتقيدهم الخ
مانصه أى فى قولهم الكم ما يقبل القسمة لذاته (قوله اقتضاء أولياء) أى ذاتيا وهو قيد للدخال
كإسيانى (قوله الاعراض النسبية) من نسبة الجزئيات الى كليها لان هذه الاعراض السبعة
كلها نسب يتوقف تعقلها على تعقل الغير فالإضافة نسبة يتوقف تعقلها على تعقل نسبة أخرى

• ولن يصلح العطار ما أفسد الدهر • ولم يسعنى السكوت عن تحقيق الحق ولنم ما قاله أبو بكر
الباقلانى الله أعلم أى لم أخالف أشياخى لأذكر ولكن التقليد فى أصول الدين ممنوع ولا يخفى أن
المسائل المذكورة هنا بنى عليها كثير من العقائد الإسلامية فبى مبادلها فلا يحسن فيها التقليد
وأنا ان شاء الله تعالى لأقرر مسألة من كلامه إلا بعد مراجعتها فى أصول محررة معقدة هى دواوين
الكلام ومع الفضلاء الاعلام فان وافقت ما قاله فيها ونعمت والافان أمكن اصلاحها ولو
بضمية خارجية حتى توافق المنقول والمعقول فعلت والاذكرت أصل المسئلة كما رأيت منا فى سابق
ونبهت على ما وقع له فيها من الخلل كل هذا بحسب ما أقدرد عليه ولم آل جهدا فى تقرير كلامه بحيث
يتضح لكل طالب منصف وذكى غير متعسف متجانبا عن التعامل والاعتساف سالك سبيل
الانصاف اه اذا علمت هذا علمت أن توضيح كلام سم بمالسيد البليدى انما هو باعتبار صدره
لأباعتبار عجزه المسوق لرد الصدر والمفيد لأباعتبار القسمة الوهمية لا الفعلية التى بنى عليها سم
كلامه ومن المعلوم أن الكلام بأخره حينئذ كلام السيد البليدى بدماقاله سم وبوافق ما تقدم
عن عبد الحكيم ويعلم مما تقدم بطلان ما ذكره المحشى من أن فى محله متعلق بالقسمة واللاقسمة
على معنى لا يقتضى ذلك تبعاً لمحله وأنه لبيان الواقع لانه مبنى على اعتبار القسمة الفعلية (قوله وبه
يندفع ما اعترض به يس على كلام سم) عبارته بعد نقله ما لسم وفيها أن الكم يقبل القسمة
لذاته وقد أخرج بقوله ولا يقتضى القسمة فدل على أن المراد لا يقتضى القسمة لذاته وأن قوله فى
محله متعلق باللاقسمة فقط لا بها وبالقسمة على طريق التنازع أو على انه حذف من الاول لدلالة الثانى
اه وحصل اعتراضه أن المنصوص عليه فى كلام الحكماء أن الكم يقبل القسمة لذاته أى لا يتوقف
قسمة على قسمة المحل وحينئذ فقوله ولا يقتضى القسمة أى لذاته أى من غير توقف على قسمة المحل
وقوله فى محله متعلق باللاقسمة فقط وهذا كله خلاف ما أفاده سم وحصل دفعه المأخوذ من
توضيح ما ذكره السيد لما لابن قائم أن انقسام العرض انما هو باعتبار المحل وقولهم الكم يقبل
القسمة لذاته لا ينافيه لان معناه أنه لا يحتاج الى أمر زائد على المحل بخلاف الكيف فان انقسامه
يحتاج لأمر زائد على المحل وهو الكم هذا وقد علمت مما تقدم أن الانقسام انما هو لذات الكم من
غير توقف على المحل اذ المراد القسمة الوهمية كما بنى عليه يس كلامه وأن فى محله حال من فاعل
لا يقتضى أخذاً من كلام عبد الحكيم وأنه لا صحة لما قاله سم ولما يشعر به كلام يس من أن فى
محله متعلق باللاقسمة على اعتبار التبعية ثم يصرح أن يكون فى محله متعلقاً بالقسمة واللاقسمة لكن
لا على اعتبار التبعية بل يبقى على ظاهره ويكون العرض منه الإشارة الى ما قاله عبد الحكيم
فتفتن (قوله من نسبة الجزئيات الى كليها) قال بعض مشايخنا اذا ثبت أن هذه جزئيات لها
كلى كان كليها جنسها مع انهم قالوا انها أجناس عالية ليس فوقها جنس اه وتقدم لك أن هناك

اقتضاء أوليا فيخرج
بالقيد الاول الاعراض
النسبية

والفعل نسبة يتوقف تعقلها على المؤثر والمؤثر فيه وهكذا ولما كان المتوقف عليه في الاضافة نسبة دون بقية الاعراض النسبية خصت باسم الاضافة وان كانت كلها اضافات وكتب ايضا قوله الاعراض النسبية الخ مبنى على أن الأمور النسبية لها وجود في الخارج حيث أدخلها في العرض واحتاج الى اخراجها والعرض موجود والحق عند أهل السنة أنها أمور اعتبارية لا وجود لها في الخارج وعلى هذا فهي خارجة بقوله عرض الآن هذا التعريف للحكمة القائلة بان النسب أعراض وأورده تشبيها للذهان اه وقال ع ق ومما ينبغي التنبيه له هنا أن وصف بعض الاعراض باقتضاء القسمة وعدمها ودخول النسب والاضافات في العرض وانقسام العلم باعتبار العرض

قولاً بان النسبة جنس لما عدا الكم والكيف من الاعراض (قوله ولما كان المتوقف الخ) علم ما فيه مما تقدم (قوله والحق عند أهل السنة أنها أمور الخ) لكن استثنوا الابن بمعنى الحركة والسكون والاجتماع والافتراق ويعبر عنها بالا كوان الاربعة فانها وجودية عندهم كافي للمواقف وقال عبد الحكيم في حاشية الخيالي اختلف في الا كوان فقال بعضهم انها محسوسة ومن أنكر الا كوان فقد كابر حسه ومقتضى عقله وقال بعضهم انها غير محسوسة فاننا لانشاهد الا المتحرك والسكن والجمعيين والمفترقين وأما وصف الحركة والسكون والاجتماع والافتراق فلا يجعل الحركة من قبيل المبصرات اتم ما يصح على أحد المذهبين اه فالخلاف بين المتكلمين انما هو في كونها محسوسة أولا وهذا لا ينافي الاتفاق على وجودها وقد اخرج الحكماء على وجود هذه النسب بانها تكون متحققة ولا فرض ولا اعتبار مثلا كون السماء فوق الارض أمر حاصل سواء وجد الفرض والاعتبار أم لم يوجد فهو اذن من الخارجيات وليست اعدادا لانها تحصل بعد ما لم تكن فان الشيء قد لا يكون فوقاً ثم يصير فوقاً فالفوقية التي حصلت بعد العدم لا تكون عدمية والالكان في النقي نقياً وهو محال فالفوقية أمر ثبوتى وليست هي ذات الجسم لان ذات الجسم من حيث هي غير معقول بالقياس الى الغير ومن حيث هو فوق معقول بالقياس الى الغير ورد عليهم في المواقف فراجعوا واخرج المتكلمون على عدم وجودها كافي حاشية شيخ الاسلام على جمع الجوامع بانها لو وجدت حصلت في محالها ولو حصلت في محالها لوجد حصولها في محالها أيضا لانه من الأمور النسبية والفرض وجودها فيلزم أن يكون للحصول محل آخر وللحصول حصول آخر وهم جروا فيلزم التسلسل وهو محال ومثل الاعراض النسبية في عدم الوجود الكم كما تقدم (قوله وأورده تشبيها للذهان) رد لقول الحفيد الاولى في مثل ذلك المقام أن يكنفى بالمعنى العرفي للفظ الملكة والكيفية اه وفي حاشية الحفني عليه الكيفية عرفاً صفة وجودية فان اختلفت بذوات النفوس الناطقة فهي نفسانية ثم ان رسخت برسوخ أمثالها أي توالها فهي ملكة فالملكة عرفاً صفة وجودية راسخة في النفس وانما كان الا كتفاء بالمعنى العرفي فهما أولى لكونه أقرب تناولا وارتكب الشارح التفسير على مذهب الحكماء تشبيها للفهم اه وقوله صفة وجودية راسخة في النفس أي الناطقة (قوله ان وصف بعض الاعراض باقتضاء القسمة الخ) ربما يوهم أن الخلاف بين الحكماء وغيرهم في اقتضاء القسمة وعدمها وأما ذات الكم والنقطة والوحدة فهي موجودة باتفاق وليس كذلك اذ لا يقول المتكلمون بوجود ذلك (قوله وانقسام العلم باعتبار العرض) أي انقسام العلم باعتبار عرض هذا الانقسام له من تعدد المعالم أو من

(قوله واخرج الخ) ولم على عدم وجودها حاجج غير هذه الحجة ذكرها في المواقف اه منه

اصطلاح فيلسوفى والا فالمعلوم فى العرض اختصاصه بالموجود والنسب والاضافات اعتبارات والمعلوم فى العرض مطلقا أنه لا يقبل القسمة ومنه العلم ثم ان انقسامه على مذاهبهم أيضا انما هو بناء على صحة تعلقه بمتعدد وأمان قلنا ان كل علم يتعلق بغير منقسم لم يتصور ما ذكر اه ببعض تعبير (قوله مثل الاضافة) وهى النسبة العارضة للشيء بالقياس الى نسبة أخرى كالبنوة والبنوة وقوله والفعل هو كون الشيء مؤثرا فى غيره كالقاطع مادام قاطعا وقوله والانفعال هو كون الشيء متأزعا عن غيره كالمنقطع مادام منقطعا اه سم (قوله ونحو ذلك) هو الابن والمتى والوضع والملك فالابن حصول الشيء فى المكان ككون زيد فى مكان كذا والمتى حصوله فى الزمان ككون الخسوف فى ساعة كذا والوضع هيئة حاصله للشيء بسبب نسبة أجزائه بعضها الى بعض وبسبب نسبتها الى الأمور الخارجية كالقيام والقعود والملك حالة تحصل للشيء بسبب ما يحيط به وينتقل بانتقاله ككون الانسان متمصا أو متعما اه يس (قوله الكميات) الكم عرض يقبل القسمة لذاته كالأعداد والمقادير كالخط والسطح اه سم والمراد بقبول القسمة ما يشمل وجودها بالفعل كما فى الكم المنفصل (قوله النقطة) وهى طرف الخط والخط مقدار ينقسم فى جهة واحدة فقط والوحدة كون الشيء بحيث لا ينقسم الى أمور متشاركة فى الماهية سم وقوله فى جهة واحدة هى جهة الطول والسطح مقدار ينقسم طولاً وعرضاً والجسم مقدار ينقسم طولاً وعرضاً وعمقا ويسمى الجسم التعليمى والثلاثة أعراض من قبيل الكم وأما الجسم الطبيعى فهو الجوهر المعروض للامتدادات الثلاثة أعنى الطول والعرض والعمق التى هى أى جلها الجسم التعليمى فالطبيعى جوهر والتعليمى عرض عارض له فالشكل المربع

مثل الاضافة والفعل
والانفعال ونحو ذلك
وبقولنا لا يقتضى القسمة
الكلمات وبقولنا
واللاقسمة النقطة
والوحدة وقولنا أوليا

كون المعلوم مقدارا كالخط والسطح على ما يأتى (قوله والا فالمعلوم الخ) أى الانقل انه اصطلاح فيلسوفى بان قلنا انه اصطلاح لغيرهم أيضا فلا يصح لانه معلوم أن العرض مختص بالموجود عند ذلك الغير وليس الا الكيف والابن أى الأ كوان الأربعة وقوله والمعلوم فى العرض الخ أى المعلوم فى العرض عند غير الفلاسفة مطلقا سواء كان علما أو غيره انه لا يقبل القسمة ولا بالتبع اذ القسمة التبعية من باب التدقيق الفلسفى وهو غير معتبر عند غيرهم وقوله ثم ان انقسامه على مذاهبهم أى الفلاسفة (قوله وأمان قلنا ان كل علم يتعلق بغير منقسم الخ) فيه أن اعتبار عدم الانقسام ليس مذهب الفلاسفة والمعتبر عدم الانقسام انما هم المتكلمون القائلون بالجوهر الفرد قاله بعض مشايخنا وقوله ليس مذهب الفلاسفة فيه نظر فانهم يقولون بوجود البسائط وقوله والمعتبر عدم الانقسام الخ أى وان لم يكن من حيث تعلق العلم بذلك (قوله ككون زيد فى مكان كذا) أى كحصول زيد فى مكان كذا ومثله ما بعده (قوله والوضع هيئة الخ) ظاهرة أن الوضع ليس نسبة وهو لا يناسب ما جرى عليه الشارح (قوله كالقيام والقعود) أى لان كلامهما هيئة اعتبر فيها نسبة أجزاء الجسم بعضها الى بعض ككون هذا الجزء فوق ذلك الجزء أو مجاوره أو تحتها ونسبتها الى أمر خارجى كوقوع بعضها نحو السماء وبعضها نحو الارض (قوله والمراد بقبول القسمة الخ) يعلم ما فيه مما تقدم فتدبر (قوله كون الشيء بحيث لا ينقسم الخ) أى بان لم ينقسم أصلا كالنقطة أو انقسم الى أمور غير متشاركة فى الماهية كأنقسام زيد الى أعضائه والكثرة كون الشيء بحيث ينقسم الى أمور متشاركة فى الماهية قال السيد السند ولا يذهب

مثلاذاته أي جوهره جسم طبيعي وامتداداته الثلاث تعلبي وكون النقطة والخط والسطح والجسم أعراضا هو مذهب الحكماء وأما عند أهل السنة فن الجواهر فالنقطة هي الجوهر الفرد والخط جوهر ينقسم طولاً والسطح جوهر ينقسم طولاً وعرضاً والجسم جوهر ينقسم طولاً وعرضاً وعمقاً وكتب أيضاً قوله النقطة والوحدة الاحتراز عنهما على مذهب من لم يجعلهما من الأمور الاعتبارية أو من مقولة الكيف اه حفيد أمانن يجعلهما من الأمور الاعتبارية فهما خارجان من الجنس وهو العرض لانه من قسم الموجود والأمر الاعتبارية غير موجودة وأمانن يجعلهما من مقولة الكيف فيجب ادخالهما في التعريف بان يؤتى بتعريف يتناولهما لانهما من المعرف حينئذ اه سم وعلى أن النقطة من الكيف فهي من كيفيات الكم وأما الوحدة فلم يظهر رجوعها الى الكيفيات الأربع التي ذكرها أقساماً للكيف فليصرر وفي بعض شروح الهداية أنه قد يمنع انحصار الكيف في الأقسام الأربعة إذ لا دليل عليه سوى الاستقراء وهو غير تام اه من يس وكتب على قوله على مذهب من لم يجعلهما الخ مانصه أي بل يجعلهما من الأعراض ويخرجهما من المقولات التسع فثلاثاً لم تنحصر الأعراض فيها بل الاجناس العالية وهما

عليك أن الكثرة المجمعة من الأمور المختلفة الحقائق كإنسان وفرس وجماد داخله في حد الوحدة وخارجة عن حد الكثرة فالأولى أن يقال الوحدة كون الشيء بحيث لا ينقسم والكثرة كونه بحيث ينقسم اه وانظر كيف يشمل تعريف الوحدة على كلامه وحدة زيد (قوله وكون النقطة الخ) ليس المراد ان ماسمته الحكماء نقطة وماسمته خط الخ هو عندهم من العرض وأما عند أهل السنة فن الجواهر كالأبغني (قوله وأما عند أهل السنة الخ) في العطار على مقولات السجاعي ان أهل السنة لا يقولون بالخط والسطح الجوهر بين والعارضين والمعتزلة يقولون بالخط والسطح الجوهر بين فقول من قال ان بعض المتكلمين يقول بالخط والسطح مراده بذلك البعض المعتزلة لانهم من المتكلمين وبالخط والسطح الجوهر بين فان قلت هل تقول الفلاسفة بما قالت به المعتزلة من الخط والسطح الجوهر بين أيضاً قلت لا لانهم قالوا باستعمال الخط المستقل كما بينوه بالدليل فان قلت المعنى الذي سمته الفلاسفة خطاً وسطحاً وجسماً تعليمياً ما حقيقته عند المتكلمين قلت هي أمور اعتبارية مرجعها الأبعاد تعرض للجسم لا وجودها وانما الموجود هو الجسم وتلك الأبعاد لا يصح أن يطلق عليها لفظ خط أو سطح أو جسم تعليمي لعدم اصطلاحهم على ذلك وكثيراً ما يقع الاشتباه على الأذهان في هذه المسئلة اه ومن اشتبه عليه الأمر المحشى حيث نسب لاهل السنة ما للمعتزلة لكن الظاهر أن الخلاف بين المعتزلة وأهل السنة في التسمية بالخط والسطح والافلامانع عندهم من وجود الخط والسطح الجوهر بين وقد قالوا بوجود الجوهر الفرد وسيأتي عن السيد البلدي مانصه وفي ظني عن شرح المواقف أن القوم لا يطلقون على الجوهر الفرد نقطة (قوله بان يؤتى بتعريف يتناولهما) كان يؤتى بتعريف محذوف منه قيد اللاقصة (قوله فهي من كيفيات الكم) ولا يقال فيه نظر فان كيفيات الكم أو صاف للكم كالتحناء أو استقامة الخط والنقطة ليست من أوصاف الكم كالخط بل هي جزؤه الآن يقال المراد بكيفيات الكم ما تتعلق به ولو من حيث الجزئية فان الخط ينقسم الى نقطتين فأكثر لان من يقول بأنهما من كيفيات الخط يقول هي عرض يقوم بطرف الخط (قوله وفي بعض شروح الهداية الخ) التعويل على هذا المنع ينفع في جعل النقطة

ليساجنسين لما تخنهما كذا في الفري (قوله ليدخل فيه مثل العلم) أي بناء على الصحيح أنه كيف
وكتب أيضا قوله مثل العلم الخ أي فان اقتضاءه للقسمه في محله الذي هو النفس وعدمها ليس اقتضاء
أوليا أي لذاته بل ثانويا أي باعتبار متعلقه فان كان متعلقه بسيطا كالعلم بالجواهر الفرد كان مقتضيا
اقتضاء ثانويا لعدم القسمه في محله أو مركبا كالعلم بالجسم كان مقتضيا للقسمه في محله اقتضاء ثانويا
هذا تقرير كلام الشارح قال الحفيد ما ملخصه والانصاف أن العلم ان كان تفصيليا بان تعلق بكل من
أبعاض المعلوم على التفصيل فهناك علوم متعددة بتعدد تلك الأبعاض لا علم واحد يقتضي انقسام
محله بالذات أو بتبعية المعلوم وان كان اجاليا بان تعلق بالمجموع فهناك علم واحد لكن لا يقتضي
انقسام محله بالذات ولا بالتبع فالخاصل أن كلاما من التفصيلي والاجالي لا يقتضي انقسام محله لا
بالذات ولا بالتبع فلما وقع لفظ الشارح مثل العلم الخ وعبارة الاطول وقولهم اقتضاء أوليا على ما
صرحوا به لئلا يخرج العلم بمعلوم واحد فانه لمروض الوحدة له يقتضي اللاقسمه والعلم بمعلومين
فانه لتعلقه بالمتعددي يقتضي القسمه ولا يخفى أنهم لا يقتضيان القسمه واللاقسمه في محلهما بل في
أنفسهما مع قوله في محله لا حاجة الى قوله اقتضاء أوليا لذلك وكما أنه يحتاج اقتضاء القسمه واللاقسمه

ليدخل فيه مثل العلم
بالمعلومات المقتضية للقسمه
واللاقسمه

كيفان غير احتياج الى جعلها من كيفيات الحكم كما ينفع في جعل الوحدة كيفا وان ساقه المحشى
لاجل الاخير (قوله ليساجنسين لما تخنهما) أي ليساجنسين له لعدم اختلافه بالحقيقة فضلا عن
كونها جنسين تخنهما أجناس (قوله فان اقتضاء الخ) يفيد تسليم أن النفس منقسمه ليس كذلك
كما سيأتي (قوله كالعلم بالجواهر الفرد) فيه أن الحكماء لا يقولون به فالاولى كالعلم بالنقطة (قوله
قال الحفيد الخ) ساق هذه العبارة لرد ما قدمه من تقرير كلام الشارح والمالم يتعرض الحفيد
لفول الشارح أو اللاقسمه أي المحشى بعبارة الاطول تنبأ بالرد (قوله لا علم واحد يقتضي انقسام
محله الخ) مبني ككلام الاطول الآتي على أن في من قوله في محله بمعنى اللام متعلقه بالقسمه واللاقسمه
وليس بلازم أن يكون كلامهما باعتبار القسمه الفعلية وقوله بالذات توسعه في الدائرة (قوله لكن
لا يقتضي انقسام محله الخ) أي لان العلم واحد متعلق بمجموع المعلومات أي بالهيئة الاجتماعية وهي
كيفية فلا انقسام في العلم بالذات ولا بالعرض والتبع وحينئذ ينبغي حمله على علم واحد يتعلق بأفراد
المعلومات بناء على صحة تعلقه بمتعدد وقوله المقتضية للقسمه أي ان اعتبر تعلقه بالأفراد جميعها وقوله
أو اللاقسمه أي ان اعتبر تعلقه بكل فرد منها كذا في حاشية السيد يوسف الحفني لكن فيه أن حمل
المجموع على الهيئة الاجتماعية غير لازم لصحة أن يراد به الأمور المجتمعة وأيضا الكلام في اقتضاء
قسمه محله كما هو صريح عباراته حيث قال انقسام محله لاقتضاءه قسمه نفسه فالمناسب التوجيه بأنه
لا انقسام في محل العلم وهو النفس اذ هي جوهر بسيط مجرد عن المادة وتوابعها لا يقبل القسمه
وقوله أي ان اعتبر تعلقه بكل فرد منها هذا ظاهر ان كانت الأفراد بسيطة ولأن لا تحمل العلم في
كلام الشارح على علم واحد الخ ما قال السيد الحفني بل تقول بناء على صحة تعلق العلم الواحد بمتعدد
أل في العلم للجنس في ضمن أفراد ومقابلته الجمع بالجمع تقتضي القسمه آحادا وكأنه قال ليدخل كل
علم تعلق بمعلومه المقتضي للقسمه بأن كان متعددا أو مركبا أو اللاقسمه بأن كان واحدا بسيطا وبعد
ذلك يأتي اعتراض الحفيد المبني على ما تقدم وتوجيهه ما سمعت (قوله ولا يخفى أهمها لا يقتضيان
القسمه واللاقسمه في محلهما) أي الذي هو النفس لان النفس عندهم جوهر مجرد لا ينقسم

(قوله ولك أن لا يحمل
العلم الخ) لا خلاف في ان
العلم الواحد الاجالي يتعلق
بما فيه كثرة انما الخلاف في
العلم الواحد التفصيلي كما
في شرح المواقف ثم هذا
الخلاف ليس مبني على
كون النفس بسيطة أو
غير بسيطة كما قد يتوهم
اه منه

وعدم قبوله القسمة لذاته وقوله بل في أنفسهما أي نفس العلم المتعلق بالمعلوم الواحد والعلم المتعلق
 بالمعلومين وقوله فمع قوله في محله لا حاجة الخ هذا مدفوع بجعل في محله حال من فاعل لا يقتضى
 والتقدير لا يقتضى القسمة ولا عدمها باعتبار وجوده في محله لا باعتبار التعقل والتصور فالقسمة
 واللاقسمة غير مقيدة بالمحل وإنما رد ذلك لو كان في محله متعلقا بالقسمة واللاقسمة ويكون المعنى
 لا يقتضى انقسام محله وهو فاسد والالم تخرج النقطة أفاده عبد الحكيم ومنه يعلم رد كلام الحفيد
 وقوله ويكون المعنى الخ يشير إلى صحة ما تقدم لنا من تعلقه بالقسمة واللاقسمة على المعنى الذى تقدم
 لنا وقوله والالم تخرج النقطة أي فانه لا يقال فيها انها تقتضى عدم انقسام محلها لان محلها وهو
 الجوهر الفرد لا ينقسم بنفسه لا بواسطة حتى لو فرض خلوها عنها لم ينقسم لكن برد أن هذا
 لا يناسب كلام الحكماء فانهم ينكرون الجوهر الفرد فالمناسب أن يقال معنى كلامه أن النقطة
 ليس محلها غير منقسم بواسطة اذ هو الجسم وهو منقسم فالنقطة انما تقتضى عدم انقسام نفسها وفيه
 اشكال وهو أن يقال ان كان محلها الذى أخذته من الجسم منقسما لا يصح اذ كيف يكون ما يلزمه
 اللاقسمة من كيفيات ما يلزمه القسمة وان كان محلها الذى أخذته من الجسم غير منقسم فلا يصح
 انكارهم الجوهر الفرد ثم رأيت في رسالة السيد البليدى ما حصله وأنكر والجوهر الفرد
 ونحن نقول النقطة موجودة باعتبار فهم فلما أن تكون الجوهر الفرد كما عندنا وهو المطلوب واما
 أن تكون عرضا قائما به فيلزم أن يكون محلها الذى قامت به جوهر غير منقسم وان لم يكن محلها
 غير منقسم كانت منقسمة لان المقام المنقسم منقسم والفرض أنها لا تقبل الانقسام هذا خلف
 فثبت كون محلها غير منقسم وهو المطلوب وفي ظنى عن شرح المواقف أن القوم لا يطلقون
 على الجوهر الفرد نقطة فتأمل اه ثم رأيت الجواب في شرح المواقف وهو أن النقطة لم
 تعرض لمحلها بطريق السريان حتى أبى ما ذكره بقى أن بعضهم جعل قوله اقتضاء أوليا راجعا
 لقوله لا يقتضى القسمة واللاقسمة كما صنع السيد في شرح المواقف حيث قال وبقولنا اقتضاء
 أوليا عن خروج العلم بمعلوم واحد وهو بسيط حقيقى والعلم بمعلومين فان العلم الاول يقتضى
 اللاقسمة لكن ليس اقتضاه أوليا بل بواسطة معلومه والعلم الثانى يقتضى القسمة كذلك
 فلو لا تقييد الاقتضاء بالأولية لخرج عن الخدمع أهم ما من مقولة الكيف اه وصاحب حكمة
 العين جعله راجعا للاقسمة قال وانما قيد الاقتضاء بالاول ليندرج فيه العلم بالمعلومات التى لا تنقسم فانه
 يقتضى اللاقسمة بواسطة وحدة المعلوم اه وعليه درج الفاضل عبد الحكيم حيث قال وقوله
 اقتضاء أوليا أى ذاتيا قيد لعدم اقتضاء اللاقسمة صرح به في شرح المنخص فيسببه ليدخل
 الكيف الذى يقتضى اللاقسمة لكن لاندانه كالعلم بالبسيط الحقيقى فانه يقتضى اللاانقسام
 لكن لاندانه بل بسبب متعلقه وقيل انه قيد للاقتضاء مطلقا وفائدته في اقتضاء القسمة الاحتراز
 عن خروج الكيفيات المقتضية للقسمة بسبب عروضها للكميات كالبياض القائم بالسطح
 أو بسبب عروض الكميات لها كالعالمين المتعلقين بالمعلومين فانها يقتضيان القسمة لكن
 لانداتيهما بل بحسب الكميات العارضة أو المعروضة وفيه أنه لا اقتضاء ههنا وانما هو قبول
 القسمة بالتبعية اه وقوله قيد لعدم اقتضاء اللاقسمة أى قيده من حيث الاقتضاء لا من حيث
 العدم وقوله لكن لاندانه بل بسبب متعلقه فيه ان الكيف مطلقا لم يقترن بكم يستلزم لاندانه عدم
 قبول القسمة فلا ينفع في ادخاله قوله اقتضاء أوليا وقوله وفيه انه لا اقتضاء الخ رد لقوله وقيل انه قيد

الى التقييد بالاولى يحتاج عدم توقف التعقل على تعقل الغير الى التقييد الاولى لأنه قد يعرض
للكيف النسبة فيتوقف باعتبارها على الغير اه (قوله فقوله ملكة) أى دون أن يقول صفة
وكتب أيضا قوله فقوله الخ تفريع على قوله أولا وهى كيفية راسخة الخ اه يس (قوله اشعار بأنه

للاقتضاء مطلقا الخ وفيه أن هذا القبول لا ينفك عنهما فهما مستزمان لقبول القسمة لكن لالذاتهما
بل بالتبعية لما افترن بهما من الكم فالاستزمامها هو استزمام ما افترن بهما من الكم على أن هذا الرد
يخالف ما كتبه على قول المطول في شرح تعريف القدماء الكيف بأنه هيئة قارة لا تقتضى قسمة
ولانسبة لذاته وقولهم لذاته ليدخل فيه الكيفيات المقتضية للقسمة أو النسبة بواسطة اقتضاء محلها
ذلك من قوله قوله الكيفيات المقتضية للقسمة وهى الكيفيات المختصة بالكميات والكيفيات
المختصة بالنسبة أى الكيفيات العارضة للاعراض النسبية وقوله بواسطة اقتضاء محلها أى معروضها
يعنى اقتضاءها للقسمة والنسبة بتبعية محلها لالذاتها فاقترانها هو اقتضاء المحل فاقتضاءه لا يقتضاء
له بل قبول القسمة والنسبة وهم اه بياض ودفع المخالفة بين كلاميه بحمل ما كتبه على شرح
المطول لتعريف القدماء على ما اذا كان الكيف مختصا بالكم والنسبة كما قال وهى الكيفيات
المختصة بالكميات أو النسبة وما هنا على ما اذا كان الكيف مما لا يختص بالكم كما قال الاحترار
عن خروج الكيفيات المقتضية للقسمة بسبب عروضها للكميات الخ ففيه أن اختصاصها بالكم
وعدمه لا يدخله فى الاستزمام وعدمه فتقييده فى غير محله على أنه لو سلم لكان الواجب ارجاع قوله
اقتضاء أوليا الى قوله ولا يقتضى القسمة لا يدخل الكيفيات المختصة بالكميات وهو قد جعله غير
راجع اليه أصلا فقد علمت أنه راجع اليه وأن رجوعه الى الاقتضاء بالنظر لقوله واللاقسمة لا ينفع
فى ادخال العلم المتعلق باليسيط الحقيقى فافهم ثم ان قوله كالعلمين الخ محل نظر فان اعتبار فردين
من الكيف خارج عن الاعتبار لقولنا عرض إذ العلمان عرضان على أنه لا انقسام لعرض فى
مسئلة العلمين والا كان انقسام النقطتين انقساما للنقطة (قوله لأنه قد يعرض للكيف النسبة
الخ) فى رسالة السيد البليدى وقد تعرض الاضافة للمقولات كلها كالأبوة والبنوة للجوهر
والصغر والكبر للكم المتصل والأحرية والأبودية للكيف والأقربىة والأبعدىة للاضافة أعنى
القرب والبعد ولا يقال كيف يعرض الشئ لنفسه كما لا يخفى والعلو والسفل للابن والأقدمية
والأحدثية للبنى والأشدية انتسابا وانحضاء للوضع والا كسوية والأعروبة للملك والأقطعية للفعل
والأشدية تقطعا وتسخنا للانفعال اه وقوله وقد تعرض الخ قيل هذا ظاهر على أن الاضافة أمر
اعتبارى كما هو مذهبا أما على مذهبهم من أنها موجودة فالعرض الوجودى لا يقوم بالعرض لما
أن العرض لا قيام له بنفسه حتى يقوم غيره فهل يسلم هذا اه وجوابه نعم يسلم ذلك فانهم يجوزون
قيام العرض بالعرض وقد تقدم لك تحقيقه وقوله للكم المتصل التقييد به بخصوص المثال المذكور
والا فلاضافة تعرض للكم المنفصل كالتقليل والكثير فى العدد كما صرح به فى شرح المواقف وقوله
ولا يقال كيف يعرض الخ أى لا يستبعد ذلك ووجه الاستبعاد أن عروض شئ لشئ يقتضى المغايرة
بينهما والشئ لا يغير نفسه ووجه عدم الاستبعاد أنهم متغايران بالشخص وان كانا من جنس واحد
وهذا أولى من قول العلامة العطار ووجه عدم الاستبعاد مغايرة الاعتبار فان بعض المفهومات قد
يعرض لنفسه كالفهوم والكلى فقوله كما لا يخفى أى من اختلاف ذات العارض والمعروض

فقوله ملكة اشعار بأنه
لوعبر

(الخ) يعنى أن لفظ ملكة يشعر بذلك ولا ينافى هذا أن يكون في التعريف لفظ آخر صريح
 يخرج التعبير المذكور عن أن يكون فصاحة حتى برد أن اللام في المقصود للاستعراق فيخرج
 ذلك التعبير على أن لفظ المقصود ليس صريحا في إخراج احتمال اللام في حدودها للجنس بل
 هو الأصل وإنما حلت هنا على الاستعراق بمعونة المقام وقرينته وقد تخفى هذه القرينة فيكون لفظ
 الملكة أقوى أشعارا (قوله عن المقصود) أى جنس مقصوده لا كنه إذا الظاهر أنه لا تحقق للتعبير
 عن الكل بدون السوخ (قوله ملكة يقدر بها الخ) قال في المطول فان قلت هذا التعريف
 غير مانع لصدقه على الإدراك والحياة ونحوهما مما يتوقف عليه الاقتدار المذكور قلنا لان
 أن هذه أسباب بل شروط ولو سلم فالمراد السبب القريب لانه السبب الحقيقي المتبادر الى الفهم
 مما استعمل فيه الباء اه قال الفري صدقه على الإدراك والحياة ونحوهما مما يتوقف عليه
 الاقتدار ممنوع لخروجه عن الملكة إذ لا شئ من المذكورات ملكة اه أى فالسؤال ساقط من

بالاعتبار اه وقوله والأ كسوية أى كون هذا أكثر كسوة من هذا ككونه لا بساؤبا سابغا
 والثاني لا أول كونه أكثر ملابس والثاني لا وقد يقال هذا من عروض الكيف للجواهر لا من
 عروضه للوضع ولو قال كالأقدمية والأحدثية في الوضع لكان صوابا وقوله والأعروية لعله بمعنى
 والأقلية كسوة وبعد ذلك فيه مثل ما قبله هذا ولا يخفى أنه لا يتوقف تصور شئ مما عرضت له الاضافة
 على الاضافة عند قدم تصوره هو وحده ولو قال فان الكيف قد يعرض للنسبة لكان وجها (قوله
 يعنى أن لفظ ملكة الخ) في عبد الحكيم قوله أشعار الخ لم يقل احتراز عن الفصاحة الغير الاسخنة
 لعدم الدخول في شئ سابق على قوله ملكة ولأنه لو ترك لفظة ملكة لحصل الاحتراز عنها بقوله عن
 المقصود المعروف بلام الاستعراق إذ صاحب الفصاحة الغير الاسخنة لا يقدر على التعبير عن كل
 مقصود بلفظ فصيح (قوله لا احتمال اللام الخ) يفيد أن مراده بالصرح النص والافاحنا لما ذكره
 لا يؤدي الى كون إخراجها ما ذكر بعد اعتبار القرينة على الاستعراق ليس بصرح العبارة
 وحينئذ يرد عليه أنه لا حاجة الى جعل الصريح في الإيراد بمعنى النص فان قلت انه لم يرد بالصرح
 النص ومعنى قوله على أن لفظ المقصود الخ أن اللام ليست صريحة في هذا الإخراج الأبعد الجمل
 على الاستعراق وهو متوقف على القرينة وقد تخفى فلا تحتمل على ذلك فلا تكون صريحة فيه
 فيكون أشعار الملكة أقوى من دلالتها الصريحة ولذلك سمي دلالتها أشعارا وقال فيكون
 لفظ الملكة أقوى أشعارا قلت يرد عليه ان أشعار الملكة المذكور أيضا بواسطة القرينة وقد تخفى
 وذلك أن الملكة قد تكون بالنسبة الى نوع مخصوص كالمدح والتمجيد فجوابه الأول هو الصواب
 (قوله إذا الظاهر الخ) نعم هذا هو الظاهر لكن هذه شرطية لا تقتضى الوقوع وأيضا المقصود
 في كلام الشارح هنا يجب أن يكون بمعنى المقصود في كلام المصنف كما لا يخفى على أنه لا يستقيم قوله
 ما لم يكن ذلك راسخا فيه الا اذا كانت أَل للاستعراق فافهم (قوله لصدقه على الإدراك الخ) أى اذا
 كانت هذه الصفات راسخة في محلها لانه يصدق على كل واحد منها أنها ملكة يقدر بها على التعبير
 المذكور اه عبد الحكيم أى بخلاف ما إذا كانت غير راسخة كالإدراك في ابتداء أمره وكالحياة
 إذا حلت في جسم شخص ميت كرامة ثم زالت (قوله لان سلم أن هذه أسباب) فان السبب ما يكون
 مؤثرا في الشئ اه عبد الحكيم (قوله ممنوع الخ) هذا مخالف لما سبق من أن الصفات المحتمة

من المقصود بلفظ فصيح
 لا يسمى فصيحاً في
 الاصطلاح ما لم يكن ذلك
 راسخاً فيه

أصله وكتب أيضا قوله يقتدر عبر به دون يقدر لمناسبة الملكة لما في الافعال من المبالغة ويحتمل
 أنه اشارة الى أنه يكفي ملكة القدرة بتكاف تأمل يس (قوله عن المقصود) اللام للاستغراق
 أي كل ما وقع عليه قصد المتكلم وارانته اه مطول قال الفري فان قلت أي حاجة الى حمل اللام
 على الاستغراق مع أن لفظ الملكة يعني عنه لاستتزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير عن جميع
 مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستتزام ممنوع لجواز أن يحصل لشخص ملكة بالنظر الى نوع من
 المعاني كالمدح أو الذم أو غيرهما ولو سلم في الحمل على الاستغراق اشعار صريح بان الاقتدار على
 التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون المتكلم فصيحاً اه (قوله سواء وجد
 التعبير) أي عن المقصود أي جميعه أو لم يوجد ذلك التعبير عن جميع المقصود بأن لم يوجد التعبير
 عنه بالكلية أو وجد التعبير عن بعضه (قوله ليم) متعلق بمحذوف خبر قوله والقول في كلامه
 بالمعنى المصدرى فالمعنى وقال بلفظ فصيح ليم الخ (قوله وأما المفرد) لما كان التعبير عن المقصود
 بلفظ فصيح مفرد خفيا جدا اذ لا يتصور الا في صورة واحدة مثل له بقوله كما تقول عند التعداد الخ
 اه جري (قوله فكما تقول) أي من غير تقدير ما يصير به المفرد جملة (قوله مطابقتها مقتضى الحال)

بذوات الأنفس ان لم تكن راسخة سميت أحوال وان كانت راسخة سميت ملكات ولا شك في
 أن هذه الأمور المدكورة من الكيفيات الراسخة المختصة بذوات الأنفس فكيف لا تكون
 ملكات قاله شيخنا وغيره لكن تقدم لك فريبا عن عبد الحكيم أن هذه الأمور نارة تكون
 راسخة ونارة لا وان كلام المطول يعمل على الشق الأول كما هو ظاهر (قوله أي كل ما وقع الخ)
 ليس المراد الوقوع في الزمان الماضي بل وقوع القصد في أي زمان كان لما تقرر أن صيغ الافعال
 اذا ذكرت في التعريفات أي ولو في تفسيرها برادها الحدث المجرد عن الزمان صرح به الفاضل
 اللاربي في حواشيه على الفوائد الضيائية في تعريف الكامة فالمعنى ملكة يقتدر بها على التعبير
 عن كل ما يتعلق قصده به في وقت ما سواء كانت تلك الملكة خلقية أو كسبية ويعلم وجودها
 بطريق الحدس من التعبيرات المختلفة الواقعة منه من غير كلفة كما يعلم وجود سائر الملكات كذلك
 اه عبد الحكيم وفي بعض نسخه بدلا من غير كلفة من غير ملبنة أي لبث وتأن وتكف (قوله ولو
 سلم الخ) وأيضا على تسليبه يحتاج الى جعلها للاستغراق لثلاثا في ما أشعر به لفظ الملكة (قوله
 رحمه الله وقوله يقتدر بها الخ) عبارته في المطول وقوله يقتدر بها على التعبير عن المقصود دون
 يعبر اشعار بأنه يسمى فصيحاً حتى النطق وعدمه أي سواء كان ممن ينطق بمقصوده بلفظ فصيح في
 زمان من الأزمنة أو لا ينطق به فقط ولكن له ملكة الاقتدار ولو قال يعبر لا يختص بمن ينطق
 بمقصوده في الجملة هكذا يجب أن يفهم الكلام اه وقوله اشعار الخ أي اشعار بهذه الفائدة لأنه
 احتراز عن خروج من لا ينطق أصلا فلا يرد أن قيد الاقتدار حينئذ للحفاظ على خروج ما لا يكاد
 يوجد اه عبد الحكيم أي ان المقصود منه افادة أنه يسمى فصيحاً سواء كان ممن ينطق أو لا وليس
 المقصود الاحتراز عن خروج من لا ينطق أصلا وان كان حاصله غير مقصود وقوله أي سواء كان
 الخ أي ليس المراد أن يقتدر مشعربان المتكلم يسمى فصيحاً في الحالتين أي حالة النطق وحالة
 السكوت مع كون المتكلم واحدا حصل منه سكوت في وقت وتكلم في وقت آخر دون يعبر كما هو
 الظاهر فإنه باطل لان معنى يعبر الاطلاق أي يعبر في زمان ما من الأزمنة لا بشرط الوصف أي يعبر

وقوله (يقتدر بها على
 التعبير عن المقصود)
 دون أن يقول يعبر اشعار
 بأنه يسمى فصيحاً اذا
 وجد فيه تلك الملكة سواء
 وجد التعبير أو لم يوجد
 وقوله (بلفظ فصيح)
 ليم المفرد والمركب أما
 المركب فظاهر وأما
 المفرد فكما تقول عند
 التعداد دار غلام جارية
 نوب بساط الى غير ذلك
) والبلاغة في الكلام
 مطابقتها مقتضى الحال

المراد المطابقة في الجملة اذ لا يشترط في أصل البلاغة المطابقة التامة اه فنرى أي فاذا اقتضى الحال شيئين فروى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وان لم يكن بليغا مطلقا فصل البلاغة يتحقق بمراعاة أحدهما فقط وان كانت مرعاها ما أزيد بلاغة وأعلى أفاده ع ق قال سم ان أريد بالشئين في قوله فاذا اقتضى الحال شيئين التأكيدي والتعريف مثل فاذا كره ظاهر وان أريد به مائتا كيدان مثلا لقوة الانكار فانها له مشكل لان حصول المطابقة بالتأكيدي

مادام معبرافهم وأيضاً مشعر بأنه يسمى فصيحاً في الخاليتين بل المراد انه يسمى حالة كونه من ينطق في الجملة وحالة كونه من لا ينطق أصلاً فهو تعميم للتكلم باعتبار أفراداه لاتعميم باعتبار حالته اه عبد الحكيم والمراد من لا ينطق أصلاً من لم يقع منه التعبير عن المقصود بلفظ فصيح مدة حياته لكن معه قدرة التعبير وليس المراد به الأخرس الذي عنده تلك الملكة وقوله لا يخص بمن ينطق بمقصوده الخ وذلك لانه لا تكون اللام في المقصود حينئذ الاستغراق اذ لا معنى لقولنا يعبر في وقت ما عن كل ما يتعلق به قصده بلفظ فصيح بل للجنس فلا يرد ما قيل انه لا يصدق على من ينطق بمقصوده فضلاً عن أن يختص به اذ لا يصدق عليه أنه يعبر عن كل مقصود رده عليه بلفظ فصيح اه عبد الحكيم وقوله وذلك لانه لا تكون اللام الخ لا يسلم له ذلك وقوله اذ لا معنى الخ وجهه أنه لا يتأني أن ينطق بجميع مقصوده في وقت واحد وفيه ان المعنى يعبر في وقت ما عن كل ما يتعلق به قصد افادته في ذلك الوقت بلفظ فصيح فلم يجب حينئذ كون اللام للجنس فثبت القيل اني محمله أن من ينطق بمقصوده في الجملة مطلق عن اعتبار كونه ينطق بكل ما يقصده في أي زمن فلا يصدق عليه ما يقصد ذلك وهو قولنا يعبر في وقت ما عن كل ما يتعلق به قصد افادته في ذلك الوقت بلفظ فصيح فضلاً عن أن يختص به (قوله في الجملة) أي مطابقته لأي مقتضى من المقتضيات التي يقتضها الحال وقوله المطابقة التامة أي المطابقة لسائر المقتضيات التي يقتضها الحال وفي عبد الحكيم قوله مطابقتها لمقتضى الحال أي مطابقته لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة صرح به في التلويح وفيه أنه يخرج عن التعريف بلاغة كلام الباري تعالى إلا أن يراد بقدر طاقة المتكلم أو المخاطب اه وهو مخالف لما نقله المحشي عن الفري بناء على تفسيره والاف يمكن ارجاعه اليه والاحتراز بقدر الطاقة عن النقص فالناقص مما بقدر الطاقة ليس بلاغة وقوله وفيه أنه يخرج عن التعريف الخ أي لانه لا يقال في بلاغة كلامه هي مطابقته لمقتضى الحال بقدر الطاقة لان قدرته تعالى لا تقف عند حد فهي صالحة لأزيد مما وجد في كلامه من المقتضيات قاله الدسوقي لكن رده عليه أن قدرته تعالى وان لم تكن تقف عند حد لكن اذا كانت مقتضيات الاحوال سبعة لا غير وطابقها كلها الكلام يستحيل أن يطابق هذا الكلام مقتضى حال تامنة لعدمها ومتى كانت مطابقة الكلام لمقتضى حال معدومة في حال عدمها مستحيلة فعدم تعلق القدرة بها ليس وقوفاً عند حد من الممكنات حتى يكون نقصاً بل هو عين الكمال لان عدم تعلق القدرة بالمستحيل من الكالات كما هو معلوم وأما كونه تعالى يوجد مقتضى حال تامنة ويطابقها كلامه فليس كلاماً منافية ولذلك قال معاوية انما كان هذا القيد يخرج عن التعريف بلاغة كلام الباري لان ظاهر قوله بقدر الطاقة اعتبار طاقة البشر وبلاغة القرآن فوقها وقوله إلا أن يراد بقدر طاقة المتكلم أي كافي غير بلاغة كلام الباري وقوله أو المخاطب أي كافي بلاغة كلام الباري فبلاغة كلام الباري هي مطابقته لمقتضى الحال بقدر

الاول محل منع تأمل (قوله لمقتضى الحال) وهو الخصوصيات التي يبحث عنها في علم المعاني كما يدل عليه بيان الشارح دون كيفيات دلالة اللفظ التي يتكفل بها علم البيان اذ قد تتحقق البلاغة في الكلام بدون رعاية كيفيات الدلالة بان يكون الكلام المتألف لمقتضى الحال مؤديا للمعنى بدلالات وضعية أي مطابقة غير مختلفة في الوضوح والخفاء نعم اذا أدى المعنى

طاقة المخاطب لکن فيه أن بلاغة كلام البارى خارجة عن طوق البشر فلا يصح أن يقال فيها بقدر طاقة المخاطب الا أن يقال (الزائد عن طوق البشر في ضمنه ما في طوق البشر فيصح أن يقال فيها بقدر طاقة المخاطب لکن فيه أن الزائد عما في طوق البشر على هذا ليس من البلاغة وليس كذلك) والحق أن البلاغة هي مطابقة الكلام لمقتضى الحال بقدر قدرة المتكلم فكلام الله تعالى فيه مطابقة كل مقتضى حال كان ثابتا وقت نزوله لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ولذلك قال العلامة السيوطى رحمه الله تعالى ما معناه ان سائر كلام الله تعالى في أعلى طبقات البلاغة بحيث لا يمكن في شيء من مقاماته ما هو أعلى منه بلاغة واشتمال بعض الآيات على ما ليس مثله في الأخرى انما جاء من اختلاف المقامات وتفاوتها في المقتضيات اه وقد علمت أنه ليس الكلام في كونه تعالى قادرا على إيجاد مقتضيات أحوال زائدة على ما كان وقت نزول الكتاب العزيز فانه لا شبهة في أنه تعالى قادر على ذلك كما أنه لا شبهة في قدرته تعالى على إيجاد ألفاظ غير الألفاظ المعروفة في لغة العرب نعم قل من البلاغة فوق ما في القرآن فافهم (قوله محل منع) أي لان المؤكد واحد ليس هو مقتضى الحال اذ مقتضاه تعدد التوكيد الا أن يقال انه في هذه الصورة قد تعدد الحال ومقتضاها فاصل الانكار يقتضى أصل التوكيد وقوته تقتضى الزيادة على الاصل فاذا اقتصر على مؤكدا واحد فقد وجد في الكلام مطابقة لمقتضى حال (قوله كما يدل عليه بيان الشارح) أي في المطول حيث قال الى غير ذلك من التفاصيل المشغل عليها علم المعاني اه والغرض من قوله كما يدل الخ أن كلام الشارح صواب وليس الغرض منه الاستدلال به اذ لا يسلمه الخصم بل النزاع فيه (قوله دون كيفيات الخ) أي من حيث الوفاء بما يعتبر في تأديتها لان حيث اقتضاء الحال لها والا كانت من الخصوصيات التي يبحث عنها في علم المعاني اذ الخصوصيات التي يبحث عنها في علم المعاني ليست مقصورة على ما ذكره بل صاحب الذوق السليم يستخرج بفكره ما لم يسبق به ومحصله أنه ليس المراد بمقتضى الحال ما يعبر عنه باليس مقتضى على سبيل المسامحة الذي هو كيفيات الدلالة من حيث الوفاء بما يعتبر في تأديتها كالقيل الآتي المعلن بانه لا بد في البلاغة دائما من مراعات كيفيات الدلالة أي من هذه الخفية أي فيجب أخذه في تعريف البلاغة وهذا طريق كونه مأخوذا فيه (قوله اذ قد تتحقق الخ) لا ينتج صريح الدعوى وانما ينتج بطلان عملة الخصم التي هي اللابدية والمنع لصريحها ما سيأتي من قوله كيف وانهم الخ فكان الواجب تقديمه هنا على أنه لا ينتجها لان دعواه الاطلاق على وجه المسامحة وهو لا يتوقف على اطلاقهم وانما ينتجها انه يعني عن ذلك قوله في التعريف مع فصاحتها حتى على تسليم اللابدية على أنه يحمل كلام هذا القائل على معنى أنه يلزمهم جعل مقتضى الحال شاملا لما ذكره فلا يتوجه عليه الرد بانهم لا يطلقون الخ ويحمل قوله فانه لا بد في البلاغة الخ على حاله تأنيه لا على أنه أمر دائم فلا يرد عليه قوله اذ قد يتحقق الخ نعم رد عليه بان الذي توقف على ذلك أصل صحة الكلام لانفس البلاغة التي تعتبر بعد

بدلالات عقلية مختلفة في الوضوح والخفاء لا بد فيه من رعاية كيفية الدلالات أيضا كما ستعرفها
 قيسل ليس المقتضى مخصوصا بما يبعث عنه في علم المعاني كما يشعر به كلام الشارح بل أعم من
 الخصوصيات التي يطلع عليها في علم المعاني وكيفيات دلالة اللفظ التي يتكفل بها علم البيان فإنه لا بد
 في البلاغة من رعايتها ليس بشئ كيف وانهم لا يطلقون مقتضى الحال على كيفيات دلالة اللفظ اه
 عبد الحكيم وقوله كما يدل عليه بيان الشارح وبدل له أيضا كلام الشارح في ترجمة الفن الأول

صحته فافهم (قوله بدلالات عقلية) أي حاصلة بمعونة العقل لان الشخص ينظر به في العلاقة والقرينة
 فلا يكفي فيها مجرد الوضع قاله بعض مشايخنا (قوله لا بد فيه من رعاية كيفية الدلالات أيضا) أي
 كأن يأتي بالمجاز الواضح مستوفيا لمعبراته أو بالتشبيه الذي هو أوضح من المجاز كذلك أو بالكتابة
 التي هي أخفى من المجاز كذلك وهذا خارج عن علم المعاني وليس من مسمى مقتضى الحال كما ادعاه
 صاحب القيسل والدليل ما سيأتي من قوله كيف الخ وقوله كيف وانهم لا يطلقون مقتضى الحال
 على كيفيات دلالة اللفظ أي من حيث انها كيفية دلالة مستوفية لمعبراتها لان هذا يبعث عنه في علم
 البيان وأما من حيث انها اقتضاها الحال فهي داخله في مقتضى الحال كيفية الخصوصيات بلا فرق
 من غير احتياج الى التسكاف باعتبار أمر يم الخصوصيات وتلك الكيفيات وقد علمت ما فيه وفهم
 بعضهم أن مراعات كيفية الدلالة هي أن يلاحظ المتكلم قواعد أهل البيان بحيث لا يقع في كلامه
 تعقيد معنوي وحينئذ إذا أدى المعنى بدلالات عقلية مختلفة في الوضوح لا بد من رعاية كيفية
 الدلالة بحيث لا يقع المتكلم في التعقيد المعنوي فتكون رعاية كيفية الدلالة في بعض المواضع
 وهو ما ادعاه بدلالات عقلية ليست مأخوذة من قول المصنف لمقتضى الحال بل من قوله مع
 فصاحته فقوله ليس بشئ معناه أن ما اقتضاه هذا القيل من انه لا بد من رعاية الكيفية في كل موضع
 حيث قال فإنه لا بد في البلاغة الى آخره لا يصح بل هي في بعض المواضع ومع ذلك فالرعاية حينئذ
 ليست معلومة من قوله لمقتضى الحال بل من قوله مع فصاحته (قوله وبدل له أيضا كلام الشارح في
 ترجمة الفن الأول) أي حيث قال قدمه على البيان لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب لان رعاية
 المطابقة لمقتضى الحال وهو مرجع علم المعاني معتبرة في علم البيان مع زيادة شئ آخر وهو اراد المعنى
 الواحد في طرق مختلفة اه كلامه في المختصر ونظيره في المطول هذا ولك في فهم ما نقله المحشي هنا
 عن عبد الحكيم وجه آخر وذلك أن تقول محصل القيل هو أن مقتضى الحال يشمل الخصوصيات
 كالتعريف والتنكير والتأكييد وتزكوه ويشمل كيفيات الدلالة كالوضوح والخفاء وزيادة
 الوضوح لان الحال قد يقتضى دلالة الحقائق وقد يقتضى دلالة غيرها الواضحة والخفية أو التي هي
 أوضح بالبلاغة لا بد لها من رعايتها ولو بالدول عنها وذلك عند التعبير بالحقائق فإنه يجب له قصد
 الحقائق من حيث دلالتها وذلك لا يكاد يوجد عادة الا بمراعات دلالات غيرها والدول عنه البها وكلام
 الشارح يشير الى أن مقتضى الحال لا يشمل الا الخصوصيات كالتعريف والتنكير والتأكييد
 وردد هذا القيل أن الخصوصية في كلام الشارح تشمل الكيفيات المذكورة وان لم يتعرضوا
 لها في علم المعاني لانهم لم يصحوا فيه عن كل خصوصية وليست عندهم مقصودة على ما بحثوا عنه
 فيه بل صاحب الذوق السليم يستخرج ما لم يسبق اليه من الخصوصيات فكيف بهذه التي أشاروا
 في علم البيان الى كونها من الخصوصيات التي يبعث عنها في علم المعاني فكلامه لا يشير الى أن مقتضى

(قوله التي أشاروا الخ)

سيعلم من كلام معاوية

اه منه

فراجعهم (قوله مع فصاحته) حال من الضمير في مطابقته لانه فاعل المصدر المضاف وكتب أيضا مانصه قيل اذا كان اقتضى الحال خلاف ذلك كالتعقيد في المعينات فان رعاية التطابق أولى حينئذ من رعاية الفصاحة ومنهم من منع بلاغة ذلك كما في الفري وقد منابها ماش عند تفسير التعقيد بيان فصاحة ذلك (قوله الى أن يعتبر الخ) أشار بهذا التفسير الى أن التكلم بدون الاعتبار والقصد غير معتبر عندهم والى أنه لا يجب أن تكون الخصوصية من قبيل اللفظ ولذا أورد

الحال لا يشمل كيفيات الدلالة ومن محصله المذكور والرد عليه بذلك تعلم معنى رد عبد الحكيم عليه وما فيه فانه سلم له ان كلام الشارح مشير الى أن كيفيات الدلالة ليست من مسمى مقتضى الحال وقال هو بذلك أيضا وادعى أن البلاغة قد تتحقق بدون رعاية كيفيات الدلالة وان توقفت عليها في بعض الاحوال وان عدم اطلاقهم مقتضى الحال على كيفيات الدلالة يوجب أنها ليست من مسماه مع أنه لا يوجب ثم الظاهر على هذا في قوله نعم اذا أدى المعنى الخ انه أراد التوقف لامن حيث اقتضاء الحال والا كان ذلك موجبا لكونها عنده مقتضيات أحوال في الواقع الا أنهم لم يسموها بذلك فيلزم حينئذ أن النزاع بينه وبين صاحب القيل في مجرد التسمية وهو خلاف الظاهر هذا وعلى فهم ما نقله المحشى بهذا الوجه يأتي رد معاوية على عبد الحكيم بان كيفيات الدلالة لكل منها مقام فيعجزها فطعا مقتضى الحال وبيان الشارح بالمثال لا يخصص وكذا قول المطول من التفاصيل الخ وعدم الاطلاق لا ينافيه وللشارح في تعريف فن المعاني ما يقتضيه ويردضه وينفيه ولم يعشوا عنها فيه من حيث المطابقة كتنافياشارة بيانهم في فن البيان مزاياها وأنواع علاقتها وانها مقاصد منها ومزاياها ويتبعها مزايا فينوا الشكل هناك نساوا بما وقصدا واستطرد اجمعوا واختصارا قوله لانه فاعل المصدر (أى فلذلك ساعجى) الحال من المضاف اليه (قوله أشار بهذا التفسير الخ) محصله أنه لم يفسر الحال بانه الأمر الداعي للتكلم الى خصوصية ما كما هو مقتضى كلامه بعد بل فسر بما ذكره للإشارة الى أن التكلم الخ أى لاجل أن يشير الى الأمرين جميعا بخلاف ما لو عبر بما ذكره فانه لا يشير الا الى أحدهما فلا يقال انه لو فسر بما ذكره لاشار الى أنه لا يجب في الخصوصية أن تكون من قبيل اللفظ فان العبارة على كل حال ليس فيها ما يفيد تقييد الخصوصية بكونها لفظا ولا يقال لاحاجة الى ذلك فان محصله أنه فسر بذلك ولم يقل الى التكلم على وجه مخصوص للإشارة الخ ولا شك أنه لو قال الى التكلم الخ لما أشار كلامه الى شيء من ذلك لاننا نقول لا يصح اعتبار العدول عن قوله الى التكلم مع كونه لا يتوهم ذكره في هذا المقام وهذا بخلاف ما لو ذكره ثم فسر به باعتبار الخصوصية في الكلام كما صنع في المطول وعبارته التي كتب عليها عبد الحكيم ما ذكره المحشى نصها المراد بالحال الأمر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص أى الى أن يعتبر مع الكلام الذى يؤدي به أصل المعنى خصوصية ما اه قال عبد الحكيم قوله أى الى أن يعتبر الخ أشار بهذا التفسير الى آخر ما نقله المحشى عنه ومعنى قوله أشار بهذا التفسير الخ انه فسر التكلم المذكور وهو فعل اللسان بالاعتبار الذى هو فعل القلب بمبالغة في التنبيه على أن التكلم على الوجه مخصوص بدون الاعتبار والقصد غير معتبر عندهم فلذلك جعله عينه وللإشارة الى أن الخصوصية لا يجب أن تكون من قبيل اللفظ ولما كانت في نوح الجزئية لتكون ظرفية الكلام غالب الجزئية فتضيع هذه الإشارة عبر مع دون في (قوله لا يجب أن تكون الخصوصية من قبيل اللفظ)

مع فصاحته (أى فصاحة
الكلام والحال هو الأمر
الداعي للتكلم الى أن يعتبر
مع الكلام الذى يؤدي
به أصل المراد

كلمة مع دون في الموهمة للجزئية اه عبد الحكيم وقال الخفيد في توجيه ايتار مع على في انما يقل
 في الكلام لانه قيد الكلام بالذي يؤدي به أصل المراد فلا بد أن تكون الخصوصية خارجة عنه
 منضمة معه وانما قيد الكلام بذلك حتى احتاج الى ايتار مع على في اشارة الى أن مقتضى الحال يجب
 أن يكون زائدا على أصل المعنى لا يقال فديقتضى الحال الاقتصار في الكلام على أصل المعنى في
 خطاب البليد فليس مقتضى الحال هنا زائدا على أصل المعنى لأننا نقول بل هذا الاقتصار أمر زائد
 على أصل المعنى مفيد للسامع البليغ بلادة المخاطب اه بايضاح وقوله في خطاب البليد أي أو خالي
 الذهن وقوله بلادة المخاطب أي أو خلو ذهنه فافهم (قوله خصوصية ما) اعلم أن الأفصح في لفظ
 الخصوصية الفتح اذ حينئذ يكون الخصوص صفة ولما كان المعنى على المصدرية ألقى الياء المصدرية
 لذلك والتاء للبالغة كما في علامة وأما اذا ضمت الخاء المعجمة فيحتاج الى أن يجعل المصدر بمعنى الصفة
 أو الى أن تجعل الياء للنسبة مبالغة اه فترى ومثله الخطائي قال الخفيد والصواب هنا الضم فان المراد
 بها النكات والمزايا المختصة بالمقام والخصوص بالضم مصدر فألحقت به ياء النسبة اه أي فغنى
 الخصوصية الحصلة المنسوبة للخصوص وهي ما اختص بالمقام اه سم أي فالنسبة من نسبة
 الشيء الى صفته (قوله وهو) أي تلك الخصوصية والتذكير باعتبار الخبر اه عبد الحكيم
 ويؤيده قول الشارح بعد والتأ كيد مقتضاها دون أن يقول واعتبار التأ كيد مقتضاها

ظاهرة انها تارة تكون من قبيله وتارة لا وقال معاوية بالخصوصية دائما كيفية للفظ كتحديه
 وتنكيره وتأ كيد أي قرنه بالموك كد كان وليست الخصوصية ذات اللفظ كان الانساحا اذ
 خصوصية الشيء ما يخصه من صفة مخصوصة ودات اللفظ ليست صفة فالاولى أن يقال اه أشار الى
 أن الخصوصية كيفية للفظ لاذات اللفظ نعم لك منع تخصيص الخصوصية بالصفة في الاصطلاح
 (قوله اعلم أن الأفصح الخ) عبارة عبد الحكيم قوله خصوصية في القاموس خصه بالشيء خصا
 وخصوصية ويقع وخصيصي وبمدوخية وتخصه فضله اه والمراد الأمر المختص جملة نفس
 المصدر مبالغة فاد كره الناظرون في تحقيقها كلها خرافات اه وفي قوله كلها مرعاة لعنى ما
 والالقال كله (قوله اذ حينئذ يكون الخصوص صفة) أي كضر وبثم هذا التعليل لاوجه
 لانناجه الافصحية الا أن يريد بالأفصح الاحسن هنا لعدم التنكف (قوله ولما كان المعنى الخ)
 محصل العبارة أن المعنى على المصدرية فلو جعل الخصوص بالضم لما جاءت الياء سواء كانت ياء
 المصدرية أو ياء النسب لا يتكاف فناسب أن يكون الخصوص بالفتح اذ هو حينئذ صفة ودخلت
 عليه الياء المصدرية فصار مصدر افناسب الغرض بلا كلفة (قوله لذلك) أي للخصوص فاللام
 للتعديبة متعلقة بالحقق للتعليل وجعلها للتعليل والاشارة لكون الخصوص صفة أو لكون المعنى
 على المصدرية بخلاف الظاهر (قوله فيحتاج الى أن يجعل المصدر بمعنى الصفة) أي لاجل أن يصح
 لحوق الياء الدالة على المصدرية انما تدخل على غير المصدر لتصويره مصدرا (قوله للنسبة)
 أي للمصدرية وقوله مبالغة أي حيث نسب الشيء لنفسه (قوله رحمه الله وهو مقتضى الحال)
 فيه اشارة الى أن مقتضى الحال في الحقيقة هو الخصوصية كما يدل عليه قول المصنف فمقام كل
 من التنكير والاطلاق الخ وقولهم وأما كره فلكننا وأما حذفه فلكننا وأما ما سيجي من أن
 مقتضى الحال عبارة عن الكلام المشتمل على الخصوصيات فهو لغرض بدعوى ذلك كما سيجي
 في أول فن المعاني اه عبد الحكيم وسيأتي لنا نقله قريبا (قوله ويؤيده قول الشارح بعد)

خصوصية تارة هو مقتضى
 الحال مثلا كون المخاطب
 منكرا للحكم حال يقتضى
 تأ كيد الحكم

وحمل الشارح فيما يأتي الاعتبار المناسب الذي جعله المصنف مقتضى الحال على الامر الذي اعتبره المتكلم الخ وان كان يصح أن يرجع الضمير الى الاعتبار المفهوم من يعتبر على طريق المبالغة في اشتراط قصد الخصوصية حتى جعل قصدها نفس مقتضى الحال وان كانت هي في الحقيقة مقتضى الحال على هذا القول الذي سيأتي خلافاً في قوله وتحقيق ذلك الخ وكتب أيضاً قوله وهو مقتضى الحال ليس جزأ من التعريف حتى يلزم الدور بل هو تعيين للمضام بعد تفسير المضام اليه اه فزى (قوله والتأكيد) الانسب التفريع (قوله كلام مطابق لمقتضى الحال) ومعنى مطابقته له على هذا اشتباهه عليه بخلاف المطابقة على التحقيق الآتي فان معناها الصديق كما يصرح به (قوله وتحقيق ذلك)

أى في المطول اذ هذه عبارته فيه وأما عبارته هنا فهي والتأكيد مقتضى الحال (قوله وحمل الشارح) عطف على قوله قول الشارح (قوله وان كانت هي) أى الخصوصية (قوله حتى يلزم الدور) أى من حيث أخذ المعرف في التعريف (قوله ومعنى مطابقته له على هذا اشتباهه عليه) فهو مجاز بالاستعارة فشبّه الاشتباه بمعنى المطابقة لغة الذي هو الموافقة واستعار لفظ المطابقة للاشتباه (قوله رحمه الله وتحقيق ذلك الخ) الحامل على هذا التحقيق ان موضوع علم المعاني اللفظ العربي من حيث افادته المعاني الثواني فالواجب أن يكون موضوع مسائل هذا العلم هو اللفظ العربي من تلك الخئية لانه يجب أن يكون موضوع المسائل من جنس موضوع العلم فقولهم وأما حذفه فلكننا وأما ذكره فلكننا فيه تسامح والمراد وأما الكلام المشقل على حذفه فلكننا وأما الكلام المشتمل على ذكره فلكننا وهكذا فيلزم أن مقتضى الحال هو الكلام المشتمل على الخصوصية لانفس الخصوصية لانه المعلن بالدواعى حينئذ فهذا التحقيق منظور فيه لمقتضى الاصطلاح وما ذكره قبل هذا التحقيق من أن مقتضى الحال هو الخصوصية مبني على التسامح تبعاً للقوم نظر منهم الى الواقع دون ما عليه الاصطلاح باطنا وذلك لان الحال في الواقع انما تقتضى أولاً وبالذات نفس الخصوصية فتكون هي مقتضى الحال الا أن الاصطلاح كون مقتضى الحال هو الكلام المشتمل على الخصوصية لما تقدم وقوله رحمه الله وان أردت تحقيق ذلك الكلام الخ أى ان أردت بيانه على وجه تام فأرجع الخ لا بيانه بالدليل لانه لم يصرح في المطول في تعريف علم المعاني بدليل على ذلك أو ان أردت بيانه بالدليل ويكون المراد بالدليل ما أشار اليه من فساد التعريف على جعل مقتضى الحال الخصوصية كما يأتي لنا أو ما أشار اليه من الدليل الذي ذكره عبد الحكيم فان تأويله موضوعات المسائل نحو وأما حذفه يشير اليه وعبارته في المطول التي أمر الشارح هنا بالرجوع اليها عند الارادة نصها فان قلت اذا كانت أحوال اللفظ هي التأكيد والذكر والحذف ونحو ذلك وهي بعينها الاعتبار المناسب الذي هو مقتضى الحال كما يفتح عنه لفظ المفتح حيث يقول الحالة مقتضية للتأكيد والذكر والحذف الى غير ذلك فكيف يصح قوله الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وليس مقتضى الحال الا تلك الاحوال بعينها قلت قد تسامحوا في القول بان مقتضى الحال هو التأكيد والذكر والحذف ونحو ذلك بناء على انها هي التي بها يتحقق مقتضى الحال والافتقار الى الحال عند التحقيق كلام مؤكد وكلام يذكّر فيه المسند اليه أو يحذف وعلى هذا القياس ومعنى مطابقة الكلام لمقتضى الحال ان

والتأكيد مقتضاها
وقولك له ان زيدا في الدار
مؤكد بان كلام مطابق
لمقتضى الحال وتحقيق
ذلك

الكلام الذي يورده المتكلم يكون من جزئيات ذلك الكلام ويصدق هو عليه صدق السكبي على الجزئي مثلاً يصدق على ان زيد قائم انه كلام مؤكّد وعلى زيد قائم انه كلام ذكر فيه المسند اليه وعلى قولنا الهلال والله انه كلام حذف فيه المسند اليه وظاهر أن تلك الاحوال هي التي بها يتحقق مطابقتة هذا الكلام لما هو مقتضى الحال في التحقق فافهم اه (ولنشرح) لك هذه العبارة لتملك الفائدة فقوله فان قلت الخ ايراد على المصنف وحاصله أن تلك الاحوال عبارة عن مقتضى الحال فكيف يصح قوله التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اذ يلزم عليه اتحاد سبب المطابقة مع المطابق بالفخ على ما يأتي وهذا ايراد يحتمل أن يكون استدلالاً على فساد التعريف فقوله فكيف يصح أي لا يصح فهو استفهام انكارى بمعنى النفي ويحتمل أن يكون منعاً لصحة التعريف بحمل قوله فكيف يصح على معنى لا نسلم انه يصح ويحتمل انه استفسار محض ببقاء الاستفهام على حاله أي هل يصح أو لا وهذا توضح ما كتبه عبد الحكيم على قوله فان قلت الخ حيث قال هو استدلال على فساد التعريف فغنى قوله فكيف يصح فلا يصح أو يمنع لصحته أو استفسار محض اه وقوله وهي بعينها الاعتبار الخ استدلال على عينيتها لمقتضى الحال بعينيتها للاعتبار المناسب المتعدي لان الاعتبار المناسب نص في كونه عبارة عن الأحوال كما مر اه عبد الحكيم وقوله كما يصح عنه أي عن كون الأحوال المذكورة مقتضى الحال اه عبد الحكيم وقوله المقتضية للتأكد أي فجعل التأكد هو المقتضى وقوله فكيف يصح قوله أي المصنف وقوله وليس الخ أي فيلزم اتحاد سبب المطابقة مع المطابق بالفخ وهو فاسد على ما يأتي وقوله قلت الخ حاصله ان القول بأن مقتضى الحال هو الخصوصيات كالتأكد والذكر والحذف ونحو ذلك مبني على المسامحة نظراً منهم الى الواقع ونفس الأمر اذ الحال انما تقتضى بالذات الخصوصية لا الكلام المشغل عليها واقتضاؤها للكلام المشغل على الخصوصية انما هو باعتبار ما فيه من الخصوصية بالذات وانما كان ذلك تسامحاً لان التحقيق الجاري على الاصطلاح أن يكون مقتضى الحال هو الكلام المشغل على الخصوصية لان موضوع علم المعاني اللفظ العربي من حيث افادته المعاني الثواني فالواجب أن يكون موضوعات مسائله من قبيل اللفظ العربي من تلك الخبئية اذ يجب أن تكون موضوعات مسائل العلم من جنس موضوع ذلك العلم فقولهم وأما حذفه فلكنه أو أماذا كرهه فلكنه مؤول بأن المعنى وأما الكلام المشغل على حذفه فلكنه وأما الكلام المشغل على ذكره فلكنه وهكذا كما تقدم فحينئذ يكون مقتضى الحال هو الكلام المشغل على الخصوصية هذا هو المعول عليه في الاستدلال على أن مقتضى الحال هو الكلام المشغل على الخصوصية وأما ما ذكره الشارح في شرحه على المفتاح من أن قول السكاكي في تعريف علم المعاني تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره يدل على ذلك فان المذكور حقيقة هو الكلام لا الخصوصيات فهو تأييد لذلك لادليل حقيقي حتى نسمع فيه المناقشة فالمناقشة فيه بانه لا يدل لجواز أن يراد من الذكّر ما يشمل الذكّر حقيقة أو تبعاً والخصوصية وان لم تكن مذكورة حقيقة لكنهما مذكورة تبعاً ولجواز أن يكون الحكم عليها بالذكّر على سبيل التغليب فان أكثر مقتضيات مذكورة لا تجدى كثير نفع لماعلمت ولا نالنا نسلم أن الخصوصية هي حرف التوكيد أو أداة التعريف مثل بل نفس التوكيد والتعريف والاقتران بالموكّد والمعرف على أن كون المذكور هو الأكثر غريب مسلم ولذلك قال بعضهم على تسليم أن المقتضى هو الأداة ينبغي أن يكون المقلب مخصوصاً بزيادة تكفئة أو كثرة أو نحوهما وليس بظاهر

هنا وأما الاستدلال على هذا التحقيق أيضا بتعريف المصنف حيث قال في تعريف علم المعاني بها
يطابق اللفظ مقتضى الحال فإنه يقتضى المغايرة بين سبب المطابقة وبين المطابق بالفتح إذ اتحادهما
فاسد على ما يأتي فليكن المطابق بالفتح هو الكلام المشتق على الخصوصية ليصح التعريف
بسبب تحقق المغايرة ففاسد لان هذا محل النزاع لان الكلام في صحة تعريف المصنف ومحل النزاع
لا يستدل به لانه يصير مصادرة لكن هذا بالنسبة للشارح مثلا مع من ينازعه في صحة التعريف وأما
بقطع النظر عن المنازع فيستدل به خصوصا ان نظرا الى كون التعاريف محل تدقيق وأما
الاستدلال عليه أيضا بان المطابقة بمعنى الصدق في اصطلاح المعقول ولا يمكن اعتبار الصدق بين
الكلام وبين الخصوصيات وانما يعتبر بين الكلام الجزئي والكلام الكلي فهو مردود أيضا بان
هذا اصطلاح المنطقيين ولو جعل عليه كلام المصنف لوجب نسبة المطابقة في كلام المصنف الى
الكلام الكلي لا الى الكلام الجزئي كما صنع المصنف على انه لا يلزم موافقة اصطلاح هذا الفن
لاصطلاح المنطقيين وأيضا لم يعرف في هذا الفن اصطلاح في لفظ المطابقة فتعمل على أى معنى
يناسب المقام وبما قرره يتضح لك ما كتبه عبد الحكيم على قوله والاقتضى الحال الخ حيث
قال وذلك لان موضوع المعاني اللفظ العربي من حيث افادته المعاني الثواني فلا بد أن يكون
موضوعات المسائل راجعة اليه والاحوال ليست كذلك وأماما ذكره الشارح في شرح
المفتاح من أن قول السكاكي تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره بدل على ذلك فان
المدكور حقيقة هو الكلام دون الاحوال فتأييد لذلك فلما نقشة في بيان المراد بالذكرة اعم من
الذكرة حقيقة أو تبعاً أو الحكم عليها بالذكرة على التعليل فان أكثرها مذكرة لا تجدى كثير
نفع وأما الاستدلال بتعريف المصنف حيث قال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فإنه يقتضى
المغايرة ففاسد لأن الكلام في صحة التعريف وكذا الاستدلال بان المطابقة بمعنى الصدق في
الاصطلاح والاحوال أى الخصوصيات لا تصدق على اللفظ لأن هذا اصطلاح المنطقيين ولو جعل
عليه لوجب نسبة المطابقة الى الكلام الكلي لا الى الجزئي اهـ لكن سيأتي في المحشى أن موضوع
العلم هو الكلام وان موضوع المسئلة يجب أن يكون نفس موضوع العلم أى كافي قولك الكلام
اما خبراً وانشاء أو جزئياً من جزئياته أى كافي قولك الخبر اذا ألقى الى المنكر يجب توكيده
أو عارضاً من عوارضه أى الذاتية كافي قولك اسمية الجملة واجبة في مقام افادة الدوام وسيأتي
البحث فيه بان موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية وأحوال الكلام كالتأكيده
والتعريف والاسمية والفعلية ليست عوارض ذاتية للموضوع لأن العوارض الذاتية ما لحق
الشيء لذاته كالتعجب اللاحق للانسان بواسطة انه انسان أو جزئه كالحركة الملاحقة له بواسطة
انه حيوان أو خارج مساو كالضحك العارض له بواسطة انه متعجب بل هي عارضة للموضوع
لامرأى منه وهو كونه لفظاً والجواب بان مثل ذلك من تدقيق الفلاسفة لاراعيه أهل الادب
وبأن اللفظ جزء موضوع الفن فالبحث عنها بحث عن الاعراض الذاتية الملاحقة لموضوع
الفن باعتبار جزئه إذ لا يخفى في أن اللفظ بالنسبة للكلام العربي كالحیوان بالنسبة الى الانسان
فالعموم لا يضردا كان العام جزءاً من المعروض وأما الاعراض الغريبة فهي ما لحق الشيء
خارج أخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة انه انسان أو خارج أعم كالحركة العارضة
للأبيض بواسطة انه جسم أو خارج بيان كالحركة الملاحقة للماء بواسطة النار وسيأتي ما يتعلق

أى ان قولك ان زيدا فى الدار مطابق لمقتضى الحال اه سم وكتب أيضا قوله وتحقق ذلك
 أى بيانه على الوجه الحق وفيه اشارة الى أن ما ذكره أولا كلام ظاهرى وحاصله أن مقتضى
 الحال هو الكلام السكى المشتمل على الخصوصية لانفس الخصوصية كما هو المصرح به فيما قبل
 التحقيق ومعنى مطابقة الكلام لهذا المقتضى أنه من جزئيات ذلك المقتضى وأن ذلك المقتضى
 صادق عليه لاشتمال الكلام على تلك الخصوصية كما فيما قبل التحقيق فعنى المطابقة والمقتضى
 على هذا التحقيق مغاير لمعناهما على ما قبله وأما معنى الحال فلم يختلف بل هو على كليهما الأمر
 الداعى للتكلم الى أن يعتبر الخ وكتب أيضا قوله وتحقق ذلك استدلال على هذا التحقيق بأمر ثلاثة
 الاول قول السكاكى فى تعريف علم المعانى تطبيق الكلام على ما يقتضى الحال ذكره فان المذكور
 الكلام لا خصوصيات الناقى قول المصنف فى تعريف علم المعانى علم يعرف به أحوال اللفظ
 العربى التى بها يطابق اللفظ مقتضى الحال فلو جعل المقتضى نفس الخصوصية التى هى
 الاحوال لزم أن يكون الشئ سببا فى مطابقة الغير له الثالث أن المطابقة بمعنى الصدق كما هو
 اصطلاح المعقول ولا يمكن اعتبار الصدق بين الكلام وبين تلك الأحوال وانما يعتبر بين
 الكلام الجزئى والسكى ورد الاول بأن كلام من الكلام السكى والأحوال مستوفى فى عدم

بذلك وقوله بناء على انها الخ علة للتسامح أى لما كانت سببا فى المقتضى أطلق عليها نفسها انها
 مقتضى تسامحا وقوله الهلال والله أى هذا الهلال والله (قوله ان قولك ان زيدا فى الدار الخ)
 فالمعنى وتحقق كون هذا المثال مطابقا لمقتضى الحال أنه جزئى الخ وقد تبين من التحقيق ان كونه
 مطابقا لمقتضى الحال معناه كون مقتضى الحال الذى هو الكلام السكى المشتمل على الخصوصية
 صادقا عليه بعد أن كان معناه كونه هو مشتملا على الخصوصية (قوله كلام ظاهرى) أى يخالف
 لما فى نفس الامر كما هو ظاهره أو يخالف لمقتضى الاصطلاح وان وافق نفس الامر على ما تقدم
 عن عبد الحكيم فتفطن (قوله بل هو على كليهما الخ) لكن على ما بعد التحقيق يقال هو الامر
 الداعى للتكلم الى أن يعتبر الكلام المشتمل على الخصوصية التى تناسب ذلك الامر (قوله استدلال
 على هذا التحقيق الخ) حق هذا الكلام ان يكتب عند قول الشارح وان أردت بتحقيق الخ فيقول
 قوله وان أردت بتحقيق هذا الكلام أى اثباته بالدليل وقد استدلال الخ لأن ما ذكره هنا هو ما
 استدلال به الشارح فى المطول قاله بعض مشايخنا وفيه نظر واضح مما تقدم لنا فحينئذ يقرأ استدلال
 فى كلام المحشى بالبناء للجهول لا بالبناء للفاعل والضمير للشارح الا ان نبت أن الشارح استدلال
 بذلك فى بعض كتبه مثلا (قوله فان المذكور الكلام) أى السكى فى ضمن الجزئيات دائما
 بخلاف الخصوصية السكية فانها ليست من كورة فى ضمن الجزئيات دائما إذ قد يكون الجزئى
 عدميا كالخندق وقد يكون لفظيا كأداة التعريف وأداة التوكيد بناء على أن الخصوصية هى
 الاداة أو جزئيات الخصوصية لان ذكر دائما بناء على أنها فى مقام التأكيدي مثلا الاقتران بالاداة
 وأنفس المعنى الذى هو التقوية فاندفع ما أتى للمحشى نعم فديقال المراد من الذكر الاعتبار (قوله
 لزم ان يكون الشئ سببا الخ) هو نظير ما تقدم عن عبد الحكيم وفيه ان كون الشئ سببا فيما يتعلق
 به صحيح تقول الضرب سبب فى الاطلاع عليه لكن يرد أن هذا وان كان صحيحا مسلما عند العقل
 لكن لا يقوله عاقل لعدم الفائدة فيه وسيأتى للمحشى نقله فى أول الفن الاول عن الحفيد نعم بر عليه

الذكر فان المذكور حقيقة الكلام الجزئي وكذا يقال ان المذكور التأكيد الجزئي وهو فرد من مقتضى الحال الذي هو مطلق التأكيد مثلا وبه يرد الثاني لان اللفظ باشتاله على الجزئي يطابق الكل أي يوافق بالاشتغال على جزئيه ويرد الثالث بأنه لا حامل لنا على اعتبار المطابقة باصطلاح المعقول بل يراد معناها اللغوي الذي هو الموافقة وكتب أيضا قوله وتحقيق ذلك الخ عبارة الاطول والبلاغة في الكلام مطابقتها أي مطابقة صفتها لمقتضى الحال فان مقتضى الحال خصوصيات وصفات قائمة بالكلام فالكلام لا يطابقه بل يشتمل عليه والخصوصية من حيث انها حال الكلام ومرتبطة به مطابقة لها من حيث انها مقتضى الحال فالمطابق والمطابق متغايران اعتبارا على نحو مطابقة نسبة الكلام للواقع وعلى هذا التصرف قول المصنف في تعريف المعاني علم يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال أي تطابق صفة اللفظ مقتضى الحال هذا هو

أن ذات الاحوال لا تصح سببا في المطابقة واذا قيل المعنى بسبب الاشتغال عليها يطابق الخ لزم كون الشيء سببا في نفسه (قوله وكذا يقال ان المذكور التأكيد الجزئي) مبني على ان التأكيد هو الاداة وقد علمت ما فيه (قوله وبه يرد الثاني) أي يكون المذكور اختصاصية الجزئية ومقتضى الحال هو اختصاصية الكلية فالاحوال التي هي سبب في مطابقة اللفظ للمقتضى هي اختصاصيات الجزئية والمقتضى هو اختصاصيات الكلية فلم يلزم كون الشيء سببا لمطابقة الغير له ووجه المحشى هذا الرد بقوله لأن اللفظ الخ وفي كون اختصاصيات الجزئية تذكرا متقدما فالاولى في الرد أن يقول ويرد الثاني بان الاحوال هي اختصاصيات الجزئية ومقتضى الحال هو اختصاصيات الكلية وقوله بها على تقدير مضاف أي بالاشتغال عليها فلم يلزم كون الشيء سببا في مطابقة الغير له واستقام الكلام (قوله أي يوافق بالاشتغال عليه في ضمن الاشتغال على جزئيه) في نسخة أي يوافق بالاشتغال على جزئيه والباء على هذه النسخة للسببية وعليها يكون قوله أي يوافق بالاشتغال على جزئيه تفسيرا لقوله قبله باشتاله على الجزئي يطابق الكل وأما النسخة الاولى فالباء عليها للتصوير وعلى كل مراده بالموافقة الاشتغال ولو عبر به لكان أوضح (قوله ويرد الثالث الخ) قال شيخنا هؤلاء أهل اصطلاح وتدقيق فليعتبروا اصطلاح المعقول الحقيقي بالتعقيق اه وقد علمت ما فيه مما تقدم فتظن (قوله بل يراد معناها اللغوي الخ) فيه ان المطابقة على كلامه السابق بمعنى الاشتغال لا الموافقة وهي لا تصدق بالاشتغال كما يعلم من كلام العصام (قوله فالكلام لا يطابقه بل يشتمل عليه) يفيد أن الاشتغال ليس مطابقة (قوله فالمطابق والمطابق متغايران الخ) أي فمقتضى الحال وصفة الكلام كل منهما خصوصيات جزئية إلا أن الاختلاف باعتبار النسبة للكلام وللحال والمطابقة على هذا بمعنى الموافقة هذا كلامه لكن فيه أن مقتضى الحال ليس اختصاصية الجزئية بل اختصاصية الكلية اذ الحال انما يقتضى مطلق التأكيد لا خصوص التأكيد كسببان ومن هنا اعترض بعض مشايخنا على قوله فعديل عما هو ظاهر المنقول حيث قال ما اعترض به على الشارح وقع فيه لأنه قدر لفظ صفة بعدم مطابقة وقال مطابقة صفة ومعنى مطابقة الصفة ان مقتضى الحال صادق عليها وهي جزئي منها فطابقها من مطابقة الجزئي للكل لكن يدفع ذلك كله ان الحال انما تقتضى مطلق التأكيد من حيث تحققه في جزئي تام من جزئياته لا من حيث ذاته فعند التعقيق مقتضاها هو التأكيد الجزئي لا الكل فافهم (قوله وعلى هذا التصرف قول المصنف الخ) أي

(قوله وفي كون الخ) الذي يقتضيه قوله وبه اه منه

المطابق لعبارات القوم حيث يجعلون الخذف والذكر الى غير ذلك معاملة بالأحوال ولما هو اللائق
بالاعتبار لان الحال عند التحقيق لا يقتضى الا خصوصيات دون الكلام المشتمل عليها والشارح
أراد المحافظة على ظاهر مطابقة الكلام لمقتضى الحال فوقع في الحكم بان مقتضى الحال هو
الكلام السكلى والمطابق هو الكلام الجزئى من مطابقة الجزئى للسكلى على عكس اعتبار الميزانيين
مطابقة السكلى للجزئى فعدل عما هو ظاهر المنقول وعما هو المعقول وار تكب كلفة مطابقة الجزئى
للسكلى مع أن المحمول بالطبع هو السكلى واللائق اعتبار مطابقتها للجزئى اه وقوله وعلى هذا
التصوف قول المصنف الخ (أقول) يلزم عليه أن الأحوال سبب في مطابقة نفسها لغيرها بالاعتبار ولا
يخفى نهايته (قوله أنه) أى المثال أعنى قولك ان زيدا فى الدار جزئى من جزئيات الخ والكلام
الذى يقتضيه الحال هو الكلام المؤكد وهذا المثال من جزئياته لصدقه عليه وعلى قولك (زيدا قائم
مثلا) (قوله ذلك الكلام) هو الكلام المؤكد وأشار اليه مع عدم تقدم ذكره لان فهمه من
السياق ولعدم تقدم ذكره أى بلام البعد (قوله وهذا) أى قولك ان زيدا فى الدار مطابق
له أى للكلام المؤكد الذى هو السكلى (قوله بمعنى أنه) أى الكلام المؤكد الذى هو كلى صادق
عليه أى على هذا الجزئى (قوله على عكس ما يقال الخ) أى على عكسه بحسب اللفظ والعبارة
حيث أسند المطابقة الى الجزئى فى هذا المقام عكس قولم ان السكلى مطابق للجزئيات فان
المطابقة فيه مسندة الى السكلى لا بحسب المعنى اذ المسند اليه المطابقة هنا فى المعنى والحقيقة مقتضى
الحال الذى هو السكلى اذ المراد بمطابقة الجزئى للسكلى صدق السكلى عليه اه من سم بتصريف
(قوله تحقيق هذا الكلام) أى اثباته بالدليل فقد ذكرتم علة هذا الكلام أى قوله وتحقيق

أنه من جزئيات ذلك
الكلام الذى يقتضيه
الحال فان الانكار مثلا
يقتضى كلاما مؤكدا
وهذا مطابق له بمعنى أنه
صادق عليه على عكس
ما يقال ان السكلى مطابق
للجزئيات وان أردت
تحقيق هذا الكلام
فارجع الى ما ذكرناه فى
الشرح فى تعريف علم
المعاني

فالاختلاف بين الاحوال والمقتضى اعتبارى مع اتحادهما اذانا (قوله ولما هو الخ) عطف على
لعبارات الخ (قوله والشارح أراد المحافظة الخ) لولا ما سبق لتدليل التحقيق المفيد أنه وما قبله
متغايران لقلنا ان الشارح فى هذه السوادة لم يخرج عن كون المقتضى هو الخصوصيات ويكون
قوله وتحقيق ذلك معناه تحقيق ان قولك ان زيدا فى الدار مؤكدا بان كلام مطابق لمقتضى الحال
أى تحقيق الاخبار عنه بذلك انه جزئى من جزئيات ذلك الكلام الذى يقتضيه الحال من حيث
الخصوصية فان الانكار مثلا يقتضى كلاما مؤكدا من حيث الخصوصية تأمل اه شغبنا ولا
يخفاك ما فيه (قوله فوقع فى الحكم الخ) فيه ان الحكم المذكور حكم حقيقى بالقبول ليس مبنيا
على تلك الارادة كما يؤخذ مما سبق عن عبد الحكيم لکن قد علمت ما فيه (قوله فعدل عما هو ظاهر
المنقول) هو ما أفاده بقوله حيث يجعلون الخذف الخ وقوله وعما هو المعقول هو ما أفاده بقوله ولما
هو اللائق بالاعتبار الخ ولا يخفى عليك ما فيه مما تقدم عن عبد الحكيم لکن قد علمت ما فيه (قوله
مع ان المحمول بالطبع هو السكلى) فتقول ان زيدا فى الدار كلام مؤكدا ولا تقول الكلام المؤكد
ان زيدا فى الدار وقوله واللائق الخ تفرعه على ما قبله أظهر (قوله أقول يلزم عليه الخ) علمت
ما فيه مما سبق وهو انه مبنى على اعتبار نفس الاحوال سببا وهو فاسد والسبب انما هو الاشتغال عليها
وحيث لا يتوجه على العصام شئ (قوله فقد ذكرتم علة هذا الكلام) فيه نظر نعم فيه اشارة الى
الدليل الذى ذكره عبد الحكيم حيث أول موضوعات المسائل كما يعلم من عبارته فى المطول التى
نقلنا هالك مشروحة بما سبق بناء على ما سبق عن عبد الحكيم أو فيه اشارة الى فساد التعريف على

ذلك الخ فراجع (قوله وهو مختلف فان الخ) حاصله أن مقتضيات الأحوال بالفخ مختلفة لأن مقتضياتها بالكسر التي هي الأحوال المعبر عنها بالمقامات مختلفة فالحال والمقام متعددان ذاتا وإنما يختلفان اعتبارا كما سيذكره الشارح وإنما عبر في العلة بالمقامات إشارة إلى أنهما متعددان ذاتا ومن هذا ظهر إنتاج العلة للمعول (قوله متفاوتة) أي بحسب الاقتضاء لا من حيث الذات لئلا يرد عليه أن اختلاف المقتضى ذاتا لا يستلزم اختلاف المقتضى إذ قد تقتضى أمور كثيرة شيئا واحدا ولذا ذكر لخصوصية واحدة دواع متعددة اه عبد الحكيم (قوله لان

جعل مقتضى الحال لخصوصيات وهو يصلح دليلا كما تقدم لنا فتدبر (قوله رحمه الله وهو أي مقتضى الحال الخ) المقصود من هذا الكلام بيان تعدد مراتب البلاغة لتبيين ما سيحكي من أن ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب وان لها طرفين أعلى وأسفل قاله عبد الحكيم وقوله بيان تعدد مراتب البلاغة أي بناء على الظاهر من أنه ذات تفاوت مقتضى الحال فتارة يشتمل الكلام على مقتضى واحد مثلا وتارة يشتمل على أكثر والأفجر وهذا الكلام لا يفيد تعدد مراتب البلاغة (قوله وإنما عبر بالمقامات) أي دون الأحوال (قوله إشارة إلى أنهما متعددان ذاتا) أي ولان تفاوت المقامات ظاهر في تفاوت ما أضيف إليه بخلاف تفاوت الأحوال للمساياتي من أكثرية استعمال المقام مضافا إلى المقتضى بالفخ وأكثرية استعمال الحال مضافا إلى المقتضى بالكسر أفاده عبد الحكيم وفيه ان وجه الاستدلال أن اختلاف المقامات أو الأحوال موجب لاختلاف مراتب عليها ولا نظر للإضافة (قوله ومن هذا ظهر الخ) أي من هذا لا يخفى الإنتاج مع تعبيره أولا بالحال وثانيا بالمقامات والأفلا يظهر إنتاج العلة للمعول الأبعد اعتبار ما يأتي من أن المقصود تفاوت المقامات في الاقتضاء لا من حيث ذاتها (قوله أي بحسب الاقتضاء الخ) حاصل الإبراد أن تعليل اختلاف المقتضى باختلاف المقامات غير ظاهر لان المقامات قد تختلف ولا يختلف المقتضى فان التعظيم والتحقير والجهل والعلم تقتضى حذف الفاعل فيبنى الفعل للجهول فقد اختلفت المقامات ولم يختلف مقتضاها وحاصل الجواب ان المراد بتفاوت المقامات تفاوت اقتضاها لا تفاوت ذاتها ومتى تفاوت اقتضاؤها لم يتفاوت المقتضى والتعظيم والتحقير والعلم والجهل لم يتفاوت بحسب الاقتضاء فلا يرد النقص بذلك ونحوه لانه خارج عما الكلام فيه لكن كان الظاهر على هذا أن يقول المصنف وهو قد يختلف فان مقامات الكلام قد تكون متفاوتة لان ظاهر المتن الكلي مع أن المراد الجزئية واختلاف الاقتضاء أي الطلب باعتبار اختلاف اللياقة وقد أشار إليه الشارح بقوله لان الاعتبار اللائق الخ وقال بعضهم محصل الجواب الذي ذكره عبد الحكيم ان المراد تفاوتها من حيث اقتضاؤها وان التعظيم والتحقير والعلم والجهل ونحو ذلك متفاوتة الاقتضاء فان الاقتضاء يتعدد بحسب تعدد الدواعي فالقضاء المنسوب لهذا الداعي غير الاقتضاء المنسوب للداعي الآخر وهكذا ومتى اختلف الاقتضاء بالاعتبار اختلف المقتضى بالاعتبار أيضا ان كانت الذات واحدة فالصورة الموردة داخله لا خارجة فعلى هذا كلام المتن من باب الكلي وكلام من كتب على الحفيد يفسد الاول وعبارة الحفيد قوله فان مقامات الكلام الخ فان قيل قد يختلف المقام مع اتحاد المقتضى فان التعظيم والتحقير يقتضيان الحذف فلنا المراد تفاوت المقام بحسب الاقتضاء ولا شك أن اختلاف الاقتضاء بوجوب اختلاف المقتضى اه وكتب عليه يس قوله فان قيل قد يختلف المقام الخ

(وهو أي مقتضى الحال)
(مختلف فان مقامات)
الكلام متفاوتة) لان

(الاعتبار) أي المعتبر الذي هو الخصوصية وهو علة للعلية أي وإنما أوجب اختلاف المقامات اختلاف مقتضيات الأحوال لان الاعتبار الخ وقوله وهذا عين الخ من تمام العلة (قوله وهذا) أي التغير المذكور وكتب أيضا قوله وهذا عين الخ فيه إشارة الى دفع ما يرد على ظاهر كلام

حاصله ان استدلال المصنف بقوله فان مقامات الخ يقتضى ان تفاوت المقام يستلزم اختلاف مقتضى الحال وهو منتقض بنحو هذا المثال وقوله فلنا الخ حاصله أنه ليس المراد بتفاوت المقام مجرد تعدده حتى برد النقص بما ذكر بل تفاوته بحسب الاقتضاء بأن يقتضى أحد المقامين شيئا غير ما يقتضيه الآخر فالذي اقتضاء كلام المصنف أن تفاوت المقام في الاقتضاء يستلزم اختلاف مقتضى الحال والمثال المفروض لم يتفاوت في المقام في الاقتضاء وقضية هذا أن يكون حاصل كلام المصنف ان مقتضى الحال يختلف في الجلة لان المقامات تتفاوت في الاقتضاء في الجلة وتفاوتها في الاقتضاء يستلزم اختلافه فليتأمل وفي حاشية الفناري قيل هذا حكم كثير إذ قد يتفاوت المقام ويصعد المقتضى كما أن مقام التعظيم ومقام التصغير يقتضيان التنكير وقد يقال التنكير مختلف بالاعتبار فان معنى الاول بلوغ الشيء في الارتفاع مبلغا لا يمكن أن يعرف ومعنى الثاني عكسه ويمكن أن يقال على قياسه في مثال الحفيد الخذفان مختلفان بالاعتبار فان الاول لصيانة المحذوف عن اللسان والثاني لصيانة اللسان عن المحذوف فليتأمل اه سم اه وقوله فان معنى الاول الخ أي فان ثمرة الاول الخ وقال شيخنا لا حاجة لاعتراض وجواب فان الدواعي المذكورة حذف الفاعل ليست للامر الكلي أعني مطلق حذف الفاعل حتى برد الاعتراض بل الدواعي جزئيات حذف الفاعل الخذف الفاعل الذي يدعو اليه الجهل واقع في تركيب مخصوص غير التركيب الذي حذف فيه للتعظيم وهكذا ولا شك أن الجزئيات مختلفة اه وفيه أن الجزئي الواحد قد يكون له دواع متعددة في مثال واحدر وعيت فيه دفعة واحدة كحذف الفاعل للعلم به والخوف منه والتعظيم (قوله وهو علة للعلية) أي وليس علة للعلية التي هي تفاوت المقامات لثلايلزم الدور قاله الحفني وغيره ووجه الدور انه استدلال أو لاعلى اختلاف مقتضى الحال بتفاوت المقامات واستدلنا بما على تفاوت المقامات بتغير الاعتبار التي هي المقتضيات فقد توفقت الدعوى على نفسها وقد يقال لا دور لان الدليل الذي هو قوله لان الاعتبار الخ محط الاستدلال فيه اللياقة بالمقام وانما ذكر تغير الاعتبار لضرورة ذكره اللياقة وقد صار الحكم بالتغير حينئذ ضرور يافلا يقال ان تغير الاعتبار وان لم يكن محط الاستدلال فهو مما يتوقف عليه الدليل كما اعترفت به والحاصل ان اللياقة هي محط الاستدلال ولم تلاحظ في الدعوى الاولى بل المعتبر فيها مجرد ذات المقامات فلم يستدل على دليل الدعوى الاولى بنفسها حتى يجيء الدور على انه لو كان نفسها لما اندفع بكونه علة للعلية أيضا كما لا يخفى اد جعل المعلن علة للعلية علته فيه الدور بلا شبهة نعم الأقدم أن قوله لان الاعتبار الخ علة للعلية ودافع الدور ما تقدم بل ما ذكر هو المتعين والاورد انه أخذ المعلن في التعليل حيث قال فيه بهذا المقام ثم قال بذلك يعني المقام الآخر وهو صريح في تفاوت المقام الذي هو المعلن ولا يمكن ان يقال ان اعتبار اللياقة مانع من المصادرة كما لا يخفى (قوله وهو من تمام العلة) وجهه ان العلة التي هي قوله لأن الاعتبار اللائق الخ انما تم بعد معرفة كون الاعتبار هو المقتضى والمقام هو الحال فقال وهذا عين الخ ولما كان قوله المذكور مع بيان ان المقام هو الحال كافي في بيان كون الاعتبار هو

الاعتبار اللائق بهذا المقام بتغير الاعتبار اللائق بذلك وهذا عين

المصنف من عدم مطابقة الدليل المدعى ان كان المقام غير الحال والمصادرة ان كان عينه وحاصل الجواب أهم امتدحان بالذات لان كلامهما عبارة عن الداعي الى ايراد الكلام على وجه مخصوص ومختلفان بالاعتبار كما بينه فباتحادهما اذا تطابق الدليل المدعى وباختلافهما اعتبارا تسدفع المصادرة فتأمل اه يس ولم يظهر وجه حصول المصادرة على اتحادهما فان زعم أن وجهه أخذ الحال في المدعى والمقام الذي يراد فيها في الدليل فجر ذلك لا يستلزم المصادرة تأمل (قوله تفاوت) لو قال اختلاف لكان أنسب بعبارة المصنف (قوله لان التغاير بين الحال والمقام الخ) وبمختلفان في الاستعمال أيضا فكثر ما يستعمل المقام مضافا الى المقضى بالفتح فيقال مقام التأكيدي مثلا وكثير ما يستعمل الحال مضافا الى المقضى بالكسر فيقال حال الانكار مثلا على الاضافة البيانية (قوله بحسب الاعتبار) وأما بحسب الذات فهما واحد فاذا كان مقتضيات المقامات مختلفة كان مقتضيات الاحوال كذلك فان مقتضيات الاحوال عين مقتضيات المقامات لكون الاحوال والمقامات واحدا اه سم وكتب أيضا على قوله الاعتبار مانصه أي التوهم (قوله وهو) أي الاعتبار (قوله أنه) أي الحال والشأن (قوله يتوهم) أي مع أن الأمر الداعي ليس مكانا ولا زمانا (قوله كونه زمانا) لعله لان أحد الازمنة الثلاثة يسمى حالا وقوله وفي المقام كونه محلا لعله لسبوع المقام في محل القيام كسبوع المجلس في محل الجلوس (قوله وفي المقام كونه محلا)

تفاوت مقتضيات الاحوال
لأن التغاير بين الحال
والمقام انما هو بحسب
الاعتبار وهو أنه يتوهم
في الحال كونه زمانا للورود
الكلام فيه وفي المقام
كونه محلا

المقتضى ا كنى بذلك ولم يبين ان الاعتبار هو المقضى فتأمل (قوله والمصادرة ان كان عينه) وجه المصادرة ان تفاوت المقام بحسب الاقتضاء على ما تقدم هو عين تفاوت مقتضياتها وألازمه لا يتم الابن فبدأ أخذ الدعوى في الدليل والجواب ما ذكره فتم كلام يس خلافا للحمشي قاله شيخنا وقد يقال هو لازم له خارج عنه ولا يلزم غير الملزوم فلا مصادرة وكونه لا يتم الابن غير مؤثر كما لا يخفى (قوله رحمه الله بحسب الاعتبار) هذا الاعتبار داخل في المفهوم وعبارة في المطول الحال والمقام متقاربا بالمفهوم والتغاير بينهما اعتباري فان الامر الداعي مقام باعتبار توهم كونه محلا للورود الكلام فيه على خصوصية ما وحال باعتبار توهم كونه زمانا اه قال عبد الحكيم التوهم الاول معتبر في مفهوم المقام وكذا التوهم الثاني معتبر في مفهوم الحال فهما متقاربان بهذا الاعتبار متحدان في القدر المشترك وهو الامر الداعي الى اعتبار الخصوصية في الكلام فيكونان متقاربا في المفهوم وليس هذا بيان الوجه التسمية حتى بردان وجه التسمية غير داخل في المفهوم فلا يحصل التغاير في المفهوم بسببها ووجه ذلك التوهم انطباق المقضى بالامر الداعي انطباق الزمان والمكان بالزمان والمكان اه أي وجه التوهم ان المقضى الذي هو الخصوصية أو الكلام المشتمل عليها منطبق بالامر الداعي أي موافقه بحيث يكون على قدره كما ان الحال في المكان على قدر مكانه والحال في الزمان على قدر زمانه فيتوهم ان الانكار مثلا مكان أو زمان للتأكيدي لأنه لا يزيد عليه ولا ينقص عنه كما أن الشيء الزماني أو المكاني لا يزيد ولا ينقص على زمانه أو مكانه (قوله أي الاعتبار) والمعنى حينئذ وهو أي الاعتبار ثابت لأنه أي الحال والشأن يتوهم الخ وهو من تعليل العام بالخاص (قوله لعله الخ) على هذا يكون منشأ التوهم التسمية والظاهر أن منشأ التسمية التوهم ومنشأ التوهم هو ما سبق عن عبد الحكيم من انه لما كان المقضى على طبق الداعي كما أن الشيء الحاصل في الزمان والمكان على طبق زمانه أو مكانه توهم كون الداعي زمانا أو

تخصيص ذلك الأمر الداعي باطلاق المقام عليه دون المحل والمكان مثلاً ما باعتبار أن المقام من قيام السوق بمعنى رواجه فذلك الأمر الداعي مقام التأكيدي محمل رواجه وعلى تشبيه حسن التأكيدي في مقام التردد مثلاً باستقامته وانتصابه من قيام العود بمعنى استقامته وانتصابه أولانه كان من عادتهم القيام في تناشد الأشعار وأمثاله فأطلق المقام على الأمر الداعي لانهم يلاحظونه في محل قيامهم اه فترى (قوله وفي هذا الكلام) يعني قوله الآتي فمقام كل الخ (قوله اشارة اجمالية) وجه كونه اشارة أن صريحه تفصيل تفاوت المقامات لكنه يتضمن ضبط المضاف اليها الذي هو مقتضى ووجه كونها اجمالية أنه لم يبين محال تلك المقتضيات ومتعلقاتها وأقسامها مثلاً ذكر التنكير ولم يبين أن محله المسند اليه أو المسند وهكذا قوله الى ضبط أي عتد وكتب أيضا قوله الى ضبط أي بانها المذكورات من التنكير وما بعده اه سم وكتب أيضا قوله الى ضبط مقتضيات الاحوال وحاصله أنها ثلاثة أقسام ما يخص أجزاء الجملة واليه الاشارة بقوله فمقام كل الخ وما يخص الجملتين فصاعدا واليه الاشارة بقوله ومقام الفصل الخ وما لا يخص شيأ بل يعم واليه

مكانا فلذلك سمي باسم الزمان وهو الحال وباسم المكان وهو المقام وخصوا لفظ الحال دون الماضي والمستقبل لأن الكلام المشتمل على الخصوصية انما يؤدي في حال الانكار مثلاً لا قبله ولا بعده أولاً الحال أوسط الأزمنة الثلاثة وخير الامور أوسطها وخصوا لفظ المقام لما يأتي عن الفري (قوله من قيام السوق) المراد من السوق البضائع (قوله باستقامته وانتصابه) ظاهره رجوع هذين الضميرين الى التأكيدي وهو فاسد ولو قال أو من قيام العود الخ ثم قال فشبّه حسن التأكيدي الخ لسلم من ذلك (قوله لأنهم يلاحظونه الخ) ولعل العلاقة حينئذ المحلية بضرب من التسامح (قوله يعني قوله الآتي فمقام الخ) فهو دخول على كلام المصنف ولا يقال يظهر عنابة المتقدم بان يكون أشار الى ضبط المقتضيات اجمالا بقوله وهو مختلف وعليه فالمراد بالضبط كونها ذات عدد والى تحقيق مقتضى الحال أي تحقيق اختلافه بالدليل بقوله فان مقامات الخ لما في ذلك من التكلف والبعد (قوله المضاف اليها) أي في قول المصنف لمقتضى الحال لا في الكلام الآتي اذ ليس فيه اضافة المقتضى اليها (قوله ومتعلقاتها) عطف على المحال وهو مغاير فان المتعلقات ثلاثة وهي أجزاء الجملة والجملتين فصاعدا والاعم من ذلك وأما المحال فالمسند اليه والمسند وهكذا كما يفيد كلامه بعد حيث قال مثلاً ذكر التنكير الخ لكن هذا يفيد ان المراد ضبطها بعد افرادها وهو محال فانها غير محصورة والوجه ما يفيد الحاصل الآتي وما نقله بعد عن عبد الحكيم من ان المراد ضبط أكثر أقسامها بانه ثلاثة الآن يكون الكلام هنا في خصوص المقتضيات التي سيدكرها المصنف فتأمل (قوله أي بانها المذكورات الخ) أي لا غيرها اه شيخنا وعلل مراده غير مخصوص كزايبا الخصوصيات كإزالة الانكار الحاصلة بالتأكيدي لأن يكون القصر اضا فاقتمل (قوله ما يخص أجزاء الجملة) فيه انه لا اختصاص للقسم الاول في كلامه بأجزاء الجملة الآتري الخذف مثلاً كما يدخل أجزاء الجملة بدخل الجملة والجملتين والاكثر من ذلك نعم بعضه يختص بأجزاء الجملة كالتنكير على ان الاصطلاح كما في عبد الحكيم على حصر أجزاء الجملة في المسند اليه والمسند والنسبة في أي الاشكال حينئذ بالنسبة لسائر القسم الاول فان قلت المعنى ان أجزاء الجملة لا تتجاوز تلك الاعتبارات فلا ينافي تجاوز تلك الاعتبارات لأجزاء الجملة الى غيرها فلنا حينئذ يكون معنى

وفي هذا الكلام اشارة اجمالية الى ضبط

الإشارة بقوله ومقام الإيجاز الخ أفاده في المطول ومثله في الأطول (قوله مقتضيات الأحوال)
 أي أكثرها فإن بعضها مما يتعلق بنفس الجملة كوقوع الخبر موقع الإنشاء وبالعكس وبعضها
 يتعلق بكلمات الاستفهام التي ليست جزء الجملة كما ذكر مباحث الإنشاء اه عبد الحكيم (قوله
 وتحقيق مقتضى الحال) أي تبيين وتعيين له على ما ينبغي اه سم وكتب أيضا قوله وتحقيق
 لمقتضى الحال أي في قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب (قوله فقام كل من التنكير الخ)
 أحسن المصنف في تقديم ما هو الأصل والتصريح به وتأخير ما هو الفرع وبيانه اجالا الأثرى أن
 التنكير مثلا أصل والتعريف فرعه وكذا الفصل لكن المناسب حينئذ أن يقول ومقام المساواة
 يبين مقام خلافها ويمكن أن يعتذر عنه بأنه لما كان في سلوك طريق الإيجاز دعا اهتمامه
 بالإيجاز إلى ذكره قاله في الأطول لكن قوله وبيانه اجالا انما يأتي في غير الوصل (قوله يبين
 الخ) المراد بالبيان أن لا يكون مقام يناسب التنكير ومقابله مثلا ولهذا كان قوله أي خلاف كل
 منها على التوزيع اذ لو أجرى على ظاهره

قوله وما يخص الجملتين فصاعدا والذي لا يتجاوز الجملتين فصاعدا وهو فاسد على أن أجزاء الجملة
 تتجاوز هذه الاعتبارات إلى الإيجاز وخلافه وغير ذلك وبهذا تعلم ما في عبد الحكيم وكون الإسناد
 جزءا من الجملة هو الظاهر وعدا الجملة من أقسام اللفظ اما باعتبار أن الدال على الإسناد ملفوظ اما
 أصالة كالأعراب في نحو زيد قائم أو تبعا كهيئة التركيب الملفوظة تبعا للتلفظ بالمادة في نحو جاء
 سيوبه وبعضهم جعل الإسناد شرطا للجملة فالمراد حينئذ بأجزاء الجملة أعم من الأجزاء أو ما في
 حكمها مما لا تنفد الجملة بدونها (قوله أفاده في المطول) أي أفاد الأقسام الثلاثة المذكورة وكون
 الإشارة إلى القسم الأول يكاد والى الثاني يكاد والى الثالث يكاد فالمستفاد من المطول أمران أما
 استفادة الأول منه فن قوله وهو ما أن يكون مختصا بأجزاء الجملة أو بالجملتين فصاعدا أو لا يختص
 بشئ من ذلك وأما استفادة الثاني فن نميله مع قوله في توجيه فصل قوله ومقام الفصل الخ والثاني
 أنه من الأحوال المختصة بأكثر من جملة وقوله في توجيه فصل قوله ومقام الإيجاز الخ لكونه غير
 مختص بجملة أو جزئها فتدبر (قوله فان بعضها مما يتعلق الخ) أي ولم يشر إلى ذلك فتعين الجمل على
 الأكثر (قوله أي في قوله فمقتضى الحال الخ) وجه التبيين والتعيين بذلك أنه أفاده ان مقتضى الحال
 مناسب الحال لا موجه الذي يمنع تخلفه عنه كما يتوهم فيدخل فيه المستحسنات كالتأكيده عند
 الشك وانما أطلق عليه المقتضى لأن المستحسن كالمقتضى في نظر البليغ (قوله لكن قوله الخ)
 وأيضا قوله أحسن المصنف الخ لا يظهر بالنسبة للتقديم فان تقديم المسند قد يكون فرعا وذلك في
 الجملة الاسمية وتأخيرها حينئذ هو الأصل وتقديم المفعول مثلا فرعا لأصل الآن يقال انه عول في
 التقديم والتأخير على المسند اليه لشرفه والمسند اليه من حيث انه مسند اليه الأصل فيه مطلقا
 التقديم فافهم (قوله أي خلاف كل منها على التوزيع) سيأتي ما يتعلق به (قوله اذ لو أجرى
 على ظاهره الخ) محصل ما يقال انه ان كان المراد بالخلاف المقابل المناسب كالتعريف المقابل
 للتنكير وهكذا فان كان الضمير في خلافه عائدا على كل أفاد أن مقام التنكير مثلا يبين مقام
 خلاف كل واحد من هذه الأمور في بيان مقام التعريف ومقام التقييد وهكذا من بقية الفروع
 وان لم يفد أنه يبين مقام شئ من الأصول وان كان الضمير عائدا على الواحد أفاد ان مقام التنكير

مقتضيات الأحوال
 وتحقيق مقتضى الحال
 (فقام كل من التنكير
 والاطلاق والتقديم
 والذكر يبين مقام
 خلافه) أي خلاف كل منها

لزم أن يكون المقام المناسب للتسكير لا يناسب شيئا مما عده مع أنه غير صحيح لجواز أن يكون مقام يناسب التسكير والتقديم وغير ذلك اه سم قال السيد ما معناه المقصود من هذه العبارة أن مقام التسكير يبين مقام خلافه ومقام الاطلاق يبين مقام خلافه الى آخر الكلام لأنه أجل هذا التفصيل طلبا للاختصار فوقع الخلل في العبارة فالمقصود صحيح وان كانت العبارة مختلفة قال العصام في أطوله ونحن نقول لما تعورف هذا الاجمال في افادة التفصيل وشاع في محاورات البلغاء

مثلا يبين مقام خلاف واحد مما تقدم أي واحد كان بل يتبادر في مقام خلاف الواحد الذي تفرضه عند حل العبارة وتفسيرها وان لم يفد أنه يبين واحدا من الأصول وعلى كل فهو فاسد وان كان الخلف بمعنى المغاير أفاد أن مقام التسكير مثلا يبين مقام مغاير كل واحد مما تقدم بناء على رجوع ضمير خلافه لكل وهو فاسد اذ يلزم عليه مبانة مقام التسكير لنفسه لان التسكير مغاير للاطلاق مثلا ولقمامات كل واحد من الأصول الباقية وفروعها وأفاد أن مقام التسكير مثلا يبين مقام مغاير واحد مما سبق بناء على رجوع ضمير خلافه للواحد فيصدق بمباينته لاي واحد من نفسه أو من غيره من مقامات الأصول الباقية أو الفروع وهو فاسد أيضا والظاهر هنا أن المراد بالخلاف المقابل (قوله لزم الخ) صوابه على أن الخلف بمعنى المقابل لزم أن يكون المقام المناسب للتسكير لا يناسب شيئا من مقامات ما يقابل ما عده من الأصول وقوله لجواز أن يكون مقام يناسب التسكير والتقديم صوابه على ما ذكره والتأخير بدل والتقديم الآن يكون جاريا على أن الخلف بمعنى المغاير وعبارة سم كعبارة المحشى لأنه ذكر قبل ذلك عبارة أخرى نصها قوله أي خلاف كل منها غير صحيح وانما الصواب أن يقول أي خلاف نفسه لا مقام خلاف كل من هذه الثلاثة فان مقام التسكير مثلا لا يبين مقام خلاف التقديم وهو التأخير لجواز اجتماع التسكير والتأخير الآن أنه تسمح في العبارة فعبير عن خلاف نفسه بخلاف كل منها إشارة الى أن الضمير راجع الى كل واحد من هذه الاربعة على سبيل البدل وملاحظة الخصوصية فاعتقد فيه على ظهور المراد اه وما ذكره في هذه العبارة يفيد أن الخلف بمعنى المقابل لا بمعنى المغاير وسيأتي ما في قوله وانما الصواب الخ (قوله قال السيد الخ) في حاشية يس مانصه وفي الأطول ظاهره مقام خلاف كل وليس لنا مقام هو بخلاف كل وهذه شبهة صعبت على المهرة وغاية ما ذكر في دفعها ما اصطاده جواد قلم السيد السند فاض عليه المغفرة من الأحد الصمد طول الأمد الى الأبد ان هذا اجمال لتفصيل جميل اذ القصد منه أن مقام التسكير يبين مقام خلافه الخ الكلام لأنه أجل طلبا للاختصار فوقع الخلل في الاضمار فالمقصود صحيح واضح والعبارة مختلفة لأنصح فن تنافس في المراد فليس بشأنه اعتداد ومن يذب عن العبارة الفساد فهو في خرط القناد ونحن نقول لما تعورف هذا الاجمال في التفصيل وشاع في محاورات البلغاء وأرباب التصصيل فالبيان أيضا يبين جميل اه وقوله وليس لنا مقام هو بخلاف كل ظاهره لا يناسب تصوير الخلل بما يؤخذ مما نقله المحشى عن سم بل يناسب تصويره بان عبارة المصنف تفيد أن مقام التسكير مثلا يبين مقام مقتضى يقابل كلا وليس لنا مقام لمقتضى يقابل كلا لعدم مقتضى يقابل كلا اذ التعريف مثلا لا يقابل الا التسكير ولكن ليس هذا مرادا فان عبارة المصنف لا تفيد ذلك فان المضاف لكل يتم كايهم المضاف اليه كل تقول عندك درهم كل رجل اذا كان لكل رجل درهم فافهم فيجب تأويل قوله وليس لنا مقام هو بخلاف كل أي وليس

(قوله فاعتقد) عبارة سم
واعقد بالواو لا الفاء اه

وأرباب التصميل فالبيان أيضا بيان جميل اه (قوله ومقام اطلاق الحكم) أى النسبة بين المسند اليه والمسند نحو زيد قائم أو جاء زيد وهى الاسناد الذى فسر به بس الحكم وكتب هلى قوله اطلاق مانصبه أى عن التقييد بما يأتى (قوله أو التعلق) أى تعلق المسند بما لبسه سواء كان المسند اليه نحو زيد قائم أولا كالمفعول به فى نحو ضربت زيدا فالتعلق أعم من الحكم أو تعلقه بمعموله غير المسند اليه فالتعلق مغاير للحكم (قوله أو متعلقه) ظاهره رجوع الضمير الى المسند فقط وعليه مسمى غير واحد مع أنه يصح رجوعه الى كل من المسند والمسند اليه فإنه قد يكون له متعلق يطلق ويقيده (قوله تقييده) أى المذكور وكتب أيضا قوله تقييده بمؤ كدر ارجع للحكم والتعلق

لنا مقام هو بخلاف مقام خلاف كل أى هو مبان لكل مقام خلاف كل فأنهم يتدبر وقوله وغاية ما ذكر فى دفعها الخ لا يخفى عليك ما فيه فان السيد لم يتعرض لدفع الشبهة أصلا ولا يخفى عليك ما فى قوله ونحن نقول الخ اذ فيه أن البلغاء وأرباب التصميل كيف كان استعمالهم قبل التعارف والشيوع عند أول استعمال صدر منهم هل كان من غير وجه يسوغ فى العربية وفى عبد الحكيم قوله أى خلاف كل منها دخلت كل على الشيثين بعد وجوب التعالف بينهما فاندفع ما تعبير فيه الناظرون من أنه يقتضى تباين مقام كل واحد من المذكورات لمقام خلاف كل واحد منها حتى قال بعضهم ان تصحح هذه العبارة دونه خرط القتاد اه وبوضح كلامه هنا ما تقدم عنه فى أول الكتاب عند قول الشارح الترتيب وضع كل شئ فى مرتبته حيث قال العموم المستفاد من كل يعتبر بعد ارجاع ضمير مرتبته الى شئ لثلا برد الاعتراض المشهور اه فالعنى هنا أن العموم المستفاد من كل لا يعتبر انصبا به على الشيثين يعنى الواحد وخلافه لا بعد اعتبار وجوب التعالف بينهما أى اعتبار التعالف الواجب بينهما بارجاع ضمير خلافه الى الواحد فالعنى بمقام واحد من التنكير والاطلاق والتقديم والذكر يباين مقام خلافه أى واحد كان مع خلافه على سبيل العموم الشهورى وقد تقدم لك أنه لا مانع من ذلك بل هو أولى من اعتبار رجوع النفى الى القيد دون المقيد كما هو الغالب مع تقدم المقيد ودخول النفى عليه قبل القيد وبيان كلامه على هذا الوجه يندفع عنه ما تنكبه به معاوية ثم قال عبد الحكيم بعدما تقدم عنه وأما ما قيل ان الكلام على التوزيع ففيه أن التوزيع لا يصح فى الكل الا فرادى انما ذلك فى الكل المجموعى الآن يقدر المضاف اليه لفظ كل جمع معا عرفا أى مقام كل الأمور المذكورة من كذا وكذا يباين مقام خلاف كلها فيصح التوزيع ويكون التعمين موكولا الى السامع وكذا ما قيل ان المراد خلاف نفسه فإنه لا بدفع الاشكال لرجوع ضمير نفسه الى كل اه وقوله ففيه أن التوزيع لا يصح الخ أى لان صريح عبارة الكل الا فرادى ياباه لکن تقدم لك أن الحق أنه لا ياباه الا عند قطع النظر عن كون العبارة فى قوة قضايا متعددة كما يدركه من تأمل بصدق وقوله الآن يقدر المضاف اليه لفظ كل الخ أى ويجعل من الكل المجموعى لا الا فرادى والا فجرد ذلك لا يكفي فافهم (قوله فالبيان أيضا بيان جميل) أى فالبيان بهذا الاجمال بيان جميل كما أن المقصود جميل اه شبخنا (قوله رحمه الله تعالى يعنى الخ) كان عليه أن يقول أو متعلقه كما فى بعض نسخ المطول (قوله غير المسند اليه) احترازا عن نحو الفاعل (قوله ظاهره رجوع الضمير الخ) قال عبد الحكيم التعلق انما يكون للفعل وشبهه بعد اسناده الى الفاعل فى قولنا الضارب زيدا عمرو زيدا مفعول الضرب المسند الى ضمير

(قوله يقتضى تباين الخ)
عبارة عبد الحكيم يقتضى
أن يباين الخ اه

أو أداة قصر راجع لها أيضا أو تابع راجع للسند اليه والمسند ومعلقه وقوله أو شرط راجع
 للسند اليه والمسند وقوله أو مفعول راجع للسند اليه والمسند والمتعلق وقوله أو ما يشبه ذلك
 كالحال والتخييز مثال التأكيد والقصر في الحكم أن زيد أقائم وما زيد الاقائم ومثاله في التعلق
 والله ضرب زيد عمر اتر يد بالقسم تأكيد تعلق الضرب بعمر وما ضرب زيد الا عمر بقصر تعلق
 الضرب الصادر من زيد على عمرو ومثال تابع المسند اليه وتابع المسند قولك زيد الطويل رجل
 صالح ومثال تابع متعلق المسند قولك زيد ضرب عمرا الفاسق ومثال المسند المقيد بالشرط
 قولك أكرم زيدا ان جاء ومثال المسند اليه المقيد بالشرط القائم ان قام زيد عمرو ومثال
 مفعول المسند اليه قولك ضرب زيد اذا كان قائما ومثال مفعول المسند قولك هذا ضرب
 زيد او مثال مفعول متعلق المسند قولك زيد يعطى للضارب عمرا رغيفا وجعلنا فيهما قول الشارح
 أو أداة قصر راجعا الى الحكم والتعلق بمثلين لقصر الحكم بما زيد الاقائم تبعنا فيه الخفيد قال
 يس فيه أنه سيأتي أن القصر قد يكون من قصر الصفة على الموصوف كما في ما قائم الا زيد
 ومن قصر الموصوف على الصفة كما في ما زيد الاقائم فكيف يكون ما زيد الاقائم من قصر الحكم
 وكيف يختص قوله أو أداة قصر بالحكم والتعلق دون المسند والمسند اليه ويمكن أن يقال قولنا
 ما زيد الاقائم وما قائم الا زيد يصح فيه اعتبار القصر بالنظر الى الحكم فانه مقصور وبالنظر الى
 المسند اليه في الاول والى المسند في الثاني ويجعل قوله أو أداة قصر راجعا للمسند والمسند اليه أيضا
 اه بتصرف وكتب أيضا على قوله أو تابع مانصه كالنعت (قوله وكذا مقام ذكره) أي ذكر
 المسند اليه والمسند أو متعلقاته اه جري وكتب أيضا قوله وكذا مقام الخ فصله لثلاثتهم ابتداء

وكذا مقام ذكره بيان
 مقام حذفه فقوله مقام
 خلافه

الموصول والتقدير الذي ضرب زيد عمرو اه قال معاوية قلت وكذا نحو جاء ضارب زيد أي
 جاء رجل ضربه نعم رد على عبد الحكيم نحو رغبة في الخير خير اه وقد يقال ان رغبة مسند في
 المعنى الى الفاعل المقدر فالمتعلق في الحقيقة للمسند وكذا المتعلق في قولك ضرب العبد اذا كان قائما
 وحينئذ يستغنى رجوع الضمير الى المسند عن رجوعه الى المسند اليه لكن بقي ان المتعلق قد
 يكون للحكم فانهم صرحوا بعمل النسبة وعلى قياسها يقال بعمل التعلق فالواجب حينئذ رجوع
 الضمير للاحد الصادق بكل واحد مما ذكر فافهم (قوله وقوله أو شرط راجع الخ) فيه انه يصح
 رجوعه للحكم والتعلق على انه يعني عن رجوعه للمسند اليه رجوعه للمسند على ان المتعلق كالمسند
 يمكن تقييده بالشرط (قوله أو مفعول راجع الخ) علم ما فيه مما مر (قوله مثال التأكيد والقصر
 الخ) سيأتي ما فيه (قوله ومثال المسند اليه المقيد بالشرط الخ) علم ما فيه مما مر (قوله ومثال
 مفعول المسند اليه الخ) يصح اعتبار كون هذا مفعول مسند (قوله ومثال مفعول متعلق المسند
 الخ) يقال ان عمرا مفعول ضارب المسند الى ضمير الموصول (قوله قال يس فيه الخ) هذا
 اشتباه ظاهر لانا لم ندع قصر الحكم بل المدعى أن التقييد بأداة القصر يكون للحكم وقصر المسند
 اليه على المسند والعكس بتقييد الحكم الا ترى ان ثبوت القيام لزيد في قولك ما زيد الا قام مقيد
 بكون زيد مقصورا عليه اذ هو مقصور على القيام فيكون مقصورا على ثبوته وفس في نحو
 ما قائم الا زيد وان كان هذا فيه قصر الحكم فالكلام في مقامين (قوله فكيف يكون الخ) أي لما
 علمت من أنه من قصر الموصوف على الصفة (قوله يصح فيه اعتبار القصر بالنظر الى الحكم الخ)

أن مقام ذكره معطوف على مقام تأخيره فقد يفضى الى الاشتباه اه سم وفوله أعنى سم
ابتداء أى قبل الوصول الى قول الشارح ببيان مقام حذفه وبالوصول اليه يرتفع التوهم (قوله
شامل) أى صالح وقابل له وهو المراد لا ما يفهمه ظاهر اللفظ اه سم والمراد بما ذكرنا على هذا
كون مبيانية مقام التنكير لمقام التعريف وكون مبيانية مقام الاطلاق لمقام التقييد وهكذا
ويحتمل أن المراد شامل لما ذكرنا من مقام التعريف ومقام التقييد ومقام التأخير ومقام الحذف
(قوله وانما فصل قوله الخ) أى دون أن يذ كر مع الأربعة السابقة بأن يقول من التنكير
والاطلاق والتقديم والذكر والفصل (قوله هذا الباب) أى باب الفصل والوصل ولعظم خطره
عرف بعضهم البلاغة بمعرفة الفصل والوصل اه جربى (قوله لأنه أخصر) أى لأن ألف
الوصل تحذف في الوصل فهو أربعة أحرف فقط اه سم وقال ع ق لأن خلافه كالتنان والوصل
كلمة واحدة وحرف التعريف كالجزء (قوله لأن خلاف الفصل الخ) علة للاظهارية أى لما
كان الخلاف فى الواقع منحصر فى الوصل كان ذكره بلفظ الوصل معيناً له بحيث لا احتمال
معه بخلاف لفظ الخلاف لا يهامه أن خلاف الفصل أعم من الوصل (قوله وكذا خطاب الخ) أى
ومثل المقامين المذكورين فى التباين مقام خطاب الذكى مع مقام خطاب الغي وحاصله
تشبيه المقامين بالمقامين فى التباين ولو صرح بذلك المصنف لكان أوضح وقد أشار الشارح
الى ذلك بقوله فان مقام الأول الخ فلفظ مقام مقدر فى كلام المصنف اه سم ملخصاً

شامل لما ذكرنا وانما فصل
قوله (ومقام الفصل ببيان
مقام الوصل) تنبيه على
عظم شأن هذا الباب وانما
لم يقل مقام خلافه لأنه
أخصر وأظهر لأن خلاف
الفصل انما هو الوصل
وللتبنيه على عظم الشأن
فصل قوله (ومقام اليجاز
ببيان مقام خلافه) أى
الاطناب والمساواة (وكذا
خطاب الذكى مع خطاب
الغبي) فان مقام الأول
يبين مقام الثانى فان
الذكى يناسبه من
الاعتبارات اللطيفة
والمعاني الدقيقة الخفية
ملا يناسب الغبي

فيه نظر لان ما زيد الاقائم لا يأتى فيه قصر الحكم أصلاً وان تأتى فى ما قائم الازيد اذ قصر القيام على
زيد يلزمه قصر الحكم أعنى ثبوت القيام على زيد وكون مراده بقصر الحكم قصر أحد طرفيه
على سبيل المساهلة يمنع منه قوله ويجعل الخ اذ على هذا رجوعه للحكم هو عين رجوعه للسند
والمسند اليه ولا رجوع للحكم بالنظر لذاته (قوله أى صالح وقابل الخ) أى مع ما انضم اليه والا
فمقام خلافه وحده لا يصلح لذلك ولا يقبله وقوله لا ما يفهمه ظاهر اللفظ أى من الخلل المتقدم المنقطع
بالتوزيع على ما تقدم وقوله والمراد بما ذكرنا على هذا الخ انما كان هذا هو المراد لاجل
تأويل سم الشمول بالصلاحيية والقبول وقوله ويحتمل أن المراد الخ أى ولا حاجة للتأويل
الذى ارتكبه سم شيخنا وقوله مع ما انضم اليه أى الى مقام خلافه وذلك المنضم هو بقية عبارة
المصنف وقوله والا الخ لث أن تقول معنى صلاحيته وقبوله أنه لا ينافره ولا يمنع منه وقوله أى
من الخلل المتقدم وهو مثلاً كون مبيانية مقام التنكير لمقام أى شئ سواه وقوله لاجل تأويل سم
الخ اذ لو أريد بما ذكرنا مقام التعريف الخ لما احتج لتأويله بل يكون الشمول بمعنى الصدق كما
هو ظاهره (قوله من مقام التعريف الخ) مبنى على ما فى بعض نسخ الشارح من قوله فقوله مقام
خلافه شامل الخ وأما اذا جربنا على ما فى أكثر النسخ من قوله فقوله خلافه شامل الخ فالمناسب
حينئذ حذف لفظ مقام من كلام المحشى فى الجميع اه شيخنا (قوله عر فى بعضهم البلاغة) أى
بلاغة المتكلم كما هو ظاهر (قوله وقال ع ق الخ) برد عليه أنه حيث كان عدد الحروف
واحد فلا أخصرية وان كان هذا كلمتين والآخرة كلمة واحدة فان نظر الى كون همزة الوصل
تسقط فى الدرج فلا تدخل لكون هذا كلمتين وكون هذا كلمة (قوله علة للاظهارية) يصلح
علة للاخصرية بملاحظة ما تقدم من أن همزة الوصل تسقط فى الدرج (قوله مطلقاً معيناً) المراد

ويمكن حل عبارة المصنف بوجه لا مؤاخذه فيه بأن يجعل اسم الإشارة راجعا الى الأمور المذكورة التي لها تلك المقامات المتقدمة ووجه الشبه التباين في المقامات وكتب أيضا قوله وكذا خطاب الخ فصله بكذا اختصارا لان كذا ولفظ مع أخصر من مقام مرتين ولفظ بيان ولان هذا متعلق بحال المخاطب وما قبله بحال الكلام ولانه أبلغ في الفصل فهو أدل على عظم الشأن اه سم وكتب أيضا قوله وكذا خطاب الذكي أي كذا مقام ما يخاطب به الذكي مع مقام خطاب الغبي أي ما يخاطب به الغبي وهذا أيضا لا يختص باجزاء الجملة ولا بالجلتين فصاعدا وإنما فصله عما سبق لان التفاوت فيه نشأ من قبل المخاطب لا من قبل نفس الكلام والمراد بالذكي الذكي بالإضافة الى غيره وكذا المراد بالغبي فيندرج فيه تفاوت مراتب الذكاء والغباء في القاموس الذكاء سرعة الفطنة والغباء عدم الفطنة اذا عرفت هذا فالمقابل للغبي هو الفطن لأنه أراد به الفطن واختاره لمزبذبة مناسبة لفظية بينه وبين الغبي ولذا لم يقل مع خلافه اه أطول وأثار

بالاطلاق أن ذلك عند كل سامع وفي أكثر النسخ حذف مطلقا (قوله ويمكن حل عبارة المصنف الخ) وكلام الشارح ظاهر في هذا الحل أيضا قوله فان مقام الاول الخ بيان لوجه الشبه اه شبعنا (قوله ولان هذا متعلق بحال المخاطب الخ) انما يتبع الفصل دون كونه بخصوص كذا قال عبد الحكيم فيه أن الخصوصيات فهما متحققة في الكلام والدواعي فهما متحققة في المخاطب اه وفيه أن الداعي قد يتحقق في المخاطب كالانكار وقد يتحقق في المتكلم نحو فمن الفاعل الداعي الى حذفه وقد يتحقق في الكلام كتمام الانقطاع أو الاتصال بين الجملتين والوجه أن يقال ان هناك نظرين الاول النظر الى ما يتقرر عند البليغ وان لم يتعرض للخطاب بالفعل فانه يتقرر عنده أن الانكار يدعو الى التأكيد في الكلام والذكاء يدعو الى الحذف والخوف كذلك والغباء يدعو الى الذكر وهكذا وهو في ذلك ناظر الى ما يحتمله الكلام بقطع النظر عن مخاطب مخصوص وهذا هو ما أشار اليه المصنف فيما تقدم فصح ان ما تقدم باعتبار حال الكلام والثاني النظر الى ما يعتبره البليغ عند تعرضه للخطاب بالفعل فانه يعتبر عند ذلك ان هذا المخاطب لشدة كآبه يناسبه اعتبار جميع ما دعته اليه الدواعي من المقتضيات التي قدر عليها ذلك البليغ واعتبار المعاني الدقيقة كالفصل بطريق التقديم لا بطريق ما والا وهذا المخاطب لشدة غباوته يناسبه تجريد الكلام والاختصار على أصل المراد وقس على ذلك وهو في ذلك ناظر الى حال المخاطب المخصوص وان خالف ما يحتمله الكلام لوقف النظر عن خصوصه وهذا هو ما أشار اليه المصنف هنا فصح أن ما هنا باعتبار حال المخاطب واذا فهمت هذا فهمت ما يأتي عن الأطول من أن التفاوت هنا نشأ من قبل المخاطب لا من قبل نفس الكلام واعلم أن اقتضاء المقام لكذا قد يمنع منه اقتضائه لشيء آخر فانكار المخاطب للحكم انما يقتضي التأكيد اذا كان هو ذكيا أو كان هناك سامع منكرا وتريد تنبيهه على انكار المخاطب وقس على ذلك ولا ينافي هذا قولهم ان النكات لا تتزاحم كما لا يخفى (قوله ولانه أبلغ الخ) أي ولان كذا على هذا الوجه الذي خالف فيه نسق ما مر بالسكينة أبلغ الخ (قوله وهذا أيضا لا يختص الخ) أي كما أن ما قبله يعني ومقام الإيجاز الخ لا يختص (قوله لمزبذبة مناسبة لفظية) أي لمناسبة لفظية نامة فانها متفقان في الحرف الأخير مع اتفاقهما وزنا ومناسبة لفظية زائدة على المناسبة المعنوية التي بينهما وقد علمت أن بينهما مناسبة

بقوله ما يخاطب به الى ما صرح به الفري من أن المراد من الخطاب المخاطب به لا المعنى المصدرى
وأشار بقوله في القاموس الخ الى اعتراض الشارح في مطوله على المصنف بأنه كان الانسب
أن يذكر مع الغبي الفطن لأنه المقابل للغبي قال الفري انما لم يقل وكان الصواب لان الظاهر
أن الذكاء على ما ذكره الشارح أخص من الفطنة بخاز أن يريد به ذلك اطلاقا لاسم الخاص
على العام بقريته المقابلة وانما لم يقل أن يذكر مع الذكي البليد لان الفطن أنسب بالمخاطب لانه قد
اعتبر في مفهومها ورود الكلام من الغير اه وكتب أيضا على قوله خطاب الذكي مانصه من

معنوية على ما هو ظاهر كلامه من العموم والخصوص بين الذكاء والفطنة (قوله من أن المراد من
الخطاب المخاطب به) سواء أريد اخصوصيات أو الكلام المشتمل عليها وحينئذ فالخطاب هو
مقتضى المقام لا المقام والمقام هو ذكاء المخاطب أو غيابه وانما أريد ذلك لانه المتبادر ولقول
لمفتاح وكذا مقام الكلام مع الذكي بغير مقام الكلام مع الغبي (قوله لا المعنى المصدرى) أجازة
عبد الحكيم فيكون الخطاب حينئذ هو المقام ومقتضاه هو اخصوصيات أو الكلام المشتمل عليها
قال وهذا التوجيه أظهر نظرا الى السياق فان الكلام في تفاوت المقامات والى أن المقضى
لرعاية الاعتبارات هو الخطاب مع الذكي لانفس الذكاء اه وفيه أن ذكاء المخاطب مقتضى
لرعاية الاعتبارات بلا شبهة كخطاب الذكي والخطاب مطلقا ليس مقتضيا لذلك كنفس الذكاء
(قوله لان الظاهر أن الذكاء الخ) أى لان الذكاء الفطنة مع سرعة (قوله على ما ذكره الشارح)
ستعلم ما فيه (قوله وانما لم يقل أن يذكر مع الذكي الخ) أى لان البليد يقابل الذكي كما أن الفطن
يقابل الغبي فلا مرجح لما دعاه والبليد من لا يدرك الأمور بسرعة وقوله لانه اعتبر في مفهومها
أى الفطنة وقوله ورود الكلام من الغير قال شيخنا وهو لا يكون الا في مقام المخاطبة بخلاف
البلاغة فانه لا يعتبر في مفهومها ورود الكلام من الغير اذ هي عدم ادراك الأمور بسرعة وان لم
تكن تلك الأمور كلاما موردا من الغير بل تشمل المحسوسات البصرية مثلا فالبليد المشتق منها
ليس أنسب بالمخاطب اذ يتصف بها الشخص في غير مقام الخطاب اه فكل من الذكاء والفطنة
مناسب للمخاطب بخلاف البلاغة ووجه ذلك في الذكاء أنه سرعة الفطنة كما مر لكن قد يقال اذا
لم يعتبر في البلاغة الورود من الغير كان مقابلها الذى هو الذكاء كذلك وعبارة المطول وكان
الأنسب أن يذكر مع الغبي الفطن لان الذكاء شدة قوة للنفس معدة لاكتساب الآراء وتسمى هذه
القوة الذهن وجودة نهيبها التصور ما يرد عليها من الغير الفطنة والعبارة عدم الفطنة عم من شأنه
الفطنة فقابل الغبي هو الفطن قال عبد الحكيم قوله وكان الأنسب انما قال الأنسب لانه يستعمل
كل منهما مقام الآخر شائعا للقرب بينهما وما قيل ان بينهما عموم وخصوصا فهو لتحقق التباين فان
الذكاء بالنسبة الى الاكتساب للآراء والافكار والفطنة بالقياس الى فهم كلام الغير اه وقوله
لتحقق التباين أى الكلى أى متى كان بينهما تباين كلى فلا يصح العموم والخصوص فالقول به
سهو ثم قال أيضا قوله مع الغبي فيه اشارة الى أنه في موقعه لان الخطاب يتفاوت باعتبار فهم المخاطب
ما يرد عليه وعدمه باعتبار اكتسابه الافكار وعدمه وقال أيضا قوله شدة قوة الى آخره وغايتها
الحسد القويم فلا ينافى ما في شرح الاشراف من أن الذكاء جودة الحدس وصفاء الذهن اه
وقوله فلا ينافى ما في شرح الاشراف أى لانه فسر بالغاية والثمره وهما فسر بالحقيقة وكل صحيح وقال

إضافة المصدر الى مفعوله (قوله ولكل كلمة الخ) فان قيل قد فهم من قوله فقام كل الخ أن لكل كلمة مع صاحبها مقاما فائدة في التكرار فلنا ذلك بيان لما يفيد الخواص والمزايا لا بمجرد

بعض مشايخنا قوله لانه اعتبر في مفهومها ورود الكلام الخ أي بخلاف الذكاء فلم يعتبر في مفهومه ذلك وهذا انما يتم اذا كان بينها وبين الذكاء التباين وأما على كون الفطنة عامة والذكاء خاصا فلا يظهر ذلك الآن يقال اتفق وقوع الاعتبار في مفهوم الفطنة دون مفهوم الذكاء اه ولا يخفى عليك ما فيه (قوله فان قيل قد فهم من قوله فقام الخ) وجه التكرار أنه لما ذكر في سابق أن مقام كل من الامور المتقدمة ببيان مقام خلافة علم منه أن للسند اليه مع المسند النكرة مقاما ليس للسند اليه مع المسند المعرفة وكذا العكس وقس الباقي وفي الفري انه يلزم على ما جرى عليه الشارح أن يكون قوله ولكل كلمة مع صاحبها الخ اعادة لما سبق اذ ليس حاصل ما سبق الآن المقام المقضى لهذا المسند مع المسند اليه المعرف ببيان المقام المقضى له مع المسند اليه المنكر وعلى هذا اه وظاهره يفيد أن هذا معنى ما سبق للازمه وعليه يكون معنى قوله فيما سبق فقام كل من التنكير الخ فقام الكلمة مع كلمة أخرى مشتملة على التنكير ببيان مقام تلك الكلمة مع كلمة أخرى مشتملة على التعريف مشاركة للنكرة في أصل المعنى ولا يخفى أنه تعسف لا داعي اليه ولا يقال انما جعل معناه ذلك ليكون المقضى كلاما كما يفيد قوله أولا فان مقامات الكلام متفاوتة حيث أضاف المقامات للكلام للكلمات وللخصوصيات لانه لا يخفى ان هذا لا يؤدي الى كون المقضى كلاما فتدبر (قوله بيان لما يفيد الخواص الخ) جعل ما في كلامه عبارة عن المقامات مع ابقاء الوضع على ظاهره لا يخفى فساده فان أول الوضع بالضم وقيل المراد ان ماتقدم بيان المقامات والدواعي التي تفيد الخواص والمزايا التي هي النكات والخصوصيات لبااعتبار الضم الى شئ آخر فان المقصود مما تقدم أن مقام النكرة ببيان مقام المعرفة وهكذا من غير ملاحظة شئ آخر معها وان ما هنا بيان للدواعي التي تفيد الخواص والمزايا باعتبار الضم فان المسند اليه مع المسند النكرة لم يعلم هنا بان له مقاما ليس له مع المسند المعرفة لبااعتبار ضم المسند المذكور اليه فالمراد بالوضع الضم والتركيب ورد أن هذا لا يدفع الاشكال الاعلى ظاهر قوله فيه فائدة التكرار من ان مبنى الاعتراض ان ماتقدم صريح في أن لكل كلمة مع صاحبها مقاما ولا يخفى فساده أما على ان مبنى الاعتراض هو أن ماتقدم يفيد ذلك وما فلا بد منه كما لا يخفى على انه لا معنى للفظ مجرد على كل حال فان أبقى الوضع على ظاهره وجعل ما في كلامه عبارة عن مقتضيات الاحوال وعطف المزايا على الخواص لتفسير المراد وقوله لا بمجرد أي بالوضع أو غيره أي ان البعض يفيد بها بالوضع والبعض بالدوق والقرائن وقوله بالوضع أي فقط ورد عليه الاعتراض الاول وان هذا تخصيص لقوله ولكل كلمة مع صاحبها مقام بلا تخصص مع شدة التكاف بارتكاب خلاف الظاهر في معنى ما في كلامه وفي معنى قوله لا بمجرد الوضع فان المفهوم منه أن كلا يفيد الخواص والمزايا بالوضع مع غيره وبالجملة فكون هذا الجواب على هذا الوجه باردا لا يخفى وقال شيخنا لا تكرر لان ما سبق مقامات أولية تقتضى أموراً كلية كتعريف وتنكير وتقديم وتأخير وهذه مقامات ثانوية تقتضى أموراً جزئية مثل المقام الاول يقتضى التعريف لا التنكير ثم التعريف له جزئيات كتعريف العلمية وتعريف أل فلا بد للجزئيات من مقامات تقتضيهام بمقامات اقتضت الكلمات

(ولكل كلمة)

الوضع وهذا بيان لما يفيدها بالوضع فلا تكرر اه خسرو وقيل ان قوله ولكل كلمة النخ
 اشارة الى علم البديع كما أن قوله وكذا خطاب الذكي الخ اشارة الى علم البيان وما قبله اشارة الى
 مقاصد علم المعاني أما الأخير فظاهر وأما المتوسط فلان البيان يبحث عن أحوال الدلالات من
 حيث الوضوح والخفاء وذلك باعتبار فهم المخاطب وأما السابق فلان المحسنات البديعية
 كالطباق والمقابلة والتجنيس تاما وناقصا وغيرهما انما تأتي بجعل كلمة مصاحبة لاخرى ويتوجه عليه
 أنه لا يطرده في كثير من المحسنات كالتوجيه والابهام والمبالغة ونحوها مما لا يكون بين الكلمتين وأنه
 يلزم عليه أن تكون المحسنات البديعية من مقتضيات الحال والمقام فتطبيق الكلام عليها يكون
 داخل في البلاغة موجبا للحسن الذاتي وهو خلاف ما قالوا الآن يقال الظاهر أن للمحسنات
 أحوال ومقامات تقتضيها فتطبيق الكلام عليها عند اقتضاء الحال ايها يكون داخل في البلاغة
 ضرورة أنها ليست الامتطابقة الكلام الفصح لمقتضى الحال فينبغي المصبر الى ما ذكره رحمه الله في
 شرح المفتاح أن المحسنات داخله في علم البلاغة ان اقتضت الاحوال خارجة عنه تابعة له ان لم تقتضها
 بل كان ايرادها في الكلام وعدمه على السواء وأوجب للكلام حسنا عرضيا والحاصل أنها
 داخله في علم البلاغة بعض من المعاني من جهة مطابقتها لمقتضى الحال وإيجابها الحسن الذاتي
 وخارجة عنه مباحث للبديع من جهة ايجابها الحسن العرضي الزائد على حصول البلاغة فان قلت

ومن ذلك ما في الشارح من قوله مثلا الفعل الخ فان محصله ان المقام الاولي اقتضى التقييد بالشرط
 الكلي والمقام الثانوي اقتضى شرط ان أو اذا الخ فان أراد خسرو ويجوابه ما قررناه وان
 الكليات لا بمجرد الوضع بل بالتعلق من الموضوعات بخلاف الجزئيات فانها موضوع لها فهو
 ظاهر وقوله لما يفيد الخ أي لمقامات تفيد جلب الخواص والمزايا السكائنة بالتعلق لا بمجرد الوضع
 اه وفيه أنه لا يظهر في التنكير مثلا نظير ما ذكره في التعريف على أن آخر كلامه مخالف لأوله فانه
 مثل الجزئيات بتعريف العمية وتعريف أل وشرط ان فأفاد أن المراد الجزئي ولو بالاضافة وان
 كان كليا وهو لا يلائم كلام خسرو ونم قال فان أراد خسرو الخ فأفاد أن المراد بالجزئيات
 خصوص الجزئيات الحقيقية وبالکليات ما عداها حيث قال بل بالتعلق الخ فافهم وفي الفري
 الجواب عن التكرار بأن ما هنا أعم لتناوله مثل ان لان لهما مع المضارع مقاما ليس لهما مع الماضي
 وللفعل الواقع شرط مع ان مقاما ليس له مع اذا الى غير ذلك مما لا يحصى ولا تكرر في ذكر العام
 بعد الخاص اه وعليه يتعين عدم جعل قوله بمقام كل من التنكير الخ من قبيل التمثيل (قوله
 وقيل ان قوله الخ) فيه أنه لا تصح الاشارة لعلم البديع وعلم البيان بما ذكر لان البحث عن المحسنات
 في علم البديع ليس من حيث اقتضاء المقام والبحث هنا عن الكلمة مع صاحبها من حيث اقتضاء
 المقام وكذا البحث عن كيفيات دلالة اللفظ في علم البيان ليس من حيث اقتضاء المقام والبحث هنا
 عن خطاب الذكي والغبي من حيث اقتضاء المقام الآن يقال مراد صاحب هذا القيل ان ما ذكر
 اشارة الى العلمين أي الى متعلقهما وان لم يكن من الخئية المعبرة في العلمين بل من الخئية المعبرة
 في هذا العلم وقوة الكلام تعطيه (قوله وذلك باعتبار فهم المخاطب) أي الوضوح والخفاء
 باعتبار فهم المخاطب قال عبد الحكيم فخاطب الذكي يناسبه المجاز والكناية وخاطب الغبي يناسبه
 الحقيقة (قوله الآن يقال الخ) جواب عن ايراد الثاني ولم يجعب عن الاول ويجاب عنه بانالم

لم يشتهر القول بان المحسنات توجب الحسن الذي بل أطلقوا القول بانها تابعة للبلاغة خارجة عنها
 توجب حسنا عرضيا وعلى ما ذكر يكون ايجابها الحسن الذي كايجابها الحسن العرضي فاذا
 دعاهم الى التزام السكوت عن الاول والتصریح بالثاني قلت يمكن أن يقال اقتضاء الحال اياها بعيد
 خفي فأسقطوه عن درجة الاعتبار فلم يطلقوا القول بايجابها الحسن الذي ولم يذكروا جعلها في
 المعاني بل ذكر وافيه منها ما يكون اقتضاء الحال اياه غير نادر كالتفات والاعتراض والتجاهل وكان
 ذلك منهم نوع تشبيه على أن سائر المحسنات يجوز دخولها في البلاغة لانه علم مما فعلوا أن كونه حسنا
 لا ينافي الدخول في البلاغة مع ما تقرر ان ما به يطابق اللفظ مقتضى الحال داخل في البلاغة ومن
 المعلوم أن الأحوال قد تقتضي المحسنات اه من الخطأ في على المطول وكتب أيضا قوله ولكل كلمة مع
 صاحبها كالترقي بالنسبة الى ما قبله فانه لما ذكر أن لكل كلام مقاما ترقى الى أن لكل كلمة من أجزاء
 الكلام اذا قرنت بكلمة أخرى مقاما لم يكن لها اذا قرنت بكلمة أخرى غيرها اه جري وكتب
 أيضا على قوله ولكل كلمة ما نصه أي لوضع كل كلمة وكتب أيضا قوله ولكل كلمة مع صاحبها مقام ليس
 الخ يفيد أيضا منطوقه أن لهذه صاحبة مع تلك الكلمة مقاما ليس لتلك صاحبة مع ما يشارك تلك
 الكلمة في أصل المعنى لدخول هذه صاحبة في قوله ولكل كلمة ودخول تلك الكلمة في صاحبة
 والى هذا أشار الشارح حيث مثل لكلام المتن بالمثالين الآتين كما سيظهر (قوله مع صاحبها)
 لا يتوهم قاصر أن صاحبة الكلمة ما جاورتها إذ هي ما ارتبطت بها وتعلقت بها نوع تعلق مثلا
 مرفوعة في قوله تعالى فيها سرر مرفوعة وأكواب مرفوعة لها مع الموضوع مقام ليس للمرفوعة

مع صاحبها

ندع الاطراد اذ يكفي الوجود في الجملة فقوله كالطباق الخ تقييد أي المحسنات التي هي كالطباق
 الخ في كونها بين شيئين (قوله خفي) المناسب قليل لان الخفي يحتاج للذكر فكيف يسقط
 عن درجة الاعتبار قاله بعض مشايخنا وفيه أن القلة تستلزم الخفاء عادة خصوصا المقابل يفيد
 الندور على أن الخفاء له جهتان جهة ايجابه الانحطاط وهي توجب الاسقاط عن درجة الاعتبار
 وجهة ايجابه شدة الحاجة الى التشبيه وهي توجب الاعتناء بالذكر والتكثيف لا تراحم (قوله
 كالترقي بالنسبة الى ما قبله الخ) لا معنى له اذ على تسليم ظاهر الابراد السابق من التكرار لا يتأني
 الترقى وعلى منعه فالترقي لا يتأني أيضا لان المقام السابق أيضا للكلمة ذات الخصوصية للكلام
 والاخا الفرق حتى يعتبر ما سبق للكلام وهذا للكلمات اه شيخنا ومحصل ما يقال ان مقتضى
 المقام اما خصوصيات في الجميع أو الكلام المشتمل عليها كما تقدم (قوله لا يتوهم قاصر الخ)
 هذا يناسب القيل السابق من أن ولكل الخ إشارة الى علم البديع ولا يناسب ما قبله ان حمل على
 ما قررناه اه شيخنا وقد يمنع عدم مناسبة لما قبله على ما قررناه لا يمكن ان مقتضى المقام ليس هو
 التجنيس ونحوه بل أمر معنوي تدبر (قوله ليس للمرفوعة) أي التي هي مشاركة لمرفوعة في
 أصل المعنى وهذا غير مسلک الشارح فان الشارح قرر أن لكل كلمة مع صاحبها مقاما ليس لتلك
 الكلمة مع أخرى مشاركة لتلك صاحبة في أصل المعنى والاطول قرر أن لكل كلمة مع صاحبها
 مقاما ليس لمشارك تلك الكلمة مع تلك صاحبة بعينها ويؤيد أن هذا مراده ما نقله المحشى عنه
 فيما أتى من قوله أي المقام لها للكلمة تشاركها الخ وهما مسلکان صحبعا مناسبتان لكلام
 المصنف فلا وود لما قاله بعض مشايخنا من أن المناسب لتعبير المصنف أن يقول الاطول بدل قوله

معها لامع الأكواب فنقول يكفي للاتبان بالكلمة أن يقتضيهامقام لمامع صاحبة وان لم يكن
مقام يقتضيهامع عدة من صواحب أخرى بل تستوى هي وما يشار كها في أصل المعنى مع تلك
الصواحب اه أطول وكتب أيضا قوله مع صاحبها متعلق بمضاف محذوف أي لوضع كل كلمة
كذا في شرحه للمفتاح أحوال من كل كلمة أو صفة لكلمة أو متعلق بالظرف الواقع خبرا مقدما
كذا في يس (قوله أي مع كلمة أخرى) قيل الأنظر أن يقول أو مافي حكمها ليندرج فيه
مقام المسند اليه مع المسند الذي هو جملة ولا يخفى أنه يجب التعميم أيضا في قوله ولكل كلمة ليندرج
فيه نحو لحوول ولا قوة الا بالله كنز من كنوز الجنة ونسمع بالمعدي خير من أن تراه على وجه

لمامع الموضوعه الخ للموضوعه معهما مقام ليس لمامع المرتفعة فيكون قد أسند المقام للكلمة كما
فعل المصنف وان كان اسناده للمصاحبة كما فعل هو صحيح (قوله معها) أي الموضوعه (قوله
لامع الاكواب) عطف على مع الموضوعه (قوله فنقول يكفي الخ) تفریع على التوهم أي
ان القاصر اذا توهم أن المراد بالمصاحبة أي كلمة مجاورة الصادقة حينئذ بسرر وبأكواب
وبموضوعه احتجنا الى أن نتكاف في تصحيحه فنقول مراده يكفي للاتبان بالكلمة يعني مر فوعة
أن يقتضيهامقام لها أي لمر فوعة مع صاحبة وهي موضوعه وان لم يكن مقام يقتضيهام أي تلك الكلمة
وهي مر فوعة مع عدة صواحب أخرى وهي سرر وأكواب بل تستوى هي أي مر فوعة وما
يشاركها أي ما يشارك مر فوعة وهو مرتفعة في أصل المعنى مع تلك الصواحب وهي سرر
وأكواب وأما اذا قلنا المراد بالمصاحبة ما تعلق بها تعلقا مخصوصا لا بما جاورتها ووقعت معها في
الكلام فلا يصدق على نحو سرر وأكواب بخلاف ما جاور فإنه صادق بموضوعه وأكواب
وسرر فيحتاج للتكاف المار ويحتمل أن المعنى فنقول في رده يكفي الخ أي وتفسير صاحبها بما
جاورها فيبدل خلاف ذلك ويحتمل أنه تفریع على قوله اذ هي ما ترتبط الخ فالغرض به حينئذ
الاستنتاج من المصنف لكن يجب على هذا أن يكون المراد بالصواحب في قوله مع عدة من
صواحب المجاورات (قوله متعلق بمضاف الخ) عبارة عبد الحكيم في شرح المفتاح للشارح
أن مع متعلق بالظرف الواقع خبرا مقدما عليه أعني لكل كلمة أو بمضاف محذوف أي لوضع كل كلمة
مع صاحبها اه فهو على الوجه الاول متعلق بالحصول المتعلق بالكلمة كما أنه في الوجه الثاني
متعلق بالوضع المتعلق بالكلمة وانما لم يجعله صفة كلمة أو حالها لان المقام ليس للكلمة الكائنة
مع صاحبها أحوال كينونتها معها بل كائن للكلمة مع صاحبها فتدبر فإنه دقيق اه وقوله متعلق
بالظرف أي بمتعلق الظرف وقوله أي لوضع المراد بالوضع الذكرا والضم لاجعل اللفظ دليلا على
المعنى كما هو ظاهر وقوله المتعلق بالكلمة لم يقل المتعلق بكل كلمة لان المقصود من لفظ كل الاحاطة
ومحل التعلق هو الكلمة وقوله أو حالها فيه محي، الحال من النكرة التي لم تخصص الا أن ينظر
للتخصيص باعتبار العموم ولذا جعله يس حالا من كل كلمة وقوله بل للكلمة مع صاحبها أي بل
للكلمة وصاحبها وذلك انما يستفاد على أحد الوجهين اللذين في شرح المفتاح فانك اذا قلت
ضربت زيد مع عمرو وعلقت مع بضر بت صح أن يكون عمرو مشاركا في الضار بية وأن يكون
مشاركا في المضروبية فافهم ومن عبارة عبد الحكيم تعلم مافي كلام يس من انها أن التعلق
بمتعلق الظرف ليس في شرح الشارح على المفتاح ومن انها صفة الوصفية والحالية (قوله على وجه)

أي مع كلمة أخرى

لكن يبقى أنه يخرج مقام كل جملة مع جملة ليس لشيء منها محل من الاعراب فلا بد من الحكم بأنه ترك
 للمقايسة ولك أن تستغنى عن تعميم الكلمة بالمقايسة اه يس (قوله مصاحبة لها) أى ذكرت
 وجمعت معها فى كلام واحد اه سم (قوله مع ما يشارك تلك المصاحبة فى أصل المعنى) أو رد عليه
 أمران الاول أن هذا الكلام يستلزم أن يكون لكل كلمة مع لفظ مقام ليس لها مع المرادف لهذا
 اللفظ وأجيب بأن المفهوم من المشارك فى أصل المعنى أن يكون بين اللفظين تغاير فى المعنى فى الجملة
 فخرج المرادف الثانى أنه لا وجه للتقييد بالمشاركة إذ لا شك أن لكل كلمة مع صاحبها مقاما ليس
 لها مع كلمة أخرى سواء شاركت تلك الكلمة الأخرى تلك المصاحبة فى أصل المعنى أولا وقد أطلق
 فى شرح المفتاح وأجيب بأنه قيدها لفرابة صورتها واحتياجها للبيان وانفهام حال ما سواها منها
 وفى الاطول بعد أن قال تقديم الخبر فى قوله ولكل كلمة مع صاحبها مقام للحصر مانصه أى المقام لها
 لا للكلمة تشاركها فى أصل المعنى فليس للبليغ أن يختار تلك الكلمة ما لم يدعه اليها هذا المقام
 بخلاف كلمة لا تشاركها فى أصل المعنى فان اختيارها عليها ليس لاقتضاء المقام بل لتوقف معنى قصد
 افادته عليها ومن غفل أشكل عليه وجه تقييد الكلمة زاعما أن المقام ليس لكلمة لا تشاركها أيضا
 فاعتذر بأن هذا القسم أولى بالتعرض فخص بالتعرض واعتقد فى معرفة المتروك على المقايسة
 اه (قوله فى أصل المعنى) أى لافى جميعه فيكون بين الكلمتين تغاير فى المعنى فى الجملة كان وإذا
 فانهما وان اشتركا فى أصل المعنى وهو الشرط اختلفا فى أن الاولى للشك والثانية للجزم والتحقق
 (قوله بالشرط) أى بأدائه اه سم (قوله فله مع ان مقام الخ) مقام الفعل مع ان الشك ومقامه
 مع اذا الجزم اه سم تقول ان جاء زيدا تيك وآتيك اذا احمر البسر ولا يصح العكس اه
 جربى وكتب أيضا قوله فله قرن الخبر بالفاء لان المبتدأ موصوف بالموصول والمبتدأ اذا كان
 موصوفا به فانه يقترب خبره بالفاء كما ذكره الأشمونى (قوله وكذا لكل الخ) هو عكس ما قبله

مصاحبة لها (مقام)
 ليس لتلك الكلمة مع
 ما يشارك تلك المصاحبة
 فى أصل المعنى مثلا الفعل
 الذى قصد اقترانه بالشرط
 فله مع ان مقام ليس له
 مع اذا وكذا لكل من
 أدوات الشرط

وهو أنه ليس على تقدير الحرف المصدرى الذى رفع الفعل عند حذفه بل على وجه اعتبار أن
 الجملة اذا قصد منها الحدث كانت فى حكم المفرد والمحققون على أن الفعل اذا قصد منه الحدث كان
 اسما حقيقيا (قوله لكن يبقى أنه يخرج الخ) أى لأن الجملة التى لا محل لها ليست فى حكم الكلمة
 (قوله رحمه الله ليس لتلك الكلمة الخ) هذا الحصر مستفاد من تقديم الخبر مع كون محط
 الفائدة القيد أعنى مع صاحبها كأنه قيل المقام مقصور على الكلمة مع صاحبها لا يتجاوزها
 الى الكلمة مع غير صاحبها وانما قيده بالمشاركة لها فى أصل المعنى لأنه لو كانت غير مشاركة لها فيه
 لم يكن إيرادها لاقتضاء المقام بل لا فائدة لأصل المعنى والمراد بأصل المعنى القدر المشترك بين
 الكلمتين كالشرط والاستفهام المشتركين بين كلمتهما اه عبد الحكيم وقوله هذا الحصر
 الخ أى هذا الحصر على الوجه المذكور مستفاد الخ فظهر قوله مع كون محط الفائدة الخ وأما
 الحصر على الوجه الذى جرى عليه فى الاطول فن تقديم مع كون محط الفائدة القيد (قوله
 أى المقام لها لكلمة الخ) هذا بيان للحصر وقد علمت أن تقرير الاطول غير تقرير الشارح
 ومثاله على ما قاله الاطول ان لأن مع الفعل مقاما ليس لمشارك ان وهو اذا مع ذلك الفعل فصدوق
 الكلمة هو ان مثلا وصدوق الكلمة المشاركة هو اذا وصدوق المصاحبة هو الفعل المضارع
 بخلافه على تقرير الشارح (قوله أى بأدائه) يحتمل أنه إشارة لتقدير مضاف أو الى أن الشرط بمعنى

فإن ما قبله بيان لمقام الفعل مع الأدوات وهذا المقام الأدوات مع الفعل (قوله مع الماضي مقام) وهو
 اظهار أن الشرط لتحقيق وقوعه كأنه وقع اه سم كقولك ان قام زيدت وفيه أن ان للشك
 وكون مقامها مع الماضي التحقيق بنا في أصل وضعها فالاولى أن يقال لغلبة وقوعه وحينئذ لاتنافي
 ومقام الشرط مع المضارع اظهار عدم الغلبة واطهار الاستمرار التجددي (قوله وعلى هذا القياس)
 كالمبتدأ مثلاً فان له مع الخبر المفرد مقام ليس له مع الخبر اذا كان جملة اه جري (قوله وارتفاع)
 معطوف على قوله وهو مختلف من عطف الجمل وقدم أن الغرض منها بيان تعدد مراتب البلاغة
 وكون بعضها أعلى من بعض ثم تعيين أعلاه وأسفله اه عبد الحكيم (قوله في الحسن) أي في
 باب الحسن وهذا احتراز عن ارتفاعه في غير ذلك الباب كالترغيب والترهيب فان ارتفاعه فيه
 بكثرة التأثير وقتله انظر عبد الحكيم وكتب أيضاً على قوله في الحسن ما نصه أي بالنظر لذاته اه
 يس (قوله والقبول) أي بالنظر إلى السامع والبلغاء اه يس (قوله الامر الذي اعتبره الخ)
 فالاعتبار بمعنى المعبر والمراد به اما الكلام المشتمل على الخصوصيات فخطابته الكلام له بمعنى
 اندراجته تحته أو نفس الخصوصيات فالمطابقة بمعنى الاشتغال على مامر (قوله بحسب السليقة الخ)
 لقائل أن يقول بقي قسم آخر وهو أن يكون بحسب ما عرف من القواعد المدونة من غير أن يصدر
 منه تتبع لماد كرو ويمكن أن يجاب بدخول هذا في القسم الثاني بنوع مسامحة لان تلك القواعد
 مأخوذة من التبع والاخذ منها أخذ منه بواسطة وأما عدم اعتبار مثله فبعيد اه يس وكتب
 أيضاً على قوله بحسب السليقة ما نصه ان كان المتكلم من العرب العربية (قوله أو بحسب تتبع
 خواص الخ) ان كان من غيرهم (قوله وراعى حاله) أي الأمر الداعي اليه فمعطوف على ما قبله

الأداة لا الفعل وجوز عبد الحكيم أن يراد من الشرط فعل الشرط ولا تقدير في الكلام ويراد
 من الفعل الذي فصد اقتضائه الجزاء (قوله رحمه الله تعالى وارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول
 بمطابقته الخ) أي والبعد عن الأسباب المخلة بالفصاحة فيها كفاء وكذا قولهم لا ارتفاع
 إلا بالمطابقة لمقتضى الحال وسيأتي ما يفيد ذلك عند قول المصنف وبينهما مراتب كثيرة فتقدير
 (قوله بيان تعدد مراتب البلاغة) وقد أفا هذا بقوله وهو مختلف (قوله وكون بعضها الخ)
 وقد أفا هذا بقوله وارتفاع شأن الكلام الخ (قوله ثم تعيين أعلاه الخ) أي ثم يفاد بعد ذلك
 تعيين أعلاه وأسفله في قوله ولها طرفان الخ وليس التعيين معطوفاً على ما قبله ادليس غرض من
 الجلتين المذكورتين كالاتي اه شخبنا الآن يكون على تقدير مضاف أي ثم نوظن التعيين
 أي التوظن له وضمير أعلاه وأسفله لمراتب البلاغة على التأويل بالمدكور ولو قال أعلاها
 وأسفلها لكان أوضح (قوله أي في باب الحسن) انظر ما وجه تقدير باب هنا (قوله وهذا
 احتراز الخ) الاوضح أن يقال انه احتراز بالحسن الذاتي وهو بما به يتم أداء المقصود في نظر
 البليغ عن الحسن العرضي كالحسن الحاصل بكون الكلام قوى التأثير في الترغيب والترهيب
 بقطع النظر عن اقتضاء الحال لذلك (قوله كالترغيب الخ) وكلا إعلام عما في الواقع فان ارتفاعه
 باعتبار الصدق أو باعتبار اشتغاله على عقائد مستنبطة أو على أحوال الآخرة الى غير ذلك بقطع
 النظر عن اقتضاء الحال أيضاً اه عبد الحكيم مع إيضاح فتأمل (قوله أي بالنظر لذاته) أي
 الكلام وقد قبله بما ذكره في القولة بعد فهو غير الذاتي الذي في الشارح كما هو واضح (قوله أي
 الامر الداعي اليه) هذا تفسير بما يلائم ما نحن فيه ولا يخفى أن المعنى اللغوي لا ينظر فيه لذلك

مع الماضي مقام ليس له مع
 المضارع وعلى هذا القياس
 (وارتفاع شأن الكلام
 في الحسن والقبول
 بمطابقته للاعتبار المناسب
 وانحطاطه) أي انحطاط
 شأنه (بعدهما) أي بعدم
 مطابقته للاعتبار المناسب
 والمراد بالاعتبار المناسب
 الامر الذي اعتبره
 المتكلم مناسباً بحسب
 السليقة أو بحسب تتبع
 خواص تراكيب البلغاء
 تقول اعتبرته الشيء اذا
 نظرت اليه وراعى حاله

من عطف السبب على المسبب لان رغبة الامر الداعي كالانكار سبب لاعتبار الشيء أى التأكيد
 مثلاً فتأمل (قوله وأراد بالكلام الكلام الفصح) أى لان الفصاحة عند المصنف معتبرة في البلاغة
 وبجمل الكلام على الكلام الفصح لا البليغ بن دفع ما أورد على كل من المقدمتين في قول المصنف
 وارتفاع الخ أما الاولى فلان ارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول انما هو بزيادة المطابقة
 للاعتبار المناسب وكما لها بنفس المطابقة والثابت بنفس المطابقة انما هو أصل الحسن وأما الثانية
 فلان الانحطاط في الحسن بوجوب أصل الحسن واذا انتفت المطابقة انتفى الحسن بالكلية فلا
 يستقيم الانحطاط في الحسن بعدم المطابقة وحاصل الدفع أن أصل الحسن بالفصاحة والارتفاع
 بالمطابقة والانحطاط بعدمها لكن برده عليه أنه لا يوافق حكم المصنف فيما سيأتي بأن غير المطابق
 للاعتبار المناسب ملحق بأصوات الحيوانات والجواب بأن المراد التحاقها في مجرد عدم مراعاة
 الخواص بعيد فالحق أن المراد الكلام البليغ وبجواب عن اليراد على المقدمتين بما ذكره المحشى
 وغيره هـ يس وحاصل جواب المحشى الخفيد أن كمال المطابقة مطابقة فصيح أن يقال الارتفاع

والظاهر أن معنى مراعاة حاله ملاحظة صفاته فيكون عطفه على النظر للتفسير أو ملاحظته
 بفعل ما يليق به فعطفه على النظر من عطف السبب على السبب عكس ما في المحشى فلترجع اللغة
 (قوله سبب لاعتبار الشيء) الاولى سبب للنظر اليه لأن مجموع المعطوف والمعطوف عليه على كلامه
 تفسير للاعتبار (قوله لأن الفصاحة الخ) أى الفصاحة حينئذ موجبة لأصل الحسن الثاني اذ
 لا يعتبر في البلاغة الا ما يوجب حسناً ذاتياً بخلاف ما لو لم تكن الفصاحة معتبرة في البلاغة فانها
 حينئذ مما لا يفيد أصل الحسن فلا يندفع الاشكال بجمل الكلام على الفصح وستعلم ما في ذلك وقوله
 لا البليغ أى مع الجرى على عدم اعتبار الفصاحة فيها كما فعل السكاكي فانه حمل الكلام على
 البليغ والفصاحة ليست معتبرة عنده في البلاغة وحمل الكلام على البليغ حينئذ موجب
 للاشكال وبهذا تعلم أن حمل الكلام على البليغ بناء على أن الفصاحة داخله في البلاغة كما هو
 مذهب المصنف دافع للاشكال المذكور أيضاً كالحل على الفصح بناء على ذلك وان أوهم الكلام
 خلافه (قوله لكن برده عليه أنه لا يوافق الخ) أى لانه انما جعله ملحقاً بأصوات الحيوانات لعدم
 المطابقة وان كانت فيه الفصاحة فيقتضى أن الفصاحة غير موجبة لأصل الحسن فيخالف ما قاله من
 أنها توجب أصله ولك أن تقول لما لم ينضم الى الحسن بالفصاحة الحسن بالمطابقة كان عند البلغاء
 كالعدم ولا بعد في هذا فافهم (قوله في مجرد عدم الخ) أى وهو لا ينافي ثبوت أصل الحسن
 بالفصاحة (قوله بعيد) أى لان المتبادر الاتفاق بها في عدم الحسن أصلاً وما استبعده المحشى هنا
 أقره فيما يأتي عند الكلام على قوله التعق بأصوات الحيوانات وقد علمت أنها تجري على المتبادر
 ونقول الحسن الذاتي الحاصل بمجرد الفصاحة كالعدم (قوله فالحق أن المراد الخ) أى الحق أن
 يراد الكلام البليغ مع الجرى على أن الفصاحة غير داخله في البلاغة ويكون دفع اليراد حينئذ
 بما قاله الخفيد ولا يحتاج لارادة الفصح في دفع اليراد لما تقدم وحينئذ فالفصاحة لا تفيد حسناً
 ذاتياً أصلاً فلا يشكل حكمه بعد بالاتفاق بأصوات الحيوانات عند عدم المطابقة أصلاً لكن برده
 أن حسن الفصاحة الذاتي لا ينكر فلا يصح حكم المصنف بالاتفاق بأصوات الحيوانات عند عدم
 المطابقة فلا يخلص من الاشكال الا أنه وحده غير معتبر عند البليغ وحينئذ لا يتم قوله فالحق الخ على
 أنه كيف يكون هذا هو الحق مع أن مذهب المصنف أن الفصاحة داخله في البلاغة وهذا مبنى على

وأراد بالكلام الكلام
 الفصح وبالحسن الحسن
 الذاتي

بالمطابقة أي بجنس المطابقة فالإضافة للجنس كأن أصل الحسن أيضا بذلك الجنس وكذلك إضافة عدم للجنس والمعنى الانحطاط بجنس عدم المطابقة الصادق بالمراد وهو عدم كمال المطابقة اه
ويمكن الجواب أيضا بأن الإضافة للكامل أي الارتفاع بالمطابقة الكاملة والانحطاط بعدم تلك المطابقة الكاملة اه (قوله الداخل في البلاغة) أي في بابها يشمل الحسن الناشئ من الفصاحة

عدم دخولها فيها فافهم (قوله كأن أصل الحسن أيضا بذلك الجنس) أي المتحقق في الفرد الناقص منه بخلاف ما قبله فان المقصود تحققه بمجرد الفصاحة (قوله ويمكن الجواب أيضا الخ) الفرق بينه وبين ما قبله أن هذا اعتبر فيه كون الإضافة للعهد والمهود فرد كامل وذلك اعتبر فيه الجنس باعتبار تحققه في فرد كامل واختار عبد الحكيم أن معنى المتن أن كل ارتفاع للكلام بالقياس إلى كلام آخر في باب الحسن سواء كان الارتفاع بأصل الحسن أو الزائد والقبول عند البلغاء بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وانحطاطه بقدر عدم المطابقة فالطرف الأسفل ارتفاعه على الكلام الذي تحته وهو المنعق بأصوات الحيوانات بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وإيجابها أصل الحسن وانحطاطه بعدم ذلك القدر والتعاقب بالأصوات فلا يكون حينئذ بليغا أصلا وكذا الحال في الطرف الأوسط والاعلى فان ارتفاع كل واحد منهما بالنسبة إلى ما تحته بقدر مطابقته للاعتبار المناسب وإيجابه للحسن الزائد على ما تحته وانحطاط كل واحد منهما بعدم ذلك القدر من المطابقة وذلك التفاوت في المراتب باعتبار تفاوت الكلامين في الاشتغال على مقتضيات في القلة والكثرة فاذا اشتمل أحد الكلامين على خمس مقتضيات لكون المقام لم يدع إلا البهاو والكلام الآخر اشتمل على عشر مقتضيات لكون المقام دعا إليها فالكلام الثاني أبلغ من الأول لكثرة مقتضيات فيه ولا فرق في الكلامين بين كونهما من متكلم واحد أو متكلمين انحدارهما أو اختلاف وأما باعتبار تفاوت اقتدار المتكلم في الرعاية فان المعتبر في البلاغة مطابقة الكلام لجميع ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة فاذا اقتضى المقام عشر مقتضيات فراعاها كلها متكلم لاقتداره وراعى متكلم آخر خمسة منها العجزه عن الخمسة الباقية كان كلام الأول أبلغ فلا حاجة لما أجاب به الشارح من أن المراد بالكلام الكلام الفصيح وأصل الحسن فيه حاصل بالفصاحة عند المصنف على أنه منافي لما سيجي من قوله وأسفل وهو ما إذا غير الكلام عنه إلى مادونه التعق بأصوات الحيوانات إلا أن يراد التعاقب بالأصوات من حيث انتفاء هذا الحسن فلا ينافي بقاء حسنه من حيث الفصاحة اه وقوله فلا حاجة الخ تفريع على قوله سواء كان الارتفاع بأصل الحسن الخ وهو مبنى على أن الارتفاع في باب كذا لا يقتضى سبق الدخول فيه وهو خلاف المتبادر وقوله على أنه منافي الخ فيه أن المنافاة حاصله على كل حال كما علمت ولادافع لها الآن الحسن الحاصل بمجرد الفصاحة كعدمه عند البليغ (قوله أي بابها الخ) محمله أن قوله الداخل في البلاغة برد عليه أن الداخل في البلاغة هو الفصاحة مثلا الحسن نفسه وإذا قدر مضاف وقيل الداخل في حسن البلاغة ورد أن حسن الفصاحة المجردة عن المطابقة ليس داخل في حسن البلاغة إذ حسن البلاغة لا يكون إلا اجتماع الفصاحة والمطابقة وإذا كان غير داخل فيه فكيف يتم أن أصل حسن البلاغة حاصل بالفصاحة فاحتج لتقدير باب ليستقيم الكلام والمعنى وبالحسن الحسن الذاتي الداخل في الأمور المتعلقة بالبلاغة فافهم (قوله رحمه الله الداخل في البلاغة) صفة كاشفة أي المعتبر في معناها وهو

الداخل في البلاغة دون
العرضي الخارج

والناثي من البلاغة فلا ينافي قوله الداخلة في البلاغة ثبوت أصل الحسن الذاتي بالفصاحة كما يفيد
 جواب الشرح عن الاعتراض على مقدمتي المصنف كما مر وليندفع الاعتراض بأن الداخلة في
 البلاغة الفصاحة لا الحسن بل هو من لوازمها فتدبر وكتب أيضا على قوله الداخلة مانصه تفسير
 للذاتي (قوله لخصوله بالمحسنات البديعية) أي من حيث يبحث عنها في علم البديع لعدم اقتضاء
 الحال أياها إذ هي من حيث يبحث عنها في علم المعاني لا اقتضاء الحال أياها موجبة للحسن الذاتي ولذا
 ذكر الالتفات الذي هو من المحسنات ونحوه في علم المعاني كذا في الحفيد وتقدم بسطه (قوله فقتضى
 الحال) الفاء للتفريع على قوله وارتفاع شأن النخ والى ذلك الإشارة بقول الشارح يعني إذا علم النخ
 ولم يجعل الفاء تعليلية لأن المناسب حينئذ أن يقال فلا اعتبار المناسب هو مقتضى الحال ولأن
 التفريع أشيع (قوله على ما) أي بناء على ما النخ (قوله تفيدته إضافة المصدر) أي بالزوم فإن
 إضافة المصدر عند عدم قرينة الخصوص للعموم أي كل ارتفاع حاصل بالمطابقة ويلزمه أنه لا ارتفاع
 إلا بها إذ لو حصل ارتفاع بغيرها لما صدق أن كل ارتفاع حاصل بها وكتب أيضا على قوله المصدر
 مانصه لأنه مفرد مضاف فيم (قوله ومعلوم) لم يقل وعلم إشارة إلى أن هذه المقدمة معلومة فيما بينهم

لخصوله بالمحسنات البديعية
 (فقتضى الحال هو
 الاعتبار المناسب) للحال
 والمقام يعني إذا علم أن
 ليس ارتفاع شأن الكلام
 الفصح في الحسن الذاتي
 إلا بمطابقته للاعتبار
 المناسب على ما تفيدته
 إضافة المصدر ومعلوم
 أنه إنما يرتفع بالبلاغة
 التي هي عبارة عن
 مطابقة الكلام الفصح
 لمقتضى الحال

الحسن في ذات إفادة أصل المراد بأن يفاد بوجه حسن بتلك المطابقة فإن البلاغة بلوغ الكلام
 هذا الحسن بالمطابقة ولذا قال المصنف في البلاغة صفة راجعة إلخ قاله معاوية ويلزمه أنه لا يحصل
 بالفصاحة حسن ذاتي وقوله كاشفة أي لازمة (قوله للتفريع على قوله وارتفاع النخ) أي بواسطة
 المقدمة المعلومة (قوله لأن المناسب إلخ) أي لأن الاعتبار المناسب هو المتنازع فيه على كونه
 تعليلا لا الغرض على ذلك الرد على من يقول ان قوله وارتفاع شأن الكلام إلخ يخالف لما ذكره
 القوم من أن الارتفاع بالمطابقة لمقتضى الحال فينبغي أن يكون هو المحدث عنه (قوله فان إضافة
 المصدر إلخ) ظاهره ولو ألى ذكره وإن كانت الإضافة هنا إلى معرفة وظاهر ما كتبه بعد أنه لا دخل
 للمصدرية حيث قال لأنه مفرد مضاف فيم والمعروف أن المفرد إنما يعم عند الإضافة إلى معرفة وستأتي
 لك عبارة ع ق والظاهر أن غرضه فيها أن الحصر في عبارة المصنف بأجناع الأمور التي
 ذكرها ويمكن أن غرضه أن عبارة المصنف فيها عدة أمور كل منها يفيد الحصر المصدرية وإضافة
 المفرد إلى معرفة وإضافة المبتدأ إلى معرف باللام في الرضى أن اسم الجنس أعنى الذي يقع على
 القليل والكثير بلفظ الواحد إذا استعمل ولم تقم قرينة تخصه ببعض ما يصدق عليه فهو في
 الظاهر لا استغراق الجنس أخذ من استقراء كلامهم (قوله ويلزمه أن لا ارتفاع إلخ) فيه نظر إذ لا يلزم
 من أن كل ارتفاعها أنه لا يحصل بغيرها معها أيضا إذ قد يكون للشيء سبب مركب من شيئين فأكثر
 فهي سبب في الجملة لخصوله بغيرها معها لا ينافي السكينة إنما الذي ينافيها حصول فرد من الأفراد
 بغيرها وحده وبجواب المراد أن المطابقة سبب مستقل كما يشعر به كلام المفتاح وحينئذ يلزم من
 الاستغراق الحصر وفي ع ق وإضافة الارتفاع وهو مصدر إلى معرفة حال كونه مبتدأ مما يفيد
 الحصر اه والذي يظهر منه أن المبتدأ المضاف إلى معرفة بال بمنزلة المبتدأ المحلى بال في إفادة
 الحصر فإنه يفيد الحصر سواء كانت أل جنسية أو استغراقية أو عهدية خلافا لمن خص بالجنسية
 حيث قال

مبتدأ بلام جنس عرفا ه منحصر في مخبر به وفا

وليست معلومة من كلام المصنف أى علمافر يباوإى أن التفريع في كلام المصنف عليهم ما لکن حذف احدها للعلم بها وحاصل كلام الشارح أن معناه مقدمتين مقدمة معلومة من كلامهم ومقدمة مأخوذة من كلام المصنف فاذا جعلت المقدمة المعلومة صغرى والمقدمة المأخوذة من كلام المصنف كبرى حصل قياس من الشكل الثالث نظمته أن يقال ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ينتج مطابقته لمقتضى الحال هى مطابقته للاعتبار المناسب بمقتضى المكرر وهو الموضوع في كل من المقدمتين لکن هذا لا ينتج عين المدعى وان كان يستلزمه وهو أن مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب فاذا ردت القياس الى الشكل الأول أتت عين المدعى بأن يقال مقتضى الحال شئ يرتفع بمطابقته شأن الكلام وكل ما يرتفع بمطابقته شأن الكلام هو الاعتبار المناسب ينتج مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب كذا قيل (أقول) ما ذكر من أن نتيجة القياس المذكور المركب من الشكل الثالث ما ذكر غير صحيح وكذا قول بعضهم ان نتیجته مقتضى

فالخصر ليس بمجرد العموم وان قاله المحشى وغيره وعليه لا اشكال وكتب معاوية على قول الشارح ما تفيدته أى من الخصر كفى المطول لانها كالكلام وهى هنا للجنس فتفيدة كلام الجنس لا بواسطة الاستغراق كما ظنه عبد الحكيم (قوله أى علمافر بيا) فيه انه لم يعلم منه أصلا غاية الأمر أنه علم ان البلاغة هى المطابقة لمقتضى الحال وأمان الارتفاع بذلك فلم يعلم فتدبر (قوله نظمته أن يقال ارتفاع شأن الكلام الخ) هذا القياس مركب من كلمتين كما تقدم للمحشى من أن الاضافة تفسد العموم والشكل الثالث لا ينتج الاجزئية ولو كان مركبا من كلمتين وتقرر الكلام على طريقة الميزانيين أن يقال نظم القياس من الشكل الثالث أن يقال كل ارتفاع شأن الكلام بمطابقته لمقتضى الحال كل ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ينتج بعض الكائن بمطابقته لمقتضى الحال بمطابقته للاعتبار المناسب أى كائن بذلك فاذا أردت رد هذا القياس الى الشكل الاول عكست صفراء كما قال الأخضرى * والثالث اردده بعكس الصغرى * بان تقول بعض الكائن بمطابقته لمقتضى الحال هو ارتفاع شأن الكلام وكل ارتفاع شأن الكلام بمطابقته للاعتبار المناسب ونتيجته بعض الكائن بمطابقته لمقتضى الحال بمطابقته للاعتبار المناسب فقد أتت الشكل الاول المرود اليه ما أنتج الشكل الثالث المرود بعينه ونظير ذلك كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فنتيجته موجبة جزئية وهى بعض الحيوان ناطق فاذا رددته الى الشكل الأول قلت بعض الحيوان انسان وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق وهو عين ما أنتجته الشكل الثالث وعلى هذا فليس القياس منتجا لعين الدعوى ولا لما يلزمه عين الدعوى اذ استلزام النتيجة للدعوى لا يتأتى الا ان اعتبر الاستغراق فى النتيجة على ما فيه مما سيدكره المحشى وبهذا تعلم ما فى قوله وان كان يستلزمه فالذى يظهر ان مقصود الشارح ان هاتين المقدمتين ان لم يكونا بمعنى واحد بطلتا أو احدهما والغرض صحتهما وهذا كفى فى المقصود من غير تركيب قياس أو مقصود ما قاله المحشى من أن فى كلامه اشارة الى قياس من الشكل الاول الخ لکن ستعلم ما فيه (قوله فاذا ردت القياس الخ) فيه أنه ليس موافقا للرد المصطلح عليه عند الميزانيين كما علمت مما سبق الآن يقال مراده بذلك ابتداء شكل لازم للمقدمتين لا الراد الاصطلاحى (قوله بان يقال مقتضى الحال الخ) أى كل مقتضى حال شئ الخ والالم ينتج الاتحاد بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب

الحال هو الاعتبار المناسب والصواب أن نتيجة القياس المذكور هكذا السكان بمطابقته لمقتضى الحال كأن بمطابقته للاعتبار المناسب وهذا أيضا غير المدعى فالذي ينبغي هو أن يجعل في كلام الشارح إشارة إلى قياس من الشكل الأول أشير إلى صغره بالمقدمة المعلومة لأنها عينها وإلى كبره بما قاله المصنف لأنه عينها ونظمه مقتضى الحال شيء يرتفع بمطابقته الكلام وكل شيء يرتفع إلى آخر ما مر فافهم (قوله فقد علم) جواب إذا (قوله والا) أي والانتقال المراد بهما واحداً بل لنا أنهما متباينان أو بينهما عموم وخصوص وجهي أو مطلقاً لما صدق أنه الخ أي لما صدق هذان الحصران بل يبطلان على الأولين وأحدهما وهو الحصر في الأخص على الآخر لتعقق الارتفاع في فرد آخر من الأعم وفيه نظر لأن الحصر في الأعم من وجهه أو مطلقاً لا يوجب وجود المحصور في جميع أفراد الأعم حتى يلزم تحقق المحصور في الفرد الخارج عن الأخص فيبطل الحصران على تقدير الإخصية من وجهه والحصر في الأخص مطلقاً على تقدير الإخصية مطلقاً مثلاً قولنا مافي الدار إلا الأبيض وما فيها إلا الحيوان حصر في الأعم من وجهه وليس باطلا لعدم تحقق المحصور في جميع الأفراد وكذا قولنا مافي الدار إلا الإنسان وما فيها إلا الحيوان صادق مع أن قولنا مافيها إلا الحيوان حصر في الأعم فظهر أن الحصرين اللذين في كلام الشارح صحيحان على تقدير الإعمية من وجهه أو مطلقاً لأنهما يبطلان على تقدير الإعمية من وجهه والحصر في الأخص باطل على تقدير الإعمية مطلقاً ولئن سلم الإيجاب فاللزام ليس الأبطالان أحدهما الحصرين لا كليهما ولا واحد بعينه فقوله بل يبطلان على الأولين وأحدهما وهو الأخص مطلقاً على الأخير في حيز المنع لجواز انحصار الارتفاع في نفس الأمر في كونه بالمطابقة للاعتبار المناسب بعينه أو لمقتضى الحال بعينه فيكون الباطل أحد الأمرين وهو المقابل للثابت في نفس الأمر فلم يلزم بطلان كليهما على تقدير التباين أو العموم الوجهي وجواز أن يكون الباطل على تقدير الإعمية مطلقاً تماماً هو الحصر في الأعم باعتبار الجزء الثبوتى للحصر فيه

فقد علم أن المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحداً ولا لما صدق أنه لا يرتفع إلا بالمطابقة للاعتبار المناسب ولا يرتفع إلا بالمطابقة لمقتضى الحال

وحيث لا بد في هذا الرد من البناء على تسليم وجوب وجود المحصور في جميع أفراد المحصور فيه أو على مقصود أرباب الفن في مثل قولهم لا ارتفاع إلا بالمطابقة لمقتضى الحال لكن بقي أن الكبرى فيها قصر المسند على كل فرد من أفراد ما يرتفع به شأن الكلام أو اتحاده به ولا يخفى فساد ذلك ولو قال وكل ما يرتفع به شأن الكلام اعتبار مناسب لكأن النتيجة غير مفيدة للاتحاد كما لا يخفى فتدبر (قوله والصواب أن نتيجة القياس الخ) غير صواب نعم أن حملت ال في السكان على الجنس المتعقق في البعض حتى تكون جزئية أو جعلت القضية مبهمة في قوة الجزئية صح مادعاها لكن لا تكون النتيجة حينئذ مستلزماً للمدعى فافهم (قوله لتعقق الارتفاع) أي ارتفاع شأن الكلام في الحسن والقبول (قوله ولئن سلم الإيجاب) أي إيجاب الحصر في الأعم من وجهه أو مطلقاً وجود المحصور في جميع أفراد الأعم (قوله فاللزام ليس الأبطالان أحدهما الحصرين) أي سواء بطل الأخرام لا (قوله لا كليهما) أي على فرض التباين أو العموم من وجهه وقوله ولا واحد بعينه أي على فرض العموم المطلق (قوله وجواز أن يكون) عطف على جواز انحصار وهو زيادة إيضاح لا بطلان أن اللازم يبطلان واحد بعينه وهو الحصر في الأخص على تقدير العموم المطلق والأفكان يكفي أن يزيد في التفرع على ما قبله ولم يلزم بطلان الحصر في الأخص بعينه على تقدير العموم المطلق وهو ظاهر (قوله باعتبار الجزء الثبوتى للمحصرفيه) أي في الأعم وحصله أن كل حصرفيه اثبات ونفي

المقابل للجزء السلبى للحصر فى الاخص فلم يلزم على هذا التقدير بطلان الحصر فى الاخص بعينه وبيان ذلك أن الحصر مطلقا يشتمل على اثبات ونفى فاذا قلت لا يتحرك الا الانسان ولا يتحرك الا الحيوان فالجزء الايجابى للحصر الاعم وهو ثبوت التحرك للحيوان مقابل للجزء السلبى للحصر الاخص وهو سلب التحرك عن غير الانسان لاثبات الجزء الايجابى للاعم التحرك للحمار مثلا ونفى الجزء السلبى للاخص اياه فافهم وأورد عليه أيضا أنه منقوض بصحة الحصر بن فى لاصلاة الابفاتحة الكتاب لاصلاة الابالطهور ودفع هذا بان الحصر فى الحديثين اضافى أى بالاضافة الى عدم فاتحة الكتاب وعدم الطهور والحصر هنا حقيقى لان مقصود ارباب التدوين بمثل قولهم لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب أن الارتفاع يكون بكل مطابق له ولا يكون بغيرها اذ الغرض أن يتعلم المتعلم ما به يعرف الكلام المرتفع ويكون المقصود لارباب التدوين من مثل هذه العبارة ذلك يندفع الوجه الأول أيضا من وجوه التنظير لوجوب وجود المحصور فى جميع أفراد الاعم بهذا الاعتبار والجواب عن الوسط أن ما ذكره من بطلانها على الاولين والحصر فى الاخص على الأخير مبنى على مقتضى ظاهر لفظ الحصر بن يقطع النظر عن الواقع وقبل أن نبين ذلك ينبغي أن يعرف أن الجزء الايجابى لكل حصر أمر مقرر عند القوم فالمعرض للباطل جزؤه السلبى اذا عرفت هذا فنقول الجزء الايجابى للحصر فى الاعم بنا فى الجزء السلبى للحصر فى الاخص والجزء الايجابى للحصر فى الاخص لا ينافى الجزء السلبى للحصر فى الاعم حتى يتطرق للحصر فى الاعم البطلان فذلك كان الباطل هو الحصر فى الاخص على التقدير الأخير أعنى تقدير الأعمية مطلقا وأما على تقدير التباين أو العموم الوجهى فالاجابى من كل منهما يبطل السلبى من الآخر فهنا يبطل كل منهما والحاصل أن الباطل الجزء السلبى من الحصر فى الاخص على تقدير الأعمية مطلقا والجزآن السلبيان من الحصر بن على تقديرى التباين والعموم الوجهى اه

والاثبات فى هذا يقابل النفى فى ذلك فممكن ان الاثبات الذى فى الحصر فى الاعم هو المخالف للواقع والنفى الذى فى الحصر فى الاخص هو الموافق للواقع فيكون الباطل هو الحصر فى الاعم ومعلوم أن السلب الذى فى الحصر فى الاعم لا يعارض الاثبات الذى فى الحصر فى الاخص فافهم (قوله وأورد عليه أنه منقوض الخ) الحصر فى الحديثين فى أمرين بينهما التباين واذا صح الحصران فيما بينهما التباين صح فيما بينهما العموم والخصوص الوجهى أو المطلق بالأولى فالإيراد على الكل (قوله يكون بكل مطابق له) لا دخل لهذا فى الجواب عما نحن فيه ولا يتوقف عليه كون الحصر حقيقيا كما لا يخفى ومخط الجواب وبيان كون الحصر حقيقيا قوله ولا يكون بغيرها وانما أتى به لكونه من مقصود ارباب التدوين بمثل القول المذكور ولاجل دفع الوجه الأول من وجوه التنظير ولذلك قال ويكون المقصود الخ فهو مخط دفع الوجه الأول (قوله يندفع الوجه الأول أيضا) وهو ما أفاده قبل التسليم من أن الحصر فى الاعم لا يوجب وجود المحصور فى جميع أفراد الاعم وقال عبد الحكيم فى دفعه لا يخفى أن كلامنا من المطابقتين سبب بدور معه الارتفاع وجودا وعدمه فانه اذا كان دائر الاعم يجب تناوله لجميع أفراده تحقيقا للدوران معه اه وهو بمعنى ما ذكره المحشى (قوله عن الوسط) هو ما أفاده بقوله ولئن سلم الخ (قوله وقبل أن نبين ذلك) أى اقتضاء ظاهر الحصر بن ما تقدم (قوله ينبغي أن يعرف الخ) محمله انه اذا تعارض حصران حكموا بان

هذا خلاصة ما في الاطول وحواشي المطول فاحفظه وكتب ايضا قوله والا لما صدق في كلامه مسامحة
 حيث أدخل اللام في جواب ان وانما تدخل في جواب لو فكانه أعطى ان حكم لولانها أخفها في
 التعليق ووقع له ذلك كثيرا ولغيره من المصنفين اه يس (قوله فليتامل) قاله لا مكان
 المناقشة في الملازمة بما مر ولان المطلوب بيان اتحادهما مفهوما كما هو مقتضى قصد تفسير مقتضى
 الحال بالاعتبار المناسب وما ذكر على تقدير تمامه لا يفيد الا احد الأمرين اتحادهما في المفهوم أو
 تساويهما في الصدق لا خصوص اتحادهما في المفهوم والمطلوب هو الاتحاد في المفهوم فلو قيل
 ان التفریع للتنبية على أن مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجه الذي يمتنع أن ينفك عنه
 كما يقتضيه لفظ المقتضى وانما أطلق عليه لفظ المقتضى للتنبية على أن المناسب للقيام في نظر
 البليغ كالمقتضى الذي يمتنع انفكاكه فلا يجزئ بدامنه أو ان الفاء فصيحة أي اذا عرفت هذا فاعلم
 أن مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب لئلا يشتبه عليك صحة هذا الحصر بما تقرر أنه لا ارتفاع

الاثبات يبطل السلب الذي يعارضه ولا يحكمون بان السلب يبطل الاثبات وعند كون المحصور
 فيه منهما متبايناً وفيه عموم وخصوص وجهي يعارض اثبات هذا سلب الآخر فيبطله واثبات
 الآخر سلب هذا فيبطله فيبطلان جميعا وأما عند كون المحصور فيه منهما فيه عموم وخصوص
 مطلق فلا تعارض بين سلب الحصر في الأعم واثبات الحصر في الأخص فلا يبطل الحصر في
 الأعم (قوله بما مر) أي بالوجه الثلاثة التي مررت وأجاب عنها (قوله كما هو مقتضى قصد تفسير
 مقتضى الحال الخ) جرى الشارح على أن الغرض التفسير كما يفيد قوله فقد علم الخ فأوجب ذلك
 وورد هذا الاشكال وأما بالنظر الى كلام المصنف فله أن تقول ان التفریع للتنبية الخ ما
 سيدكره المحشي أو تقول المراد قصر المسند على المسند اليه ولذلك قال السيد لا نسلم أن المطلوب
 هو الاتحاد في المفهوم لان تفریع قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب على ما تقدم لا يستلزم
 دعوى الاتحاد في المفهوم فكيف يكون المطلوب هو الاتحاد في المفهوم ومثل هذا التركيب ليس
 صريحا في الاتحاد مفهوما اذ مثل هذا التركيب يجيء للاتحاد بين المسند اليه والمسند مطلقا
 وقصر المسند على المسند اليه كما ذكره الكشاف في قوله تعالى أولئك هم المفلحون فان الفلاح
 مقصور على المشار اليهم فيمكن أن ما هنا من قبيل قصر المسند على المسند اليه لا من قبيل ما يفيد
 الاتحاد بينهما اه وانما قال ليس صريحا الخ لانه ظاهر في الاتحاد بناء على ما قالوا من أن الاضافة
 كاللام اذا لم تكن للعهد في البعض فان كان الحكم باعتبار التحقق في الأفراد ولم تكن قرينة
 البهضية فهي للاستغراق وان لم تكن باعتبار التحقق في الأفراد بل باعتبار الماهية من حيث هي
 أو وجدت قرينة البهضية فهي للجنس فالظاهر أن ما نحن فيه من قبيل الحكم باعتبار الماهية من
 حيث هي فليكن مفيدا للاتحاد في المفهوم فالحكم هنا على مفهوم مقتضى الحال من حيث هو
 وكان القائل بأن المطلوب هو الاتحاد في المفهوم بني الكلام على الظاهر لا على أنه نص فيه
 أفاده عبد الحكيم (قوله فلو قيل ان التفریع للتنبية الخ) أي لجرد التنبية الخ أي لا قصد
 التفسير الحقيقي وحينئذ لا يكون المطلوب بيان اتحادهما مفهوما بل اتحادهما أعم من أن يكون في
 المفهوم أو في الصدق وحينئذ لا يرد هذا الاشكال وان ورد ما مر مما تقدم الجواب عنه (قوله
 أو ان الفاء فصيحة الخ) وحينئذ لا استنتاج مما تقدم أصلا فلا يرد شيء أصلا (قوله لئلا يشتبه عليك
 صحة هذا الحصر) كان الانسب يجعل المصنف مقتضى الحال محتمنا عنه أن يقول لئلا يشتبه

فليتامل

الابالمطابقة لمقتضى الحال وينكشف لك أن العبارتين بمعنى واحد لم يتجه عليه شيء كذا في الأطول
(قوله فالبلاغة) تفرع على تعريف البلاغة لان المطابقة صفة المطابق اه سم ويصح
جعله تفرعاً على قوله وارْتِفاع شأن الكلام الخ وكتب أيضاً قوله فالبلاغة الخ فصدده دفع التناقض
بين كلامي عبد القاهر حيث جعل البلاغة صفة للفظ وقال مرة أن البلاغة ترجع الى المعنى لا الى
اللفظ وحاصل الدفع أن البلاغة ليست صفة للفظ باعتبار ذاته بل باعتبار افادته المعنى الثاني الزائد
على أصل المراد افاده ابن يعقوب (قوله الى اللفظ) أي الذي هو الكلام الفصح اه سم

عليك الحصر في قولهم لا ارتفاع الابالمطابقة لمقتضى الحال فافهم (قوله لم يتجه عليه شيء) أي لم يبق
عليه اشكال وجيه ادعى الاول ليس المطلوب بيان اتحادها مفهوماً حتى يتوجه عليه أنه لا يفيد
الاتحاد وبقيّة الاعتراضات بما سبق من دفعه بما مر وعلى الثاني لو كان القصد افادة الاتحاد في
المفهوم فلا استنتاج فلا بد من شيء (قوله ويصح جعله الخ) فانه أضاف فيه المطابقة الى الكلام ثم بين أن
الاعتبار المناسب هو مقتضى الحال فافهم (قوله فصدده دفع التناقض الخ) في الدسوقي وغيره غرض
المصنف بهذا التفرع دفع ما يتوهم من التناقض في كلام الشيخ عبد القاهر في دلائل الإعجاز لانه
نارة يصف اللفظ بالبلاغة ونارة يصف المعنى بها ونارة ينفها عن اللفظ ونارة ينفها عن المعنى وحاصل
دفع التناقض أن وصفه المعنى بها لا يراد منه المعنى الثاني باعتبار أن المقصود من اللفظ افادته ووصفه
اللفظ بها باعتبار افادته ذلك المعنى المقصود ونفها عن اللفظ باعتبار ذاته ونفها عن المعنى لا يراد منه
المعنى الاول اه وفيه مخالفة لما يأتي لنا نقله عن الايضاح فتنبه وكلام المصنف هنا يفيد وصف اللفظ
بها من جهة المعنى الثانوي وعدم وصفه بها من تلك الجهة وأما وصف المعنى بها وعدم وصفه بها
بالاعتبارين السابقين فمعلومان من كلامه بالاشارة (قوله رحمه الله تعالى فالبلاغة صفة راجعة الخ)
المراد بالمعنى في قوله باعتبار افادته المعنى الغرض المصوغ له الكلام الذي هو العلة الغائية التي هي
سبب اللاتيان بالخصوصية التي هي المقتضى كدفع الانكار فانه سبب للتأكيد والغرض مستفاد
من اللفظ استفادة عقلية لا وضعية لان مقتضيات الأحوال آثارها والآثار تدل على المؤثر دلالة
عقلية وأشار بقوله فالبلاغة صفة راجعة الى قوله أيضاً الى دفع التناقض المتوهم من كلام الشيخ في
دلائل الإعجاز فانه ذكر في مواضع منه أن الفصاحة صفة راجعة الى المعنى أي الى ما يدل عليه باللفظ
دلالة عقلية وهو الغرض دون اللفظ نفسه وفي بعض المواضع أن فضيلة الكلام للفظه لا لعناه حتى
ان المعاني أي الاغراض كدفع الانكار مطروحة في الطريق يعرفها الأعجمي والعربي والقروى
والبدوي لان قصد دفع الانكار يستوى فيه العامة والخاصة بخلاف الاتيان بالتوكيد فانه لا يقدر
عليه الا الخاصة ولا شك أن الفصاحة من صفاته الفاضلة فتكون راجعة الى اللفظ دون المعنى ووجه
التناقض أنه أثبت المعنى ثم نفاها عنه وأثبتها للفظ ونفاها عنه وجه التوفيق بين الكلامين أنه أراد
بالفصاحة المذكورة في الموضوعين معنى البلاغة كما صرح به وحيث أثبت أنها من صفات الألفاظ
أراد أنها من صفاتها باعتبار افادتها المعاني أي الاغراض عند التركيب وحيث نفى ذلك أراد أنها
ليست من صفات الألفاظ من غير اعتبار التركيب أو أنها ليست من صفات الألفاظ من حيث هي
هي أي بقطع النظر عن اعتبار المعاني والاعراض وحيث لا تناقض وحيث أثبت المعنى أراد كونها

(فالبلاغة صفة راجعة
الى اللفظ)

راجعة اليه بالمدخلية أي ان وصف اللفظ بها بسبب المعنى فالمعنى له دخل من حيث كونه سببا في
 الأوصاف وحيث نفاها عنه أراذني كونها راجعة اليه نفسه بحيث يكون هو الموصوف من حيث
 ذاته هذا خلاصة كلامه في الإيضاح وكأنه لم يتصفح دلائل الإعجاز حق التصريح أي لم يحط بمفحاته
 صفحة صفحة ليطلع على ماهو مقصود الشيخ فان محصل كلام الشيخ في دلائل الإعجاز هو ان
 الفصاحة تطلق على معنيين أحدهما امر في صدر المقدمة وهو خلوص الكلام من تنافر الكلمات
 الخ ولا نزاع في رجوعها بهذا المعنى الى نفس اللفظ فان الخلوص من الأمور المذكورة منشؤه اللفظ
 نفسه وان كان الخلوص من التعقيد المعنوي بالقياس الى المعنى الا أن الذي يوصف به هو اللفظ أيضا
 والثاني وصف في الكلام وهو مطابقة الكلام لمقتضى الحال ولا نزاع أيضا في أن الموصوف بها بهذا
 المعنى عرفا عاما هو اللفظ اذ يقال لفظ فصيح ولا يقال معنى فصيح وإنما النزاع في أن منشأ هذا
 الوصف يعنى مطابقة الكلام لمقتضى الحال هو اللفظ أو المعنى وفرق بين كون الشيء موصوفا
 وكونه منشأ النزاع في الثاني لا الاول ولا يصح قول من يقول منشؤها اللفظ مطلقا ولا قول من يقول
 منشؤها المعنى مطلقا بل يقال في المقام ان الكلام المشتمل على الفصاحة بالمعنى الثاني هو الذي يدل
 بلفظه على معناه اللغوي وهو المعنى الاصل مع الخصوصية فان الخصوصية مستفادة من اللفظ
 بالوضع اما من نفسه كالتعريف والتشكيك فانه يدل عليهما بنحو اللام والتنوين واما من اعرابه
 كالفاعلية والمفعولية والاضافة والحالية وغير ذلك واما من الهيئة التركيبية كالتقديم والحدف ثم
 نجد لذلك اللفظ دلالة ثانية على الاغراض أي العلة الغائية التي هي سبب في الاتيان بالخصوصيات
 المشتمل عليها اللفظ فاللفظ دال على المعنى الاوّل يعنى اللغوي الذي هو أصل المعنى مع الخصوصيات
 بلا واسطة وعلى المعنى الثانوي الذي هو الاغراض كدفع الانكار بواسطة المعنى الاوّل فهناك
 الفاظ ومعان أول ومعان ثوان والفصاحة بالمعنى الثاني من الاوصاف الراجعة الى المعاني الاوّل قطعاً
 فهي منشأ استحقاق وصف الكلام بالفصاحة المذكورة الى المعاني الثواني التي هي الاغراض
 كدفع الانكار ولا الى مجرد اللفظ بحيث يثبت أهمان صفات الالفاظ أو المعاني بردهما تلك
 المعاني الاوّل أما ارادة المعاني الاوّل بالمعاني فظاهرة وأما ارادتها بالالفاظ فهو مجاز من باب تسمية
 المدلول باسم الدال لانه صار كالاصطلاح فيما بينهم وحيث ينبغي أن تكون من صفاتها ما يرد
 بالالفاظ الالفاظ المنطوقة التي هي الاصوات والحروف وبالمعاني المعاني الثواني التي هي
 الاغراض أي العلة الغائية التي جعلت مطروحة في الطريق وسوى فيها بين الخاصة والعامّة اد
 لا اختصاص لها بأحد بل يقصد ما من يشاء انما المختص بالبلغاء تأديتها بالمعاني الاوّل قصص من
 كلام الشيخ أن الفصاحة بالمعنى الثاني من اوصاف المعنى الاوّل أي انه منشؤها لا اللفظ بمجرد
 ولا المعنى الثاني وهذا هو التوفيق خلافا لما وفق به المصنف فانه جعلها من صفات الالفاظ باعتبار
 المعنى الثاني وخلافا لمن جعلها من اوصاف اللفظ من حيث هو وخلافا لمن جعلها من اوصاف
 المعنى من حيث هو ولم يبين أنه لاوّل ثم ان المعنى الاوّل قد يفسر به بمجرد الخصوصيات
 اقتصارا على الجزء الأهم كذا يؤخذ من المطول وعبد الحكيم وقد علمت من ذلك أن الانكار
 مثلا ليس هو الحال والمقام وإنما الحال والمقام دفعه وجعله حالا في بعض العبارات اعتبارا للداعي
 البعيد وأن الخصوصيات من المعنى الاوّل وأن المراد بالمعنى في كلام المصنف المقامات والاحوال
 والدواعي وانما هي المعنى الثانوي لا الخصوصيات وبذلك تعلم حال ما نقله المحشي عن ع ق ثم

(قوله يعنى) فى بعض النسخ بمعنى (قوله وصوت) عطف أعم (قوله باعتبار) متعلق براجعة والباء المسببية اه سم وكتب أيضا قوله باعتبار افادته المعنى أى المعنى الثانى وهو الخصوصية التى تناسب المقام ويتعلق بها الغرض لاقتضاء المقام اياها كالتأ كيد بالنسبة للانكار والايجاز فى الضجر وكالاتناب فى المحبة وغير ذلك من الخصوصيات الزائدة على أصل المراد وليس اللفظ متصفا بالبلاغة باعتبار افادته المعنى الاول الذى هو مجرد افادة النسبة بين الطرفين على أى وجه كانت تلك النسبة فان هذا المعنى مطروح فى الطريق يتناوله الاعرابى والعجمى والبدوى والقروى فلا ينظر اليه البليغ ملخص من ع ق فخراد السارح بالغرض المصوغ له الكلام مقتضى الحال وقوله باعتبار المعانى والاغراض الخ أى المعانى الثانية والخصوصيات الزائدة على أصل المراد التى هى مقتضيات الاحوال وكتب على قوله باعتبار افادته المعنى الاول مانصه كالاتمف بهامن حيث انه لفظ وصوت (قوله بالتركيب) بيان للمواقع للاخراج شئ ضرورة استعالة افادة معنى بحسن السكون عليه بدون التركيب نيه عليه ع ق (قوله متعلق بافادة) جوز فى الاطول تعلقه بالمعنى مخففا أو مشددا والمراد مقصود البليغ (قوله وذلك) أى الرجوع باعتبار الافادة فقوله لان الخ علة راجعة الى اللفظ وقوله وظاهر الخ علة لقوله باعتبار الخ (قوله اعتبار المطابقة وعدمها) أما المطابقة فظاهر وأما عدمها فلانه لا يسلب الشئ الا عن شئ يصح أن يتصف به اذ لا يقال الحائط لا يبصر فظهر كونه يتصف بكونه غير مطابق اه سم وكتب أيضا قوله

يعنى أنه يقال كلام بليغ
لكن لا من حيث انه
لفظ وصوت بل (باعتبار
افادته المعنى) أى الغرض
المصوغ له الكلام
(بالتركيب) متعلق بافادة
وذلك لان البلاغة كما مر
عبارة عن مطابقة الكلام
الفصح لمقتضى الحال
وظاهر أن اعتبار المطابقة
وعدمها انما يكون

فرع عليه فاقوم (قوله عطف أعم) حكمتها المبالغة فى النفي كأنه يقول لا فرق بين حيثية اللفظية وحيثية الصوتية اذ الصوت جنس يتحقق به وبفصله أعنى المعتمد على مقطع اللفظ فالمعنى كما أن حيثية الصوتية غير معتبرة كذلك حيثية اللفظية اه شبخنا (قوله وكلايجاز) أى السكون موجزا وكذا ما بعده (قوله الأعرابى) واحدا لعرب وهم سكان البوادرى من العرب وقوله والعجمى واحدا لعجم وهم ما عدا العرب وقوله والبدوى ساكن البادية هل ولومن العجم وقوله والقروى ساكن القرية هل ولومن العجم والظاهر فى جواب الاستفهامين نعم (قوله ضرورة استعالة افادة معنى الخ) هو المعنى الاول أى فى الاول المعنى الثانوى اذ هو لا يتحقق الا مع المعنى الاول فلا يقال كلامه يفيد أن المراد المعنى الاول مع أنه تقدم أن المراد المعنى الثانوى قاله بعض مشايخنا (قوله تعلق بالمعنى الخ) والمخفف بفتح النون والمشدد بكسرها (قوله أما المطابقة الخ) كان المناسب أن يقول قوله وظاهر أن اعتبار المطابقة وعدمها الخ أما كون اعتبار المطابقة انما يكون باعتبار المعانى الخ فظاهر وأما كون اعتبار عدم المطابقة انما يكون باعتبار عدم المعانى الخ فلانه لا يسلب الشئ الا عن شئ يصح أن يتصف به اذ لا يقال الحائط لا يبصر وعند ملاحظة عدم المعانى التى يقبلها الكلام يكون قبوله للمطابقة ملحوظا فيسوغ نفيها عنه أما عند عدم ملاحظة عدم المعانى وقطع النظر عنه فان قبول الكلام للمطابقة حينئذ يكون مقطوعا عنه النظر فلا يسوغ نفيها عنه فظهر كونه لا يتصف بكونه غير مطابق الا باعتبار عدم المعانى الخ (قوله يصح أن يتصف به) أى شأنه ذلك أى المراد هنا عدم اعتبار المطابقة عمما من شأنه أن يتصف بها وبهذا اندفع أيضا ما يقال يلزم ارتفاع النقيضين المطابقة وعدمها فى الكلام عند قطع النظر عن المعنى فان ارتفاع النقيضين انما يستحيل فيما من شأنه أن يتصف بأحدهما (قوله كونه لا يتصف الخ) أى من حيث ذاته وانما يتصف بذلك باعتبار عدم المعانى الخ

وعدمها أي الاعتبار وأنه لا كتسابه التأنيت من المضاف إليه كذا فرره بعضهم وظاهر كلام سم
أنه راجع للطابقة وكل صحيح (قوله باعتبار المعاني الخ) أي وجودا وعدمها ليطلق قوله اعتبار
المطابقة وعدمها (قوله المفردة) أي عن اعتبار إفادة المعاني وليس المراد الغير المركبة إذ
المطابقة ليست من حيث ذات اللفظ مطلقا فردا كان أو مركبا وقوله المجردة أي عن اعتبار
المعنى الزائد على أصل المراد كما في ع ق (قوله نصب على الظرفية) يجوز أن يكون صفة
مصدر يسمى فيكون مفعولا مطلقا أي تسمية كثيرا ولا يرد أن التسمية وضع الاسم على المسمى
فلا تعدد فيها وأنه كان يجب حينئذ تأنيت كثيرا لأن التسمية هنا بمعنى الاطلاق كما يقال سمى
زيدا إنسانا أي أطلق لفظ الإنسان عليه والاطلاق يتعدد وهو مذكور باعتبار تأويل التسمية
به ذكر الصفة وما أجاب به الحفيد عن الثاني من أن تأنيت المصدر قد لا يراعى في صفة أي لتأويله
بأن والفعل والفعل ليس مؤنثا للظاهر أنه خاص بالمصدر المؤول بذلك وما هنا ليس كذلك وكتب
على قوله على الظرفية مانصه أي لاجل الظرفية فعلى تعليلية (قوله لانه) أي هنا (قوله من
صفة الاحيان) أي وصفة الظرف ظرف وكتب أيضا مانصه فالمعنى وحينما كثيرا والعامل فيه
يسمى (قوله ومالتا كيد الخ) فيكون حرفا زائدا اه جري (قوله والعامل فيه) أي في
الظرف (قوله يسمى ذلك فصاحة) أي تطلق عليه فالتسمية بمعنى الاطلاق كما في سم (قوله
الوصف المذكور) وهو مطابقة الكلام الفصح لمقتضى الحال التي سميناها بلاغة وعلى هذا
التقدير تكون الفصاحة والبلاغة مترادفتين اه سم وكتب أيضا على قوله الوصف مانصه فيه
إشارة إلى أن تذكيرا الإشارة مع رجوعها إلى المطابقة لتأويلها بالوصف (قوله في أعلى طبقات
الخ) لا يرد عليه ما في المطول من أن بعض الآيات أعلى طبقة من بعض لان أعلى طبقات البلاغة
أيضا متفاوت (قوله طرفان) أي فردان اه سم أو صنفان أو مرتبتان وسبها طرفين لشبههما

(قوله وعدمها أي الاعتبار) عليه يكون عدمها منصوبا عطفا على اعتبار وقوله وظاهر كلام سم
الخ وعليه فهو مجرور عطفا على المطابقة كذا يؤخذ من بعض الحواشي (قوله عن اعتبار إفادة
المعاني) وعلى هذا فاللغات المفردة شاملة للركب والمفرد أو خاصة بالركبة والمفردة مفهومة
بالأولى (قوله اذ المطابقة الخ) أي فلا وجه حينئذ للتقييد بالمفرد (قوله فالمعنى وحينما كثيرا)
فيه إشارة إلى أن الاحيان في كلام شارح مراد به الجنس إذ ليس الموصوف الاحيان بل المفرد
والاوجب التأنيت وأنه كان الاوضح أن يقول من صفة الحين وفي بعض النسخ من صفات الاحيان
(قوله وما هنا ليس كذلك) أنظر ما وجهه ولعله اعتبر أن المانع حده بالتاء (قوله أي فردان)
ظاهر قول المحشى بعد أو صنفان الخ ان المراد بالفرد الجزئي الحقيقي وهو لا يصح الاترى ان
الطرف الاسفل يتحقق بالمطابقة لمقتض واحد في أفراد كثيرة سواء قلنا البلاغة هي المطابقة في
الجملة أو بقدر الطافة فان أراد بكون الاسفل فردا انه متحقق بالمطابقة لمقتض واحد ليس الا وان
تعدد بكون الاعلى فردا انه متحقق بالمطابقة لالف مقتض مثلا ليس الا وان تعدد أو اربعد
بكون الاسفل صنفا انه متحقق مثلا بالمطابقة لمقتض واحد وبالمطابقة لاثنين وبالمطابقة لثلاثة
ليس الا بكون الاعلى صنفا انه متحقق مثلا بالمطابقة لالف وبالمطابقة لالف الا واحدا وبالمطابقة
لالف الا اثنين ليس الا ورد أن تعريف الاسفل حينئذ لا يصح بوجه فانك ان وقعت ما فيه على

باعتبار المعاني والاغراض
التي يصاغ لها الكلام
لا باعتبار اللفاظ المفردة
والكلم المجردة (وكثيرا
ما) نصب على الظرفية
لانه من صفة الاحيان
ومالتا كيد معنى الكثرة
والعامل فيه قوله (يسمى
ذلك) الوصف المذكور
(فصاحة أيضا) كما يسمى
بلاغة حيث يقال ان هجاء
القرآن من جهة كونه في
أعلى طبقات الفصاحة
يراد بها هذا المعنى (ولها)
أي لبلاغة الكلام
(طرفان أعلى وهو حد
الاهجاز)

بطرفي الشيء الاعلى والاسفل (قوله وهو أن يرتقى) أي ذوان يرتقى فلا يرد أن حد الالهجاز من
البلاغة وهي المطابقة المتقدمة وليست المطابقة ارتقاء (قوله الى أن يخرج النخ) قال في الأطول
اعترض الشارح على كون الطرف الاعلى وما يقرب منه معجزا خارجا عن طوق البشر بأن
البلاغة ليست سوى المطابقة لمقتضى الحال مع فصاحته وعلم البلاغة كأهل بهذين الأمرين من
أتقنه وأحاط به لم لا يجوز أن يراعيها حق الرعاية فيأتي بكلام هو الطرف الاعلى ولو بمقدار أقصر

جملة من مراتب البلاغة لم يتبين به ان الاسفل هو ما ذكر اذا اعتبار تلك الجملة أكثر من ثلاث
مراتب كاعتبار هاتلات مراتب وان أوقعنا على مرتبة واحدة كما يأتي لم يصدق التعريف الا
بالمطابقة لمقتضى واحد فافهم (قوله فلا يرد أن حد الالهجاز النخ) مبني على أن ضمير وهو عائد
لحد الالهجاز لا للالهجاز وعلى أن حد بمعنى مرتبة واضافته للبيان بعد تقدير مضاف كما يأتي له أي حد
ذي الاعجاز أي حده هو ذو الاعجاز أي مرتبة هي ذات الاعجاز لا على ان حد الاعجاز بمعنى
نهايته واضافته لامية ولا على ان الضمير عائد الى الاعجاز ويصح رجوعه للاعجاز سواء
جعلت اضافة حد اليه حقيقية أو للبيان ولا بد من تقدير المضاف اذا الاعجاز ليس ارتقاء لكن هذا
الوجه يبعده قوله في التعريف ويعجزهم عن معارضته فإنه يجوز للتخلص من لزوم الدور
ورجوعه الى حد الاعجاز بمعنى نهايته يلزمه أنه تعريف بالاعم (قوله اعترض الشارح) الظاهر
ان كلام الشارح مجرد استفسار لمعارضة لكلام المتن وجملة معارضة بجوح لتكاف ملاحظة
دليل في كلام المصنف (قوله وعلم البلاغة كأهل الخ) أي علم له مزيد اختصاص بالبلاغة أعني
المعاني والبيان قاله عبد الحكيم وقوله كأهل الخ عبارة المطول كأهل باتمام هذين الأمرين قال
عبد الحكيم أي كأهل باتيان هذين الأمرين من حيث يتعلق بهما الارتقاء في البلاغة على وجه التمام
كافي قوله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله وذلك لأن علم المعاني كأهل للبطاقة وعلم البيان كأهل
للخلوص عن التعقيد المعنوي وما عداه من الامور المعسرة في الفصاحة لاتعلق له بالارتقاء في
البلاغة ولا يجوز تفسير علم البلاغة بعلمه تعلق بالبلاغة فيشمل علم اللغة والصرف والنحو لأنه
خلاف المعنى المتعارف وينافيه قوله لا يعرف بهذا العلم فإنه صريح في أن المراد به المعنى المتعارف
ويرد على هذا التفسير الثاني أن الخلوص عن التنافر شيء لا يتكفل به العلوم المذكورة فلا يصح
أن علم البلاغة كأهل باتمام هذين الأمرين وكذا لا يجوز أن يقال معناه ان علم البلاغة أي المعاني
والبيان كأهل باتمام هذين الأمرين وكما لهم فلا ينافي توقف بعض هذين الأمرين على العلوم الاخر
والذوق السليم لأنه لا يصح تفريع قوله فن أتقنه وأحاط به لأنه كان مقتضى التفريع حينئذ أن
يقول فن أتقن جميع ما يتوقف عليه هذان الامر ان أصلا وتقيما اه وقوله وعلم البيان كأهل الخ
فيه أن الخلوص المذكور لاتعلق له بالارتقاء في البلاغة كما علم من قول المصنف وارتقاء شأن
الكلام في الحسن والقبول الخ وانما يتعلق بهصيل الفصاحة التي لا بد لاصل البلاغة منها ولو سلم
ذلك وحل على ما يأتي للحشى عن سم وللشارح من أن البعد عن أسباب الاخلال بالفصاحة
موجب للارتقاء في البلاغة وسلم أن ذلك ليس باعتبار اقتضاء الحال فلا وجه لتخصيص علم البيان
الكامل للخلوص عن التعقيد المعنوي وقوله وما عداه من الامور الخ ويرد على قوله وينافيه
قوله لا يعرف بهذا العلم فإنه صريح الخ انه انما يصح بان المراد علم المعاني فقط وعبارته قلنا لا يعرف

وهو أن يرتقى الكلام
في بلاغته الى أن يخرج

سورة ولا يخفى أن الأشكال لا يختص بتكفل علم البلاغة بل تكفل سليقة العرب أقوى وأوجب
للشكل ثم أجاب بأجوبة ثلاثة الأول أن العلم لا يتكفل الا ببيان مقتضيات الاحوال وأما
الاطلاع على كميات الاحوال وكيفياتها فأمر آخر ثم نقل الجوابين الآخرين وبحث فيهما فراجع
(قوله عن طوق البشر) أى طاقتهم ووسعهم وكتب أيضا قوله عن طوق البشر ذكر البشر
بناء على أنه المشتهر بالبلاغة والمتصدى للمعارضة والا فالعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع
المخلوقات من الجن والانس والملئك اه سم (قوله ويعجزهم) عطف لازم على ما زوم (قوله
عطف على قوله هو الخ) قال الفيزي قد يعترض على توجيه الشارح بوجهين أحدهما أن سوق
كلام المصنف يدل على أن مراده بقوله وهو وحدهما العجز بيان للطرف الأعلى كما أن قوله وهو ما اذا

بهذا العلم الآن هذا الحال يقتضى ذلك الاعتبار مثلا اه فهو منافي لما قاله أيضا على أنه لا منافاة
لان مراده العلم الذى يزاوله الآن لا علم البلاغة السابق فى كلامه وقوله شئ لا يتكفل به العلوم
المدكورة أى بل يتكفل به الذوق السليم وقوله لانه كان مقتضى التفریع الخ قد يقال اتكل
على ظهور ذلك فافهم (قوله بل تكفل سليقة العرب الخ) قد يقال لان سلم ذلك إذ سليقة العرب
متفاوتة والعلم مشتمل على ما استفيد من غالب تلك السلائق فما يحصل منه أنم (قوله ثم أجاب
بأجوبة الخ) عبارته قلنا لا يعرف بهذا العلم الآن هذا الحال يقتضى ذلك الاعتبار مثلا وأما
الاطلاع على كمية الاحوال وكيفياتها ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات فأمر آخر ولو سلم
فامكان الاحاطة بهذا العلم لغبر اعلام الغيوب ممنوع كما مر وكثير من مهرة هذا الفن زاه لا يقدر على
تأليف كلام بليغ فضلا عما هو فى الطرف الأعلى اه وقوله قلنا الخ منع للمقدمات التى ذكرها
فى السؤال بقوله فان قيل ليست البلاغة سوى المطابقة الخ فقوله لا يعرف الخ منع للمقدمة الاولى
أعنى قوله وعلم البلاغة كافل الخ ومحصله أن كون علم البلاغة كافلا ممنوع لانه لا يتكفل الا بقدر
مخصوص هو أن الانكار يقتضى التأكيد وهكذا من غير استيفاء للاحوال ومقتضياتها وبدون
اطلاع على كميات الاحوال ولا اقدار على رعاية الاعتبارات بحسب المقامات وقوله وأما الاطلاع
الخ أى معرفة عدد الاحوال وكيفياتها فى الشدة والضعف ورعاية الاعتبارات بحسب المقامات التى
يتوقف عليها الاتيان بكلام هو فى الطرف الأعلى فأمر آخر لا يتعلق بعلم البلاغة ولا يستفاد منه
وقوله ولو سلم فامكان الخ منع للمقدمة الثانية أعنى فن أتقنه وأحاط به الخ ومحصله انه لو سلم كفاية هذا
العلم للاطلاع المذكور ومابعه فامكان الاحاطة والاتقان لغيره تعالى ممنوع وقوله كما مر أى فى
قوله إذ به يكشف عن وجوه الاعجاز أستارها وقوله وكثير من مهرة هذا الفن الخ منع للمقدمة
الثالثة أعنى لم لا يجوز الخ ومحصله انه لو سلم امكان الاحاطة والاتقان لغيره تعالى فامكان رعاية
الامر بن حق الرعاية والاتيان بكلام هو فى الطرف الأعلى عند مخاطبات ممنوع إذا العلم لا يستلزم
العمل كيف وقد شاهدنا كثيرا من مهرة هذا الفن لا يقدر على كلام بليغ فضلا عما هو فى الطرف
الأعلى (قوله وبحث فيهما) أى بأنه لو لم يكن للبليغ الاحاطة بعلم البلاغة لم يكن بليغا لانها ملكة
الاقتدار على تأليف أى كلام بليغ خطر بالبال معناه فاذا خطر بباله معنى لم يحط بما يتعلق به من
علم البلاغة لم يقدر على تأليف كلام بليغ له وبأنه اذا أحاط بعلم البلاغة ولم يقدر على تأليف كلام
بليغ لم يكن بليغا اه ولا يخفى عليك رده فان الملازمة فى قوله فاذا خطر الخ ممنوعة بأن قدرته

من طوق البشر
ويعجزهم عن معارضته
(وما يقرب منه) عطف
على قوله هو والضمير فى
منه عائدا الى أعلى

غير الخ بيان للطرف الاسفل وعلى ما ذكره الشارح يفوت هذا المقصود ويكون الحاصل تفسير حد الاعجاز بأنه الطرف الاعلى وما يقرب منه نانبها أن لاتفاوت في البلاغة القرآنية وسره أن الله تعالى عالم بكميات الأحوال وكيفياتها فيلزم أن يكون كلامه المشغل عليها في أعلى المراتب

على تأليف كلام بليغ لاتتوقف على احاطته بجميع ما تعلق به من علم البلاغة فان البلاغة المطابقة في الجملة أو بقدر الطاقة وكذا في قوله وبأنه اذا أحاط الخ فان عدم قدرته على تأليف كلام بليغ في أعلى طبقات البلاغة لا يوجب كونه غير بليغ وعدم قدرته على تأليف كلام بليغ أصلا ليس الكلام فيه (قوله رحمه الله يعني أن الاعلى مع ما يقرب منه) أى في البلاغة مما لا يمكن معارضته كما صرح به في المطول فالوصول في ما يقرب منه للعهد أى ما يقرب منه المتعارف فيما بينهم وهو ما يصدق عليه أنه لا يمكن معارضته ليشمل جميع مراتب الاعجاز ولا يدخل غيرها وليس المقصود أنه ملحوظ بهذا العنوان حتى يرد أن الحكم على الطرف الأعلى بما لا يمكن معارضته بأنه حد الاعجاز لا الفائدة فيه اذ ليس معنى الاعجاز أى الغرض منه سوى عدم امكان المعارضة ثم انه أخذ الطرف الأعلى حقيقيا أى غير مشغل على مرتبتين متفاوتتين لانه المتبادر المناسب للأسفل فانه حقيقى وأشار بإيراد كلمة مع موقع الواو الى اعتبار العطف مقديما على الاخبار ليصير المحكوم عليه بعد الاعجاز كلاهما أى مجموعهما لا كل واحد منهما كما صرح به شارح المفتاح في العبارة التى سننقلها لان المقصود تعيين مرتبة الاعجاز لا بيان ما صدق على عليه بدون تعيين لها ولا شك أنها مجموعهم ما من حيث عدم الخروج لا كل واحد لان كل واحد صدوق وكونها من تلك الخيفية هى المجموع لا ينافى أنها في نفسها القدر المشترك الصادق على كل منهما وبهذا ظهر أن تقدير الخبر لقوله وما يقرب منه وجعله من عطف الجملة على الجملة مفوت للمقصود وهو أن كليهما أى مجموعهما حد الاعجاز اذ يفيد حينئذ أن كل واحد حد الاعجاز أى يصدق عليه حد الاعجاز ولذا لم يلتفت اليه الشارح اه عبيد الحكيم بايضاح (قوله رحمه الله وهذا هو الموافق لما في المفتاح) أى من أن البلاغة تنزىد الى أن تبلغ حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه أى من الطرف الأعلى فانه وما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز لاهو وحده كذا في شرحه اه مطول وانما نقل تفسير شارح المفتاح أيضا لان عبارة المفتاح تحتل أن يكون ما يقرب منه عطف على هو فيصير المعنى أن حد الاعجاز وما يقرب منه الطرف الأعلى فيوافق الزعم الآتى الذى هو ظاهر المتن المنظر فيه بما يأتى ووجه الموافقة للزعم أن الطرف الأعلى على كل متعدد لانه أخبر عنه بشيئين على الزعم وأخبر به عن شيئين على هذا الاحتمال واستفيد من عبارة المفتاح أن المقصود تعيين حد الاعجاز كما هو اعراب الشارح وان كان خلاف ظاهر المتن اذ ليس كل ظاهر مرادا لكن لا يخفك أنه لا يلزم موافقة ما هنا لما في المفتاح فالغرض منه التقوية فقط (قوله يفوت هذا المقصود) أى بيان الطرف الأعلى (قوله ويكون الحاصل تفسير حد الاعجاز الخ) أى لأن المستفاد حينئذ انما هو تعيين حد الاعجاز لاتعيين الاعلى (قوله وسره) أى سر أن لاتفاوت (قوله فيلزم أن يكون كلامه الخ) فديقال لازوم لجواز تفاوت آيات القرآن في البلاغة بحسب رعاية الاعتبارات لانه تعالى غير قادر بل الحكمة مثل أن المخاطب عاجز عن فهمه كما اذا وجد في بعض الآيات عشر مقامات مقتضية لعشر اعتبارات فراعها كلها ووجد في بعض آخر عشر مقامات مقتضية لعشر اعتبارات وراعى منها خمسة لكن

يعنى أن الاعلى مع ما
يقرب منه كلاهما حد
الاعجاز وهذا هو الموافق
لما في المفتاح وزعم بعضهم
أنه عطف على حد الاعجاز
والضهير عائد اليه

الآن بعضا منه لقلته يمكن للبشر الاتيان بمثله وان لم يقع وتوجيهه يقتضى التفاوت فيها حيث جعل حد الاعجاز الطرف الاعلى وما دونه مما يقرب منه وأبد ذلك في المطول بأن بعض الآيات القرآنية أعلى طبقة من بعض وان كان الجميع مشتركا في امتناع المعارضة فان قلت لا يمكن انكار تفاوت الآيات في البلاغة قلت التفاوت الحاصل فيها بالنظر الى أن الاحوال المقتضية للاعتبارات في بعضها أكثر فالمقتضيات المرعية فيها أوفر من المقتضيات المرعية في الأخرى وذلك لا يقدح في أن يكون كل منها في الطرف الاعلى أى في مرتبة من البلاغة لا بلاغة فوقها بالنسبة الى تلك الآية لوجوب اشتغال كل آية على جميع مقتضيات الاحوال التي في نفس الأمر بناء على احاطة علم الله تعالى بجميعها فتأمل وفي بعض شروح الايضاح أن قوله وما يقرب منه عطف على حد الاعجاز والمراد بعد الاعجاز البلاغة في مقدار سورة وما يقرب منه البلاغة في مقدار آية أو آيتين فكانه قال ولها طرف أعلى وهو البلاغة القرآنية فعلى هدايتين الطرفين الاعلى بأنه البلاغة القرآنية كما هو المقصود اهـ بياضاح وبعض تصرف قال سم فيما كتبه في هامش الفري يمكن أن يجاب عن الوجه الاول بأن ظاهر السوق قد يترك لما هو أرجح منه معنى وههنا كذلك كما يظهر من احتجاج الشارح على أنه يمكن أن يمنع دلالة سوق كلام المصنف على أن مراده بيان الطرف

للعجزه تعالى عن الخمسة الباقية بل الحكمة مثل أن المخاطب عاجز عن فهم العشرة ولا قدرة له إلا على الخمسة أو الاشارة إلى أن هذه الآيات التي لم يراع فيها الجميع قد عجزتم عن معارضتها بما بالكم بما اذا رويت الجميع فيكون فيه اشارة الى شدة العجز إذ افاده عبد الحكيم بتصرف ولكن قد يقال اذا عجز المخاطب عن فهم الباقي كان مقتضى الحال تركه كما علم من قول المصنف وكذا خطاب الذكي مع خطاب الغبي وكما أتى وتقدم عن معاوية في مثل ذلك أن احتمال كونه الحكمة خفية أو جليلة هي التيسير في التصدي لان الاعجاز حينئذ أقوى وأبلغ لا يعتد به كيف وهو معيب ظاهر أو موهوم فلا يناسب مقام التصدي بل لا يصح فيه كما لا يخفى وتقدم أنه مأخوذ من عبد الحكيم الا أنه تصرف (قوله الآن بعضا منه الخ) لدفع ما يتوهم من قوله فيلزم الخ من أن البشر حينئذ لا يقدر على شئ من كلامه أصلا (قوله وان لم يقع) كتب عن بعضهم أى على وجه المعارضة والافتد وقع التسليم بنحو فتبارك الله أحسن الخالقين قتل الانسان ما أكفره قبل نزوله اهـ شيئا (قوله وتوجيهه يقتضى الخ) فيه أنه لا يقتضى ذلك الابضحية أن حد الاعجاز ليس الا البلاغة القرآنية ولنا أن لا نلتزم ذلك بل نقول ما يقرب من بلاغة القرآن في مقدار أقصر سورة معجوز عنه أيضا بلاغة القرآن في ذلك الطرف الأعلى وهي المطابقة لكل مقتضى في المقام بحسب نفس الأمر في مقدار أقصر سورة والقريب من الطرف الأعلى هي المطابقة لكل مقتضى في الواقع الا قليلا جدا في المقدار المذكور وهو غير واقع في القرآن ولا في غيره فافهم (قوله بناء على احاطة الخ) أى بناء على هذا الأمر المحقق (قوله وفي بعض شروح الايضاح الخ) هو مردود لما مر من أن الطرف الأعلى النهاية سواء أخذ حقيقيا أو نوعيا وعلى كل لا يتعدد اهـ عبد الحكيم وقد علمت جوابه مما مر (قوله اهـ بياضاح الخ) أى انتهى كلام الفري بياضاح الخ (قوله يمكن أن يجاب عن الاول الخ) أجاب عنه أيضا عبد الحكيم بان الطرف الأعلى جزئى حقيقى لا حاجته الى البيان لانه النهاية الحقيقية والمقصود تعيين حد الاعجاز بخلاف الأسفل فإنه

الاعلى فقط بل بيان ذلك وبيان حد الإعجاز وقد أفاد كلامه ذلك لأنه أفاد أن الطرف الاعلى هو أعلى أفراد البلاغة وان حد الإعجاز أى مرتبته ونوعه هو ذلك الفرد وما قرب منه وعن الثانى بأن تفاوت البلاغة القرآنية بالنظر الى ما ذكر هو مراد الشارح من تفاوتها فالبعض الذى مقتضياته واعتباراته أكثر على طبقة مما ليس كذلك وان اشتركا فى أن كلامهما روى فيه جميع ما اقتضاه الحال فى نفس الامر على أنه يمكن أن يدعى تفاوت نفس البلاغة القرآنية بغير النظر الى ما ذكر بأن يكون أحد الكلامين أبعد عن أسباب الاخلال بالفصاحة كان لا يكون فى أحدهما شائبة ثقيل ويكون فى الآخر شائبة ثقل لا تخل بالفصاحة نحو فسبحه ولا شك أن انقطاع الشائبة بالكلمة أدخل فى الفصاحة وموجب للاعلوية فى البلاغة فيندفع الامر الثانى من أصله وكتب أيضا قوله عطف على قوله الخ الأقرب أن يجعل قوله وما يقرب منه مبتدأ محذوف الخبر أى كذلك أى

محتاج الى البيان اه وقوله جزئى حقيقى أى لا يشمل مرتبتين متفاوتتين وقد يقال الطرف الاسفل نهاية حقيقية أيضا فلا وجه لاحتياجه الى البيان دون الطرف الأعلى واحتمال أن يراد بالاسفل كل ما نزل فلذلك احتاج للبيان معارض بان الأعلى بحقل أن يراد منه الأعلى ولو النسبى فيحتاج أيضا للبيان ودعوى أن عطف وما يقرب منه على الأعلى يعين انه النهاية معارضة بان قوله بعد وبينهما مراتب كثيرة يعنى ان الأسفل هو النهاية والحق انه لا تعيين بكل لـكل (قوله وقد أفاد كلامه ذلك) أى بيان الطرف الأعلى وبيان حد الإعجاز أما افادة الثانى فظاهرة وأما افادة الاول فلعل وجهها انه لما ذكر ما يقرب فى تعريف حد الإعجاز وهو بالضرورة معلوم لاخذه جزأ من التعريف علم أن الاعلى ما هو اذ متى علم ما يقرب من الاعلى علم أن الاعلى ما زاد على ذلك وهو المرتبة الاخيرة قاله شيخنا وفيه أنه لا وجه للاستدلال على علم الاعلى بعلم ما يقرب منه بواسطة وقوعه جزأ من التعريف اذ هو نفسه أيضا جزء منه على أن المراد علمه بتعريفه لاعلمه من خارج وقال بعض مشايخنا لا يظهر من كلام المصنف على هذا الايبان حد الإعجاز دون بيان الطرف الاعلى (قوله الى ما ذكر) أى فى قوله بالنظر الى أن الاحوال المقتضية للاعتبارات فى بعضها أكثر الخ (قوله هو مراد الشارح من تفاوتها الخ) والاعلى وما يقرب منه على هذا وما بعده مطابقة مقتضى ما وجد من الاحوال بحيث لا يترك مقتضى حال فى الواقع فى مقدار أقصر سورة فأكثر والاعلى على ما بعده هو ما بعد عن أسباب الاخلال بالفصاحة من ذلك والتقريب من الاعلى ما لم يبعد عنها منه (قوله على أنه يمكن الخ) هذا يفيد تفاوت البلاغة بتفاوت الفصاحة مع أن مفاد المصنف أن المدار فى تفاوت البلاغة على التفاوت فى المقتضيات دون التفاوت فى الفصاحة قاله بعض مشايخنا وقوله مع أن مفاد المصنف أى فى قوله وارتفاع شأن الكلام الخ لكن سيأتى فى كلام الشارح ما يخالفه حيث قال والبعده عن أسباب الاخلال بالفصاحة وحينئذ فقول المصنف وارتفاع شأن الكلام فى الحسن والقبول بمطابقته الخ أى والبعده عن أسباب الاخلال ففيه اكتفاء وكذا فى قولهم لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال ثم انك قد علمت فيما مر أنه لا يجوز وقوع نحو فسبحه فى القرآن الالذاع وحكمة وحينئذ يكون ارتفاع شأن الكلام فى البلاغة بالايان به لا بتركه ولعله لذلك عبر بالادعاء وان كان غير شك فى أن انقطاع شائبة الثقل مثلا بالكلمة أدخل فى الفصاحة وموجب للاعلوية فى البلاغة فان ذلك انما يسلم عند عدم اقتضاء الحال لتلك الشائبة فافهم (قوله الاقرب أن يجعل الخ)

حد الإعجاز ويجعل من عطف الجملة على الجملة وهو أولى بما ذكره الشارح بحسب اللفظ وان اتحاد المؤدى لسلامته من العطف على المبتدا بعدمضى الخبر والعطف على أبعده المذكورين وأما حذف الخبر بعد قيام قرينته فشايع فنرى اه سم وناقشه بس في قوله وان اتحاد المؤدى بما لا يظهر ثم نقل عن شيخه الغنيمي التوقف في كلام الشارح بزوم توسط المعمول بين أجزاء عامله إذا الصحیح أن المبتدأ عامل في خبره والمبتدأ هنا مجموع المتعاطفين وقد توسط بينهما الخبر وبزوم عود ضمير واحد على متقدم ومتأخر في آن واحد إذا تحمل الخبر ضميرا وذلك عمل نظر ثم نقل عن شيخه الدنوشرى انه لا مانع من تقديم المعمول على بعض عامله إذا كان العامل كلمتين أو كلمات متفصلة إذ هو أهون من تقديمه على جميعه وأن عود الضمير في هذه الحالة أهون من عوده على متأخر لاسيما والجزء المتأخر في نية التقديم وفي أهونية الأمرين نظر ثم نقل عن معنى اللبيب تجوز ما أجازته الشارح بخوز في زيد في الدار وعمرو عطف عمرو على زيد وجعل الخبر المذكور لها معان قال في المعنى فان قلت لوضع ما ذكره لصح زيد قائمان وعمرو قلت ان سلم منه فقبح اللفظ وهو منتف فيما نحن بصده وكتب أيضا قوله عطف على قوله الخ وعليه فالمراد بالأعلى الأعلى الحقيقي وبعد الإعجاز مرتبة والاضافة بيانية اه سم وأما على زعم بعضهم الآتي فالمراد بالأعلى النوع الذي يحصل به الإعجاز وان كان تنظير الشارح فيه مبنيا على أن المراد به في كلام هذا البعض الأعلى الحقيقي أي الفرد الذي لا فرد فوقه وبعد الإعجاز نهايته والاضافة لامية ولا بد من تقدير مضاف على هذا أي ذو حد الإعجاز وكذا على الأول أي حد ذي الإعجاز لان الأعلى فرد من البلاغة التي هي المطابقة للإعجاز (قوله يعني أن الأعلى الخ) فالعطف ملاحظ قبل الاخبار كما أشار إليه بقوله مع ما يقرب منه فهو من باب الاخبار عن شئين بشئ واحد (قوله مع ما يقرب منه) عبر مع أن عبارة المصنف الواو ومع أن الأنسب بقوله كلاهما الواو إشارة إلى اعتبار المعية وأن حد

يعني أن الأعلى هو حد
الإعجاز وما يقرب من حد
الإعجاز وفيه نظر لان
القريب من حد الإعجاز

تقدم لكرده (قوله وناقشه بس الخ) أي حيث قال وفي اتحاد المؤدى على التقرر بنظر لأن حد الإعجاز على كلام الشارح مجموع الطرف الأعلى وما يقرب منه لا كل واحد على انفراده وعلى كلامه كل واحد منهما قائل اه وهذا هو الموافق لما تقدم خلافا لقول المحشى بما لا يظهر (قوله ويلزم عود ضمير واحد الخ) فيه أن هذا كيف يلزم الشارح مع كون ما هو فيه ليس من قبيل ما تحمل فيه الخبر ضميرا (قوله وفي أهونية الأمرين نظر) أي لأن التوسط بين الكلمتين المنزلتين منزلة الكلمة الواحدة كأنه فصل بالمعمول بين أجزاء الكلمة الواحدة وهو لا يصح وعود الضمير على كلمتين منزلتين منزلة كلمة واحدة كأنه عود على كلمة تقدم بعض حر ورفها وتأخر بعضها الآخر وهو لا يصح أيضا بخلاف التقدم على جميع العامل والعود على جميع المتأخر (قوله والاضافة بيانية) لا وجه له وقد أحوج ذلك بعد أن تقدير مضاف (قوله فالمراد بالأعلى الأعلى النوعي الخ) قد علمت أن كلام الزاعم محتمل (قوله وان كان تنظير الشارح الخ) قد علمت أن تنظير الشارح ليس مبنيا على خصوص ذلك (قوله وبصدد الإعجاز) عطف على قوله بالأعلى (قوله أي ذو حد الإعجاز) أو حد ذي الإعجاز وقوله أي حد ذي الإعجاز أي أو ذو حد الإعجاز فلعل في كلامه احتبا كما (قوله عبر مع الخ) قد علمت بيان ذلك

الاعجاز الاعلى وما يقرب منه معا فتنبه (قوله لا يكون من الطرف الاعلى) مبنى على أن المراد الاعلى
 (قوله رحمه الله لا يكون من الطرف الاعلى) أى منتهى البلاغة كما فى الايضاح وبيان ذلك أن
 ما يقرب من حد الاعجاز لا يجوز ادخاله فى الطرف الاعلى المفسر بما تنتهى اليه البلاغة لعدم
 كونه من النهاية الحقيقية ولا النوعية فان النهاية الحقيقية جزئى من جزئيات البلاغة لا جزئى فوقه
 وهو نهاية الاعجاز التى لا تشمل مرتبتين متفاوتتين والنهاية النوعية نوع لا نوع فوقه وهو مرتبة
 الاعجاز الشاملة لمراتب متفاوتة وما يقرب من حد الاعجاز بمعنى مرتبته ليس شيأ منها لا يقال
 للزاعم أن يقول الطرف الاعلى يختلف بالنسبة لمطلق الكلام والنسبة لكلام البشر والمراد
 بعد الاعجاز مرتبة الاعجاز الواقع فى كلام الله وحد الاعجاز بهذا المعنى هو الطرف الاعلى
 بالنسبة لمطلق الكلام وما يقرب منه الواقع فى كلام البشر مما لا يمكنه مجاوزته هو الطرف
 الاعلى بالنسبة لكلامهم أو يقول لانعترا اختلاف الطرف الاعلى بالنسبة بل نعتبر نسبتة لمطلق
 الكلام فقط والمراد بعد الاعجاز نهايته لا مرتبته ونهاية الاعجاز وما يقرب منها مما لا يمكن
 معارضته كلاهما داخلان فى الاعجاز الذى هو طرف أعلى ومنتهى نوعى للبلاغة ومحصل هذا
 الجواب أن الطرف الاعلى نوع واحد وهو مرتبة الاعجاز الا أنه منقسم الى قسمين نهايته وما يقرب
 منها لاننا نقول أما الاول فشيئ لا يفهم من اللفظ فهما قرىبا مختلفا بالقرائن وكل ما كان كذلك لا تصح
 ارادته مع أن البعث فى بلاغة الكلام من حيث هو أى من غير نظر الى كونه كلام البشر أو غيره
 وأما الثانى فغير مفيد لان منتهى الشيئ سواء أخذ حقيقيا أو نوعيا لا يكون متعدد لان الطرفية
 تستدعى الوحدة فتتألف التعدد فلا يصح أن يقال ان الطرف الاعلى أى منتهى البلاغة أمران نهاية
 الاعجاز وما يقرب منها مما لا يمكن معارضته أو مجموعهما فالطرف الاعلى اما المنتهى الحقيقى
 وهو نهاية الاعجاز واما النوعى وهو القدر المشترك بين نهاية الاعجاز وما يقرب منها مما لا يمكن
 معارضته وما قيل فى تصحيح هذا الجواب من أنه من باب اعطاء حكم الكلى جزئياته فأقام مقامه
 فليس بشيئ لان الطرفية انما ثبتت لماهية مرتبة الاعجاز من حيث هى لان الوحدة لازمة للطرفية
 ولاوحدة للكلى الا باعتبار الماهية اذ عند ملاحظة الافراد ثبت التعدد فلا طرفية فعلم أن الطرفية
 النوعية من الاحكام الخاصة بالطبيعة أى الماهية فالمعتبر فى الطرف الاعلى ماهية مرتبة الاعجاز
 بشرط الوحدة قال البرزى الاحكام الثابتة للطبيعة قسمان الاول ما يثبت لها فى ضمن الافراد
 ويسمى أحكام الافراد كالجسمية للانسان فهذا القسم يصدق على الطبيعة والافراد جميعا والثانى
 ما يثبت لها فى نفسها لا فى ضمن الافراد كالنوعية للانسان ويسمى أحكام الطبيعة وهذا القسم
 انما يثبت للطبيعة فقط والطرفية النوعية من القسم الثانى لاستزامها الوحدة ومنافاتها الكثرة
 اللازمة للافراد فلا تثبت الطرفية النوعية لافراد الطرف كذا فى المطول وعبد الحكيم بتصرف
 وايضاح وزيادة لكن قد يقال يصح الجواب الثانى بجعل الضمير فى قوله وهو وحد الاعجاز الخ عائدا
 على الطرف الاعلى بقطع النظر عن طرفيته وليس ببعيد وحينئذ يظهر جواب آخر عن الزعم
 فنقول لا يلزم جعل الطرف النوعى مرتبة الاعجاز بل ما يشمل نهاية الاعجاز وما يقرب من النهاية
 من مراتب الاعجاز عر فو مادون ذلك من بقية مراتب الاعجاز عال فى البلاغة وليس من الطرف
 الاعلى ولا محذور فى ذلك فافهم (قوله رحمه الله وقد أوضحنا ذلك فى الشرح) أى أوضحنا
 الوجه المختار وبطلان هذا الزعم الذى هو ظاهر المتن (قوله مبنى على أن المراد الخ) قد علمت

لا يكون من الطرف
 الاعلى وقد أوضحنا ذلك
 فى الشرح

الحقيقي وهو الطرف الجزئي الذي لا ينقسم ويمكن أن يراد به الكلي المقول بالتشكيك الصادق على ما يقرب من الطرف الحقيقي فيندفع النظر وإيضاحه أنه يصح أن يراد به بالطرف الاعلى النوع الذي يحصل به الاعجاز وهو ماهية كلية أفرادها متعددة متفانة فيصدق الطرف الاعلى حينئذ بعد الاعجاز أى نهايته التى لا مرتبة للاعجاز فوقها وبما يقرب منه فيندفع النظر وأورد على هذا أنه يلزم عليه قصور البيان وعدم صحة الحصر فى قوله وهو حد الاعجاز وما يقرب منه لان الطرف الاعلى على هذا الوجه ليس خصوص حد الاعجاز أى نهايته وما يقرب منه بل ما شملها ويشمل مبدأ الاعجاز وما فوقه مما لم يقرب الى حده من المراتب الوسطى وليس فى البيان تعرض لهذين فيكون قد فسر النوع ببعض أفراده على أن تفسير النوع بالأفراد لا يخلو عن ضعف إذ لا يحسن أن يقال نوع الانسان زيد وعمرو الى غير ذلك هذا ايضا ما فى الحفيد وأجاب ع ق عن ذلك الإبراد بأنه يجوز أن يراد أن نوع الاعلى يشمل صنفين حد الاعجاز وما يقرب منه فيصح الاخبار عن نوع الاعلى بصنفيه كما يقال الانسان زنجي وغيره اه (أقول) يؤيد الشارح حسن المقابلة على ما ذكره بين أعلى وأسفل اذا اعلى على كلامه مراد به الاعلى

ما فيه (قوله يلزم عليه قصور البيان) فيه أنه لا قصور بل المراد بما يقرب منه ما يقرب فى البلاغة من حد الاعجاز من كل ما لا يمكن معارضته كما أن المراد بما يقرب منه على كلام الشارح ما يقرب من الاعلى فى البلاغة من كل ما لا يمكن معارضته فالقرب فى وما يقرب منه على كل انما هو بالقياس لما دونه من مراتب البلاغة لا من مراتب الاعجاز كما يتوهم (قوله على أن تفسير النوع بالأفراد الخ) منشأ هذا توهم أن حد الاعجاز فرد وما يقرب منه فرد مع أنه ليس كذلك وان أريد الحد الحقيقي كما علم مما مر (قوله إذ لا يحسن أن يقال الخ) أى لأن النوع هو الطبيعة المتعبرة من حيث هى بقطع النظر عن الافراد فلا يحسن الاخبار حينئذ بالأفراد لاحتياجه لتكف اعتبار النوع من حيث أفراده (قوله وأجاب ع ق عن ذلك الإبراد) هذا الجواب وان لأم الإبراد الذى ذكره فى قوله على أن تفسير النوع بالأفراد الخ لكن القصد بالإبراد تنظير الشارح وعبارة ع ق قوله وما يقرب منه يحتمل أن يكون معطوفا على حد وهو الأقرب الى اللفظ فيكون خبرا عن الاعلى ويرد عليه أن ما يقرب من الاعلى ليس بأعلى قطعاً لأننا ان أردنا بالطرف الاعلى الشخص فلا يصح الاخبار عنه بما يقرب منه لأنه خلافه وان أراد النوع فلا بد من وجه تتحقق به نوعيته الشاملة لأفراده وبه صار الجميع أعلى والنوعية بالاعجاز تخرج ما يقرب من حد الاعجاز فلا يصح الاخبار والنوعية بغيره لم تتبين وبهذا رد فى الشارح على هذا الاعراب وأوضحه فيه ولك أن تقول لم لا يراد أن نوع الاعلى يشمل نوعين حد الاعجاز وما يقرب منه فيصح الاخبار عن نوع الاعلى بنوعيه كما يقال الانسان زنجي وغيره اه وقوله ويرد عليه أن ما يقرب من الاعلى الخ صوابه من حد الاعجاز ولا يقال انه حمل الحد على النهاية فراده بالاعلى أعلى الاعجاز وقوله ليس بأعلى يعنى ليس بأعلى البلاغة لأننا نقول هو مع بعده يمنعه آخر كلامه فانه يفيد حمل حد الاعجاز على مرتبته وقوله لاننا أردنا بالطرف الاعلى الشخص المراد بالشخص ما لا يشمل مرتبتين متفانيتين لان ظاهره كما علم مما مر وقوله ولك أن تقول الخ أى ونوعية الاعلى تتبين من المحمول أعنى حد الاعجاز وما يقرب منه ان أراد بعد الاعجاز مرتبته أو نوعيته

الحقيقي كما أن الاسفل مراد به الاسفل الحقيقي بدليل تفسيره بأنه ما اذا غير الخ (قوله وأسفل وهو ما اذا غير الخ) أو رد على هذا التعريف أنه يصدق بالاعلى لانه اذا غير الى مادون الاسفل التحق بأصوات الحيوانات ويصدق على مادون الاسفل أنه دون الاعلى وأجيب بعموم ما في مادونه بمعنى أن كل مرتبة دونه غير اليها التحق والاعلى ليس كذلك اذ مادونه الوسط وبتغيره اليه لا يتحقق بأصوات الحيوانات من سم وأجيب أيضا بأن المراد الى مرتبة تحته بلا واسطة فانه المتبادر عند الاطلاق وكتب على قول سم بالاعلى مانصه أى وبالمراتب المتوسطة وكتب أيضا على قوله ما اذا غير مانصه أى مرتبة كما يؤخذ من قول الشارح بعد أى الى مرتبة أخرى الخ (قوله التحق) أى في عدم الاشتغال على المناسبات واللطائف كما أشار اليه الشارح (قوله وان كان صحيح الاعراب)

بالاعجاز و براد بالحد الغاية فلا يقال ان نوعيته لم تتبين على هذا و بعد ذلك برد على جوابه أن النهاية النوعية لا تتعدد وقولهم الانسان زنجي وغيره ليس من قبيل مانحن فيه ولا تغفل عما تقدم (قوله الى مادون الاسفل) أى الذى هو بعض ما صدق قوله في التعريف مادونه وليس الضمير في المتن راجعا للاسفل كما يتوهم من عبارة المحشى لانه يلزم عليه الدور بأخذ المعرف في التعريف بل هو راجع الى ما الاولى التى هي بمعنى مطلق مرتبة إذ هي جنس في التعريف (قوله ويصدق على مادون الاسفل الخ) هو من تمام الايراد وهو دفع لما يقال كيف يصدق على الاعلى أنه مرتبة اذا غير الكلام الى مادونها التحق الخ لان مادون الاعلى كناية عن المرتبة التى تحته بلسقته وهي غير ملتصقة بأصوات الحيوانات ومحصل الدفع ان مادون المرتبة الاخيرة من البلاغة التى هي الاسفل يصدق عليه انه دون المرتبة الاولى التى هي الاعلى بوسائط لان الانزل من أنزل من شئ أنزل من ذلك الشئ (قوله بمعنى أن كل مرتبة الخ) يفيد أن مادون الاسفل مراتب و بوجه بان الكلام الغير المطابق الغير الفصح مرتبة والكلام الفصح الغير المطابق مرتبة أخرى والكلام المطابق الغير الفصح مرتبة أخرى والسكل ملتحق بأصوات الحيوانات لانها دون الاسفل وبه اندفع اعتراض شيخنا على هذا الجواب بان فيه تسليم ان مادون الاسفل مراتب وليس كذلك إذ ليس دونه الا مرتبة واحدة هي الملتحق بأصوات الحيوانات فالجواب الثانى هو المتعين اه على أنا اذا جرينا على أن البلاغة هي المطابقة بقدر الطاقة كان تحت الاسفل مراتب كثيرة جدا فانه على هذا لو اشتمل الكلام على ألف خصوصية الواحدة وفي قدرة المتكلم اشتماله على ألف كان مما تحت الاسفل وسيأتى ذلك لنا قريباً فبقننه على انه قد يقال السكينة تظهر في المفهوم أعنى مادون الاعلى فهي بالنظر للمقابل ولذلك نظائر كما في قولهم وقيامه تعالى بنفسه إذ لا معنى لتلبسه بنفسه فالمقصود مفهوم قوله بنفسه (قوله وأجيب أيضا الخ) قال عبد الحكيم في القاموس دون بالضم أى بضم الدال نقيض فوق فعنى الى مادونه الى ماتحته وهو ما يتصل به في جانب النزول فان غير المتصل تحت التعت فيكون النزول داخل في معنى دون وحينئذ يؤول المعنى الى ما ذكره الشارح ووجه كونه آيلا اليه وليس عينه أن ظاهر قول الشارح أدنى وأنزل أن معناه الاشد دنوا وزولا مع ان معناه تحت فبراد منه معنى تحت فبرجع لما في القاموس وفي شمس العلوم هذا وانه أى أقرب منه وهو صادق بالأقرب من جهة العلو وبالأقرب من جهة النزول مع أن المراد الأقرب من جهة النزول وحينئذ يفيد الأقرب بما كان من جهة النزول بقربة التحق بأصوات الحيوانات وعلى كل لا يتوهم

(وأسفل وهو ما اذا غير)
الكلام عنه (الى مادونه)
أى الى مرتبة هي أدنى
منه وأنزل (التحق)
الكلام وان كان صحيح
الاعراب (عند البلاغ)
بأصوات الحيوانات
التي تصدر

الأحسن وان كان فصيحاً سم (قوله عن محالها) هي الحيوانات (قوله بحسب ما يتفق النخ) وليس من ذلك ترك مراعاة اللطائف والخواص في مخاطبة من لا تناسبه لعدم فهمه لها بل ذلك الترك مما يجب على البليغ مراعاته على أن لك أن تقول ترك اللطائف حينئذ من اللطائف تأمل سم وكتب أيضاً على قوله ما يتفق مانصه ما مصدرية أو موصولة أي بحسب ما يتفق معها اه سم (قوله متفاوتة) لما كان يشكل التفاوت بأنه ان حصلت المطابقة حصلت البلاغة وان انتفت انتفت

صدق التعريف على المرتبة العليا والوسطى لما علمت من أن دون على كلام القاموس معناه تحت والتحت هو المتصل إذ المنفصل لا يقال له تحت بل تحت تحت والتحت وعلى كلام تهمس العلوم معناه الأقرب وهو لا يكون الامتصلاً لكن يقيد بالأقرب من جهة النزول بقربنة قوله التصق النخ اه بإيضاح وهو يفيد أن حقيقة تحت المتصل لانه المتبادر فقط كما يفيد كلام المحشى الا أن يرجع أحدهما الى الآخر بقي أن يقال على القول باشتراط المطابقة لكل ما يقتضيه الحال بقدر الطاقة في أصل البلاغة كما جرى عليه عبد الحكيم والأطول يصدق تعريف الأسفل على الأعلى وغيره قطعاً ولا صحة له بالتصحیح الذي ذكر إذ لو فرضنا تحقق الأعلى مثلاً باشتغال الكلام على ألف من الخصوصيات لألف داع وغير الكلام أي تغيير كأن جعل مشتملاً على ألف إلا واحدة التصق بأصوات الحيوانات لعدم وجود البلاغة أصلاً إذ لا تحقق لها إلا بالمطابقة لكل ما اقتضاه الحال بحسب الطاقة وبجواب بان الكلام حينئذ ليس في مرتبة تحت الأعلى إذ المراتب كلها من الأعلى فادونه حتى الأسفل مشتملة على جميع المقنضيات المقدور عليها إذ يجب اعتبار المراتب مرتبة فأدناها مثلاً ما ليس فيه مطابقة ولا فصاحة وهكذا إلى آخر ما لا يعد بليغاً ثم ما فيه فصاحة ومطابقة لمقتضى واحد لا قدرة للتكلم على غيره وهكذا المشتمل على ألف من الخصوصيات إلا واحدة مع وجود ألف داع في طاقة المتكلم مراعاتها كلها ليس له مرتبة تحت الأعلى حتى يصدق على الأعلى أنه لو غير اليه التصق بأصوات الحيوانات بل هو مما تحت ما شغل على خصوصية واحدة لداع واحد فهذا التغيير تغيير إلى ما تحت الأسفل وكونه ملتصقاً بأصوات الحيوانات في عدم اعتبار اللطائف والنكات مع اعتبار ألف خصوصية إلا واحدة لا بعد فيه لأن اعتبار ما شتمل عليه من الخصوصيات والنكات في هذه الحالة كالعدم عند البليغ ثم انه لا يمكن تغييره على هذه الطريقة إلى مادونه هو فان مادونه عليها هي المطابقة لألف مقتضى إلا واحد ليس في طاقة المتكلم مطابقة أكثر منها والفرض قدرته على مطابقة الألف مع أن من جرى على هذه الطريقة كالأطول يقتضى كلامه انه يمكن تغييره إلى مادونه هو فلعلمه سهواً وسبق فلم الآن يقال ان نحو قولهم اذ مادون الأعلى الوسط وتغيره اليه لا يلحق بأصوات الحيوانات معتبر فيه الفرض والتقدير (قوله الاحسن وان كان فصيحاً) أي والتعاقب حينئذ بأصوات الحيوانات من جهة عدم مراعاة اللطائف والخواص فلا ينافي في ثبوت الحسن بالفصاحة كما تقدم للشارح عند قوله وارتفاع شأن الكلام الخ لكن علمت أن الاحسن أن تقول ان الفصاحة فيه كالعدم عندهم (قوله مصدرية) فالمعنى تصدر بحسب من الاتفاق أي اتفاق تلك الاصوات وخصولها من غير علمه مقنضية لها اه شيخنا (قوله رحمه الله من غير اعتبار اللطائف النخ) تفسير لما قبله واقتصر على نفي هذا لانه الملمحوظ في وجه الشبه فلا ينافي انه ليس في تلك الاصوات قبول لغو الفصاحة (قوله أي بحسب ما يتفق معها) أي عند أي شيء صدر لها من غير ملاحظة مناسبة ولا لطيفة (قوله لما كان يشكل التفاوت) أي حتى

عن محالها بحسب ما يتفق
من غير اعتبار اللطائف
والخواص الزائدة على
أصل المراد (وبينهما)
أي بين الطرفين (مراتب
كثيرة) متفاوتة

البلاغة بينه بقوله بحسب تفاوت المقامات أى كما فى مقام يقتضى تأكيدا شديدا ومقام يقتضى مطلقا

بالنسبة لكون هناك أعلى وأسفل ومحصل الاشكال انه لا يتأتى تفاوت مراتب البلاغة حتى يكون هناك أعلى وأسفل ومراتب بينهما متفاوتة وذلك أن الكلام الذى وجد فيه عشرة أحوال كلها فى طاقة المتكلم مطابقة مقتضاه فانها ان روعيت جميعها كان بليغا وان روعى بعضها أولم يراعئى أصلا لم يكن بليغا ومحصل الجواب أن التفاوت يحصل بحسب تفاوت المقامات اما كما اذا كان لمخاطب عشرة أحوال مطابقة مقتضاها كلها فى قدرة المتكلم ولآخر تسعة كذلك وهكذا وكل حال يقتضى خصوصية فالإتيان للاول بعشر خصوصيات وللثاني بتسعة وهكذا بموجب لمراتب متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال كما واما كيفا كما اذا كان لشخص انكار شديد القوة ولآخر انكار قوى ولآخر انكار ضعيف وكلها بقدر المتكلم على مطابقة مقتضاها فالمقامات متفاوتة كيفا فالإتيان للاول بثلاث مؤكدات وللوسط بمؤكدين وللأخير بمؤكده بموجب لمراتب متفاوتة بحسب تفاوت الاحوال كيفا أو يحصل بحسب تفاوت رعاية الاعتبار كما اذا اتحدت المقامات كما اذا كان هناك عشر مقامات مقتضية لعشر اعتبارات فرأى متكلم جميعها لقدرة على ذلك ورأى متكلم آخر تسع منها لعجزه عن العاشر ورأى متكلم آخر ثمانى منها لعجزه عن التاسع والعاشر وهكذا أو كان المتكلم واحدا لكن رأى العشر نارة والتسع نارة والثمان نارة وهكذا بحسب تفاوت اقتداره فقد تفاوتت مراتب البلاغة بحسب الرعاية وأما اذا كان المتكلم واحدا ورأى نارة العشرة ونارة التسعة وهكذا مع استواء قدرته فى جميع الاحوال فلا يستقيم الاعلى قول من لم يشترط فى أصل البلاغة المطابقة لجميع مقتضى الحال الذى يقدر هذا المتكلم على مطابقته بل المدار على المطابقة فى الجملة أو يحصل بحسب تفاوت البعد عن أسباب الاخلال بالفصاحة كما اذا اتنى الثقل بالكيفية فى هذا الكلام وبقى منه شئ يسير فى آخر وبقى أقل من ذلك فى آخر وهكذا وكان ما وجد من الثقل فى أى كلام من ذلك لا يخرج عن الفصاحة وفى يس ما يفيد أن الاشكال على قوله ورعاية الاعتبار وعبارته قوله بحسب تفاوت المقامات ورعاية الاعتبار كما فى رعاية شئ واحد ورعاية أكثر وفيه اشكال لانه اذا اعتبر شيئا واحدا فان كان الشئ الآخر يقتضيه الحال فالبلاغة لا توجد بدونها فلا بد من اعتباره والالم تحقق البلاغة وان كان لا يقتضيه الحال فالبلاغة لا تتوقف عليه ولا تحصل باعتباره فراعته لا تقتضى زيادة البلاغة لانها مطابقة الكلام لمقتضى الحال وهذا ليس مقتضى الحال فكيف تتفاوت بحسب رعاية الاعتبار وأجاب الاستاذ عيسى الصفوى بان هذا مبنى على أن البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال بمعنى سائر مقتضيات الاحوال وهو ممنوع بل هى مطابقة الكلام لمقتضى الحال فى الجملة فاذا اقتضى الحال شيئين فروعى أحدهما دون الآخر كان الكلام بليغا من هذا الوجه وباعتبار مراعاة هذا الأحسوان لم يكن بليغا مطلقا وحينئذ فاذا اقتضى الحال شيئين تحققت البلاغة بمراعاة أحدهما فقط لكن مراعاتهما أزيد بلاغة وأعلى لانها أزيد مطابقة لمقتضى الحال وبما يدل على أنه يكفى فى البلاغة المطابقة لبعض مقتضيات الاحوال صدق تعريفها على ذلك فان قولنا مطابقة الكلام لمقتضى الحال صادق على ما طابق مقتضى واحدا ثم قال يس وفى الاطول عند قول المصنف وارتفاع شأن الكلام الخ ما نصه بلى هنا بحث لا بد منه وهو أنه كيف تزد مطابقة كلام

التأكيدي ورعاية الاعتبارات كاللوروي اعتبار واحد ورعي أكثر والبعد من أسباب النخ كالأول
انتفى الثقل بالكلية في موضع وبقي منه شيء يسير لا يخرج عن الفصاحة في موضع آخر اه سم
ببعض تغيير ولا تغفل عما قدمناه من أنه لا يشترط في أصل البلاغة المطابقة لجميع مقتضيات الحال
بل المطابقة في الجملة (قوله بعضها أعلى النخ) بيان لما فيه التفاوت (قوله تفاوت المقامات) أي
في مقتضيه بأن يقتضى بعض المقامات تأكيدياً واحداً ومثلاً وبعضها أكثر وفي عددها أقل وأكثره بأن
تكون مقامات وأحوال كلام أكثر من مقامات وأحوال كلام آخر (قوله ورعاية الاعتبارات)
هي والبعد معطوفان على المقامات (قوله آخر) يعني عنه قوله يتبعها فذكره بعده تكرر وهو
الركاكة التي جعل الحفيد الكلام مشتقاً عليها غير أنه أساء التصرف في جعل الاعتراض على

على كلام آخر حتى يرتفع فإن اكتفى في البلاغة بالمطابقة لبعض مقتضيات الأحوال حتى يكون
بليغاً إذا روي فيه حال وإن كانت أحوال كثيرة فزيادة مطابقة كلام على مطابقة كلام آخر مما
لا يخفى في تحققها لكن الظاهر أن المراد بقولهم البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال مطابقتهم
لكل ما هو مقتضى الحال لأنه المتبادر لللائق بالاعتبار وإن لم يكن شرط في البلاغة مطابقة
الكلام لمقتضيات الأحوال كلها فزيادة المطابقة على مطابقتها بأن تكون أحوال الكلام أكثر
من أحوال كلام آخر اه وتقدم عن عبد الحكيم اعتبار جميع مقتضيات لكن سيأتي عن
الأطول التصريح بأن البلاغة المطابقة لمقتضى الحال في الجملة في أول الفن الأول عند قول المصنف
والكلام البليغ أما زاد على أصل المراد لفائدة أو غير زائد ولا يخفى أن الكلام في مقتضيات التي
قدر هذا المتكلم على مطابقتها كلها (قوله كاللوروي اعتبار واحد) المناسب التمثيل بما فوق
الواحد لأن الواحد أسفل وكلامنا في تفاوت المتوسط قاله بعض مشايخنا وكذا يقال في نظيره لكن
قد علمت أن الأشكال عام فذلك قرر الجواب بما هو أعم نظراً لذلك (قوله فلا تغفل) أفاد
بذلك أن الأشكال السابق مبني على اشتراط المطابقة لكل مقتضى قدر المتكلم على مطابقتها في
أصل البلاغة وأنه لا يتوهم الأشكال أصلاً على عدم الاشتراط (قوله غير أنه أساء التصرف النخ)
في عبد الحكيم قوله سوى المطابقة النخ قيل على هذا التفسير لفائدة في توصيف الوجوه
بالأخرية لأنه معلوم من قوله يتبعها مع إبهامه أن المطابقة والفصاحة أيضاً يتبعان البلاغة قلت
الفائدة الإشارة إلى أن الوجوه ليست تابعة للبلاغة في الوجود ولازمة لها لكونها سوى الأمرين
الذين تحصل البلاغة بهما بل في الاعتبار بأن تعتبر في الكلام بعد البلاغة اه وحصل الأشكال
أنه يلزم على تفسير الشارح آخر في كلام المصنف بسوى المطابقة والفصاحة أمران الأول أن
هذا التوصيف لفائدة له لأنه معلوم بالضرورة أن الوجود غير المطابقة والفصاحة اللتين هما
البلاغة إذا الشيء لا يتبع نفسه فتصير هذه العبارة كقولك تبع الرجل رجل سوى ذلك الرجل
ومن المعلوم أنه لفائدة لقولك سوى ذلك الرجل الثاني أن هذا التوصيف يهيم أن المطابقة
والفصاحة يتبعان البلاغة مع أنهما نفس البلاغة فكان الأولى للشارح أن يقول في تفسير آخر
سوى وجوه البلاغة ليكون للتوصيف باخرفائدة وهي دفع توهم ارادة وجوه البلاغة لأن
تابع البلاغة كما يتحقق في الوجود التي تذكر في البديع يتحقق في وجوه البلاغة إذ هي أي
وجوه البلاغة تابعة للبلاغة لتعلق البلاغة بها والمتعلق بالفتح تابع لما تعلق به وحينئذ فلا اعتراض

بعضها أعلى من بعض
بحسب تفاوت المقامات
ورعاية الاعتبارات والبعد
من أسباب الاخلال
بالفصاحة (ويتبعها) أي
بلاغة الكلام (وجوه
آخر)

قول الشارح سوى المطابقة الخ لان قصد الشارح بقوله المذكور تفسير آخر كما قاله سم
فلا اعتراض انما هو على قول المصنف آخر فتدبر (قوله سوى المطابقة والفضاحة) هو غير
متعرف بالاضافة ولذا اوقع صفة للوجوه اه فترى وكتب ايضا على قوله سوى المطابقة الخ
مانه تفسير لقوله آخر اه سم (قوله تورث) اختار لفظ تورث على تفيد للتنبيه على أن ليس
النظر الا الى حسن في الكلام ولا نظر الى هذه الوجوه كأنها فنيت وبقى الحسن بخلاف وجوه
البلاغة فان النظر اليها وهي الداعية الى التكلم وليس النظر الى حسن الكلام انما هو من توابعها

على الشارح في تفسيره المذكور وحينئذ فلا ساءة من الحفيد ومحصل الجواب عن الشارح انا
لانسم أن التوصيف لا فائدة له بل له فائدة وهي الاشارة الى أن الوجوه ليست لازمة للبلاغة لان
آخر بمعنى سوى الذي هو بمعنى معابر والمتبادر من المغاير المتفك بخلاف التبعية فانها ليست
متبادرة في الانفكاك فلفظ آخر بهذا التفسير يفيد ان الوجوه ليست لازمة للبلاغة في الوجود
بل ان وجدت تلك الوجوه تكون متأخرة في الاعتبار ولا نسلم الا بهام لانه معلوم قطعا أن البلاغة
تحصل بالامر من فكيف يتبعانها ودفع الا بهام بهذا أشار له عبد الحكيم في طي بيان الفائدة وقوله
ولازمة لها تفسير لقوله تابعة للبلاغة في الوجود فالأخر به اشارة الى أنها ليست لازمة بل مغايرة
منفكة وقوله لكونها سوى الخ تعليل لقوله ليست الخ وقوله تحصل البلاغة بهما أي حصولا
لا يشك فيه عاقل ولا يتوهم خلافة واهم وهذا هو محل دفع الا بهام وقوله بل في الاعتبار أي بل تابعة
في الاعتبار ومعنى التبعية في الاعتبار التأخر لا لزوم لانه معنى التبعية في الوجود ومن هنا ظهر
لك صحة قول شيخنا قوله فلا اعتراض الخ الحق أن الاعتراض على قول الشارح سوى الخ لا على
آخر في كلام المصنف لان تابع البلاغة يتحقق في وجوه البلاغة إذ هي أعنى الوجوه تابعة للبلاغة
لتعلق البلاغة بها والمتعلق بالفتح تابع لما تعلق به ولما كانت التبعية بغير هذا الطريق دفع توهم
هذا بقوله آخر فكان الصواب للشارح أن يقول سوى وجوه البلاغة لا سوى المطابقة
والفضاحة اذ تابع الشيء سواء بالضرورة اه نعم قد علمت الجواب عن الشارح فتفتن (قوله
لان قصد الشارح) علة للاساءة (قوله للتنبيه على أن ليس النظر الخ) وجهه أن لفظ تورث
يشعر بأن المقادش موروث عن شيء قد فنى إذ لا يتأتى الارث الا بعد فناء المورث (قوله بخلاف
وجوه البلاغة) هي الخصوصيات فقوله بعد وهي الداعية الى التكلم معناه أن قصد افادة
الخصوصية هو الذي دعا المتكلم الى التكلم بالكلام المشتمل عليها وكون المراد بالوجوه ما ذكر
أنسب بالمقابل الذي هو وجوه التحسين العرضي لاشتمال الكلام على كل وفرر شيخنا أن وجوه
البلاغة هي المقامات والدواعي وعليه فقوله وهي الداعية الى التكلم ظاهر اه وعلى كل ليس
المدعو اليه نفس التكلم بل الكلام من حيث اشتماله على الخصوصيات (قوله وليس النظر ان
فسر بالقصد) كان قول المحشى فيما يأتي أي وألا محتاجا اليه بلا شبهة وان فسر بالداعي فكذلك
اذ كيف يصح اعتبار الحسن العرضي داعيا الى التكلم بالكلام المشتمل على وجوه التحسين
ولا يصح اعتبار الحسن الذاتي داعيا الى التكلم بالكلام المشتمل على الخصوصيات ولا مانع من
تعدد الدواعي وقال شيخنا مانه قوله الى حسن في الكلام أي فهو الداعي الى التكلم لا الوجوه
(قوله وليس النظر الى حسن الكلام) أي ليس هو الداعي وبهذا يعرف انه لا حاجة الى قوله

سوى المطابقة والفضاحة
(تورث الكلام)

اه أطول وقوله وليس النظر أى أولا (قوله حسنا) أى عرضيا زائدا على الحسن الذاتي
الحاصل بالفصاحة والمطابقة (قوله والى أن هذه الوجوه الخ) والى أنه يجب تأخير علم البديع عن
علم البلاغة اه أطول (قوله لأنها ليست الخ) فيه نظر لأنه كما يجعل المتكلم موصوفا بالبلاغة
باعتبار ملكة يقتدر بها على تأليف كلام بليغ لم يجعل موصوفا بالتجنيس والترصيع مثلا
باعتبار ملكة الاقتدار عليهما ونقل عن الشارح رحمه الله تعالى أن المراد أنه لا يعهد وصف المتكلم
بسبب هذه الوجوه بصفة ولا يسمى بسببها باسم في العرف كما يسمى بسبب البلاغة والفصاحة فيقال
بليغ فصيح ولا يقال مرصع مجنس فلا يرد أن وصف من صدر منه الترصيع بالمرصع صحيح اه سم
قال الفخرى وقد يقال يفهم من هذا الكلام أن هذه الوجوه لو جعلت المتكلم موصوفا بصفة جاز أن

حسنا) وفي قوله يتبعها
إشارة الى أن تحسين هذه
الوجوه للكلام عرضي
خارج عن حد البلاغة
والى أن هذه الوجوه إنما
تعد محسنة بعد رعاية
المطابقة والفصاحة وجعلها
تابعة لبلاغة الكلام دون
المتكلم لأنها ليست مما
تجعل المتكلم متصفا بصفة
(و) البلاغة (في المتكلم
ملكه يقتدر بها على
تأليف

أى أولا اذ ليس داعيا لا أولا ولا آخر اه فتدبره (قوله رحمه الله وفي قوله يتبعها إشارة الخ)
عبارته في المطول بعد قوله ويتبعها وجوه آخر نورت الكلام حسنا وفيه إشارة الى أن تحسين
هذه الوجوه للكلام عرضي خارج عن حد البلاغة ولفظ يتبعها اشعار بأن هذه الوجوه إنما تعد
محسنة بعد رعاية المطابقة والفصاحة اه قال عبد الحكيم قوله وفيه أى في هذا القول بتأمله إشارة
الى ذلك لأن العلم بتحسين هذه الوجوه إنما يحصل بعد اجراء قوله نورت الكلام حسنا على وجوه
بمخلاف الاشعار الآتى فإنه مستفاد من لفظ يتبعها وأما نسبة كليهما الى قوله يتبعها في المختصر
فلا أن المراد يتبعها الخ اه وقوله أى في هذا القول بتأمله أى لاني خصوص قوله يتبعها وقوله لأن
العلم الخ تعليل لقوله بتأمله ومحصله أن قوله عرضي خارج مستفاد من قوله يتبعها وأما التحسين
فهو مستفاد من قوله نورت الكلام حسنا وإنما لم يجعل مطمح النظر قوله عرضي خارج حتى
تكون الإشارة بقوله يتبعها فقط لأن كلاما من طرفي الجملة مقصود هذا توجيه كلامه لكن
كون كل من طرفي الجملة مقصودا محمل نظر وقوله بمخلاف الاشعار الآتى فإنه مستفاد من
لفظ يتبعها أى فقط لأن مطمح النظر قوله بعد رعاية الخ لأنه هو محمل الحصر فيكون هو المقصود
بمخلاف قوله تعد محسنة فليس مقصودا في هذه الجملة خصوصا ولا حاجة لاعتبار الاشعار به هنا لأن
التحسين قد علم من الإشارة السابقة وبهذا تعلم حال ما قيل لا وجه لجعل الإشارة السابقة في تمام
الكلام وجعل الاشعار في خصوص قوله يتبعها لانا ان نظرنا فيهما لقوله عرضي خارج وبعد
رعاية المطابقة والفصاحة كان كل من الإشارة والاشعار من لفظ يتبعها وان لم ننظر لخصوص
ذلك فيهما كان كل من الإشارة والاشعار من تمام الكلام وقوله فلا أن المراد الخ أى لا خصوص
يتبعها والكلام على التوزيع حينئذ ولك أيضا أن تقول انه في المختصر راعى محط الفائدة
في كل وهو اعتبار صحيح ولا يجب موافقة ما في المطول (قوله رحمه الله عن حد البلاغة) أى
عن مرتبة الحسن الناشئ من البلاغة (قوله رحمه الله تعالى لأنها ليست الخ) محصله أنها لما كانت
تجعل الكلام متصفا بصفة كبلاغته ولا تجعل المتكلم متصفا بصفة مع كون بلاغته تجعله متصفا
بصفة ناسب جعلها تابعة لبلاغة الكلام دون بلاغة المتكلم (قوله لم يجعل موصوفا الخ) فيه
أن ملكة الاقتدار على التجنيس مثلا ليست تجنيسا لاني اللغة ولا في غيرها بمخلاف ملكة الاقتدار
على تأليف كلام بليغ فانها بلاغة في عرف أهل الفن فالفرق ظاهر جدا على أن ما نقله عن
الشارح لا يلائم اعتبار ملكة الاقتدار على التجنيس مثلا بل يلائم اعتبار صدور التجنيس مثلا

تجعل تابعة لبلاغة المتكلم مع أنه ليس كذلك لأن هذه الوجوه أصناف للكلام فلا محالة تكون تابعة لبلاغته لا لبلاغة المتكلم سواء جعلت المتكلم موصوفاً بصفة أم لا وأنت خير بجواز تعدد المانع عن جعلها تابعة لبلاغة المتكلم (قوله كلام بليغ) أورد عليه أنه يصدق بملكية الاقتدار على تأليف كلام بليغ في نوع من أنواع الكلام فقط كالمدرج مع أنها لا تسمى بلاغة وأجيب بأن الندرة في الإثبات قد تتم بقريضة المقام فالمعنى على تأليف كل كلام بليغ أى في وسع ذلك المتكلم

فلو قال فيه نظر فإن من صدر منه التجنيس والترصيع يقال له مجنس ومرصع لكان صواباً (قوله لأن هذه الوجوه أصناف للكلام) أى فيه أى وليست في المتكلم ثم الكلام في التبعية في الاعتبار كما تقدم عن عبد الحكيم فلا يقال هذه الوجوه تابعة لبلاغة المتكلم قطعاً فإنها متوقفة عليها بواسطة الوجود متوقفة على بلاغة الكلام وبلاغة الكلام متوقفة على بلاغة المتكلم فإذا صدر كلام مطابق لمقتضى الحال من شخص لم تكن فيه تلك الملكة المسماة بالبلاغة لم يكن بليغاً كما حققه المحقق الشريف في أول شرح المفتاح (قوله وأنت خير بجواز تعدد المانع الخ) جواب عن إيراد الفري ومحصله أنه لا يفهم من هذا الكلام ما ذكر لجواز تعدد المانع كما هنا فيكون الشارح ذكر مانعاً أو كفى به وترك غيره وهو المذكور في الاعتراض طلباً للاختصار فلم يلزم من انتفاء المانع الذى ذكره الشارح جواز جعلها تابعة لبلاغة الكلام قاله بعض مشايخنا (قوله وأجيب بان النكرة الخ) عبارة عبد الحكيم قوله كلام بليغ أى كلام بليغ يقصده المتكلم فإن النكرة الموصوفة تتم نحواً كرم رجلاً عالماً أى أى رجل عالم كان فيخرج عن التعريف ملكة الاقتدار على تأليف نوع خاص كالمدرج دون آخر كالذم اه وقوله يقصده أى يدخل تحت القصد والارادة تخرج القرآن إذ لا يدخل تحت القصد والارادة ثم إن كان المراد يقصده ذلك المتكلم ورد أن العموم حينئذ لم يكن شيئاً في إخراج ملكة الاقتدار على تأليف نوع خاص كالمدرج دون آخر كالذم كالبخفى على من له أدنى تأمل وإن كان المراد يقصده أى متكلم من الخلق ورد أنه لا يجب بلاشبهة تحقق بلاغة المتكلم أن تكون له ملكة يقدر بها على ذلك على أن ذلك يوجب عدم تفاوت البلغاء في الفضل من حيث البلاغة إن قلنا لا بد في البلاغة من المطابقة بقدر الطاقة وإن تفاوتت مراتب البلاغة نفسها فافهم وقوله فإن النكرة الموصوفة تتم أى عموماً ثمولياً كما هو مذهب الحنفية في الأصول وفي يس كون النكرة الموصوفة عامة مخالف لصريح كلام النحاة في باب المبتدأ حيث قالوا لا يبتدأ بالنكرة إلا إذا عمت أو تخصصت وجعلوا الوصف من التخصصات ولم أر من ذكرها من الأصوليين في أدوات العموم ثم رأيت الدماميني في رسالته التي رد بها على مناج البناني وهو شخص من علماء الهند اعترض على الدماميني في مواضع من شرح التسهيل ومواضع من شرح البخاري بسط الكلام على هذه المسئلة وذكر ما حاصله أن هذه القاعدة لم يقل بها المالكية والشافعية والنكرة عندهم في سياق الإثبات لاتعم الإقرينة ثم نقل كلاماً عن صاحب الكشف وأعقبه بأنه يدل على أن ما ذكره الحنفية من تعميم النكرة الموصوفة بصفة عامة لا يطرد في جميع المواضع واستفيد منه أن ما قاله المحشى يعنى الحفيد مذهب الحنفية (قوله في وسع ذلك المتكلم الخ) فيه أنه قد لا يكون في وسع ذلك المتكلم إلا البليغ في نوع أو نوعين فيصدق التعريف على ما تقدم فلم يكن هذا الجواب شيئاً ولا يخفى تكلف من جعل

كلام بليغ

فلا يرد على هذا الجواب أن من البليغ القرآن ولا قدرة للبشر عليه فيلزم أن لا بلاغة لهم وبأن المراد في كل نوع كالأمر والنهي والمدح ونحو ذلك بأن يقدر على تأليف أمر بليغ ونهي بليغ وهكذا إلى الآخر وان لم يقدر على سائر مراتب البلاغة في تلك الأنواع قال الصفوى على أن عدم الاكتفاء بالنوع الواحد محل بحث وأن ظاهر عبارتهم بخالفه وما المانع من حصول البلاغة بالنسبة لذلك النوع وأن يعد بليغا بالنسبة إليه أيضا اه سم ثم ذكر أن هذه العناية أعني ارادة كل نوع مأخوذة من الملكة لان المتبادر منها هو الكامل منها وهو ما ذكرناه والتعريف يعمل على المتبادر فعلى تلك العناية قرينة فلا يقال ان العناية لا تدخل التعاريف بغير قرينة اه بايضاح قال يس وفي قوله على أن الخ نظر لان المعرفة بالبلاغة المطلقة والنوع الواحد لا يكفي في تحققها وقال في الاطول يقتدر بها على تأليف كلام بليغ أى لا يعجز بها عن تأليف كلام بليغ فالنكرة في سياق النفي عمم والمراد كلام بليغ ورد معناه على المتكلم وأراد بيانه (قوله فعلم) أى بالقوة القرينة من الفعل أو بالتأمل في التعريفات يعلم ذلك ولو قال فكل بليغ فصيح ولا عكس لاستغنى عن هذا التكلف والظاهر أن المراد تفرع العلوم الأخرى العلم بمبالاته في ظهوره وتفرع العلوم المقصود بيان النسبة بعد التعريف تنقيا للتعريف أى البيان كما هو العادة كأنه قال فالفصح أعم مطلقا من البليغ ولو قال كذلك لكان أخصر وأوضح فيها هو مقصوده اه أطول وكتب أيضا قوله فعلم إلى آخر المقدمة المقصود منه بيان النسبة بين البليغ والفصح وبيان مرجع البلاغة

(فعلم)

قوله بعد وبأن المراد الخ من تفة الجواب لا جوابا ثانيا على أنه لو كان من تفته لم يكن لنا حاجة إلى تكلف عموم النكرة في سياق الاثبات (قوله وبأن المراد في كل نوع الخ) هذا جواب ثان عن أصل الاشكال محمله أن في الكلام حذف المتعلق العام أعني في كل نوع بخلاف الجواب السابق فان محمله عموم النكرة التي في كلام المصنف (قوله وان لم يقدر الخ) أى فلا يشترط قدرته على بلاغة القرآن مثلا لكن يقتضى هذا الجواب أن من له ملكة لا يقتدر بها الا على تأليف كلام واحد بليغ من كل نوع يكون بليغا وفيه نوع بعد الآن يقال من قدر على تأليف كلام بليغ من كل نوع لا يمكن في العادة المستمرة أن تعجز ملكته عن أكثر من كلام واحد من كل نوع فإداهم أن تلك الملكة يقتدر بها في كل نوع اقتدارا متعارفا وهو واضح (قوله بخالفه) الضمير المنصوب راجع لعدم الاكتفاء أو للصفوى (قوله ثم ذكر) أى سم (قوله أعني ارادة الخ) أى التي هي الجواب الثانى (قوله فعلى تلك العناية قرينة) وهذه القرينة هي القرينة التي أشار إليها ولا بقوله بقرينة المقام (قوله قال يس الخ) يفيد أن هناك بلاغة غير مطلقة وظاهر كلام الأطول بعده بخالفه اه شيخنا وكذا كلام غيره أى حيث لم يتعرضوا لتقسيمها إلى مطلقة وغيرها (قوله البلاغة المطلقة) أى لا بلاغة نوع من الأنواع (قوله والمراد كلام بليغ ورد معناه الخ) أى فلا يرد القرآن ولا يفتى عليك أن ما وردناه على عبارة عبد الحكيم فيما سرد على هذه العبارة فافهم (قوله أى بالقوة الخ) جواب عما يقال الذى علم من السابق انما هو البلاغة والفصاحة وأما النسبة بينهما فهى وان كانت لازمة لما سبق إلا أنه لا يلزم علمها مما سبق اذ قد يدرك الملزوم ولا يلتفت إلى اللازم اه شيخنا (قوله ولو قال كذلك الخ) أى لان كون النسبة كذلك لازما لتقدم في الواقع فيتفرع عليه اه شيخنا

وبيان الحاجة الى هذه الفنون الثلاثة وانحصارها في الثلاثة وبيان الخلاف في التسمية (قوله مما تقدم) من تعريف البلاغة والفصاحة اه سم (قوله المشترك) أى اللفظى (قوله أو على تأويل كل ما يطلق الخ) أى التأويل بمعنى يتم كل ما يطلق عليه لفظ البليغ فيكون من قبيل المشترك المعنوى ويسمى بالتواطى (قوله مطلقا) أى بلاغة كلام أو بلاغة متكلم (قوله بالمعنى اللغوى) أى لا بالمعنى الاصطلاحى لثبوتها لان الموجبة السكينة تنعكس موجبة جزئية اه سم فيقال بعض الفصيح بليغ وكتب أيضا على قوله بالمعنى اللغوى ما نصه وهو عكس الموجبة السكينة كلية (قوله أى ليس كل فصيح بليغا) ان كان المراد نفي لزوم البلاغة لكل فصيح والمعنى لا يلزم أن يكون كل فصيح بليغا فالعلة ظاهرة لان مجرد الجواز كافى في نفي اللزوم وان كان المراد نفي وجود البلاغة مع كل فصيح احتج الى جعل الجواز بمعنى الثبوت بالفعل تدبر وكتب أيضا قوله أى ليس كل تفسير للنفي أعنى لا عكس ويتضمن تفسير العكس المنفى بكل فصيح بليغ (قوله لاحد) فيه استعمال أحد الملائم للنفي في الاثبات (قوله وأن البلاغة مرجعها الخ) بيان أن المرجع ما ذكرتمهد لبيان وجه الحاجة الى هذين العلمين لانه اذا علم ما يحتاج اليه في حصول البلاغة وعلم أن بعضه مدرك بعلوم أخرى وبعضه بالحس وبعضه بهذين العلمين علم أن الحاجة ماسة اليهما أفاده ع ق (قوله في الكلام) تبع في هذا القيد الايضاح والاحسن تركه حتى يتم البلاغة في المتكلم أيضا ح ف وقال عبد الحكيم وانما خص الامر الثانى ببلاغة الكلام لان كونه مرجعا لبلاغة المتكلم بواسطة كونه مرجعا لبلاغة الكلام (قوله أى ما يجب)

مما تقدم (أن كل بليغ)
كلاما كان أو متكاملا بناء
على استعمال المشترك في
معنييه أو على تأويل كل
ما يطلق عليه لفظ البليغ
(فصيح) لان الفصاحة
مأخوذة في تعريف
البلاغة مطلقا (ولا
عكس) بالمعنى اللغوى
أى ليس كل فصيح بليغا
لجواز أن يكون كلام
فصيح غير مطابق لمقتضى
الحال وكذا يجوز أن
يكون لاحد ملكة يقتدر
بها على التعبير عن المقصود
بلفظ فصيح من غير مطابقة
لمقتضى الحال (و) علم أيضا
(أن البلاغة) في الكلام
(مرجعها) أى ما يجب أن
يحصل حتى يمكن حصولها
كما يقال مرجع الجود

(قوله وبيان الحاجة الى هذه الفنون الثلاثة) هذا هو الواقع وما أتى قريبا عن ع ق من
الاقتصار على العلمين اقتصار على الأهم (قوله أى التأويل بمعنى يتم) أى تأويل بليغ بمفهوم كل
كلام صدوق لذلك (قوله ويسمى بالتواطى) أى لعدم تفاوت الافراد من حيث كونها مصدوقا
مثلا وان اختلفت من جهة أخرى لان الاختلاف في غير المعنى المشترك فيه لا يخرج عنه التواطؤ
ويحتمل أن يكون كل ما يطلق الخ في عبارة الشارح هو المعنى المشترك فيه (قوله فيه استعمال أحد
الخ) أى أحد الذى همزته أصلية بمعنى انسان كما هو المراد هنا وأما أحد الذى همزته منقلبة عن
الواو بمعنى متوحد فليس مرادا هنا فلا يقال أحد الذى همزته منقلبة عن الواو يستعمل في
الاثبات فيعمل ما هنا عليه فتدبر (قوله وجه الحاجة الى هذين الخ) وجهها ان الاحتراز عن
الخطأ في تأدية المعانى الزائدة على أصل المراد يحصل بعلم المعانى والاحتراز عن التعقيد المعنوى
يحصل بعلم البيان كما يعلم من قول المصنف فيما أتى وما يجترزبه عن الأول الخ (قوله هذين العلمين)
أى المعانى والبيان (قوله بعلوم أخرى) أى النحو والصرف ومبنى اللغة (قوله ح ف) إشارة
للحفيد للحقنى (قوله وانما خص الأمر الثانى) أى من الأمرين اللذين فرع المصنف علمهما
على ما سبق بقوله فلم أن كل بليغ الخ وان البلاغة الخ وهو كون الاحتراز والتمييز مرجعا وقوله
ببلاغة الكلام أى لانه في الأمر الثانى خص البلاغة ببلاغة الكلام مع كونه جعل البليغ في
الأمر الأول شاملا للكلام والمتكلم وقوله لان كونه مرجعا الخ الضمير يرجع الى الأمر الثانى
لكن من حيث ما شتمل هو عليه أعنى الاحتراز والتمييز ويحتمل التكلف لكلامه بغير ذلك (قوله
بواسطة كونه مرجعا لبلاغة الكلام) أى لان بلاغة المتكلم متوقفة على بلاغة الكلام لاخذها

أى احتراز وتمييز للفصيح عن غيره وكتب أيضا قوله أى ما يجب أن يحصل الخ هذا يدل على أن المرجع اسم مكان أو مصدر بمعنى اسم المفعول أى المرجوع اليه ورد بأن المناسب للثنى أن يحمل على المعنى المصدرى أى بقريته كلمة الى اه سم وقوله اسم مكان جعل الاحتراز وما بعده مكانا للبلاغة باعتبار توفيقها عليهما كتوقف الحاصل في المكان عليه وقوله أى المرجوع اليه أى فقيه على هذا الاحتمال حذف واإصال والأصل المرجوع اليه هى أى البلاغة أى الذى رجعت اليه البلاغة فحذف الجار فأصل الضمير المحرور واستتر فأصل بالمصدر ضمير البلاغة مضافا اليه المصدر فعندنا ضميران أحدهما المستتر عند الحذف والإصالة وهو الراجع لآل الموصولة الثابتة عند

في مفهومها فإذا كانت بلاغة الكلام موقوفة عليها كانت بلاغة المتكلم كذلك لأن المتوقف على المتوقف على شئ يتوقف على ذلك الشئ قاله الدسوقي لكن فيه ان المراد بكونه مرجعا متحققة أولا في الخارج كما صرح به الشارح وبلاغة المتكلم قد تحصل من غير معنى أوله عمل ملكة العرب فلا توقف لها على بلاغة الكلام بحسب الخارج أصلا فان قلت المقصود من الاحتراز العلم به ومن التمييز المعرفة لئلا يكون مرجعا لبلاغة الكلام بحسب الخارج وإذا كان كذلك فالملكة لا توجد حتى يوجد الاحتراز والتمييز إذ لا يمكن أن يكون له ملكة يقتدر بها الخ في حال كونه لا يعلم الاحتراز ولا يميز الفصيح من غيره قلت يجوز أن يحصل له ذلك كله دفعة وبذلك تعلم ما في كلام الخفيد فافهم (قوله أى احتراز وتمييز الخ) الانسب ترك هذا إذ لا يعتبر في الموضوع ما يفهم من المحمول فالانسب أن يقول أى الامر الذى يجب الخ الآن يقال هذا تفسير بالمآل (قوله هذا يدل الخ) أى حيث فسره بالذات لا بالحدث (قوله أى المرجوع اليه) يجب على هذا أن يكون الأصل المرجوع اليه لها أى السكأن لها والاختلاط الجملة الواقعة خبران عن العائد وذكر الفاعل غير مرفوع ليس ممنوعا على ما يظهر فنقول أهين زيد من عمرو وفيه حينئذ اجمال ثم تفصيل (قوله والأصل المرجوع اليه هى) الجار والمجرور نائب فاعل المرجوع وقوله هى هو الفاعل بالوصف قبل تحويلة الى اسم المفعول إذ الأصل الراجعة اليه هى ثم صار المرجوع اليه لها كما تقدم لك وانما ذكر الفاعل هنا تبينا للفاعل الذى ذكره المصنف مضافا اليه ونوطئة لاضافة المصدر اليه إذ لا بد منه في ربط الجملة الواقعة خبرا للبند وليس ذكره لانه من جملة هذا الأصل والاقاسم المفعول لا يدكر معه الفاعل لكن كان المناسب أن يقول المرجوع اليه لها فان كلامه بوجه أن الفاعل بقى بحاله حتى أضيف اليه المصدر وقوله أى الذى رجعت اليه البلاغة فاعل رجعت فهو مبنى للفاعل وقوله واستتر أى في اسم المفعول وقوله فأصل بالمصدر الخ أى ثم أقيم المصدر المجرد من آل مقام اسم المفعول المقترن بها فأصل بالمصدر الخ فى عبارته حذف وقرر شيئا أن هى نائب الفاعل واليه هو المفعول الثانى بالواسطة لان رجوع قديتعدى الى المفعولين نائبها بالواسطة نحو فان رجعت الله الى طائفة والأصل الراجع العرب اليه اياها أى الامر الذى رجعت العرب البلاغة اليه وهو الاحتراز والتمييز المذكور ان ثم حول اسم الفاعل الى اسم المفعول فحذف الفاعل فصار المرجوع اليه هى بإراز الضمير لعوده على غير الموصول فالفعل فى قوله أى الذى رجعت الخ بالبناء للمفعول ثم حذف الجار وهو الى فأصل الضمير الذى كان محرورا بالى واستتر ثم أقيم المصدر مقام اسم المفعول فأصل به أيضا الضمير الذى هو نائب فاعل على انه مضاف اليه ولا يرد هذا الوجه بناء على التقرير الاول ان اسم المفعول يجب

التقدير وثانها البارز وهو راجع الى البلاغة وبهذا يتضح أن من غلط الحفيد في تجويز اسم
المفعول وجعله من باب الحذف والايصال لاختلاف الضمير من جماع قبل حذف الجار وبعده هو
الغالط وقوله ورد أي ما صنعه الشارح بان المناسب للمتن الخ أي لان ما يجب أن يحصل الذي هو
مكان الرجوع أو المرجوع اليه هو نفس الاحتراز فلاموقع لاني الآن يجب أن هذا تفسير لمرجع
البلاغة بحسب ما آل مجموع الكلام فان القول بان رجوع البلاغة الى الاحتراز يؤول الى أنه
أمر ضروري فيها الآن الأنسب حينئذ أن يؤخر هذا المقال الى آخر الكلام وكأنه نظر
الى أنه يقع الانتشار وعدم الربط لقوله والار بما الخ كذا في كبرى الحفيد وكتب أيضا قوله

مع حذف الفاعل وقد ذكر مضافا اليه في قوله مرجمها وذلك ان المنوع على ما هو الظاهر هو
الجمع بين نائب الفاعل والفاعل المرفوع ولو محلا والفاعل هنا ليس مرفوعا أصلا والتقرير الثاني
يرد عليه لم يستأثر الضمير المنصوب ان لوحظ انه منصوب بعد حذف الجار والمجرور ان لوحظ
بقاؤه على جره وفي عبد الحكيم قوله وهو ما يجب الخ يعين ان المرجع اسم مكان أي محل الرجوع
ولا يجوز كونه مصدر اميما بمعنى المرجوع اليه على الحذف والايصال اذ لا يمكن استئثار الضمير في
المصدر اه أي لأنه لا يعمل الضمير المشتق وما ألحق به كالمصدر النائب عن فعله ومقتضاه أن
المصدر لا يعمل الضمير ولو أول بالمشتق كما هنا فانه مؤول باسم المفعول الآن يكون مراده ان
الضمير الاول مجرور أو منصوب فالاستئثار متعذر كما تقدم (قوله ان من غلط الحفيد) أي كالفنمى
حيث قال في محل المرجع على تفسير الشارح على اسم المفعول نظر لانه لا يظهر الا اذا كان الضمير
عائدا على آل الموصولة التي هي عبارة عن الاحتراز وليس كذلك بل هو عائدا على البلاغة حيث قال
مرجمها فيتعين أن يكون اسم مكان اه وهو ناشئ من فهمه أن ليس عندنا الا ضمير واحد كما
يؤخذ من المحشى وقد علمت ما في توجيه المحشى لكلام الحفيد من الخلل على تقرير شبنغا (قوله
لاختلاف الضمير) تعليلا لتعليط الحفيد (قوله فلاموقع لاني) فديقال لها موقع وهو افاذتها انتهاء
المرجع الى ما ذكر بحيث لا يتجاوزها اذ المعنى عليها والمرجع منتهى الاحتراز وما بعده ولو أسقطت
لجاز أن يكون من المرجع شيء لم يذ كر اه شبنغا وفي قوله لجاز نظر اذ مرجعها الاحتراز الخ مفيد
للتحصر لتعريف الطرفين وفي عبد الحكيم بعد ان ذكر ان المرجع اسم مكان ومنع كونه اسم
مفعول مانصه وما قيل انه يأبى عنه كلمة الى لان المرجع نفس الاحتراز فليس بشئ لانه كما يصح ان
مرجمها الاحتراز باعتبار تحققه فيه يصح أن يقال مرجعها عائدا اليه باعتبار التحقق وانما لم يجعله
مصدرا اميما لخلوه عن الاشارة الى أن هذين الأمرين يتوقف عليهما حصول البلاغة بخلاف جعله
اسم مكان فانه مشير الى التوقف اه وقوله يأبى عنه الخ أي يأبى عن كونه اسم مكان كلمة الى وقوله
لانه الخ محصله أن المرجع مفهوم كلي والاحتراز جزئي من جزئياته فيكون من انتهاء الكلى الى
جزئية بمعنى تحققه فيه وقوله مصدر اميما أي بمعنى الرجوع الذي هو مناسب لكلمة الى على ما
زعموا وقوله لخلوه الخ اذ يجوز أن يكون المراد أن رجوعها الى ذلك ان رجعت الى شيء فلا ينافي
انها قد لا تتوقف على شيء (قوله الى أنه أمر ضروري فيها) أي فيجب أن يحصل كما قال الشارح
(قوله الا أن الأنسب حينئذ) أي حين اذ كان تفسيرها للمال أن يؤخر هذا المقال وهو قوله أي
ما يجب أن يحصل الخ (قوله الى أنه يقع الانتشار) هذا انما يظهر لو أخره قبل قوله والار بما الخ

أى ما يجب أن يحصل الخ فالمرجع الذى هو الاحتراز والتمييز يحصلان أولاً ثم تحصل البلاغة وهذا خلاف الغالب فان الغالب تأخر المرجع كما فى قولهم مرجع الجدل الى فساد القلوب (قوله الى الغنى) أى يجب أن يحصل حتى يحصل الجود وأورد عليه قول الشاعر

* حتى تجود وما لديك قليل * وأجيب بان المراد بالغنى وجود شئ يجوده وان لم يكن عنده مال كثير (قوله الى الاحتراز) أى وجود الاحتراز اه ع ق وكتب أيضاً قوله الى الاحتراز الخ أخذ من قولنا فى تعريف البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال وقوله الى تميز الخ أخذ من قولنا فيه مع فصاحته وكتب أيضاً قوله الى الاحتراز عن الخطأ الخ ولا يدخل فيه الاحتراز عن التعقيد المعنوى لانه خطأ فى كيفية التأدية فالاحتراز عنه الاحتراز عن الخطأ فى كيفية التأدية لافى نفسها اه عبد الحكيم (قوله المعنى المراد) زائد على أصل المراد اه ع ق (قوله والار بما أدى الخ) فيه اشكال لان النفي ان كان للاحتراز والمعنى والابوجود الاحتراز ورد أنه لا يصح حينئذ لفظ ربما لانه اذا لم يوجد الاحتراز كان الكلام غير مطابق قطعاً وان كان نفيًا لسكون الاحتراز مرجعاً للبلاغة والمعنى والاى يكون الاحتراز المذكور مرجعاً للبلاغة ورد أنه لا يصح حينئذ قوله فلا يكون بليغاً اذا المناسب حينئذ فى التفريع أن يقول فيكون بليغاً بمعنى واللازم وهو كونه بليغاً باطل فيبطل المزموم وهو عدم كون الاحتراز مرجعاً والجواب اما باختيار الشق الأول وتجعل ربما للتحقيق مجازاً كما ذكره ابن الحاجب واما باختيار الثانى وتجعل ربما

الى الغنى (الى الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد) والار بما أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق لمقتضى الحال فلا يكون بليغاً

(قوله فان الغالب تأخر المرجع الخ) أى وهو لا يتأتى هنا اذا الاحتراز لا يكون غرضاً مترتباً على البلاغة لمخالفته للواقع اذ هو متقدم عليها ثم الاحتراز متفرع على علم المعانى فهو غرض منه متأخر عنه (قوله أى وجود الاحتراز) لاحاجة لهذا المضاف اذ معنى كون الاحتراز مرجعاً وجوب تحصيله وإيجاده (قوله ولا يدخل فيه الاحتراز عن التعقيد المعنوى لانه خطأ الخ) أى ولانه لو دخل فيه لم يصح قول المصنف فيما يأتى وما يحتراز به عن الاول علم المعانى والقصد من هذا الاعتراض على المصنف بان البلاغة تتوقف على الاحتراز عن التعقيد المعنوى وليس داخلًا فى الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد ولا فى تمييز ومعرفة الفصح من غيره فكان عليه أن يزيد ثم انه لا يقال ظاهر كلام عبد الحكيم أن التعقيد خطأ فى كيفية تأدية المعنى المراد أى الزائد على أصل المراد الذى هو الأغراض مع أن الظاهر انه خطأ فى كيفية تأدية أصل المعنى فلا يتوهم دخوله فيما نحن فيه ولو سلمنا انه خطأ فى نفس التأدية لانا نقول المجاز والكتابة يقتضيهما الحال فالخطأ فى كيفية تأديتهما خطأ فى كيفية تأدية المعنى مطلقاً لم يفسد هذا الاشكال مختصاً بالاحتراز عن التعقيد المعنوى بل يجرى فى سائر المخاللات بالفصاحة وستعلم ما بدفع الاشكال ان شاء الله تعالى (قوله وان كان نفيًا لسكون الاحتراز مرجعاً الخ) هذا الشق هو الظاهر وان صح الاول يجعل المراد وأن لا يوجد الاحتراز ولا كونه مرجعاً اذ هو على ظاهره برده عليه انه لا ملازمة بين عدم وجوده وتأدية المعنى المراد زائد على أصل المراد بكلام فصيح غير مطابق ويصح حمل المعنى فى كلام الشارح على النسبة يجعل المعنى لو اتنى دائماً وجود الاحتراز لسكانت النسبة دائماً تؤدى بكلام غير مطابق فلان وجد البلاغة أصلاً وذلك باطل فيبطل ما أدى اليه فيثبت نقيضه وهو انه لا بد من وجوده والا لم تحصل بلاغة فثبت أن البلاغة لا يمكن بدونه (قوله واللازم وهو كونه بليغاً باطل الخ) فى عبد

للفني مجاز المابين النفي والقلة من المناسبة ويجعل هذا النفي منصبا على قوله فلا يكون بليغا ونفي
النفي اثبات والتقدير والا يكن الاحتراز مرجعا لم يؤد المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق فلا
يكون بليغا ومحصلة والا يكن الاحتراز مرجعا أدى المعنى المراد بلفظ فصيح غير مطابق وكان بليغا
أى مع أنه ليس بليغا أو يختار الشق الثاني بجعل قوله والار بما الخ دليل على علم كونه الاحتراز
مرجعا للبلاغة أى واجب الحصول فيها مما سبق من تعريف البلاغة واستنزاه ما سبق له ويجعل قوله

الحكيم قوله والار بما أى ان لم يكن مرجع البلاغة الاحتراز المذكور لجواز حصول البلاغة
بدون الاحتراز أى مع الخطأ فى التأدية فلا يكون مطابقا لمقتضى الحال فلا يكون بليغا وقد فرضناه
بليغا هذا خلف وكذا العبارة الثانية فتدبر فانه قد نزل فيه الاقدام اه وقوله أى مع الخطأ فى التأدية
تفسير لقوله بدون الاحتراز وقوله فلا يكون بليغا تفريع على عدم المطابقة فكأنه قال ومعلوم
أنه اذا كان غير مطابق لا يكون بليغا وقوله وقد فرضناه بليغا أى حيث قلنا لجواز حصول البلاغة
بدون الاحتراز وحصل جوابه ان المختار هو المعنى الثاني لان المقصود الاستدلال على كونه مرجعا
فيكون التقدير والا يكن الاحتراز مرجعا للبلاغة فقول الشارح فلا يكون بليغا متفرع على
قوله غير مطابق باعتبار الواقع المعلوم مما سبق لاعلى نفي كونه الاحتراز مرجعا وتقرير الدليل
لوم يكن الاحتراز مرجعا لجواز تأدية المراد بغير مطابق أى لجواز حصول البلاغة بغير المطابق
والواقع المعلوم مما سبق أنه لا يكون بليغا هذا خلف فافهمه لتعلم ما فى كلامه هنا وفى قوله واما
باختيار الشق الثاني الى قوله أو يختار الشق الثاني وكأنه حمل المعنى المراد فى كلام الشارح على
النسبة لاعلى المعنى الزائد على أصل المراد كما هو المتبادر (قوله دليل على علم الخ) ليس على علم الخ
صلة دليل بل صلة محذوف أى مفرعا أو مبنيا على علم الخ يعنى أنه على الجواب السابق دليل على أن
المرجع الاحتراز ومأمعه مبنى على الواقع وعلى هذا الجواب دليل على أن المرجع الاحتراز ومأمعه
مبنى على علم ذلك مما سبق واستنزاه ما سبق له فيقال لمن سلم ما سبق وأنكر هذا لوم يكن مرجعا
لأدى جوازا المراد بغير مطابق فلا يكون بليغا لعلمك بما سبق المستزاه لعدم بلاغته فكيف
لا نسلم ما هنا وتشكره حتى يكون غير المطابق بليغا هذا خلف وقوله مما سبق متعلق بعلم وقوله
واستنزاه عطف على علم وقوله لاعلى نفي عطف على مدخول متفرعا وقوله والمعنى على هذا علم الخ
فيه حذف أى فتعين أن المرجع ما ذكرناه لوم يجب الخ وقوله لاعلى العلم الخ أى لا مبنى على العلم
الخ ولولا هذا الخ الذى قد علمته وان كان خلاف المتبادر من العبارة لما كان لها حجة اه شيخنا
ولا يخفى أن الكلام بعد هذا التكلف لم يخجل عن الاشكال اذ لا معنى للفرق يكون هذا مبنيا على
العلم مما سبق بخلاف ما قبله فانه مبنى على الواقع وذلك أنه لا يصح البناء على الواقع الامع كونه معلوما
فآل الأمر الى الفرق يكون علم المبنى مما سبق وكون علمه لا مما سبق ولا دخل لشيء من ذلك
فى دفع الاشكال ولا فى جعل قوله فلا يكون بليغا مفرعا على قوله غير مطابق أو على النفي فى
الامع جعله بالنفي الرجوع للنفي فى التفريع فتدبر فان قلت هل يصح تصحيح الوجه الثالث
بجعل قوله واستنزاه ما سبق له معطوفا على علم لبيان المراد منه فيكون الاستدلال على هذا الوجه
على استنزاه ما سبق للرجعية قلت لا يصح ذلك اذ الدليل على قوله لانه لوم يجب لجواز أن
يؤدى المراد الخ لا ينتج الاستنزاه كمالا ينتج العلم والاستنزاه ولو قال لانه لوم يستنزاه ذلك لجواز الخ

فلا يكون بليغا متفرعا على قوله غير مطابق باعتبار الواقع المعلوم مما سبق لاعلى نفي كون الاحتراز مرجعا حتى يرد أن المتفرع على ذلك ثبوت البلاغة لا انتفاؤها والمعنى على هذا علم مما سبق وجوب حصول الاحتراز في البلاغة لانه لو لم يجب لجاز أن يؤدي المراد بكلام غير مطابق أي ويكون بليغا وفي الواقع المعلوم مما سبق اذا كان غير مطابق فلا يكون بليغا مما مر في تعريف البلاغة فامر يبطل عدم وجوبه ويعين وجوبه الذي هو معنى كونه مرجعا وهذا الوجه الثالث بخلاف الوجهين الاولين فإنه عليهما قوله والار بما الخ دليل على رجوع البلاغة الى الاحتراز لاعلى العلم والاستلزام المذكورين كما هو على الوجه الثالث وقوله فلا يكون بليغا متفرعا على النفي في والا الخ مع ملاحظة كونه اثباتا بر بما المفعولة للنفي في الثاني لاعلى قوله غير مطابق كما هو على الثالث هذا ايضا ما في الحفيد وتظهر ذلك يقال في قوله والار بما الخ وكتب أيضا قوله والا لربما الخ أي والا يوجد الاحتراز بأن انتفى وأدى الكلام اتفاقيا كيفما حصل أمكن أن لا يطابق فتنتفى البلاغة بل الغالب حينئذ ذلك اه من عرق أي وأمكن أن يطابق اتفاقيا فتوجد البلاغة وبهذا يرد الاعتراض الذي في الحفيد على احتمال رجوع النفي في والا الى وجود الاحتراز بأنه اذا لم يوجد الاحتراز لم توجد المطابقة قطعا فلا محل لربما وحاصل الرد منع عدم وجود المطابقة قطعا عند عدم وجود الاحتراز لا يمكن حصول المطابقة اتفاقيا مع عدم وجود الاحتراز ويرد على هذا الرد أن المطابقة الاتفاقية غير معتبرة اذ لا تسمى المطابقة بلاغة الا اذا كانت مقصودة كما مر فقول الشارح غير مطابق أي مطابقة مقصودة تأمل (قوله والى تمييز) أي معرفة كما افاده في المطول وكتب أيضا قوله والى تمييز كان الأحسن أن يقول والى الاحتراز عن أسباب الاختلال بالفصاحة لفظا ومعنى أما لفظا فلانه الانسب بالمقابل لكونه احترازا أو امام معنى فلان التمييز يشمل التمييز في الذهن فقط بان يعلم الفصح من غيره دون تكلم بالفصح وليس مرادا والتمييز في الخارج

(والى تمييز) الكلام
(الفصح من غيره)

لورد أنه لا تلازم بين عدم الاستلزام المذكور وبين جواز التأدية المذكورة كما لا يخفى فإنه لا مانع من عدم الاستلزام مع كون الاحتراز مرجعا وفي تلك الحالة لا تجوز التأدية المذكورة هذا قال شيخنا بعد ما تقدم عنه بقي أن الشارح يفيد جواز تأدية المعنى المراد بغير المطابق بل يعين الأداء به على بعض ما سلكه المحشى في أول الكلام مع أنه لا يؤدي به أصلا لأن يقال المنحط مؤد للراد في زعمه اه وفي كلامه نظر اذ المقصود أنه لو لم يكن مرجعا لزم جواز التأدية في الواقع بغير المطابق وحصول البلاغة مع أن الامر ليس كذلك كما يفصح عنه كلام عبد الحكيم المتقدم فلا إشكال على أنه لا صحة لجوابه كما لا يخفى ثم الظاهر أن قول الشارح غير مطابق لمقتضى الحال صادق بما اذا لم يوجد المقتضى من أصله أو وجد ولم يعتبر أو اعتبر للاقضاء أو اعتبر للاقتضاء اتفقا لاعلم ونحو ذلك (قوله وقوله فلا يكون بليغا) عطف على لفظة قوله الواقعة في قوله فإنه عليهما قوله والار بما الخ وقوله مع ملاحظة كونه اثباتا أي كون قوله فلا يكون بليغا اثباتا بر بما وقوله في الثاني متعلق بالمفعولة (قوله أمكن أن لا يطابق الخ) ان جرينا على ممال اليه المحشى من ارادة الاحتراز الفعلي في قوله مرجعا الى الاحتراز ورد أنه اذا لم يوجد الاحتراز الفعلي كيف يمكن أن يؤدي الكلام مطابقا إذ لو طابق لكان الاحتراز الفعلي حاصلًا وقد علمت أن المرجع الذي يجب حصوله في الخارج قبل حصول البلاغة هو الاحتراز بمعنى المعرفة لا الاحتراز الفعلي فافهم (قوله وليس مرادا الخ) أي ليس مجرد التمييز الذهني مرادا اذ البلاغة

بان يتكلم به فصيحاً وهو المراد الآن يقال المراد التمييز في الخارج بقربينة المقام ويشعر بهذا قول
الشارح بعد معنى به يعرف تمييز السالم الخ اذ لو كان المراد بالتمييز العلم لزم أن المعنى يعني به يعرف
معرفة السالم الخ وهو فاسد هذا ايضاح ما في الحفيد لكن كلام الشارح في مطوله بل وهنا حيث
يقول بعد بمعنى أن من تتبع الى أن قال علم أن ما عداها الخ فيجد حمل التمييز على العلم وكذا كلام
الاطول وأما ما استدلل به فيدفع بتقدير مضاف أي متعلق بتمييز وقال الحفيد في حواشيه على المطول
ولم يحمل التمييز على التمييز الفعلي أي ايراد الكلام فصيحاً اشارة الى أن بلاغة الكلام تحتاج الى علم
المتكلم وشعوره بذلك اهـ والوجه حمل التمييز على ما يميز التمييزين (قوله والار بما أورد الخ)
أي وان لم يحصل التمييز بان لم يميز الفصح وأنى بالكلام اتفاقياً مكن أن يؤتى به غير فصيح فننتفي
البلاغة بل الغالب حينئذ ذلك اهـ من ع ق وكتب أيضاً قوله أورد عبر هنا بأورد وأولاً بأدنى
لان الاداء يناسب المعنى والابراد يناسب الكلام (قوله ويدخل في تمييز الخ) ان قلت انما احتاج
الى ذلك لكونه جعل موصوف الفصح في كلام المصنف الكلام ولوجه اللفظ لم يتجس الى هذا
الاعتذار قلت فيد بذلك تبعاً لما صنعه المصنف في الايضاح الاشارة الى أن البلاغة متوقفة على
فصاحة الكلام أو لا وبالذات وعلى فصاحة الكلمات ثانياً وبالعرض (قوله والثاني الخ) قسمه
ثلاثة أقسام قسم يدرك بالعلوم الآتية وقسم يدرك بالحس وقسم لا يدرك بتلك العلوم ولا بالحس فلذا
احتجنا في معرفته الى علم البيان فالاول في الغرابة ومخالفه القياس وضعف التأليف والتعقيد

والار بما أورد الكلام
المطابق لقتضى الحال
غير فصيح فلا يكون بليفاً
لوجوب وجود الفصاحة
في البلاغة ويدخل في
تمييز الكلام الفصح من
غيره تمييز الكلمات الفصيحة
من غيرها لتوقفه عليها
(والثاني)

توقف على الاتيان بالفصح بالفعل ولا يزم من علم الفصح من غيره الاتيان بالفصح بخلاف الاتيان
بالفصح معتداً به فانه لا يكون الامع العلم هذا مراده ولا يخفى عليك ما فيه بعدما مر (قوله ولم يحمل
التمييز على الفعلي) أي وان كانت البلاغة متوقفة عليه (قوله نحتاج الى علم متكلم وشعوره) أي
فالاتيان بالفصح من غير علم وشعور به غير معتبرا (قوله والوجه حمل التمييز الخ) لا يخفى عليك ما
فيه بعدما مر واختار معاوية أن في كلام المصنف احتجاباً كما فكأنه يقول الى الاحتراز عن الخطأ
في تأدية المعنى وتمييز المطابق من غيره والى تمييز الفصح من غيره والاحتراز عن الاسباب المخلة
بالفصاحة ولا يخفى عليك ما فيه بعدما مر ان أراد الاحتراز الفعلي فان أراد معرفته فهو المتعين كما
سيتضح لك (قوله أي وان لم يحصل الخ) ان كان التمييز بمعنى العلم أو المحافظة على عدم الاسباب المخلة
أو المسكأة مكن وجود الاتيان بكلام فصيح مع عدمه وان كان بمعنى الاتيان بالفصح فلا يتأتى
الاتيان بكلام فصيح عند عدمه فلا يصح قوله أمكن أن يؤتى الخ الآن يقال التمييز بمعنى الاتيان
بالفصح عن فسد وعلم لكن على كل يرد عليه أن الفصاحة الاتفاقية أو عن جهل غير معتبرة فقوله
أمكن لا محل له وقد قصر هنا في البيان وجرى على غير المختار كما علم مما سبق فكان الاولى عدم
ذكر ذلك والاكتفاء بالحالة السابقة فنقطن (قوله اشارة الى أن الخ) أي ولاختلاف معنى
فصاحتي المفرد والكلام ولو جعل الموصوف اللفظ لكان اللفظ الفصح كمشترك استعمل في
معنييه بلا ضرورة ولأنه لم يسبق وصف مطلق اللفظ بالفصاحة ليكون قريباً هنا اهـ معاوية
وهو مأخوذ من الفري وفيه أن شبه المشترك لا خلف فيه حتى يحتاج للضرورة وأن اللفظ قد
وصف بالفصاحة في تعريف فصاحة المتكلم حيث قال بلفظ فصيح ولو قال لكان الفصح مشتركاً
لفظياً استعمل الخ لاندفع عنه الاول (قوله قسم يدرك بالعلوم) أي يدرك متعلق بالعلوم الخ

اللفظي والثاني في التنافر والثالث في التعقيد المعنوي واما المرجع الاول أعني الاحتراز عن الخطأ في التأدية فلم يبين شئ منه في علم ولم يدرك شئ منه بحس فلذا احتجنا في معرفته الى علم المعاني (قوله أي تمييز الخ) وهو بالتفصيل خمسة تميزات بعدد المخلات بالفصاحة (قوله منه) ظاهره أنه خبر مقدم لقوم يبين الخ وفيه أن كون ما يبين في العلوم المذكورة منه أمر معلوم بخلاف كون بعضه يبين في العلوم المذكورة فأمر مجهول والانصب هو الاخبار بالمجهول لا بالمعلوم فالأقدم من حيث المعنى أن يكون مبتدأ قال شيخنا الصغوي لا بمعنى أن لفظ منه اسم بل بمعنى أنها قائمة مقام مبتدأ وهو بعضه لا فادتها معناه كما أن لفظ نعم جملة بمعنى أنها قائمة مقام جملة وهذا معنى ما ينقل عن الزمخشري ومن تبعه في مثل ذلك اه سم قال يس ماملخصه كون ذلك معنى ما ينقل عن الزمخشري هو ما ذكره الشارح في حواشي الكشاف حيث قال في الكلام على قوله تعالى ومن الناس من يقول فالوجه أن يجعل مضمون الجار والمجرور مبتدأ أي وبعض الناس أو وبعض من الناس ووقوع الظرف موقع المبتدأ ليس بمستبعد ومنادون ذلك وماننا الاله مقام معلوم اه وذكره السيد عند قوله تعالى فأخرج به من الثمرات رزقا لكم لكن القطب والطبي صرحا في هذا الموضع بان من التبعيض اسم كمن في قوله * من عن يميني مرة وأما * اه (قوله ما يبين) أي تميزات يبين متعلقها في علم متن اللغة الخ فكاملة مالف مجمل وما بعده نشره والشائع

أي تمييز الفصح من غيره
(منه) أي بعضه (ما يبين)
أي وضع

وهكذا فيما بعد وقوله فالاول أي فمتعلق الاول وقوله في الغرابة الخ أي في ذي الغرابة الخ وهكذا فيما بعد (قوله خمسة تميزات) وهي تمييزا للغير عن غيره وتمييزا للمخالف للقياس عن غيره وتمييزا ما فيه ضعف تأليف أو تعقيد لفظي عن غيره وتمييزا ما فيه تنافر عن غيره وتمييزا ما فيه التعقيد المعنوي عن غيره فقوله بعدد المخلات بالفصاحة غير صحيح إلا أن يعتبر أن ضعف التأليف والتعقيد من واحد وتنافر الحروف والكلمات من واحد أو يعتبر مطلق التنافر واحدا كما تقدم ومطلق التعقيد واحدا ولا يخفى ما فيه من التسامح على كل (قوله وفيه أن كون ما يبين في العلوم المذكورة الخ) أي من تعريف الفصح وقوله بخلاف الخ يظهر ما لم يجعل ما في قوله ما يبين موصولة فتدبر (قوله بل بمعنى أنها قائمة مقام المبتدأ) أي سواء قطع النظر عن المبتدأ ولم يقدر أم لا ثم على هذا الجار والمجرور لا متعلق له ان جعل الاصل وبعضه ثم أتى بمن مكان بعض مع أن الجار أصلي بخلاف ما اذا جعل الاصل وبعض منه ثم أقيم من بمتعلقه مقام بعض وقد يقال محل كون الاصل يوجب له متعلق اذا كان الغرض معناه لا مجرد الإشارة الى معنى غيره فتدبر (قوله ومنادون ذلك) أي بعضنا دون ذلك أي أو بعض منادون ذلك وقوله وماننا الخ أي وما بعضنا الاله مقام معلوم أو وما بعض منا الاله مقام معلوم واقامة الجار والمجرور مقام المبتدأ في هذين المحلين متعينة إذ ليس معنا ما يصلح لكونه مبتدأ فلذلك جعلها دليلا بخلاف ما نحن فيه فان اقامة الجار والمجرور غير متعينة لجواز جعل ما بعد الجار مبتدأ بقطع النظر عن المانع المعنوي على ما مر فلا يقال ان ما استدلل به محل النزاع لكن رد بالنسبة لقوله وماننا الخ أن القوم يعتبرون الموصوف بعد الاو يجعلونه مبتدأ والظرف المتقدم خبرا كافي مناظرا ومنا أقام وبالنسبة لقوله ومنادون ذلك ما لم نقل الكلام في الاقامة التي يقطع فيها النظر عن المبتدأ أسا فانها غير ممكنة فيه لكون الظرف غير مشير لمعنى المبتدأ (قوله فأخرج به من الثمرات) الجار

في هذا النثر كلمة أو فصيح الجمل في منه ما يبين الخ واندفع الاعتراض بان الاولي الواو اه عبد
الحكيم بالمعنى وقوله يبين متعلقها لك أن تقدر هذا المضاف بعد من أي والثاني من متعلقه ما الخ وأن
تقدر تمييز قبل ما أي والثاني منه تمييز ما يبين الخ وقوله فصيح الجمل أي بتقدير المضاف وقوله واندفع
الاعتراض الخ أي يجعل ما لفا مجمولا وما بعده نشر له وقوله الاولي الواو أي لان أو لاجد الشبثين وهو
غير مراد هنا فتأمل وفي سم اعتراض آخر وجوابه سياطيان فيما كتبه على قوله وفي علم الصرف
(قوله في علم متن اللغة) أي أصلها اه سم وكتب أيضا قوله في علم متن اللغة عبارة ع ق منه ما يبين
في العلم المسمى بعلم متن اللغة أي معرفة أوضاع المفردات اللغوية وسمى هذا العلم علم المتن لان المتن
هو ظهر الشئ ووسطه وقونه وهذا العلم يتعلق بذات اللفظ ومعناه والعلوم المتعلقة باللغة غير هذا العلم
كالصومثلا تعلقت بالالفاظ لان حيث المعنى الموضوع له اللفظ وما تعلق بالمعنى أقوى لان الناس
الى ادراك المعنى أحوج اه (قوله كالغرابية) قال في المطول أعني تمييز السالم من الغرابية عن غيره
وقال هنا يعني به يعرف الخ وأشار بذلك الى أن قوله كالغرابية يحتاج الى تقدير أي كقبيز ذي الغرابية
عن غيره لان التمثيل لما يبين وهو تمييز وكذا لا بد منه في قوله كخالفه القياس وما بعده وكتب أيضا
قوله كالغرابية السكافي استقصائية وكذا يقال في قوله الآتي كخالفه وما بعده (قوله أي معرفة الخ)
لوحل العلم هنا على المسائل وقال أي مسائل أوضاع المفردات لكان أنسب بقول المصنف يبين في
علم الخ (قوله لان اللغة) المراد لان علم اللغة لان العلم هو الذي يطلق على تلك الأشياء وأما اللغة فهي
الالفاظ الموضوعه للعاني اه سم وكتب أيضا قوله لان اللغة أعم من ذلك أي لانها قد تطلق على
غير معرفة أوضاع المفردات من معرفة أحوال اللفظ العارضة له من الصحة والاعلال والاعراب
والبناء وغير ذلك اه جري وكتب أيضا على قوله أعم مانصه لان علم اللغة يطلق على ما يشمل
جميع علوم العربية كما في الاطول وعلى قوله من ذلك مانصه أي من علم متن اللغة (قوله يعرف
تمييز) ان أريد التمييز ذهنا وهو معرفة السالم من غيره احتج الى تقدير مضاف أي متعلق تمييز والا

(في علم متن اللغة) كالغرابية
وانما قال في علم متن اللغة
أي معرفة أوضاع المفردات
لان اللغة أعم من ذلك
يعني به يعرف تمييز السالم
من الغرابية عن غيره

والجور وقائم مقام المفعول ويحتمل أنه حال والمفعول رزقا (قوله وما بعده) أي قوله يبين مع ما
تعلق به (قوله والشائع في هذا النثر كلمة أو) أي التي بمعنى الواو اه شبخنا (قوله فصيح الجمل)
أي حل ما الموصوفه بايقاعها على تميزات وتقدير المضاف ولو أوقعت على المتعلق لم يصح حملها على
قوله منه الذي بمعنى بعضه لأن المراد به التمييز والمتمتع على تميزات فتباينا ولو لم يقدر المضاف لم يصح
وصفها بما ذكره لأن التميزات لا تبين في علم متن اللغة وما معه هذا إيضاح ما قاله بعض مشايخنا وما
قاله المحشى بعد يحتاج لاعتبار أن الموصوفه وصفته كالشئ الواحد وقال شبخنا يحتمل أن مراده
حل يبين على نائب الفاعل ويحتمل أن المراد حل ما على المبتدأ فيحتاج حينئذ الى أن يقال ان
الموصول وصلته كالشئ الواحد ففساد الصلة يفسد حل الموصول وصحتها تصح حل الموصول
اه ولا يخفى ما فيه (قوله عبارة ع ق الخ) يفيد انه لم تقع التسمية بمتن اللغة ومعنى غير المعنى
الذي مر عن سم وغير ذلك (قوله قال في المطول) أي بعد قوله كالغرابية (قوله لوحل العلم
الخ) ما صنعه أولى إذ الاصل في العلم الادراك فعمله على أصله وفي معنى البناء والى ذلك يشير قول
الشارح يعني به الخ أي بالعلم والادراك والمعرفة يعرف أي يظهر وينكشف متعلق تمييز الخ على
حد عرفت بمعرفتي ما تعلقت به اه شبخنا (قوله لان العلم هو الذي يطلق الخ) قال بس متعبا

كان المعنى به يعرف معرفة السالم ولا يخفى تهاجته وان أراد التمييز خارجا وهو التسكيم بالسالم وترك التسكيم بغير السالم فالامر ظاهر (قوله بمعنى الخ) هذا لا يخص علم اللغة بل يجري في الصرف والنحو فلعلمه ترك التنبيه عليه فيهما العلم بالمقايسة وكتب أيضا قوله بمعنى الخ أي ليست معرفة السالم من غيره بقولهم هذا السالم هذا غير السالم وهذا اللفظ غريب وهذا ليس بغريب وهذا يحتاج في معرفته إلى تنقيب أو تخريج وهذا لا يحتاج بل بمعنى الخ وكتب أيضا قوله بمعنى الخ لئلا يظن المناسب لهذا التقرير أن يقول المصنف منه ما يستفاد من علم متن اللغة الخ كما لا يخفى اه فترى (قوله علم أن ماعداها الخ) لان الأشياء تتبين بأضدادها اه ع ق (قوله إلى تنقيب) أي زيادة بحث لعدم وجدانه في الكتب المتداولة وقوله أو تخريج أي على وجه بعيد كسرح (قوله ما قيل) القائل الزوزني وكتب أيضا قوله ما قيل أي اعتراضا على المصنف بناء على أن مراده بقوله يبين في علم متن اللغة أنه يبين فيه أن بعض الكلمات يحتاج في معرفته الخ اه سم (قوله أن بعض الألفاظ) أي لا يقال في بعض معين من الألفاظ انه يحتاج الخ أي فكيف يقول ان تمييز السالم من غيره يبين في علم متن اللغة (قوله إلى أن يبحث عنه) أي أو أن يخرج على وجه بعيد (قوله أو في علم الصرف) ظاهره أن هذه صلوات متعددة لموصول واحد مع اختلاف الموصول ههنا الذي يبين في علم متن اللغة مغاير لما يبين في التصريف الخ والجواب ان أول التقسيم والمراد بما يبين نوع كلي والمعنى أن هذا ينقسم إلى قسمين في علم متن اللغة وقسم في التصريف الخ اه وكتب أيضا قوله أو في علم الصرف اعترض عليه بأن المحل بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت عن الواضع

بمعنى أن من تتبع الكتب المتداولة وأحاط بمعاني المفردات المأثورة علم أن ماعداها مما يقتصر إلى تنقيب أو تخريج فهو غير سالم من الغرابة وبهذا يتبين فساد ما قيل انه ليس في علم متن اللغة أن بعض الألفاظ يحتاج في معرفته إلى أن يبحث عنه في الكتب المبسوطة في اللغة (أو) في علم (الصرف) كخالفه القياس

لسم مر عند قوله فما كان علم البلاغة وتوابعها أنه يجوز أن يكون البلاغة والنحو ونحو ذلك هو العلم وأن اضافة العلم إلى النحو مثلا في قولنا علم النحو من اضافة العام إلى الخاص وحينئذ فلا حاجة هنا إلى تقدير لأن اللغة علم على العلم بخصوص اه وبوافق ما نقل عن الجري بعدوان كان ما نقله بعد عن الاطول يشير إلى مقاله سم (قوله وان أراد التمييز خارجا) عرفت انه غير مراد فتنبه (قوله هذا لا يخص علم اللغة الخ) فيه نظر فان علم الصرف يذكر فيه قاعدة الادغام القياسية مثلا وما ثبت عن البلغاء بكثرة على خلافها وذلك لبيان ما ثبت عن الواضع وما خالفه وان كان بطريق الاجال ونظير ذلك يقال في النحو وأما علم متن اللغة فليس بهذه المثابة فافهم (قوله لكن المناسب لهذا التقرير الخ) يدفع بجعل في سببية لكن فيه ان المناسب حينئذ يتبين لا يبين (قوله أن بعض الكلمات) أي بعضا مخصوصا كما لا يخفى (قوله ظاهره ان هذه صلوات الخ) فيه أن الصلة يبين وأما قوله في علم متن اللغة أو في علم الصرف الخ فتعلق تلك الصلة فالمتعدد انما هو متعلقها لا هي نعم قوله يدرك بالحس صلة أخرى الآن بر بدتعدد الصلات حقيقة ومتعلقا (قوله مع اختلاف الموصول) أي في الواقع من حيث المعنى (قوله والجواب ان أول التقسيم الخ) ليس هذا عين ما أجاب به عبد الحكيم فباتقدم من أن كلمة مالف مجمل وما بعده نشر والتعبير بأول شيوعها في مثل ذلك لان عبد الحكيم جعله من التوزيع على الكل لا من تقسيم الكل لأنه أوقع ما على تميزات لا على مطلق فميز ومقتضى هذا الجواب أنه من تقسيم الكل إلى جزئياته حيث قال والمراد بما يبين نوع كلي وهذا الجواب والاشكال هما اللذان وهدي فيما سبق باتيانهما ولا يخفى أن اعتبار التقسيم بالوجه المذكور تكلف فالأولى ما لعبد الحكيم (قوله اعترض عليه بأن المحل بالفصاحة هو مخالفة الخ) أي

وأجيب بأنهم يذكرون الألفاظ الشواذ الثابتة في اللغة ويقولون انها شاذة فيعلم منه أن ما عدا هذه الألفاظ خلاف ما ثبت عن الواضع اه فترى (قوله اذ به يعرف الخ) لان من قواعدهم أن المثلين اذا اجتمعا في كلمة وكان الثاني منهما متعركا ولم يكن زائدا للغرض وجب الادغام اه جري (قوله كضعف التأليف) مثل الاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكا (قوله والتعقيد للفظي) رد عليه بأن التعقيد اللفظي قد يكون سببه اجتماع أمور كل منها سائغ الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب أن يكون لمخالفة القانون النحوي فكيف يبين في علم النحو والجواب أن سبب التعقيد اللفظي عن اجتماع تلك الأمور انما هو لمخالفتها الاصل فهما من تقديم وتأخير مثلا ومخالفة الاصل وان جازت توجب عسر الدلالة والنحو يبين فيه ما هو الاصل وما هو خلافه وحينئذ يعرف به التعقيد اللفظي الحاصل بكثرة مخالفة الاصل (قوله أو يدرك بالحس) عطف على يبين أي ومنه تمييز يدرك متعلقه وهو التنافر بالحس كما يدل عليه قوله اذ به يعرف الخ فلا يرد أن التمييز عبارة عن المعرفة ولا يدرك الحس ذلك التمييز لانه لا يحصل به العلم ولا يحتاج الى القول بأن يدرك بمعنى يحصل بالحس أي بالذوق الصريح الذي هو كالحس في الادراك اه عبد الحكيم (قوله بالحس) أي بالذوق السليم الذي هو مثل الحس في الادراك أو مراده الحس الباطني وقيل مراده بالحس السمع (قوله كالتنافر) أي تنافر الحروف (قوله ما يبين) أي التمييز الذي يبين متعلقه الخ (قوله أو يدرك) أو للتقسيم فاندفع ما في الحفيد اه (قوله فقد سها الخ) لان ما يدرك بالحس ليس هو ما عدا التعقيد المعنوي بل بعضه اه سم (قوله التعقيد المعنوي) أي تمييز التعقيد المعنوي اه سم (قوله اذ لا يعرف) تعليل لاستثناء التعقيد اه سم (قوله تمييز السالم) أي متعلق تمييز (قوله بعضه يبين في العلوم المذكورة) أي يبين متعلقه وهو الغرابة ومخالفة القياس وضعف التأليف والتعقيد اللفظي وقوله وبعضه

وليست معلومة من الصرف (قوله وأجيب بانهم) أي الصنفين وقوله الشواذ أي قياسا لاسماعا كما يدل عليه التقرير (قوله ولم يكن زائدا للغرض) احتراز عن نحو جلبب فانه يمتنع ادغامه لفوات ما قصد من زيادة احدي الباءين لاحاقه بدحرج من قصد الموازنة وللقاعدة المذكورة ثم روط زيادة على ما اعتبره فيها كما يعلم من الالفية وموادها في باب الادغام (قوله قد يكون سببه اجتماع أمور الخ) مقابله أنه قد يكون من ضعف التأليف وقد يكون بغير ذلك كاجال في مراده البيان مع خفاء القرائن كزيد العالم من بني فلان فان لفظ العالم فيه يحتمل الخبرية والنعتية لترك ضمير الفصل فهذا خلل في النظم موجب للخفاء وليس ضعفا في التأليف ولا اجتماع أمور مخالفة للاصل وهذا تعلم ما في قول عبد الحكيم ان التعقيد اللفظي يحصل إما لضعف التأليف وإما لاجتماع أمور كل واحد منها خلاف الاصل وكل واحد منهما يعلم بالنحو اه من أنه قد يحصل بغيرهما اه معاوية (قوله أي بالذوق السليم الذي الى آخره) تفسير لكلام المصنف (قوله الذي هو كالحس) أي الظاهري (قوله مثل الحس) أي الظاهري (قوله أو مراده الحس الباطني) أي الذي هو الذوق فلا احتياج للتشبيه (قوله وقيل مراده بالحس السمع) مخالف لما سبق في الشارح من أن ادراك التنافر انما هو بالذوق الصريح (قوله أي تنافر الحروف) انما قصره على ذلك لقول الشارح بعد وكذا تنافر الكلمات ويصح لك التعميم ويكون قوله وكذا الخ

اذ به يعرف أن الاجل
مخالف للقياس دون
الأجل (أو) في علم
(النحو) كضعف التأليف
والتعقيد اللفظي (أو
يدرك بالحس) كالتنافر
اذ به يعرف أن مستشرا
متنافر دون مرتفع وكذا
تنافر الكلمات (وهو)
أي ما يبين في العلوم
المذكورة أو يدرك
بالحس فالضهير عائد الى ما
ومن زعم أنه عائد الى ما
يدرك بالحس فقد سها
سهوا ظاهرا (ما عدا
التعقيد المعنوي) اذ
لا يعرف بتلك العلوم ولا
بالحس تمييز السالم من
التعقيد المعنوي عن غيره
فعلم أن مرجع البلاغة
بعضه يبين في العلوم
المذكورة وبعضه يدرك
بالحس

يدرك بالحس أي يدرك متعلقه وهو التنافر سواء كان في الحروف أو في الكلمات وقوله وبقى أي من المرجع وكتب أيضا وقوله وبقى الاحتراز الخ والاحتراز الخ أي غير مبينين في علم ولا مدركين بحس فثبت الخ (قوله الاحتراز عن الخطأ الخ) أي الذي هو للرجع الأول بتمامه وقوله والاحتراز عن التعقيد المعنوي أي الذي هو بعض المرجع الثاني واحتراز بالمعنى عن اللفظي فإنه لم يبق غير مبين في علم بل هو مبين في علم التصوك كما صرح به قريبا (قوله لذلك) أي لمعرفة ذلك المذكور من الاحترازين كما في الجربي (قوله علم المعاني) أن أريد القواعد فالأمر ظاهر أو الملكة أو الإدراك احتيج إلى تقدير مضاف أي فوضعوا متعلق علم المعاني وكذا يقال فيما بعد (قوله أي عن الخطأ الخ) أي لا عن الاحتراز عن الخطأ كما قد يوهمه ظاهر اللفظ تأمل سم أي لأن الأول من مرجع البلاغة هو الاحتراز عن الخطأ لأنفس الخطأ فيوهم ظاهر عبارة المصنف أن علم المعاني هو ما يحتترز به عن هذا الاحتراز وهو فاسد فذلك قال الشارح أي عن الخطأ دفعا لهذا التوهم ولو عبر بيبني دون أي كما عبر في المطول لكان أنسب وهذا وقال الفري الاولي في تأويل كلام المتن أن يكون على حذف مضاف أي وما يحتترز به عن متعلق الاول ومتعلقه هو الخطأ في التأدية تأمل (قوله لمكان) أي لوجود اه جربي فهو مصدر مبني من الكينونة (قوله مزيد اختصاص) أي تعلق فاندفع ما قيل ان الاختصاص لا يقبل الزيادة والنقص وكتب أيضا وقوله مزيد اختصاص لها بالبلاغة اعترضه الحفيد بما ملخصه ان مرجع البلاغة كما مر شيئا الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد زائدا على أصل المراد وتميز الفصيح من غيره فالشيء الاول لا يكون الا بعلم المعاني ولا يشاركه فيه غيره من العلوم فلا يظهر بالنسبة اليه التعبير بمزيد والشيء الثاني كما يتوقف على علم البيان يتوقف

راجعا للتعليل (قوله رحمه الله تعالى وبقى الاحتراز الخ) فيه أن الذي بقي مما هو الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد وتميز السالم من التعقيد المعنوي من غيره وأما الاحتراز عن التعقيد المعنوي فلم يدخل فيها والجواب أن في كلام المصنف احتيا كالتقدير مرجعها إلى الاحتراز عن الخطأ أي معرفة الاحتراز عنه وتميز المطابق لمقتضى الحال من غيره أي معرفة ذلك وتميز الفصيح من غيره والاحتراز عن غير الفصيح أي معرفة الاحتراز عنه ويشعر بذلك قول المصنف بعد وما يحتترز به عن التعقيد المعنوي علم البيان والافاظاها أن يقول وما يبين فيه تمييز السالم من التعقيد المعنوي من غيره علم البيان وعلى ما يناسب هذا يحمل كلام الشارح في جميع ما مر كقوله يعني أن من تتبع الكتب إلى أن قال علم الخ أي وعرف الاحتراز عن غير السالم منها وهذا الجواب صح قول المحشي وقوله والاحتراز عن التعقيد المعنوي أي الذي هو بعض المرجع الثاني فافهم (قوله وقال الفري الاولي الخ) يمكن حمل كلام الشارح عليه فقوله أي عن الخطأ تفسير للمضاف المقدر اه دسوقي (قوله رحمه الله تعالى وما يحتترز به عن الاول الخ) الانسب بالسابق وقوله وما يعرف به وجوه الخ ان يكون المعنى وما يعلم به الاحتراز عن الاول الخ (قوله اعترضه ح ف الخ) مبني على أن اضافته مزيدا إلى اختصاص على معنى في وعلى اعتبار تعدد الاختصاص بمعنى التعلق وان الحكم على كل فرد فالمعنى لكل واحد منها زيادة في تعلقه بالبلاغة الناشئ من كون ثمرته مرجعها فيقتضى ان علم المعاني له زيادة في تعلقه بالبلاغة الناشئ من كون ثمرته التي هي الاحتراز عن الخطأ الخ مرجعها مع ان هذا التعلق لا يشاركه فيه غيره حتى تعقل الزيادة عليه

وبقى الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد والاحتراز عن التعقيد المعنوي فثبت الحاجة إلى علمين مفيدين لذلك فوضعوا علم المعاني للاول وعلم البيان للثاني واليه أشار بقوله (وما يحتترز به عن الاول) أي عن الخطأ في تأدية المعنى المراد (علم المعاني وما يحتترز به عن التعقيد المعنوي علم البيان) وسموا هذين العلمين علم البلاغة لمكان مزيد اختصاص لها بالبلاغة

على اللغة والنحو والصرف بلا زيادة له عن غيره وأجيب عن الاول بأن المراد بقوله مزيد اختصاص لها أي مجموعها لا لكل منهما وعن الثاني بأن علم البيان المقصود منه بالذات التمييز المذكور بخلاف النحو مثلا فإنه ليس المقصود منه بالذات ذلك التمييز المذكور بل هو حاصل منه تبعا والمقصود بالذات منه معرفة حال اللفظ اعرابا وبناء (قوله وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم) أي من حيث رجوعها الى تمييز الفصيح من غيره وانما كان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة مع توقفها من هذه الحثية على عدة علوم لان هذين العلمين لا يبحثان الا عما يتعلق بالبلاغة (قوله لمعرفة الخ) للتعليل لاصلة الاحتياج اه سم (قوله والثلاثة)

وان كانت البلاغة تتوقف على غيرهما من العلوم ثم احتاجوا لمعرفة توابع البلاغة الى علم آخر فوضعوا ذلك علم البديع واليه أشار بقوله (وما يعرف به وجوه التعيين علم البديع) ولما كان هذا المختصر في علم البلاغة وتوابعها انحصر مقصوده في ثلاثة فنون (وكثير) من الناس (يسمى الجيع علم البيان وبعضهم يسمى) الاول علم المعاني (والآخرين) يعني البيان والبديع (علم البيان والثلاثة علم البديع)

و يقتضى ان علم البيان له زيادة في تعلقه بالبلاغة الناشئ من كون ثمرته التي هي تمييز الفصيح من غيره مرجعها مع انه لا زيادة له في هذا التعلق اذ تمييز الفصيح من غيره كما يتوقف عليه بتوقف على اللغة والنحو والصرف والحس بلا زيادة وقد أجيب عن المقتضى الاول بمنع أن الحكم على كل فرد كافي المحشى وهو لا يتم بدون اعتبار مطلق التعلق كما لا يخفى على من تدبر الآن يلاحظ الجواب عن الثاني على ما فيه وسيأتي ولك منع ان الاضافة على معنى في يجعلها من اضافة الصفة للموصوف لانها كثر في كلامهم فالمعنى لكل واحد منهما تعلق بالبلاغة زائد على تعلق ما عداهما فلا تقتضى العبارة المشاركة في تعلق علم المعاني المختص به بل ولا المشاركة في تعلق علم البيان المختص به وهو تمييز ما خلا عن التعقيد المعنوي من غيره لكن يحتاج لتوجيه زيادة تعلقه عن النحو مثلا ولك منع اعتبار تعدد الاختصاص بارادة مطلق اختصاص بالبلاغة فالمعنى لكل واحد انهما زيادة في مطلق التعلق بالبلاغة فزيادة علم المعاني في مطلق التعلق بأن ثمرته أحد مرجعي البلاغة وزيادة علم البيان فيه بأن المقصود منه بالذات تمييز الفصيح من غيره بخلاف غيره ثم انه جعل ثمره علم البيان تمييز الفصيح من غيره فيكون تعلقه بالبلاغة بكون تلك الثمرة مرجعها لها وبني على ذلك أن غيره يشاركه في تعلقه وأنت اذا نظرت للحقيقة فاعتبرت أن ثمرته تمييز ما خلا عن التعقيد المعنوي من غيره عرفت أن تعلقه بالبلاغة بكون تلك الثمرة مرجعها لها فلا يستقيم أن غيره يشاركه فضلا عن أن يزيد هو في ذلك فلا يستقيم الجواب الذي ذكره عن المقتضى الثاني وقد علمت أنه لا ضرورة اليه وتقرر المقام بما سمعت تعلم سقوط ما يقال في الاعتراض على الحفيد اشكاله الاول لا يظهر الاول كان في كلام الشارح ما يفيد أن علم المعاني له مزيد اختصاص بالاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد وليس فيه ذلك بل الذي فيه أن علم المعاني وعلم البيان لهما مزيد اختصاص بالبلاغة من حيث هي ولا شك أن البلاغة من حيث هي متوقفة على علم المعاني وعلم البيان وعلم اللغة وعلم الصرف وعلم النحو وأن علم المعاني وعلم البيان يزيدان على الغير فيزيد الاول بكونه مختصا بمرجع من مرجعي البلاغة وبكونه لا يبحث الا عما يتعلق بالبلاغة والثاني بكونه لا يبحث الا عن متعلق البلاغة (قوله المقصود منه بالذات التمييز الخ) أي أنه من جملة المقصود بالذات (قوله وانما كان لهما مزيد اختصاص الخ) هذا توجيه للزيادة وفيه تسليم للمشاركة وهو مبني على أحد المعنيين السابقين لنا (قوله رحمه الله انحصر مقصوده الخ) هو من انحصار الكلى في جزئياته كما هو الظاهر لأنه يصح أن يخبر بالمقصود عن كل واحد من الفنون الثلاثة فيقال الفن الاول مقصود الكتاب وهكذا المقصود والفنون متحدان اذ كلاهما عبارة عن المعاني أو الالفاظ ضرورة أن

أى وبعضهم يسمى الثلاثة علم البديع كفى عى (قوله ولا تخفى وجوه المناسبة) أما وجه تسمية
 الاول بالمعاني فلانه يبحث عن كيفية تطبيق الكلام لمقتضى الحال وهو متعلق بالمعاني لان مرجه
 الاحتراز عن الخطأ فى تأدية المعنى المراد والثانى بالبيان فلعله ياراد المعنى الواحد ويانه بطرق
 مختلفة فى الوضوح والثالث بالبديع فللبحث فيه عن المحسنات ولاخفاء فى بداعتها وطرافتها
 وتسمية الثلاثة بالبيان فلان البيان هو المنطق الفصيح المعرب عما فى الضمير ولاخفاء فى تعلق
 الفنون به تصحيحا وتحسينا وأما تسمية الأخير بالبيان فلعله ياراد المعنى الواحد أو لتغليب
 الفن الثانى على الثالث وأما تسمية الثلاثة بالبديع فلبداعة مباحثها وحسنها المخلص من سم
 ويس وغيرهما

﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

(قوله الفن الاول) لما ذكر ما صدقات الفنون الثلاثة وأسماءها ناسب ذكرها فى التراجم
 بطريق العهدان العهدى كفى فيه الذى ذكر الضمى كما تقدم فأشار الى الاول منها وهو ما يجترز به عن
 الخطأ فى التأدية فقال الفن الاول علم المعاني والاخبار عنه بانه علم المعاني ولو كان معلوما مقبله
 ليناسب الفنون بعده المحتاج فيها الى الاخبار لطول العهد فتجربى التراجم الثلاثة على نسق واحد
 من عى وكتب أيضا قوله الفن الاول علم المعاني فيه أن الفن الاول اللفاظ لانه جزء من المختصر

ولا تخفى وجوه المناسبة

﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

قدمه على البيان

الجزئى من جنس الكل - فاذا كان لفظا أو معنى كان الكل - كذلك قاله عبد الحكيم وفى صحة
 الاخبار بالمقسم نظرا لأن الاخبار حينئذ يفيد الحصر أو من انحصار الكل فى الاجزاء ان اعتبار أن
 المقصود هو المجموع أو من انحصار الظروف الذى هو المقصود فى الطرف الذى هو الفنون بأن
 يكون أحدهما سواء كان الطرف أو المظروف فى عبارة عن اللفاظ والآخرا سواء كان الطرف أو
 المظروف فى عبارة عن المعاني لوصحة كون المعاني طرفا للالفاظ بالنسبة للمتكلم والالفاظ طرفا
 للمعاني بالنسبة للسامع أفاده عبد الحكيم بتصريف وزيادة (قوله أى وبعضهم يسمى الخ) لولا
 هذا لقلت ان هذا من مدخول تسمية البعض فى المصنف اه شيخنا وكتب الدسوقى على قوله
 والثلاثة علم البديع هو من تفة الطريقة الثالثة والحاصل أن الطريقة الاولى تسمى الفن الاول
 بعلم المعاني والثانى بالبيان والثالث بالبديع والطريقة الثانية تسمى الثلاثة بعلم البيان والطريقة
 الثالثة تسمى الأول بالمعاني والأخير بالبيان وتسمى الثلاثة بالبديع وهذا هو ظاهر المصنف اه
 وهو مؤيد لما قاله شيخنا

﴿ الفن الاول علم المعاني ﴾

(قوله لما ذكر ما صدقات الفنون الثلاثة) أى المعاني والمفاهيم التى تصدق عليها الفنون الثلاثة
 ولو كانت مفاهيم رسمية لاحدودا حقيقية لانها المتقدمة فى قوله وما يجترز به الخ وليس المراد
 بالما صدقات الافراد وقوله وأسماءها وهى علم المعاني وعلم البيان وعلم البديع وقوله يكفى فيه الذى ذكر
 الضمى أى يكفى فيه ذكر مدخول أل ضمنا ولم يتقدم لفظ فن أول مثلها لكان لما تخالفت
 المفاهيم التى قدمها وقدم أسماءها وكان الظاهر انها تسمى ترتيبا على ترتيب ذكرها أولا كان ذلك فى
 قوة ذكر أن الاول منها فن أول والثانى فن ثانى والثالث فن ثالث هذا غاية ما يتكف لتصحیح

الذي هو الفاظ كما مر وعلم المعاني معان فكيف صح الحمل ويحتاج بأن الحمل على طريق الاسناد المجازي من اسناد المدلول للدال بناء على أن المجاز العقلي لا يختص باسناد الفعل أو ما في معناه بل يكون في غير المشتقات وهو مختار غير المصنف لان العلم وان كان في الاصل مصدرا ليس المقصود به المعنى المصدرى أو في الكلام حذف مضاف اما في الاول أي مدلول الفن الاول النخ أو في الثاني

كلامه وقوله والاخبار مبتدأ خبره ليناسب وقوله لطول العهد علة للاحتياج أي وليس الاحتياج لجهل النسبة لعلمها أيضا مما سبق ووجهه ما سبق من التكلف الذي سمعته وفي عبد الحكيم قد عرفت تحقيق أن اللام فيه للعلم ووجه حمل علم المعاني على الفن دون العكس وأن الحل مفيد بحيث يندفع معه جميع الشكوك التي عرضت للناظرين اه حصل ما حققه بإيضاح عند قول الشارح ولما انجر النخ أنه يعلم من قوله فلما كان علم البلاغة وتوابعها الى قوله ألفت مختصرا النخ أن مقصود الكتاب منحصر في علم البلاغة وتوابعها وانجر كلام المصنف في آخر المقدمة الى أن علم البلاغة منحصر في علم المعاني والبيان والبديع وانها فنون أي ضرب ومختلفة لان الاول ما يحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد والثاني ما يحترز به عن التعقيد المعنوي والثالث ما يعرف به وجوده العسرين فصل لنا مقدمتان مقصود الكتاب هو علم البلاغة وتوابعها وعلم البلاغة وتوابعها منحصر في فنون ثلاثة ينتج مقصود الكتاب منحصر في فنون ثلاثة وهذا قياس من الشكل الاول ولا يرد أن شرطه كلية الكبرى لان القضية الشخصية تقوم مقام الكلية كما هو مقرر في فن الميزان ومعلوم أن الأمور الثلاثة المذكورة في الكتاب يكون واحد منها أولا وآخر ثانيا وآخر ثالثا فعلم أن مقصود الكتاب فنون ثلاثة موصوفة بالأولية والثانوية والثالثة وانها علم المعاني والبيان والبديع الا أن النسبة بينها مجهولة اذ لم يعلم أن الفن الاول علم المعاني أو علم البيان أو علم البديع وحينئذ يصح التعديت عن كل منها بالآخر لان القصد افادة الاتحاد والترجيح بالقصد فقال لا فائدة النسبة الفن الاول أي من الفنون الثلاثة التي علم انحصار مقصود الكتاب فيها علم المعاني والثاني علم البيان والثالث علم البديع فهذه التراكيب من قبيل قولنا المنطلق يزيد أي الشخص المعلوم وصفه بالانطلاق هو عين الشخص المعلوم تسميته يزيد كما سيجي ء فأل للعلم المذكور الضمى لا الصريح والذي قصد التعديت عنه هو الفن الاول والثاني والثالث فلذلك كان هو المبتدأ والجهل مفيد لجهل النسبة وبه تعلم ما في كلام ع ق الذي نقله عنه المحشي فتدبر (قوله ويحتاج بان الحمل النخ) هذا انما يظهر على جعل العلم معنى المسائل أي الأصول والقواعد أما على جعله بمعنى الملكة أو بمعنى الادراك فيكون الحمل حينئذ للارتباط بين السبب العادي وهو اللفظ ومسببه البعيد وهو الملكة أو الادراك لانهما انما يحصلان بواسطة تعقل المعنى المدلول باللفظ عليه فينتقل منه الى المعنى ومنه اليهما (قوله من اسناد المدلول) أي من اسناد ما حققه أن يستند للمدلول (قوله بل يكون في غير المشتقات النخ) الاولى أن يقول بل يكون في غير الفعل وما في معناه من كل ما يفيد الحدث ولو مصدرا ليظهر التعليل في قوله لان العلم وان كان النخ قاله شيخنا وفي قوله ليظهر التعليل نظرا اذ مقتضاه انه لو كان العلم باقيا على مصدره لكان في اسناده الى المبتدأ مجاز عقلي عند المصنف مع انه ليس كذلك اذ المجاز العقلي عنده في اسناد المصدر انما هو في اسناده الى معموله بطريق الشبه بالفعل كفاعله فالحق أن التعليل راجع لقوله من اسناد المدلول النخ أي انما كان

أى دال علم المعاني ولك منع أن الفن الاول من قبيل الالفاظ وتقدير مضاف في قول المصنف سابقا ورتبه على مقدمة وثلاثة فنون وخاتمة أى ودوال ثلاثة فنون كما سبق وفيه أيضا أن الخبر هنا هو علم المعاني أعرف من المبتدا لاضافته للعلم فهو في رتبه والمتعارف العكس والجواب عن هذا يجعل الفن الاول خبرا مقديما وعلم المعاني مبتدا مؤخرا يمنع أن تعريف الجزأين يمنع تقديم الخبر فللمناسب الجواب يمنع أن المتعارف العكس بدليل القائم زيد وانما الضابط جعل المحدث عنه مبتدا والخبر عنه خبرا تأمل وكتب أيضا قوله علم المعاني من اضافة المسمى للاسم (قوله لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب) كلمة من في الموضوعين ابتدائية لأن الابتداء باعتبار الاتصال والانتساب والمعنى لكون المعاني حال كونه ناشئا من البيان أى متصلا به بمنزلة المفرد حال كونه ناشئا من المركب أى متصلا به وملخصه أن اتصال المعاني بالبيان ونسبته اليه كاتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه كذا في الفري ويصح أن تكون كلمة من متعلقة بمحذوف أى لكون قرب المعاني

مدلولا لان المراد به القواعد المعلومة لا المعنى المصدري الذى هو الادراك أى ولا الملكة أيضا ولو قال لان من خصه انما خصه بالفعل وما في معناه لا بالمشتقات لصح كلامه فقدر (قوله في قول المصنف الخ) فيه أن المصنف لم يقل ذلك انما قال السارح في أول المقدمة رتب المختصر على مقدمة وثلاثة فنون اه ولم يقل وخاتمة اذهى قطعة من الفن الثالث ومن البعيد أن يكون مراده قول المصنف في الايضاح على فرض أنه قال ذلك فيه (قوله ان تعريف الجزأين) أى نساو بهما في أصل التعريف وان حصل التفاوت رتبة كما هنا اه شيئا (قوله كلمة من في الموضوعين الخ) في عبد الحكيم كلمة من هذه تسمى اتصالية لانه يفهم منها اتصال شئ بمجرورها هو ابتدائية الآن ابتدائية باعتبار الاتصال كذا في حواشى شرح المفتاح الشرى ومعنى قوله الآن ابتدائية الخ أن مجرورها ليس مبدأ ومنشأ لنفس ما قبلها بل مبدأ لاتصاله فللمبتدأ هو الاتصال فالما أن يقدر متعلقها خاصا كما قال الشيخ الطيبي في شرح المشكاة في بيان قوله عليه الصلاة والسلام أنت منى بمنزلة هارون من موسى عليهما السلام ان قوله منى خبر للمبتدأ ومن اتصالية ومتعلق الخبر خاص والباء زائدة بمعنى أنت متصل بي ونازل منى بمنزلة هارون من موسى أى منزلة كمنزلة هارون فالكلام على التشبيه واما أن يقدر عاما كما ذهب اليه السيد الشريف حيث قال في حواشى شرح المفتاح أنت نازل بمنزلة كائنة وناشئة منى كمنزلة هارون من موسى فنى متعلق بكائنة التى هى صفة للموصوف المحذوف الذى هو بمنزلة والباء على هذا الاحتمال زائدة أيضا لتقديره هنا لكونه متصلا به ونازلا منه بمنزلة المفرد متصلا ونازلا من المركب فنه متعلق بمتصلا ونازلا الواقعين خبرا للكون ومن المركب متعلق بمتصلا ونازلا الواقعين حالا من المفرد وهذا هو الأنسب والافصح تعلق من المركب بمنزلة فلا حاجة لتقديره متصلا ونازلا آخر أول لكونه نازلا بمنزلة كائنة منه كمنزلة المفرد كائنة من المركب فنه متعلق بكائنة الواقع صفة لمنزلة ومن المركب متعلق بكائنة الواقع حالا من منزلة المضافة للمفرد اه بياض ويصح أن التقدير كمنزلة المفرد الكائنة من المركب فن المركب متعلق بالكائنة الواقع صفة لمنزلة وهذا هو الأنسب بما قبله وظاهره أن من الاتصالية حقيقة ثم قوله لانه يفهم منها اتصال شئ الخ ليس المراد أن الاتصال معناها بل المراد أنه يفهم لوما لانها لا ابتداء الاتصال (قوله أى متصلا) أى فالمراد بالابتداء الاتصال لا الابتداء الحقيقى كذا في حاشية الحنفى على حى وقد

لكونه منه بمنزلة المفرد
من المركب

من البيان بمنزلة قرب المفرد من المركب كما ذكره في شرح الكشاف في قوله صلى الله عليه وسلم أنت منى بمنزلة هرون من موسى وكتب أيضا قوله بمنزلة المفرد يعني أن علم المعاني ليس جزءا للبيان حقيقة بل كجزء لان رعاية المطابقة لم تعتبر في البيان على وجه الجزئية بل معنى اعتبارها فيه أن الإراد الذي هو مقصود البيان إنما يعتبر بعد رعاية المطابقة ولو علل التقديم بمجرد هذه البعدية لكانت فقوله لكونه منه أى لاجل أن علم المعاني بمنزلة الجزء من علم البيان والجزء مقدم على الكل طبعاً فقدم علم المعاني لذلك وضعا كذا في الجربي وكتب أيضا على قوله بمنزلة المفرد

فهم أن المتعلق هو معنى من فقال ذلك ولا يخفى فساده ولا يلائمه من الفساد وهو أن الحال هنا نفس الحرف فافهم وعبارة الفزري ومتصلا اه وكتب بعض المشايخ على قوله أى متصلا منه هذا هو المراد من من الاتصال وهو معنى مجازى لمن الابتدائية فيكون بيان المراد من قوله ناشئاً من البيان الذي هو المعنى الحقيقي لها في من استعارة تبعية حيث شبه بمتعلق من الابتدائية وهو النشء معنى البناء التي للإصاق والاتصال ثم أطلق الأول على الثاني ثم استعمل فيه ما وضع له وهو من اه أى فالاستعارة في متعلق معنى الحرف أصلية وفي الحرف تبعية للاستعارة في المتعلق على رأى الجمهور وأما على ما قاله العصام فيقال شبه مطلق الصاق واتصال بمطلق ابتداء لشيء فسمى التشبيه للجزئيات واستعيرت من من جزئى من جزئيات المشبه به الجزئى من جزئيات المشبه وهذا كله فاسد اذ هو مبنى على ما فهمه الحنفى وقد علمت فساده ولا يخفى أنه لا يخالف بين كلام الفزري وما مر عن عبد الحكيم إلا في كونه جعل الجار والمجرور متعلقاً بمحذوف خاص حالاً من الضمير ولم يجعله عبد الحكيم كذلك فافهم (قوله أنت منى) الخطاب لسيدنا على كرم الله وجهه (قوله يعنى أن علم المعاني الخ) حل المفرد على مطلق جزء والمركب على مطلق كل فقال ذلك ولو أبقاهما على معناهما الاصطلاحى لم يجز ذلك وفي عبد الحكيم ان معنى كلام الشارح ان نفس علم المعاني ليس معتبراً في علم البيان لامن حيث الذات بأن يكون بعضاً من مسائله ولامن حيث المفهوم بأن يكون علم المعاني داخل في مفهوم علم البيان بحيث لا يتعقل علم البيان إلا بتعقل علم المعاني إنما المعتبر في مفهوم علم البيان هو رعاية المطابقة لمقتضى الحال اذ علم البيان هو علم يعرف به إيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الدلالة في الوضوح بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ولما كانت رعاية المطابقة معتبرة في مفهوم علم المعاني وزاد علم البيان على علم المعاني باعتبار الإيراد كانت النسبة بين علم المعاني وعلم البيان كنسبة المفرد من المركب فلذا قدم عليه ولم يكونا من قبيل المفرد والمركب لما علمت من أن نفس علم المعاني ليس جزءاً من علم البيان وقيل معناه ان ثمرة علم البيان وهو الإيراد المذكور بعد ثمرة علم المعاني وهى رعاية المطابقة فيكون علم المعاني باعتبار ثمرة متقدماً على علم البيان باعتبار ثمرة وفيه أن ثمرة العبد من معرفة الإيراد ورعاية المطابقة لانفسهما لان المترتب على علم البيان هو معرفة الإيراد لا الإيراد بالفعل اذ قد يعرف الشخص علم البيان ولا يحصل منه إيراد أصلاً وكذا يقال في علم المعاني ولا شك أن معرفة الإيراد ليس بعد معرفة رعاية المطابقة ولو سلم أن ثمرة العبد من نفس الإيراد ورعاية المطابقة فاللازم أن يكون ثمرة أحدهما من حيث التحقق بل من حيث الاعتماد متعقبة بعد تحقق ثمرة الآخر ولا يصلح وجهاً لوجهاً لتقديم أحدهما على الآخر لانه إنما يصلح وجهاً لوجهاً للتقديم الا لو تأخرت ثمرة علم البيان عن ثمرة علم المعاني من حيث التحقق والوجود

الخب مانصه بجماع التوقف على كل (قوله لان رعاية الخ) علة للعلة (قوله وهو) أي الرعاية المذكورة وذكره باعتبار الخبر اه جري وكتب أيضا قوله وهو مرجع علم المعاني لعل المراد بالمرجع هنا الفائدة والثمر لا ما سبق اذ لا يتوقف علم المعاني وحصوله على تحقق الرعاية المذكورة تأمل سم (قوله معتبرة) أي على جهة الشرطية وكتب أيضا قوله معتبرة في علم البيان المراد بالاعتبار ما يشمل اعتبار الخارج واعتبار الفائدة فان رعاية المطابقة أمر خارج عن البيان لاجزه منه ولا فائدة له والشئ الآخر الذي هو ايراد المعنى الخ فائدة لعلم البيان ومقصود منه اه يس (قوله المعنى الواحد) كثبوت الجود لذ بد فانك تعبر عنه تارة بقولك زيد مضى وتارة تقول زيد جبان الكلب وتارة تقول زيد كثير الرماد وتارة تقول هزيل الفصيل اه سم (قوله في طرق) أي بطرق

في نفسها ألا ترى ان ثمرة النحو معتبرة بعد ثمرة الصرف ولا تقديم له على النحو بل يؤخر عنه كما في الكتب المصنفة فهما كالتسهيل والألفية للسيوطي ولوسم صلاحيته وجهها وجهها للتقديم فلا حاجة الى جعله بمنزلة المفرد من المركب تشبيها حينئذ اه بايضاح وبه تعلم ما في المحشى على انه يصير عليه قول السارح في علم البيان على تقدير مضاف أي في ثمرة علم البيان التي هي الابراد فلا يصح قوله مع زيادة شئ آخر الخ اذ يانزم عليه اعتبار الشئ في نفسه وهو فاسد فيحتاج لتصحيحه بان يراد انها معتبرة في علم البيان على وجه شرطية الاعتماد بشرطه مع اعتبار الابراد في علم البيان على وجه كونه ثمرة وفائدة له وهو تعسف وفي عق وقدمه على علم البيان لان ثمرة علم المعاني رعاية المطابقة لمقتضى الحال وثمره البيان هي الاحتراز عن التعقيد المعنوي وذلك بسبب معرفة ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة مع معرفة المقبول منها لترك غيره وثمره العلم الثاني انما تعتبر بعد حصول ثمرة الأول فصار الأول باعتبار مرجعه وثمرته كالجزم للثاني باعتبار مرجعه وفائده في عدم وجود الثانية بدون الاولى كما لا يوجد الكل بدون الجزء كذا يستفاد من كلامهم وفيه نظر لان اعتبار المطابقة أيضا لا عبرة بها في باب البلاغة بدون انتفاء التعقيد المعنوي الذي انما ينتفي بمعرفة الابراد على الوجه المقبول الخ ما فيه فراجع وقد يدفع بان المطابقة قد لا يتوقف اعتبارها في باب البلاغة على ما ذكره لان الكلام المطابق لمقتضى الحال قد تكون دلالاته وضعية حقيقية لا عقلية مجازية فافهم (قوله أي الرعاية المذكورة الخ) لو أعيد الضمير على المقتضى لم يحتاج لاعتبار الخبر وللا لمرجعي بعد اذ المقتضى مرجع علم المعاني ومبناه ومداره اه شيخنا ولا يخفى ما فيه (قوله أي على جهة الشرطية) أي انها شرط في الاعتماد بشرطه وهي ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في الوضوح والخفاء وليس المراد اعتبارها في البيان على وجه الجزئية كما سبق لان البيان ليس مر كبا من رعاية المطابقة و ايراد المعنى الواحد بطرق الخ وانما كانت تلك الرعاية كالجزم من حيث الاعتماد بثمره البيان بعدها وليس جزأ حقيقة للبيان لان حصوله وتحققه لا يتوقف على رعاية المطابقة لانه يمكن تحقق ملكة يقتدر بها على ايراد المعنى الواحد بالطرق المذكورة من غير رعاية المطابقة ولا شك ان هذه الملكة تسمى علم البيان اه شيخنا وهو مبني على ما جرى عليه المحشى وبعد ذلك لا يخفى ما فيه (قوله بقولك زيد سخي) الاولى حذفه لانه ليس من الطرق المترتبة على علم البيان (قوله أي بطرق) أشار الى أنه متعلق بايراد وفي معنى البناء ولو جعله ظرفا للمعنى لسكان التقدير بايراد المعنى الواحد الكائن في طرق مختلفة ومتعلق ايراد محذوف فر بما يقدر بطريق منها مع انه

لان رعاية المطابقة لمقتضى الحال وهو مرجع علم المعاني معتبرة في علم البيان مع زيادة شئ آخر وهو ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة

(قوله وهو علم) الضمير الى علم المعاني وأسماء العلوم المدونة نحو المعاني تطلق على ادراك القواعد عن دليل حتى لو أدركها أحد تقليد الايقال له عالم بل حاك ذكره السيد السند في شرح المفتاح وقد تطلق على معلوماتها التي هي القواعد لكن ان علمت عن دليل وان أطلقوا على الملكة الحاصلة من ادراك القواعد مرة بعد أخرى أعني ملكة استحضارها متى أريد لكن اذا كانت ملكة ادراك عن دليل وان أطلقوا كما يقتضيه تخصيص الاسم بالادراك عن دليل كما لا يخفى وكذلك لفظ العلم يطلق على المعاني الثلاثة لكن حقق السيد السند أنه في الادراك حقيقة وفي الملكة التي هي تابع الادراك في الحصول ووسيلة اليه في البقاء وفي متعلق الادراك الذي هو المسائل اما حقيقة عرفية أو اصطلاحية أو مجاز مشهور وفي كونه حقيقة في الادراك نظر لان المراد به الادراك عن دليل لا الادراك مطلقا حتى يكون حقيقة وبالجملة التعريف يحتمل أن يكون للمعاني بأى معنى يؤخذ اه أطول لكن الجمل على الادراك ههنا لا يناسب لصيرورة المعنى عليه ادراك يدرك به ولا يخفى ما فيه ولعل هذا هو الداعي للشارح الى تجويز الجمل على الملكة والقواعد دون الادراك فتأمل ثم قال وبما برءانه يصدق التعريف على ملكة مسائل العلوم الثلاثة

(وهو علم)

لا يكون عالم بالبيان الا ان كان عنده قدرة على الايراد بجميع الطرق كما سيأتي في تعريف علم البيان (قوله المدونة) قيل الاولى حذفه لان العلم المدون لا يطلق الاعلى المسائل أى القواعد لان التدوين عبارة عن اثبات النقوش في نحو الورق ولا يطلق العلم المدون على الادراك ولا على الملكة وهذا يحمل قول غير واحد من المحققين حقيقة كل علم مسائله بمعنى حقيقة كل علم مدون مسائله اه وفيه ان غاية ما في المحشى أن اسم العلم المدون كلفظ نحو ولفظ صرف يطلق على هذا العلم المدون وعلى ادراكه وعلى ملكته وهذا لا يخفى في حتمته انما يشكل لو قال ان لفظ علم مدون يطلق الخ (قوله وقد تطلق على معلوماتها) ذكر ذلك وان فهم من قوله أسماء العلوم المدونة ليقيده بقوله لكن الخ وأنت الضمير العائد على الادراك وكان حقه التذكير لكن عبارة الأطول في بعض نسخها ادراكات بصيغة الجمع (قوله كما يقتضيه تخصيص الاسم) أى اسم العلم المدون كلفظ المعاني وقوله بالادراك عن دليل أى كما تقدم عن السيد (قوله لكن حقق السيد السند الخ) لما كانت المعاني الثلاثة المذكورة لأسماء العلوم ليس فيها معنى حقيقى لغوى اذ أسماء العلوم مستعينة لمعانيها فرما يتوهم من التشبيه ان لفظ العلم كذلك استدرك لافادة أن الاول من معانيه حقيقى لغوى (قوله اما حقيقة عرفية) أى عرفية عامة (قوله أو اصطلاحية) أى عرفية خاصة بنحو أهل الفنون (قوله حتى يكون حقيقة) وذلك لان العلم معناه لغة الادراك الشامل للادراك عن دليل وللادراك المجرد سواء كان كل منهما متصورا أو تصديقا فاطلاقه على ادراك أحكام القواعد عن الدليل اما حقيقة عرفية أو اصطلاحية أو مجاز مشهور وقد يقال اطلاق اسم الكلى على الجزئى حقيقة من حيث تحقق الكلى فيه فلعل السيد ممن يقول بذلك (قوله لكن الجمل على الادراك الخ) فيه نظر لان المعنى ادراك القواعد الكيفية يعرف بسببه أحوال جزئياته فتعلق الادراكين مختلف (قوله على ملكة مسائل العلوم الثلاثة) أى ملكة المجموع الحاصلة دفعة بممارسة مسائله مختلطة مرة بمرة لا مفرزة بل مرة فاه معاوية ولعل وجه التقييد بما ذكره أن يكون الحاصل بالممارسة ملكة واحدة في الظاهر المتعارف وفي عبد الحكيم وما أورد على التعريف من أنه

مثلا لا يقال انها ملكات لملكه واحدة لان كل علم ملكات لا يوايه بل مسائله ووحدة الملكة ليس
أمر منضبطا يمكن تعيينه واعتباره ويمكن دفعه بتكافؤ أن يراد يعرف به تلك الاحوال فقط
وما ذكرته من الملكة يعرف بها غيرها أيضا وبما ردا أنه يصدق التعريف على ملكة استحصال
العلم من غير أن يحصل مشكلة منه كما اذا حفظ من شواهد المسائل ما يفي باستنباط مسائله

يصدق على ملكة العلوم الثلاثة مثلا فإنه يصدق عليها أنه علم يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها
يطابق اللفظ مقتضى الحال فوهم لان تلك الملكة ان كانت حالة بسيطة مبدأ لتفصيل مسائل العلوم
الثلاثة فهي علوم ثلاثة والفرق بالحيتيات فن حيث انه ملكة يعرف به أحوال اللفظ الخ علم المعاني
ومن حيث انه يعرف به ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة علم البيان ومن حيث انه يعرف به وجوده
التعسين علم البديع وان كانت ملكات متعددة فالمجموع أمر اعتباري ليس بوجوده في نفسه
فضلا عن أن يكون سبب المعرفة وهذا ايراد مطرد في جميع تعريفات العلوم والدفع ما ذكرنا
هـ وقوله ان كانت حالة بسيطة توسعة بالنسبة لكلام الأطول والاقلا بلا ثم قوله لان كل علم ملكات
الخ وقوله فالمجموع الخ فيه نظر فان الاعتباري هو الهيئة الاجتماعية وأما الافراد المجتمعة
فوجودية فكان المناسب أن يقول وان كانت ملكات متعددة فالمعرفة على التحقيق ليست الا
بالعض ونسبتها الى المجموع تسامح ولا داعي الى اعتباره وكذلك اذا اراد العلم القواعد والادراكات
لاتنسب معرفة الاحوال المذكورة الى مجموعها الاعلى وجه التسامح وسكت عبد الحكيم في
الترديد عن المعرفة بكل ملكة لظهور ان ملكة البيان مثلا على انفرادها لا يعرف بها الاحوال
المذكورة مع اعتبار الحينية التي ذكرها الشارح (قوله مثلا) راجع لملكه أو للعلوم الثلاثة
وغير الثلاثة كاللغة (قوله لا يقال انها ملكات) أي في الباطن وقوله لان كل علم ملكات أي في
الباطن أي فالنظر للباطن وترك المتعارف غير مفيد فيرجع للظاهر المتعارف وان كان الاشكال
باقيا (قوله ووحدة الملكة الخ) جواب عما يقال لملكات مسائل المعاني ووحدة نوعية وكذا ملكات
غيره من العلوم فيكون لكل علم ملكة واحدة ظاهرا وباطنا فنعتبر ذلك ويتم التعريف ويحصل
الجواب أن الوحدة النوعية للملكة ليست أمر منضبطا فلا يمكن تعيينها بحمل الملكة على النوع
ولا يصح اعتبارها (قوله ويمكن دفعه الخ) أي بعد اعتبار الظاهر المتعارف من أن الملكة واحدة
يمكن أن يتكافؤ ويقال المراد ملكة يعرف بها تلك الاحوال فقط وملكة العلوم الثلاثة يعرف بها
غير تلك الاحوال أيضا وفيه ان هذا الجواب يفيد ان ملكة المجموع لا تسمى علم معان أصلا مع
أنها تسمى بذلك من حيث يعرف بها أحوال اللفظ الخ وان كانت ليست علم معان لان تلك الحينية
هذا ويمكن تقرير كلامه بوجه آخر فقوله لا يقال انها ملكات لملكه واحدة أي فالتعريف
لا يصدق عليها اذ لا يصدق إلا على ملكة واحدة وقوله لان كل علم ملكات أي فالمقصود من الملكة
في التعريف جنس الملكة فهو صادق على ملكات العلوم الثلاثة وقوله ووحدة الملكة الخ جواب
عما يقال لملكات مسائل المعاني وكذا غيره ووحدة نوعية فلتعتبر فيتم التعريف وجوابه ظاهر مما تقدم
وقوله ويمكن دفعه الخ أي فيكون المعنى جنس ملكة يعرف به ذلك فقط (قوله من غير أن يحصل
مشكلة منه) وأما اذا حصل مشكلة منه فأكثر تكون ملكة استعمال بقية المسائل علما ولا ضرر
في صدق التعريف عليها هذا ظاهره وظاهر قوله ان العلم بمعنى ملكة الاستحضار الخ يفيد أن

لا يقال لا تعرف الاحوال بها بل بمسائل تستحصل بها لانها لا تعرف بملكة الاستحضار أيضا بل بمسائل تستحصل بها وجوابه أن العلم بمعنى ملكة الاستحضار لا الملكة المطلقة فملكة الاستحضار خارجة من قوله علم فهي ليست بعلم أصلا اه ببعض تصرف وكتب أيضا قوله وهو علم الخ قيل التعريف صادق على البلاغة والجواب أن البلاغة سبب لتأليفات جزئية لا لادراك الاحوال الجزئية اه حفيد على المطول ومراده بلاغة المتكلم (قوله أي ملكة) لا يقال اطلاق العلم على الملكة يقتضي أن من علم مسائل المعاني بدون تلك الملكة لا يسمى عالما به مع بطلانه لا ناقول اثبات عالميته بالمعاني بمعنى حصول مسائله له لا ينافي نفيها بالمعنى الآخر أعني الملكة فنرى وكتب أيضا قوله أي ملكة لا يقال تعريف علم المعاني بما ذكر فيه دور لتوقف معرفة تلك الاحوال على علم المعاني والعكس لا ناقول جهة التوقف مختلفة لان توقف الاحوال على العلم بمعنى الملكة من حيث الحصول فلا تحصل معرفتها بدونه وتوقف معرفة العلم على المعرفة من حيث التصور لا أخذها في تعريفه فلا يتصور بدونها وكتب أيضا قوله أي ملكة يقتدر بها أي العلم يطلق على الملكة المخصوصة وهي الموصوفة بهذه الصفة لأنها معتبرة في مفهومه حتى يرد أنه يلزم التكرار في توصيفه بقوله يعرف به المراد بالادرا كانت الجزئية الادرا كانت المتعلقة بالفروع المستخرجة بتلك الملكة كما في التلويح اه عبد الحكيم وقوله لأنها معتبرة أي في كلام المصنف وقوله المستخرجة بتلك

أي ملكة يقتدر بها

ملكة الاستحضار خارجة عن العلم مطلقا سواء حصل مسألة منه أم لا قاله بعض المشايخ وفيه ان قوله من غير الخ مجرد بمبالغة لا تقييد (قوله لا يقال لا تعرف الاحوال بها الخ) يعني فلا يكون التعريف صادقا على ملكة الاستحضار المذكورة (قوله لانها لا تعرف بملكة الخ) علة لقوله لا يقال الخ يعني فلا يكون التعريف صادقا أيضا على ملكة الاستحضار مع أنه يجب صدقها عليها (قوله فهي ليست بعلم أصلا) أي لانه لا يقول أحد بان من لم يحظر ببالة مسألة قط من علم المعاني انه عالم بها إنما العالم بالمعاني من حصل أكثر المسائل وكررها حتى حصل له ملكة استحضار أكثر المسائل التي علمها وملكة استحضار الباقي قاله بعض الفضلاء وفي الحفيد ينبغي أن يراد بالملكة في تعريف العلم ما يعنى ملكة استحضار ما كان معلوما مخزونا عند النفس من القواعد وملكة استحضار ما بقي منها خلافا لما يشعر به كلام القوم من أن العلم هو ملكة الاستحضار الحاصلة بعد تكرر المسائل والتمكن على استحضار ما بقي ليس بمعتبر في العلم اه واختار عبد الحكيم ما أشار اليه في المطول من أن التمكن على استحضار ما بقي ليس بمعتبر في العلم بمعنى الملكة (قوله لا ناقول الخ) قد يمنع بانه لا يطلق على تلك القواعد معان الا ان حصل من مزاولتها الملكة كما يفيد كلامهم في بعض المواضع لكن قول الاطول في تقدم وقد يطلق على معلوماتها بوافق ما للفسري (قوله لتوقف معرفة تلك الاحوال على علم المعاني) لا يقال انما أفاد التعريف أنها متوقفة على العلم العام الواقع جنسا اذ الضمير في قولنا يعرف به عائد اليه لا الى المعاني لا ناقول من المعلوم أن القصد من الفصل تخصيص الجنس لاثباته للجنس فالمعرفة بالعلم الخاص لا بالعلم العام وكذا يقال في نحو قولهم الفاعل هو الاسم المرفوع الخ (قوله لان توقف الاحوال) أي توقف معرفتها اه شيئا (قوله وهي الموصوفة بهذه الصفة الخ) أي ليس مدلول لفظ علم في المتن الملكة بهذا القيد بل مدلوله ملكة مطلقة عن هذا القيد وانما ذكر الوصف بيان الخالفا في الواقع

الملكية أي بواسطة استفادتها من الأصول الكلية المقدور عليها بتلك الملكية كما في الفنرى مثلا كل كلام يلقى إلى المنكر يجب توكيده أصل كل مستحضر بالملكية وفرضه المستفاد منه هذا الكلام الملقى إلى هذا المنكر يجب توكيده وجوز الفنرى أن يكون المراد بالأدرا كانت الجزئية أدرا كانت الأصول أي لالتفانان إليها وجعلها جزئيات باعتبار أن متعلقاتها جزئيات لمطلق الأصل فهي جزئيات إضافية ولا توسط على هذا هـ بقي شيء آخر وهو أن مقتضى هذا معايرة الأدرا كانت الجزئية التي قال الشارح يقتدر عليها بالملكية للأدرا كانت الجزئية المذكورة في قول الشارح الآتي أي هو علم يستنبط منه أدرا كانت جزئية لأن الأولى عبارة عن القضايا التي موضوعاتها جزئية كقولنا هذا التوكيد الملقى إلى هذا المنكر واجب والثانية عبارة عن جزئيات الأحوال الكلية كالتأكيدي في هذا التركيب والتأكيدي في ذلك التركيب اللذين من جزئيات مطلق التأكيدي في كلام الشارح أولا يقتضى أن المعروف بالملكية فروع القواعد وكلام المصنف مع كلام الشارح نانيا يقتضى أن المعروف بها جزئيات الأحوال والجواب أن هذه الملكية يعرف بها جزئيات الأحوال بواسطة معرفة فروع القواعد بها لأن معرفتها وسيلة إلى التصديق بأن هذا التأكيدي مخصوص مناسب لهذا الإنكار لأنه يترتب من معرفة كون هذا الكلام الملقى إلى المنكر يجب توكيده ليطابق مقتضى الحال معرفة أن هذا التأكيدي مخصوص

باعتبار ما آل إليه الأمر ولعل الملكية متى أطلقت تنصرف للملكة استحضار القواعد والأورد أنه تعريف لعلم الذي هو جنس في التعريف بالأعم (قوله بواسطة استفادتها) الأولى بواسطة الأصول الكلية وعبارة عبد الحكيم المستخرجة بتلك الملكية من المسائل (قوله مثلا كل كلام الخ) هذا لا يناسب كلام عبد الحكيم إذ لو كان هذا مراده لما أتى التكرار على تقدير دخول قوله يقتدر الخ في المفهوم إذ الأدرا كانت الجزئية الأولى مطلقة لشمولها للأدرا كانت الجزئية الفقهية مثلا والثانية أخص فلا تكرر والمناسب له أن مراده بالأدرا كانت المتعلقة بالفروع أدرا كانت جزئيات الأحوال الكلية فقوله في آخر القولة ويصح أن يراد بالأدرا كانت الخ هو المناسب لكلام عبد الحكيم وإن كانت ارادة خصوص ذلك هنا بعيدة لادليل عليها نعم إن أراد بالتكرار أنه مستغنى عن قوله يعرف إذ كان يكفيه أن يقول علم أحوال اللفظ الخ صح كلامه لكن يرد أنه يوم حينئذ خلاف المراد فافهم (قوله وجوز الفنرى الخ) على هذا يكون قوله يقتدر الخ معتبرا في مفهوم لفظ علم إذ حقيقة العلم ملكة الاستحضار لا مطلق الملكية وعليه لا يحتاج لترجيح السابق في تصحيح الشارح على مسلك عبد الحكيم (قوله بقي شيء آخر وهو أن مقتضى هذا الخ) مقتضى تعليقه بعد أن اسم الإشارة لما قبل تجوز الفنرى مع أن المعايرة متحققة على ما جوزة الفنرى أيضا الآن يقال إن الإشارة راجعة له أيضا وترك تعليقه لوضوحه (قوله كقولنا هذا التأكيدي الخ) ليس الغرض أن هذا فرع القاعدة السابقة الآن يكون الغرض أنه فرعها في المعنى (قوله عبارة عن جزئيات الأحوال الكلية) أي من حيث التصديق بأن اللفظ يطابق بهما مقتضى الحال فقوله كالتأكيدي من تلك الحيثية هذا هو المناسب للحيثية التي اعتبرها الشارح وإن كان الجواب الآتي في المحشى يفيدان المراد معرفة جزئيات الأحوال من حيث انها مناسبة للدواعي فافهم (قوله والجواب الخ) لعل محصله أنه لا مانع من كون الملكية يقتدر بها على شيئين كما هنا وإن كان أحدهما

مناسب لهذا الانكار الذي هو الحال ويصح أن يراد بالادرا كانت الجزئية الاولى أيضا جزئيات الاحوال السكينة فلا يكون هناك تغاير فاعرفه (قوله على ادرا كانت جزئية) وصف الادرا كانت بالجزئية تسامح من وصف الادراك بوصف المدرك بفتح الراء فهو مجاز عقلي أو في الكلام حذف وتأويل أي ادراك مدرك كانت جزئية أي على استحضار ما كان منها معلوما واستحصال ما كان منها مجهولاً ولو بواسطة كسب جديد إذ لا يلزم أن تكون الملكة سبباً للاقتدار على معرفة الجميع بلا كسب فان بعض الفقهاء بالاتفاق قد يحتاج بعد الفقهة الى أنظار دقيقة في استخراج بعض المسائل ولهذا سئل الأئمة الأربعة عن مسائل فتوقفوا في جوابها (قوله ويجوز الخ) بل هو أولى وعليه فالعلم بمعنى المعلوم وإنما كان أولى لأنه لا يجوز أن يرتكب استخدام في قول المصنف الآتي وينحصر في ثمانية أبواب ولأنه أشيع في العلوم المدونة وإنما رجح الشارح الاول لأنه أشهر في لفظ العلم إذ المشهور استعمال لفظ العلم في الملكة القائمة بالانسان (قوله المعلومة) أشار به الى أن العلاقة في اطلاق العلم على القواعد التعلق وأنه من اطلاق المصدر على اسم المفعول لكن هذا بحسب الاصل ان قلنا انه صار حقيقة عرفية فيها (قوله ولاستعمالهم المعرفة الخ) علة تقدمت على المعلوم (قوله في الجزئيات) أي في ادراكها وتصديقها أو تصديقها بجعلها أي واستعمالهم العلم في ادراك الكليات تصورها لها أو تصديقها بجعلها أفاده في الاطول (قوله قال يعرف) أي دون يعلم (قوله يعرف به احوال الخ) ليس المراد بمعرفة هذه الاحوال بهذا العلم تصورها به وأنه كالتعريف لها بل المراد التصديق بأن هذه الاحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال أي التصديق بأن هذا التأكيذ الجزئي مثلاً الذي في قولك ان زيدا قائم به

على ادرا كانت جزئية
ويجوز أن يراد به نفس
الاصول والقواعد المعلومة
ولاستعمالهم المعرفة في
الجزئيات قال (يعرف
به احوال اللفظ العربي)
أي هو علم

بالواسطة فإقتضاه الاشكال من امتناع الاقتدار على أمرين متغايرين بالملكة ممنوع منعظاً هراً وان كان ظاهره أن كلام الشارح أو لا يفيد الحصر في أمر وكلامه مع المتن ثانياً يفيد الحصر في أمر آخر وان الجواب بتسليم الحصرين ودفع التنافي بحمل أحدهما على مابالواسطة والآخر على ما بعدهما (قوله وصف الادرا كانت الخ) لك قراءة الشارح بالاضافة أي ادرا كانت أمور جزئية (قوله أي ادراك مدركات) فالمدون هو ادراك والمؤول هو ادرا كانت فانه مؤول بمدركات (قوله واستحصال ما كان منها مجهولاً) قرر لنا شيئاً أن كلام المحشى هنا لا ينافي ما تقدم له من تخصيص الملكة التي يطلق عليها العلم بملكة الاستحضار لان ملكة الاستحضار هذه حصل بها أيضاً الاستحصال فهي ملكة واحدة حصل بها أمران والمقصود مما تقدم نفي اطلاق العلم على ملكة الاستحصال فقط دافعا به قول بعض مشايخنا ان كلامه هنا مخالف لما تقدم له عن العصام من تخصيص ملكة الاستحضار اه وهذا كله مبني على توهم أن المراد استحضار واستحصال القواعد وليس كذلك بل كلامه هنا في استحضار واستحصال ادرا كانت جزئيات الاحوال فقوله آخره عن مسائل أي جزئيات فلا اشكال أصلاً (قوله ولو بواسطة كسب جديد) أي خلافاً لمن قال إنه لا بد في الاقتدار من أن يكون بلا تجشم كسب جديد (قوله ولأنه أشيع) أي ولأن المعلوم أشيع ارادة من أسماء العلوم المدونة التي يختص كل واحد منها بنوع من العلوم مثلاً اذا أطلق لفظ بيان يتبادر منه القواعد فينبغي هنا حمل المعاني على القواعد فيجمل العلم في تعريفه عليها ويعلم من هذا أن قول الأطول فيما تقدم وقد تطلق على معلوماتها ليست فيه فدللتقليل (قوله أو المشهور الخ)

طابق هذا الكلام الجزئي مقتضى الحال وهكذا وسيشير الشارح الى ذلك كله (قوله يستنبط منه)
 أي يستخرج منه ومن على بابها للتعمدية ان جرينا على أن المراد بالعلم الأصول والقواعد وسببية ان
 جرينا على أن المراد به الملكة أي يستخرج بسبب هذه الملكة ادرا كانت الخ (قوله كل فرد
 فرد) لا حاجة لفرد الثاني الا أن يجعل صفة اه سم بمعنى منفرد عن الآخر وحاصل المعنى
 معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد دون الاقتران ولا يصح جعله على تعدد المضاف اليه
 على حد تعدد الخبر في نحو هذا حلوا مض لانه لا يجعل محله مائتي واحد كحلوا من محل حلوا مض ولا
 على ترك العاطف لاقتضائه التقييد بفردين فردين قال القنري وقديرك في مثله لفظ كل مع أن
 العموم مراد كأن يقال معرفة فرد فرد والظاهر أن العموم حينئذ مستفاد من قرينة المقام فان
 التكررة في الاثبات قد تتم بالقرينة ويحتمل أن يحتمل على حذف المضاف وهو كل بتلك القرينة اه
 ببعض تلخيص (قوله بمعنى أن أي فرد) دفع به أن الاطاعة بكل الافراد مستحيلة اه سم
 (قوله بوجودها) أي بردها علينا من هذه الاحوال اه جري وقرر بعضهم أن المراد أي فرد حاولنا
 ايجاده أو مكننا أن نحصله بذلك العلم تأمل (قوله بذلك العلم) أي بتلك الملكة اه جري أو
 بالاصول والقواعد (قوله وما أشبه ذلك) كالثنوية والجمع والتصغير والنسبة وغيرها اه جري
 وقوله مما لا بد منه في تأدية أصل المعنى المراد أي على وفق الوضع فاندفع الاعتراض بأن بعض هذه
 الامور لا يتوقف أداء أصل المعنى عليه كالدغام اذ لو قال زيدا جلل بالفك كان مؤديا لأصل المعنى

يستنبط منه ادرا كانت
 جزئية هي معرفة كل
 فرد فرد من جزئيات
 الاحوال المذكورة بمعنى
 أن أي فرد يوجد منها
 أو مكننا أن نعرفه بذلك
 العلم وقوله (التي بها
 يطابق) اللفظ (مقتضى
 الحال) احتراز عن
 الاحوال التي ليست بهذه
 الصفة مثل الاعلال
 والادغام والرفع والنصب
 وما أشبه ذلك مما لا بد منه
 في تأدية أصل المعنى المراد

ذكره بعد ما قبله لافادة اختلاف تعبيرهم المتبادر في اختلاف المراد اذ ظاهر العبارة الأولى
 الأشهرية وظاهر الثانية المشهورة لتبرأ ساحتها من عهدة الجزم بأحدهما وقيل الصواب اذ بدل
 أو ليكون تعليلا لما قبله (قوله ان جرينا على أن المراد الخ) هذا يقتضي أن الادرا كانت
 تستنبط من القواعد مع أنه قد قدم ان جزئيات الاحوال انما تعرف بواسطة القواعد فتكون
 القواعد الكلية سببا في معرفتها لانها تعرف من فروعها بسبب القواعد اذ انما تستنبط من نفس
 القواعد فلا بد من كون كلمة من السببية على كل حال قاله بعض مشايخنا وفيه نظر نظرا لمراد
 الاستخراج انما هو من القواعد الكلية بواسطة الفروع فليست القواعد الكلية سببا أصلا (قوله
 لا حاجة لفرد الثاني) أي لأنه لا فائدة له فهو محض تكرار (قوله على حد تعدد الخبر) أي الخبر
 الواحد في المعنى ولذلك قال نحو حلوا مض فلا يقال ان الخبر يتعدد من غير أن يحل شيء واحد
 محل الجميع نحوهم سراة شعرا (قوله والظاهر أن العموم حينئذ الخ) قد يقال العموم مستفاد
 من التكرار في الافلح في بحث الحال أن العرب تكرر الشيء مرتين لتستوعب جميع جنسه
 وحينئذ اذا سبقه كل يكون التكرار للباقي في الاستغراق أو يجعل فردا الثاني بمعنى منفرد كما
 تقدم (قوله دفع به أن الاطاعة الخ) عبارة المطول بمعنى أن أي فرد يوجد منها أو مكننا أن نعرفه
 بذلك العلم لأنها تحصل جملة بالفعل لأن وجودها لا نهاية له محال اه أي فليس المراد المعرفة بالفعل
 ولا الاطاعة بجميع الافراد فالمدفوع بذلك شيان وهذا معنى ما ذكره هنا فاقصر سم على أحد
 الشينين غير مناسب وقوله وجودها لا نهاية له أي لا ينقطع وهو أحوال اللفظ العربي اذ لا انقطاع
 لها لتجدد هاشيا فشيأ حتى في الدار الآخرة أيضا (قوله كالثنوية الخ) فيه أن الثنوية والجمع
 والتصغير وكذا الافراد مما يقتضيه الحال كتعظيم أو تحقير وأن ما ذكره لا يتوقف عليه أداء أصل

تأمل وكتب أيضا قوله وما أشبه ذلك مما لا بد منه الخ أي من حيث أنه لا بد منه في تأدية أصل المعنى المراد فلا اعتراض بأن ثم أمور لا بد منها في تأدية أصل المعنى المراد كما حوال اسم الإشارة وقد يبحث عنها علم المعاني لان بحثه عنها لا من حيث أنه لا بد منها في تأدية أصل المعنى حتى يشملها كلامه لان ذلك وظيفة اللغة بل من حيث افادتها قصد المتكلم اياها واعتباره لها لاقتضاء الحال اياها وذلك أمر زائد على أصل المعنى فاذا أشار المتكلم بهذا التي للقريب استفيد أن المتكلم قصد القرب لاقتضاء الحال اياه واذا أشار بذلك التي للبعيد استفيد أن المتكلم قصد البعد لاقتضاء الحال اياه فالبحث عن هذه الاحوال التي لاسم الإشارة من حيث افادتها أن المتكلم يقصدها لاقتضاء الحال اياها من علم المعاني (قوله وكذا المحسنات البديعية) هذا مبني على المشهور وأما على ما حققه من أن المحسنات البديعية قد يقتضها الحال فلانخرج عن التعريف حينئذ الابالحيثية المرادة

المراد على وفق الوضع كما يستضع لك فتدبر (قوله أي من حيث أنه لا بد منه الخ) فيه ان أحوال اسم الإشارة من القرب ونحوه يصدق عليها قول المصنف أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال وان اعتبر فيها حيثية أنه لا بد منها في أداء أصل المراد لأن قوله المنذ كور غير معتبر فيه الآن ما يخالف هذه الحيثية وما اقتضاه كلامه من أن فيه حيثية أي من حيث افادتها قصد المتكلم اياها واعتباره لها لاقتضاء الحال اياها لا وجه له فهذه الاحوال من حيث انها لا بد منها في أداء أصل المعنى انما تخرج بالحيثية التي سيدكرها الشارح وكذا يقال في أحوال المعرف مثلا على أن هذه الاحوال لا يتوقف عليها تأدية أصل المعنى اذ المراد بأصل المعنى هو النسبة التامة بين الطرفين لا كل ما كان بطريق الوضع ألا ترى أن التأكيدي مثلا لا يعد من أصل المعنى مع كونه بطريق الوضع على أن علم المعاني لا يبحث عن افادة الاحوال قصد المتكلم اياها الخ كما لا يخفى على أن قوله وذلك أمر زائد على أصل المعنى يقتضى أن مقتضى الحال هو افادتها قصد المتكلم اياها الخ مع أن أول كلامه صريح في أن مقتضى الحال هو نفس تلك الاحوال فالحق أن قول الشارح مما لا بد منه الخ غير معتبر فيه حيثية أصلا ولا يخرج الانحوال الرفع والنصب مما لا يقتضيه الحال أصلا وبالجملة من الخصوصيات مثلا تعريف المسند اليه والحالة المقتضية له افادة المتكلم المخاطب مثلا الحكم بأنم وجه كايته في المطول في باب أحوال المسند اليه عند قول المصنف وأما تعريفه ثم ان تعريفه صادق بتعريف الضمير واسم الإشارة وغير ذلك من أنواع المعرفة والضمير صادق بضمير المتكلم وغيره واسم الإشارة صادق باسم الإشارة القريب وغيره وهكذا وخصوص كل واحد من هذه حالة تقتضيه كبيان القرب في اسم الإشارة القريب نحو هذا زيد والتحقيق فيه نحو هذا الذي يذكر آلهتمك فالخصوصية هي كون اسم الإشارة للقريب والحالة المقتضية لذلك بيان أي تبين قرب المسند اليه للمخاطب وافادته اياه مثلا فالخصوصية زائدة على أصل المراد الذي هو مجرد الحكم بالمسند على ذات المسند اليه التي يتصور التعبير عنها بأى عبارة كالعلم وحينئذ فالبحث عنهما من حيث اقتضاء الحال لهما من وظيفة علم المعاني الذي يبحث عن الأمور الزائدة على أصل المراد (قوله هذا مبني على المشهور) أي من أن المحسنات البديعية لا يقتضها الحال أصلا وما اقتضاه الحال كالاتفات ليس من المحسنات بل من الخصوصيات التي تذكر في علم المعاني ولذا ذكر الاتفات في علم المعاني فالبلغ يرتكب المحسنات ولا ينظر فيها لاقتضاء الحال وعدمه (قوله فلا تخرج عن التعريف الخ) ان تأملت وجدت الحيثية لا حاجة اليها بالنسبة لعلم البيان ولا غيره سوى

وكذا المحسنات البديعية
من التجنيس والترصيع
ونحوها مما يكون بعد
رعاية المطابقة

وكلم البيان بعينه فنرى اه سم وقوله فلا تخرج الخ ظاهر ان كان البحث عنهما من حيث انها
تورث الكلام حسنا لامن حيث ان بهما مطابقة اللفظ مقتضى الحال والام تخرج من التعريف
بالحيثية المرادة لانها حينئذ من أفراد المعرفة كما حققه الشارح في شرح المفتاح وكتب على قوله
لانها حينئذ الخ مانصه أى لان علمها من أفراد الخ (قوله يعرف به هذه الاحوال الخ) أى يصدق
بأن هذه الاحوال بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هذا حصل العبارة الذي يرشد اليه ما بعد لكن لو
عبر بالتصديق لكان أصح في مقصوده (قوله من حيث الخ) أى لأن علم المعاني معرفة هذه
الاحوال مطلقا كما أشار اليه بقوله لظهور أن ليس الخ اه جري وكتب أيضا قوله من حيث

علم اللغة وذلك ان الشارح جعل معنى قول المصنف يعرف به أحوال اللفظ الخ أنه يعرف به كل فرد
فرد من جزئيات الأحوال المذكورة فلا ينطبق التعريف قبل الحيثية الاعلى علم اللغة وبالحيثية
يخرج ويدخل المعرفة وكل هذا على تسليم ان علم اللغة قواعد كلية حتى تصدق ملكة القواعد
الكلية التي يعرف بها الاحوال المذكورة على ملكته قبل الحيثية والا فالتعريف قبل الحيثية غير
منطبق على علم أصلا وبالحيثية ينطبق على المعرفة فافهم (قوله كعلم البيان) أى تخرج علم
البيان وقوله بعينه ضميره عائدا على خروج المقدرفافهم (قوله ظاهر ان كان البحث الخ) أى
ان خروج المحسنات التي اقتضاها الحال بالحيثية لا يظهر الا ان كان البحث عنهما من حيث الخ أى انه
على القول بأنهما من مقتضيات لا تخرج كلها بالحيثية فان بعضها كالجناسات بحث عنه من حيث انه
يورث الكلام حسنا لامن حيث انه يطابق اللفظ مقتضى الحال فيخرج بالحيثية وبعضها
كالالتفات بحث عنه من حيث انه يطابق اللفظ مقتضى الحال فلا يخرج بالحيثية فاطلافة الخروج
بالحيثية غير مناسب وقوله بالحيثية المرادة هي قول الشارح من حيث انها يطابق بها اللفظ الخ
هذا مراده وفيه أنه على القول بأنهما من مقتضيات الأحوال تكون كلها مما يبحث عنه من حيث
انه يطابق به اللفظ مقتضى الحال والتصريح بذلك في البعض دون البعض غير مفيد فرقا والا
فالمقتضيات لم يصرح بالبحث عن كل فرد منها اذ لانها لها فعلى الفرق يخرج بالحيثية مالم
يصرح بالبحث عنه فالصواب أن الحيثية مخرجة لجميع المحسنات من جهة وغير مخرجة لها من جهة
ويخرجها من الجهة الأولى واعتبار الجهة الثانية في التعريف لا يصدق على علم البديع على زعم
أنه كان صادقا عليه قبل ذلك فافهم (قوله رحمه الله والمراد أنه علم يعرف به الخ) وجه كون هذا هو
المراد أن محط الكلام المقيد بقيد انما هو قيده فهو محل الاثبات والنفي ولذلك قال الشيخ عبد
القاهر ما من كلام فيه أمر زائد على مجرد اثبات الشيء للشيء أو نفيه عنه الا وهو الغرض الخاص
المقصود من الكلام وهذا مما لا يسيل الى الشك فيه اه وبمقتضى هذا يكون المقصود من قوله
يعرف به أحوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال هو معرفة الاحوال بحيث
يطابق بها اللفظ مقتضى الحال وهو معنى اعتبار قيد الحيثية نعم فديقصد من الكلام الذي فيه
تقييد مجرد اثبات الشيء للشيء أو نفيه عنه والتقييد حينئذ للتوضيح وما قيل في توجيه هذا المراد
من أن التعليق بالمشتق يشعر بالعلية فيه أن المشعر بها انما هو التعليق بصالح لها وما هنا ليس
كذلك وان الحيثية هنا تقييدية لاتعليلية اه عبد الحكيم قال معاوية وقد يقال اقتضاء كون
محط الكلام القيد للحيثية ممنوع بسند جاء رجل ضارب ورأيت رجلا ضاربا فالحق أن يقال ان

والمراد أنه علم يعرف به
هذه الاحوال من حيث
انها يطابق بها اللفظ
مقتضى الحال لظهور

الخ خرج بهذه الحثية شيان العلم الذي يعرف به معاني تلك الاحوال كالنحو واللغة وعلم البيان كما في الشارح (قوله أن ليس علم المعاني الخ) أي كما توهمه عبارة المصنف ولهذا قال الشارح والمراد (قوله عبارة عن تصور الخ) اذا العلوم التصديقات لا التصورات لكن اللازم مما تقدم على هذا التقدير أن يكون علم المعاني ملكة يتصور بهامعاني التعريف وغيرها مما ذكر لا أن يكون نفس تصور المعاني المذكورة فكيف قال عبارة عن تصور معاني الخ والجواب أنه على حذف مضاف أي عبارة عن ملكة تصور أو المراد أنه عبارة عن نفس التصور حين يراد بالعلم ادراك المسائل كما أنه يكون عبارة عن نفس المعاني المذكورة حين يراد به المسائل اه سم وكتب على قوله على هذا التقدير مانعه أي تقدير أن المراد بمعرفة الاحوال تصورها (قوله وبهذا) أي بقولنا من حيث الخ (قوله عن احوال اللفظ) مثال احوال اللفظ التي يبحث عنها في علم البيان كون دلالة اللفظ بطريق الكناية مثلا (قوله من هذه الحثية) واذا اعتبرت من تلك الحثية كانت من علم المعاني اه ع ق وكتب أيضا قوله من هذه الحثية بل من حيث ما يقبل وما لا يقبل ومن حيث تحقيق تفاصيلها وشرط أصول المجاز منها ليحترز بذلك عن التعقيد المعنوي اه ع ق (قوله الامور العارضة الخ) أي فالمراد بأحوال اللفظ مقتضيات الاحوال وليس المراد بالاحوال الامور الداعية التي أضيف اليها المقتضى كالانكار لان تلك ليست أحوال اللفظ بل للمخاطب

أن ليس علم المعاني عبارة عن تصور معاني التعريف والتشكيك والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك وبهذا يخرج عن التعريف علم البيان اذ ليس البحث فيه عن احوال اللفظ من هذه الحثية والمراد بأحوال اللفظ الامور العارضة له من التقديم والتأخير والاثبات والحذف وغير ذلك ومقتضى الحال في التحقيق هو الكلام الكلي المتكيف بكيفية مخصوصة

التعليق بصاح الحثية بشعر بالحثية ولو تقييده كعرفت الضارب أو الكريم واقتديت به (قوله خرج بهذه الحثية شيان الخ) فيه أن الاول خارج بقوله التي بها يطابق كما في الشارح لابل الحثية اه شيخنا وقد يقال الذي خرج بقوله التي بها يطابق نحو الاعلال والادغام والرفع والنصب الخ أي العلم من حيث كونه يعرف به ذلك ومراد المحشى هنا بالاحوال التي تعرف معانيها بالنحو واللغة والتشكيك والتعريف والتأخير والاثبات كيد ونحو ذلك مما يذكر معناه في علم النحو واللغة ولا شك أن العلم من حيث كونه يعرف به ذلك انما يخرج بالحثية وليس المراد نحو الاعلال والرفع لكن لا يخفى عليك تحقيق الكلام بعدم ما مر (قوله والجواب أنه على حذف مضاف الخ) عبارة سم نصها والجواب أنه على حذف مضاف أي عبارة عن ملكة تصور أو المراد أنه عبارة عن نفس التصور حين يراد بالعلم ادراك المسائل كما أنه يكون عبارة عن نفس المعاني المذكورة حين يراد به المسائل اه قال يس وفيه أن الشارح لم يتعرض فيما تقدم لتجويز أن يراد بالعلم الادراك فلا يتجه تخرجه كلامه هنا عليه اه وقوله كما يكون عبارة عن نفس المعاني المذكورة على هذا تكون اضافة تصور للمعاني في كلام الشارح من اضافة الصفة للموصوف أي المعاني المتصورة ولعل المحشى أسقط الجواب الوسط لاطلاعه على اعتراض يس عليه وما في بعض نسخ المحشى من التعبير بحتى صوابه حين واعلم أنه لاصحة للجوابين الاخيرين اذا العلم بمعنى القواعد الكيفية ليس هو تصور معاني الاحوال المذكورة وكذا العلم بمعنى القواعد الكيفية ليس هو نفس معاني الاحوال المتصورة كما لا يخفى فلا بد من التقدير أي ادراك قواعد تصور على الثاني أو قواعد تصور على الثالث ليكون ذلك هو اللازم على ذلك التقدير فافهم (قوله أي فالمراد بأحوال اللفظ مقتضيات الاحوال) أي الخصوصيات لا الكلام الكلي المتكيف بالكيفية كما لا يخفى ولو عبر بالخصوصيات بدل مقتضيات الاحوال لكان أوضح (قوله بل للمخاطب) تقدم لك أنها لا تخص المخاطب فتنبه

(قوله على ما أشير إليه في المفتاح) أى فى تعريف علم المعاني منه حيث قال هو يتبع خواص
 ترا كيب الكلام الى أن قال ليحترز بالوقوف عليها عن الخطأ فى تطبيق الكلام على ما يقتضى
 الحال ذكره فهذا يقتضى أن مقتضى الحال هو الكلام المكيف بتلك الكيفيات لانه الذى
 يذ كر دون نفس الكيفيات من التقديم والتأخير والحذف والاثبات والتأ كيد وتركه الى غير
 ذلك من الكيفيات فتأمل وأورد عليه أن الذى يذ كره هو الكلام الجزئى لا الكلى ومدعى
 الشارح أن مقتضى الحال هو الكلام الكلى وأجيب بأنه شاع وصف الكلى بوصف جزئياته
 بخلاف وصف الكيفيات بالمد كورية التى هى من أوصاف الكلام كإفى عبارة المفتاح فليس
 شأن ذلك الشروع وقد تقدم أن التحقيق أن مقتضى الحال نفس الكيفيات المخصوصة خلافا
 للشارح فتدبر (قوله وصرح به فى شرحه) أى صرح به شارحه العلامة فى شرحه قال الحفيد
 لا يخفى أن تصریح المفتاح أولى بالقبول من تصریح الشارح اهـ ولعل وجه الاولوية كثرة
 المواضع التى صرح فيها صاحب المفتاح بأن مقتضى الحال الكيفية وقد يمنع التصريح فى كلام
 المفتاح غابة الأمر أنه فى كثير من المواضع ظاهر فى أنه الكيفية كما ستعرفه (قوله والتكبير)
 أى وغير ذلك وانما تركه انكالا على ظهور ارادته وعلى المقايسة على ما سبق (قوله على ما هو)
 راجع للنقطة وقوله عبارة المفتاح أى فى غير تعريفه لعلم المعاني كقوله فى بعض المواضع الحال
 المقتضية للتأ كيد والتأ كيد أو الحذف الى غير ذلك فان ظاهره أن مقتضى الحال هو نفس التأ كيد
 والذ كر والحذف وغير ذلك من الكيفيات كالتقديم والتأخير ونحوها وانما كان ظاهره ذلك
 لاصريحه لاحتمال الكلام حذف المضامى أى الحال المقتضية لذى التأ كيد الخ (قوله والامناصح
 الخ) فيه أن غاية ما يلزم أنها سبب فى مطابقة اللفظ لنفسها ولا نسلم استحالة ذلك ولا شك أن مطابقة
 شئ لشئ تنوقف على وجود الشئ الثانى فهو سبب مطابقة الاول له قاله ع س اهـ سم وما قيل من
 أن اللازم على ذلك مطابقة الشئ لنفسه واتحاد المطابق والمطابق يذ بانها لا يلزم ذلك أصلا بل
 المطابق بالكسر اللفظ والمطابق بالفتح الاحوال كما يصرح به التعريف فتأمل وبعضهم قال يلزم
 عليه اتحاد المطابق والمطابق به يقع الباء فهما وهذا تعبير صحيح وهو بمعنى قول سم يلزم أنها سبب
 فى مطابقة اللفظ لنفسها وأجاب الحفيد فى حواشيه على المطول عن الشارح بان هذا وان كان
 غير ممتنع عند العقل لكنه لا يصدر عن ذى عقل فانه لا يقال وجود الحسن فى زيد بسبب لأن
 يتصف به ويشقل عليه اهـ (قوله لانه عين مقتضى الحال) فديقال مقتضى الحال الكيفيات
 الكلية والمراد هنا بالأحوال الكيفيات الجزئية تأمل اهـ سم (قوله وأحوال الاسناد الخ) دفع
 لما قيل أنه ذ كر فى التعريف أحوال اللفظ فلا يندرج فيها أحوال الاسناد لانه ليس لفظا فلا
 يكون البعث عن أحواله من مسائل هذا الفن مع أنه منها ولما قيل ان موضوع العلم هو الكلام

على ما أشير إليه فى المفتاح
 وصرح به فى شرحه
 لانفس الكيفيات
 من التقديم والتأخير
 والتعريف والتكبير على
 ما هو ظاهر عبارة المفتاح
 وغيره والامناصح القول
 بأنها أحوال بها يطابق
 اللفظ مقتضى الحال لانها
 عين مقتضى الحال وقد
 حققنا ذلك فى الشرح
 وأحوال الاسناد أيضا من
 أحوال اللفظ باعتبار أن
 التأ كيد وتركه مثلا من
 الاعتبار الراجعة

(قوله بخلاف وصف الكيفيات بالمد كورية الخ) يفيد صحة وصفها بالمد كورية من حيث
 وصف المحل بها بل شيع ذلك لا كشيوع وصف الكلى (قوله العلامة) هو القطب الشيرازى
 المنصرف اليه هذا الوصف عند الاطلاق وهو العلامة الاول وأما العلامة الثانى فهو الشارح المحقق
 سعد الدين التفتازانى (قوله فديقال مقتضى الحال الخ) أى بسبب اشتغال اللفظ على مقتضى الحال
 الجزئى طابق مقتضى الحال الكلى أى اشتمل عليه وتقدم لك ان الحال فى التحقيق انما تطلب
 الكلى من حيث تحققه فى جزئى فالجزئى هو مقتضى (قوله فلا يكون البعث عن أحواله الخ)

والاسناد جزؤه وموضوع المسئلة يجب أن يكون نفس موضوع العلم أو جزئيا من جزئياته كالخبير والطلب أو عارضا من عوارضه ككونه جملة اسمية أو استفهامية لاجزائه من البعث عن أجزاء العلوم من مبادئ العلوم لامن مسائلها لكن هذه المناقشة جارية في كل من المسند والمسند اليه أيضا ووجه الدفع أن أحوال الاسناد أحوال للكلام لان أحوال الجزء من أحوال الكل فصح اندراج أحوال الاسناد في أحوال اللفظ العربي وصح أن موضوع مسائل أحوال الاسناد في الحقيقة هو الكلام وان كان ذلك باعتبار الاسناد مع أن المحقق الطوسي صرح بأن موضوع المسئلة قد يكون جزءا من أجزاء موضوع الفن * بقي شيء آخر وهو أن موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارض الذاتية وتلك الاحوال كالتأكيذ والتعريف ليست عوارض ذاتية للموضوع لانها ملحق الشيء لذاته كالتعجب اللاحق للانسان بواسطة أنه انسان أو جزؤه كالحركة اللاحقه له بواسطة أنه حيوان أو خارج مساو كالضحك العارض له بواسطة أنه متعجب بل هي عارضة للموضوع الذي هو اللفظ العربي لامر أعم منه وهو كونه لفظا والجواب أن رعاية مثل ذلك من تدقيقات الفلاسفة وأما علماء الفنون الادبية فلا يرعون مثل ذلك فان الفن الادبي قد يجعل عبارة عن عدة مسائل يبين فيها أحوال متعلقة بامر واحد في الجملة هذا ابصاح مافي الحفيد ويرد عليه أن اللفظ جزء موضوع الفن فالبحث عنها يبحث عن

أى فلا يكون مسائل البحث عن أحوال الخ وكذا يقال في نظيره (قوله والاسناد جزؤه) فيه أن الاسناد الذي هو جزء هو ضم احدي الكامتين الى الاخرى بالمعنى الخاص بل بالمصدر على التحقيق الآتي عن عبد الغفور وليست الاحوال له بل هي للنسبة إلا أن يقال الكلام على تقدير مضاف أى أحوال لازم الاسناد وذلك اللازم هو النسبة كما سيأتي لنا اختياره في باب أحوال الاسناد وعلى هذا تجعل كلمات المحشى بعد وان كان فيه تكلف أو يقال هو جار على خلاف التحقيق من ان الاسناد هو النسبة وانها جزء (قوله ولما قيل الخ) هذا الابراد على ما يأتي لاعلى قول المصنف وهو علم الخ (قوله نفس موضوع العلم) أى كما في قولك الكلام إما خبيرا أو انشاء (قوله كالخبير) أى كما في قولك الخبيرا إذا ألقى الى المنكر يؤكد (قوله ككونه جملة اسمية) أى كما في قولك اسمية الجملة واجبة في مقام افادة الدوام (قوله عن أجزاء العلوم) أى أجزاء موضوع العلوم (قوله لكن هذه المناقشة الخ) بل وفي متعلقات الفعل أيضا يعنى والجواب دافع لها في كل (قوله في الحقيقة) ليس المراد بالحقيقة نفس الامر بل المراد بها الامر الخفي (قوله بواسطة انه حيوان) أى لأن مدار الحركة الحاصلة باختيار من قامت به على الحيوانية لاعلى الانسانية (قوله الذي هو اللفظ العربي) لعل المراد به خصوص الكلام ليوافق لاحقه وسابقه (قوله لامر أعم منه وهو كونه لفظا) فيه ان التأكيذ وغيره من الاحوال التي يطابق اللفظ بهامقتضى الحال انما تعرض للكلام العربي الذي هو موضوع الفن من حيث انه كلام كما لا يخفى لامن حيث انه لفظ فهي عارضة للشيء لذاته وهذا تعلم مافي كلام المحشى بعد (قوله ويرد عليه أن اللفظ جزء موضوع الفن الخ) غير وارد لأن اللفظ أعم من الموضوع لاجزه من حقيقته كالحيوان بالنسبة للانسان فقياسه عليه قياس مع الفارق وانما هو مثل حيوان الاعم من حيوان ناطق قاله بعض مشايخنا وفيه نظر واضح إذ حيوان وحده جزء من المفهوم المركب الذي هو

الاعراض الذاتية اللاحقة لموضوع الفن باعتبار جزئه اذ لا يخفى أن اللفظ بالنسبة للكلام العربي كالحيوان بالنسبة الى الانسان وقد جعلوا الحركة اللاحقة للانسان باعتبار جزئه وهو الحيوان عرضا ذاتيا للانسان والحاصل أن العموم لا يضر اذا كان العام جزءا من المعروض فتدبر هذا والاعراض الغربية أيضا ثلاثة أقسام لانها ملحق الشيء بخارج أخص كالصعك العارض للحيوان بواسطة أنه انسان أو بخارج أعم كالحركة العارضة للابيض بواسطة أنه جسم أو بخارج مابين كالحرارة اللاحقة للنار بواسطة النار (قوله الى نفس الجملة) لانه يصدق على أحوال الجزء أنها أحوال نفس الكل (قوله وتخصيص اللفظ بالعربي) أي اللفظ المبعوث عن أحواله في هذا الفن باللفظ العربي والباء داخله على المقصور عليه (قوله مجرد اصطلاح) أي اصطلاح من علماء الفن مجرد عن الموجب لان الاحوال المذكورة بها يطابق مطلق اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شأن كل مقال ومعنى كونه اصطلاحا أنهم توافقوا على التعرض للبحث عن أحوال اللفظ العربي دون غيره فاندفع ما في الحفيد (قوله لأن الصناعة الخ) ينبغي جعله خبرا ثانيا عن تخصيص (قوله انما وضعت لذلك) وان كان يمكن جريانها في كل لغة اه سم (قوله وينحصر في ثمانية ابواب) ان كان العلم عبارة عن الملكة أو التصديق فالتقدير وينحصر العلم أي عبارة متعلقه الذي هو المسائل فان الابواب عبارة عن الالفاظ فلا بد أن يكون المنحصر فيها الالفاظ أيضا والالم يكن من انحصار الكل في الاجزاء وان شئت جعلت التقدير وينحصر متعلقه في مدلول ثمانية ابواب أو المسائل فالتقدير وينحصر العلم أي عبارته المأمور وان شئت جعلت التقدير وينحصر في مدلول ثمانية ابواب ولذا أن تستغنى عن تقدير هذا المضاف وتقدير عبارة أو مدلول على الاحتمالين الاولين يجعل المراد بالابواب المسائل وان كان المختار في أسماء الكتب والتراجم أنها الالفاظ (قوله المقصود من علم المعاني) من تبعية و المراد بعلم المعاني هنا ما يشمل مسائله وتعريفه وبيان وجه الانحصار والتنبيه الآتي وبالمقصود منه مسائله التي اشتملت عليها هذه الابواب الثمانية فالمراد بالمقصود المقصود بالذات وهو بعض علم المعاني بالمعنى المذكور وليس المراد بالمقصود منه عمرته وفائدته على أن من صلة المقصود حتى يقال ان المقصود من الشيء خارج عنه كما في قولهم

الى نفس الجملة وتخصيص
اللفظ بالعربي مجرد
اصطلاح لان الصناعة انما
وضعت لذلك (وينحصر)
المقصود من علم المعاني
(في ثمانية ابواب)

حيوان ناطق هذا على أن الموضوع اللفظ العربي أما على انه الكلام فالتشبيه بالحيوان بالنسبة للانسان لا خفاء فيه وقد علمت ان المآل واحد (قوله بواسطة انه انسان) الاولى بواسطة انه متعجب كما سبق (قوله بواسطة انه جسم) يفيد ان الحركة دائرة مع الجسمية لامع خصوص الحيوانية وهو خلاف ما تقدم إلا أن يقال انه أراد هنا الحركة ولو بالغير تأمل (قوله بها يطابق مطلق اللفظ الخ) لعل المراد ببعضها والافس كلامهم يفيد انها لا تيسر كلها في غير العربية وكذا يقال فيما أتى عن سم (قوله ينبغي جعله خبرا ثانيا) يعني انه ينبغي عدم تعليقه بمجرد والا فتعليقه باصطلاح لاشئ فيه فافهم (قوله وان كان يمكن جريانها في كل لغة) أما جريان بعضها في غير لغة العرب كالتأكيذ للسكر وعدمه فسلم وأما جريان جميع أحوال اللفظ العربي في غير لغة العرب فيحتاج لاثبات قاله بعض مشايخنا وقد علمت جوابه (قوله أو المسائل) معطوف على الملكة (قوله عن تقدير هذا المضاف) وهو عبارة أو مدلول أي على الاحتمال على الاخير (قوله وتقدير عبارة أو مدلول الخ) أما تقدير متعلق على الاحتمالين الاولين فلا بد منه

المقصود من النكاح النسل مثلا وبذلك اندفع ما في الحفيد فتأمل ولك أن تجعل من بيانية وتبقي علم المعاني على ظاهره بحيث لا يشمل الامسائل ويكون زيادة لفظ المقصود لكونه أظهر في خروج التعريف وبيان وجه الانحصار والتنبيه الآتي من علم المعاني لانه قد يتوهم ادراج هذه الأمور في العلم لشدة الاتصال فاندفع ما في الحفيد على هذا الوجه أيضا وأما جعل صلة المقصود محذوفة المقصود من الفن الذي هو الالفاظ المفيدة لسائل العلم وغيرها من الأمور المذكورة والمعنى وينحصر المقصود من الفن الأول الذي هو أي المقصود علم المعاني فتكاف لاجواجه الى تقدير وجعل الضمير في ينحصر الى الفن وهو خلاف الظاهر والى تأويل زائد في قوله الفن الأول علم المعاني أي مقصود مدلول الفن الأول علم المعاني وكتب أيضا ما نصه قال الشارح ذلك تأسيابا للايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب اه فترى وكتب أيضا قوله المقصود بدل من الضمير في ينحصر العائد على علم المعاني لأنه الفاعل حتى يلزم المصنف حذف الفاعل (قوله انحصار الكل في الاجزاء) لان العلم اسم للجمله لالكل جزء (قوله أحوال الاسناد الخ) اما بدل من ثمانية بدل مفصل من مجمل أو خبر لمبتدأ محذوف أي وهي أحوال الاسناد الخ وحذف العاطف جائزا اختيارا وحسنه هنا دفع توهم صيرورة الثمانية أحد عشر أو هي مذكورة على سبيل التعداد وعلى هذا تكون مبنيات على السكون لكن بكسر لام أحوال الاسناد الخبري ونحوه للتخلص من التقاء الساكنين ولا اشكال في العطف على ما هو مذكور على سبيل التعداد في قوله الفصل والوصل وقوله الإيجاز والاطناب والمساواة وان استشكل في الاطول لان الذي قصدته مجموع المعطوف والمعطوف عليه لانه صار كلمة واحدة وجعل اسم الجمله من المسائل وقيل سكون الاسماء قبل التركيب وقف لانه اه يس (قوله الفعل) أي أو ما في معناه واقتصر عليه لانه الأصل (قوله القصر) انما يذكر فيه وما بعده أحوال لانها في أنفسها أحوال فلوز كر لزم اضافة الشيء الى نفسه اه يس وما ذكره ينتقض بالانشاء (قوله وانما انحصر فيها) هذا حل معنى لاجل اعراب لان تعلق قوله لان قول المتن ينحصر وانما أعاد الشارح ذلك للبعد (قوله لا محالة) مصدر مجي بمعنى التحول من حال الى كذا أي تحول اليه ويشتمل خبران وخبر لاني

انحصار الكل في الاجزاء
لا الكلي في الجزئيات
والاصدق علم المعاني على
كل باب (أحوال الاسناد
الخبري • أحوال المسند
اليه • أحوال المستند
• أحوال متعلقات الفعل
• القصر • الانشاء •
الفصل والوصل • الإيجاز
والاطناب والمساواة)
وانما انحصر فيها (لان
الكلام ما خبر أو انشاء
لانه لا محالة

(قوله الذي هو الالفاظ) صفة للفن (قوله الذي هو أي المقصود علم الخ) أشار به الى ان من المذكورة في الشارح بيانية على هذا الوجه أيضا (قوله لاجواجه الخ) أما الوجهان الاولان فلا يجوز ان الى تقدير صلة المقصود ولا الى ارتكاب خلاف الظاهر في ضمير ينحصر ولا الى تقدير زائد في قوله الفن الأول علم المعاني أما عدم الاحتياج الى التقدير الزائد على الاول فظاهر وأما على الثاني فلا لانه لا يجب من ذكر التعريف وبيان وجه الانحصار والتنبيه في الفن الاول كونها منه لجواز ذكر الزائد تبعا (قوله أي مقصود مدلول) فديقال لاجابة لتقدير مدلول إذ المعنى يقصد من اللفظ (قوله أو هي مذكورة الخ) أي ليست بدلا ولا خبرا بل مذكورة الخ (قوله مبنيات) أي لشبهها بنحو هل في كونها ليست عاملة ولا معمولة (قوله لانه صار كلمة الخ) أي فليست الواو للعطف بل هي جزء من الاسم (قوله الاسماء) أي التي لم يقم بها سبب البناء لا كما ناوأنت (قوله وقف) هو الراجح (قوله جملته من المسائل) اما على ظاهره بناء على غير المختار أو على حذف المضاف أي لدال جملته من المسائل على المختار (قوله ينتقض بالانشاء) يمكن ان يقال لما وقع بين ما ليس له أحوال سلك به مسلكه اه شبخنا (قوله ويشتمل خبر إن الخ) انما يتم لو كانت كلمة لأن من الشارح مع ان

قوله لا محالة محذوف أي موجودة والجملة معترضة بين اسم ان وخبرها مفيدة تأكيد الحكم اه
فترى (قوله يشتمل على نسبة تامة) اشتغال الكل على الجزء (قوله تامة) خرجت النسبة
التقييدية كالتى فى غلام زيد والحيوان الناطق (قوله قائمة بنفس المتكلم) أى قيام علم

الموجود فى النسخ كتابها بالجمرة وهو الموافق لتركيب المصنف فالمناسب أن يكون الكلام حل
معنى لاجل اعراب قاله بعض مشايخنا وفيه ان المحشى اعتبر مزج الشرح بالمتن (قوله اشتغال
الكل على الجزء) هذا انما يشتمل على كلام الحفيد الآتى لاعلى كلام الفترى الآتى فانه جعل
النسبة صفة قائمة بالمتكلم لاجزأ من الكلام قاله بعض مشايخنا وفى سم الاشتغال هنا من اشتغال
اللفظ على معناه بمعنى دلالة عليه اذلا اشتغال حقيقة هنا اذ الكلام لفظ فلا يكون المعنى جزأ منه
حتى يشتمل عليه فان النسبة هنا ثبوت الشئ للشئ بدليل قوله قائمة بنفس المتكلم أى بذهنه
لاربط أحد اللفظين بالآخر اذ لا يجب أن يقوم بذهنه لأنه قد لا يتصور الربط وان أراد بنفس
المتكلم ذات المتكلم وهى قائمة بها لأن الكلام قائم بها فهو متكاف مع أنه حينئذ لا حاجة للنفس
وكان يكفى قائمة بالمتكلم مع أن الربط أيضا معنى لا لفظ فلا يكون المعنى جزأ منه اذ المركب من
اللفظ وغيره ليس لفظا اه ع س وقوله فلا يكون المعنى جزأ منه برده عليه أن الاسناد جزء
من الكلام على تردد فى محله مع أنه معنى والوجه أن يقال فى التعليل لأن النسبة ليست من أجزاء
الكلام حتى يكون مشتملا عليها وقوله لاربط أحد اللفظين بالآخر الخ برده عليه أن النسبة الخاصة
قائمة بذهن المتكلم قطعا كما تقرر فى محله وقد فسرها هو فى شرح القرة بربط أحد الطرفين
بالآخر الآن بردها على المعنى المصدرى وهناك الحاصل بالمصدر اه وقوله بردها على الاسناد الخ
فيه أن قوله على تردد برفع عنه الاشكال وقوله الآن برده الخ فيه أن الربط بالمعنى الحاصل بالمصدر لا
يجب أن يقوم بذهنه كما لا يخفى وفى حاشية الأشمونى أن الاسناد ضم كلمة أو ما يجرى مجراها الى أخرى
أو ما يجرى مجراها بحيث يفيد أن مفهوم احدها ثابت لدلول الأخرى وفسره شيخنا السيد تبعا
لغيره بالنسبة بين الركنين وأرجع بعضهم الاول الى الثانى بتأويل الضم بالانضمام وتقديره مضاف أى
لازم انضمام الخ ثم قال شيخنا السيد فهو شرط فى تحقق الكلام لاجزأ منه وان اقتضاه كلام ابن
الحاجب وصرح به الرضى فقد استشكاه السيد المصطفى قاله الشيخ يس والشيخ يحيى اه
وجه الاشكال أنه يلزم على كون النسبة جزأ من الكلام أنه يكون دائما معقولا اذ المركب من
المحسوس والمعقول معقول لا محسوس كيف ويقال سمعت الكلام أى أدركته بحاسة السمع على
وجه الحقيقة ويمكن دفعه بأن معنى كون النسبة جزأ أنها معتبرة فى المفهوم فدلول الكلام
هو اللفظ المتصف بالصفات لا مجموع اللفظ وما اعتبره حتى رد ما ذكر ثم رأيت فى عبد الحكيم
على عبد الغفور أن الاسناد عند القائل بجزئية من الكلام عبارة عن ضم احدى الكامتين
الى الأخرى بمعنى الحاصل بالمصدر أى الهيئة كما صرح به عبد الغفور وكونه صفة قائمة بالطرفين
لا ينافى جزئية للكلام على ما وهم كالهئية للسريبر وان الهيئة ليست بملفوظة والمركب من اللفظ
وغير اللفظ لا يكون لفظا الاعلى التسامح وجعل الكل ملفوظا باعتبار اجزائه المادية وعدم
الاعتداد بالهيئة وان الحق القول بالجزئية لا اعتبار هيئة المركبات فى الوضع واختلاف المعانى
بسببها كاختلافها باختلاف الكلمات أنفسها وجعل أحد هما دخلا والآخر خارجا بحكم

يشتمل على نسبة تامة بين
الطرفين قائمة بنفس
المتكلم

وادرالك لاقيام تحقق كقيام البياض يزيد مشلا فغنى قيامها بنفس المتكلم أن النفس مدركة للنسبة لأنها صفة لها متحققة فيها فاندفع ما يترأى من التناقض بين قوله قائمة بنفس المتكلم المقتضى قيامها بنفسه وقوله وهو تعلق الخ المقتضى قيامها باحد الطرفين هذا مادرج عليه الحفيد وقال الفري قوله قائمة بنفس المتكلم لاشك أن تلك النسبة في الخبر هي ايقاع النسبة أو انتزاعها وفي اضرب مثلا هو طلب الضرب فغنى قيامها بنفس المتكلم كونها صفة لها موجودة فيها وجودا متأصلا كسائر صفات النفس لأنهم معقولة له حاصله صورته في ذاتها فله للقطع بأنه لا احتياج في التصديق الى تصور الايقاع أو الانتزاع وبأن الموجود في نفس من قال اضرب طلب الضرب وإيجاده لا مجرد تصوره كذا نقل عن الشارح في قوله هو تعلق أحد جزأى الكلام بالآخر

كيف وقد حكموا بجزئية الهيئة في المفردات واعتبروا في تعريف المفرد والمركب الأجزاء المرتبة في السمع كيلا ينتقض تعريفهما بالمشتقات اه وقوله واعتبروا الخ محصلة أنهم لما عرفوا المفرد بما لم يدل جزؤه على جزء معناه والمركب بما دل جزؤه على جزء معناه ورد عليهم نحو ضرب وضارب فان هيئة كل منهما لها معنى ومادته لها معنى آخر مع أن كلامهما مفرد فينتقض تعريف المفرد جمعا والمركب منعا فأجابوا بأن المراد بالأجزاء المعشبهة في التعريفين الأجزاء المرتبة في السمع والمادة والهيئة ليستا كذلك إذ لا ترتيب بينهما فيؤخذ من هذا الجواب أن الهيئة تعتبر عندهم جزءا كالمادة والمنتقى عنهما انما هو الترتيب (قوله لاقيام تحقق) أى لان تعلق أحد الشئيين بالآخر على وجه يصح السكوت عليه ليس قائما بالنفس بحيث يقال انها متعلقة كما أن البياض اذا قام زيد يقال انه أبيض إذ التعلق قائم حقيقة بأحد الطرفين (قوله ان تلك النسبة) أى التى هى مدلول الكلام وهذا مبنى على رأى المتقدمين كما ستعرف ثم هذا لا ينافى ما يأتى في المصنف من أن علم المتكلم بوقوع كذا مثلا لازم فائدة الخبر فانه وان كان هو المدلول الوضعى لكن المقصود في الخبر فائدة الوقوع أو اللادوقوع كما سياتى (قوله هى ايقاع النسبة الخ) الظاهر أن المراد بالنسبة المضاف اليها ايقاع والانتزاع التعلق الذى فى الشرح (قوله هو طلب الضرب) أى الطلب النفسى وهذا لا يناسب ما شتهر فى تعريف الانشاء من أنه ما حصل مدلوله بالتلفظ به ان أخذ بظاهره وسياتى فى المحشى تأويله والمناسب لما شتهر ما تقدمت الاشارة اليه فيما كتبناه على البسطة من أنه فى نحو أطلب الطلب الحكيم الذى يتحقق بالتلفظ فانك اذا قلت اضرب تحقق أنك طالب للضرب بالصيغة فالنسبة فيه هى تعلق الضرب بالمخاطب على وجه الطلب وهذا انما حصل بالتلفظ فافهم (قوله وجودا متأصلا بحيث يقال للنفس موقعة أو منزعة) أى مدركة للوقوع واللاوقوع (قوله كسائر صفات النفس) أى من العلم والارادة وغير ذلك (قوله لاأنهم معقولة الخ) أى ليس معنى قيامها بنفس المتكلم أنهم معقولة لها ومدركة على قياس ما تقدم فى كلام الحفيد وليس هذا ردا لما ذهب اليه ح ف لانه لم يدع قيام نحو ايقاع بالنفس بمعنى تصورها له بل المدعى قيام التعلق بالنفس بمعنى تصور هاله (قوله وإيجاده) بالجر عطف على الضرب لكن الذى فى عبد الحكيم وإيجاده فهو حيث تدبر عطف على طلب وقوله لا مجرد تصوره فيه أن هذا ليس هو اللازم على فرض أن المقصود قيام التعلق بل اللازم هو ذات الطلب وتصوره ألا ترى قوله بأنه لا احتياج فى التصديق

مساحة اذا النسبة بهذا المعنى قائمة بأحد الطرفين لا غير اه أى فلا بد من تأويل كلامه بأن يقال وهو ذو تعلق الخ وقوله بأحد الطرفين عبارة الاطول بالطرفين ومعنى كون النسبة بهذا المعنى بين الطرفين تعلقها بهما وليس هذا الوجه الذى نقل عن الشارح هو ما حكم عليه الشارح فيما بعد بأنه خطأ فى هذا المقام لان المحكوم عليه بالخطئية مقتصر فيه على الايقاع والانتزاع المختصين بالخبر لكن لا يخفى أن ما درج عليه الحفيد أقرب الى كلام الشارح ثم قال الفزرى والحق أن النسبة مطلقا لا يزم أن توجد فى نفس المتكلم بل ذلك شأنها بدليل ما ذكره فى المطول ان قول النائم والساهى والمجنون كلام مع أنه لا قيام للنسبة بنفس واحد منهم اه بتصرف (قوله وهو) أى النسبة وذ كر باعتبار الخبر (قوله تعلق) أريد به النسبة الحكمية أى ثبوت المحمول للموضوع اه يس وفيه نظر لان كون المراد بالتعلق النسبة الحكمية المفسرة بأنها ثبوت المحمول للموضوع غير

الى تصور الايقاع الخ فإنه يفيد انه على ارادة التعلق يحتاج الى التصديق وتصوره (قوله بهذا المعنى) أى التعلق (قوله لا غير) أى لا بنفس المتكلم أى بناء على ما هو الظاهر من أن القيام هو القيام المتأصل ثم ما نقله المحشى عن الفزرى أقره عبد الحكيم وصرح بان الاشتغال هو الدلالة فان زيدا قائم يدل على ادراك المتكلم وقوع قيام زيد فالكلام يدل على أن الايقاع والانتزاع فى الخبر والطلب فى الانشاء وكون الايقاع والانتزاع والطلب بين الطرفين انما هو من حيث التعلق اذ كل من الايقاع والانتزاع متعلق بتعلق أحد الطرفين بالآخر فالطلب فى ضرب يازد متعلق بتعلق الضرب بزيد الذى هو نسبة بين طرفين على أنه قديدى انهما بين الطرفين من حيث ذاتها اذ الايقاع مثلان نسبة بين الموقع بصيغة اسم الفاعل والموقع بصيغة اسم المفعول أى متوقف عليهما اه وقوله على أنه قديدى الخ حل الطرفين فى هذا على المتكلم والوقوع مثلا وهو بعيد ورد شينا كلام الفزرى المنقول عن الشارح بان الايقاع ادراك الوقوع والانتزاع ادراك اللا وقوع وهى كيف أو فعل أو انفعال أقوال ولائى من الثلاثة بنسبة وكذلك طلب الضرب فى ضرب اذ الطلب كيفية قائمة بالنفس وليس نسبة اذ النسبة لا بد أن تكون بين شيئين اه لكن تقدم لك عن حكمة العين الخلاف فى الكيف والفعل والانفعال هل هى من قبيل النسب أو لا فارجع اليه على ان النسبة هنا ليست بالمعنى المقابل لتعوى الكيف (قوله وليس هذا الوجه الذى نقل الخ) يقتضى ان ما نقل عن الشارح هو عين ما حكم عليه بالخطأ الا ان ما حكم عليه بما ذكر مقتصر فيه على ما اختص بالخبر وفيه ان الايقاع ومقابله فيما نقل عن الشارح مضافان للنسبة وفيما حكم عليه بما ذكر مضافان للمحكوم به والجواب ان ما حكم عليه بما ذكر على حذف مضاف أى ايقاع تعلق المحكوم به الخ وعلى وعن معنى الباء متعلقان بالمضاف المحذوف (قوله ثم قال الفزرى الخ) عبارته والحق أن اعتبار قيام النسبة بنفس المتكلم باعتبار الغالب أو بحسب الظاهر أو المراد قيامها بالولا المانع أو انها من شأنها القيام بها والقرينة ما يصرح به من أن قول الشاك والمجنون والنائم والساهى كلام اذ من البين أن لا قيام نسبة على المعنى المذكور بنفس شئ منهم اه وقوله على المعنى المذكور وكذا على غيره ورد عبد الحكيم كلام الفزرى حيث قال ثم ان دلالة الكلام على النسبة القائمة بالنفس لا يقتضى قيامها فى الواقع حتى بردان كلام الشاك والمجنون ومن يتقن خلاف ما يتكلم به خبر مع عدم قيام النسبة بأنفسهم (قوله مطلقا) أى سواء فسرت بالتعلق أو بالايقاع الخ وهذا الاطلاق من

وهو تعلق أحد الشيين
بالآخر بحيث يصح
السكوت

مناسب هنا لان المراد بالتعلق ما يشمل النسبة الانشائية كما سيذكره الشارح وليس في الانشاء ثبوت المحمول للوضوع إذ النسبة في اضرب يارب بدعمر ا تعلق الضرب بز بدعلى وجه طلبه منه وفي هل قام زيد بتعلق القيام بز بدعلى وجه الاستفهام عن صدوره منه وكتب أيضا قوله وهو تعلق أحد الطرفين بالآخر قديشكل بأن تعلق أحد الطرفين وصف لأحد الطرفين فلا يلائم قوله السابق بين الطرفين ويمكن أن يجاب بأنه لا مانع من أنه أراد بتعلق أحد الطرفين بالآخر التعلق والارتباط بين الطرفين بمعنى مدلولها اه سم على المطول (قوله عليه) أى التعلق (قوله سواء كان) أى ذلك التعلق ايجابا محوز بد قائم أو سلبا محوز زيد ليس بقائم وهذا انما يكون في الخبر بخلاف الانشاء لانه لا يتصف بايجاب ولا سلب لان الايجاب والسلب من أنواع الحكم والانشاء ليس بحكم بل هو ايجاد معنى بلفظ يقارنه في الوجود اه جربى وكتب أيضا قوله ايجابا أى تعلق ايجابا ويحتمل اذا ايجاب والافتالتعلق المذكور ليس ايجابا ولا سلبا كما في الفترى وذلك لان الايجاب هو ادراك الثبوت والسلب ادراك الانتفاء ومثلهما الايقاع والانتزاع فلا يقيع ادراك الانتزاع والانتزاع ادراك أن لا وقوع (قوله كما في الانشائيات) ادلا سلب ولا ايجاب فيها بحسب معناها الوضعى وان لزمه الايجاب أو السلب فان اضرب أمر معناه طلب الضرب ويلزمه أن الضرب مطلوب وهو ايجاب اه ع س وكتب أيضا قوله كما في الانشائيات الكافية استقصائية (قوله خطأ في هذا المقام لانه الخ) أجيب بأن قول المصنف والافتى للقيد أى للنسبة للقيد أى الخارج فالمعنى أنه ليس للانشاء نسبة وفيه أن القوم صرحوا بأن له نسبة مع أن الغالب رجوع النفي الى القيد اه حفيد على المطول (قوله فلا يصح) تفريع على النفي (قوله التقسيم) أى تقسيم الكلام باعتبار نسبه الى الخبر والانشاء وانما لم يصح التقسيم حينئذ لانعدام النسبة بهذا التفسير من الانشاء فلم يوجد فيه التقسيم باعتبارها (قوله ان كان نسبته خارج) المراد بالخارج النسبة الخارجية الثابتة

عليه سواء كان ايجابا أو سلبا أو غيرها كما في الانشائيات وتفسيرها بايقاع المحكوم به على المحكوم عليه أو سلبه عنه خطأ في هذا المقام لانه لا يشمل النسبة في الكلام الانشائي فلا يصح التقسيم فالكلام (ان كان نسبته خارج)

(قوله فلم يوجد ما التقسيم باعتبارها) هكذا كتب المقرر ولعلها نسخته والنسخة التي بأيدينا فلم يوجد فيه التقسيم باعتبارها اه

التصرف كما علمت مما سبق (قوله لان المراد الخ) اقتصره في الاعتراض بذلك ظاهرا ان جعلت النسبة في الخبر مطلقا ثبوت أمر لأمر فافهم (قوله أى التعلق) استفيد منه ان بحيث متعلق بالتعلق للتعديد اذ هو معنى التمام فيما سبق فنحو بز معاوية تعلقه يشتمل وضد عليه للكلام يؤدى الى أن قول الشارح وهو تعلق الخ تفسير بالاعم (قوله بل هو ايجاد معنى الخ) هذا هو المناسب لتعريف الانشاء المشهور (قوله وهو ايجاب) أى ذو ايجاب (قوله الكافية استقصائية) ستعلم ما فيه (قوله وفيه ان القوم صرحوا الخ) هذا لا يخالف ما هنا لان النسبة المنفية هنا هي التي بمعنى الايقاع والانتزاع وهو لا ينافيه اثبات القوم للانشاء النسبة التي هي التعلق أو الطلب النفسى فهذا الجواب نافي للخطأ مصحح للتفسير الذى جعله الشارح خطأ وكون الغالب رجوع النفي الى القيد انما يوجب البعد فقط قاله بعض مشايخنا وفيه أن مخالفة الغالب بلا موجب خطأ (قوله فلم يوجد ما التقسيم باعتبارها) فيه أن عدم وجوده غير مضر اذ يجوز أن يكون التقسيم باعتبارها وجودا وعدمها فافهم (قوله رحمه الله لانه لا يشمل النسبة الخ) أى ولا يشمل أيضا الخبر الشرطى اه ع ق وقد يقال الخبر الشرطى يرجع للمحملى بان يقال في الشرطى المتصل هذا ملزوم لذلك وفي الشرطى المنفصل هذا معاند لذلك فيصح أن يقال فيهما ايقاع المحكوم به الخ بعد التأويل فلذا اقتصر الشارح على عدم شموله للنسبة في الكلام الانشائي ورجوع

للطرفين مع قطع النظر عما يفهم من الكلام ولا ينافي أن المراد به النسبة الخارجية (قوله أي يكون بين الطرفين في الخارج الخ) فإن الخارج في هذا القول أي قول الشارح أي يكون الخ بمعنى نفس الامر اه يس وسم وكتب أيضا قوله خارج أي عن الكلام سواء كانت في الذهن أو في خارج اه جري فدخلت القضايا الذهنية المحضة وكتب أيضا قوله ان كان لنسبته خارج الخ اعلم أن كل نسبة انشائية كانت أو اخبارية لها خارج أما الاخبارية فظاهرة وأما الانشائية فلان قولك اضرب مثلا له نسبة كلامية أي مفهومة من ذات الكلام وهي طلب الضرب من المخاطب وله نسبة خارجية وهي الطلب النفسي للضرب وإذا كان للنسبة الانشائية خارج لم يمكن أن يخرج عن مطابقته بأن يتحقق من المتكلم ذلك الطلب النفسي أو عدم المطابقة بأن لا يتحقق منه ولذا في بعض ما شتهر من اختصاص الصدق والكذب بالخبر واختصاص احتمالهما به وأثبت جميع ذلك في الانشاء فلم يميز الخبر من الانشاء بقول المصنف ان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه فخير ولدفع هذا الاعتراض فسر الشارح قيد المطابقة واللامطابقة بقصد المطابقة واللامطابقة فالانشاء وان كان لنسبته خارج تطابقه أو لا تطابقه لكن لا يقصد ان بالانشاء بخلاف الخبر وفيه بحث لانه لا خير يقصده بعدم مطابقة

الانشاء للخبر الخلي ليس كرجوع الخبر الشرطي للمحملي (قوله ولا ينافي ان المراد الخ) محصله ان للخارج استعمالين أحدهما النسبة التي بين الطرفين في نفس الامر وهو المراد في المتن فهم ومظروف لا ظرف والثاني نفس الامر وهو المراد في عبارة الشارح فهو ظرف لامظروف (قوله سواء كانت في الذهن أو في خارج) أي سواء كانت في الذهن أو في خارج الاعيان وسيأتي ان ظرفية خارج الاعيان لنفس الشيء لا تقتضي كون ذلك الشيء من عداد الاعيان الموجودة فلا يشكك عليك كون النسبة في خارج الاعيان مع كونها من الامور الاعتبارية (قوله فدخلت القضايا الذهنية) وجه خر وجهها ولذلك أن ظرفية خارج الاعيان للشيء وان لم تقتض كون ذلك الشيء من عداد الاعيان لكن تقتضي اذا كان ذلك الشيء وقوع كذا الكذا وحصوله له ان كذا وكذا في عداد الاعيان والقضايا الذهنية ليس متعلق النسبة فيها من عداد الاعيان لكن لك أن تقول المراد خارج الذهن أي نسبته في نفس الامر بقطع النظر عن ادراك الذهن لها رأسا أي من الكلام أولا وان كان الذهن منظورا اليه من حيث الطرفين وحينئذ لا يخرج القضايا الذهنية بقطع النظر عن الذهن بهذا المعنى وهذا هو المنقول عن يس وسم قبل نعم لا حاجة الى ذلك انما المحتاج اليه قطع النظر عن التعقل من الكلام ويمكن حمل ما تقدم عن يس وسم عليه فيكون المراد بنفس الامر ما قطع فيه النظر عن الفهم من الكلام اذا القضايا الذهنية المحضة كما في يس هي التي حكم فيها على الافراد الموجودة في الذهن فقط لا على الموجود في الخارج ولا المقدرة فيه نحو شريك الباري ممتنع لأن أفراد الموضوع ليست موجودة في الخارج ولا مقدرة فيه لعدم امكان التقدير وأما القضايا الخارجية فهي التي حكم فيها على افراد الموضوع المحققة في الخارج الموجودة فيه لكن الظاهر ان قوله ولا المقدرة فيه لا يسلم فتدبر (قوله له نسبة كلامية) هذا لاتزاع فيه وانما أتى به ليرتب عليه ما بعده (قوله وهي طلب الضرب الخ) أي الطلب الحاصل باللفظ للمتكلم الذي هو امر اعتباري حكمي بحكم الوضع هذا هو المناسب وان كان المحشى سينقل عن الآيات البيئات ما هو صريح في مخالفة ذلك مع جعله له موافقا لتحقيق الاطول الذي نقل عنه هذا

نسبته لان وضع الخبر للمطابقة وانما عدمها احتمال عقلي نعم ان أريد بالنسبة ثبوت أمر لا مر وأنه في الموجبة يقصد وقوعها أي مطابقتها للخارج وفي السالبة يقصد لا وقوعها أي عدم مطابقتها فالقصد في زيد قائم إلى أن ثبوت القيام زيد واقع وفي زيد ليس بقائم إلى أن الثبوت المذكور لزيد غير واقع ثم كلام الشارح لكنه جعل اللام مطابقة إيماء إلى الكذب وهو حينئذ لا يتم فالتحقيق أن النسبة التي لها خارج هي التي تكون حاكية عن نسبة أي حالة بين الطرفين في نفس الأمر فعني ثبوت الخارج لها كونه محكمها ونسب الانشاء أت ليست حاكية بل محضرة ليرتب عليها وجود أو عدم أو معرفة أو تحسر أو غير ذلك اه ملخصا من الأطول مع زيادة من الحفيد قال بعضهم وما في

(قوله ان أريد بالنسبة) أي الخارجية كما هو مقتضى قوله يقصد وقوعها وعليه يكون المعنى ان أريد بالنسبة ثبوت أمر لا مر أي لا الوقوع واللا وقوع ولا ثبوت أمر لا مر أو نفي أمر عن أمر فان كان المراد النسبة الكلامية كما هو مقتضى قوله أي مطابقتها للخارج كان المعنى ان أريد بالنسبة ذلك أي لا الوقوع واللا وقوع ولا الايقاع والانتزاع ولا ثبوت أمر لا مر أو نفي أمر عن أمر فتدبر (قوله وانه في الموجبة الخ) محصله أن المراد بالمطابقة الوقوع وباللام مطابقة اللا وقوع فالاول في الإيجابية والثاني في السلبية اه شيخنا (قوله في الموجبة) المقصود بها هنا ما يشمل المدولة (قوله يقصد وقوعها الخ) كان الواجب أن يقول نعم ان أريد بالخارج ثبوت أمر لا مر وأنه في الموجبة يقصد مطابقة النسبة له أي وقوعه وفي السالبة يقصد عدم مطابقتها له أي لا وقوعه وبعد ذلك فكلامه محل نظر إذ الانشاء ليس فيه ثبوت أمر لا مر فافهم (قوله لكنه جعل اللام مطابقة إيماء إلى الكذب) أي حيث قال مع المصنف تنبيه على تفسير الصدق والكذب الذي قد سبق إشارة ما إليه في قوله تطابقه أو لا تطابقه اه وقال هنا بأن تكون تلك النسبة الخ وأيضا لا تستقيم عبارته هنا على هذا (قوله وهو حينئذ) لا يتم لك الجواب عن الشارح بأن المراد يقصد احتمال مطابقتها له وعدم مطابقتها له وحينئذ فأو في قول المصنف أولا تطابقه بمعنى الواو لكن قد يقال في دعوى قصد الخبر احتمال المطابقة وعدمها مخالفة للواقع إلا أن يكون المعنى يصح أن يقصد الخ لكن يبقى أن عبارته هنا لا تستقيم على هذا لكن كل هذا نائبي عن عدم فهم تحقيق الشارح الآتي وجعل القصد فيه منصبا على المطابقة واللام مطابقة وستعلم حقيقة الحال ان شاء الله تعالى (قوله فالتحقيق الخ) أي التحقيق في بيان كلام المصنف وفيه إشارة إلى أن ما ذكره في قوله نعم ان أريد الخ ليس تحقيقا في بيان كلام المصنف وان لم يجعل عدم المطابقة إيماء إلى الكذب ومحصل هذا التحقيق أن الانشاء وان كان له نسبة موجودة بقطع النظر عن الكلام إلا أنها ليست محكية والمراد بالخارج ما كان متحققا في نفسه محكيا لغيره وهذا ليس في الانشاء لعدم الحكاية (قوله ليرتب عليها وجود) أي كافي اضرب فانه يترتب عليها وجود الضرب بالامثال (قوله أو عدم) أي كافي لا تضرب فانه يترتب عليها عدم الضرب بالامثال (قوله أو معرفة) أي كافي هل قام زيد فانه يترتب عليها معرفة الجواب (قوله أو تحسر) أي كافي * لبت الشباب يعود يوما * فانه يترتب عليه التحسر (قوله اه ملخصا من الأطول الخ) لم يرض ذلك عبد الحكيم وعبارته قوله ان كان لنسبته أي لنسبته المفهومة منه الحاصلة في الذهن خارج عن مدلول الكلام حاصل بين الطرفين مع قطع النظر عن دلالة اللفظ والفهم منه محتمل لان تطابقه النسبة وأن لا تطابقه خبر وان

لم يكن كذلك بأن لا يكون له خارج أصلا كأقسام الطلب فانها دالة على صفات نفسية ليس لها
 متعلق خارجي أو يكون له خارج لكن لا يحتمل المطابقة واللامطابقة كصيغ العقود فان لها نسبا
 خارجية توجد بهذه الصيغ وليس لها نسبة محتملة لان تطابق النسب المدلولة أو لا تطابقها وبما
 ذكرناه ظهر أنه لا حاجة في هذا التقسيم الى كون تلك النسبة مشعرة بالخارج دالة عليه كما في
 شرح المقاصد حيث قال ان للكلام اللفظي مدلولاً نفسياً وهي النسبة قائمة بالنفس فان كان مدلوله
 النسبة النفسية فقط فانشاء وان كان مع ذلك دلالة واشعار بأن لها متعلقاً خارجياً غير ولا الى اعتبار
 القصد كما في المختصر حيث قال أو تكون نسبه بحيث يقصد أن يكون لها نسبة خارجية ولا الى
 اعتبار كون تلك النسبة حكائية عن الخارج كما في الأطول اه وقوله خارج عن الكلام أي نسبة
 خارجة عن الكلام وهي الوقوع واللاوقوع ومقتضاه أن المدلول الوضعي في الخبر هو الايقاع
 والانتزاع فقط وقوله محتمل لأن تطابقه الخ أي محتمل ذلك عقلاً وهو لا ينافي أن وضع الخبر المطابقة
 وعدمها احتمال عقلي وقوله كأقسام الطلب الخ نحو اضرب فان اضرب دال على طلب الضرب
 الذي هو صفة نفسية وليس لهذا الطلب نسبة خارجية عن الكلام يتعلق بها الطلب اذ ليس
 موجود هناك الا الطلب والضرب الذي يحصل في المستقبل ولا يصح أن يكون الضرب نسبة
 خارجية يتعلق بها الطلب والقول بأن الخارج هو الطلب النفسي والطلب المفهوم من الكلام
 متعلق بهذا الخارج لا يصح لأن الطلب النفسي ليس معيار حقيقة للطلب الذي يفهم من الكلام اذ
 الفرق بينهما اعتباري فليس هناك إلا طلب واحد وحينئذ فلا خارج معيار حقيقة ومثل هذا يقال
 في نحو التني والترجي والاستفهام بخلاف الخبر فان نسبه الكلامية هي الايقاع والانتزاع ونسبه
 الخارجية هي الوقوع واللاوقوع وهما متغايران بالذات لكن قد يقال مدلول نحو اضرب ليس هو
 الطلب النفسي بل الطلب الاعتباري الحكمي الحاصل بالصيغة بحكم الواضع وهذا هو الموافق
 لتحقيق الشارح الآتي وان كان مانقوله عنه الفري يناسب كلام عبد الحكيم لكن العبرة بما في
 تحقيقه وسيأتي بيانه وقوله كصيغ العقود الخ أي نحو بعث فانه دال على تحصيل انتقال الملك
 ولذلك التحصيل والابحاد تعلق خارجي هو انتقال الملك لكن لما كانت الصيغة موجودة له دائماً
 كان مطابقاً أبداً فلا يتأتى فيه احتمال المطابقة وعدمها ومحمله أن النبي في قوله والإراجع للقيده هو
 خارج وقيد القيد وهو تطابق الخ وكتب بعض المشايخ على قوله فان لها نسبا خارجية توجد بهذه
 الصيغ الخ تلك أن تقول اذا كانت نسبا الخارجية انما توجد بهذه الصيغ كانت كلامية مفهومة
 منها ومدلولها لا غير فليس لها نسب خارجية على الاستقلال فصح اطلاق بعضهم بأن الانشاء ليس
 له نسبة خارجية اه وقد يقال هي وان توقفت في الوجود على الكلام الا أنها ليست مدلولاً
 وضعياً والمعتبر المدلول الوضعي نعم قد يبحث مع عبد الحكيم بأن صيغ العقود لا يلزم من وجودها
 وجود الانتقال اذ قد يفقد الشرط وحينئذ يأتى احتمال المطابقة وعدمها اللهم الا أن يقال ان
 المنقول لتحصيل انتقال الملك شرعا هو الصيغ المستوفية للشرط وقوله وبما ذكرنا قال الخ أي
 من أن النسبة الخارجية خارجة عن مدلول الكلام مغايرة للنسبة الكلامية بالذات وان الانشاء
 قسمان قسم لا خارج له وقسم له خارج لكن لا احتمال فيه للمطابقة وعدمها وان الفرق بين الانشاء
 والخبر هو ما ذكر من غير احتياج الى شيء زائد على كلام المصنف قال بعض المشايخ فعدم الاحتياج
 الى ما في شرح المقاصد يعلم من قوله مع قطع النظر عن دلالة اللفظ والفهم منه وعدم الاحتياج الى

الحقيد وغيره من أن جميع الانشاءات خارجا ينبغي أن يستثنى منه نحو بعت واشتريت اذ لا يظهر أن لها خارجا قبل النطق بها اذ الحاصل قبل النطق هو ارادة الشيء والحاصل بعده

ما في المختصر والأطول يعلم من قوله وان لم يكن كذلك بأن لا يكون له خارج أصلا الخ اه وأيضا علم الكل من بيان كفاية الفرق المعلوم من المصنف وقوله الى كون تلك النسبة مشعرة بالخارج الخ محصله أن الخبر هو الكلام اللفظي الذي دل مدلوله وهو النسبة القائمة بالنفس على نسبة خارجية يتعلق بها مدلوله والانشاء هو الكلام اللفظي الذي لم يدل مدلوله وهو النسبة القائمة بالنفس على نسبة خارجية يتعلق بها المدلول ومحصل رد هذا انك اذا علمت أن الفارق هو أن الخبر له خارج محتمل للمطابقة وعدمها والانشاء لا خارج له أوله خارج غير محتمل علمت أنه لا احتياج الى الفرق بينهما بدلالة المدلول على نسبة أخرى وعدم تلك الدلالة وأيضا كلامه لا يظهر في نحو بعت اذ مدلوله ليس نسبة قائمة بالنفس وقوله ان كان مع ذلك دلالة واشعار أي ان كان مع ذلك المدلول وهو النسبة القائمة بالنفس دلالة واشعار لتلك النسبة للكلام وان صح بالواسطة ليوافق قوله الى كون تلك النسبة مشعرة فالانشاء على هذا الخارج له وقوله ولا الى اعتبار الخ هذا وما بعده يفيد أن الانشاء له خارج محتمل للمطابقة وعدمها والفرق انما هو بالقصد والحكاية ومحصله أنه اذا قال القائل اضرب ولم يقم بنفسه طلب الضرب بل قام بها عدم طلب الضرب فالنسبة الكلامية غير مطابقة للنسبة الخارجية واذا قام بها طلب الضرب كانت النسبة الكلامية مطابقة للنسبة الخارجية هذا وكتب شيخنا على قول المحشي فيما سبق نقلا عن الأطول وهي طلب الضرب الخ لك منع أن هذا نسبة انما النسبة بين الضرب والمأمور به الفاعل له ولذا يقال زمن الأمر الاستقبال باعتبار أن الفعل يقع بعد الأمر اذ الحدث قبل الصيغة ليس امتثالا وكذا معناه قوله واذا كان للنسبة الانشائية الخ غير مسلم اذ النسبة على ما قررناه ليست خارجا وما ادعى أنه نسبة وخارج ليس مسلم فلاحاجة اذ الاعتبار قصد المطابقة للتمييز على أن كون الشارح فسر بذلك فيما يأتي محل تأمل وعلى تسليمه فكونه للتمييز محل تأمل كما سيظهر لك بعد وحينئذ فلا اتجاه للبحث وبالجملة فالانشاء حتى الأمرى لا خارج له اذ النسبة فيه ليست خارجية اذ لا تحصل إلا بالكلام فالفارق الخارج في الخبر دون الانشاء تأمل لتدفع ما كتب في هذه القولة اه وقوله لك منع أن هذا نسبة أي لانه كيف أو فعل أو انفعال وليس واحدا منها نسبة وقد علمت أن في ذلك خلافا على أنه ليس المراد هنا بالنسبة ما قابل نحو وكيف على أن كلامه هذا لجملة طلب الضرب في كلام المحشي على الطلب النفسي وقد علمت خلافه وقوله ولذا يقال الخ فيه أن ذلك لا يتوقف على مقاله وقوله اذ النسبة الخ لا مانع من كونها خارجا بقطع النظر عن الفهم من الكلام على أنها النسبة الكلامية الآن لا يكتب في التغيرات الاعتباري لكنه سلمه حيث سكت عليه وقوله وما ادعى الخ أما عدم تسليم أنه نسبة ودعوى أن النسبة انما هي بين الضرب والمأمور به الخ فقد علمت ما فيه وأما عدم تسليم أنه خارج بعد تسليم أنه نسبة فوجهه أنه عين النسبة الكلامية وقد علمت أنه سلم كفاية التغيرات بالاعتبار وقوله على أن كون الشارح فسر بذلك الخ سيأتي الكلام عليه وقوله فالانشاء حتى الأمرى الخ قد علمت مما تقدم عن عبد الحكيم أن نحو بعت له خارج الا أنه مطابق دائما على ما تقدم (قوله ينبغي أن يستثنى الخ) يؤخذ من كلام عبد الحكيم السابق أنه لا استثناء والخارج هو انتقال الملك فتدبر (قوله قبل النطق بها) أي ولا بعده أخذنا من كلامه

نقل الملك مثلا اه وفي الآيات البيّنات عن الصفي مابؤيد مافي الأطول من التحقيق حيث قال اعلم أن معنى الخبر والانشاء بالمعنى الشامل لجميع ماعدا الخبر والتمييز بينهما مادق واحتاج الى الايضاح وقد خص ذلك شغبنا الشريف في شرح الفوائد حيث قال اعلم أن كل أمرين بينهما في حد ذاتهما مع قطع النظر عن اعتبار معتبر حالة اما بالثبوت أو الانتفاء ضرورة استعمال ارتفاع

بعد (قوله نقل الملك) أى انتقاله (قوله مابؤيد الخ) محل التأيد للحكاية في الخبر صدر العبارة وتأييد عدم الحكاية في الانشاء من قوله فان قلت الخ وأنت اذا تأملت الجواب هناك لم تجد احضارا لما هو حاصل بل ابداع واختراع اذ معنى نسبة الطلب فيه النسبة التي تعلق بها الطلب فاذا كان موضوعا لم تكن قبله اذهى به لا غير ونسبة الطلب هي نسبة الضرب لفاعله في نحو اضرب فان فهمت أن الاضافة بيان نسبة أى نسبة هي الطلب ظهر التأيد لكن لك الطعن في أن الطلب نسبة كما سبق اه شغبنا وفيه نظر يعلم مما سبق (قوله بالمعنى الشامل الخ) راجع للانشاء كما هو واضح (قوله وقد خص ذلك شغبنا الخ) قال سم في حاشيته على الحفيد ومخلص ما تحرر مع شغبنا صادق بعد المباحثة بما حرره في حاشيته على البيضاوى ان مدلول الخبر عند المتقدمين هو التصديق بالوقوع أو اللاوقوع وان المطابقة بينهما وبين الوقوع أو اللاوقوع الواقعي فان قلنا العلم عين المعلوم كما هو أحد المذهبين كان التصديق الذي هو العلم عين المعلوم الذي هو الوقوع أو اللاوقوع المفهوم من الكلام فترجع المطابقة بين الوقوع أو اللاوقوع المفهوم من الكلام وبين الوقوع أو اللاوقوع الواقعي ومما تغايران بالاعتبار وان قلنا العلم بغير المعلوم كما هو المذهب الآخر كانت المطابقة بين التصديق باعتبار متعلقه الذي هو الوقوع أو اللاوقوع الكلامي وبين الوقوع أو اللاوقوع الواقعي ومدلول الخبر عند المتأخرين كالامام الرازي هو الاخبار فتكون المطابقة بينه باعتبار متعلقه الذي هو الوقوع أو اللاوقوع الكلامي وبين الوقوع أو اللاوقوع الواقعي وأشكل علينا كون التصديق مدلولاً وبغشنا فيه ولم يزل الاشكال عنا وقال ان قولهم ان التصديق ليس من أجزاء القضية مبني على تغاير العلم والمعلوم ثم كتب على قوله وأشكل علينا مانصه كون التصديق مدلولاً مذكور في المطول مع رده وبسط الحواشي الكلام اه رحمه الله وقوله هو الاخبار الظاهر أن المراد به حكاية الوقوع أو اللاوقوع الواقعي لا الاتيان بالكلام الخبري وقوله ليس من أجزاء القضية أى فليس مدلولاً وأما القول بأنه جزء فيصح بناؤه على كل من قولى التغاير والاتحاد وقوله مذكور في المطول أى في باب أحوال الاسناد بعد قول المصنف لاشك أن قصد الخبر بغيره وفيه أن الذى في المطول هو أن التصديق أى الايقاع والانتزاع ليس بمقصود افادته بالخبر انما المقصود افادته الوقوع واللاوقوع وهذا لا يتنافى أن الايقاع والانتزاع كل منهما مدلول للخبر وسيلة فان مخاطب يستفيد من الخبر الايقاع والانتزاع لينتقل منه الى متعلقه وهو الوقوع واللاوقوع الذى قصد المتكلم افادتهما وذلك أن الألفاظ انما تدل ابتداء على الصورة الذهنية بتوسطها على مافي الخارج ولذلك قال الشارح فيما نقل عنه ان مدلول الخبر بلا واسطة هو الايقاع والانتزاع وقوله في بعض العبارات انه الوقوع أو اللاوقوع أى من حيث حصولها في الذهن فرجما للايقاع والانتزاع كما يؤخذ من عبد الحكيم وفي البناني في حاشيته على شرح مختصر السنوسى في المنطق في باب القضايا تنبيه ذكر فيه الخلاف في مدلول

التقيضين والخبر دال وضعا على صورة ذهنية على وجه الادعان تحسكي تلك الحال الواقعية وتبينها
والحكاية تدل على المحسكي دلالة غير قطعية فالخبر يدل عليه أيضا و يجوز تخلفه عن كلامه دلوليه
ثم ان كان الطرفان على ما حكي وفهم من تلك الصورة المعبرة بالايقاع والانتزاع في الضرورة تكون
الصورة موافقة للحالة الواقعية في الكيفية موافقة للحكاية للمحسكي فهما ثبوتيان أو سلبيان وان
لم يكونا كذلك فهي مخالفة للحالة في الكيفية فالصدق مطابقة الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع لما
في الواقع في الكيفية والكذب مخالفة اياه فيها ولك أن تقول الحالة المحسكية المعبرة بالوقوع
واللاوقوع من حيث انها مدركة مفهومة من اللفظ ان طبقت في الكيفية ما في الواقع لذاته مع
قطع النظر عن كونها مدركة فصدق والافكذب والتغاير الاعتباري كافي في المطابقة به اعترف
المحقق في الأطول الآن فيه تكيفا فظهر صحة حمل الحكم على الايقاع والوقوع اه وفيه
تصريح بأن المراد بالصورة الذهنية الايقاع والانتزاع وانها مدلول الخبر وكونها مدلوله موافق
لقول ابن السبكي ومدلول الخبر الحكم بالنسبة وأن المطابقة معتبرة بين الحكم وبين الوقوع أو
اللاوقوع سواء أريد بالحكم الايقاع والانتزاع أو الوقوع واللاوقوع وأن التغاير بين المتطابقين
حقيقي على الاول اعتباري على الثاني والمراد بالموافقة في الكيفية الموافقة في الثبوت والسلب
ثم قال فان قلت اضرب مثلا يدل على ثبوت نسبة الطلب أيضا فان تحقق كان صدقا والافكذبا
قلت هو موضوع لنسبة الطلب لاما بين ثبوتها بالذات الا أنه يستلزم خبرا وهو أن الضرب مطلوب
فيدل على نسبة تحقق المطابقة لا أنه بالذات يدل على صورة تحسكي ثبوت نسبته وحاصل الجواب
أن الخبر موضوع لصورة تبين ثبوت النسبة وتحسكي ذلك والانشاء موضوع لنفس تلك النسبة

الخبر الا أنه وقع فيه تحليط وفساد يعلم رده من المطول وعبد الحكيم في باب أحوال الاسناد بعد قول
المصنف المتقدم (قوله على وجه الادعان) أي ادعان المتكلم واعترافه (قوله فالخبر يدل عليه)
أي على المحسكي كما يدل على الحكاية التي هي الصورة الذهنية (قوله ويجوز تخلفه الخ) أي كما
في كلام النائم المخالف للواقع (قوله ثم ان كان الطرفان) أي المسند اليه والمسند على ما حكي
وفهم من تلك الصورة أي متلبسين بالحالة الواقعية التي حكيت بالصورة وفهمت منها وهي الوقوع
أو اللاوقوع فم يتعلق بفهم لا بيان لما ويجعل أن المعنى ثم ان كان الطرفان آ تيين على الصفة
والكيفية التي حكيت وفهمت تبعاً وهي ثبوت أحدهما للآخر أو انتفاؤه عنه فم متعلقة بفهم أيضا
(قوله المعبرة) أي المفصرة (قوله ولك أن تقول الحالة المحسكية) المناسب الحاكية بدليل ما قبله
وهو قوله ثم ان كان الطرفان الخ قاله بعض مشايخنا وفيه نظر ظاهر (قوله وانها مدلول الخبر)
في حواشي المطول أن مدلول الخبر نسبة تامة ذهنية مشعرة بنسبة خارجية موافقة لها فكانت
النسبتين مدلولاً والثانية بواسطة الاولى ودلالته على الذهنية بطريق الوضع وعلى الخارجية بطريق
الاشعار وهي المقصودة منه قال وهذا معنى ما قيل ان مدلول الخبر هو الصدق وأما الكذب فاحتمال
عقلي (قوله يدل على ثبوت نسبة الطلب) أي في الواقع واطافة نسبة للطلب بيانية وقوله أيضا
أي كما يدل على نفس النسبة (قوله موضوع لنسبة الطلب) أي لنسبة هي الطلب أي على وجه
الاحضار وقوله لاما بين الخ أي لالثبوت نسبة هي الطلب بين ويحكي ثبوتها في الواقع الذي هو

ويمكن أن يحمل على ما حققه شيخنا قول من قال الانشاء ما حصل مدلوله خارجا به لا بدونه أي على وجه أن يكون مدلوله ما هو حكاية عنه فلا ينافي أنه متحقق بدونه فمدلول اضرب والمقصود به نسبة طلب الضرب لا ما هو حكاية لها وهذه النسبة لم تحصل بدون اضرب على وجه أن يكون اضرب مدلوله ما يحكيها وان تحققت بدون اضرب في نفس الامر وقوله والخبر ما حصل مدلوله خارجا بدونه يحمل على أن المراد بالمدلول المضمون الذي هو وقوع النسبة الحكيمية على أن يكون مدلوله الحقيقي والمقصود به حكاية ذلك المضمون اه باختصار وكتب أيضا على قوله لنسبته مانصه المفهومة منه (قوله في أحد الأزمنة الثلاثة) فيه دفع لما يتوهم من أن الأخبار الاستقبالية نحو سيقوم زيد يلزم أن تكون كلها كاذبة اذ لا نسبة خارجية لها في الحال اه فزى (قوله أي يكون الخ) تفسير لقوله كان لنسبته الخ فكان الظاهر أن يقول أي يكن لانه تفسير للجزوم محلا اللهم الآن يكون خفاء الاعراب المحلى مجوزا المخالفة المفسر والمفسر ولو قال أي كان الخ لسكان واضحا (قوله أو سلبية) أي تسلط عليها السلب كما في النفي المحصل نحو زيد ليس بقائم أو دخل السلب في مفهومها كما في النفي المعدول نحو زيد هوليس بقائم وهذا التقرير يعلم أنه لا مخالفة في كلام الشارح لما عليه المحققون من المتأخرين أن النسبة بين الطرفين دائما ثبوتية لان معنى كونها دائما ثبوتية أنها دائما تعلق أحدهما بالآخر ولا تكون عدم التعلق وهذا لا ينافي كونها نارة سلبية بالمعنى السابق تأمل (قوله تطابقه) بيان للواقع الا اذا أول بتقصده مطابقتة أو لا مطابقتة وكتب أيضا قوله يطابقه أو لا يطابقه في المطابقة صورتان وفي عدمها صورتان (قوله تلك النسبة) أي المفهومة من الكلام وقوله ذلك الخارج أي النسبة الخارجية اه جري (قوله أي فالكلام خبر) صنع ذلك ليكون جواب الشرط الذي في الإجابة وكتب أيضا قوله فالكلام

النسبة الخارجية فان قصد بصيغة الانشاء حكاية ما في الواقع كان خبرا مجازا (قوله ما حصل مدلوله خارجا به) يظهر معناه في المفهوم فقط الذي أشار اليه بقوله لا بدونه الخ والأشكال (قوله أي على وجه أن يكون الخ) هذا هو مصب النفي في لا بدونه (قوله متحقق بدونه) أي لكن ليس حكاية عنه (قوله على أن يكون مدلوله الحقيقي) أي الذي هو الايقاع والانتزاع (قوله دفع لما يتوهم الخ) وجه الدفع أن سيقوم زيد صادق ان كان لنسبته خارج تطابقه في المستقبل والا فلا (قوله يلزم أن تكون الخ) فيه أن الكذب هو ما لم تطابق نسبه النسبة الخارجية لاما لا خارج له ولذلك قال شيخنا ان اللازم كونها انشاء لولا قوله في أحد الأزمنة اه ومثل ذلك يأتي في الاخبار الماضية (قوله تفسير لقوله كان الخ) الظاهر أنه تفسير لخارج اذ المراد منه نسبة تكون في الخارج اه شيخنا وحينئذ لا إشكال في رفع تكون (قوله كما في النفي المحصل) أي الذي لم يجعل جزءا من الموضوع أو من المحمول بل توجه على النسبة والمعدول هو ما جعل جزءا من الموضوع أو من المحمول أو منهما فهو جزء من النسبة لا متوجه عليها وسمى معدولا لانه عدل به عن أصله لان أصله أن يكون متوجها للنسبة وعلامة كونه معدولا في المحمول تقدم الرابطة عليه وهو الضمير فالتسوية في المثال الاول في كلام المحشى تعلق القيام زيد على وجه النفي وفي الثاني تعلق عدم القيام زيد (قوله وهذا التقرير الخ) أي فليس المراد من قوله أو سلبية أن النسبة في القضية السلبية سلب شئ عن شئ أي انتفاؤه عنه حتى نجى المخالفة (قوله بيان للواقع الخ) خالف ذلك عبد الحكيم وقد مر بيانه (قوله الذي في إلا) صوابه الذي هو ان قاله شيخنا وغيره

في أحد الأزمنة الثلاثة
أي يكون بين الطرفين
في الخارج نسبة ثبوتية أو
سلبية (تطابقه) أي
تطابق تلك النسبة ذلك
الخارج بأن تكونا
ثبوتيتين أو سلبيتين (أو
لا تطابقه) بأن تكون
النسبة المفهومة من
الكلام ثبوتية والتي
بينهما في الخارج والواقع
سلبية أو بالعكس (خبر)
أي فالكلام خبر (والا)

خبر أى من حيث احتمال الصدق والكذب كما أنه قضية ومسئلة ومقدمة ومطلوب ونتيجة من حيث أنه مشتمل على الحكم ومسؤل عنه وجزء دليل ومطلوب به وحاصل منه اه فترى ويسمى دعوى أيضا من حيث انه بدعى (قوله وان لم يكن نسبته خارج كذلك) المقصود ارجاع النفي الى القيد الاول بقربينة ما شتهر أن لا خارج للانشاء اه فترى وهذا مجازاة لظاهر صنيع المصنف من أن مدار الفرق الخارج في الخبر وعدمه في الانشاء وأن قوله تطابقه أو لا تطابقه على ظاهره فهو بيان للواقع أما اذا جعل المراد تقصد مطابقتة أو لا مطابقتة وأن مدار الفرق القصد في الخبر وعدمه في الانشاء فالنفي راجع الى القيد الثاني أعنى تطابقه الخ فتدبر (قوله وتحقيق ذلك) أى الفرق بين الخبر والانشاء أن الكلام الخ وحاصله أن للانشاء أيضا نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه فالفرق بينه وبين الخبر قصد المطابقة واللامطابقة في الخبر وعدم قصد ذلك في الانشاء وفي قوله وتحقيق الخ رمز الى أن ما يقتضيه ظاهر المتن من أن الفرق بينهما أن الخبر له خارج والانشاء لا خارج له كلام ظاهرى ليس بتحقيق وأنه يمكن حمل كلام المصنف على هذا التحقيق بأن يكون معنى قوله تطابقه أو لا تطابقه أى تقصد مطابقتة أو عدم مطابقتة الخ (قوله بحيث تحصل) أى توجد فالعطف تفسيرى أو تفهم فغبار (قوله من غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع بين الشئيين)

أى وان لم يكن نسبته خارج كذلك (فانشاء) وتحقيق ذلك أن الكلام اما أن تكون نسبته بحيث تحصل من اللفظ ويكون اللفظ موجدا لهامن غير قصد الى كونه دالا على نسبة حاصلة في الواقع بين الشئيين وهو الانشاء أو تكون نسبته بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية تطابقه أو لا تطابقه وهو الخبر

وكون مراده أنه صنع ذلك هنا تنبيها على أن يكون جواب الشرط الآتى جملة كما أنه هنا كذلك بعيدا لأنه يمنع الصوابية (قوله المقصود ارجاع النفي الخ) قد علمت ما في هذه القولة أخذ بما سبق (قوله الى القيد الاول) ويلزمه نفي القيد الثاني كما هو ظاهر (قوله رحمه الله وتحقيق ذلك الخ) أى ذكره على الوجه الحق المقيد أن اللفظ الانشائي موجود للنسبة في نفس الأمر بخلاف اللفظ الخبرى وأما ما سبق ففيه غموض لان قوله والا يكن نسبته خارج ليس فيه أن اللفظ موجودا بخلاف الخبر وقوله من غير قصد الى كونه دالا على نسبة الخ أى لعدمها اذ اللفظ أوجد النسبة بحيث لو قطع النظر عنه لم توجد وقوله أو تكون نسبته بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية أى لوجودها فيصح قصدها وليس في هذا تنصيص على قصد المطابقة وعدمها انما فيه قصد الدلالة على النسبة الموصوفة بان نسبة الكلام تطابقها أو لا تطابقها فهو محصل ما يتبادر من المتن من كون الفرق الخارج في الخبر وعدمه في الانشاء اه شيخنا ويؤيده صنيع الشارح حيث علل دعوى أن للخبر نسبتين واستدل على وجود النسبة الخارجية له ولم يتعرض لمثل ذلك في الانشاء فلو كان في تحقيق الفرق بين الخبر والانشاء دعوى أن للانشاء نسبتين على خلاف ظاهر كلام المصنف لما ترك تعليلا والاستدلال على وجود النسبة الخارجية له وتعرض لما لا يخالف ظاهر كلامه لكن هذا كله مبنى على ما سبق له أنه لا خارج للانشاء والحق خلافه فالأحسن أن يقال ان قول الشارح بأن يكون هذا ذلك وقوله بأن لا يكون هذا ذلك لا يعينان أن التعليل لدعوى أن للخبر نسبتين كما ادعى المحشى حتى يكون صنيعه مؤيدا لذلك اذ القصد مجرد التمثيل كما اعترف به المحشى بعد حيث قال نقل عن يس قوله بأن يكون هذا ذلك أى مثلا الخ اه فليجعل الانشاء من جملة ما علم بالمقايسة فالتعليل لدعوى أن للكلام مطلقا نسبتين والاستدلال على وجود النسبة الخارجية للكلام المطلق أيضا ومحصل الفرق بين الانشاء والخبر على تحقيق الشارح أن النسبة الكلامية

أى تطابقه أو لاتطابقه فخصب نفي القصد هذا القيد المحذوف هذا هو الموافق لما في الأطول عن
 الشارح والانسب بقوله بعد في جانب الخبر تطابقه أو لاتطابقه ويحتمل أن المراد من غير قصد إلى
 تلك الدلالة فضلا عن قصد المطابقة أو عدمها فيكون الفرق بين الخبر والانشاء قصد الدلالة على
 النسبة الخارجية وقصد المطابقة أو عدمها في الخبر وعدم القصد في الانشاء تأمل (قوله لان
 النسبة المفهومة من الكلام الخ) ينبغي أن يكون متعلقا بقوله أو تكون نسبه بحيث يقصد الخ
 على أنه علة لما تضمنه من أن للخبر نسبتين لا بجميع التحقيق على أنه علة لما تضمنه من أن في الكلام
 مطلقا نسبتين لانه وان كان صحيحا لما تقر من أن في الانشاء أيضا خارجا لأنه لا يناسب قوله فانك
 اذا قلت الخ اه يس لكن قول الشارح المفهومة من الكلام دون أن يقول من الخبر ربما
 يؤيد الاحتمال الثاني وتمثيل الشارح بما اذا قلت زيد قائم لا يخصص نعم قول الشارح بأن يكون
 هذا ذلك وقوله بأن لا يكون هذا ذلك يعينان الاحتمال الاول لان كون هذا عين ذلك أو غيره
 يختص بالخبر اذا النسبة في ضرب مثل اتعلق الضرب بالمخاطب على وجه طلبه منه وكتب أيضا قوله
 لان النسبة الخ حاصله أن هناك نسبة مفهومة من الكلام حاصله في الذهن بقطع النظر عن
 الخارج ونسبة في الخارج بقطع النظر عن الذهن (قوله الحاصلة في الذهن) قال يس لا يشعل
 الكواذب عمد وفيه نظر اذا الذهن يتصور النسبة الكاذبة بل المستحيلة (قوله لا بد أن تكون
 الخ) لا فائدة في هذا الاخبار ولو قال لان النسبة المفهومة من الكلام هي الحاصلة في الذهن ومع
 قطع النظر الخ لكان أولى (قوله بين الشيتين) أى الموضوع والمحمول (قوله ومع قطع
 النظر عن الذهن الخ) اعترضه الحفيد بخروج القضايا الذهنية نحو شريك الباري ممنوع ونحو

لان النسبة المفهومة من
 الكلام الحاصلة في الذهن
 لا بد أن تكون بين
 الشيتين ومع قطع النظر
 عن الذهن

(قوله فيه رجوع عما
 نقل عن الشارح من أن
 النسبة الخ) اذ ليست
 النسبة بهذا المعنى موجودة
 باللفظ محدثة به اذ الطلب
 النفسى غير محدث باللفظ
 فافهم اه (قوله تحقيق)
 أى تحقق ووجود اه

في الانشاء موجودة باللفظ بخلافها في الخبر وان الخارجية في الانشاء لا يقصد الدلالة عليها بالكلام ولا
 جعل النسبة الكلامية حاكية لها بخلافها في الخبر وقد أشار الشارح الى عدم الحاكية في الانشاء
 بقوله من غير قصد الخ والى الحاكية في الخبر بقوله أو تكون نسبه بحيث يقصد أن لها نسبة خارجية
 وأما قوله تطابقه أو لاتطابقه فليس من الفرق في شئ وليس مما تسلط عليه قوله تقصد وانما هو مجرد
 بيان ولم يبين في الخبر عدم كون نسبه الكلامية موجودة باللفظ لوضوحه ولعلمه من المقابل فافهم
 وتنبه لما في صنيع المحشى واعلم أن هذا التحقيق فيه رجوع عما نقل عن الشارح من أن النسبة
 الكلامية قائمة بنفس قيام تحقيق حتى في الانشاء فافهم (قوله أى تطابقه أو لاتطابقه الخ) من
 جملة ما علم رده مما تقدم وان كان هو الموافق لما في الأطول عن الشارح (قوله لا يناسب قوله
 فانك الخ) المناسب للشارح أن يقول ألا ترى انك اذا قلت الخ إلا أن يكون وقعت له نسخة كذلك
 (قوله نعم قول الشارح الخ) قد نقل بعد عن يس أنه تمثيل فلا تعين كما تقدم (قوله اذا
 النسبة في ضرب مثل اتعلق الخ) هذا لا يناسب طريقتيه من أن للانشاء خارجا انما المناسب لها أن
 يقول اذا النسبة في ضرب طلب الضرب اه شيخنا وفيه نظر (قوله وفيه نظر الخ) هذا
 لا يتم إلا على ما تقدم عن الحفيد أما على ما تقدم عن الشارح من أن النسبة الكلامية في الخبر هي
 الايقاع والانتزاع فدلول الخبر تصديق لا تصور فالأولى أن يقال في الجواب عن كلام يس ان
 حصول النسبة في الذهن انما هو بمقتضى دلالة الكلام والواقع شئ آخر كما تقدم عن عبد الحكيم
 أى فالسامع يفهم حصول هذه النسبة من الكلام في ذهن المتكلم لكن علمت أن في هذا التحقيق

ماسوى الواجب تعالى يمكن مماموضوعه مجموع المركب من الأفراد الخارجية والذهنية لانه لايقطع النظر في القضايا الذهنية عن الذهن اذ لاوجود لها في خارج الاعيان والجواب أن المراد بقطع النظر عن الذهن قطع النظر عن فهم الذهن النسبة الكلامية من الكلام وبالواقع نفس الأمر لا خارج الاعيان فدخلت تلك القضايا (قوله لا بد وأن يكون) الواو زائدة في متعلق اسم لا والاصل لا بد أن يكون أى لا بد من أن يكون أى لا غنى عن أن يكون الخ وخبر لا محذوف أى حاصل وجعل الخبر أن يكون غير ظاهر (قوله بأن يكون هنا) أى المحمول ذلك أى الموضوع كزبد قائم فقائم هو عين زيد وكتب أيضا قوله بأن يكون هنا ذلك أى مثلان المتبادر منه الجمل فلا يشمل الشرطيات فان النسبة فيها للزوم لأن هذا ذلك اه يس (قوله الأثرى الخ) استدلال على النسبة الخارجية (قوله حاصل) أى في الواقع اذا كان صادقا أو المقصود أن هذا مقتضى الكلام فلا يرد عليه الكواذب اه يس وقرر بعضهم أن في كلام الشارح حذف شيء به يتم البيان والتقدير حاصل لزبد قطعا وليس بمحاصل له قطعا (قوله قطعا) يعنى وان قطعنا النظر عن ادراك الذهن وحكمه اه يس فليس القطع بمعنى الجزم (قوله سواء قلنا الخ) هذا التعميم زيادة فائدة لا دخل له في هذا الاستدلال (قوله ان النسبة) أى الخارجية (قوله من الأمور الخارجية) أى الموجودة خارج الاعيان كما عند الحكماء وقوله أوليست منها أى بل من الاعتباريات كما عند أهل السنة (قوله وهذا) أى ما ذكرنا من ثبوت النسبة في الواقع بين الشبهين المذكورين مع قطع النظر في الواقع عن الذهن معنى وجود الخ أى معنى

لا بد وأن يكون بين هذين الشبهين في الواقع نسبة ثبوتية بأن يكون هذا ذلك أو سلبية بأن لا يكون هذا ذلك الأثرى أنك اذا قلت زيد قائم فان القيام حاصل لزبد قطعا سواء قلنا ان النسبة من الأمور الخارجية أو ليست منها وهذا معنى وجود النسبة الخارجية

رجوعا عن قول الشارح ان النسبة الكلامية قائمة بالنفس حيث جعل نسبة الانشاء موجودة باللفظ نعم يمكن ان لم يرجع عن ذلك بالنسبة للخبر (قوله مماموضوعه الخ) بيان لخصوص ماسوى الواجب يمكن (قوله من الافراد الخارجية) كزيد وعمرو وبكر وقوله والذهنية أى كافراد المستحيل العادى كالعتقاء والبحر من الرثيق والمركب من الوجودى والذهنى ذهنى اه كذا في الحنفى وهو يؤيد ما تقدم لنا من الترجى (قوله لانه لايقطع النظر الخ) اذ لو قطع النظر لما كان هناك طرفان أصلا حتى تكون بينهما نسبة لكن لك أن تقول لاشك في تعلق علم الله بذلك فنسبة امتناع الشريك مثلا ثابتة في نفس الأمر وان قطع النظر عن الذهن فافهم (قوله عن فهم الذهن النسبة الكلامية) فيه انه لا يفيد اعتبار قطع النظر عن فهم الذهن من الكلام النسبة الخارجية على القول بان النسبة الكلامية هى الايقاع والانزاع فلو حذف قوله الكلامية لسلم من ذلك نعم على أن الشارح يرجع في هذا التحقيق عن كون النسبة الكلامية قائمة بالنفس في الخبر أيضا لا يرد ذلك فافهم (قوله وبالواقع نفس الأمر) أى خارج العقل من الكلام لثلاث خراج القضايا الذهنية وقصده بيان ما يتم به الجواب لا الرد على المعارض اذ لم يقل بخلافه (قوله لا خارج الاعيان) أى لا خصوص خارج الاعيان أى ولا خصوص ماله ثبوت في نفسه أيضا بل المراد ما يتم (قوله فان النسبة فيها للزوم) هذا في الشرطيات المتصلة وأما المنفصلة فالنسبة بين الجزأين فيها العناد فكان الأولى ذكر هذه النسبة أيضا كما ذكر نسبة الشرطيات المتصلة قاله بعض مشايخنا (قوله أو المقصود ان هذا الخ) وقطعا على هذا راجع لكونه مقتضى الكلام لا حصوله (قوله فليس القطع بمعنى الجزم) لاجابة لهذا مع ما نقله في القولة قبل عن يس لانه حيث قيد الحصول

(قوله فيه انه يفيد الخ) أنت خبير بان النسبة الكلامية هى ما دل عليها الكلام ايقاعا أو انزاعا أو غيرها كطلب الضرب لا مقابل الذهنى أى المقصودة بالذات من الكلام الخبرى وهى الوقوع أو اللا ووقوع فافهم اه منه

وجود النسبة الخارجية وجودها في الواقع بين الشئين وليس المراد بوجودها أنها متحققة في الخارج والعيان كبياض الجسم بمعنى الخارج الذي نسبت إليه النسبة خارج الدهن أي الواقع ونفس الأمر وليس بمعنى الأعيان أي الأشياء المعينة المشاهدة اه حفيدا يوضح وكتب أيضا قوله وهذا معنى وجود النسبة الخارجية قال في الاطول اطلاق الواقع والحاصل على النسبة مع أنها من الأمور الاعتبارية باعتبار أنها حاصلة للطرفين والأمر الاعتباري يصح أن يحصل لغيره كالعلمي الحاصل للاعتمى وثبوت الشئ للشئ ليس مستلزما لثبوت المثبت بل لثبوت المثبت له وجعل الخارج طرفاً للنسبة ووصف النسبة بالخارجية لا يستدعي وجودها وذلك

بالصدق أو قصد أنه مقتضى الكلام فلا مانع من أن يراد بالقطع الجزم وقوله هذا يعين وان قطعنا الخ يحتمل انه بيان لغاية قصد الشارح لأنه تفسير لقطعاً فتدبر قاله شيننا وغيره ولا يخفى أن هذا إنما يعلم إذا كان قوله يعين الخ مع فرض أحد التأويلين السابقين دون ما إذا كان إشارة لتأويل ثالث ثم قصد أنه مقتضى الكلام لا يفيد الجزم بالحصول إذ دلالة الكلام موضعية يجوز تخلفها (قوله أي الواقع ونفس الأمر) أي خارج التعقل من الكلام (قوله وليس المراد بوجودها الخ) أي حتى بنا في ما هو الحق من أن النسبة من الأمور الاعتبارية (قوله اطلاق الواقع والحاصل الخ) أي في قولهم النسبة واقعة وأحاصلة في مقابلة النسبة ذهنية لافي قولهم صدق الخبر مطابقته للواقع الخ إذ الواقع في ذلك بمعنى النسبة التي في الواقع بمعنى خارج التعقل من الكلام (قوله مع أنها من الأمور الاعتبارية) وظاهر اطلاق الواقع والحاصل على النسبة أنها من الموجودات الخارجية (قوله باعتبار أنها حاصلة للطرفين الخ) لكن لا يجعل خارج الأعيان طرفاً لهذا الحصول كما يعلم مما بعد بل طرفه نفس الأمر المراد منه محل الأمور الاعتبارية التي لها تحقق بقطع النظر عن اعتبار المعبر ولم ترتق إلى درجة الوجود (قوله كالعلمي) يفيد انه أمر اعتباري وإذا كان عديماً كان نظيراً يثبت المدعي بالأولى فوصف النسبة بوقوعها للطرفين أو حصولها لها لا يقتضي وجودها العيان وهذا دافع لما عساه أن يقال إذ لم يتحقق الشئ في العيان كيف يقال له واقع وحاصل وحصل الدفع أن وقوع الشئ للغير وحصوله لا يستدعي وجود الشئ عياناً (قوله وثبوت الشئ للشئ الخ) بل تارة يكون المثبت ثابتاً أي موجوداً كما في ثبوت البياض لزيد وتارة يكون غير موجود كما في ثبوت النسبة للطرفين (قوله لثبوت المثبت) أي لوجود المثبت وهو هنا النسبة (قوله بل لثبوت المثبت له) وهو هنا الطرفان (قوله وجعل الخارج طرفاً للنسبة الخ) أي الذي هو من قبيل جعله طرفاً لنفس الشئ نحو زيد قائم في الخارج على تعلق الجار والمجرور بالنسبة وقوله ووصف النسبة بالخارجية على معنى أنها منسوبة للخارج من حيث انه طرف لها نفسها ثم المقصود بالخارج خارج الأعيان كما سينب عليه بعد فتبه لثلاثتهم أنه الخارج الذي أريد في قول الشارح وهذا معنى وجود النسبة الخارجية والمقصود بذلك الجواب عما يقال كيف يجعلون الخارج طرفاً للنسبة فيقولون مثلاً النسبة في زيد قائم ثبوت القيام لزيد في الخارج وكيف ينسبون النسبة للخارج فيقولون نسبة خارجية مع أنها ليست موجودة عيانية وحصل الجواب ان طرفية الخارج للشئ لا تستدعي وجوده فيه وطرفيته لوجوده تستدعي وجود ذلك الشئ والاول هو المحقق هنا في الخارج في العبارة الاولى طرف للثبوت فلا يستدعي وجود

(قوله لا يفيد الجزم الخ)
فيه أن يفيد به بالنسبة إلى
دلالة الكلام وان جاز
تخلفها كذا قيل اه
(قوله لافي قولهم صدق
الخبر الخ) ممنوع كما يعلم
بالوقوف على الاطول في
شرح قول المصنف صدق
الخبر مطابقته للواقع اه

على ما حققوا للفرق بين كون الخارج ظرفا لنفس الشيء وبين كونه ظرفا لوجوده فان قولنا زيد موجود في الخارج جعل فيه الخارج ظرفا للوجود وهو لا يقتضى وجود المظروف وانما يقتضى وجود ما جعل ظرفا للوجود فالوجود في هذه الصورة زيد لا وجوده في قولنا زيد قائم في الخارج جعل الخارج ظرفا لثبوت القائم لزيد فاللازم كون القائم ثابتا في الخارج لغيره لا لثبوت ونحن نقول

الثبوت بل وجوده ماله الثبوت وهو الطرفان ومعنى قولهم نسبة خارجية أن الخارج ظرف لها نفسها لا لوجودها حتى يقتضى وجودها ومعنى قولهم النسبة ليست خارجية بل من الامور الاعتبارية انها ليست خارجية على معنى كون الخارج ظرفا لوجودها فالمنفي هو الخارجية على هذا المعنى (قوله على ما حققوا) معترض بين المبتدا والخبر للتبري (قوله بين كون الخارج ظرفا لنفس الشيء) أى حيث لا يستدعى وجود ذلك الشيء لانه قد يكون اعتباريا انتزاعيا كالنسبة و ظرفية الخارج بمعنى الاعيان له ليست على معنى أنه من عدادها بل لتخيل ظرفيتها له حقيقة وقوله وبين كونه ظرفا لوجوده أى حيث يستدعى وجود الشيء وقوله فان قولنا الخ استدلال على الفرق وقوله جعل فيه الخارج ظرفا للوجود أى الذى هو بعض مفهوم موجود فانه اسم لذات ثابت لها الوجود وجعل الخارج فيه ظرفا للوجود هو الأقرب والذى يناسب اعتباره من حيث انه حينئذ ليس مما نحن فيه فيستعمل به مما نحن فيه فلذا اعتبره والا فيصح جعله ظرفا للنسبة فنقتضى الظرفية وجود الطرفين زيد والموجود دون النسبة ووجود الموجود هو نفس وجوده لا وجود آخر وبهذا تعلم أن النسبة ثبوت الموجود لا ثبوت الوجود والا فلا يصح جعل الخارج حينئذ ظرفا للنسبة اذ مقتضى الظرفية حينئذ وجود الوجود وقوله فالوجود في هذه الصورة الخ أى مع ان الخارج فيها بالنسبة للوجود ظرف للشيء نفسه وبالنسبة لزيد ظرف لوجود الشيء (قوله في قولنا زيد قائم الخ) كذا في الأطول وهولبيان ما نحن فيه بعد تمهيد الفرق وذ كر دليله فلا يقال المناسب وان قولنا الخ عطف على قوله ان قولنا الاول وقوله جعل الخارج ظرفا لثبوت القائم لزيد أى نجعله كذلك لمناسبة ما نحن فيه فلا يقال الصواب ان جعل الخ أى وهو حيث جعل ظرفا لثبوت القائم لزيد من قبيل ظرف الشيء نفسه بالنسبة الى الثبوت ومن قبيل ظرف ثبوت الشيء لشيء بالنسبة للقائم فلا يقتضى وجود الثبوت ويقتضى وجود القائم لزيد وقد فرع ذلك بقوله فاللازم كون القائم الخ وقوله لا الثبوت أى لا كون الثبوت ثابتا أى موجودا في الخارج لكن في كون الظرفية هنا يؤخذ منها وجود القائم نظر ظاهر اذ الذى ذكرنا ان ظرفية الخارج له تقتضى وجود الشيء هو وجود الشيء لا ثبوت الشيء اذ الثبوت هو النسبة والنسبة غير الوجود كما لا يخفى فظرفية الثبوت الذى هو النسبة ليس مما نحن فيه نعم ان جعل قولهم وبين كونه ظرفا لوجوده على معنى أول ثبوتهم كلامهم (قوله ونحن نقول الخ) أى لان الفرق كما فرقوا بان الظرفية نارة لنفس الشيء ونارة لوجوده أو ثبوتها على ما مر المقتضى أن الخارج جى يطلق حقيقة على ما ليس موجودا في الخارج وليس من عداد الأعيان بل نقول جعل الخارج ظرفا للنسبة وقولهم نسبة خارجية تسمح فلا يقتضى أن النسبة في عداد الأعيان والظرفية لنفس الشيء دائما فزيد والوجود في قولنا زيد موجود في الخارج كل منهما مظروف في الخارج الا ان ظرفية زيد حقيقة و ظرفية

(قوله والنسبة غير الوجود) ممنوع بان النسبة اذا كانت ثبوت الشيء للشيء هي وجوده له فتدبر وفي كلام بعضهم لا فرق بين الثبوت والوجود متى كان الانصاف خارجيا كما في حواشى التعرید والتحقق ان الثبوت هو الوجود الرابطة وهو المعبر عنه بالنسبة بين الموضوع والمحمول وهو متحقق حتى في محل الوجود اه منه

الخارج اسم للامر الموجود في الخارج كالدهني الذي هو اسم للامر الموجود في الدهن فمعي كون
 الشيء موجودا في الخارج والاعيان أنه واحد منها وفي عدادها فظرفية الخارج للوجود مسامحة
 اذا لوجود ليس في عداد الأعيان ومعنى زيد موجود في الخارج أن وجوده في وجود الخارج
 وفي عداد وجوده فليس الخارج الاظر فالنفس الشيء لكنه اذا جعل ظرفا له حقيقة اقتضى
 وجوده واذا جعل ظرفا له مسامحة لم يقتض وجوده هكذا حقق الخارج والواقع واحفظه واجعله
 في سلك البدائع واعلم أن ما بسط من الكلام في الخارج ليس في الخارج الذي يدور عليه الصدق
 والكذب لانه بمعنى خارج تعقل المتكلم لا بمعنى الخارج المقابل للدهن والالم يشمل الصادق
 والكاذب الدهنيين بل في الخارج المقابل للدهن لتكون على بصيرة في القضايا الخارجية ويتضح

الوجود مسامحة ويصح أن تقول النسبة موجودة في الخارج فجعل الخارج ظرفا لها ولو لوجودها
 الذي أسندته اليها على التجوز نسامحة فلا تقتضي هذه العبارة وجود النسبة على كلامنا بخلافها على
 كلامهم وان كان يمكن الجواب من قبلهم بان الخارج هنا لم يجعل ظرفا لوجود الشيء حقيقة حتى
 تقتضى ظرفيته وجود الشيء وهو النسبة (قوله الخارج اسم) هكذا في الاطول وصوابه الخارج
 كما قاله بعض المشايخ (قوله اسم للامر الموجود في الخارج) أي في الأعيان كما يفيد قوله بعد فمعي
 كون الشيء موجودا في الخارج والأعيان أي وليس معناه ما نفي الى الخارج باى وجه وان لم يكن
 موجودا فيه كما يقتضيه كلامهم (قوله كالدهني) ليس التشبيه من كل وجه كما لا يخفى فان ظرفية
 الشيء في الدهن ليست على معنى أن المظروف واحد من الأذهان (قوله فمعي كون الشيء الخ) الفاء
 فصحة وقوله فظرفية الخارج للوجود الخ تقرير ومن جعلته قوله وان معنى زيد موجود في الخارج
 أن وجوده في وجود الخارج وفي عداد وجوده ثم فرع على قوله فظرفية الخارج للوجود الخ
 قوله فليس الخارج الخ ووجهه انه اذا كانت ظرفية الوجود مسامحة كان الموجود مظهروفا
 حقيقة فالظرفية دائما للشيء إما على المسامحة أو على الحقيقة وقال بعض المشايخ حاصل قوله ونحن
 نقول الخ أن العصام يعترض على الجمهور فيقول لهم ان الخارج لا يكون الاظر فالنفس الشيء ولا
 يكون ظرفا لوجوده أيضا كما تقولون فقد تسامحتم في جعله ظرفا له وان كان حينئذ لا يقتضى
 وجود الوجود وانما يقتضى وجود الموجود وقوله ظرفا له مسامحة بان كان هذا المظروف ليس
 موجودا في الخارج كنبوت القيام لزيد في المثال المتقدم وأما اذا جعل ظرفا له حقيقة بان كان هذا
 الموجود مظهروفا في الخارج كقولك زيد موجود في الخارج فان الموجود في هذا المثال الذي
 هو زيد موجود في الخارج فيقتضى وجوده ولا يقتضى عدمه اه فتأمل (قوله واعلم الخ) من
 كلام العصام في الاطول وقوله الذي يدور عليه الصدق والكذب أي في قولهم صدق الخبر مطابقتها
 للواقع أي للنسبة التي في الخارج وكذبه عدمها أي عدم مطابقتها للواقع أي للنسبة التي في الخارج
 وكذا قولهم الكلام ان كان نسبته خارج أي نسبة في الخارج تطابقه الخ وقوله لانه أي الخارج
 الذي يدور عليه الصدق والكذب وقوله لا بمعنى الخارج المقابل للدهن أراد به الخارج بمعنى
 الأعيان وقوله والأي ان لم يكن بمعنى ذلك بان كان بمعنى الخارج المقابل للدهن وهو الأعيان وقوله
 لم يشمل الصادق والكاذب الدهنيين نحو الشريك ممنوع الشريك موجود لان النسبة فيهما
 ليس الخارج بمعنى الأعيان ظرفا لها والا لاقتضى ذلك وجود طرفها وان لم يقتض وجودها نفسها

عندك وجه تقييد النسبة فيها بالخارج وكتب أيضا قوله الخارجية أي المتحققة في الخارج عن
الذهن (قوله من مسند اليه ومسند واسناد) كان الأولى أن يقول من اسناد ومسند اليه ومسند
ليوافق ترتيبه السابق في عدل الابواب اجالا واللاحق في ذكر الابواب تفصيلا وليكون ذكر
متعلقات المسند بجانبه (قوله والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان الخ) فيه أمران الأول
أن المتعلقات تكون للمسند اليه نحو الضارب زيد جاءني وضربني زيد أحسن الثاني أن المسند
لابد له من المتعلقات اذا كان فعلا أو في معناه وظاهر قوله قد يكون الخ أنها لا تنزله لانه وان لم يلزم

هذا يبينه على كلام القوم وبيانه على كلام العصام انه ليس الخارج بمعنى الاعيان طرفا لها على وجه
التسميح أي لم يقع منهم جعله طرفا لها على وجه التسميح وكما لا يشمل الصادق والكاذب الذهنيين
على هذا لا يشمل الصادق والكاذب الاعتباريين وقوله لتكون على بصيرة في القضايا الخارجية
أي معناها على ما سبق ما كان الخارج بمعنى الامور المشاهدة طرفا لتسبها فيكون الطرفان
موجودين هذا على كلام القوم وعلى كلام العصام ما كان الخارج بالمعنى المذكور طرفا لها تسميها
واطر فيها بالتسميح أي ان طرفها في عدد الاعيان وقوله ويتضح عندك وجه التقييد الخ فوجهه
الاحتراز عن الذهنية مثلا اذ ليس الطرفان موجودين في الخارج أي الامور المشاهدة أي ليسا
في عددها هذا وفي السيد أن الخارج بمعنى الامور المشاهدة وان جعله طرفا لنفس النسبة
لا يقتضى وجودها انما يقتضى وجود طرفها بخلاف جعله طرفا لوجود النسبة فانه يقتضى
وجودها فاذا قلنا نسبة خارجية أردنا بها ما كان الخارج طرفا لنفسها كالوجود الخارجي لاما كان
الخارج طرفا لتحققها وحصولها كالوجود الخارجي اه وكتب عبد الحكيم على قوله أردنا
الخ ما نضه هذه الارادة لتجري في النسب التي اطرافها أمور ذهنية لان الخارج مرادف الاعيان
كما سره قدس سره ليس طرفا لاطرافها فضلا عن أن يكون طرفا لها فيلزم أن يكون الاخبار الدالة
عليها ليست موصوفة بالصدق لعدم الخارج لمذلولاتها فضلا عن المطابقة اه وهو مبني على توهم
ان الكلام في الخارج الذي يدور عليه الصدق والكذب والامتنان في الابراد وقوله في النسب التي
اطرافها أمور ذهنية نحو شريك الباري ممنوع وقوله ليس طرفا لاطرافها أي وجعل الخارج
بمعنى مرادف الاعيان طرفا لنفس النسبة يقتضى ان متعلقاتها وأطرافها موجودة في الخارج
لتظهر طرفية الخارج بمعنى مرادف الاعيان والاول كانت الاطراف أيضا ذهنية لم يبق معنى لجعل
الخارج بمعنى مرادف الاعيان طرفا لنفسها اذ كل من النسبة والاطراف ليس من الموجودات
الخارجية فتدبر (قوله أي المتحققة في الخارج عن الذهن) بمعنى أن الانصاف بها حاصل في
نفس الامر اه ع ق وقوله في نفس الامر أي خارج العقل من الكلام سواء كان الطرفان
من الامور الوجودية أم من الاعتبارية الصادقة أم من الذهنية المحضة وقول الشارح وهذا معنى
وجود النسبة الخارجية ببيان النسبة الخارجية التي يدور عليها الصدق والكذب كما هو ظاهر
(قوله كان الأولى أن يقول الخ) قد بوجه صنيعه بأنه قدم المسند اليه على المسند لان المسند
اليه من حيث انه مسند اليه مرتبة التقديم ورتبة المسند التأخير عنه وأخر بعدها الاسناد لأنه
لا يتحقق إلا بهما فمما وجد ان له ومؤثران في حصوله ورتبة المؤثر التقدم على المتأثر لكن ترتيبه
السابق واللاحق يحتاج حينئذ لنكتة (قوله الأول أن المتعلقات تكون للمسند اليه الخ) تقدم

(واخبر لابطه من مسند
اليه ومسند واسناد والمسند
قد يكون له متعلقات
اذا كان

أن يكون متعديا لکن لا بد له من مفعول مطلق نعم قد يحذف وكلامه أعم من الذکر والحذف بدليل أنه سيقول أما حذفه الخ اه يس وأجيب عن الاول بأنه بنى كلامه هنا على الغالب وعن الثاني بأن في العبارة حذفاً والتقدير كما في عرق فديكون له متعلقات وقد لا يكون له ذلك أي كما إذا كان جامدا نحو زيد أخوك وإنما يكون له ذلك إذا كان فعلا الخ (قوله إذا كان فعلا أو ما في معناه) أراد بالفعل الفعل الاصطلاحي وبما في معناه كل ما يفهم منه معنى الفعل سواء كان من تركيبه كالمصدر واسم الفاعل أو لا كحروف التنبيه وأسماء الإشارة ولقصور شبه الفعل على القسم الاول لم يقل أو شبهه ولقصور معنى الفعل على القسم الثاني اصطلاحاً لم يقل ومعناه اه ملخصاً من الفري والاطول (قوله ولا وجه لتخصيص هذا الكلام بالخبر) قال في المطول لان انشاء أيضاً لا بد له مما ذكره وقد يكون مسنده أيضاً متعلقات اه قال في الاطول وفيه أن انتفاء الاختصاص

عن عبد الحكيم أنها لا تكون إلا للسند لأن التعلق إنما يكون للمفعول وشبهه بهد اسناده الى الفاعل ففي قولنا الضارب زيد عمرو زيداً مفعول الضرب المسند الى ضمير الموصول والتقدير الذي ضرب زيد عمرو اه قال معاوية هناك قلت وكذا نحو جاء ضارب زيداً أي جاء رجل ضرب به نعم يرد على عبد الحكيم نحو رغبة في الخير خبير فالحق أنه خصه لأنهم لم يبحثوا الا عن متعلقاته اه وتقدم لنا أنه قد يقال ان رغبة مسند في المعنى الى الفاعل المقدر فالمتعلق في الحقيقة للسند وكذلك المتعلق في قولك ضربني العبد إذا كان قائماً وقال معاوية هنا ان المسند اليه قد يكون له متعلقات وإنما لم يعتبر المصنف ذلك لأن كونه في معنى الفعل بأن يكون مصدراً أو مشتقاً قليل بالنسبة الى المسند ومثال المشتق ضارب زيداً مس عمرو وضارب مسند اليه أي الضارب المعهود بإضافته ونسبته لزيد لكونه ضارباً اياه في الحال الماضية عمرو لانعت لمحذوف أي الشخص لأنه أعرف منه لأنه في رتبة العلم وهو أعرف من المحلى ولا تكون الصفة أعرف من الموصوف بخلاف ضارب زيد الآن أو غدا عمرو فان ضارب حينئذ في هذا التركيب مسند لا مسند اليه اذ لا يخبر بالمعرفة عن النكرة وبخلاف الضارب زيد عمرو فإنه ان سلخ ضارب عن الوصفية فليس فيه معنى الفعل حتى يعمل والافعال فيه موصولة فالمسند اليه في الحقيقة هي واما معرفة الضارب حينئذ نعت لمحذوف كالمجرد من آل والاضافة كفي الدار ضارب وعلى كل فهو مسند الى فاعله لا مسند اليه الا أن اسناده ناقص لكونه صلة أو صفة اه وقد يقال ضارب في المثال الاول فيه ضمير يعود على الذات التي في ضمن المشتق فهو مسند معنى أو عائد لمفهوم من السياق وان لم يكن موصوفاً نحو يا وأما خلوه عن الضمير مع كونه وصفاً غير جار مجرى الأسماء فلا صحة له فتم ما لعبد الحكيم (قوله لکن لا بد له من مفعول مطلق) غير مسلم اذ من الافعال الافعال الجوامد وليس لها مفعول مطلق وعلى تسليح فسيأتي أن مراد المصنف ليس خصوص ماله مفعول مطلق بل ما يشتمل ما فيه حرف الفعل ومعناه وما فيه معناه فقط فصح ذكره في كلام المصنف قاله بعض مشايخنا وقد يقال قد يأتي المفعول المطلق من المعنى وقوله لا بد له من مفعول مطلق مجرد مثال أي أو ظرف كما في عبارة غيره وهذا ثابت لما في معناه فقط (قوله ولقصور معنى الفعل الخ) يكرر على هذا ما سيأتي من قول المصنف وهي اسناد الفعل أو معناه اه مع أن المراد بمعناه ما كان من تركيبه كما أفاده الشارح هناك (قوله وفيه أن انتفاء الاختصاص الخ) أجب معاوية بأن العلة في كلام المطول للبراد

فعلا أو ما في معناه)
كالمصدر واسم الفاعل
واسم المفعول وما أشبه
ذلك ولا وجه لتخصيص
هذا الكلام بالخبر
(وكل من)

لا ينسفي وجه التخصيص اذ رب مشترك يخص في البيان ببعض لسكنة والسكنة هنا أن القوم
 بعنوان المسند اليه والمسند الخبيرين وكذا عن متعلقات الفعل والقصر وتركوا الانشائيات
 على المقايسة ولذا قدموا هذه الابواب على الانشاء وانما فعلوا ذلك لان الخبر أكثر ومزايده أوفر
 على أن بعض المحققين على أنه لا انشاء الا وهو في الاصل خبر صار انشاء بنقل كافي بعت أو حذف
 كافي اضرب فان أصله تضرب أو زيادة كافي لتضرب ولا تضرب الى غير ذلك اه (قوله
 الاسناد) أي بين المسند والمسند اليه وقوله والتعلق أي بين المسند والفضلات المشار اليه بقوله
 قد يكون له متعلقات (قوله وكل جملة قرنت بأخرى) أي وكانت مما تقبل العطف في أداء
 أصل المعنى فخرجت الجمل الحالية المتداخلة نحو جاء زيد يركب يسرع على أن يسرع حال من
 ضمير يركب وان دفع الاعتراض بتناول عبارته لتمام أنها ليست من الوصل والفصل في شيء بل من
 متعلقات الفعل ولا يخفى عدم تناول عبارته تذييب باب الفصل والوصل الا أن يقال انه من باب
 متعلقات الفعل ذكر في باب الفصل والوصل لمزيد مناسبة له به اه من الاطول (قوله اما
 معطوفة) وهو الوصل وقوله أو غير معطوفة وهو الفصل (قوله اما زائد على أصل المراد لفائدة
 أو غير زائد) لا يخفى أن بيان الإيجاز والاطناب على ما ذكره لا يتناول الإيجاز والاطناب باعتبار
 قلة الحروف وكثرتها اه أطول (قوله عن التطويل) وكذا عن الحشو اه أطول (قوله
 على أنه لا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ) قال في المطول لان ما لا فائدة فيه لا يكون مقتضى
 الحال فالزائد لفائدة لا يكون بليغا اه قال الحفيدي في حواشيه على الشرحين هذا مبني على
 أنه يجب في الكلام البليغ أن يطابق كل لفظ فيه مقتضى الحال وهو محل تأمل قال في الاطول
 وفيه أي في ما ذكره الشارح بحث اذ بلاغة الكلام مطابقتها لمقتضى الحال في الجملة ولا يلزم منه أن لا
 يكون في الكلام ما لا يقتضيه الحال نعم لفائدة في تقييد الكلام بالبليغ لان الزيادة لفائدة

الاسناد والتعلق اما بقصر أو
 بغير قصر وكل جملة قرنت
 بأخرى اما معطوفة عليها
 أو غير معطوفة والكلام
 البليغ اما زائد على أصل
 المراد لفائدة) اختر زبه
 عن التطويل على أنه
 لا حاجة اليه بعد تقييد
 الكلام بالبليغ

للمورد والمورد في الوجه المعبر هنا المطلق الوجه والوجه الذي ذكره لا يعتبر في مقام التعليل
 والواقع الاشتراك العميم اه ومعناه أن منشأ الإيراد بأنه لا وجه للتخصيص هو انتفاء
 الاختصاص وأما في الوجه فلم يذكر له منشأ والوجه المنفي هو الوجه المعبر وما ذكره الأطول
 غير معتبر في مقام التعليل (قوله على أنه لا انشاء الا وهو الخ) أي فكان للخبر مزية الاصلة فلذا
 خصه أو معناه كما قيل ان الانشاء حينئذ داخل في كلام المصنف بأن يقال والخبر أي في الحال أو في
 الأصل وليس المراد خصوص الخبر السابق المقابل للانشاء (قوله ولا يخفى عدم تناول عبارته
 الخ) أي فالإشارة بها الى باب الفصل والوصل غير تامة (قوله لمزيد مناسبة له به) وهو أن اقتران
 الحالية بالواو شبهة بالوصل وعدمه شبهة بالفصل كما سيأتي (قوله لا يتناول الخ) لعله لأن المتبادر
 أن الزيادة وعدمها باعتبار الكامات والافقديت (قوله وكذا عن الحشو) الفرق بينه وبين
 التطويل أن الزائد في التطويل غير متعين وفي الحشو متعين (قوله وقال في الأطول الخ) تقدم
 لنا عند قول المصنف وبينهما مراتب كثيرة نقلنا عن يس أن صاحب الأطول استظهر أن
 البلاغة المطابقة لكل مقتضى بقدر الطاق (قوله نعم لفائدة في تقييد الكلام بالبليغ الخ) قيل
 تأمله فان قولك ان زيدا قائم زائد بالتأكيده على أصل المراد وهو الاخبار بقيام زيد مع أنه ليس
 باطناب بل مساواة اه وهذا الاشكال ان سلم ان نحو ان زيدا قائم مساواة واراد قيدنا بالبليغ أم لا

اطناب سواء كان في الكلام البليغ أولا لا يقال يستفاد من تقييد الزيادة بكونه على أصل المراد أنه لا يكون زائدا على المراد فيكون لفائدة فيلغو قوله لفائدة بهذا الاعتبار لان الزائد على المراد زائد على أصله اه مع بعض حذف وزيادة وكتب أيضا قوله لا حاجة اليه الخ أجيب بأن الغرض التنبيه على أن هذا القيد مأخوذ في مفهوم الاطناب ولو لم يقيد الزيادة بكونها لفائدة لم يفهم اعتبارها من مفهومه اه فترى وقوله التنبيه أي لا الاحتراز (قوله أو غير زائد) المتبادر منه أن المراد أو غير زائد على أصل المراد لفائدة فيدخل التطويل والحشولان غير الزائد لفائدة صادق بغير الزائد أصلا وبالزائد لفائدة فكان ينبغي أن يقول أو غير زائد على أصل المراد أصلا ويقيده بكونه لفائدة لان عدم الزيادة في الإيجاز والمساواة لا بد أن يكون لفائدة اه يس (قوله هذا) أي قوله والخبر الخ وكتب أيضا قوله هذا أي دليل الحصر اه سم (قوله لا طائل تحته)

ثم انه يحتاج الحال الى بيان المقصود من أصل المراد فان قلنا انه المعنى الاول كنبوت القيام لزبد في ان زيدا قائم لم يخرج فرد من أفراد البليغ اشتمل على لفظ زائد على ما أدى به أصل المراد عن الاطناب وان قلنا انه ما يشمل المعنى الثانوي ورد عليه أن ما كان لفائدة فهو من مقتضى الحال فيكون من المعنى الثانوي فلا يكون زائدا على أصل المراد بهذا المعنى فلا يتأتى الاطناب وقد يقال يلتزم الاول ويقال أداء الكلام البليغ مشتملا على لفظ الخصوصية زيادة على ما أدى به أصل المراد اطناب وأداؤه غير مشتمل على ذلك بأن أدبت خصوصياته بنحو تقديم أو تأخير أو نزك أو كيد تخالي الذهن ان كان بعبارة التعارف فساواة والا فإيجاز فيكون نحو ان زيدا قائم اطنابا (قوله من تقييد الزيادة بكونه) لعل الأولى بكونها (قوله لأن الزائد على المراد الخ) أي فيكون الزائد على الأصل صادقا بما لفائدة وهو المقدم للمراد وبما لفائدة له وهو الزائد على المقدم فيحتاج لقيد لفائدة ليعترز به عن التطويل الخ اه شيخنا وقال بعض مشايخنا قوله لان الزائد الخ أي فيكون الزائد على أصل المراد صادقا بالزائد على المراد وهو الذي يتعين ارادته بالزائد على أصل المراد هنا اه وفيه نظر (قوله ويقيده بكونه الخ) أي يقيد الغير بذلك فهو قيد في العدم قال شيخنا أي بأن يقول وعدم زيادته لفائدة والواقع في الاشكال الذي فرمته اه أي لانه لو قال أو غير زائد على أصل المراد أصلا لفائدة لتوهم أن لفائدة راجع للمنفى فيصيء الاشكال السابق وفيه أن هذا التوهم بعيد مع ذكر أصلا قال بعض مشايخنا لا حاجة لهذا التقييد لما تقدم فرينا أن التقييد به في الزيادة يعني عنه التقييد بالبليغ فكذلك التقييد به في عدم الزيادة اه ولك أن تقول مراد يس أنه حيث قيد فبما سبق ولم يعتبر الاستغناء كان الواجب التقييد هنا أيضا (قوله رحمه الله هذا كله ظاهر لكن لا طائل تحته) أي قوله وكل من الاسناد الخ ظاهر لكن لا طائل تحته وقوله لان الخ علة لعدم الظانلية ولا يبعده قوله وقد خصنا ذلك في الشرح حيث خص فيه سبب أفراد الكل لان ذلك لغرض تمام البيان وما في المحشى في تفسير الإشارة لا يناسبه تعليل الشارح وان ناسبه ما يأتي عن ابن يعقوب ولذلك جعل المحشى التعليل لمخدوف (قوله رحمه الله لا طائل تحته الخ) فيه أن وجه أفراد كل منها مفهوم من كلام المصنف فقوله وكل من الاسناد الخ أي فلا بد من باب سادس لعدم اختصاصه بشئ مما ذكر أي من الاسناد والتعلق فلواختص بالاسناد لذكره في بابه أو بالتعلق لذكره في بابه فلما لم يحتص لم يمكن ادراجه في أحدهما لئلا يكون محكما فأفرد بباب وقوله

(أو غير زائد) هذا كله
ظاهر لكن لا طائل تحته

قوله لعل الأولى بكونها أو
ابدال الزيادة بالزائد اه

عبارة ع ق ولما كان حاصل هذا الكلام حصر الأبواب من غير بيان وجه افراد بعض الأحوال بالتبويب عن بعض وحصر الأبواب استقرائي لم يفد الا ما يفيد عدها وقد تقدم كان لاطائل تحته مع ظهوره اه (قوله لان جميع ما ذكر الخ) يظهر أنه علة لمحدوف أي وذكر سبب افراد بعض الأحوال بالتبويب عن بعض أهم لان الخ (قوله من أحوال الجملة) راجع للفصل والوصل والابجاز ومقابليه وقوله أو المسند راجع للقصر والابجاز ومقابليه وكذا قوله أو المسند وفيه أن المصنف لم يتوب بأحوال الجملة حتى يقال هلا أدخل فيها الفصل والوصل والابجاز ومقابليه ويمكن أن يقال المراد هلا يتوب بأحوال الجملة وأدخل فيها ذلك وأحوال الاسناد بدل تبويبه بأحوال الاسناد (قوله أو المسند) كان عليه أن يقول أو المتعلق (قوله مثل التأكيدي) هو من أحوال الجملة وقوله والتقديم والتأخير هما من أحوال الطرفين (قوله بيان سبب افرادها) أي عما سبق وذكر ع ق أن سبب افرادها صعوبة أمرها لكثرة مباحثها بخلاف التأكيدي والتقديم (قوله وقد تلخصنا ذلك في الشرح) عبارته فيه فالأقرب أن يقال اللفظ إما جملة أو مفرد فأحوال الجملة هي الباب الأول والمفرد إما عمدة أو فضلة والعمدة إمام مسند اليه أو مسند فجعل أحوال هذه الثلاثة أبوابا ثلاثة تمييزا بين الفضلة والعمدة المسند اليه والمسند ثم لما كان من هذه الأحوال ماله مز يدغموض وكثرة أبحاث وتعدد طرق وهو القصر أفرد بابا خامسا وكذا من أحوال الجملة ماله مز يدشرف ولهم به مز يدهاتمام وهو الفصل والوصل فجعل بابا سادسا

لان جميع ما ذكر من
القصر والوصل والفصل
والابجاز ومقابليه انما هي
من أحوال الجملة أو المسند
اليه أو المسند مثل التأكيدي
والتقديم والتأخير وغير
ذلك فالواجب في هذا
المقام بيان سبب افرادها
وجعلها أبوابا برأسها وقد
لخصنا ذلك في الشرح

وكل جملة قرنت الخ أي فلا بد له من باب سابع لانه حال للكلام بالقياس الى كلام آخر وهي الجملة المعطوف عليها وما سبق أحوال له في نفسه وقوله اما ما زاد الخ اما باعتبار ذاته بان أفاد المعنى الواحد بعبارتين فتكون الثانية زائدة أو باعتبار مفرد من مفرداته بان ذكر المسند اليه ثانيا مثلا وكان يستغنى عنه بالمسند اليه الاول فلا اختصاص له بشئ مما ذكر أي من المفردات سواء كانت مسندا اليها أم لا ومن اجل فلا بد من باب ثامن فهذا توجيه للفراد أحسن مما وجهه الشارح اه عبد الحكيم يوضح ورده معاوية بأن ما ذكر لا يصلح بمجرد علة لافراد كل من الثلاثة اذ لعل كلاليس له كثرة أبحاث ولا زيادة شرف واهتمام به فلا ينبغي افراده كالتعريف ونحوه فلا بد من ضمنية الكثرة أو الزيادة أو نحو ذلك اه فتدبر (قوله ولما كان حاصل هذا الكلام حصر الخ) اذ قوله لا بد من مسند اليه أي فجعل بابا ومسندا أي فجعل بابا وهكذا وهذا لا يز يد على عدها السابق وهذا غير توجيه الشارح فان ظاهره أن بعض الأبواب يدخل في بعض وان هذا منشأ عدم الطائل حينئذ قوله لان جميع الخ تعليل لقوله لاطائل تحته أي منشأ عدم الطائل تكثير الاقسام مع أنها متداخلة اه شغبنا وكلام الشارح هو الظاهر اذ برد على ع ق أن ما هنا فيه بيان وجه افراد كل واحد من هذه الأمور بباب غاية الأمر أن ما ذكره لافراد القصر وما بعده لا يصلح وجهها للافراد وأن قوله وحصر الأبواب استقرائي لم يفد الا ما يفيد عدها منعه ظاهرا فافهم (قوله يظهر أنه علة لمحدوف الخ) أي وأما علة كونه لاطائل تحته فهي ما نقله فيما تقدم عن ع ق في القولة قبل ولا تغفل عما تقدم (قوله كان عليه أن يقول أو المتعلق) أي يزيد ذلك (قوله سادسا) أي مضبرا الخمسة ستة لانه في المرتبة السادسة وهكذا ما بعده فلا يرد أن ذلك مخالف لترتيب المصنف اذ الفصل والوصل فيه باب سابع والانشاء سادس والاطناب والابجاز والمساواة ثامن اه عبد

والافهم من احوال الجملة ولذا لم يقل احوال القصر و احوال الفصل والوصل ولما كان من
الاحوال ما لا يخص مفردا ولا جملة بل يجري فيهما وكان له شيوع وتفرع كثيرة جعل بالاسباب
وهذه كلها احوال يشترك فيها الخبر والانشاء ولما كان هنا أبحاث راجعة الى الانشاء خاصة جعل
الانشاء بابتائنا (قوله تنبيه) عبارة ع ق ولما ذكر الخبر ومن وصفه المشهور الصدق والكذب
مع الاشارة الى معناهما بقوله تطابقه أو لا تطابقه وفي ذلك ذكر الصدق والكذب اجمالا وضع
لذكرهما تفصيلا تنبيها فقال هذا تنبيه في تفسير الصدق والكذب وفي ذكر ما يتعاقبهما من
الاستدلال والرد والخلاف والتنبيه اصطلاحا اسم لتفصيل ما تقدم اجمالا وهو يحتمل أن يراد به
المعنى أو اللفظ الدال على ذلك المعنى لا يقال فحينئذ لا يصح اطلاق التنبيه اصطلاحا على هذا
البحث لان المدكور فيما تقدم اجمالا بعد التحمل السابق انما هو مجرد الصدق والكذب لا الخلاف
في التفسير والاستدلال والرد والواسطة لأننا نقول لا يجب الاقتصار في الترجمة على مدلولها بل يجوز
أن يضاف اليه ما يناسبه وقد اختلف الناس في الخبر ف قيل ينحصر في الصدق والكذب وقيل
لا ينحصر بل منه ما ليس بصدق ولا كذب وهو الواسطة ثم القائلون بالانحصار اختلفوا في تفسير
الصدق والكذب اللذين انحصر الكلام فيهما فقال الجمهور صدق الخبر مطابقتة الخ اه بحروفه
(قوله على تفسير الخ) ينبغي تعلقه بمحدوف أي دال على تفسير الخ لا بتنبئه لانه وان كان في الاصل
مصدرا إلا أنه هنا منسوخ عن المصدرية لانه ترجمة فهو اسم للالفاظ المخصوصة وكتب أيضا مانصه أي
مفسرهما ومعناهما (قوله اشارة ما اليه) حيث قال تطابقه أو لا تطابقه فأقاد أن الكلام اما أن
توجد فيه المطابقة أو لا ولا شك أن المطابقة هي الصدق وعدمها هو الكذب فقد علم مما تقدم ذات
الصدق والكذب وان لم تعلم تسمية هاتين الذاتين بهذين الاسمين فقد سبق ذكرهما في الجملة أي
بذاتهما دون اسمهما ع س اه سم وفي قوله قد سبق اشارة ما اليه رمز الى وجه تسمية هذا

﴿ تنبيه ﴾

على تفسير الصدق
والكذب الذي قد سبق
اشارة ما اليه في قوله
تطابقه أو لا تطابقه
اختلف القائلون بالانحصار
الخبر

الحكيم (قوله ولما كان من الاحوال ما لا يخص مفردا الخ) وهو الابدان والاطناب والمساواة
(قوله وفي ذلك) أي قوله تطابقه أو لا تطابقه (قوله لتفصيل) أي مفصل (قوله بعد التحمل
السابق) أي في قوله ولما ذكر الخبر ومن وصفه المشهور الصدق والكذب الخ (قوله لانا
نقول الخ) أو يقال ان الخلاف في التفسير والاستدلال والرد وقوله الواسطة المقصود منه كله
تفصيل ونوضح الصدق والكذب الجمهور بين السابقين اجمالا فليس ذلك من باب ذكر أمور
مناسبة للمقصود المترجم له زيادة عليه اه شيخنا (قوله الاقتصار في الترجمة) أي في مسمى
الترجمة وهو على المشهور الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة المذكورة بقوله صدق
الخبر (قوله بل يجوز الخ) أي يصح أن يترجم لشيء يزيد عليه فليس التنبيه مستعملا في هذا
البحث بنامه (قوله الا أنه هنا منسوخ الخ) فيه أنه وان كان اسما للالفاظ المخصوصة لكنه بمعنى
منبه أو منبه به فقيه معنى الفعل فيتعلق به الجار والمجرور كسائر الجوامد التي فهم معنى الفعل نحو
اسد على وفي الحروب نعامه اه شيخنا (قوله فقد علم مما تقدم ذات الصدق الخ) عبارة
المطول وسم هذا البحث بالتنبيه لانه قد سبق منه ذكر ما في قوله تطابقه أو لا تطابقه قال عبد
الحكيم قوله لانه قد سبق الخ يعني علم من قوله تطابقه أو لا تطابقه مفهوم المطابقة واللامطابقة
وانحصار الخبر فيهما والفهم ينساق الى كون الاول صدقا والثاني كذبا لمدكورهما بالاستحضار

المبحث تنبيهها لأن التنبيه يترجم به عما أشير إليه فيما سبق ولكون الإشارة هنا خفية زاد ما قال الحفيد في حواشيه على المطول الأظهر أنه سماه تنبيهها لأنه في حكم البديهي فليس له كبير احتياج إلى الدليل اه (قوله في الصدق والكذب) فيه أن الخبر ليس محصورا في الصدق والكذب بل في الصادق والكاذب وأجيب بتقديره مضاف قبل الخبر أي بالتحصيص بصفة الخبر أو قبل الصدق أي في ذي الصدق وذي الكذب تأمل (قوله صدق الخبر) قيد الصدق بالخبر تعيينا للحدود إذا صدق مشترك بين صدق المتكلم وصدق الخبر لئلا احتراز عن صدق غير الخبر من المركبات التقييدية والانشائية لاختصاص الصدق والكذب بالخبر من بين المركبات وان أجراها البعض في الاضافي والتقييدي وقال النسبة في غلام زيد وزيد الفاضل تحقلمها راجع الأطول وكتب أيضا قوله صدق الخبر الخ لم يذ كر دليله كما صنع في القولين بعده إيهاما لكثرة أدلته واشتهارها بحيث لا يحتاج لذكرها وأنه بلغ من الظهور بحيث لا يحتاج للدليل اه يس وكتب أيضا قوله صدق الخبر مطابقته للواقع

المعلوم لا لتعصيل المجهول تنبيهها لازالة الغفلة (قوله قال الحفيد في حواشيه على المطول) عبارته قوله وسم هذا الخ أنت خبير بأنه واقع خبر هذا الحكم إشارة ما فجعل الحكم تنبيهها محل خفاء والأظهر أنه سمي هذا البحث تنبيهها الخ ما نقله المحشى ومحصل قوله أنت خبير الخ أن هذا الحكم المذكور في التنبيه يعني قوله صدق الخبر مطابقته الخ لم يتقدم في الكلام السابق الإشارة إلا إلى المسند منه وهو قوله مطابقته للواقع وقوله وعدمها وأما المسند إليه وهو صدق الخبر وكذبه والنسبة بينهما فلم يتقدم في الكلام السابق إشارة إليهما فجعل الحكم يتأمله المشتمل على المسند إليه والمسند تنبيهها محل خفاء إذ لم يعلم بتأمله مما سبق اجالا فحينئذ التنبيه هنا ليس بمعنى ما يعلم من البحث السابق اجالا بل بمعنى ما كان بديها ولو حكى و بدفع بما تقدم للث عن عبد الحكيم أو عن سم على أن كونه في حكم البديهي بعيد مع الاختلاف والاستدلال والرد وقوله إلى الدليل قال شيخنا صوابه إلى التعريف والتفسير إذ البديهي تصورا وما في حكمه لا يحتاج كل منهما إلى التفسير والبديهي تصديقا وما في حكمه لا يحتاج كل منهما إلى الدليل وما هنا من الأول لامن الثاني اه وعلى تسليمه يمكن الجواب بان المراد بالدليل ما يدل على شرح الماهية وهو التعريف (قوله فيه ان الخبر ليس محصورا الخ) فيه ان حصر الموصوف في صفة شائع ولا حاجة لما تركبه ليصير الحصر من حصر الكل في جزئياته اه شيخنا وفيه أن حصر الموصوف في صفة شائع مع الاتيان بالصفة التي يصح حملها على الموصوف (قوله وان أجراها) أي الصدق والكذب (قوله والتقييدي) ان خصص بالتوصيفي كان عطف مغاير والافه عطف عام على خاص (قوله راجع الأطول) عبارته بعد قوله لاختصاص الصدق والكذب بالخبر من بين المركبات نصها وان قال بعض انه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الا انه ان عبر عنها بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا كافي قولنا زيد انسان أو فرس والايسمى تركيبا تقييديا وتصورا كافي قولنا يازيد الانسان أو الفرس وأياما كان المركب اما مطابق فيكون صادقا أو غير مطابق فيكون كاذبا يازيد الانسان صادق ويازيد الفرس كاذب ويازيد الفاضل محتمل هذا وليس ما ذكره الشارح المحقق من ان النسبة التقييدية لا بد لها من أن تكون معلومة للمخاطب بخلاف الخبرية ولذا قالوا الاوصاف قبل العلم بها أخبار كان الأخبار بعد العلم بها اوصاف صالحا لابطاله اه وقوله ما ذكره الشارح المحقق يعني

في الصدق والكذب في
تفسيرها فقيلا (صدق
الخبر

السعد قيل باب أحوال الاسناد الخبري وعبارته واعلم ان المشهور فيما بين القوم ان احتمال الصدق والكذب من خواص الخبر لا يجري في غيره من المركبات مثل الغلام الذي لزيد ويزيد الفاضل ونحو ذلك مما يشغل على نسبة وذكر بعضهم انه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الا بانه ان عبر عنها بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا كقولنا زيد انسان أو فرس والاسمى مركبا تقيديا وتصورا كما في قولنا زيد الانسان أو الفرس وأيما كان فالمركب امام مطابق فيكون صادقا أو غير مطابق فيكون كاذبا فيزيد الانسان صادق ويزيد الفرس كاذب ويزيد الفاضل محتمل وفيه نظر لوجوب علم المخاطب بالنسبة في المركب التقيدي دون الاخباري حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم بها اخبار كما ان الاخبار بعد العلم بها اوصاف فظهر ان النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل الصدق والكذب وجهل المخاطب بالنسبة في بعض الاوصاف لا يخرج عن عدم الاحتمال من حيث هو هو كما ان علمه بها في بعض الاخبار لا يخرج عن الاحتمال من حيث هو هو فظهر الفرق ثم الصدق والكذب كما ذكره الشيخ انما يتوجهان الى ما قصد المتكلم اثباته أو نفيه والنسبة الوصفية ليست كذلك ولو سلم فاطلاق الصدق والكذب على المركب الغير التام مخالفا لما هو العمدة في تفسير الألفاظ أعني اللغة والعرف وان أراد بتجديد اصطلاح فلما شاحه اه ولنشرح لك هذه العبارة بما لها وما عليها فنقول وبالله التوفيق قوله رحمه الله من المركبات أي الناقصة وليس المراد ما يشتمل المركب الانشائي لانه خارج عن محل الخلاف وقوله رحمه الله مثل الغلام الذي لزيد هذا مركب توصيفي وقوله رحمه الله ويزيد الفاضل المنظور اليه في التمثيل زيد الفاضل الذي هو مركب توصيفي أيضا وقوله على نسبة أي ناقصة وقوله رحمه الله وذكر بعضهم هو صدر الشريعة وقوله رحمه الله انه لا فرق الخ قال السيد قدس سره ان أراد انه لا فرق بينهما أصلا الا في التعبير كما هو الظاهر من لا التبرئة والاستثناء المتصل فالفرق بوجود علم المخاطب بالنسبة التقيدية دون الاخبارية يبطله قطعاً وان أراد انه لا فرق بينهما يختلفان به في الاحتمال وعدمه وهذا مناسب لما مر من ان احتمال الصدق والكذب من خواص الخبر في المشهور ولا يجري في غيره وكاف في اثبات ما قصده من ثبوت الاحتمال للمركبات التقيدية والخبرية الا ان الاستثناء على هذا يكون منقطعاً أو من قبيل تأكيده المدح بما يشبه النعم أي انه أراد ان يأتي بفرق يختلفان به في الاحتمال وعدمه فلم يجد الا فرقا لا يختلفان به في ذلك فذلك الفرق لا طائل تحته لان احتمال الصدق والكذب في الخبر انما هو بالنظر الى نفس مفهومه مجرداً عن اعتبار حال المتكلم والمخاطب بل عن خصوصية الخبر أيضاً ليندرج في تعريفه الأخبار التي يتعين صدقها أو كذبها نظراً الى خصوصياتها كقولنا النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان والضدان يجتمعان فان الأول يجب صدقه ويستحيل كذبه في الواقع وعند العقل أيضاً اذا لاحظ مفهومه المخصوص والثاني بالعكس لكنهما اذا جردا عن خصوصيتهما ولو حظ ماهية مفهومهما أعني ثبوت شيء لشيء أو سلبه عنه احتمل الصدق والكذب على السوية فاذا قيل ان المركبات التقيدية تحتملها كالمركب الخبري كان معناه على قياس الخبر ان النسب التقيدية من حيث ماهيتها مجردة عن العوارض والخصوصيات تحتمل الصدق والكذب وظاهر ان كون تلك النسب معلومة للمخاطب مما لا مدخل له في نفي ذلك الاحتمال فان الاخبار البديهية معلومة لكل أحد مع كونها محتملة لها وكذلك كون معلومية تلك النسبة مستفادة من نفس اللفظ بخلاف النسب الخبرية فان معلوميتها انما استفاد من خارج اللفظ لا يجدي نفعاً فيما نحن بصدده لان

(قوله فالفرق) أي الفرق
الذي ذكره الشارح للرد
على البعض اه منه

الاحكام الثابتة للاهيات من حيث ذواتها لا تختلف بتبدل احوالها واختلاف عوارضها فظهر
 بما ذكرنا ان قوله فظهر ان النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل الصدق والكذب بما
 لا يفتى عن الحق شيئا لانه ان اراد به ان النسب المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل ما عند العالم بها
 فسلم لكن المدعى ان تلك النسب من حيث ذاتها وماهيتها تحتمل ما و ان احدهما من الآخر وان
 اراد ان النسبة المعلومة للمخاطب لا تحتمل الصدق والكذب اصلا فهو فاسد لما مر بل الحق ان يقال
 ان النسب الذهنية في المركبات الخبرية تشعر من حيث هي هي بوقوع نسبة اخرى خارجة عنها
 فلذلك احتمت عند العقل مطابقتها اولاً ومطابقتها واما النسب في المركبات التقييدية فلا اشعار لها
 من حيث هي هي بوقوع نسبة اخرى تطابقها اولاً وتطابقها بل ربما اشعرت بذلك من حيث ان
 فيها اشارة الى نسب خبرية بيان ذلك انك اذا قلت زيد فاضل فقد اعتبرت بينهما نسبة ذهنية على
 وجه تشعر بذاتها بوقوع نسبة اخرى خارجة عنها وهي ان الفضل ثابت له في نفس الامر لكن تلك
 النسبة الذهنية لا تستلزم هذه الخارجية استلزاما عقليا فان كانت النسبة الخارجية المشعر بها
 واقعة كانت الاولى صادقة والافكاذبة واذا لاحظ العقل تلك النسبة الذهنية من حيث هي جوز
 معها كلا الامرين على السواء وهو معنى الاحتمال واما اذا قلت يا زيد الفاضل فقد اعتبرت بينهما
 نسبة ذهنية على وجه لا تشعر من حيث هي بان الفضل ثابت له في الواقع بل من حيث ان فيها اشارة
 الى معنى قولك زيد فاضل اذا المتبادر الى الافهام ان لا يوصف شي الا بما هو ثابت له فالنسبة الخبرية
 تشعر من حيث هي بما توصف باعتبارها بالمطابقة واللامطابقة أي الصدق والكذب فهي من حيث
 هي محتملة لها واما التقييدية فانها تشير الى نسب خبرية والانسانية تستلزم نسبا خبرية فهما بذلك
 الاعتبار يحتملان الصدق والكذب واما بحسب مفهومهما فلا فصح ان الحق ما هو المشهور من
 كون الاحتمال من خواص الخبر اه بايضاح وقوله قدس سره لان الاحكام الخ قال عبد الحكيم
 يعني ان احتمال الصدق والكذب من الاحكام الثابتة لماهية النسبة من حيث هي والمعلومية وعدمها
 عارضتان لها واما بالذات لا يزول بتبدل العوارض وبهذا اندفع ما قيل انه يمكن الفرق بان المعلومية
 داخله في ماهية النسبة التقييدية فلا يجوز قطع النظر فيها عنها بخلاف النسبة الخبرية وكيف يقال ان
 المعلومية العارضة بالقياس الى المخاطب بقومة للنسبة التقييدية التي لا اعتبار بوجود المخاطب فيها
 فضلا عن معلوميتها اه وقوله وبهذا اندفع ما قيل الخ هذا القيل اراد على السيد حيث افاد ان
 معلومية النسب التقييدية كمعلومية الأخبار البديهية وحصل الاراد عليه ان لا نسلم انهما على حد
 سواء بل المعلومية في النسب التقييدية من الماهية فلا يجوز قطع النظر عنها بخلاف الأخبار
 البديهية فان المعلومية فيها ليست من الماهية فيجوز قطع النظر عنها وحصل دفع هذا الاراد عنه
 ان احتمال الصدق والكذب من الاحكام الذاتية والمعلومية عارضة ولو استقيدت من اللفظ كما افاده
 السيد قوله شيئا ويحتمل ان هذا القيل اراد على صدر الشريعة لا على السيد ومحصله ان قول
 صدر الشريعة انه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الابانه الخ باطل لانه يمكن الفرق
 بان المعلومية جزء من ماهية النسبة التقييدية فلا يجوز قطع النظر فيها عنها فلا يتأتى حينئذ احتمال
 الصدق والكذب اذا نظر لماهية النسبة التقييدية بخلاف النسبة الخبرية فان المعلومية فيها ليست
 جزءا من ماهيتها فلذلك احتمل الصدق والكذب وهذا غير الفرق الذي أبطل به الشارح كلام
 صدر الشريعة وبعضهم أخذوا الفرق الذي ذكره هذا القائل وجعله حاصل الفرق الذي ذكره

الشارح كما يعلم من عبارة الفترى وفيه انه يمنع من ذلك قول الشارح وجهل المخاطب الخ ومحصل
 دفع هذا القيل بناء على انه ابراد على صدر الشريعة اننا لانسلم أن المعلومية جزء من ماهية النسبة
 التقييدية بل هي أمر عارض بالبداهة واحتمال الصدق والكذب من الأحكام الذاتية وما
 بالذات لا يزول بتبدل العوارض كما قررره السيد فكلام السيد الذي معناه ماسبق كما برد فرق
 الشارح برديا أيضا فرق صاحب هذا القيل وقوله قدس سره فظهر بما ذكرنا الخ قال عبد الحكيم
 قيل ان الشارح ضرب الخط على قوله فظهر ان النسبة الى قوله ثم الصدق فالنظر المدكور ابداء
 للفرق المطلق الى قوله ثم الصدق وهو ابداء للفرق المؤثر اه وقوله قيل ان الشارح الخ هذا جواب
 عما أورده السيد وقوله فالنظر المدكور الخ تفريع على الضرب وهو يفيد انه لو لم يضرب عليه
 لما صح كون النظر ابداء للفرق المطلق لكن ربما يوجه قول الشارح فظهر الخ بأنه ابداء لفرق آخر
 مطلق ترتب على الفرق الأول المطلق فليس الاحتمال وعدمه المدكور ان في قوله فظهر الخ الاحتمال
 وعدمه الذاتيين اللذين الكلام فيهما بل الاحتمال وعدمه العرضيان ولا حاجة لدعوى الضرب
 عليها وكلام السيد مبنى على ان المراد بهما الاحتمال وعدمه الذاتيان وقد علمت أنه ليس كذلك وقوله
 ابداء للفرق المطلق أى المطلق عن كونه بوجوب اختلاف النسبة التقييدية والنسبة الخبرية في
 الاحتمال وعدمه وهذا جار على الشق الأول من ترديد السيد وقوله المؤثر أى الموجب لاختلاف
 النسبتين في الاحتمال وعدمه وقوله قدس سره بل الحق الخ ان كان مراده بل الحق الفرق بشئ لم
 يتعرض له الشارح ففيه نظر اذ هذا هو ما ذكره الشارح بقوله ثم الصدق الخ كما سيأتى بيانه وان
 كان مراده بل الحق الفرق الذي ذكره الشارح بقوله ثم الصدق الخ وان هذا توضيحه فلا اشكال
 وقوله قدس سره فلا شعاع الخ قال عبد الحكيم لا يتحقق أن هذه المقدمة نظرية والقائل بعدم الفرق
 لا يسلمها والرجوع الى الوجودان لا ينفع في مقام البرهان اه وقوله والرجوع الى الوجودان الخ
 فيه أن الرجوع الى الوجودان قد اعتبر في مجاز القرآن فانه ذوقى على الصحيح الذى تقدم عن
 الشيخ عبد القاهر وتقدم لنا بيان وجه اعتباره بأنه اذا كان وجدان الأمر غير خفى على أهل
 العرفان فلا وجه لعدم اعتباره اذ لا عبرة بمكابرة المعاندين وانكار المفسدين والافكل دليل لا يقطع
 مادة العناد وانكار أهل الفساد فافهم وقوله رحمه الله يسمى خبرا أى عند النجاة وقوله رحمه الله
 وتصديقا أى عند المناطقة وقوله رحمه الله تقيديا أى عند النجاة وقوله رحمه الله تصور أى عند
 المناطقة وقوله رحمه الله وأيا ما كان أى سواء كان خبريا أو تصديقا أو تقيديا وتصورا وقوله رحمه
 الله صادق أى لخصوص المادة والافالتركيب محتمل للصدق والكذب في نفسه وكذا ما بعده وقوله
 رحمه الله محتمل أى لان الواقع لم يعلم لنا في هذه المادة اذ لا تفيد أحدهما كما استفيد في السابق والا
 فالاحتمال ثابت في الكل بالنظر للذات وقوله رحمه الله لوجوب علم المخاطب أى تحقق ذلك في
 الغالب وقوله رحمه الله دون الاخبارى يعنى أنه على عكس ما قبله وقوله رحمه الله حتى قالوا الخ أى
 انه ينبغي أن يعبر عن الاوصاف قبل العلم بها بالجلس الخبرية كما ينبغي أن تجعل الاخبار بعد العلم
 بدلها نعمونا وقوله رحمه الله من حيث هو هو أى من حيث ما حققه أن يكون عليه نزل ما حققه أن
 يكون عليه منزلة نفسه وكذا يقال فيما بعده هذا ما ظهر لي في حل عبارته وما حل به الفترى لا يستقيم
 مع قوله وجهل الخ وقوله رحمه الله الى ما قصد المتكلم انبائه أو نفيه قال عبد الحكيم أى اظهار ثبوت
 وانتفاءه في الواقع فان النسب في المركبات الخبرية تشعر من حيث هي بوقوع نسب

اعترض بأن فيه دور لأن الخبر أخذ في تعريف الصدق والكذب والصدق والكذب أخذ في تعريف الخبر بقولهم ما احتمل الصدق والكذب بالنظر إلى ذاته وأحسن الأجوبة أن الصدق والكذب بديهما التصور وأن الصدق والكذب المأخوذ في تعريف الخبر هما صفتا المتكلم وهما الاعلام بالشيء على ما هو عليه أو على خلافه والصدق والكذب المأخوذ في تعريفهما الخبر صفتا الخبر أفاده في الاطول وكتب أيضا قوله صدق الخبر الخ ولا يرد على هذا التفسير خبر الشاك لأنه ان طابق الواقع فصدق وان لم يطابق فكذب فهو داخل ما في الصدق وما في الكذب بخلافه على التفسير الثاني كما سيأتي (قوله مطابقتهم) خرج بإضافة المطابقة إلى الخبر الذي أضيف إليه الصدق مطابقة خبر المتكلم التي هي صدق المتكلم فالقول بأنه يكفي أن يقال المطابقة للواقع وهم أفاده في الاطول ويعكز عليه ما مر عن الاطول أيضا من أن صدق المتكلم الاعلام بالشيء على ما هو عليه في نفس الامر بخروج صدقه عن المطابقة وكتب أيضا قوله مطابقتهم للواقع أو رد على التعريف المبالغ بجنونك اليوم ألف مرة فانه يصدق عليها حد الكذب وليست بكذب والجواب أن المبالغ ان قصد ظاهر الكلام فكذب وان قصد معنى مجازيا كالكثر في المثال فصدق لمطابقة المعنى المراد

أخرى خارجية فلذلك احتملت الصدق والكذب بخلاف النسب التقييدية فانك لا تقصد بقولك زيد الفاضل اعلام ان الفضل ثابت لزيد الفاضل ثبت له كذا فالنسب في المركبات التقييدية لا اشعار لها من حيث هي هي بوقوع نسب أخرى تطابقها أو لا تطابقها بل ربما أشعرت بذلك من حيث ان فيها اشارة إلى نسب خبرية مشعرة بالنسب الخارجية وهذا هو الوجه الذي أفاده السيد قدس سره اه أي أفاده بقوله بل الحق الخ وقوله فانك لا تقصد الخ لك أن تقول ما ذلك الالكون النسب الخبرية غير معلومة للمخاطب والنسب التقييدية معلومة له فالفرق المذكور فرق غير مؤثر لكونه ليس ذاتيا والافالفرق بالعلم وعدمه فرق مؤثر في احتمال الصدق والكذب وعدم احتمالهما بالاولى لكونه أصلا لهذا الفرق وقول شارح بعده ثم ان الصدق والكذب الخ ايضاح له فافهم وقوله رحمه الله ولو سلم أي لو سلم أن النسبة الوضعية مقصودة أيضا وقال بعضهم أي لو سلم عدم الفرق بين النسبتين وقوله رحمه الله أعني أي بالعمدة فان اللغة والعرف هما العمدة في تفسير الالفاظ وقوله رحمه الله وان أر بد الخ أي أر بد ان اطلاق الصادق والكاذب على المركب الغير التام اصطلاح آخر غير اصطلاح القوم فلما شاحته وبهذا تعلم ما في كلام الاطول السابق (قوله اعترض بان فيه دور الخ) يعلم من كلامه أن هذا الاعتراض لا يرد الا على من عرّف الخبر بما ذكر بخلاف من عرفه بما لا يتوقف مدلوله على النطق به أو بأنه ماله خارج يحكى أو غير ذلك (قوله بديهما التصور) تقدم لك ما فيه (قوله مطابقة خبر المتكلم الخ) الفرق بينهما أن صدق الخبر مطابقتهم هو بقطع النظر عن المتكلم وصدق المتكلم مطابقتهم خبره فلا بد فيه من ملاحظة المتكلم اه شيخنا (قوله ويعكز عليه الخ) لا يعكز لان قوله على ما هو عليه في معنى المطابقة فالعنى الاعلام من حيث المطابقة والمعتبر في التحيث الحينية فكانه قيل مطابقة الاعلام أي الاخبار أي متعلقه وهو خبر المتكلم اه شيخنا ويبعد هذا التأويل قوله فيما سبق صفتا المتكلم اذ بعد التأويل يكونان صفتين للخبر الآن يقال انهما صفتان اعتباريتان للمتكلم لاحتقيقتان والظاهر أن يقال لا تعكز لان لصدق المتكلم معنيين أحدهما سابق وثانيهما هو ما ذكر ثم الضمير في عليه عائد على الاطول وقوله أيضا مر تبط بقوله مر (قوله بمعنى مجازيا)

مطابقتهم

للوابع فالمراد مطابقة المعنى المراد لا الوضعي اه يس (قوله أي مطابقة حكمه) انما فسر بذلك لان الخبر حينئذ عبارة عن اللفظ وهو لا يوصف بالمطابقة حقيقة ع س اه سم والمراد بحكمه النسبة الحكمية أي الكلامية المفهومة من الكلام وبالواقع الخارج أي النسبة الخارجية الحاصلة بين الطرفين مع قطع النظر عن الكلام وليس المراد بالواقع هنا نفس الامر (قوله وهو الخارج الذي يكون الخ) اضاف الخارج الى نسبة الكلام الخبري لانه متحد معها بالذات ان كان هناك مطابقة وتقيدها ان لم يكن اه سم (قوله يعني الخ) زيادة توضيح للكلام السابق واتى بالعناية لان ظاهر المتن أن المطابقة معتبرة بين نفس الخبر والواقع مع أنها بين حكم الخبر والواقع أي بين النسبة الكلامية والنسبة الخارجية (قوله أن الشئيين) الموضوع والمحمول (قوله وأن يكون بينهما نسبة) هي النسبة الخارجية (قوله في الواقع) أي نفس الأمر لکن لما كان هذا يخرج بالاثبوت له في الواقع كقولنا اجتماع الضدين ثابت أو غير ثابت قال أي مع قطع النظر عما في الذهن فينبغي أن يكون هذا تفسيرا لقوله في الواقع تفسير مراد لا تقيده له ولما كان قوله مع قطع النظر عما في الذهن قد يخرج الذهنيات المحضة أي التي لا تبوت لها الا في الذهن قال وعما يدل عليه الكلام اشارة الى أن المراد بقطع النظر عما في الذهن قطع النظر عما يدل عليه الكلام أي قطع النظر عما في الذهن من حيث يدل عليه الكلام لا مطلقا فتدخل الذهنيات المحضة اه سم (قوله عما في الذهن) أي النسبة الذهنية وعما يدل عليه الكلام أي النسبة الكلامية وهما متعديان ذاتا مختلفان اعتبارا لانه ان اعتبر تقررهما في الذهن قبل النطق بهما فذهنية وان اعتبر فمفهومهما من

أي مطابقة حكمه (للوابع) وهو الخارج الذي يكون لنسبة الكلام الخبري (وكذبه) أي كذب الخبر (عندما) أي عدم مطابقته للواقع يعني أن الشئيين اللذين أوقع بينهما نسبة في الخبر لا بد وأن يكون بينهما نسبة في الواقع أي مع قطع النظر عما في الذهن وعما يدل عليه الكلام

أي معنى غير المعنى الحقيقي وان لم يستعمل فيه اللفظ على طريق المجاز (قوله وليس المراد بالواقع نفس الامر) أي بل النسبة التي في نفس الامر أي خارج التعقل من الكلام (قوله لان الخبر حينئذ) هكذا في بعض النسخ وفي بعضها اسقاط حينئذ وعلى النسخة الاولى يكون المراد انه جعل الخبر مراد منه حكمه ولم يجعله على ظاهره لانه حينئذ جعله على ظاهره عبارة عن اللفظ فباأضيق اليه حينئذ هو أحد شقي الحصر في انما فافهم (قوله لکن لما كان هذا يخرج الخ) محصل هذا الاشكال المدفوع بقوله أي مع قطع النظر عما في الذهن أن المتبادر من الواقع خارج الاعيان وحينئذ فالعبارة لا تشمل الا النسبة التي في خارج الاعيان بان كان طرفاه من الموجودات في خارج الاعيان كالنسبة في زيد قائم ولا يشمل النسبة التي لها تحقق في نفسها بقطع النظر عما في الذهن كالنسبة في أبوة زيد ثابتة لان الابوة لها تحقق في نفسها بقطع النظر عن الذهن من حيث تعلقها بالخارجي الذي استندت اليه وهو زيد ففي العبارة قصور وحاصل الجواب ان المراد بالواقع ما قطع فيه النظر عن الذهن فيشمل خارج الاعيان ونفس الامر المغاير لخارج الاعيان وتمثيل ذلك باجتماع الضدين الخ فيه نظر لان اجتماع الضدين مستحيل فلا تبوت له في نفسه بل في الذهن فالمناسب التمثيل بهما بأي من القضايا الذهنية المحضة وكون الملاحظ الاجتماع بقطع النظر عن اضافته للضدين والاجتماع في ذاته له تبوت في نفسه لا يخفى ما فيه وقوله ولما كان قوله مع قطع النظر الخ محصل هذا الاشكال ان تفسير الواقع بما قطع النظر فيه عن الذهن وان أدخل النسب التي لها تبوت في نفسها لکنه يخرج النسب الذهنية المحضة كالنسبة في الشريك معدوم ومحصل الجواب أن المراد بقطع النظر عن الذهن قطع النظر عما فيه من حيث يدل عليه الكلام فلا

الكلام بعد النطق به فكلامية (قوله فطابقة الخ) فيه اشارة الى أن المراد بالحكم في قوله مطابقة حكمه النسبة الكلامية وبالواقع في قول المتن للواقع النسبة الخارجية * واعلم أن أرباب المعقول صرحوا بأن أجزاء القضية أربعة الموضوع والمحمول والنسبة الحكمية والحكم بمعنى الوقوع أو اللا وقوع كذا في الفري فكل من النسبة الحكمية التي هي تعلق المحمول بالموضوع على وجه الثبوت أو الانتفاء ومن الحكم الذي هو الوقوع أو اللا وقوع جزء من مدلول القضية والمتبادر من عبارة الشارح هنا أن النسبة الكلامية المطابقة والنسبة الخارجية المطابقة هما النسبة الحكمية المفسرة بأمم لكن قال الفري كلامه في كتبه يدل على أنها وقوع النسبة أو لا وقوعها والشريف جزم في شرح المفتاح بان الموصوف بالصدق والكذب ليس الا ايقاع والانتزاع وكذا الموصوف باحتمالهما ووجهه أن الخبر لا يدل الا على الوقوع الواقعي فهو النسبة المفهومة والخارجية أيضا فكيف يتصور تطابقهما مع انعادهما ويمكن دفعه بأن الوقوع له اعتباران أحدهما كونه مفهوما من الكلام مع قطع النظر عن الواقع والآخر كونه في الواقع مع

ينافي النظر اليه لا من هذه الحيثية اه شيخنا وبعضهم فهم ان محصل كلام سم ان قوله في الواقع لما كان يخرج ما لا يثبت له في الواقع أي نفس الأمر كالقضايا الذهنية نحو اجتماع الضدين ثابت أو غير ثابت فسره بقوله أي مع قطع النظر الخ لا دخال ذلك ولما وجد ان ظاهر قوله مع قطع النظر لا يدخل ما ذكر أيضا كما لم يدخله قوله في الواقع فسره لبيان المراد منه بقوله وعمامد عليه الكلام الخ لكن لو صنع سم هكذا لكان أوضح فتدبر وهذا أقرب الى كلام سم (قوله فيه اشارة الى أن المراد بالحكم) ينبغي أن يراد بالحكم الايقاع والانتزاع ليوافق ما نقله الفري كعبد الحكيم عن الشارح في مامر (قوله والمتبادر الخ) فدعامت أنه لا ينبغي الجمل عليه بل على ماسبق ووجه التبادر انه عبر بالينية (قوله المفسرة بأمم) أي تعلق المحمول بالموضوع على وجه الثبوت أو الانتفاء (قوله لكن قال الفري كلامه الخ) في عبد الحكيم وما وقع في بعض العبارات أن مدلول الخبر هو النسبة بمعنى الوقوع واللا وقوع فالمراد فيه من حيث حصولهما في الذهن فيرجع الى الايقاع والانتزاع قال في شرحه للمفتاح اذا أورد الجملة الخبرية فهي لا محالة تسهل على نسبة نامة حاصلة في ذهن المتكلم مر سمعة من الخبر في ذهن السامع فالنزاع في أن مدلول الخبر الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع أو بمعنى الوقوع واللا وقوع لفظي اذ الوقوع واللا وقوع من حيث انهما حاصلان في الذهن عين الايقاع والانتزاع اه وقوله من حيث انهما حاصلان في الذهن أي من حيث ادرا كهما القائم بالذهن قيام اتصاف والمحكوم عليه في الحقيقة هو الحيثية وكأنه قال اذ الوقوع واللا وقوع من حيث ادرا كهما أي إذ ادرا كهما هو الايقاع والانتزاع هذا هو المناسب لرد السيد على الشارح والافعل على ظاهر عبارته يلزم السيد التغير بالاعتبار فان العبارة تتبادر في أن المطابق والمطابق واحد والاختلاف بالاعتبار (قوله انهما) أي النسبتين الكلامية والخارجية (قوله عين وقوع النسبة) النسبة التي أضيف اليها الوقوع هي التعلق شيخنا (قوله والشريف جزم الخ) فدعامت أن السعد موافق له (قوله ووجهه ان الخبر الخ) أي وجهه ما قاله الشريف ان الخبر الخ وكان المناسب أن يقول ووجهه أن الخبر اذا كان لا يدل إلا على الوقوع الواقعي كما يقول السعد الخ ولا تغفل عمامر (قوله ويمكن دفعه الخ) فدعامت أن

فطابقة تلك النسبة
المفهومة من الكلام
للسبب التي في الخارج
بان تكونا ثبوتيتين أو
سلبيتين صدق وعدمها

قطع النظر عن الكلام والوقوع بأحد الاعتبارين غيره بالاعتبار الآخر فيعوز أن تتحقق المطابقة بين المتغيرين بالاعتبارين اه (قوله بأن تكون) أى بصورة بأن تكون وفيه إشارة الى أن المطابقة الموافقة في الكيف وعدمها المخالفة في الكيف قال بس وهذا إنما يحتاج اليه على أن نسبة الكلام الايقاع والانتزاع والتي في الخارج الوقوع وعدم الوقوع وهو مذهب السيد أما على أنها الوقوع واللاوقوع فهما وهو مختار الشارح فالمطابقة بينهما من حيث ذاتهما ويكفي في التغير بين المطابق بالكسر والمطابق بالفتح اختلافهما بالاعتبار (قوله وقيل) قائله النظام من المعتزلة قال في الاطول وأشار الى كمال سغافة المذهب الثاني بعذف قائله وتحقيره بمجهوليته مع العلم بأنه النظام والى رجحان مذهب الجاحظ عليه بذكر القائل ووجه كمال سغافته ما أشار اليه السكاكي من أن تصديق اليهودى اذا قال الاسلام حق وتكذيبه اذا قال الاسلام باطل باجماع المسلمين يناديان عليه بالبطلان والفساد ومع ذلك قدمه على مذهب الجاحظ لكمال اتصاله بالمذهب الاول حيث اجتمعا في انحصار الخبر في الصادق والكاذب اه ببعض تصرف (قوله بمطابقته) أى مطابقة حكمه (قوله لاعتقاد المخبر) أى للنسبة المعتقدة للخبر اه ع ق (قوله ولو خطأ) قيل الواو للعطف على محذوف نقيض لما بعدها أى لو لم يكن خطأ ولو كان خطأ قال الحفيد على المطول واختار المحقق الرضى أن الواو في مثل هذا الموضع اعتراضية وأراد بالاعتراضية ما يتوسط أثناء الكلام أو يذكّر آخره مستأنفة لفظاً متعلقة به معنى ثم نقل أن لو في مثل هذا الموضع

بان تكون احدها ثبوتية
والاخرى سلبية كذب
(وقيل) صدق الخبر
(مطابقته لاعتقاد المخبر
ولو) كان ذلك الاعتقاد
(خطأ)

مراد السعد بالوقوع واللاوقوع الايقاع والانتزاع فلا حاجة لذلك (قوله أى بصورة) الظاهر أن البناء للسببية للتصوير (قوله وفيه إشارة الى أن المطابقة الخ) قال شيخنا معنى قول الشارح بان تكون الخ أى بان يتفق النسبتان أى التعلقان في الوقوع أو اللاوقوع فالوقوع أو اللاوقوع صفة للنسبة على كلامه هنا وقول بس هذا إنما يحتاج اليه الخ لا يظهر اذ هو محتاج اليه على ظاهر الشارح لا على هذا اذ الايقاع لا يوافق الوقوع كيفاً وكذا الانتزاع لا يوافق اللاوقوع كيفاً في المطابقة وكذا لا مخالفة في الكيف بالنسبة للمطابقة اه شيخنا وقد يقال ان الايقاع يوافق الوقوع في الكيف لان كلاهما ثبوتى والانتزاع يوافق اللاوقوع في الكيف لان كلاهما سلبى اذ الانتزاع ادراك اللاوقوع فهو سلبى بمعنى ان السلب داخل في مفهومه وكون اللاوقوع سلبياً ظاهراً ومن هنا يعلم مخالفة الايقاع للاوقوع ومخالفة الانتزاع للوقوع وقيل ان المطابقة بين الايقاع والانتزاع من حيث متعلقهما وهو الوقوع واللاوقوع و بين نفس الوقوع واللاوقوع (قوله وهو مذهب السيد) قد علمت انه مذهب السعد أيضاً (قوله وهو مختار الشارح) قد علمت ما يتعلق بذلك (قوله ان تصديق اليهودى) أى اليهودى الجاهل بكتابه والافهوى يعلم أن الاسلام حق فافهم (قوله قيل الواو للعطف) أى والجزء محذوف يدل عليه الجملة السابقة تقديره فصدق الخبر بمطابقته لاعتقاد المخبر والشرطية مؤكدة للجملة السابقة واليه ذهب الجزولى قال الرضى ولو كان كذلك لوقع التصريح بالمعطوف عليه في الاستعمال وليس كذلك وفيه أن ظهور ترتيب الجزاء على المعطوف عليه أغنى عن ذكره حتى كان ذكره تكراراً اذا لا حاجة لذكره حتى يربط عليه الجزاء لظهور ترتيبه عليه اه عبد الحكيم بايضاح وقيل على كونها للعطف لاجواب لها (قوله اعتراضية) أى داخله على جملة معترضة (قوله مستأنفة) صفة قوله

لا تكون لا انتفاء شيء لا انتفاء غيره ولا للمضي وكذا ان لا لقصد التعليق ولا للاستقبال فالمعنى فيها
 ثبوت الحكم البتة اه قال يس وكلام المطول في التذنيب آخر الفصل والوصل يدل على أن
 للوهذه جوابا حنفى للعلم به مما سبق وجوز في المطول كون هذه الواو للحال وبين ذلك الحفيد
 على المطول لكن هذا الوجه لا يخالف عن تكلف وغموض فالاولى طرحه وقوله ما يتوسط أثناء
 الكلام أى نحو زيد ولو كثر ما له بخيل وقوله أو يذ كر آخره نحو زيد بخيل ولو كثر ما له وكتب
 أيضا قوله ولو كان خطأ وبالاولى ما لو كان صوابا فان الخبر اذا لم يطابق الاعتقاد وكان الاعتقاد
 صوابا أولى بكونه كذبا منه اذا كان الاعتقاد خطأ فكلام الشارح جار على القاعدة من أن ما قبل
 الغاية أولى بالحكم مما بعدها (قوله غير مطابق للواقع) تفسير لقوله خطأ (قوله غير معتقد
 ذلك) لو قال متعقدا خلافه لكان ثبوت الواسطة أظهر اه حفيد ووجهه أن قولنا معتقدا
 خلافا يخرج الشك فيظهر ثبوت الواسطة بخلاف قولنا غير معتقد ذلك فانه يشمل الشك فلا
 يظهر ثبوت الواسطة ذلك الظهور ووجه ثبوت الواسطة عليه أن المراد به المعنى الاول بدليل
 كلام المصنف وقوله ذلك أى الفوقية (قوله والمراد الخ) لما كان الاعتقاد مقابلا للعلم والظن
 عند الاصوليين بين أنه هنا يشملها اه سم لان الاعتقاد عند الاصوليين الحكم الذهني
 الجازم لغير دليل فقوله الجازم يخرج الظن وقوله لغير دليل يخرج العلم (قوله وهذا) أى

اعتراضية أو حال من الضمير في يذ كر وأنت باعتبار أن مرجعه مؤنث المعنى باعتبار أنه كلمة
 والمقصود من الاعتراضية هنا التأكيد كما في عبد الحكيم (قوله لا لقصد) أى لا تكون لقصد
 (قوله للحال) أى مفروضاً خطئته واليه ذهب الزمخشري إقال في تفسير قوله تعالى ولان تبدل
 بهن من أزواج ولو أعجبك حسنهن الواو للحال والمعنى مفروضاً عجيبك بهن يريد أن كلمة لو في
 أمثال هذا المقام ليست للتعليق ولعنى الاستقبال بل لمجرد الفرض فلا يحتاج الى الجزاء اه عبد
 الحكيم وقوله أى مفروضاً خطئته فائدة الفرض دفع توهم كون هذا القيد أى الخطئية لازماً
 الحال فدل تكون لازماً مفروض الخطئية بجماع الصوابية نعم يتوهم التقييد بالفرضية الا انه أخف
 وقوله ولعنى الاستقبال لعل الصواب المضى نعم قد تستعمل لو بمعنى ان ومما ذكره يعلم أن مرادهم
 بزيادة لو على الحالية عدم كونها للتعليق والمضى أو الاستقبال فلا ينافى انها للفرض (قوله وبين
 ذلك الحفيد على المطول) راجعته فوجدت بيانه غير منظوم ولا مفهوم وقد علمت البيان عن
 عبد الحكيم (قوله عن تكلف) أى بزيادة لو وغموض أى اذا أردت تعميمه في الواقع تقول
 انه اذا كان صواباً وأولى وان خصته في الواقع فسد اه شغبنا والظاهر أن المحشى بنى التكلف
 والغموض على بيان الحفيد الذى لا يكاد يفهم كما يعلم من راجعته على أن لو ليست زائدة بل لفائدة
 الفرض والتقدير كما علمت (قوله وكتب أيضا قوله ولو كان خطأ الخ) هذه الكتابة على قول
 الشارح ولو كان خطأ الآتية بعد لاعلى ولو خطأ التى فى المتن فالاولى للمجرد أن يؤخر هذه الكتابة
 بعد القولة الصغيرة المذكورة بعد قاله بعض مشايخنا (قوله وبالاولى ما لو كان الخ) بيان
 للصورة المنطوية تحت الغاية لانها دائماً أولى بالحكم من الصورة المنطوق بها هذا على أن الواو
 ليست للحال أما على أنها للحال فهو بيان لكون مقابل هذا القيد معلوماً بالاولى (قوله بدليل
 كلام المصنف) أى فان الظاهر من قوله وعدمها وكذب الخبر عدمها أى عدم مطابقتها لاعتقاد

غير مطابق للواقع
 (و) كذب الخبر (عدمها)
 أى عدم مطابقتها فقوله
 القائل لاعتقاد الخبر ولو
 كان خطأ السماء نعتنا
 معتقدا ذلك صدق وقوله
 السماء فوقنا غير معتقد
 ذلك كذب والمراد بالاعتقاد
 الحكم الذهني الجازم أو
 الراجح فيم العلم والظن
 وهذا يشكل بخبر الشاك
 لعدم الاعتقاد فيه

لصحيح العبارة (أى عدم
 مطابقتها لاعتقاد الخبر ولو
 كان خطأ فقوله ليقال
 كذب الخ) فصيح لغيره
 وتأخير

التفسير الثاني المحكى بقيل (قوله فتلزم الواسطة) أى وهذا القائل لا يقول بثبوتها لأنه من جملة القائلين بالانحصار من عبد الحكيم وعق (قوله اللهم الآن يقال الخ) قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما في ثبوتها ضعف وكأنه يستعان في إثباته بالله تعالى ووجه الضعف هنا أنه خلاف المتبادر وأنه موهم لجريان الكذب في الانشآت وهو مخالف للاجماع فليتمأمل اه فترى (قوله صدق عدم الخ) أى لان السالبة تصدق بنفي الموضوع (قوله مطابقة الاعتقاد) من اضافة المصدر لمفعوله (قوله والكلام الخ) اشارة الى أن الاشكال على تقدير كونه خبراً فان قلنا انه ليس خبراً فلا اشكال اه سم أى لانه لم يدخل حينئذ في المقسم الذى هو الخبر (قوله فى ان المشكوك خبراً وغير خبر) الصحيح أنه خبر لصدق تعريفه عليه ولا يشترط أن تكون نسبه كائنه فى اعتقاد المتكلم به (قوله ثمة) بوقف عليها بالهاء (قوله بدليل قوله) لا يقال التعريف من قبيل التصور والدليل لا يقيم على التصور لانا نقول هذا استدلال على الحكم التصديقى الذى تضمنه حل التعريف على المعرف وكتب أيضاً مانصه أى مستدلاً عليه بدليل والاضافة للبيان (قوله لعدم مطابقتها لاعتقادهم الخ) فدل على أن كذب الخبر عدم مطابقتها للاعتقاد فاذا كان الخبر قد جعل كذبا لعدم مطابقتها للاعتقاد مع مطابقتها للواقع فاحرى اذا لم يطابق الواقع والاعتقاد معا

المخبر وجود الاعتقاد وأيضاً المتبادر من تعميم الاعتقاد بقوله ولو خطأ وجود الاعتقاد ولفظ ولو خطأ الثانى وان كان من كلام الشارح الأناهم مأخوذ من المصنف بقريته ذكره فى الصدق أو من ارجاع الضمير الى المطابقة المتعلقة بالاعتقاد العمم فيه بقوله ولو خطأ (قوله أنه خلاف المتبادر) تقدم بيانه (قوله وأنه موهم الخ) فيه أن الإيهام مدفوع بقوله عدم مطابقتها اذ الضمير للخبر ونقل عن الأمير أن الانشاء خارج من الموضوع فتأمل (قوله لان السالبة تصدق الخ) المراد الموضوع فى المعنى لان المفعول محكوم عليه معنى كما هو معلوم من فن الميزان فاندفع قول بعض مشايخنا المناسب أن يقول لان عدم مطابقة الاعتقاد يصدق بوجوده غير مطابق له الخبر وبفقدته لان الاعتقاد المنفى ليس موضوعاً هنا بل مفعول لمطابقة (قوله اشارة الى أن الاشكال الخ) عبارة بعضهم أشار بهذا الى أن الاشكال مبنى على أن كلام الشاك يقال له خبر باعتبار أن له نسبة مفهومة كسائر الاخبار ودال على الحكم وان لم يكن ذلك الحكم قائماً بالمتكلم فى الواقع وغاية ما فيه تخلف المدلول عن الدليل وهو جائز فى الدلالة الوضعية كما فى الخبر الكاذب بخلاف الدلالة العقلية فلا يجوز فيها تخلف المدلول عن الدليل كما فى التعبير الدال على الحدوث وهو التحقيق لانه اذا كان كلام المتعمد للكذب يقال له خبر فأولى الشاك وقيل انه لا يقال له خبر باعتبار أنه لانه نسبة فى الاعتقاد وحينئذ فهو خارج عن المقسم فلا يرد الاشكال (قوله لصدق تعريفه عليه) هو ظاهر ان كان صاحب القيل يوافقنا على تعريف يصدق عليه والافتعريفه بانه ما حقل الصدق والكذب لذاته لا يصدق عليه عند صاحب القيل (قوله لانا نقول هذا استدلال الخ) فى عبد الحكيم أنه استدلال على الحكم الذى يتضمنه التعريف وهو أنه صحيح وما قيل انه تعريف لفظى ما له التصديق فلذلك استدلال فليس بشئ لان المعرفين للصدق والكذب والخبر فرقة قالوا بنظرينها كما صرح به فى المفتاح اه وقوله وهو أنه صحيح بيان للحكم المتضمن وقوله وما قيل أى لتصحيح الاستدلال على التعريف وقوله لفظى أى المقصود منه بيان النسبة بين المعرف والتعريف لا افادة

فتلزم الواسطة ولا يتحقق
الانحصار اللهم الآن يقال
انه كاذب لانه اذا انتفى
الاعتقاد صدق عدم مطابقة
الاعتقاد والكلام فى أن
المشكوك خبر أو ليس
بغيره مذكور فى الشرح
فليطالع ثمة (بدليل) قوله
تعالى اذا جاءك المنافقون
قالوا نشهد انك لرسول
الله والله يعلم انك لرسوله
والله يشهد (ان المنافقين
لكاذبون) فانه تعالى
جعلهم كاذبين فى قولهم
انك لرسول الله لعدم
مطابقتها لاعتقادهم وان
كان مطابقاً للواقع

لانه بالكذب أجدر واذا تحقق أن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد كان الصدق مقابله لعدم
الواسطة بالاتفاق من الخصم فيكون الصدق هو تلك المطابقة فلا يرد أن يقال بعد تسليم أن الكذب
ماد كرا يلزم منه أن الصدق مطابقة الاعتقاد بل ولأن الكذب مجرد عدم مطابقة الاعتقاد لا احتمال
أن الكذب هو عدم تلك المطابقة مع موافقة الواقع لانه هو الموجود في الدليل اه ع (قوله
ورد بأن المعنى لكاذبون في الشهادة) يحتمل وجودها أحدها ما ذكره الشارح واقتصر عليه لانه
الذي في ايضاح المصنف الذي هو كالشارح للتلخيص والذي في المفتاح الذي هو أصل التلخيص
ثانيها أن يكون قولهم نشهد اخبارا بالشهادة في الحال أو على الاستمرار لا انشاء لها والتكذيب
راجع الى هذا الاخبار أما كذبهم على الثاني فظاهر وأما على الاول فلان الشهادة هي الخبر القاطع
ولا قطع عندهم أو انشاء لها ورجوع التكذيب اليه باعتبار تضمينه اخبارا بصدورها عنهم كذا في
الفري وغيره نالها ما ذكره العصام في أطوله وهو أن الكذب يوصف به الخبر وتوصف به الشهادة
وهو فيها عدم كون الشهادة عن مشاهدة وعيان فالصدق والكذب اللذان كلامنا فيهما صفتا
الخبر والذي في الآية صفة للشهادة فقد خلط القائل معنى بمعنى اه تدبر وكتب أيضا قوله ورد هذا
الاستدلال قال في المطول وحاصل الجوابين الأولين منع كون التكذيب راجعا الى قولهم انك

(ورد) هذا الاستدلال
بأن المعنى لكاذبون

التصور وقوله قالوا بنظر بها أي وحيث كانت هذه الامور الثلاثة نظرا بقرينة أن تعريفها لا فائدة
التصور لا لبيان النسبة (قوله لعدم الواسطة) أي ولو لم يكن مقابله بأن كان مطابقة الواقع والاعتقاد
معالزم وجودها (قوله فظاهر) وجه الظهور أنه لم يقع منهم شهادات أخرى بعد ذلك على الاستمرار
كما قال الله تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلووا الآية وكونه اخبارا عن نفسه لا يعني
شيئا عن وجود شهادات مسقرة في جانب المستقبل فلا يتوهم مستندا لصدقهم وقوله وأما على
الاول النخ لما كان يمكن على الاول جعله اخبارا عن نفسه على فرض أنه لم يوجد منهم في الحال غير
تلك الصيغة فيكون صدقا احتاج الى بيان وجه كونه كذبا بأنه بعد هذا الجعل كاذب من حيث ان
الشهادة هي الخبر القاطع ولا قطع عندهم وفي عبد الحكيم القطع بأنه لم يوجد منهم في الحال غير تلك
الصيغة (قوله باعتبار تضمينه اخبارا الخ) فيه أن صدورها عنهم واقع ولا بد فلا يصح أن يكذب وان
كان المعنى بصدورها عنهم صدور موافق لما في قلوبهم ناشئا عن صميم قلب كما يفيد لفظ الشهادة
فهو قريب مما في الشارح ان لم يكن عينه الا أن يجاب بان المراد أنه يصح جعل المتن على هذا المعنى
المرددين الامور الثلاثة وهو غير ما جرى عليه الشارح اذ هو الأخير منها فقط وقد يقال ما في
الشارح مبنى على مذهبه من أن الشهادة تكون عن صميم القلب وتكون عن ظاهر اللسان
والمعنى أن المؤكدات دلت على دعوى أن هذه الشهادة من القسم الاول وما في الفري وغيره
مبنى على أن الشهادة لا تكون الا عن صميم القلب والاعتقاد والمعنى أن نفس قولهم نشهد يتضمن
دعوى أن الشهادة صادرة عنهم فكذبوا بأب حقيقته لم تصدر عنهم قط انما هو مجرد اللفظ
والعبارة على أن الخبر المضمن على كلام الشارح هو كون هذه الشهادة الانشائية عن صميم القلب
وخلوص الاعتقاد وأما الخبر المضمن على هذا فهو كون الشهادة الانشائية صادرة منهم الآن وأين
هذا من ذلك على أن كونه قريبا مما ذكره الشارح غير مضر فافهم (قوله وهو فيها) الضمير
الاول للكذب والثاني للمشهادة (قوله عن مشاهدة وعيان) لعل هذا في الشهادة بمحسوس

لرسول الله مستند الهدى والوجهين والجواب على تقدير التسليم ما أشار إليه بقوله أو المشهود به الخ
 اه بتغيير وكتب أيضا قوله ورد الخ حاصل ما ذكره المصنف أجوبة ثلاثة وأجيب أيضا بأن
 التكذيب راجع الى نفي المنافقين أنهم قالوا لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفذوا لما بلغه
 عنهم ذلك واستدعاهم وبأنه راجع الى قولهم ليخرجن الأعز منها الأزل وبأن المعنى أنهم قوم
 عادتهم الكذب وان صدقوا في هذا القول فلا تعتقد عليهم ولا تصدقهم فيما يقولون وبأن المعنى
 لكاذبون فيما يصررونه في نفوسهم من خلاف ما يظهرونه لك وبأن التكذيب راجع الى خبر

وأما فيما نحن فيه فهو عدم كونها عن يقين جازم (قوله والجواب على تقدير التسليم) أي تسليم
 كون التكذيب راجعا الى انك لرسول الله وان كان منعا لشيء آخر أي منعا لرجوعه اليه من
 حيث عدم مطابقتها للاعتقاد لجواز رجوعه اليه من حيث عدم مطابقتها للواقع في زعمهم (قوله
 وأجيب أيضا بان التكذيب الخ) في المطول واعلم أن ههنا وجه آخر لم يذكره القوم وهو أن
 يكون التكذيب راجعا الى حلف المنافقين وزعمهم أنهم لم يقولوا لا تنفقوا على من عند رسول الله
 حتى ينفذوا لما ذكر في صحيح البخاري عن زيد بن أرقم انه قال كنت في غزاة فسمعت عبد الله بن
 أبي سلول يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفذوا من حوله ولو رجعنا من عنده
 ليخرجن الأعز منها الأذل فقد كرت ذلك لعمري قد كره لثني عليه الصلاة والسلام فدعاني فحدثته
 فأرسل رسول الله الى عبد الله بن أبي وأصحابه فحلفوا ما قالوا فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وصدقهم فأصابني هم لم يصبني مثله قط فجلست في البيت فقال لي عمي ما أردت الى أن كذبك رسول
 الله ومقتك فأزل الله اذا جاءك المنافقون فبعث الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله قد صدقك
 يا زيد اه وقوله في غزاة هي غزوة تبوك أو غزوة بني المصطلق وقوله ابن سلول سلول اسم أمه
 غير منصرفي للتأنيث والعمية فان منصوب صفة عبد الله وأبي بالتنوين وقوله لعمري هو سعد بن
 عبادة وليس عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج وعم زيد بن أرقم الحقيقي ثابت بن قيس له حجة
 وقوله فحلفوا أي بالله وما قالوا جواب القسم والمراد عبد الله بن أبي وجمع باعتبار كون من معه
 على رأيه إذا الخالف فقط هو عبد الله وذلك لما في رواية أبي الأسود فبعث رسول الله الى عبد الله
 ابن أبي فسأله فحلف بالله ما قال من ذلك شيئا وقوله فجلست في البيت أي خزني وعمي وقوله ما أردت
 الخ أي ما أردت بهذا منتهيا الى أن كذبك (قوله لا تنفقوا على من عند الخ) في أبي السعود هم
 الذين يقولون أي للأنصار لا تنفقوا على من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينفذوا يعنون
 فقراء المهاجرين ولله خزائن السموات والأرض ردة وابطال لما زعموا من أن عدم انفاقهم يؤدي
 الى انقراض الفقراء من حوله عليه الصلاة والسلام ببيان أن خزائن الأرزاق بيد الله تعالى خاصة
 يعطى من يشاء ويمنع من يشاء ولكن المنافقين لا يفقهون ذلك جهلهم بالله تعالى وبشؤونه ولذلك
 يقولون من مقالات الكفر ما يقولون يقولون لأن رجعنا الى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل
 القائل هو عبد الله بن سلول فاستناد القول المذكور الى المنافقين لرضاهم به وعبر عبد الله بن سلول
 بالأعز عن نفسه وبالأذل عن المؤمنين ورد الله عليهم ذلك بقوله ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين أي
 ولله الغلبة والقوة ولن أعزه من رسوله والمؤمنين لاغيرهم ولكن المنافقين لا يعلمون من فرط
 جهلهم وغرورهم فهندون ما يهندون اه باختصار (قوله وبأن التكذيب راجع الى خبر الخ)

تضمنه كثرة التأكيدي في انك لرسول الله وهو كون هذا القول عن اعتقاد تدبر (قوله في الشهادة) أي المذكورة في قولهم نشهد (قوله وفي ادعائهم المواطاة) عطف على الشهادة من عطف الشيء على ما تضمنه للتوسط لبيان أن هذا المعطوف هو مرجع التكذيب واعلم أن الفرق بين هذا الوجه والوجه الثاني الذي بعده معنوي خلافاً لمن توهم أنه بمجرد اللفظ والعبارة وذلك لان التكذيب في هذا الوجه راجع الى دعواهم أن شهادتهم هذه من صميم القلب فكأنه قيل لهم دعواكم أن هذه الشهادة من صميم القلب كذب فانها لم تكن من صميم القلب وفي الوجه الثاني راجع الى دعواهم أن اخبارهم بسمى شهادة التي تضمنها تسمية ذلك الاخبار شهادة فكأنهم قالوا اخبارنا هذا يطلق عليه الشهادة فقبل لهم كذبتم ليس اخباركم هذا مما يطلق عليه الشهادة لان شرط ما يطلق عليه الشهادة أن يكون عن اعتقاد وهذا ليس كذلك اه سم وقوله من عطف الشيء على ما تضمنه يعني أنه من عطف اللازم وقوله لبيان أن هذا المعطوف الخ يعني أنه مرجع التكذيب في الحقيقة كما يفيد قول الشارح راجع الى الشهادة باعتبار الخ ولولا قوله هذا لصح جعل العطف تفسيرياً (قوله باعتبار تضمنها الخ) دفع به ما يقال ان الشهادة انشاء فلانوصف بالكذب لان الصدق والكذب من أوصاف الخبر وحاصل الدفع أنه راجع اليها لا باعتبار نفسها بل باعتبار ما تضمنته الخ (قوله من صميم القلب) أي خالصه (قوله بشهادة الخ) لان تأكيده الشيء يدل على اعتقاده اه سم وبه يندفع ما قاله الحفيد من أن هذه المؤكدات مؤكدات للمشهود به لا للشهادة وحاصل الجواب أن التأكيديات وان دخلت على المشهود به لكنها تشعر بأن الشهادة به عن صميم القلب لان تأكيده الشيء يدل على اعتقاده فلا منافاة وكتب أيضاً قوله بشهادة ان الخ اشارة الى ماسيأتى من أنه قد يوجب كذا الخبر بالنظر الى لازم فائده اذا كان المخاطب منكراً له مسلمة بالأصل الحكم اه فيرى وعبارة خسرو الحكم كما سيأتى تارة يوجب كذا بالنظر الى فائدة الخبر اذا كان المخاطب منكراً الاصل الحكم وأخرى بالنظر الى لازم الفائدة اذا كان المخاطب منكراً كون المتكلم معتقد المضمون ما أخبر به فكان الرسول صلى الله عليه وسلم أنكركونهم عالمين بكونه رسول الله فادعوا على وجه التأكيدي أنهم عالمون به ومعتقدون له فكذبهم الله تعالى في دعواهم هذه (قوله ان واللام الخ)

في الشهادة) وفي ادعائهم المواطاة فالتكذيب راجع الى الشهادة باعتبار تضمنها خبراً كاذباً غير مطابق للواقع وهو أن هذه الشهادة من صميم القلب وخلوص الاعتقاد بشهادة ان واللام

هذا غير ما أفاده المصنف والشارح أولاً إذ حصل هذا انه راجع لقولهم انك لرسول الله باعتبار المعنى المتضمن المذكور ومحصل ما في المتن والشارح أولاً أن التكذيب ليس راجعاً لقولهم انك لرسول الله بل راجع لقولهم نشهد لكن باعتبار المعنى المتضمن المذكور ولذلك قال بعض المشايخ الفرق بين هذا وبين قول الشارح والتكذيب راجع الى الشهادة الخ أن الخبر الضمني الذي في الشارح موضوعه الشهادة بخلاف ما هنا (قوله لبيان الخ) ولذلك فرغ عليه الشارح قوله فالتكذيب الخ (قوله التي تضمنها تسمية ذلك الاخبار شهادة) مراده بالاخبار قولهم انك لرسول الله لا قولهم نشهد اذ الغرض أنه انشاء كما صرح به في المطول وتسميته شهادة يجعله متعلقاً بشهد وسيأتى عن بس وجه آخر فتنبه (قوله اشارة الى ماسيأتى الخ) هذا وما بعده انما يناسب الجواب السابق من أن التكذيب راجع الى ما تضمنه قولهم انك لرسول الله من الخبر الكاذب ولا يناسب هذا الجواب وهو ان التكذيب راجع الى ما تضمنه قولهم نشهد من الخبر الكاذب نعم ان اعتبار زيادة على ذلك انجرار التأكيدي قولهم نشهد يناسب هذا الجواب أيضاً (قوله رحمه الله وهو) أي الخبر المتضمن وقوله

أى فى قولهم انك لرسول الله (قوله والجملة الاسمية) أى والتعبير بالشهادة (قوله أو فى تسميتها) فيه أن الكذب لا يدخل الا فى النسب الخبرية التامة والتسمية وصف من أوصاف المسمى فكيف يتصف بالكذب والجواب أن كون التسمية كذبا انما هو باعتبار تضمينها حكما خبريا وهو أن اخبارهم هذا يسمى شهادة وقد تقدمت الاشارة الى ذلك فى كلام سم بالهامش على قول الشارح وفى ادعائهم الخ فاجرى فى قول المتن فى الشهادة بجرى فى قوله أو فى تسميتها (قوله لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد) وما فى المطول من منع اشتراط موافقة الاعتقاد فى مطلق الشهادة غير مسلم كما فى حواشيه (قوله والأول محذوف) أى مع الفاعل أيضا (قوله لانهم يعتقدون أنه غير مطابق) أى لانهم المنافقون والذى يعرف نبوته أهل الكتاب كابدل عليه القرآن المجيد فاندفع ما فى العروس اه يس (قوله وحينئذ لا يكون الخ) حاصله أن معنى الكذب عدم مطابقة الواقع لكن نبوت هذه الصفة أعنى عدم مطابقة الواقع انما هو بحسب اعتقادهم لا بحسب نفس الأمر اه سم (قوله الكذب) أى المذكور فى هذه الآية (قوله الا بمعنى عدم المطابقة للواقع) أى بحسب زعمهم واعتقادهم (قوله فليتأمل) اعلم أنه كما أن هذا الخبر غير مطابق للواقع فى اعتقادهم هو غير مطابق للاعتقاد فى ما يشكك جعل كذبه بعدم مطابقة الواقع دون عدم مطابقة الاعتقاد ولكن بزول الاشكال بتقرير هذا الجواب الثالث على وجه المنع هكذا لانهم ان كذب هذا الخبر بعدم مطابقة الاعتقاد كما ذكرتم لم لا يجوز أن يكون لعدم

بشهادة ان الخ متعلق بتضمن وقوله أى فى تسمية هذا الاخبار الخ لا يقال كونه اخبارا ينافى كونه شهادة لان الشهادة انشاء لاننا نقول الاخبار أيضا انشاء وانما المنافى للشهادة الخبر لا الاخبار تأمل اه يس وقوله لاننا نقول الاخبار أيضا انشاء أى معنى انشأى وهو مدلول لشهد ولا يخفى ما فيه وتقسيمك ما يعنى عنه فتنبه (قوله والتعبير بالشهادة) أى لان المتبادر منها ما هو الغالب من كونها عن صميم القلب بل قرينة الحال وتأكيده المتعلق معينة لا اعتبار الغالب ومن هنا تعلم ان قول الشارح بعد لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد أى لان الشهادة التى تزدادها فافهم (قوله فما أجرى الخ) وهو ان التكذيب راجع للخبر المتضمن فهما على حد سواء من حيث رجوع التكذيب للخبر المتضمن (قوله وما فى المطول) علمت مما مر أن ما فى المطول لا ينافى ما هنا فتنبه (قوله من منع اشتراط الخ) أى لانه يقال شهادة الزور اه عبد الحكيم (قوله غير مسلم) أى لما قاله القاضى فى تفسيره الشهادة من أنها اخبار عن علم من الشهود وهو الحضور والاطلاع اه عبد الحكيم أى فالظاهر أن شهادة الزور مجاز لاحقيقة ومحل الشاهد من كلام القاضى قوله من الشهود الخ (قوله أى لانهم المنافقون الخ) كان المناسب أن يقول لانهم ليسوا من أهل الكتاب والذى الخ والافن المنافقين من هو من أهل الكتاب (قوله حاصله أن معنى الخ) وحينئذ فيكون قول الجمهور ان كذب الخبر عدم مطابقة للواقع أعم من أن تكون تلك المطابقة باعتبار الزعم أو باعتبار نفس الأمر فالكذب فى نفس الأمر عدم مطابقتة للواقع فى نفس الأمر والكذب عند الشخص عدم مطابقتة للواقع فى زعمه فافهم ثم ان المحشى جعل قول الشارح وحينئذ الخ مرتباً بخصوص الآية والاحسن أنه عام أى وحينئذ لا يكون الكذب مطلقا إلا بمعنى الخ فافهم (قوله فى ما يشكك الخ) انما عبر به بما لانه يمكن ان هذا الجعل انما أتى به على هيئة الدعوى

والجملة الاسمية (أو) المعنى انهم لكاذبون (فى تسميتها) أى تسمية هذا الاخبار شهادة لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد فقوله تسميتها مصدر مضاف الى المفعول الثانى والأول محذوف (أو) المعنى انهم لكاذبون (فى المشهود به) أعنى قولهم انك لرسول الله لكن لا فى الواقع بل (فى زعمهم) الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كاذبا باعتقادهم وان كان صادقا فى نفس الامر فكأنه قيل انهم يزعمون أنهم كاذبون فى هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب إلا بمعنى عدم المطابقة للواقع فليتأمل

مطابقته للواقع في اعتقادهم ولو قرر هذا الجواب الثالث الذي هو على تسليم أن الكذب راجع
 للشهود به على وجه المنع كما علمت لكان أولى من تقريره على الوجه الذي سلكه الشارح لما برز
 عليه من أن المجيب حينئذ يصير مدعياً فيرد عليه المنع بأن يقال المشهود به كالم يطابق الواقع
 في اعتقادهم لم يطابق اعتقادهم فلم لا يجوز أن يكون كذبه بسبب عدم مطابقته لاعتقادهم
 ولا يمكن اتسام المطلوب وكتب أيضاً ما نصه لتعرف صحة الجواب (قوله لثلاثتهم الخ) أي من
 قولنا في زعمهم واعتقادهم ويدفع التوهم أن الاعتقاد هنا ظرف لعدم مطابقة الخبر للواقع وفي
 كلام النظام هو نفس المخالف بفتح اللام (قوله راجع إلى الاعتقاد) بل هما راجعان إلى
 الواقع لكن بواسطة الزعم (قوله الجاحظ أنكر الخ) بيان لحاصل المعنى وأما وجه التركيب
 فالظاهر أنه فاعل حذف فعله أي قال الجاحظ لأن حذف المفرد أسهل من حذف الجملة اه فترى
 وبواقفه قول الأطول أي قال الجاحظ كما هو الشائع في الكتاب وليس مراد الإيضاح حيث قال
 وأنكر الجاحظ انحصار الخبر فيهما أن الفعل المقدر أنكر لأنه يقضى إلى تكلفات بعيدة بل
 ذكر حاصل كلام المتن في هذا المقام اه ويحذف العلامة أي بكر السنواني مانصه قضية التقدير
 أن الجاحظ مبتدأ وخبره مقدر وكان يجوز أن يكون فاعلاً لقال مقدر وفي المعنى إذا دار الأمر
 بين كون المحذوف فعلاً والباقي فاعلاً وكونه مبتدأ والباقي خبراً

لثلاثتهم أن هذا اعتراف
 بكون الصدق والكذب
 راجعين إلى الاعتقاد
 (الجاحظ) أنكر انحصار
 الخبر في الصدق والكذب

مباغتة وفي الباطن الغرض التجوز فافهم (قوله ولو قرر هذا الجواب الثالث الخ) فيه أن كلامه
 لا يخالف ذلك غاية الأمر أن الجزم في قوله وحينئذ الخ ليس على إطلاقه بل بناء على الاحتمال المجوز
 في سند المنع فكانه قال سلمنا أن الكذب راجع لقوله أنك رسول الله لكن لانسلم أنه راجع
 له من حيث عدم المطابقة للاعتقاد لجواز أنه راجع له من حيث عدم المطابقة للواقع في زعمهم وإذا
 بني على هذا الأمر الذي جوزهناه لا يكون الكذب إلا بمعنى عدم المطابقة للواقع (قوله من أن
 المجيب) أي الذي هو المصنف ومن حذفه ويصير مدعياً أي بقوله أن كذب الخبر ليس إلا عدم
 مطابقته للواقع ولو بحسب الزعم خلافاً للنظام وقوله فيرد عليه المنع الخ أي فيرد على المجيب الذي
 هو المصنف المنع من النظام بأن يقول له لانسلم أن الكذب ليس إلا عدم المطابقة للواقع ولو بحسب
 الزعم لم لا يجوز أن يكون الكذب عدم المطابقة للاعتقاد وحينئذ لم يتم رد المصنف عليه (قوله
 لتعرف صحة الجواب) أي بعدم التوهم الذي ذكره الشارح فمعنى كلام الشارح لثلاثتهم فيفسد
 عليك الجواب أي الرد الأخير اه شيخنا (قوله أي من قولنا في زعمهم الخ) الأوضح أن يقول
 لثلاثتهم من قول المصنف في زعمهم وهذا مبني على أن قوله فليتأمل من كلام الشارح لا على ما في
 بعض النسخ من كتابها بقلم الحجره وقوله ويدفع التوهم أن الاعتقاد الخ الأوضح أن في زعمهم (قوله
 كما هو الشائع في الكتاب) أي المتن كقوله وأنكره السكاكي وقال عبد القاهر فليحمل ما هنا
 على ما هو الشائع في كلامه (قوله إذا دار الأمر) أي لتعارض القرائن أو لحصول الغرض بأيهما
 فلا يلزم قرينة باحدهما على الخصوص اه أمير على المعنى (قوله وكونه مبتدأ والباقي خبراً) أي
 كون المحذوف مبتدأ والباقي خبراً ثم إن الاستدلال بعبارة المعنى ظاهر بناء على أن قوله وكونه
 مبتدأ والباقي خبراً مقولوب وحقه وكونه خبراً والباقي مبتدأ وبدل للقلب قوله بعد ولا تقدر هذه
 المرفوعات مبتدآت حذف أخبارها اه والاشارة بهذه المرفوعات التي اعتضدت برؤية أخرى

فالثاني أولى اه ولكن بعد جعله مبتدأ خبره محذوف تقديره أنكر الخ أنه يجوز أن يحذف الـ تكلفات كما مروى يس تعقب جعله فاعل فعل محذوف بأن ما هنا ليس واحدا من المواضع التي يطرد فيها حذف رافع الفاعل فيجب أن يكون من باب المبتدأ والخبر كما صنع الشارح وجعله من باب الفعل والفاعل غير جائز في سعة الكلام عند البصريين اه لكن ينبغي تقدير الخبر قال حذرا من التكلفات اللازمة على تقديره أنكر الخ وكتب على قوله ليس واحدا من المواضع مانصه عندها يس أربعة فراجعه والجاحظ هو أبو مسلم ويقال هو أبو عثمان عمرو بن بحر الأصفهاني أحد شيوخ المعتزلة وتلميذ النظام ولقب بالجاحظ لان عينيه كانتا جاحظتين من جحظت عينه كمنع خرجت مقلته أو عظمت وكان قبيح الشكل جدا فلذا لما أحضره المتوكل ليعلم أولاده استبشع منظره فأمر له بعشرة آلاف وصرفه ولذا قيل فيه

لو يسخ الخنزير مسخا نانيا * ما كان الا دون فح الجاحظ

رجل ينوب عن الجحيم بوجهه * وهو القذى في عين كل ملاحظ

واليه تنسب الطائفة الجاحظية من المعتزلة وله التصانيف في كل فن وأصابه الفالج في آخر عمره وكان يظلي نصفه بالصندل والكافور لشدة حرارته والنصف الآخر المغلوج لوقر ض بالمقاريض لم يحس به من خدره وشدة برودته وكان يقول أنا من جانب الأيمن مغلوج فلوقر ض بالمقاريض

فيها الموجود فاعلا لا مبتدأ والتي استلزم فيها الفعل المذكور الفعل المحذوف اما على انه لا قلب في ذلك انما القلب في قوله بعد ولا تقدر هذه المرفوعات مبتدآت حذف أخبارها وحقه ولا تقدر هذه المرفوعات أخبارا حذف مبتدآت فوجه الاستدلال ان حذف الخبر نظير حذف المبتدأ كما يعلم ذلك من التأمل في علة الحكم وسيأتي نقلها عن المعنى ولك أن تقول لا قلب أصلا في عبارة المعنى يجعل ضمير وكونه للباقي أي الموجود والمراد بالباقي في قوله والباقي خبرا المقوم وهو المحذوف بقريته ما ذكره بعد وعليه فالاستدلال أيضا ظاهر وعلى كل اندفع قول بعض مشايخنا المقصود من عبارة المعنى انه اذا دار الأمر بين الجملة الاسمية والفعلية ولا يصح الاستدلال بها الا على هذا الوجه وأما اذا فهمت دوران الأمر بين كون المحذوف فاعلا أو مبتدأ رأيت العبارة خارجة عن الموضوع ولا يتم الاستدلال (قوله فالثاني أولى) أي لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفه كالحذف وأما الفعل فانه غير الفاعل اه معنى (قوله عند البصريين) وأما الكوفيون فجوزوا حذف الفعل في سعة الكلام مطلقا أي ولو في غير المواضع الاربعة التي جوز فيها البصريون حذفه قاله بعض المشايخ (قوله عندها يس أربعة) وهي أن يقع الفعل في جواب نفي أو استفهام كقولك زيد جوابا لمن قال من جاء بعد فعل يستلزمه نحو

* لبيك زيد ضارع خصوصية * فيبكي مبنى للفعل ويزيد نائب فاعل وضارع أي ذليل فاعل فعل محذوف أي يبكيه ضارع وخصوصية متعلق بضارع أي يبكيه من بذل لاجل الخصوصية لانه كان ملجأ وظهرا للأذلاء والضعفاء تأخذه الشفقة عليهم وبعدها وان الشرطيتين نحو اذا السماء انشقت وان أحسن من المشركين استجارك والحذف في الأخير واجب وفي غيره جائز (قوله من خدره بفتح عين) داء يغشى الأعضاء خدر كفرح فهو خدر واخدره وفتور العين أو ثقل فيها من قذى

ما علمت ومن جانب الأيسر منقرس فلم يربه الذباب تأملت وكان يشد
أترجوان تكون وأنت شيخ * كما قد كنت في زمن الشباب
لقد كذبتك نفسك أي نوب * خليع كالجديد من الثياب

وكان موته بوقوع مجلدات العلم عليه وهو ضعيف بالبصرة سنة خمس وخمسين ومائتين وقد جاوز
السبعين (قوله وأثبت الواسطة) عطف مسبب على سبب أو لازم على لزوم (قوله ان صدق
الخبر) هذا حل معنى لاجل اعراب حتى برد أنهم لم ينصوا على جواز حذف ان واسمها وبقاء خبرها
(قوله مطابقته) أي مطابقة نسبه المفهومه منه للواقع أي النسبة الخارجية الثابتة بين الطرفين في
نفس الأمر ومثله يقال فيما بعد (قوله مع الاعتقاد) حال من المطابقة وهو قيد وقوله بأنه مطابق
قيد آخر يخرج بالأول المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا كخبر الشاك وبالتالي المطابقة مع اعتقاد
عدمها وهاتان صورتان من صور الواسطة فالصدق صورة واحدة وهي المطابقة مع اعتقادها
وكتب أيضا قوله مع الاعتقاد بأنه مطابق تتبع الشارح في ذلك الايضاح وعليه فالظرف مستقر
حال من الخبر ويتجه عليه أنه لا يصح ارجاع ضمير معه في تعريف الكذب اليه الابتكاف

والكسل (قوله منقرس) بضم الميم وفتح النون وسكون القاف وفتح الراء (قوله لقد كذبتك نفسك)
أي كذبت عليك في هذا الرجا باعتبار لازمه ان كان هذا الرجا قوليا أو فيه نفسه ان كان نفسيا
(قوله أي نوب الخ) استدلال على ما قبله (قوله تتبع الشارح في ذلك الايضاح) فيه أن ما ذكره
الشارح خلاف ظاهر عبارة الايضاح ونصها وأنكر الجاحظ انحصار الخبر في القسمين وزعم أنه
ثلاثة أقسام صادق وكاذب وغير صادق ولا كاذب لان الحكم اما مطابق للواقع مع اعتقاد المخبر له
أو عدمه واما غير مطابق الي أن قال فالصدق عنده مطابقة الحكم للواقع مع اعتقاده والكذب عدم
مطابقته مع اعتقاده اه فقوله مع اعتقاد المخبر له أي للحكم وكذا الضمير في اعتقاده في الموضوعين
نعم ما جرى عليه الشارح هو ما وقع في شرح العلامة وفي الطيبي شرح الكشاف في تفسير سورة
المنافقين وفي البيضاوي في تفسير قوله ته الى ان كنتم صادقين فالشارح تابع للقوم لا للايضاح كما
في عبد الحكيم (قوله وعليه فالظرف مستقر) وجه بناء كون الظرف مستقرا للغواعلى
تقدير الشارح متعلق الاعتقاد المذكور أنه اذا كان متعلق الاعتقاد كون الخبر مطابقا في الاول
وغير مطابق في الثاني لم يتأت كون الاعتقاد نفسه أو كون متعلقه مشاركا للواقع في مطابقة الخبر
اذ لا يصح أن يقال طابق الخبر اعتقاد أنه مطابق أي طابق حكم الخبر هذا الاعتقاد أو متعلق هذا
الاعتقاد لما هو ظاهر واذ لم يتأت كونه لغوامع عدم المنع من كونه مستقراتعين أنه مستقر
(قوله من الخبر) أي وهو مطابقته هذا هو الظاهر ويرد عليه أنه لا تجب الحال من الخبر كالمبتدأ
عند الجمهور ويبعد أن مراده بالخبر ضميره أي الضمير العائد الى الخبر المضاف اليه صدق وعليه
لا يراد وكونه حالا من ذلك الضمير هو ما جرى عليه عبد الحكيم (قوله ويتجه عليه أنه لا يصح الخ)
وجه عدم الصحة اختلاف الراجع والمرجع كما سيأتي في كلامه والتكاف هو جعله من باب شبه
الاستخدام كما يأتي في كلامه أيضا وفي عبد الحكيم أنه لا اتجاه لما ذكر اذ متعلق الاعتقاد محذوف
لظهوره لا مراد منه يجعل آل للمهد فلا يلزم في ضميره مع مخالف الراجع والمرجع لانه راجع للطلق
والتقييد مراد بعد الرجوع اه وفيه أن كون التقييد مرادا بعد الرجوع مما لا يقبله منصف

وأثبت الواسطة وزعم أن
صدق الخبر (مطابقته)
للوواقع (مع الاعتقاد) بأنه
مطابق (و) كذب الخبر
(عدمها) أي عدم مطابقته
للوواقع

فلا حسن جعل الظرف لغوا متعلقا بالمطابقة لتشريك الاعتقاد والواقع في مطابقة الخبر والمعنى
صدق الخبر بمطابقته للواقع والاعتقاد وكذا يقال في قوله وكذبه عدمها معه أي عدم مطابقة الخبر
لواقع الاعتقاد أن الظرف لغو متعلق بضمير المطابقة في عدمها بناء على نصريحه في شرح
الفتاح بجواز مثل ذلك لتشريك الاعتقاد والواقع في عدم مطابقة الخبر فالمعنى على السلب
الكلي أي الكذب عدم مطابقة الواقع والاعتقاد معا قال في الاطول فيكون أي على هذا
التوجيه جميع ما اعتبره الجمهور والنظام في الصدق معتبرا في الصدق عنده أي الجاحظ وكذا
في الكذب بصريح التعريف بخلاف توجيه الشارح فإنه جعل اعتبار مطابقة الاعتقاد في
الصدق لازما ما اعتبره في مفهومه من اعتقاد أنه مطابق وجعل اعتبار عدم مطابقة الاعتقاد
في الكذب لازما ما اعتبره في مفهومه من اعتقاد أنه ليس بمطابق وبين اللزوم بأن الواقع
والاعتقاد متوافقان حينئذ يعني متوافقان في التحقق والانتفاء فالمطابق لأحدهما مطابق للآخر
وغير المطابق لأحدهما غير مطابق للآخر ويمكن بيان اللزوم بوجه آخر وهو أنه إذا اعتقد الخبر
أن خبره مطابق للواقع فلا محالة اعتقد الخبر فقد طابق خبره اعتقاده وإذا اعتقد أن خبره غير
مطابق لم يعتد خبره فلم يطابق خبره اعتقاده اه (قوله معه) حال من العدم أي مع اعتقاد أنه غير
مطابق فقولنا مع اعتقاد يخرج عدم المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا وقولنا أنه غير مطابق
يخرج عدمها مع اعتقادها وهاتان الصورتان من صور الواسطة أيضا فالكذب صورة واحدة
وهي عدم المطابقة مع اعتقاد عدمها (قوله أي مع اعتقاد أنه غير مطابق) فيه أن المرجع انما هو
اعتقاد أنه مطابق كما هو لاعتقاد أنه غير مطابق فقد اختلف الراجع والمرجع ويمكن أن يجعل

(معه) أي مع اعتقاد
أنه غير مطابق (وغيرها)
أي غير هذين القسمين
وهي أربعة أعني المطابقة
مع اعتقاد عدم المطابقة
أو بدون الاعتقاد
أصلا وعدم المطابقة مع
اعتقاد المطابقة أو بدون
الاعتقاد أصلا (ليس
بصدق ولا كذب) فكل
من الصدق والكذب
بتفسيره أخص منه

(قوله فاندفع ماقاله عبد
الحكيم) فيه ان كلامه في
تحقق قول المصنف بمطابقته
مع الاعتقاد الذي حذف
أحد المتشاركين في العامل
فلا يتم الرد عليه بذلك
وانما يتم لوصح في نحو
ضربت زيدا مع عمرو
وعلى معنى ضربت زيدا
وعمران أن يقال ضربت
مع عمرو ودونه خرط
القتاد اذ ضرب مثلا
لا يتعدى الى المفعول مع
وانما يتعدى اليه بنفسه
فافهم اه

فان كان ذلك مجرد اعتبار لا حقيقة له فهو غير من شيا عند اعتبار حقيقة الحال (قوله فلا حسن
جعل الظرف لغوا الخ) أي لانه لا يتجه عليه ما نتجه على تقرير الشارح لان المراد بالاعتقاد على
جعله ظرفا لغوا النسبة المعتقدة أو اعتقاد النسبة التي في الخبر أي متعلق ذلك الاعتقاد ليصح كون
الاعتقاد أي متعلقه على الثاني مطابقا بالفتح وإذا كان المراد بالاعتقاد النسبة المعتقدة أو اعتقاد
النسبة التي في الخبر أي متعلق ذلك كان الضمير في معراجها لذلك الاعتقاد بعينه فلم يختلف
الراجع والمرجع لان الاعتقاد في جانب الصدق والكذب شئ واحد حتى يحتاج للتكاف وقد علمت
أن الأحسن ما سلكه الشارح لانه المنقول عن القوم في مذهب الجاحظ قال شيخنا سيأتي عن سم
أن المنقول عن الجاحظ هو ما سلكه الشارح (قوله لتشريك الاعتقاد الخ) لان مع معدية
المطابقة لتشريك المفعول لا لتشريك الفاعل فتكون مع داخله على المطابق بالفتح فمفعول
المطابقة حينئذ أمران الاول الواقع وتعدت له بلام التقوية نظرا للفظ المطابقة والثاني الاعتقاد
وتعدت اليه بمع نظرا للمعنى المطابقة وهو التوافق اذ هو يتعدى بمع يقال توافق الشئ مع الشئ
وهو بمنزلة العطف على المفعول فاندفع ماقاله عبد الحكيم من انه لا يصح كون الظرف لغوا متعلقا
بالمطابقة اذ المطابقة لا تتعدى الى المفعول بمع اذ لا يقال طابق معه انما تتعدى اليه بنفسها وقد يزداد
اللام معه لتقوية العمل (قوله فالمعنى على السلب الكلي الخ) أي عدم مطابقته للواقع وعدم
مطابقته للاعتقاد وليس المعنى عدم المطابقة للمجموع الصادق بما تقدم بعدم المطابقة لأحدهما مع
وجود المطابقة للآخر (قوله وبين اللزوم الخ) سيأتي الكلام عليه (قوله ويمكن الخ)

من باب شبه الاستخدام بأن يجعل الضمير في معراجها الى الاعتقاد بدون قيد اضافته الى المطابقة بل بقيد اضافته الى عدم المطابقة وليس باستخدام حقيقي اذ ليس فيه اختلاف معنى بل اختلاف قيد فتدبر (قوله بالتفسيرين السابقين) أي تفسير الجمهور وتفسير النظام (قوله لانه) أي الجاحظ (قوله والاعتقاد) أي ومطابقة الاعتقاد (قوله بناء الخ) جواب اعتراض على قوله لانه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا حاصله أنه ليس كذلك لانه انما اعتبر اعتقاد المطابقة وهو غير مطابقة الاعتقاد وحاصل الجواب أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد لان الخبر اذا مطابق الواقع واعتقد المخبر مطابقتها فقد توافق الواقع والاعتقاد فطابق أحدهما مطابق للآخر وانما لم توافق الواقع والاعتقاد حينئذ لأن من اعتقد مطابقة الخبر للواقع فلا محالة يعتقد الخبر ولو علل الشارح الاستلزام الذي ذكره بهذه العلة من أول وهلة لكان أقصر مسافة وأوضح في إنتاج المطلوب فتدبر وكتب أيضا قوله بناء على أن الخ راجع الى اعتبار مطابقة الاعتقاد وعدمها في الصدق والكذب وقوله على أن اعتقاد المطابقة أي المذكور في المتن في تفسير الصدق وقوله وكذا اعتقاد عدم المطابقة أي المذكور في تفسير الكذب وانما قال الشارح لانه اعتبر الخ كأنه لأنه هو المنقول عن الجاحظ لكن تفسير المتن يستلزمه (قوله مطابقة الاعتقاد)

بالتفسيرين السابقين لانه
اعتبر في الصدق مطابقة
الواقع والاعتقاد جميعا وفي
الكذب عدم مطابقتها
جميعا بناء على أن اعتقاد
المطابقة يستلزم مطابقة
الاعتقاد

سيأتي الكلام عليه (قوله من باب شبه الاستخدام) أي شبه الغوي لان هذا ليس هو شبه الاستخدام الاصطلاحي لان الاصطلاح ذكروا الاسم الظاهر بمعنى واعادته اسمها ظاهرا بمعنى آخر قاله بعض مشايخنا وفي قوله لان الاصطلاح الخ نظر فانه ليس بخصوص ذلك (قوله جواب اعتراض الخ) صريح هذا أن المنقول عن الجاحظ هو ما قرر به الشارح كلام المصنف أولا وعلى هذا فنقول الشارح لانه اعتبر أي على وجه اللزوم لما ذهب اليه وان كان يرد عليه على هذا عدم تحقق الخصوص بعد اعتبار ما ذكره إذهنا المعتبر لا يزم خارج عن معنى الصدق والكذب وللجواب عنه بأن مراده بالأخصية شبهها بربان شبه الأخصية غير محتاج الى ذلك لان المراد بها أن وجود هذا يستلزم وجود ذلك ولا عكس ولا شك أنه اذا وجدت المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة وجدت المطابقة للواقع كما هو مذهب الجمهور والمطابقة للاعتقاد كما هو مذهب النظام ولا عكس وكذا يقال في الكذب وقوله في آخر القولة وانما قال الشارح لانه اعتبر الخ كأنه لانه المنقول الخ ينافي صريح هذا وهو مبني على أن قول الشارح لانه اعتبر أي ان ذلك هو مدلول الصدق والكذب لأنه لازم للمدلول ولعل المحشى أشار لمسلكتين في فهم الشارح أو ان معنى قوله أولا لأنه انما اعتبر الخ أي بمقتضى حل الشارح وان كان الواقع خلافه ويرد على هذا أمران الأول ان كلام المصنف يوهم أن ما ذكره هو مدلول الصدق والكذب عند الجاحظ والواقع خلافه والثاني أن المنقول عنه خلاف ما ذكره الشارح من أنه اعتبار ذلك على وجه كونه هو المدلول للصدق والكذب فالحق ما أفاده المحشى هنا بظاهره اذ هو ما نقله القوم عن الجاحظ كما تقدم قال سم قد أشكل على شيء وهو أنه لا حاجة في اثبات الأخصية الى اثبات أنه اعتبر في الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا وفي الكذب عدم مطابقتها جميعا باثبات أن اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ لانه يكفي في اثبات الأخصية أنه اعتبر مع مطابقتها للواقع اعتقاد المطابقة ولا يخفى أن المطابقة للواقع مع اعتقاد المطابقة أخص من مجرد المطابقة للواقع أو للاعتقاد

أى مطابقة الخبر للاعتقاد (قوله ضرورة توافق الخ) أى فى القدر المفهوم من الخبر فلا يرد مثل
وأن عدم المطابقة للواقع مع اعتقاد عدم المطابقة أخص من مجرد عدم المطابقة للواقع أو للاعتقاد
فما الحامل للشارح على ما فعله ثم رأيت ما يمكن أن يندفع به هذا الاشكال وهو أن شيخنا السيد
عس فى شرحه للفوائد الغيبانية بعد أن قرر أن الصدق عند الجاحظ مطابقتها للواقع واعتقاد
المطابقة والكذب عنده عدم المطابقة واعتقاد عدمها قال وما قيل ان مفهوم الصدق عند الجاحظ
مطابقتها للواقع والاعتقاد لا المطابقة للواقع واعتقادها فهو ممنوع وان سلم فيبينها لزوم ظاهر
فصح جعله مرجعا وبياننا لما يتحقق به الأخصية فتأمل وانما عدل عن هذا اللازم لان قوله الكذب
عدم المطابقة لهما موهم لشموله ما لا اعتقاد فيه اه وحاصله أن بعضهم ادعى أن مذهب الجاحظ
أن الصدق ليس مطابقة للواقع واعتقاد المطابقة وأن الكذب ليس عدم المطابقة واعتقاد عدمها
بل الصدق عنده مطابقتها للواقع والاعتقاد والكذب عدم المطابقة لهما وما ادعاه هذا البعض
ممنوع ولو سلمنا أنه لم يضر لان ما ذكرناه لازم له فصح اعتباره وحينئذ فلعلى الحامل للشارح على
اثبات الأخصية بما تقدم مع الاستغناء عنه فى ذلك الإشارة الى عدم ورود ذلك القيل بتقدير صحته
فكانه يقول لو صح هذا القيل لم يضر لانه لازم لمقالة المصنف فيكون المراد بمقالة المصنف لازمه
أو يكون المراد منه نفسه والمراد ببيان ما يتحقق به الصدق والكذب عند الجاحظ والأول هو ظاهر
قول الشارح لانه اعتبر الخ والثانى ظاهر قول شيخنا فصح جعله الخ اه كلامه وقوله قد أشكل
على شئ الخ فديقال الاشكال لانه لا تظهر أخصية مذهب الجاحظ بالنسبة لمذهب النظام الا ان
كان مذهب الجاحظ مشتقاً على مقالة النظام مع شئ آخر ولا يتأتى اشتباهه على مطابقة الاعتقاد
أو عدم مطابقة الاعتقاد اللذين هما الصدق والكذب عند النظام الا بالاعتبار الذى قاله الشارح
بناء على أن معنى كلامه أن الجاحظ اعتبر ذلك على أنه هو مدلول الصدق والكذب حتى توجد
الأخصية والافظاهرهما المبينة على انه بما يقال اذ لم يعتبر بمقالة الشارح كالتى كل من الصدق
والكذب على مذهب الجاحظ مبينا لكل منهما على مذهب الجمهور والنظام لأن كلامهما على
مذهب الجاحظ مركب من مطابقة الواقع وشئ آخر غير المطابقة وهو اعتقاد المطابقة فى الصدق
ومن عدم المطابقة للواقع وشئ آخر غير عدم المطابقة وهو اعتقاد عدم المطابقة فى الكذب بخلافه
على مذهب الجمهور والنظام فانه شئ واحد لا تركيب فيه ولا شك أن المركب مبين لغير المركب اما
على الاعتبار الذى قاله الشارح فالأخصية ظاهرة اذ المطابقة المتعلقة بشئين أخص من المطابقة
المطلقة عن التعلق بشئ الشئين ونظير ذلك يقال فى الكذب نعم لك أن تقول الصدق على مذهب
الجاحظ هو المطابقة للواقع المقيدة بمصاحبة اعتقاد أنه مطابق اذا حال قيد فى عاملها فالصدق
مطابقتها للواقع مقيدة بالمعية ولا شك أنها أخص من مجرد المطابقة للواقع ومثله يقال فى الكذب
فالأخصية ظاهرة بالنسبة لمذهب الجمهور وللك الجواب عن ابن قاسم بأنه حمل الأخصية على شبهها
ولا شك أن شبه الأخصية لا يحتاج الى اثبات انه اعتبر فى الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد الخ وقوله
فصح جعله مرجعا الخ مرتب على ما قبله لبيان اندفاع الاشكال عنه ومحصل دفعه أن الغرض
بما ذكرناه اثبات الأخصية بين مذهب الجاحظ ومذهب غيره لا بيان معنى الصدق والكذب عنده
وما ذكرناه لازم لمعنى الصدق والكذب عنده فصح جعله مرجعا الخ وقوله وحينئذ أى حين اذ
علمنا ما ادعاه بعضهم وجواب شيخنا عن دعواه (قوله فى القدر المفهوم من الخبر) وهو فى المثال

ضرورة توافق الواقع
والاعتقاد

انك رأيت زيدا واعتقدت انه عمرو وقلت رأيت رجلا فهو صادق عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد اه فزى وكتب أيضا قوله ضرورة توافق أنت خبير بأن اعتقاد المطابقة يستلزم قطعاً مطابقة الاعتقاد وان لم يكن بين الواقع والاعتقاد توافق لان العاقل انما يعتقد الحكم الذي يعتقد أنه مطابق للواقع وكذا الحال في الكذب لأنه اذا اعتقد أنه غير مطابق اعتقد خلافه اه حفيد ويجب بأن ذلك ملاحظة للحال الراهنة واعتبار للامر الواقع هنا لأن الكلام في الصدق الذي اعتبر فيه مطابقة الواقع والاعتقاد وفي الكذب الذي اعتبر فيه عدم مطابقتها وكتب على قوله أنت خبير الخ مانصه حاصله أنه لا حاجة في بيان الاستلزام الى اعتبار توافق الواقع والاعتقاد لحصول الاستلزام عند مخالفتها أيضا وكتب أيضا على قوله وان لم يكن بين الواقع والاعتقاد توافق مانصه كاعتقاد الفيلسوف في قدم العالم وكتب أيضا قوله ضرورة توافق الخ أي لضرورة توافق الخ أي لتوافقهما حينئذ ضرورة (قوله حينئذ الخ) أي حين اذا اعتقد

الآتي رؤية رجل بقطع النظر عن كونه زيدا أو عمرا (قوله فهو صادق عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد) فيه ان صدق مع عدم توافقهما بحسب نفس الامر لا يضر الشارح في شيء اذ كلامه لا يقتضى انه لا يصدق الا حينئذ بل انما يقتضى ان الواقع ولو بحسب الزعم توافق مع الاعتقاد الذي هو ضروري لاعتقاد ان الكلام المطابق للواقع ولو بحسب الزعم مطابق للواقع يلزمه أن اعتقاد المطابقة للواقع ولو بحسب الزعم يستلزم مطابقة الاعتقاد وهذا لا يقتضى ان الكلام لا يصدق الا عند توافق الواقع بحسب نفس الامر والاعتقاد بل يستلزم انه لا يصدق الا عند توافق الواقع ولو بحسب الزعم والاعتقاد نعم على ما يأتي لنا عن عبد الحكيم من ان المراد بالواقع في الصدق والكذب الواقع بحسب نفس الأمر يتم كلامه لكن يرد حينئذ ان صور الواسطة ليست أربعة كما قال الشارح اذ منها حينئذ مطابقة الكلام للواقع بحسب الزعم مع الاعتقاد وعدمها مع فافهم ذلك بتدبر (قوله وان لم يكن بين الواقع الخ) أي فان الفيلسوف المعتقد قدم العالم اذا أخبر بأنه قد علم واعتقد مطابقة خبره للواقع فغيره مطابق لاعتقاده الا أن بين الاعتقاد والواقع مخالفاً الذي في الواقع حدود العالم لا قدمه ثم اعلم انه ان كان المراد بمطابقة الكلام للواقع مطابقتها في نفس الامر فيكون اعتقاد انه مطابق للواقع الذي اعتبر في مفهوم الصدق منضمها الى المطابقة للواقع في نفس الامر اعتقادا حقا كان قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد مراد فيه الواقع بحسب نفس الامر وكان اعتقاد المطابقة المذكور مستلزما لمطابقة الاعتقاد الموافق للواقع بحسب نفس الامر فلم يتأت حينئذ أن يكون بين الواقع والاعتقاد تخالف فلا يصح قوله أنت خبير الخ وان كان المراد بمطابقة الكلام للواقع مطابقتها له ولو في زعم المتكلم وهو الجاري على نمط مذهب الجمهور والمناسب لجعل الشارح صور الواسطة أربعة فيكون اعتقاد انه مطابق للواقع الذي اعتبر معه في مفهوم الصدق اعتقادا غير مقيد بكونه حقا كان قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد مرادا فيه الواقع ولو بحسب زعم المتكلم وكان اعتقاد المطابقة مستلزما لمطابقة الاعتقاد الموافق للواقع ولو بحسب الزعم فلم يتأت حينئذ أيضا أن يكون بين الواقع ولو بحسب الزعم والاعتقاد تخالف وان تأني حينئذ أن يكون بين الواقع بحسب نفس الامر والاعتقاد تخالف والمراد في قول الشارح ضرورة الخ على هذا الفرض هو التوافق بين الواقع ولو بحسب الزعم والاعتقاد كما هو ظاهر

حينئذ وكذا اعتقاد عدم المطابقة يستلزم عدم مطابقة الاعتقاد

مطابقته أى الخبر للواقع والحال أن الخبر مطابق للواقع اه سم (قوله وقد اقتصر الخ) فالجمهور
اقتصر وافي تفسيرهم على اعتبار المطابقة للواقع والنظام اقتصر في تفسيره على المطابقة للاعتقاد
وكتب أيضا ما نصه جملة حاله من ضمير اعتبر (قوله بدليل) الاقرب أنه متعلق بالحال المحذوفة أى قال
الجاحظ كذا مستدل بدليل اه فترى (قوله أفترى) بفتح الهمزة لأنها استفهامية وأصله
أأفترى فحذفت الثانية لأنها همزة وصل (قوله لأن الكفار حصر وا الخ) لادخل للحصر

فلا يصح قوله أنت خير الخ على هذا الفرض أيضا على انه ليس في كلام الشارح انه اذا انتفى توافق
الواقع والاعتقاد انتفى استتزام الاعتقاد المطابقة للواقع بقطع النظر عن كون هذا الاعتقاد هو
المنضم للمطابقة للواقع في معنى الصدق للمطابقة للاعتقاد ثم الكلام في الكذب يعلم بالمقايسة على
ما سمعت فافهم ذلك بتدبر لتعلم حال ما يؤخذ من عبد الحكيم وهو ان اعتقاد حكم الخبر الذى اعتبر
مطابقة حكم الكلام له في الصدق وعدمها في الكذب لا بد أن يكون حقا لا فاسدا وحينئذ فلا بد من
اعتبار توافق الواقع والاعتقاد حتى يكون الاعتقاد حقا اذ لو لم تعتبر تلك الموافقة واعتبر مجرد
استتزام اعتقاد المطابقة للاعتقاد الحكم لصدق باعتقاد الحكم الفاسد اه وبعقل ان جواب
المحشى بهذا المعنى فقوله الذى اعتبر فيه مطابقة الواقع أى مطابقته في نفس الامر لا في الزعم حتى
يكون اللازم اعتقاد الحكم اعتقادا حقا لا فاسدا فيكون قد حذفت روح الجواب وكذا يمكن ان
كلام الدسوقي بمعنى كلام عبد الحكيم فانه قال وأجيب بان التعليل الذى ذكره الشارح انما هو
بالنظر لما نحن بمدده وهو ضرورة الصدق عند الجاحظ والخبر فيها مطابق للواقع اذ لا بد في الصدق
من المطابقة للواقع عنده ولا شك أنه ان اعتقد المطابقة في تلك الحالة كان الاعتقاد مطابقا للواقع
وهذا لا ينافي ان استتزام اعتقاد المطابقة لمطابقة الاعتقاد حاصل مطلقا أى كان بين الواقع والاعتقاد
موافقة أو مخالفة بقطع النظر عما نحن بمدده اه ومثله في الحقى على الحفيد (قوله والحال ان الخبر
مطابق للواقع) أى للواقع ولو بحسب الزعم أو للواقع بحسب نفس الامر على ما مر وأخذ ابن قاسم
هذا القيد من كون المراد باعتقاد المطابقة للواقع اعتقاد المطابقة المنضم لها المجمول بمعانها معنى
الصدق وقس على ذلك في الكذب (قوله لادخل للحصر الخ) يحصل ما يقال هنا ان كلمة لا تصلح
الابن متناقضين وجودا في موضوع قضيتها وانتفاء عنه ولو كان ذلك التناقض بحسب اعتقاد المتكلم
وحينئذ لو تم استدلال الجاحظ لثبت بسبب تنافيهما وجودا أن ما أرادوه بالاخبار حال الجنة واسطة
بين الصدق والكذب واحتمل أن يكون هناك ما هو واسطة أيضا وأن لا يكون ولم يتبين معنى الصدق
والكذب من الآية فغاية ما ندل عليه لو تم وجه الدلالة الذى قال الجاحظ إن ما أرادوه بالاخبار حال
الجنة واسطة ليس بصدق ولا كذب فالحصر المأخوذ من التعدد في مقام البيان مفهوم من كلمة أم
وكون هذين الأمرين بينهما في أنفسهما وقطع النظر عن أم واعتقاد المتكلم امتناع الجمع أو امتناع
الخلو لا يعلم مع جهل حقيقةهما وعلى فرض علم حقيقةهما فامتناع الجمع لا بد منه في اثبات أن الاخبار
حال الجنة واسطة والاجاز ان أحدهما وهو الافتراء خاص والآخر عام وامتناع الخلو لا يفيد أن
الاخبار المذكور واسطة وان أفاد أن هناك واسطة أخرى وبهذا تعلم حال ما بأتى لنا نقله عن عبد
الحكيم وأن قول المحشى لادخل للحصر الخ برده عليه أن هذا بالنسبة لمطلق الواسطة وأما بالنسبة
لكون الواسطة هي الاخبار حال الجنة فلا ينفع فيها كثرة افراد الاخبار وان ما أومى قوله أخذ

وقد اقتصر في التفسيرين
السابقين على أحدهما
(بدليل أفترى على الله
كذبا أم به جنة) لان
الكفار حصر وا

الحصر من التعدد الخ من انه ليس مفهوما من كلمة أم وان قطع النظر عن مقام البيان غير مسلم وفي
عبد الحكيم ظاهر الآية يدل على طلب تعيين أحد حالي النبي عليه السلام المستويين في اعتقاد
المتكلم حين الاخبار بالخبر وهو يستلزم طلب تعيين أحد حالي الخبر والاستفهام هنا للتقرير
فيفيد ثبوت أحد الحالين للخبر ولا شك أن ثبوت أحد الحالين لا يثبت الواسطة ما لم يعتبر تنافيهما في
الجمع وكذا تنافيهما في الجمع لا يثبتها بل لا بد من تنافيهما في الارتفاع يعني أن خبره بالخبر لا يتناول
أحد الأمرين المتنافيين فيكون المراد بالثاني ما هو منافي وقسيم للاول ومعلوم أنه غير الصدق
فليس الصدق عبارة عن مطابقة الواقع فقط والكذب عن عدم المطابقة له أو مطابقة الاعتقاد
وعدم مطابقتها فيكونان عبارتين عن مطابقتها وعدم مطابقتها وهو المطلوب وبما ذكرنا
ظهر لك أن لا اعتبار الحصر على سبيل منع الخلو مدخلا في الاستدلال وأن المراد بمنع الخلو المعنى
الأعم الذي هو معنى كلمة أم اه وقوله ظاهر الآية يدل الخ دفع لما يقال ان الآية لم تفد حصر خبر النبي
صلى الله عليه وسلم في الحالين بل انما أفادت حصر النبي صلى الله عليه وسلم في هذين الوصفين فهي
لطلب تعيين حاله صلى الله عليه وسلم لا طلب تعيين حال الخبر كما هو المطلوب وحصل الدفع اننا ننظر
للإلزام وقوله حالي النبي صلى الله عليه وسلم هما الافتراء والاخبار حال الجنة وقوله حالي الخبر وهما
كونه مفترى وكونه واقعا حال الجنة وقوله والاستفهام هنا للتقرير الخ في معاونة أن حصر حاله
صلى الله عليه وسلم فيهما المستلزم لحصر خبره فهما مفاد بطلب التعيين كناية وكذا ثبوت أحدهما
لابان الاستفهام هنا للتقرير كما قاله عبد الحكيم لان كونه للتقرير مع أم خلاف الظاهر سواء أريد
به الحمل على الاقرار أو التحقيق وكل لا يفيد الحصر ومنع الخلو كالطلب فارتكابه دونه تعسف
وتطويل لغبر طويل اه ولك أن تقول انما فرغ عبد الحكيم على قوله وهو يستلزم طلب الخ
وأما قوله فالاستفهام هنا للتقرير برفجر ديبان وقوله وبما ذكرنا ظهر لك الخ رد على الحفيد حيث
قال ان المناسب لاثبات الواسطة هو منع الجمع ومنع الخلو لا يدخل له فالاولى للشارح أن يقول على
سبيل منع الجمع بدل قوله على سبيل منع الخلو اه ورد على القزري أيضا حيث أفاد أن ذكر
الشارح على سبيل منع الخلو لكونه مطمح نظرهم لا لكونه له دخل في الاستدلال لکن قد
علمت ما في كلامه وأن كلامه مباحي وقوله وأن المراد بمنع الخلو المعنى الأعم مانعة الخلو بالمعنى
الأعم هي التي يمتنع ارتفاع طرفها أعم من أن يجتمع في التحقق أم لا فهي تشمل المنفصلة الحقيقية
وهي ما يمتنع اجتماع طرفها وارتفاعها أو مانعة الخلو بالمعنى الأخص فهي التي يمتنع ارتفاع
طرفها مع اجتماع طرفي التحقق لكن المراد من الأعم الأعم المتحقق في أحد طرفيه وذلك الأخص هو
المتحقق في منع الارتفاع والاجتماع الذي في المنفصلة الحقيقية وحاصل ما يتضح به ذلك أن القضية
المنفصلة ثلاثة أقسام الاول مانعة جمع واختلف في تفسيرها فقيل وهو المشهور هي ما حكم فيها
بالتنافي بين الجزأين صدقا أي تحققا وكذبا أي ارتفاعا أو صدقا فقط فالاول اذا كانت مركبة من
الشيء ونقيضه أو المساوي لنقيضه نحو قولك العدد اما زوج أو لا زوج وقولك العدد اما زوج أو فرد
والثاني اذا كانت مركبة من الشيء والأخص من نقيضه نحو قولك هذا اما أبيض أو أسود فان
أسود أخص من نقيض أبيض وهو لا أبيض لشموله الأسود والأحمر وغيرهما وقيل هي ما حكم
فيها بالتنافي بين الجزأين صدقا فقط بان كانت مركبة من الشيء والأخص من نقيضه نحو ما ذكر
الثاني مانعة الخلو واختلف أيضا في تفسيرها فقيل وهو المشهور هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزأين

في اثبات الواسطة بل كثرة أفراد الاخبار كانت أنفع في اثباتها وانما ذكر الشارح الحصر لانه
 الواقع في الآية المستدل بها للتوقف الاستدلال على الحصر فتدبر وكتب أيضا قوله حصر وا
 أخذ الحصر من التعداد في مقام البيان لافادة الحصر (قوله اخبار النبي صلى الله عليه وسلم
 بالحشر والنشر) قال الفري عدل عما في الايضاح حيث قال فانهم قد حصر وا دعوى النبي
 صلى الله عليه وسلم للرسالة الخ لما في ظاهره من الاشكال اذا الكفار انما حصر وا في الامر بن
 خبر البعث بدليل قوله تعالى حكاية هل ندلكم على رجل ينبشكم اذا مزقتم كل ممزق الآية وغاية
 ما يقال ان حكم خبر البعث ودعوى الرسالة واحد عند هؤلاء الكفار فتريدا أحدهما بين الامر بن
 يستدعي تريدا الآخر فانهم (قوله بالحشر والنشر) الحشر سوق الخلق للحساب ثم لمقرهم
 والنشر احيائهم بعد موتهم (قوله على ما يدل الخ) مرتبط بالاخبار بالحشر والنشر (قوله
 على سبيل) أي حصر اجار يا على سبيل الخ وكتب أيضا قوله على سبيل منع الخلو أي الصادق يمنع
 الجمع أيضا فالقضية حقيقية تمنع الجمع والخلو اذا لا يمكن في خبره اجتماع الافتراء الذي هو الكذب
 عمدا مع الاخبار حال الجنة لان المجنون لا عدله ولا خلوه عنهما بحسب زعمهم فليس المراد منع
 الخلو بالمعنى الاخص الذي هو الحكم بالتنافي في الكذب فقط بل المراد منع الخلو بالمعنى الاعم
 الذي هو الحكم بالتنافي في الكذب أعم من أن يكون هناك حكم بالتنافي في الصدق أيضا وألا هو
 بهذا المعنى يتناول المنع الحقيقي وانما لم يقل على سبيل الانفصال الحقيقي وان كانت القضية من
 قبيله في نفس الامر لانه لا غرض لهم في نفي اجتماع الامر بن وانما مطمح نظرهم منع الخلو كذا في
 الفري وبهذا يسقط ما في الحفيد (قوله أي الاخبار الخ) أي المذكور في قوله أم بهجنة أي أم
 أخبر حالة كونه بهجنة وبهذا يعلم وجود شرط أم المتصلة من كونها بين متساو بين فعلية واسمية
 على أن ابن مالك ومن تبعه لا يشترطون ذلك (قوله لا قوله أم بهجنة) أي لانه من باب التصورات

كذبا وصدقا أو كذبا فقط فالاول اذا كانت مركبة من الشيء ونقيضه أو المساوي لنقيضه نحو
 ما تقدم والثاني اذا كانت مركبة من الشيء والاعم من نقيضه نحو قولك هذا اما غير ابيض أو غير
 أسود فان غير أسود أعم من نقيض غير ابيض وهو ابيض لكونه فردا منه وقيل هي ما حكم فيها
 بالتنافي بين الجزأين كذبا فقط بان كانت مركبة من الشيء والاعم من نقيضه نحو ما ذكر الثالث
 مانعها وهي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزأين صدقا وكذبا بان كانت مركبة من الشيء ونقيضه أو
 المساوي لنقيضه نحو ما تقدم وهذه هي المنفصلة الحقيقية (قوله بل كثرة أفراد الاخبار الخ)
 المراد الافراد المختلفة بان كان أحدها فيه مطابقة مع عدم اعتقاد المطابقة والآخر فيه مطابقة بدون
 الاعتقاد أصلا والآخر فيه عدم مطابقة مع اعتقاد المطابقة والآخر فيه عدم مطابقة بدون اعتقاد أصلا
 (قوله ثم لمقرهم) هذا زائد على معنى الحشر اه شيخنا (قوله وبهذا سقط الخ) علمت أنه
 لا يسقط بذلك فانه وان لم يكن لهم غرض في نفي اجتماع الامر بن لكن غرض الجاحظ انما جاء من
 قبله ومنع الخلو وان كان مطمح نظرهم لكن ليس له دخل في غرض الجاحظ فانهم (قوله
 وبهذا يعلم وجود شرط أم) أي بتقدير قولنا أم أخبر كما أفاده الشارح بعد وقوله على أن ابن
 مالك الخ أي تخيئنا لا يلزمنا بتقدير أم أخبر بل يجوز تقدير أم هو مخبر ولا ترد الآية نقضا (قوله أي
 لانه من باب التصورات) لا ظهور له فان مدلول بهجنة حكم تصديقي وانما النكتة المعينة لما ذكره

اخبار النبي صلى الله
 عليه وسلم بالحشر والنشر
 على ما يدل عليه قوله تعالى
 اذا مزقتم كل ممزق انكم
 لفي خلق جديد في الافتراء
 والاخبار حال الجنة على
 سبيل منع الخلو (و) لاشك
 (أن المراد بالثاني) أي
 الاخبار حال الجنة لا قوله
 أم بهجنة على ما سبق الى
 بعض الافهام (غير
 الكذب

فلا تصديق فيه ولا تكذيب اه سم (قوله لانه فسيحه) قال الفري قد يجاب عن الاستدلال بأن الترددين مجرد الكذب والكذب مع شناعة أخرى فليتأمل (قوله أم أخبر) فيه اشارة الى أن أفري تقديره أفري همزة الاستفهام لانه شرط أم المتصلة اه سم أى وحذفت الهمزة الثانية المكسورة لانها همزة وصل لان أصله قبل همزة الاستفهام أفري على وزن اشترى (قوله لان الكفار لم يعتقدوا صدقه) بحث فيه بأن اللازم عدم اعتقادهم مطابقة خبره للواقع وأما أنهم لا يعتقدون صدقه فغير لازم لجواز أن يعتقدوا صدقه بمعنى مطابقة خبره لاعتقاده بناء على أن الصدق مطابقة الخبر للاعتقاد وان لم يطابق الواقع كما هو مذهب النظام فلا تثبت الواسطة على هذا التقرير نعم يكون قادحاً في مذهب الجمهور ولو سلم فكونهم لا يعتقدون صدقه ولا يجوزونه

الشارح النافية لهذا المقابلة فان المتقابلين يكونان نقيضين كقام أم لم يقم أو في حكمهما كقام أم فقد لانحو قام أم ضحك اه شيخنا وقوله فان مدلول به جنة فيه أنه خروج عمال الكلام فيه اذ الكلام في أم به جنة وقوله لانحو قام أم ضحك أى بحسب الغالب والا فلدار في كلمة أم على التنافي جمعاً وخلوافي الاعتقاد وفي يس قوله لا قوله أم به جنة أى لانه استفهام ولا بوصف بصدق ولا كذب اه وفيه انه على فرض كونه خيراً لاتصح ارادته فانه على هذا الفرض مراد منه الجنون وكونه غير الصدق والكذب لا يفيد ثبوت الواسطة اذ ليس من صفات الخبر فافهم (قوله فلا تصديق فيه ولا تكذيب) هذا سهو ظاهر اذ لا يخفى انه لو خلقه التمديق والتكذيب لما أغنى ذلك شيئاً في صحة ارادته اذ ما يلحقه من ذلك على فرضه انما يلحقه ويلحق قائله ولا يلحق النبي صلى الله عليه وسلم ولا اخباره بالخشر والنشر والكلام فيا يلحق ذلك بزعمهم فافهم (قوله قد يجاب عن الاستدلال) سيأتي يجيب عنه المصنف أيضاً بقوله ورد الخ وسيأتي في المحشى رد ثالث في قوله بحث فيه الخ وحينئذ فيكون الرد على الدليل الذي ذكره الجاحظ من وجوه ثلاثة قاله بعض المشايخ (قوله مع شناعة أخرى) وهى الجنون والملاحظ في هذا الجواب الشناعة وعدمها وفي جواب المصنف العمدة وعدمه فتعابراً على انه يمكن أن يكون معنى جواب الفري أن التقدير أم كذب في حال الجنون من غير تجوز بخلاف جواب المصنف فانه اعتبر فيه التجوز (قوله فيه اشارة الخ) كتب ذلك سم على قول الشارح اذ المعنى كذب أم أخبر كما يعلم بمراجعته والخطب سهل (قوله لأنهم لم يعتقدوا صدقه) ليس هذا في المتن ولا في الشرح فعمل العبارة مغيرة والأصل لأنهم لم يعتقدوه أى لم يعتقدوا صدقه (قوله بحث فيه بأن اللازم) أى للكفار (قوله فغير لازم) أى للكفار (قوله لجواز أن يعتقدوا صدقه الخ) أى وحينئذ فيكون معنى قوله أم به جنة أم صدق فلا واسطة وفيه أن الاخبار حال الجنون لا يتأتى أن يكون صدقاً بمعنى مطابقة الخبر للاعتقاد لأن الجنون لا اعتقاده وإنماضاهم لا يدكرون في مقام تعيب النبي الاما كان عيباً والصدق ليس بعيب ويمكن الجواب عن الأول بأن المراد بالجنة الجن والمعنى أم أخبر و به جنة تلتى اليه ما يقول واعتقد ذلك أو أن المراد به الجنون وذكره على سبيل الاستهزاء وللإشارة الى أن اعتقاد ما يقول لا يكون من أرباب المعقول لاعلى سبيل الحقيقة فلا يتنافى وجود الاعتقاد أو ان المراد به جنون متقطع فلا يلزم وجوده وقت الاخبار وعن الثاني ان الخبر الصدق الذى منشؤه القاء الجن أو الذى لا يكون من أرباب المعقول عيب وأيضاً في نفس الترددين الكذب والصدق تعيب والتعيب انما يتنى بالجزم بالصدق وحينئذ فلا يلزم أن يكون كل من الشقين عيباً (قوله ولو سلم) أى ولو سلم ان اللازم للكفار انهم

لانه فسيحه) أى لان
الثانى قسم الكذب اذ
المعنى كذب أم أخبر حال
الجنة وقسم الشئ يجب
أن يكون غيره (وغير
الصدق لانهم لم يعتقدوه)
أى لان الكفار لم يعتقدوا
صدقه فلا يريدون في هذا
المقام الصدق

(قوله سيأتى بجيب الخ)
هو على تقدير أن المصدرية
أى سيأتى أن يجيب وهو
واقع في كلام العرب وعليه
قوله تعالى ومن آياته يرى
البرق أفغير الله تأمرونى
أعبد وقوله تسمع بالمعيدي
خير من أن تراه وقول
ابن الرومى في عنبر مدح
المرء لنفسه

وعزى زعلى مدحى لنفسى *
غير أنى جشمته للدلالة
اه وهو عيب يكاد يسقط
فيه كل حرير يظهر حاله
اه أو هو بدل من يأتى
بناء على أن البديل فى
الفعل أيضاً اه

لا يمنع أن يردّوا بينه وبين غيره لأن التردد في المحال جائز إذا قصد اثبات غيره والاستدلال على ثبوته باستحالته هو على طريق قول الخليل عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام فأى الفريقين أحق بالامن فإن كونهم أحق بالامن محال عنده ومع ذلك ردّه وكأنه قال لا جائز أن يثبتوا أنه نعم وما ذكره السيد من أنه لا يجوز التردد بين المحال وغيره فذلك إذا لم يكن المقصود اثبات غيره والاستدلال باستحالته على ثبوت ذلك الغير ضرورة أن مثل ذلك واقع في الكلام فلا يمكن منعه كذا في يس نفل عن ع س (قوله الذي هو الخ) في معنى التعليل لقوله فلا يردون الخ لأن الموصول مع صلته في حكم المشتق المؤذن لتعليل الحكم به بالعلة (قوله بمراحل) أى بعيد بمراحل (قوله أظهر) لأن عدم اعتقادهم صدقه لا ينافي تجوزهم صدقه اه سم أى حتى لا يصبح أن يكون أحد شقي التردد وكتب أيضا مانصه أى وان أمكن أن يقال أراد المصنف بعدم اعتقاد الصدق كونه في غاية البعد عن اعتقادهم بحيث لا يجوزونه أصلا أو عدم اعتقادهم الصدق ذاتا وامكانا لما في تلك الإرادة من العبارة من الخفاء (قوله وهم عقلاء الخ) جواب عما يقال انما زمت الواسطة من قول هؤلاء وهم كفار فلا اعتبار بهم فأجاب بأن المعول في مثل هذا على اللسان واللغة لا الاخبار وهؤلاء من أهل اللسان واللغة فيعول عليهم في مثله لانهم لا يخطئون اه سم (قوله من أهل اللسان) أى اللغة (قوله فيجب الخ) تفريع على قوله فرادهم الخ (قوله حتى يكون) تفريعية أو تعليلية وقوله هذا أى الاخبار حال الجنة (قوله بزعمهم) أى وان كان اخباره صلى الله عليه وسلم جميعه صادقا في نفس الامر ولا جنة (قوله وعلى هذا) أى الذى قررناه بعد قول المصنف وغير الصدق وهو قوله فلا يردون الخ اه سم (قوله لا يتوجه ما قيل) حاصله أن قول المصنف لانهم لم يعتقدوه لا يصلح علة لقوله وغير الصدق لانه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم الصدق في الواقع

الذى هو بمراحل عن اعتقادهم ولو قال لانهم اعتقدوا عدم صدق لكان أظهر فرادهم بكونه خبرا حال الجنة غير الصدق وغير الكذب وهم عقلاء من أهل اللسان عارفون باللغة فيجب أن يكون من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب حتى يكون هذا منه بزعمهم وعلى هذا لا يتوجه ما قيل انه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم الصدق لانه لم يجعله دليلا على عدم الصدق بل على عدم ارادة الصدق

لا يعتقدون صدقه وقوله لا يمنع أن يردّوا الخ أى وحينئذ دفعنى أم به جنة أم صدق وانما عبر عن الصدق بذلك للإشارة الى أنه محال فهو مجاز علاقته الضدية فلا واسطة أيضا وقد يقال انه لا بد في السؤال بكلمة أم من اعتقاد أحد الأمرين لا على التعيين فكونهم يعتقدون عدم أحد الأمرين أو يحيلونه لا يصح مع التعبير بأما بما يصح ذلك لو كانت الاداة لفظ أى مثلا كما في قول الخليل فأى الفريقين أحق بالامن كذا يؤخذ من عبد الحكيم وفيه أن هذا من تجاهل العارف فلا يلزم اعتقاد واحد لا بعينه في نفس الامر وما قرره من انه لا بد في السؤال بكلمة أم من اعتقاد أحد الأمرين لا على التعيين لا يمنع من اعتراض الشارح الآتى على قوله لانهم لم يعتقدوه بصدق بالتجوز لان اعتقاد أحد الأمرين لا على التعيين لا ينافي تجوز كل منهما بخصوصه كما توهم (قوله بينه) أى الصدق المأخوذ من قوله أم به جنة وقوله وبين غيره وهو الكذب المصرح به في قوله أفترى على الله كذبا (قوله في المحال) وهو هنا على زعمهم صدقه صلى الله عليه وسلم المأخوذ من قوله أم به جنة وقوله إذا قصد بيان غيره وهو هنا كذبه صلى الله عليه وسلم المصرح به في قولهم أفترى على الله كذبا قاله بعض المشايخ (قوله انه أنتم) في بعض النسخ انه هم والذى في يس انه أنتم (قوله بحيث لا يجوزونه أصلا) اذ لو جوزوه لكان قريبا للاعتقاد (قوله رحمه الله حتى يكون هذا منه بزعمهم) أى على وجه الاحتمال لا على طريق الجزم لانهم يجوزون أن خبره من

وحاصل الجواب أن قوله لم يعتقدوه على لعدم ارادة الصدق لان التقدير والمراد غير الصدق لانهم الخ
 فيكون على كون مرادهم غير الصدق أي وانما كان الصدق غير مرادهم لانهم الخ (قوله
 فليتأمل) يمكن أن يكون وجه التأمل ما وقع في تقرير أستاذنا ع س من أن عدم الاعتقاد
 لا ينافي الارادة لان الشاك يردد بين المشكوك وغيره ويجاب بأن المراد لم يعتقدوه ذاتا ولا مكانا
 اه سم أي والشاك معتقدا لا مكان وقوله وغيره أي المجزوم بعده اذا كان ممكنا عنده ويمكن
 أن يكون وجه التأمل ما نقلناه عن يس عن ع س (قوله ورد الخ) حاصله كما يشير اليه
 الشارح منع أن المراد بالثاني غير الكذب ومنع أنه قسم الكذب وبيانه أن اختار أن المراد بالثاني
 الكذب وقوله انه قسمه ان أراد أنه قسم مطلق الكذب كما هو المتبادر فمنوع بل هو قسم
 الكذب العمدة خاصة وان أراد أنه قسم الكذب عن عمد فسلم ولكن لا يلزم منه أن يكون المراد
 بالثاني غير الكذب اذ لا يلزم من كون الشيء قسما للاخص أن يكون قسما للاعم وكتب أيضا قوله
 ورد الخ قال ع ق وعلى تسليم هذا الاستدلال فهو وانما يدل على ثبوت الواسطة في الجملة لا ثبوتها
 على الوجه الذي ذكره الجاحظ (قوله فعب عنه) أي مجازا مرسل من اطلاق اسم المزوم على
 اللازم والعلاقة للمزوم اه سم واعترضه الشيخ يس بأن القرينة ليست مانعة من ارادة المعنى
 الحقيقي وهو الجنون فالأولى أن يجعل من باب الكتابة (قوله للكذب) أي مطلق الكذب
 أي الاخبار حال الجنون

﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾

(قوله أحوال الاسناد) أي الامور العارضة للاسناد وهي أربعة التوكيد وتركه والحقيقة
 العقلية والمجاز العقلي وكتب أيضا ما نصه أي الباب الاول أحوال الخ (قوله الخبري)
 الافتراء (قوله لان التقدير والمراد الخ) أي فقوله غير الصدق معطوف على قوله غير الكذب
 فقوله لانهم لم يعتقدوه دليل على عدم الارادة وليس خيرا للمبتدا محذوف أعني هو الراجع الى
 الثاني حتى يكون قوله لانهم لم يعتقدوه دليلا على عدم الصدق (قوله ما وقع في تقرير أستاذنا
 الخ) هو وجه الاظاهرة التي قالها الشارح فيما سبق (قوله لان الشاك يردد الخ) سند لما قبله
 أي ان الشاك حيث يردد بين أمرين لا يعتقد واحدا منهما فالترديد منهم بين معتقد وغيره أولى وقوله
 ويجاب الخ محمله أن هؤلاء لا يجوزون حصول الصدق بخلاف الشاك فانه وان لم يعتقد الطرفين
 لكنه يجوز كلاهما لانه يطلب الحكم وقوله أي المجزوم بعده أي عند الناس أو المراد به المجزوم
 بعده عنده أي الذي يميل الى الجزم بعده والمشكوك المطلوب له المرجو افادته اه شيخنا (قوله
 بان القرينة) وهي مقابلة أم به جنة بقوله أفترى على الله كذبا قاله بعض المشايخ

﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾

(قوله أي الامور العارضة الخ) أي فراد المصنف بالاحوال الخصوصية التي يقتضها المقام
 (قوله وهي أربعة الخ) يرد عليه قول المصنف وكل من الاسناد والتعلق اما بقصر أو بغير قصر
 ويجاب بانه اخبار عماد كره المصنف في هذا الباب (قوله أي الباب الاول أحوال الخ) فيه ان
 الاحوال عبارة عن الامور العارضة للاسناد من التأكيده وعدمه وكونه حقيقة عقلية أو مجازا

فليتأمل (ورد) هذا
 الاستدلال (بأن المعنى)
 أي معنى أم به جنة (أم لم
 يفرغ عنه) أي عدم
 الافتراء (بالجنة لان الجنون
 لا افتراء له) لانه الكذب
 عن عمد ولا عمد للجنون
 فالثاني ليس قسما للكذب
 بل لما هو اخص منه أعني
 الافتراء فيكون حصرا
 للخبر الكاذب بزعمهم
 في نوعه أعني الكذب
 عن عمد والكذب لا عن
 عمد

﴿ أحوال الاسناد الخبري ﴾

ليس بقيد بل الانشائي أيضا يجري فيه الاحوال الآتية وانما خص الخبرى لان وقوعها فيه أكثر مثال التأكيد في الانشائي اضرب بن زيد او تركه اضرب زيدا ومثال الحقيقة العقلية فيه قم يارب والمجاز العقلي قوله تعالى حكاية عن فرعون يا هامان ابن لي صرحا فان هامان ليس هو الباني حقيقة كما سيأتي ذلك في المتن (قوله وهو ضم) أطلق المصدر وأراد الأثر الناشئ عنه وهو الانضمام لانه الذي يتصف به اللفظ كما في خسرو والمراد أيضا لازم الانضمام وهو النسبة الكلامية كما ستأتي الإشارة اليه في الشارح والاسهل أن في الكلام حذف مضاف أي أترضم أو لازم ضم والآخر هو النسبة وكذا اللزوم وكتب أيضا قوله وهو ضم النخ عبارة الاطول والاسناد الخبرى ضم كلة أو ما يجري مجراها الى أخرى بحيث يفيد أن مفهوم احدها ثابت لمفهوم الاخرى أو منفي عنه

عقليا وهذه غير الباب الاول اذ هو ألفاظ مخصوصة فالجمل غير صحيح وأجيب بان الكلام على حذف مضاف أي الباب الاول عبارات أحوال الاسناد (قوله ليس بقيد) هو قيد في حكم هذه القضية وهي الباب الاول أحوال الاسناد فالمعنى أن الباب الاول هو أحوال الاسناد الخبرى لا غيره وعدم قيده نسبة الاحوال للاسناد ليس كلامنا الآن فيه اه شيخنا (قوله اضرب بن زيد) أي بنون التوكيد الثقيلة ان كان المخاطب شديدا بعد عن الامتثال وبالحقيقة ان كان غير شديدا بعد عنه (قوله وتركه) أي ان كان قريبا بالامتثال (قوله أطلق المصدر وأراد الخ) لاجابة لهذا التأويل وتعليله بانه الذي يتصف به اللفظ لا ينتج اذ لا داعي لاعتبار صفة اللفظ بل يكفي تعلقه باللفظ وتقسيم الكلام فيما سبق الى انشاء وخبر لا يستدعي الاجعل باب فيما يتعلق بالانشاء وجعل أبواب فيما يتعلق بالخبر ولولم يكن من صفاته والضم متعلق به اه شيخنا وقد يقال الحاجة هي أن الاسناد جزء من الكلام ولا يكون جزءا الا اذا كان بمعنى الانضمام كما نقلناه لك عن عبد الحكيم عن عبد الغفور عند قول المصنف لان الكلام اما خبر أو انشاء فقول خسرو لانه الذي يتصف به اللفظ أي حتى تتأني الجزئية فالتعليل منتج وان أردت زيادة الايضاح فارجع لما كتبناه هناك وأيضا المفيد للحكم هو الانضمام الذي هو هيئة المركب لا الضم فقوله بحيث يفيد الحكم دليل على ان المراد بالضم الانضمام (قوله لانه الذي يتصف به اللفظ) أي المسند والمسنود اليه اذ كل منهما واقع على اللفظ كما سيأتي (قوله والمراد أيضا لازم الانضمام) أي المراد بالتعريف بنامه لا بمجرد الضم بمعنى الانضمام وان أومع كلامه والا فلا يستقيم مع ذلك باقي التعريف ولا يخفى أن مثل هذا لا يقول به أحد في مقام التعريف وبعد ذلك فيه انه ان كان المراد بالنسبة الكلامية الوقوع والملاوقوع كان الاسناد حينئذ من تعلق المعاني اذ الوقوع وعدمه متعلقان بمدلول المسند والمسنود اليه فلا يلزم قول خسرو لانه الذي يتصف به اللفظ وكذا ان أريد بها تعلق أحد المدلولين بالآخر فالحق عدم هذا التأويل وكذا ما بعده غاية الامر اننا نقدر مضافا في الترجمة أي أحوال لازم الاسناد وذلك اللازم هو النسبة الكلامية وقال شيخنا ولا داعي لقوله والمراد أيضا لازم الانضمام الخ وإشارة الشارح فيما يأتي الى أن الاسناد هو النسبة سيأتي أنها ليست كما فهموا منها ولا يرد أن الاحوال للنسبة للانضمام فضلا عن الضم لان الضم مؤكد بواسطة متعلقه وقوله والاسهل الخ فيه ما قلنا فيما قبله اه وقوله مؤكد بواسطة لا وجه لاعتبار تأكيده نفس الضم ولو بواسطة وأشده منه بعد اجراء الحقيقة العقلية والمجاز فيه وقوله فيه ما قلنا فيه ما علمت والحق ان لا تقدر نعم في كلام المحشى ان الحاجة داعية لتأويل

وهو ضم

وهذا أولى من قولهم بحيث يفيد الحكم بأن مفهوم احدهما ثابت لمفهوم الاخرى أو منفي عنه لان مفاد الخبر هو الوقوع أو اللادوقوع لا الحكم بهما وهذا أوفق باطلاق المسند والمسند اليه على اللفظ من تعريفه بأنه أى الاسناد الحكم بمفهوم لمفهوم بأنه ثابت له أو منفي عنه

الضم بالانضمام اذ لا يكون الاسناد جزأ من الكلام الا حينئذ وليستقيم قوله بحيث يفيد اذ المفيد انما هو الضم بمعنى الانضمام لا الفعل لعدم اصطلاحهم على أنه دال فضلا عن انه يفيد ولا يقدر المضاف لما علمت فتدبر (قوله وهذا أولى من قولهم الخ) أجاب عبد الحكيم بان المراد بالحكم الوقوع واللاوقوع والباء في بأن مفهوم الخ للتصوير والمعنى الحكم المصور بثبوت مفهوم أحدهما للآخر أى وقوعه أو بانتفائه عنه أى عدم وقوعه اهـ ولك الجواب أيضا بان يفيد بمعنى يدل كما قاله معاوية (قوله لان مفاد الخبر الخ) أى كما حقه الشارح بعد قول المصنف اما الحكم أو كونه عالما به وكون كل من الايقاع والانتزاع ليس مفاد الخبر لا ينافى انه مدلول للخبر على قول الاكثر الذى نقل عن الشارح وذلك لانه وان كان مدلولاً لانه ليس مقصودا بالاقادة بل وسيلة لما قصد افاذته بالخبر وهو وقوع النسبة أو لا وقوعها وذلك لان المخاطب يستفيد الايقاع والانتزاع من الخبر ثم ينتقل منه الى متعلقه الذى هو المقصود بالاعلام وهو وقوع النسبة أو لا وقوعها لان اللفاظ تدل أو لا على الصورة الذهنية وثانيا على ما فى الخارج بتوسطها فظهر لك أن كون الخبر مدلوله الايقاع والانتزاع لا ينافى ان المقصود بالخبر افاذة وقوع النسبة أو لا وقوعها كذا يؤخذ من عبد الحكيم فتفطن (قوله هو الوقوع أو اللادوقوع لا الحكم بهما) فقوله بحيث يفيد ان مفهوم الخ أى بحيث يفيد وقوع أو لا وقوع ان مفهوم الخ ويمكن جعل قولهم بحيث يفيد الحكم بان الخ على جعل الباء للتصوير مع ما سمعت من التقدير فترجع عبارتهم لعبارة الاطول كما مر عن عبد الحكيم (قوله وهذا أوفق الخ) أى تفسير الاسناد بالضم أوفق الخ ووجه ذلك أن المسند والمسند اليه فى عرفهم واقعان على اللفظ الذى تعلق به الاسناد والمتعلق باللفظ انما هو الضم لا الحكم فلما سب ارادة الاسناد بمعنى الضم وظاهر كلام الأطول ان الضم المذكور ليس المراد به النسبة الكلامية والا لم تتم الاوقية فهو شاهد لما تقدم لنا (قوله باطلاق المسند والمسند اليه على اللفظ) وبدل لهذا الاطلاق ان أحوالها المبحوث عنها من حيث انها مسند ومسند اليه انما تعرض للالفاظ كالتدكر والحنفى وكونه معرفة ضمير واسم اشارة وعلماء ونكرة وكذلك كون المسند اسما أو فعلا أو جملة اسمية أو فعلية أو ظرفية لا يقال ان قولهم ضمير الفصل لتخصيص المسند اليه بالمسند يدل على أن المسند والمسند اليه من أوصاف المعانى اذ التخصيص ليس للالفاظ بل للمعانى فينابى ما تقرر من أنهم من أوصاف اللفظ لانا نقول المراد بالمسند والمسند اليه فى هذا القول اللفظ المسند واللفظ المسند اليه لان ضمير الفصل انما يقع بين اللفظين وتعلق التخصيص بالالفاظ مجاز من باب اجراء حكم المدلول على الدال فقد أجرى الحكم وهو التخصيص الذى حقه أن يسند للمدلول على الدال ومآله الفترى من ان الخواص والمزايا انما تعتبر أولافى المعانى فاللائق باصطلاح أهل المعانى أن يعتبر المسند والمسند اليه من أوصاف المعانى فالأوفق هو تعريف الاسناد بالحكم لا بالضم فليس بشئ لاستزمامه أن لا يكون علم المعانى باحثا عن أحوال اللفظ اهـ عبد الحكيم بايضاح (قوله من تعريفه بأنه الخ) أى ذهابا الى أن المراد من الاسناد النسبة (قوله بمفهوم) الباء للتصوير وقوله بأنه ثابت الخ يدل من

لكن صاحب هذا التعريف أراد التنبيه على أن هذا الاطلاق على ضرب من المسامحة وتزويل الدال منزلة المدلول لشدة الاتصال بينهما (قوله كلمة أو مايجرى مجراها) وهذا هو المسند اليه هذا هو الأنسب وان صح خلافه وكتب الى أخرى أي أو مايجرى مجراها وهذا هو المسند اليه هذا هو الأنسب وان صح خلافه وكتب أيضا قوله أو مايجرى مجراها أراد به الجملة الواقعة في موقع المبتدا أو الخبر اه عبد الحكيم وقال الفري المراد بما جرى مجرى الكلمة المركبات التقييدية والاضافية والجملة الواقعة موقع المفردات (قوله الى أخرى الخ) أي أو مايجرى مجراها ففيه حذف من الثاني لدلالة الاول والحاصل أن الصور أربعة اما أن يكون المسند والمسند اليه مفردين نحو زيد قائم أو جملتين نحو زيد قائم يجب توكيده اذا ألقى الى المنكر أو المسند اليه مفردا والمسند جملة نحو زيد ضرب عمرا أو بالعكس نحو لا حول ولا قوة الا بالله كنز من كنوز الجنة (قوله بحيث يفيد الحكم) المراد الافادة

قوله بمفهوم لمفهوم والحكم بمعنى الوقوع واللا وقوع وهذا التعريف المفيد أن الاسناد هو الحكم المتعلق بالمعاني الذي يلزمه أن المسند والمسند اليه من أوصاف المعاني لا الالفاظ للسكاكي كما في المطول (قوله لكن صاحب هذا التعريف) وهو الحكم الخ (قوله هذا الاطلاق) أي اطلاق المسند والمسند اليه من صاحب هذا التعريف على اللفظ وقوله على ضرب الخ أي لان المسند والمسند اليه عنده من صفات المعاني حقيقة ويوصف بهما اللفظ تبعاً لان الخواص والمزايا انما تعتبر أولاً في المعاني فقوله وأما ذكره وأما حذفه الخ من وصف المدلول بوصف الدال أو على حذف مضاف أي وأما ذكر لفظه وهكذا لكن قد علمت ما في ذلك مما مر عن عبد الحكيم وهذا التقرير يعلم انه لا يقال لا مسامحة الا لو كان اطلاق المسند اليه والمسند مع اعتبار ان الاسناد هو النسبة أما مع اعتبار انه الضم فلا فافهم وقوله وتزويل الدال أي اللفظ الدال على المسند والمسند اليه منزلة المدلول وهو المسند والمسند اليه اللذين هما المعنى يعني ان وصف اللفظ بكونه مسندا ومسندا اليه من باب تزويل الدال منزلة المدلول لان المسند والمسند اليه وصفان للمدلول لا للدال اذا الاسناد بمعنى الحكم بمفهوم الخ لا يتعلق الا بالمدلول على وجه الحقيقة وبتقرير العبارة على هذا الوجه المعلوم من هذه القولة ومما مر تعلم ما في قول بعض مشايخنا مانصه قوله وهذا أوفق الخ أي هذا التعريف هو ضم كلمة الى أخرى أو فوق باطلاقه الخ ووجه الاوقية ان ما أطلق عليه مسند وما أطلق عليه مسند اليه لفظ وهو دال والاو فوق باطلاقهما على اللفظ الدال أن يطلق الاسناد على دال أيضا وهو الضم الدال على الحكم على ما قال الشارح وقوله على أن هذا الاطلاق أي اطلاق الاسناد على الضم وقوله وتزويل الدال أي الذي هو الضم وقوله منزلة المدلول أي الذي هو الحكم على ما قاله شارحنا فهذا الكلام بناء صاحب الأطول على ما قاله الشارح مع أنه في أول العبارة لم يرتضه اه فتأمل (قوله الجملة الواقعة موقع المبتدا) أي بناء على ان الكلمة الاولى المسند اليه وقوله أو الخبر أي بناء على أن الكلمة الاولى المسند ويحتمل ان مراده ان قول الشارح أو مايجرى مجراها المذكور والمخذوف المقدر مراده به الجملة الخ على التوزيع وبعد ذلك في اقتصاره على المبتدا والخبر قصور فافهم (قوله المركبات التقييدية والاضافية) أي كقولك الحيوان الناطق انسان أو الانسان حيوان ناطق وكقولك غلام زيد قائم والقائم غلام زيد وفيه ان المسند أو المسند اليه هو خصوص الموصوف وخصوص المضاف لا مجموع الموصوف والصفة والمضاف والمضاف اليه والجواب ان

كلمة أو مايجرى مجراها
الى أخرى بحيث يفيد
الحكم

بحسب الوضع فلا يشكل بالصلة والجملة الواقعة صفة أو حالا إذ لم توضع لإفادة الحكم والتعريف
مبنى على أن الجملة الشرطية عند النجاة جملة خبرية هي الجزاء مقيدة بقيد مخصوص هو الشرط
محملة في نفسها للصدق والكذب فالخبر عندهم منحصر في الجملي اه يس وكتب أيضا قوله
بمبني يفيد الحكم المراد بالحكم المعنى المصدرى للغوى وهو الإدراك لا الاصطلاحى المفسر

أهل المعاني لا ينظرون الا الى المعنى والمحكوم عليه بالانسانية مثلا انما هو الحيوان الناطق
والمحكوم عليه بانه قائم مثلا هو الغلام المعين بالاضافة وان كان الاعراب يحكم الابتدائية للاول فقط
ونظير ذلك يقال فيما اذا كان ذلك محمولا (قوله اذ لم توضع لإفادة الحكم) أى لأن المقصود منها
التوضيح أو التقييد وحينئذ فلا اسناد فيها بحسب الوضع فلا يدخل اسنادها في التعريف (قوله
مبنى على ان الجملة الخ) فالجملة الشرطية عندهم جملة أما المنطقيون فلا يقولون انها جملة فالخبر
عندهم لا يختص بالجملي بل يكون جمليا وغيره والحكم فيه هو اللزوم أو العناد فافهم (قوله هي
الجزاء مقيدة بقيد مخصوص الخ) هذا انما يظهر في المتصلة وهي ما حكم بالتلازم بين جزأها وأما
المنفصلة وهي ما حكم بالتنافر بينهما نحو العدد ازوج واما فرد فلا يظهر فيها ذلك وأجيب بانها في
قوة أربع قضايا متصلة ان كان العدد زوجا لم يكن فردا وان كان فردا لم يكن زوجا وان لم يكن زوجا
كان فردا وان لم يكن فردا كان زوجا والاربع قضايا لا تأتي الا في الحقيقية أما مائة الجمع أو الخلو
فانئنان فقط أفاده بعض الافاضل وكتب عبد الحكيم على قوله لمفهوم الأخرى مانص فيه اشارة
الى أن الحكم منحصر في الجملي والشرطية المتصلة جملة والشرط قيد له بمنزلة الطرف والمنفصلة
قضيتان اه وقوله قضيتان ظاهره انهما جملتان فقولنا العدد ازوج أو فرد في قوة بعضه زوج
وبعضه الآخر فرد وهو خلاف ما تقدم عن بعض الافاضل لكنه هو الظاهر ويحتمل على بعد أنه
أراد انهما في قوة قضيتين شرطيتين متصلتين أى والمتصلة جملة كما علمت ويكون اقتصر على ذلك
لأنه الموجود في أقسامها الثلاثة وان زادت مانعها على ذلك اذهى في قوة أربعة (قوله المراد
بالحكم المعنى اللغوى الخ) مخالف لما أفاده قوله في بامر وهذا أولى من قولهم بحيث الخ فتنبه (قوله
وهو الإدراك) هذا هو الاصطلاحى الآتى ولا تغتر بمغابرة لفظ العلم والادعان لما هنا لأنهما عين
الإدراك ولا تغفل الادعان القبول لان ذلك معتبر في التصديق الذى هو مدلول الايمان والحق أن
الإدراك للنسبة من حيث وقوعها أولا ووقوعها هو المعبر عنه بالادعان عند أهل الميزان وقوله
لا الاصطلاحى المفسر بالاسناد الخ فيه ان الاسناد عندهم يفسر به الحكم هو العلم والادعان سواء
اعتبر بمغابرة ذلك للإدراك كما هو ظاهر كلامه أو اعتبر انه عينه وهو غير الاسناد المعروف هنا الذى
هو الضم فلو أريد لم يلزم الدور اه شيخنا وفيه ان المعنى اللغوى هو مطلق الإدراك الصادق
بادراك الوقوع واللا وقوع وبادراك غيرهما وهو غير العلم والادعان اللذين هما ادراك الوقوع
واللا وقوع وان المعروف هنا على ماسلكه المحشى هو النسبة فيتوهم الدور لو أريد من الحكم المعنى
الاصطلاحى الذى هو العلم والادعان ووجه التوهم أنه بما تحتمل النسبة على الايقاع والانتزاع
وهي بهذا المعنى عين الحكم بالمعنى الاصطلاحى وانما كان ذلك توهم لان النسبة هنا بمعنى الوقوع
واللا وقوع وبعد ذلك كله فقد علمت أن الحكم في كلام الشارح بمعنى الوقوع واللا وقوع ان
أبقى يفيد على ظاهره فان فسر بسدل فلا مانع من انه الايقاع والانتزاع (قوله لا الاصطلاحى)

(قوله ويحتمل على بعد الخ)
وجه البعد أن هذا ليس
معنى المنفصلة اذهى
ما كان فيها عناد اه

بالاسناد حتى يتوهم الدور وهذا القيد يخرج النسبة بين اسم الفاعل وفاعله ونظائرهما اه فزرى
 وفي اخراجها بقيد الحيثية نظر والظاهر انها خارجة بقوله ضم كلمة الخ فان اسم الفاعل مع فاعله
 سواء كان ضميرا نحو قائم أو ظاهرا نحو قائم أبوه في حكم المفرد وجار مجرى السكمة فلا ضم وقوله
 لا الاصطلاحى أى العلم والاذعان وكتب أيضا على قوله بحيث يفيد مانصه أى الضم (قوله بأن
 مفهوم احدها) أى المطابق أو التضمنى للقطع بأن الثابت لزيد في ضرب زيد انما هو الحدث
 الذى هو جزء المفهوم اه فزرى (قوله لمفهوم الأخرى) فيه أن المعتبر من الموضوع ماصدق
 لا مفهومه فالاولى أن يقول الماصدق الأخرى دون مفهومها اه سم وأجاب الفزرى بأن المراد
 بالمفهوم ما يفهم من اللفظ أى مدلوله لا مقابل الذات حتى يرد أن المراد من الموضوع هو الذات
 لا المفهوم اه وعبارة عبد الحكيم قوله لمفهوم الأخرى املا اعتباره في نفسه ككافى الطبيعية أو
 باعتبار اتحادها وصدقه على شئ ككافى المتعارفة والطبيعية هي القضية المحكوم فيها على الطبيعة
 والماهية كقولك الحيوان جنس والانسان نوع اه وعبارة عى ثابت لمصدوق أو مفهوم
 الأخرى (قوله أو منقضى عنه) أى منتفان المحكوم به هو الثبوت والانتفاء اه يس (قوله بحيث
 الخبر) أى المذكور في هذا الباب والأبواب الأربعة بعده (قوله لعظم شأنه) لان المزايا والخواص
 المعتبرة عند البلغاء أكثر وقوعها فيه ولان الخبر أصل للنساء لان الانشاء خبر صار انشاء اما
 بحيث ككافى اضرب أو زيادة ككافى لتضرب ولا تضرب والاستفهام والتخني والترجى أو ينقل
 كنتم وعسى (قوله ثم قدم الخ) انما تعرض لتقديم أحوال الاسناد على مجرد أحوال المسندين
 دون القصر والفصل والوصل والايجاز والاطناب لان كون الاسناد نسبة يقتضى تأخر أحواله
 عن أحوال المسندين اه حفيد على المطول وكتب أيضا مانصه ثم للترتيب في الاخبار

بأن مفهوم احدها ثابت
 لمفهوم الأخرى أو منقضى
 عنه وانما قدم بحيث الخبر
 لعظم شأنه وكثرة مباحثه
 ثم قدم أحوال الاسناد
 على أحوال المسند اليه
 والمسند

أى العلم والاذعان أى فالمراد بالاسناد في قوله المفسر بالاسناد العلم والاذعان (قوله في ضرب
 زيد) والثابت في زيد حيوان ناطق المفهوم المطابق (قوله انما هو الحدث) أما الزمن فليس
 ثابتا لزيد وهذا مبنى على أن معنى ضرب مجموع حدث وزمن ولك أن تقول معناه حدث في
 زمن فالزمن في المفهوم على وجه الظرفية ولا شك أن الحدث في الزمن ثابت لزيد (قوله
 فالاولى أن يقول الماصدق الخ) فيه أنه لو قال ذلك لخرجت القضية الطبيعية فقوله فيه ان المعتبر
 الخ فيه نظر (قوله أى مدلوله) سواء كان طبيعة وماهية نحو الانسان نوع أو افرادا نحو المؤمن
 يدخل الجنة وان كان ظاهرا قوله حتى يرد الخ أن المراد بالمدلول الذات (قوله باعتبارها في نفسه)
 أى بقطع النظر عن الافراد (قوله أو باعتبار اتحاد الخ) أى باعتبار اتحاد المفهوم مع الفرد
 وصدقه عليه نحو الانسان قائم فان القيام محكوم به على ماهية الانسان باعتبار اتحادها مع الفرد
 وصدقه عليه وكذلك زيد قائم فان القيام محكوم به على ماهية زيد الذهنية باعتبار اتحادها به
 خارجا وتحققها فيه اذ ما في الذهن كلى هذا ما يقتضيه كلامه (قوله ككافى المتعارفة) هي التى حكم
 فيها باعتبار الفرد (قوله لان المزايا الخ) في عبد الحكيم أن المراد عظم شأنه ثمر علان الاعتقادات
 كلها أخبار نحو الله واحد الحشر حق ولغة لان أكثر المحاورات أخبار (قوله دون القصر الخ)
 كان عليه أن يذكر أحوال متعلقات الفعل (قوله للترتيب في الاخبار) أى لان هذا المقدم
 ليس بعد المقدم الاول في الزمن بل التقديم فيه من تقديم الاول اذ أحوال الاسناد الخبرى من

مع تأخر النسبة عن الطرفين
لان البحث في علم المعاني
انما هو عن أحوال اللفظ
الموصوف بكونه مسندا
اليه أو مسندا وهذا
الوصف انما يتحقق بعد
تحقق الاسناد والمتقدم
على النسبة انما هو ذات
الطرفين ولا يبحث لئانها
(لاشك أن قصد المخبر)
أى من يكون بصد
الاخبار والاعلام والا
فالجلة الخبرية كثيرا ما
تورد لاغراض أخرى غير
افادة الحكم أو لازمه

(قوله لتأكيده) والمعنى لان
علم المعاني ألتيه يبحث عن
أحوال اللفظ الموصوف
بكونه مسندا اليه ومسندا
وهذا لا ينافي أن يبحث عن
غير أحوال ذلك اللفظ
وقوله واما للحصر الخ
والمعنى لأن علم المعاني
لا يبحث في بابي المسند
اليه والمسند الا عن اللفظ
الموصوف بهما فلا ينافي
انه يبحث في غير بابهما
عن غير الموصوف بهما
وقوله أو المراد هو بأو
من طغيان قلم الناسخ
والصواب الواو بدل أو
مرتب ب قوله واما للحصر
الخ فتدبر اه

(قوله مع تأخر النسبة) فيه اشارة الى أن المراد بالاسناد النسبة فأظهر في محل الاضمار لهذه
الاشارة (قوله الموصوف الخ) أى فالبحث عنه من حيث وصفه بالاسناد (قوله وهذا الوصف)
أى كونه مسندا اليه أو مسندا (قوله لاشك) الى قوله الآتى فينبغي تمهيد لتفصيل أحوال الاسناد
الخبرى كما في ع ق وقوله فينبغي الخ شروع في تفصيلها (قوله ان قصد المخبر) أى مقصوده
(قوله أى من يكون بصد الخ) أى لا الآتى بالجلة الخبرية مطلقا بدليل قوله والافاجلة الخ اه
سم (قوله والاعلام) عطف تفسير وكتب أيضا قوله والاعلام الاخبار في اللغة الاعلام بمضمون
الجلة الخبرية وفي العرف الاثبات بهما اداها معناها سواء حصل به العلم أولا وكذا قال قدس
سره في شرح الكشاف في قوله وبشر الذين آمنوا اه حفيد على المطول وعطف الاعلام
على الاخبار لتفسيره والتبنيه على أن المراد به معناه اللغوى لانه المناسب لمقام حصر قصد المخبر
الافادة في قصد افادة الحكم وقصد افادة العلم به فقول ابن كمال باشا المخبر من هو بصد الاخبار ولا
يلزم أن يكون بصد الاعلام كما سبق الى بعض الافهام لان الاخبار أعم من الاعلام والافهام فان قوله
تعالى أنبؤنى بأسماء هؤلاء صريح في صحة الاخبار لله تعالى دون صحة الاعلام اه خروج عن
المناسب للمقام فتدبر (قوله والا) أى وان لم يكن المراد بالمخبر في قول المصنف قصد المخبر من يكون
بصد الاخبار والاعلام بل من يتكلم بالجلة الخبرية كما هو ظاهر كلامه لم يستقم الحصر المذكور
لانتقاضه بنحو ما ذكرنا من الآيتين اه جرى (قوله لاغراض أخرى) أى على سبيل المجاز فان

مباحث الخبر اه شيخنا (قوله فيه اشارة الخ) لاشارة الى ذلك وانما المعنى مع تأخر النسبة التي تتحقق
مع الاسناد وبدونه لا تتحقق لها فكان حق ما لا تتحقق الا به التأخر ضرورة تأخرها اه شيخنا
وهذا هو الذى تقدم عنه الوعد به (قوله رحمه الله لان البحث في علم المعاني انما هو الخ) عبارة المطول
لان علم المعاني انما يبحث الخ قال عبد الحكيم كلمة انما للتأكيده وإما للحصر بالنسبة الى اللفظ الغير
الموصوف بهما والمراد انما يبحث في بابيهما وعلى أى تقدير لا يرد أن علم المعاني يبحث عن غير أحوال
المسند اليه والمسند أيضا فلا يصح الحصر اه وكتب معاوية على قول شارحنا لان البحث أى عنهما
فصح الحصر على أنه اضافى أى لاعتدائهما كما يصرح به بعد فلا شبهة فيه (قوله الاعلام بمضمون
الجلة) المراد ما تتضمنه من الفائدة ولازمها المضمون الاصطلاحى (قوله وفي العرف الخ) لعل
المراد العرف العام والاوراد أن قوله أنبؤنى بأسماء الخ يلائم هذا المعنى فكيف يكون عرفا خاصا
(قوله والتبنيه على أن المراد به الخ) الا أنه ليس المراد المعلم بالفعل واللامح التردد الآتى بقوله
فان كان المخاطب خالى الذهن استغنى عن المؤكدات الخ بل هو من هو بصد الاعلام اه
عبد الحكيم وقد نبه على ذلك الشارح بقوله لان من يكون بصد الخ (قوله حصر قصد المخبر) هذا
لازم ما فى المصنف (قوله دون صحة الاعلام) ليس مما صرح به الآية كما لا يخفى بل هو بيان
للوافع (قوله بل من يتكلم الخ) أى ولا يقيد بقولنا مرادها معناها كما هو ظاهر كلامهم ان
هذا هو مراد الشارح أو يقيد بذلك ويراد بمعناها المعنى التي استعملت فيه الآن ولو كان انشائيا
على سبيل المجاز بناء على ما أتى له عن الفري وستعلم ما سياتى عن عبد الحكيم وقوله من الآيتين أى
آية الشارح وآية ربانى وهن الخ أى على سبيل المجاز وعلى هذا فالجلة خبرية لفظا انشائية معنى
وعليه فقول الشارح فالجلة الخبرية أى ولو بحسب الصورة اذ لم تقيد الجلة بكونها مرادها معناها

وضع المركب الخبرى للاخبار فاذا اورد لغرض آخر كان مجازا فقول امرأه عمران رب انى
 وضعتها أنتى مجاز مرسل من ذكر المزموم وارادة اللزوم لان الشخص اذا أخبر عن نفسه بوقوع
 ضد ما يرجوه لزمه اظهار التحسر والتعزن اه من الفئرى (قوله مثل التحسر والتعزن)
 أى ومثل اظهار الضعف فى قوله تعالى حكايه عن نبيه زكريا رب انى وهن العظم منى (قوله
 والتعزن) أى بعدم حصول مقصدها وخيبة رجائها حيث لم تضع ما فى بطنها ذكرا فيتحرر لخدمة
 بيت المقدس ويكون من خدمته اذ لا يصلح لذلك الا الذكور ولا مجال للاناث فى ذلك اه جربى
 وكتب ايضا مانصه عطف تفسير (قوله فى قوله تعالى الخ) اذ لم تقصد افادة الحكم أو لازمه اذ
 المخاطب سبحانه وتعالى عالم بكل منهما اه سم (قوله وما أشبه ذلك) أى وفيما أشبه ذلك أى قوله
 تعالى حكايه الخ كقول الشاعر * هو اى مع الركب الجمانين مصعد * الخ وكتب ايضا قوله
 وما أشبه ذلك أى من أمثلة التحسر والتعزن فليس مستدر كالان الاتيان بمنى ثم لادخال الانواع
 كاظهار الضعف وهذا لادخال باقى أمثلة التحسر والتعزن (قوله بخبره) المراد به اخباره
 لاجلته اذ المقصود بالفعل والغرض منه الافادة لا المقصود بالجملة الخبرية فان المقصود به انفس الحكم
 أو لازمه فلو اريد بالجملة لما صح قوله افادة الخ اه أطول (قوله افادة المخاطب) لو حذف قوله المخاطب

مثل التحسر والتعزن
 فى قوله تعالى حكايه عن
 امرأه عمران رب انى
 وضعتها أنتى وما أشبه ذلك
 (بخبره) متعلق بقصد
 (افادة المخاطب) خبران

وعلى فرض التقييد لا يراد خصوص معناها الخبرى بل ما يشمل المجازى كما سبق وفى عبد الحكيم
 ان قوله تعالى انى وضعتها أنتى مستعمل فى معناه لكن لا للاعلام بل للتحسر فان اظهار ضد ما يرجو
 يلزمه التحسر وكذا فى الأمثلة الباقية وعليه فالجملة خبرية باقية على معناها الخبرى للتوصل به الى
 لازمه لا للاستعمال فيه وأن قول الشارح فالجملة خبرية كثيرا الخ أى الجملة الخبرية المراد بها معناها
 فان المتلفظ مطلقا لا يقال له مخبر وبهذا سقط ما أورده العصام على الشارح حيث قال ان التلفظ
 بالجملة الخبرية بدون قصد معناها اللغوى ليس من محتملات لفظ المخبر حتى يحتاج للتأويل وما ذكره
 عبد الحكيم هو الحق (قوله للاخبار) هذا غرض من الوضع وقوله فاذا اورد لغرض آخر
 يقتضى انه غرض من الاراد وقوله كان مجازا يقتضى انه مدلول حقيقى (قوله من ذكر المزموم
 الخ) فيه ان هذا اللزوم ليس لازم المعنى بل لازم الاخبار فافهم (قوله اظهار التحسر) الاولى
 اسقاط اظهار لان التحسر اظهار الحسرة والتعزن اظهار الحزن كما فى حاشية الحفنى (قوله
 كقول الشاعر هو اى الخ) تمامه * جنب وجنبانى بمكة موثق * (قوله فليس مستدركا
 الخ) قد يقال الاتيان به غير لازم لان مثل كما تدخل غير التحسر والتعزن تدخل التحسر والتعزن
 فى غير القول المذكور تدبر (قوله اذ المقصود بالفعل) أى الاخبار وقوله والغرض منه أى
 الفعل وقوله بان المقصود بالجملة أى ليس المقصود بالجملة هو الافادة ولو قال اذ الافادة مقصود
 وغرض من الفعل لامن الجملة لكان أولى هذا وسيأتى عن عبد الحكيم ان الخبر فى عبارة المصنف
 بمعنى الكلام المخبر به وأن المراد من الافادة ما يترتب عليها وهو علم المخاطب بالمعنى المصدرى اذ
 الافادة بالمعنى المصدرى مقصودة من الاخبار دون الخبر وبرد عليه ان علم المخاطب غرض من
 الاخبار لامن الخبر ايضا وكتب بعض المشايخ على قوله لا المقصود الخ انظر هذا التركيب اه
 (قوله فان المقصود به انفس الحكم) أى الوقوع واللاوقوع وكلامه يوهم أن الحكم غرض من
 الخبر والاغراض انما تكون للافعال (قوله لو حذف قول المخاطب الخ) اذا حلت المخاطب على

(قوله غير لازم) لم يدع أحد
 أنه لازم وانما الغرض
 توجيه ان ذلك واقع موقعه
 حتى لا يكون حشوا يترده
 الكلام عن مثله اه
 (قوله انظر هذا التركيب)
 كأنه لأن فيه تركبا كما حقه أن
 يذكر والأصل لا الافادة
 المقصود الخ أى ليست
 الافادة المقصود بالجملة الخ
 فافهم اه

لكان أولى ليدخل ما اذا وجه الخبر الكلام الى شخص وقصد افادة غيره فلو قال افادة الحكم
 أو كونه عالما به لكان أحسن وأخصر تأمل (قوله إما الحكم) المراد بافادة المخاطب الحكم
 افادة التصديق بالنسبة واذعائها قطعاً أو ظناً لا مجرد التصور لما صرح به السيد أنه لا يعد عالماً
 سم وكتب أيضاً قوله اما الحكم الخ سواء كان مدلوله الحقيقي أو المجازي أو الكنائس اه عبد
 الحكيم وكتب أيضاً قوله اما الحكم الخ فان قلت قد يكون قصد المخبر احضار الحكم في ذهن
 المخاطب بعد ما غاب عنه قلت هو حينئذ ليس بخبر الا بمعنى المعلم للنسبة الخبر به ولا بمعنى المتلفظ بالجملة
 الخبرية مرادها معناها اذ لم يقصد بالخبر الحكم للاعلام وهو معنى الخبر بل للتذكير اه أطول
 وفيه نظر اذ لو كان المراد بمعنى الجملة الخبرية للاعلام لساوى المعنى الثانى للمخبر المعنى الاول فالظاهر
 أن المذكور خبر بالمعنى الثانى وكذا الاول ان أراد بالاعلام ما يشمل الاحضار فتأمل وكتب أيضاً
 قوله اما الحكم أو كونه عالماً به أو رد عليه أن افادة الحكم ملزوم وافادة كون الخبر عالماً به لازم ولا

من تراد افادته فلا أولوية اه شيخنا ولا يخفى أن ما لا يحتاج لتأويل أولى قوله افادة التصديق اضافة
 افادة للتصديق لأدنى ملاسة والمعنى افادة الحكم على وجه التصديق به لا على وجه التصور اذ معنى
 افادة الحكم تحصيله عنده وحصوله عنده هو لتصديق به على ما سيأتى عن عبد الحكيم (قوله
 لما صرح به السيد الخ) فانه قال لا يقال افادة المتكلم الحكم للمخاطب أو استفادة المخاطب أو
 علمه الا اذا اعتقد المخاطب الحكم ولا يكفي حصول صورة الحكم في ذهنه وسيأتى له ان هذا
 لا يحصل له من الخبر نفسه الا بواسطة اعتقاد المخاطب أن المتكلم معتقد للحكم ومصداق له (قوله قلت
 الخ) محصله منع ان هذا خبر بأحد المعنيين فلا يرد على الحصر اه شيخنا (قوله اذ لم يقصد بالخبر)
 أى الاخبار وقوله للاعلام أى بالحكم ومحط القصد هو العلة فكأنه قال اذ لم يقصد بالخبر الاخبار
 بالحكم وقوله وهو أى الاعلام بالحكم وقوله معنى الخبر أى الاخبار وقوله اذ لو كان المراد بمعنى
 الجملة الخبرية أى في قولهم مرادها معناها أى وتكون اضافة معنى اليها لأدنى ملاسة وقوله
 لتساوى المعنى الثانى للخبر وهو المتلفظ بالجملة الخبرية مرادها معناها أى والمساواة لاتصح فيتعين
 أن المراد بمعناها مضمون الجملة سواء قصد الاعلام به أو لم يقصد ذلك بان قصد اظهار التمسر مثلاً
 وقوله فالظاهر الخ أى والمراد بالخبر المعنى الأول فلا يرد على الحصر وقوله وكذا الأول الخ أى وعلى
 هذا فهو وارده على الحصر لانه خبر بالمعنى الاول المراد ولم يقصد به افادة الحكم ولا لازمه الا أن يقال
 المراد بافادة الحكم ما يشمل احضاره هذا تقرر بعبارة ذلك أن تقول ان النفي في قوله اذ لم يقصد
 الخ متوجه على قصد الحكم وعلى الاعلام فيما انتفاء الاعلام لم يكن الخبر بمعنى المعلم وانتفاء قصد
 الحكم لم يكن بمعنى المتلفظ بالجملة الخ والضمير في قوله وهو معنى الخبر عائداً على الحكم وقوله بل
 للتذكير أى بل الخبر للتذكير وعلى هذا يندفع تنظير المحشى وقول بعض المشايخ قوله اذ لم يقصد بالخبر
 الحكم الخ لعل عبارة العصام اذ لم يقصد بالخبر الحكم ولا الاعلام وقوله وفيه نظر اذ لو كان الخ فيه
 نظر فان العصام أراد بالخبر في قوله اذ لم يقصد بالخبر ما يعم الاخبار والجملة الخبرية وأراد التوزيع
 في قوله الحكم والاعلام فالحكم راجع الى الخبر بمعنى الجملة الخبرية والاعلام راجع الى الخبر
 بمعنى الاخبار وقوله وهو معنى الخبر أى ما ذكر من الحكم والاعلام معنى الخبر بمعنى الجملة
 الخبرية أو الاخبار على التوزيع وقوله بل للتذكير لعل عبارة العصام بل للتذكير اه فتأمل

(اما الحكم) مفعول لافادة

يصدق الانفصال بينهما لاحتمالهما ولا يمنع جمع وهو ظاهر ولا يمنع خلولانهم صرحوا بأن نقيض كل من الطرفين في منع الخلو يجب أن يستلزم عين الآخر ونقيض اللزوم لا يستلزم عين اللزوم بل نقيضه نعم لو كانت أداة الانفصال داخله على نفس القصد كأن يقال الثابت في الخبر ما قصد افادة الحكم أو قصد افادة لازمه لم يردا لالتزام بين القصدتين ولا يجوز انتفاؤها عن يكون بصدد الاخبار لكن العبارة لا تساعد أجيب بأن ما ذكر من وجوب الاستلزام المذكور في المنفصلة اللزومية والقضية فيما نحن فيه اتفاقية وبأن للمنفصلة غير الحقيقية أقساماً غير مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولك رأيت أمازيدا وإمامرا اه فزنى (قوله أو كونه) أي أوهما فأو مانعة خلو كما إذا سأل واحد عن أمر بمحضر جماعة فبادر كل واحد إلى الجواب ليفيد الحكم وأنه كان عالمه اه أطول وكتب أيضا أو كونه عالمه باعتراضه الحفيد بما لم يخمه أن لو ازم الحكم كثيرة ككون المخبر حيا فلم خص هذا اللزوم من بين اللوازم وهلا قال أو لازمه ككونه عالمه ويمكن أن يجاب بأن وجه ذلك كثرة قصد ما ذكر دون غيره وكتب أيضا على قوله أو كونه مانعه وإذا استعمل الخبر في افادة هذا الكون كان مجازا (قوله والمراد بالحكم هنا) أي عند أهل العربية واحترزه عن الحكم عند أهل المعقول فانهم يفسرونه بالايقاع والانتزاع اه جري (قوله وقوع النسبة أولا وقوعها) أي لا الايقاع والانتزاع لظهور أن ليس قصد المخبر افادة أنه وقع النسبة وأنه عالم بأنه أوقعها وأيضا لو أريد هذا لما كان لانكار الحكم معنى لامتناع أن يقال انه لم يوقع النسبة اه مطول وفي عبد

(أو كونه) أي كون المخبر
(عالمه) أي بالحكم
والمراد بالحكم هنا وقوع
النسبة أولا وقوعها

(قوله ولا يمنع جمع وهو ظاهر) أي لان جواز اجتماعهما في غاية الظهور (قوله بل نقيضه) أي لانه اذا انتفى اللزوم انتفى المزموم (قوله ولا يجوز انتفاؤها) أي نقيض انتفى أحد القصدتين ثبت القصد الآخر فنقيض أحدهما يستلزم عين الآخر (قوله والقضية فيما نحن فيه اتفاقية) وهي هنا مانعة خلو تجوز الجمع (قوله رأيت أمازيدا وإمامرا) فانهما يجتمعان في الرؤية ويجوز الأمر عنهما فليس ما ذكر من أحد القضايا الثلاثة لكن هي مانعة بما يحسب الاعتقاد لا بحسب العقل والظاهر كفايته (قوله بمحضر جماعة الخ) انما خص ذلك بالتمثيل لان اجابة كل واحد منهم على سبيل المبادرة دليل على انهم أرادوا افادة علمهم أيضا ولو لم يردوا افادة علمهم مع افادة الحكم لاستغنوا باجابة واحد منهم لانها كافية في افادة الحكم وقال بعض المشايخ قوله أوهما أي استقلالاً وقوله فبادر كل واحد إلى الحكم ليفيد الخ أي في جواب الاول حصل الحكم قصدوا العلم تبعوا بجواب الثاني حصل العلم فقط استقلالاً وحينئذ فقد حصل الحكم استقلالاً وقصد من جواب الاول والعلم استقلالاً وقصد من جواب الثاني فقد حصل المعاني هذا المثال وان كان باعتبار تعدد المتكلم بخلاف غير هذا المثال فان العلم فيه يحصل تبعاً فقط اه ولعل الاول أولى (قوله أي عند أهل العربية الخ) فيه أن الحكم عند أهل العربية وأهل المعقول وهم الميزانيون يطلقون على كل من الايقاع والانتزاع والوقوع واللا وقوع فلما نسب أن قوله هنا احتراز عن الحكم المتقدم في بيان الانحصار وفي تعريف الصدق والكذب فانه بمعنى الايقاع والانتزاع على ما نقل عن الشارح (قوله انه أوقع النسبة) أي أدرك وقوعها وهذا راجع لقوله افادة الحكم وقوله أو انه عالم الخ راجع لقوله أو كونه عالمه لكن عدم قصد المخبر افادة أنه أوقع النسبة عند ارادته فائدة الخبر كما هو ظاهر وهو مراد الشارح (قوله لو أريد هذا) أي كون الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع (قوله لما كان لانكار الحكم) أي الآتي في قوله وان كان منكرا وجب توكيده وقوله لامتناع الخ أي لان

(قوله فلما نسب الخ) وذلك
أن حديث العلم من قوله
أو كونه عالمه افهم أن
الحكم بهذا المعنى لا بمعنى
الايقاع والانتزاع فافهم اه

الحكيم على المطول قوله لا الايقاع أى ليس المقصود الاصلى افادة الايقاع أى ادراك الوقوع وان كان مدلوله اه وفي قوله وان كان مدلوله مخالفة لما مر عن الاطول من أن الايقاع والانتزاع ليسا من مفاد الخبر والايقاع بمعنى ادراك الوقوع والانتزاع بمعنى ادراك الانتفاء قال يس ويجوز أن يكون الحكم هنا بمعنى النسبة أعنى تعلق أحد الطرفين بالآخر على ما ذهب اليه فيما سبق اه ببعض تغيير (قوله) وكونه مقصودا (الخ) توطئة لقوله وهذا الخ اه سم (قوله) لا يستلزم (الخ) أى لان دلالة الالفاظ على معانيها وضعية وليست عقلية تقتضى استلزام الدليل للدلول استلزاما عقليا يستحيل فيه التخلف اه سم (قوله) وهذا أى كونه لا يستلزم تحققه في الواقع وكتب أيضا قوله وهذا مراد من قال أى فليس مراده نفي دلالة على ثبوت الحكم كالقيام أو انتفاء الحكم (قوله) لا يدل على ثبوت (الخ) أى فالمراد أنه لا يستلزم تحققه في الواقع أو انتفاءه فيه (قوله) المعنى أى الحكم (قوله) والا أى وان لم يكن هذا مراده كان كلامه باطلا اذ لا يخفى أن مدلول

وكونه مقصودا للخبر بخبره
لا يستلزم تحققه في الواقع
وهذا مراد من قال ان الخبر
لا يدل على ثبوت المعنى أو
انتفائه والا فلا يخفى أن
مدلول قولنا زيد قائم
ومفهومه أن القيام ثابت
زيد وعدم ثبوته له

(قوله) قال معاوية لا يخفى
الخ) قال شيخنا فيما كتبه
هنا ولك أن تقول قوله لما
كان لانكار الحكم أى
بالاسناد الى ما يدل على
الوقوع أو عدم الوقوع
وكذا قوله لا امتناع أن يقال
الخ وهو ظاهر اه

ايقاع النسبة أمر ذهني قائم بالمتكلم لا اطلاع لأحد عليه فلا يصح انكاره أى الجزم بعدمه فحينئذ لا يصح للمخاطب أن يقول للمتكلم لم توقع النسبة لكونها خفية عليه فاندفع الاشكال بان قوله لا امتناع أن يقال انه لم توقع النسبة لا يصح لانه ان أراد بالايقاع ضم احدي الكامنين الى الاخرى فهو لا يفيد لان الكلام ليس في افادة ماهو من أوصاف اللفظ وان أراد به ماهو حقيقة الايقاع أعنى ادراك أن النسبة واقعة فلا يصح أيضا لانه على تقدير أن يكون الحكم معناه الايقاع بهذا المعنى والانتزاع بمعنى ادراك أن النسبة ليست واقعة فلا ينعى والانتزاع مدلولان له وهم قد قالوا ان المدلول قد يتخلف عن داله في الدلالة الوضعية فأى مانع من كون المخاطب يقول للمتكلم انك لم توقع النسبة فانه قد تقدم ان كلام الشاك والمجنون والساهى خبر ولا حكم عنده هؤلاء فقوله لو أراد بهذا مرود ولا حاجة للجواب عنه بانه على تقدير أن يفسر الحكم بالايقاع وهو ادراك الوقوع لا يراد بالادراك الادراك الأخص وهو التصديق حتى يقال لا يمتنع أن يقول المخاطب للمتكلم انك لم توقع النسبة بل يراد من الادراك مطلق الحضور الشامل للتصور ولا شك ان مطلق الحضور لازم للخبر لا ينفك عنه فقول المخاطب للمتكلم انك لم توقع النسبة بمعنى لم تحضرها في ذهنك ولا بمجرد التصور الذى لم يصل الى حد التصديق لا يصح وحصل الدفع السابق ان هذا البحث لا يرد أصلا لان الحكم بالامتناع صحيح لانه على تقدير أن يتعلق الانكار بالحكم فالخامس من المخاطب ليس الجزم بعدم الايقاع اذ الجزم بعدم الايقاع منه ممتنع لانه لا يطالع عليه بل لا يحصل منه الا التردد في انه حصل من المتكلم ايقاع أم لا والى هذا كنه أشار العلامة عبد الحكيم حيث قال قوله لما كان لانكار الحكم معنى الخ بمعنى ما سيجى من قوله وان كان منكرا وجب نو كيدته بيان لاحوال هذا الحكم واذا كان المراد به الايقاع لا يكون لانكاره معنى لا امتناع الجزم بعدم ايقاع الغير غاية الأمر في ذلك التردد وعدم الجزم بثبوتها واثباته فاندفع الاشكال الذى تحير فيه الناظرون وتمحلوا لدفعه اه قال معاوية لا يخفى امكان الجزم لدليل وانه كثير كجهل الجاهلين على انه قد ينكر الحكم فطن (قوله) وان كان مدلوله () أى على سبيل كونه وسيلة الى الوقوع فان المخاطب يستفيد الايقاع من الخبر لينقل منه الى متعلقه الذى هو المقصود بالاعلام اه عبد الحكيم فحينئذ لا يخالف ما نقل عن الشارح من أن الايقاع والانتزاع مدلول للخبر (قوله) مخالفة لما مر عن الاطول الخ) فيه أنه

الح (قوله احتمال عقلي) نشأ من كون دلالة الخبر وضعية يجوز فيها تخلف المدلول عن الدال ه عبد الحكيم (قوله ويسمى الأول أي الحكم) من حيث انه يستفيدة المخاطب من الخبر لان حيث انه يفيد المخاطب كما يشعر به عبارة الشارح المحقق وذلك لان الفائدة لغما استفدته من علم أو مال فاللائق بوجه تسمية الحكم فائدة الخبر كونه مستفادا لا كونه مفادا ه أطول وكتب أيضا قوله ويسمى الاول فائدة الخبر أشار بلفظ التسمية الى أنه اصطلاح لاهل الفن فلا يرد عليه أن فائدة الشيء ما ترتب عليه والحكم أي الوقوع واللا وقوع ليس كذلك بل المترتب على الخبر علم المخاطب بذلك على أن فائدة اللفظ ما يستفاد أي يعلم منه وهو الحكم ولو سلم فاطلاق فائدة الخبر على متعلقها لا محذور فيه كذا في الفري لان غاية ما يلزمه التجوز وهو سائغ وكتب أيضا ما منه انما سمي الاول فائدة الخبر والثاني لازم فائدة الخبر لان المستحق لاسم الفائدة ما وضع له اللفظ ولا سم لازم الفائدة ما هو غير الموضوع له أطول (قوله لانه كل ما أفاد الخ) أشار به الى أن اللزوم ليس باعتبار ذات العلم وذات الحكم لانه لا تلازم بينهما اذ قد يتحقق الحكم ولا يعتقده المتكلم بل باعتبار الافادة

لا مخالفة لان نهاية ما في الأطول ان ليس الايقاع والانتزاع مفادا الخبر وهذا لا ينافي المدلولية ه شيخنا وقد تقدم لك فتقطن (قوله كما يشعر به) أي بما ذكر من الحينية الثانية قاله بعض المشايخ وقال شيخنا ان رجوع الى المنفى فلا شعار في تفسيره هنا وان رجوع الى النفي فلا شعار في قوله وتسمية مثل هذا الحكم الى أن قال ويستفاد منه (قوله الى انه اصطلاح) أي مجرد عن المناسبة (قوله فلا يرد الخ) قد علمت من عبارة الأطول اطلاق الفائدة على ما استفيد الخ وهذا المعنى متحقق هنا ولا يلزم اعتبار المناسبة لكل اطلاق لكن قد يقال ذلك الاطلاق انما هو على الفائدة المطلقة وأما فائدة الشيء فهي ما ترتب على ذلك الشيء (قوله بل المترتب على الخبر) فيه ان هذا مترتب على الخبر بمعنى الاخبار وأما الخبر الذي هو ذات فلا يرتب عليه شيء (قوله على أن فائدة اللفظ) أي لغة (قوله ولو سلم) أي ما ذكر من أن فائدة الشيء ما يرتب عليه لفظا أو غيره وانه ليس هناك فائدة للفظ بمعنى آخر (قوله فاطلاق فائدة الخبر) أي التي هي حقيقة في العلم بالحكم (قوله على متعلقها) وهو الحكم (قوله انما سمي الاول الخ) هذا انما يحتاج اليه لو كانت التسمية بلازم الفائدة مجرد اصطلاح وهو خلاف قول الشارح أي لازم فائدة الخبر لانه الخ (قوله ذات العلم) أي ذات كونه عالما بفائدة الخبر (قوله لانه لا تلازم بينهما) أي أصلا (قوله اذ قد يتحقق الحكم الخ) أي انه قد يتحقق الحكم أي الوقوع واللا وقوع في نفسه من غير وجود المتكلم والمخاطب فضلا عن الخبر فضلا عن مطلق الادراك فضلا عن اعتقاد المتكلم أي وقد يتحقق اعتقاد المتكلم للحكم ولا يتحقق الحكم في نفسه (قوله ولا يعتقده) أي بناء على أن المراد بعلم المتكلم اعتقاده على ما يأتي عن السيد أما على ما يأتي عن الشارح من أن المراد بعلم المتكلم مطلق الادراك فلتناسب لما جرى عليه أن يقول ولا يدركه المتكلم (قوله بل باعتبار الافادة) أي فكونه عالما بالحكم لازم للحكم في الافادة فقوله كلما أفاد الحكم أي كلما حصل الحكم على وجه العلم به وقوله أفاد انه عالم به أي حصل كونه عالما به على وجه العلم بذلك وفي عبد الحكيم أن الشارح أفاد بقوله كلما الخ انه ليس اللزوم بين الحكم وبين كونه عالما به باعتبار التحقق لجواز تحقق الحكم في نفسه من غير وجود المتكلم والمخاطب فضلا عن الخبر بل باعتبار الافادة وانما عبر الشارح بالافادة مع أن

احتمال عقلي لا مدلول ولا مفهوم للفظ فليفهم (ويسمى الأول) أي الحكم الذي يقصد بالخبر افادته (فائدة الخبر والثاني) أي كون الخبر عالما به (لازمها) أي لازم فائدة الخبر لانه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به

بمعنى أن افادة الأول ملزومة لافادة الثاني وأورد على ذلك خبر الله فانه يفيد الحكم ولا يفيد أنه عالم به لان ذلك معلوم قبل الخبر وأجيب بأن المعلوم قبل الخبر ما يسمى مثله عندنا تصورا والمقصود افادته بالخبر ما يسمى مثله عندنا تصديقا وهو تعالى لا يعلم جميع الأشياء على الوجه المذكور بدليل الكواذب فانها معلومة له لا على هذا الوجه قطعا فعلمه بالشئ على وجه تسميته تصديقا لانعلمه الامن خبره و يمنع تحقق علمنا بأنه تعالى عالم بهذا الحكم بخصوصه قبل علمنا به بخصوصه وهذا الجواب للخطأى اه من بس

المقصود ما يترتب عليها وهو العلم فكان المناسب أن يقول لانه كلما علم المخاطب الحكم علم أن الخبر عالم به رعاية لسوق عبارة المصنف حيث قال لاشك أن قصد المخبر بغيره افادة الحكم وانما كان المراد من الافادة العلم لان الافادة بالمعنى المصدرى مقصود من الاخبار دون الخبر اه بالمعنى ومحصل قولنا وانما كان المراد الخ أنه انما كان المراد من قول المصنف فيما سبق افادة الحكم ما يترتب على الافادة وذلك المترتب هو علم المخاطب لان الافادة بالمعنى المصدرى وهو اعطاء الفائدة ليست مقصودة من الخبر بمعنى الكلام المخبر به بل انما هي مقصودة من الاخبار والمقصود من الخبر بمعنى الكلام المخبر به انما هو علم المخاطب والمصنف عبر بالخبر لا بالأخبار حيث قال لاشك أن قصد المخبر بغيره فمتعين أن يراد من الافادة في عبارة المصنف علم المخاطب واذا كانت الافادة في كلام المصنف بمعنى العلم كانت الافادة في كلام الشارح هنا أيضا بمعنى العلم لما علمت من ان تعبير الشارح بالافادة انما هو مجازاة لعبارة المصنف فيكون المراد منها هنا وهناك واحدا اذا علمت هذا علمت أن كلام عبد الحكيم مبنى على ما هو المتبادر من الخبر أعنى الكلام المخبر به اما اذا كان الخبر في كلام المصنف بمعنى الاخبار كما نقله المحشى فيما سبق عن العصام فلا حاجة لان يراد بها في كلام المصنف العلم بل المراد منها اعطاء الفائدة (قوله بمعنى ان افادة الاول لازمة) في نسخة الاصل ملزومة وعلى النسخة الأولى المراد الأول والثاني في عبارة المحشى وعلى نسخة الاصل المراد الاول والثاني في الشارح والماتن (قوله وأورد على ذلك) أى على كلما أفاد الخ (قوله لان ذلك معلوم) أى لنا (قوله بان المعلوم) أى لنا (قوله ما يسمى) أى علم يسمى (قوله والمقصود افادته الخ) أى المقصود افادته في خبره تعالى وان كان خبره غيره فديقصد فيه افادة التصديق وقد يقصد فيه افادة التصور فلا يخالف هذا ان المدار عند الشارح في لازم الفائدة على مطلق الادراك لا خصوص التصديق (قوله وهو تعالى لا يعلم جميع الأشياء على الوجه المذكور) أى الذى يسمى مثله عندنا تصديقا بل يعلم جميع الأشياء على الوجه الذى يسمى مثله عندنا تصورا (قوله وهو تعالى لا يعلم جميع الأشياء الخ) اعتبار جميع الأشياء مغالطة ويكفى المعارض انه تعالى يعلم جميع القضايا الصادقة على الوجه المذكور فعلمه بالشئ على وجه تسميته تصديقا فعلمه من قبل (قوله لا على هذا الوجه) أى الوجه الذى يسمى مثله عندنا تصديقا لانه لو علمها على هذا الوجه لزم عليه علمه بخلاف الواقع وهو محال (قوله و يمنع) عطف على بان المعلوم فهو جواب ثان ومحصله أن نهاية ما نعلمه قبل اخباره انه عالم بجميع الأشياء مع عدم علمنا بتفصيل هذه الأشياء ومرادنا بعلمنا باللازم الفائدة علمنا باللازم بخصوصه وعلمه بخصوصه لا يكون الامن خبره تعالى مثلا قوله تعالى وكلم الله موسى تكليما والورد علينا تعلق علمنا به بخصوصه ان الله تعالى يعلم حكمه

وبرد على الجواب الاول أنه لا يلائم قول الشارح بعد المراد بكونه عالما الخ وانما يلائم ما سيأتي
 عن السيد أن المراد بعلم المتكلم الحكم تصديقه به جازما أو اجماعا أن يمنع أن المعلوم قبل الخبر
 علم له تعالى يسمى مثله عندنا تصورا بل ما هو أعم منه وما يسمى مثله عندنا تصديقا ويرد على
 الثاني أنه يجوز أن يتصور الحكم بخصوصه قبل الخبر مع العلم بأنه تعالى يعلمه بخصوصه وحينئذ
 يثبت التحقق السابق ثم قال يس وأورد على قوله لأنه كلما أفاد الخبر أفاد أنه عالم به ما لو قال أعم لم
 قيام زيد مثلا لأن علم المتكلم بقيام زيد هو فائدة الخبر في هذا الكلام ولا لازم له اه وقوله
 ولا لازم له أى يقصد أفادته بالخبر والافله لازم وهو علمه بعلمه بقيام زيد إذ العلم يتعلق بالعلم وقد
 يجب عن هذا بأن عدم اللازم المذكور لخصوص هذه المادة فلا يرد فتأمل (قوله وليس كل
 ما أفاد الخ) أى فاللازم أعم لا مساو لأنه ليس من الجانبين (قوله لمن حفظ التوراة) أى والحال
 أنه يعلم أن ما حفظه هو التوراة والافيه يمكن أن يحفظها من لا يعلم أنها التوراة ولعل الشارح لم
 يقيد بذلك لان حفظ مثل التوراة لا ينفك عادة عن العلم به وان جاز في المحركات الانفكاك
 (قوله وتسمية الخ) أى حيث قيل لازم فائدة الخبر وأشار بهذا الى الجواب عما يقال ان حفظ

وقبل وروده لم يتعلق علمنا بهذا التعلق (قوله على الجواب الاول) أما الثاني فلا ذم يعتبر
 فيه خصوص ما يسمى مثله تصديقا (قوله انه لا يلائم قول الشارح الخ) علمت انه ملائم له فتنبه
 (قوله مع ان يمنع الخ) محمله انا كما نعلم قبل ورود الخبر من الله تعالى أن له تعالى علما بجميع الاشياء
 يسمى مثله تصورا نعلم قبل وروده أن له تعالى علما بجميع أحكام القضايا الصادقة يسمى مثله
 تصديقا فاذا ورد الخبر علمنا لم يتجدد لنا العلم بأنه تعالى عالم به علميا يسمى مثله تصديقا لان هذا الخبر
 الذى ورد علمنا من جملة القضايا الصادقة قطعا وقد علمنا من قبل انه تعالى يعلم أحكامها علميا يسمى
 مثله تصديقا وقال شيخنا محمله انا لان سلم أن المعلوم لنا قبل الاخبار علمه تعالى الذى يسمى مثله
 عندنا تصورا بل المعلوم له تعالى ما هو أعم منه وما يسمى مثله عندنا تصديقا فنعلم انه تعالى عالم بجميع
 الأشياء تصورها وتصديقا حتى الكواذب فيعلمها تعالى بما يسمى مثله عندنا تصورا وما يسمى
 مثله عندنا تصديقا بانها غير واقعة وهذا هو الصحيح اه وفيه ان علم أهل البيت واقعة ليس هو علم
 نسبة الخبر الكاذب (قوله انه يجوز أن يتصور الحكم بخصوصه الخ) محمله انه قد يتصور
 الحكم بخصوصه ويحصل الاذعان بأنه تعالى عالم بهذا الحكم تصورا قبل ورود الخبر فاذا ورد
 حصل الاذعان بالحكم ولا يتأني أن يتبع ذلك الاذعان بأنه عالم به اذ هو حاصل من قبل فقد تحقق
 علمنا باللازم بخصوصه قبل علمنا بالحكم بخصوصه فلم يصدق قوله كلما أفاد الحكم أفاد انه عالم اذ
 هذه صورة ليس فيها ذلك وقد يقال انه يتبع ذلك اذ علمنا بأنه تعالى عالم به علميا يسمى مثله تصديقا
 والحاصل من قبل الاذعان بأنه تعالى عالم به علميا يسمى مثله تصورا فالكلية صحيحة اذ يصدق في هذه
 الصورة انه يلزم من افادة الحكم افادة علم المتكلم المطلق لتحقيقه الآن في علمه التصديقي اللهم الا
 أن يكون المراد مجرد البحث في منع تحقق علمنا باللازم بخصوصه (قوله على قوله لانه كلما
 أفاد الخبر) صوابه كلما أفاد الحكم لانه الذى فى كلام الشارح وان استقام بتقدير المفعول أى كلما
 أفاد الخبر الحكم (قوله أى فاللازم أعم الخ) يعلم منه أن قول الشارح لانه كلما أفاد الى آخر
 المقدمتين تعليل لكون الثاني لازما أى أعم وليس تعليل مجرد كونه لازما والما احتج للقضية

وليس كل ما أفاد أنه عالم
 بالحكم أفاد نفس الحكم
 لجواز أن يكون الحكم
 معلوما قبل الاخبار كما في
 قولنا لمن حفظ التوراة
 قد حفظت التوراة
 وتسمية

التوراة معلوم للمخاطب لم يستفد من الخبر ولم يقصد به فكيف يسمى فائدة فأجاب بأنه ليس المراد بالفائدة ما يستفاد من الخبر بالفعل بل ما من شأنه الخ وكتب أيضا ما نصه جواب عما يقال إذا كان الحكم يجوز أن يكون معلوما قبل الاخبار فواجه تسميته بفائدة الخبر اه جري (قوله مثل هذا الحكم) يعنى الحكم بحفظ المخاطب التوراة من كل حكم يكون معلوما قبل الاخبار (قوله والمراد بكونه) أى الخبر ولو قال والمراد بعلمه لكان أنسب بقوله حصول الخ وكتب أيضا قوله والمراد الخ أشار به الى دفع منع ورد على الملازمة في قوله سابقا لانه كل ما أفاد الخ ذكره في المطول بقوله فان قيل لان سلم انه كل ما أفاد الحكم أفاد أنه عالم به لجواز أن يكون خبره مظنونا أو مشكوكا أو موهوما أو كذا بحضافتنا ليس المراد بالعلم الاعتقاد الجازم المطابق بل حصول صورة الحكم في ذهن المخبر وهذا ضرورى في كل عاقل تصدى للاخبار اه وقال السيد أراد حصول صورته مطلقا سواء كان معتقدا له جازما أو غير جازم أو لم يكن معتقدا له أصلا ليتناول جميع ما ذكر من أحوال المتكلم ثم نظرفيه بأن تصوّر الحكم على هذا الوجه لا يعتد به ولا يسمى علما ولا يعتد بالتصوّر علما ثم قال بل الحق أن المراد بالعلم هنا الاعتقاد مطلقا أى جازما أو راجحا وتسميته علما مستفيض لغة وظاهر أن استفادة المخاطب الحكم لا يحصل له من الخبر نفسه الا اذا اعتقد أن المتكلم معتقد للحكم ومصدق به وذلك معنى كونه عالما به فظهر أنه كل

مثل هذا الحكم فائدة
الخبر بناء على أنه من شأنه
أن يقصد بالخبر ويستفاد
منه والمراد بكونه علما
بالحكم

الثانية أعنى وليس كمال الخ (قوله فكيف يسمى فائدة) أى في قولهم لازم فائدة الخبر (قوله اذا كان الحكم يجوز أن يكون معلوما الخ) هذا يقتضى أن تسميته فائدة لا وجه له في حال الجواز الصادق بالعلم وعدمه ومع انه في حال عدم العلم يسمى فائدة للخبر قطعا فالاولى أن يقول اذا كان الحكم معلوما الخ قاله بعض مشايخنا وقد يقال ان معنى قوله فواجه تسميته أى اذا علم بالفعل على انه قد يقال انه سؤال عن وجه التخصيص والمعنى اذا كان يجوز العلم قبل الاخبار من غير الخبر كما يجوز العلم حين الاخبار من الخبر فواجه تسميته الخ (قوله لكان أنسب بقوله حصول الخ) أى لان حصول الصورة انما هو تفسير للعلم لا لكونه علما وانما عبر بالانسيبة لمحة ما قاله الشارح لان معناه أن المصنف أراد بكونه عالما لزوم هذا الكون وهو العلم وأراد بالعلم حصول الصورة الخ (قوله وقال السيد الخ) عبارته قوله ليس المراد بالعلم ههنا الاعتقاد الجازم المطابق بل حصول صورة هذا الحكم في ذهنه أقول أراد حصول صورته مطلقا سواء كان معتقدا له جازما أو غير جازم أو لم يكن معتقدا له أصلا ليتناول جميع ما ذكر من أحوال المتكلم وفيه نظر لان حصول الحكم على هذا الوجه لا يعتد به عرفا ولا يسمى فيه علما ولا يقال ان المتكلم أفاده للمخاطب قطعا بل الحق أن العلم أريد به ههنا الاعتقاد مطلقا وتسميته علما مستفيض لغة واذا قلنا أفاد المتكلم الحكم أو استفاده المخاطب أو علمه لم نزد به حصول صورة الحكم في ذهن المخاطب بل اعتقاده بالحكم وظاهر أن ذلك لا يحصل له من الخبر نفسه الا اذا اعتقد أن المتكلم معتقد للحكم ومصدق به وذلك معنى كونه عالما به فظهر انه كلما أفاد الحكم أفاد انه عالم به اه وقوله قدس سره أراد الخ يعنى أن المراد من حصول صورة الحكم الادراك المطلق لا التصور المقابل للتصديق وقوله قدس سره ولا يقال ان المتكلم أفاده للمخاطب قطعا أى لان معنى أفاده للمخاطب انه حصله له على وجه العلم والتصديق به والحكم من حيث تصوره لا يقال له فائدة بحسب العرف ولا يعتد به فيه وقوله قدس سره اذا قلنا الخ قال عبد

ما أفاد المتكلم الحكم أفاد أنه عالم به اه ملخصا وأجاب عنه الحفيد بأن اطلاق العلم على مطلق حصول الصورة اصطلاح الحكماء ومشتهر بين الناس ثم ناقش فيما اختاره السيد بأنه انما يتم ما ذكره في وجه اللزوم على مختاره اذا كان اعتقاد المخاطب تقليدا أما في غيره فلا كما اذا كان الحكم يدهيا يحتاج الى أدنى التفات وسماع فان المخاطب يستفيد ولو لم يعتقد علم المتكلم ودفعه الصفوى بأن مثل هذا لا يسمى استفاداً من الخبر ولا تسمى تأديته افادة قال العصام في أطوله لا ينافي قول السيد اطلاق العلم على الاعتقاد المتقدم مستفيض لغة ما ذكره بعض المحققين أن اطلاق العلم على الظن والتقليد والجهل أى المركب يخالفه العرف والشرع واللغة لانه يجوز أن يكون مراده الاطلاق على سبيل الحقيقة ويكون الاطلاق الذى ذكره السيد مجازيا (قوله حصول صورة الحكم) أى صورة الحكم الحاصلة في ذهنه فالعلم هو الصورة الحاصلة في الذهن

الحكيم هذا ظاهر اذا قلنا أفاد المتكلم الحكم وأما اذا قيل أفاد بالخبر الحكم كما هو فرض الكلام فالظاهر أن معناه أفاد به صورة الحكم وأما الاعتقاد به فاستفاد من أمور خارجة عن الخبر اه وقوله هذا ظاهر اذا قلنا الخ أى لانا لم نقيده الافادة بالخبر بل جعلناها مطلقة فتعمل على الافادة الكاملة الناشئة عن الخبر والقرائن وقوله وأما اذا قيل الخ أى لانه حيث قيدت الافادة بالخبر كان المتبادر أن الافادة بمجرد اللفظ ولا يحصل للمخاطب بمجرد اللفظ الا التصور والتصديق انما يحصل بالقرائن بدليل انه لو جوز المخاطب سهو المتكلم أو جنونه مثلا لم يستفد غير التصور فالقرائن لا بد منها في التصديق وكون مدلول الخبر الصدق لا يقتضى خلاف ذلك وقوله قدس سره وظاهر الخ محصله أن اعتقاد المخاطب اعتقاد المتكلم للحكم علة في اعتقاد المخاطب الحكم فحينئذ لا يتأى اعتقاد المخاطب للحكم بدون اعتقاده اعتقاد المتكلم فاذا جوز المخاطب سهو المتكلم مثلا لم يوجد في هذه الصورة اعتقاد المخاطب للحكم حتى يقال لان سلم انه كذا أفاد الحكم أفاد انه عالم به لجواز الخ وورد أخذ من كلام عبد الحكيم السابق بان كلامنا في الافادة بالخبر والافادة بالخبر انما تحصل التصور فلا يلزم من افادة الحكم على وجه التصور افادة انه عالم أى صدق لجواز الخ كما قال الشارح فلا بد من جواب الشارح بأن المراد بكونه عالما مطلق الادراك لكن في هذا الرد نظر اذا المقصود تصديق المخاطب لا تصوره والالم يستقم كلام المصنف بعد لكن بحقل أن كلام عبد الحكيم السابق مجرد بحث مع السيد بانه استند لعبارة ليس الكلام فيها وان كان قائلان المراد من عبارة المصنف غير ظاهرها الذى هو التصديق (قوله وأجاب عنه الحفيد الخ) عبارته قوله والمراد بكونه الخ أنت خير بانه لم يدع أحد أن هذا العلم فائدة الخبر أو استفاد منه حتى يقال انه لا يعتمد بذلك العلم عرفا فلا يكون استفادا ولا فائدة بحسب العرف نعم اطلاق العلم على مطلق حصول الصورة اصطلاح الحكماء لكنه قد اشتهر بين الناس وقد يقال في تصحيح اللزوم بانه متى حصل للمخاطب اعتقاد الحكم من الخبر اعتقاد أيضا أن المتكلم معتقد لذلك الحكم أقول انما يتم ذلك اذا كان اعتقاد المخاطب تقليدا وأما في غيره فلا كما اذا كان الحكم يدهيا يحتاج الى أدنى التفات وسماع اه ومحصله كما قاله الغنيمي الاعتراض على السيد من وجوه ثلاثة الاول أن قوله ولا يقال ان المتكلم أفاده للمخاطب قطعا يقتضى انه قيل ان هذا العلم فائدة الخبر أو استفاد منه مع انه لم يقله أحد وفيه نظر بل قاله الشارح في قوله كذا أفاد الحكم أفاد انه عالم به الثانى قوله ولا يعتمد عرفا ولا يسمى فيه علما

حصول صورة الحكم في ذهنه وهما أبحاث شريفة سمعنا بها في الشرح

وهذا اصطلاح الحكماء وانما قيل حصول صورة الحكم ولم يقل الصورة الخاصة ليفيد أن العلم هو الصورة من حيث حصولها في الذهن (قوله وقد ينزل العالم بهما الخ) أي ينزل العالم بالفائدة منزلة الجاهل بها لعدم جريه على موجب العلم بالفائدة والعالم باللازم منزلة الجاهل به لعدم جريه على موجب العلم باللازم مثال المخاطب العالم بالفائدة قولك للعالم بوجوب الصلاة التارك لها الصلاة واجبة ومثال المخاطب العالم باللازم قولك ضربت زيدا لمن يعلم أنك تعرف أنه ضرب زيدا لكنه

يقضى أن تفسير العلم بما ذكر مخالف للعرف وليس كذلك بل ذلك عرف الحكماء واشتهر بين الناس فيكون عرفا عاما أيضا فهو معتد به في العرف الثالث أن تصحيحه اللزوم بأنه متى حصل للمخاطب اعتقاد بالحكم من الخبر اعتقاد أيضا أن المتكلم معتقد لذلك الحكم انما يتم اذا كان اعتقاد المخاطب تقليدا لانه الذي يتوقف على الغير وأما اذا كان بديهيا يحتاج الى أدنى التفات فلا يظهر اللزوم اه ويمكن أنه يدفع الوجه الثاني أيضا بان الاصطلاح الخاص اذا اشتهر بين الناس لا يصير الشهارة عرفا عاما وأن مراد السيد العرف العام ابتداء وهذا عرف عام دواما وقول الحفيد أنت خير الخ دفع لنظر السيد وقوله نعم اطلاق العلم الخ موافقة للسيد وقوله لكن الخ رد لقول السيد ولا يسمى في العرف علما وقوله وقد يقال في تصحيح اللزوم الخ اشارة الى ما اختاره السيد بقوله بل الحق الخ وقوله أقول اعتراض على هذا الذي اختاره السيد (قوله ليفيد أن العلم هو الصورة من حيث حصولها في الذهن) أما من غير هذه الخيرية فهي معلوم لا علم (قوله أي ينزل العالم بالفائدة الخ) أي ولا تنظر حينئذ لعلمه باللازم انبانا أو نفياته ويلا على القرينة وقوله والعالم باللازم منزلة الجاهل به أي ولا تنظر لعلمه بالفائدة وان كان حاصلاته ويلا على القرينة وقوله للعالم بوجوب الصلاة أي سواء علم بعلم المتكلم بذلك أم لا وقوله الصلاة واجبة أي في مقام ترك الصلاة وقامت قرينة على كون المتكلم قصد اعلامه بالفائدة تنزيلا له منزلة الجاهل لغرض التوبيخ والتقرير فاندفع ما يقال على احتمال كون المخاطب في هذه الحالة غير عالم بعلم المتكلم بوجوب الصلاة كان المقصود من قوله الصلاة واجبة افادة اللزوم ولا حاجة لحمله على افادة الحكم المحوج للتنزيل وقوله العالم باللازم أي وبالفائدة أيضا اذ علم اللازم لا ينفك عن علم الفائدة على ما أتى وان كان علم الفائدة لا تنزىل فيه حينئذ تعويلا على القرينة وقوله يناجى غيره أي يساره ويجبره خفية وقوله عندك متعلق بينا جى فمقتضى علمه باللازم أن لا يسار في المسارة نزل منزلة الجاهل باللازم وليس هناك ما يقتضى عدم الجري على مقتضى علمه بالفائدة حتى ينزل منزلة الجاهل به بل لا يلزم من وجود ذلك التنزيل اذ التنزيل منوط بالداعي وقوله أي وينزل العالم بهما الخ مثال ذلك أن تقول للعالم بوجوب الصلاة وبعلمك بوجوبها التارك لها المسار شخصا آخر بوجوب الصلاة بحضورك الصلاة واجبة فنزل منزلة الجاهل بالفائدة لكونه تاركا للصلاة ومنزلة الجاهل باللازم لكونه سار الشخص الآخر بحضورك عند اقتضاء الحال هذا تقرير كلامه وايضا المقام أن المخاطب اما عالم بالفائدة فقط أو بها وباللازم أو جاهل بهما ولا يتأتى أن يكون عالما باللازم فقط الا ان كان المراد بعلم المتكلم ما يشمل التصور دون علم المخاطب وذلك أعنى عدم تأني علمه باللازم فقط الاعلى هذا الغرض لان المراد بجهله بالفائدة مثلا جهله بهامع كونه لا يمنع من أخذها عن المتكلم فاذا كان المراد بعلم المتكلم خصوص التصديق لزوم من علم المخاطب به علمه بالفائدة ثم ان

(وقد ينزل) المخاطب
(العالم بهما) أي بفائدة
الخبر ولازمها (منزلة
الجاهل) فيلقى اليه الخبر

للخالي والشاك والمنكر لئتم الدفع ولا يخص بالخالي عن النسبة مطلقا كما فعله السيد السند بناء على أن تنزيل العالم منزلة المنكر داخل تحت قوله أي فيابعد وغير المنكر كالمنكر وأن يؤيده أنه

في قوله وقد يجعل غير المنكر كالمنكر والثاني معلوم بالمقايضة لا ميسر له بهذا الكلام وخروج عن مذاق المصنف والشارح ومن لم ينتبه لهذه الدقيقة قال كان اللائق أن يورد هذا الكلام في خلاف مقتضى الظاهر كما في المفتاح إلا أنه أورد المصنف هنا جوابا لسؤال مقدر وهو أن يقال إن الخبر قد لا يقصد بخبره أفادة الحكم أو لازمه بأن يلقى الكلام إلى العالم بهما ولم يتذكر أن المراد بالخبر من هو بصدد الاعلام ومن لا يقصد بخبره أفادة الحكم أو لازمه ليس بصدده اهـ وقوله والمصنف أشار بإيراده الخ أي فهو إشارة من المصنف للاعتراض على السكاكي وقوله فالمقصود منه الخ أي المقصود من هذه الجملة المعطوفة تعميم الافادة السابقة في قوله لاشك الخ لا المجاوبة عن سؤال مقدر كما يأتي وقوله عالما بهما أي بالفائدة ولازمها وقوله بان يكون عالما الخ أي فالترزيل انما هو في المخاطب والكلام مستعمل في حقيقته لا كناية عن كون المخاطب بمنزلة الجاهل مثلا فيكون الكلام موراذا بخصوصية على خلاف مقتضى ظاهر الحال وهي طريق الكناية وان كان المثال صالحا وقوله وبما ذكرنا ظهر الخ أي لان كلام السيد مبني على أن ما هنا من قبيل اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر وقوله ومن لم ينتبه لهذه الدقيقة وهي الإشارة من المصنف بإيراده هنا إلى الاعتراض على السكاكي وقوله ولم يتذكر الخ أي لم يتذكر هذا الشخص الذي لم ينتبه لهذه الدقيقة أن سؤاله لا يصح اذ لا يصح أن يقال في السؤال إن الخبر قد لا يقصد بخبره أفادة الحكم أو لازمه بان يلقى الكلام إلى العالم بهما لان المخاطب متى كان عالما بهما لا يقال للمتكلم بخبره اذا الخبر هو من قصد الاعلام ولا يقصد الاعلام الا لعير عالم فقد وقع التناقض في سؤال هذا السائل وكأن سؤاله مبني على ان المراد بالخبر المتلفظ بالجملة الخبرية سواء قصد الاعلام أم لا مع ان هذا ليس مرادا كما نبه عليه الشارح فيما سبق فاذن لا يصح أن يكون كلام المصنف جوابا لهذا السؤال المقدر لعدم تصويره ووالحاصل انه لم يرد على كلام هذا الفاهم أمران الاول انه فهم ان ما هنا من قبيل اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر الثاني انه فهم ان الخبر من يتلفظ بالجملة الخبرية حتى يتأتى تصوير السؤال المقدر وكل من هذين الأمرين باطل (قوله لئتم الدفع) أي لانه لو قصر الجاهل على خالي الذهن لبقى نقض الحصر بالخبر المؤكد استحسنانا الملقى إلى العالم بالفائدة واللازم وبالخبر المؤكد وجوبا الملقى إلى العالم بهما اذ هذا الخبر لم يقصد الفائدة ولا لازمها وتزويل المخاطب بذلك منزلة خالي الذهن لا يفيد اذا المؤكد استحسنانا أو وجوبه باليالي اليه فلا بد من اعتبار التعميم في الجاهل ليكون المخاطب بذلك منزلة الشاك أو المنكر (قوله كما فعله السيد) راجع للتخصيص المنفي وعبارة السيد نصها قوله وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل أقول هذا بحسب مفهومه يتناول ثلاثة أشياء الأول تنزيل العالم منزلة خالي الذهن فتلقى اليه الجملة مجردة عن التأكيدي والثاني تنزيله منزلة السائل فتلقى اليه الجملة مؤكدة تأكيديا استحسنانا والثالث تنزيله منزلة المنكر فيؤكده تأكيديا على حسب انكاره والظاهر أن المراد هو الاول كما صرح به في المفتاح وسيأتي الثالث في تنزيل غير المنكر منزلة المنكر وأما الثاني فيعلم بالمقايضة إلى الخالي كما سند كره (قوله بناء على أن الخ) راجع لقوله كما فعله السيد (قوله وأن يؤيده الخ) غاية في قوله ولا يخص الخ

مثل لتزويل غير المنكر منزلة المنكر بما هو من تزويل العالم منزلة المنكر على أن دخوله فيما سيأتي
 لبيان وقت تزويله منزلة المنكر فلا يوجب التكرار وأن في هذا التعميم اغناء عما احتاج اليه من
 حواله تزويل العالم منزلة السائل بالمقايسة اه أطول وكتب على قوله على موجب العلم مانه أى
 مقتضاه (قوله سواء) أى كالمستويين من حيث ان الثمرة والمقصود بالذات من العلم قد انتقيا
 عنهما جميعا اه سم (قوله كما يقال للعالم) أى بفائدة الخبر (قوله الصلاة واجبة) أى لانه لما
 ترك الصلاة مع علمه بوجوبها نزل منزلة الجاهل الخالي الذهن فألقى اليه الخطاب أى من غير تكيد
 ويجوز أيضا أن يعتبر مترددا فيه فيلقى اليه الكلام مؤكدا استحسانا وأن يعتبر منكرافيلقى اليه
 الكلام مؤكدا وجوبا لكن الظاهر هنا الأول اه من الجربى (قوله وتزويل العالم بالشيئ)
 أى سواء كان ذلك الشئ فائدة الخبر أو لازمها أو غيرها فهو أعم مما تقدم والآية من تزويل العالم
 بغيرها كما في يس وعبارته الآية ليست من قبيل تزويل العالم بأحدى الفائدتين منزلة الجاهل
 لانهم لم يخاطبوا بالآية ولم يقصد اعلامهم بها حتى يكون خبرا ملقى اليهم ومقصودا اعلامهم
 بضمونه وهم يعلمون فقد نزلوا منزلة الجاهل لان المراد بالفائدتين حكم الخبر ولازمه بالنسبة لمن
 خوطب بالخبر أو قصد اعلامه بضمونه وهم ليسوا كذلك كما تقرر إذا مخاطب بالآية انما هو النبي
 وأصحابه وهم المقصودون بالاعلام بضمونها هذا خلاصة الكلام في أن الآية ليست من تزويل العالم

سواء كما يقال للعالم
 التارك للصلاة الصلاة
 واجبة وتزويل العالم
 بالشيئ منزلة الجاهل به

فان بكسر الهمزة وسكون النون وفاعل يؤيد قوله انه مثل الخ و يحتمل انه عطف على قوله ان
 تزويل الخ فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن مخدوف أى بناء على أن تزويل الخ وبناء على
 انه يؤيده انه مثل الخ أى انه بنى السيد الأمر على ذلك في الواقع وان لم يذكره (قوله بما هو من
 تزويل العالم منزلة المنكر) يعنى قوله • ان بنى عمك فهم رماح • (قوله على أن دخوله فيما سيأتي
 الخ) أى فلاححة للبناء ولالتأييد (قوله لبيان وقت تزويله الخ) وذلك الوقت هو ما ذكره بقوله اذا
 لاح عليه شئ من أمارات الانكار (قوله وان في هذا التعميم الخ) عطف على مدخول على في قوله
 على أن دخوله الخ أى لو قال قدس سره بهذا التعميم لاستغنى عما احتاج اليه الخ وأما العصام فليس
 محتاجا على فرض عدم التعميم فانه يدخل ذلك في قول المصنف فيجعل غير السائل كالسائل بخلافه
 قدس سره كما سيأتي أو هو على فرض تسليم أن الدخول فيما يأتى موجب للتكرار وأن قول
 المصنف فيما يأتى فيجعل غير السائل كالسائل ليس شاملا لتزويل العالم منزلة السائل لما عطل به قدس
 سره فيما سيأتي من ان تقديم الملوحة انما يعتبر بالقياس الى الخالي وسيأتي للعصام رده (قوله بالمقايسة)
 الظاهر أن الباء بمعنى على (قوله لكن الظاهر هنا الاول) أى في مقام ترك الصلاة لانه لا في مثال
 الشارح لانه لا يأتى فيه التزويل منزلة المتردد ولا المنكر وانما كان الظاهر تزويله منزلة الجاهل دون
 المتردد والمنكر لان في تزويله منزلة أحد هما تزويله منزلة الكافر لكن يقال لا محذور عند البليغ في
 تزويله منزلة الكافر عند اقتضاء الحال وأما الشرع فليس كلامنا فيه على أن الجملة اسمية واسمية
 الجملة يصح اعتبارها مؤكدا (قوله لمن خوطب بالخبر أو قصد اعلامه الخ) المعطوف أعم بمقابلته
 اذ من قصد اعلامه أعم من مخاطب وغيره بان ألقى الكلام الى مخاطب لقصد فائدة غيره كما تقدم
 (قوله وهم المقصودون بالاعلام بضمونها) وليس النبي وأصحابه عالين بفائدة الخبر الملقى اليهم أو
 بلازمها غير جار بن على مقتضى علمهم حتى ينزلوا منزلة الجاهلين وفائدة الخبر الاول أعنى ولقد علموا

باحدى القائدين بل من تنزيل العالم مطلقا ولا حاجة لما أطل به سم في الحاشية (قوله
 لاعتبارات) أى معتبرات أى أمور يعتبرها المتكلم حال مخاطبته كعدم الجرى على موجب العلم فيما
 ذكر اه (قوله خطابية) أى اقناعية تفيد الظن أى ظن غير المخاطب بكونه أى المخاطب غير عالم
 اه فنرى وكتب أيضا ما نصه نسبة الى الخطابة (قوله ولقد علموا الخ) وجه التنزيل فى الآية
 أن صدرها أى قوله ولقد علموا الخ يدل على ثبوت العلم لهم وآخرها أى قوله لو كانوا يعلمون
 ينفيه عنهم لان لولا امتناع الثانى لامتناع الاول الآن نفي العلم عنهم لاعتبار خطابي نظرا الى أنهم لم
 يجروا على مقتضى العلم وكتب أيضا قوله ولقد علموا اللام داخله على جواب قسم محذوف ولام
 لمن اشتراه ابتدائية كفاي علمت ليدقائم ومن اشتراه مبتدأ خبره ماله فى الآخرة من خلاق أى نصيب
 والضمير فى اشتراه لكتاب السحر والشعبذة أى استبدله عن كتاب الله تعالى واختاره عليه
 ولبئس جواب قسم محذوف ان كان عطف على مجموع القسم والجواب ولا حذف ان كان عطف
 على الجواب فقط مائرا وأى باعوا به أنفسهم أى حظوظها وجواب لو كانوا يعلمون محذوف
 أى لم يبيعوا ويحتمل أن تكون للثنى فيكون أيضا نفي العلم بطريق آخر واعلم أن كون
 الآية من تنزيل العالم منزلة الجاهل دفعا للتناقض فيها مبنى على ارتباط لو كانوا يعلمون بقوله
 ولقد علموا الخ واتحاد متعلق العلم المثبت ومتعلق العلم المنفى كما هو الأبلغ فيما له سوق الكلام
 من تقييد حالهم وسفاهة رأيهم فتعلق يعلمون انتفاء الخلاق وذلك لما فيه من الإشارة الى أن
 علمهم بانتفاء الخلاق والثواب كافى فى الامتناع من البيع فكيف العلم بالذم والرداءة وان
 احتملت الآية ارتباط لو كانوا يعلمون بقوله ولبئس الخ وان متعلق العلم المنفى غاية الذم
 والرداءة المستفاد من كلمة لبئس الموضوع للذم العام فلا اتحاد بينه وبين انتفاء الخلاق

لا اعتبارات خطابية
 كثير فى الكلام منه قوله
 تعالى ولقد علموا لمن
 اشتراه ماله فى الآخرة من
 خلاق ولبئس ما شرابه
 أنفسهم لو كانوا يعلمون

لمن اشتراه الخ هو علمهم بعدم الخلاق لهم وفائدة الخبر الثانى أعنى لو كانوا يعلمون هى عدم علمهم
 بعدم الخلاق لهم ولازم الفائدة فى الخبر الاول هو علم الله بعلمهم بعدم الخلاق لهم ولازم فائدة الخبر
 الثانى هو علم الله بعدم علمهم بعدم الخلاق لهم (قوله مطلقا) أى هى من المطلق المتصق فى غير
 التنزيل فى الفائدة أو لازما (قوله نسبة الى الخطابة) بفتح الخاء التى هى اسم لقياس يفيد
 الافئدة لتركيبه من مقدمات مقبولة تفيد الظن فعنى كون الاعتبارات خطابية أنها تفيد الظن
 كالقياس المسمى بالخطابة والاعتبارات هى عدم الجرى على موجبات العلم والعدم يتعدد بتعدد
 ما أضيف اليه مثلا قولك الصلاة واجبة للعالم التارك لها الاعتبار فيه عدم جريه على موجب علمه
 فان مقتضى علمه أن يصلى فعدم جريه على مقتضى علمه بتركه الصلاة يدل على أنه جاهل بوجودها
 دلالة ظنية لا قطعية وان كان فى الواقع عالما به (قوله أى حظوظها) أى الأخرى وما فى قوله
 ولبئس ما شرابه وانكرة مميزة للضمير المهم الذى فى لبئس والمخصوص بالذم محذوف أى كتاب السحر
 والشعبذة (قوله من تقييد) بيان لما وقوله وذلك أى ما ذكر من الأبلغية (قوله وان احتملت
 الآية) أى بقطع النظر عما هو الأبلغ وحينئذ فلا تنزيل فى الآية لكن ستمعلم ما ردد ذلك فتنبه
 (قوله فلا اتحاد بينه الخ) فى عبد الحكيم أن مفعول يعلمون هو مذمومة الشراء وهو بعينه
 يفيد مضمون الجمللة التى هى مفعول علموا أعنى من اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق لان الشراء
 المذكور لما كان موجبا للحرمان فى الآخرة من أصله حتى حرمان دخول الجنة كان مذموما

لوجوده دون هذه الغاية في المباحات (قوله بل تنزيل الخ) للانتقال والترقي (قوله وجود الشيء الخ) فانه نزل وجود الرمي منه منزلة عدمه حيث قال ومارميت اذ رميت لانه بالنسبة لما ترتب عليه من الآثار العجيبة كالعدم (قوله ومارميت اذ رميت) اعلم انه انما يكون من قبيل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه لو كان المقصود نفي الرمي مطلقا فتفسير السيد السندي حيث قال أي مارميت حقيقة اذ رميت صورة لان أثر ذلك الرمي كان خارجا عن طوق البشر يخرج عنه عما نحن فيه وكذا ما نقله من انه مارميت تأثيرا اذ رميت كسبا وزيفه بأنه ليس بشئ لجر يانه في جميع الافعال عند من يقول بالكسب وعدم صحته على قول من ينكره اه أطول ودفع بعضهم التزييف بانه

غاية المدسومية فاندفع ما قيل ان مفعول يعلمون ما دل عليه ابئس ما نشر وا به أنفسهم أعني مدمومية الشراء ومفعول علموا أنه لانه لا ينصب لهم في الآخرة والعلم بانه لا ينصب لهم في الآخرة لا ينفي في العلم بمدسومية الشراء بان يعتقدوا باحتداد المباحات ليست مدمومة مع عدم الثواب عليها (قوله لوجوده) أي انتفاء الخلاق وقوله دون هذه الغاية أي غاية الذم قال بعض مشايخنا هذا ظاهر في ذاته أما بالنظر للآية فلان نفي الخلاق في الآية يوجب الخلود في النار لان الخلاق نكرة في سياق النفي خصوصاً مع زيادة من فتم عموماً كيداً فيكون المراد عدم النصيب بالكية بخلاف انتفاء الخلاق في المباحات فلا يوجب خلوداً فعدم الخلاق في الآية يميزه غاية الذم اه وقد تقدم لك عن عبد الحكيم ما يؤيده (قوله لانه بالنسبة لما ترتب عليه الخ) روى أنه صلى الله عليه وسلم لما التقى الجمعان يوم بدر رمى كفاه من الحصى في وجوه المشركين ولم يبق مشرك إلا شغل بعينه فانهمزوا (قوله أي مارميت حقيقة) لكون الأثر المترتب خارجاً عن طرق البشر اذ رميت صورة لمباشرة أسباب الرمي فمما جهتان لنفي الرمي واثباته والمنفي والمثبت أمر واحد فلا يردانه حينئذ لا يكون المنفي والمثبت واحداً والكلام فيه اه عبد الحكيم وقوله فهما أي حقيقة وصورة وقوله جهتان الخ أي ان انتفاء الرمي عنه بالنظر الى الحقيقة أي الأمر الباطن وهو كونه معجزة وان اثبات الرمي له بالنظر للصورة والظاهر فلما نظر للظاهر وهو مباشرة الأسباب أسند الرمي الى النبي على سبيل الحقيقة لا على سبيل المجاز لان الاسناد مبني على الظاهر لكن لما ترتب على هذا الرمي ما لا يرتب على فعل بشر نزلنا وجوده منه منزلة عدمه ونفينا عنه نظراً لذلك فالرمي المثبت والمنفي واحد الآن النفي منظور فيه للحقيقة والاثبات منظور فيه للصورة وقوله فلا يرد أي على السيد وقوله حينئذ أي حين قيد الرمي المنفي بالحقيق والمثبت بالصوري فالمراد فهم من كلام السيد انهما جهتان للرمي (قوله يخرج عنه) قد علمت دفعه من كلام عبد الحكيم (قوله وكذا ما نقله الخ) أي ان ما نقله السيد مثل ما تقدم عنه في انه يخرج عنه عما نحن فيه وقد يقال التأثير والكسب جهتان للنفي والاثبات للمثبت والمنفي فكان من قبيل ما نحن فيه نظير ما تقدم عن عبد الحكيم (قوله وزيفه) أي السيد (قوله وعدم صحته الخ) لأن براد بالكسب مجرد مباشرة الأسباب لا ما هو المتعارف أعني المقابل للخلق فيكون المعنى مارميت تأثيراً اذ لا تأثير في المعجزة بقدر العبد اذ رميت باستعمال أسبابه فيصح على رأي من ينكر الكسب اه عبد الحكيم وقوله الآن براد بالكسب الخ جواب عن اعتراض السيد بأن المعزلة ينكرون الكسب لانهم يقولون ان كان الفعل اختيارياً كان مخلوقاً للعبد ومتى كان غير اختياري كان مخلوقاً للرب سبحانه فلا كسب

بل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه كثير منه قوله تعالى ومارميت اذ رميت

انما ذكر ما يجري في جميع الافعال لدفع العجاب النبي صلى الله عليه وسلم بفعله هذا ثم الخروج في هذين التفسيرين عما نحن فيه قد يدفع بان المراد من الاشارة الى وجه التنزيل منزلة العدم لا بيان المراد بالمراد المثبت وبالمراد المنفي كذا نقل عن خط العصام وقوله يخرج عما نحن فيه اذا لا بد من اتحاد مورد الاثبات والنفي حتى يحتاج الى التنزيل (قوله فينبغي) أي يجب صناعة فلو لم يقتصر على قدر الحاجة عند محظنا (قوله أي اذا كان) أشار الى أن الغاء في جواب شرط حذف مع فعله وفيه أن الذي يحذف مع فعله من أدوات الشرط ان باطراد بعد الطلب وبدونه بعد غيره كما يدل عليه اقتصارهم على تقدير ان لكن في كلام الرضى ما يؤخذ منه صلاحية تقدير اذا وعليه يتخرج كلام الشارح وغيره وأما حذف أداة الشرط فقط فمقتضى متفق على منعه ولو كانت ان وقيل جوز بعضهم حذف ان فيرتفع الفعل ان كان مضارعا وانظر لم يعد الشارح الغاء

عندهم للعبد بل هو مؤثر في فعله الاختياري فلا يصح أن يقال على مذهبهم وما رويت تأثيرا إذ رويت كسبا ومحصل الجواب أنه يصح أن يقال ذلك لان المراد بالكسب مباشرة الاسباب لا الكسب بالمعنى المصطلح ولا ينكرون مباشرة الاسباب في هذا الفعل وانما لم يكن الفعل هنا بتأثير العبد على رأيهم لانه فعل خارق للمعادة فهو كالأفعال الغير الاختيارية التي لا تأثر فيها للعبد وبذلك صرح الفيزي حيث قال لان أفعال العباد الاختيارية وان كانت مخلوقة لهم عند المعزلة إلا أن خصوص هذه الرمية معجزة بخلق الله تعالى خارجة عن طوق البشر اه وانما حملنا من ينكر الكسب على المعزلة ولم نجعله على الجبرية كما هو الظاهر لقول عبد الحكيم إذ لا تأثير في المعجزة بقدره العبد إذ على مذهب الجبرية لا تأثير أصلا في المعجزة ولا في غيرها وان عدم الصحة على مذهبهم لا ضرر فيه إذ ليسوا من أهل الإسلام حتى ينظر لمذهبهم لكن كون عدم الصحة على مذهبهم مضرا محل نظر ظاهر فان الآية حينئذ دليل على بطلان مذهبهم ولا محذور في ذلك بل هو المطلوب ثم انه حينئذ قد يتوقف في الفرق بين هذا الوجه والذي قبله إذ هذا التأويل يرجع التأثير والكسب للحقيقة والصورة ان نظر لمذهب المعزلة أما على مذهب أهل السنة فالفرق ظاهر إذ لا نظر في كون التأثير لله لكون الفعل معجزة بالنسبة لمذهب أهل السنة (قوله لدفع العجاب النبي الخ) فيه نظر إذ النبي معصوم لا يحصل منه مثل ذلك حتى يدفع عنه قاله بهض مشايخنا (قوله قد يدفع الخ) بيانه ما سبق عن عبد الحكيم (قوله بعد الطلب) نحو قل تعالوا أتت أي ان تأنوا أتت (قوله وبدونه بعد غيره) أي بدون اطراد بعد غير الطلب نحو قوله يا عبادي الذين آمنوا ان أرضي واسعة فإياي فاعبدون أي ان أردتم العبادة فإياي فاعبدون ثم ان كان المراد بعدم اطراده عدم الكثرة وان كان قياسيا فالأمر ظاهر وان كان المراد أنه مقصور على السماع فلا يستقيم حل المتن على حذف ان وفعل الشرط لان ما في المتن ليس من المسموع (قوله صلاحية تقدير اذا) أي فيما اذا كان المقام للتحقيق نحو زيد فاضل فأكرمه أي اذا كان فاضلا فأكرمه (قوله وعليه يتخرج كلام الشارح) انما يتخرج عليه ان كان المراد بعدم اطراده عدم الكثرة لعدم القياسية (قوله وقيل جوز بعضهم حذف ان الخ) عبارة مع الهوامع مع منته السيوطي لا الأداة أي لا يجوز حذف أداة الشرط ولو كانت ان في الأصح كما لا يجوز حذف غيرهما من الجواز ولا حذف حرف الجر وجوز بعضهم حذف ان فيرتفع الفعل وتدخل الغاء اشعارا بذلك وخروج عليه قوله تعالى تعبدونهم ما من

(فينبغي) أي اذا كان قصد
الخبر بخبره فإداة الخطاب
ينبغي

عند إعادة ينبغي ولو قدر الشرط وفعله قبل قوله فينبغي لم يتحجج لاعادة ينبغي أفاده يس وظاهر أن الجزاء يتسبب عن الشرط بملاحظة مقتضى البلاغة اذ يتسبب عن كون قصد المخبر على قانون البلاغة افادة المخاطب أن ينبغي اقتصاره على محصل الافادة فاندفع ما في الحفيد وجعل الفري قوله اذا كان الخ اشارة الى أن الفاء تفرعية و بوضعه قول بعضهم ان فينبغي الخ لازم نتيجة قياس تركيبه مقصود المخبر بخبره افادة أحد الأمرين وافادة أحدهما محصل بقدر ما يحتاج من التركيب ويلزم أن يقتصر على ذلك بمقتضى البلاغة وحاصله أنه تفرع على ما سبق من غير تقدير شرط بل بتقدير كبرى (قوله أن يقتصر) بالبناء للفعل أو الفاعل وقوله من التركيب أى من المركبات (قوله على قدر الحاجة) أى لا يزيد ولا ينقص وقوله حذرا من اللغو أى ولو حكا كافي الكلام الناقص فالتعليل شامل له اه من سم وكتب أيضا قوله على قدر الحاجة أى على مقدار حاجة المخبر في افادة الحكم ولازمه أو حاجة المخاطب في استفادتهما اه أطول (قوله حذرا عن اللغو) اعترضه الحفيد بأنه انما يظهر علة لعدم الزيادة على القدر المحتاج اليه لعدم النقصان عنه مع أن الاقتصار على قدر الحاجة معناه الاتيان بقدرها من غير زيادة ولا نقص فيكون التعليل أخص من المدعى وأجاب بأن الكلام اذ انقص على قدر الحاجة كان غير مفيد فيصدق

بعد الصلاة فيقسم بالله (قوله وظاهر أن الجزاء الخ) عبارة عبد الحكيم قوله واذا كان قصد يعين ان فاء فينبغي جزائية والشرط محذوف دل عليه الكلام السابق وقد صرح به في الايضاح ووجه الترتيب انه اذا كان المقصود افادة المخاطب كان اللائق رعاية حاله في الافادة فينبغي أن يقتصر في التركيب على قدر احتياجه ولا يزداد عليه حذرا عن اللغو في الكلام ولا ينقص عنه حذرا عن لغوية الكلام فان الناقص لعدم افادته المقصود لغو اه وقوله عن اللغو في الكلام أى عن الزيادة الغير المفيدة الواقعة في الكلام فالكلام ليس لغوا بتمامه انما اللغو ما حصل فيه من الزيادة وقوله عن لغوية الكلام أى بتمامه ودفع بهذا اعتراض الحفيد الآتى وهذا الدفع عين ما أجاب به الحفيد فيما أتى ثم كون الكلام الناقص لغوا ظاهرا قلنا البلاغة مطابقة بمقتضى الحال بقدر الطاقة وأما ما أتى عن سم فحصله أن فيه لغوا حكا وبذلك هل هو لغو شئ آخر وقيل ان جوابهما هو بمعنى ما أجاب به سم فيما أتى وهو غير ظاهر (قوله فاندفع ما في الحفيد) عبارته قوله فينبغي أن يقتصر الخ لا يظهر كونه مسببا عن الشرط المذكور اللهم الا بملاحظة كونه مجملا للتفصيل الذى أشار اليه بقوله فان كان المخاطب الخ اه ومحصله ان قوله فينبغي الخ لا يظهر كونه مسببا عن الشرط المذكور لان انبعاث الاقتصار أمر محقق في نفسه ولو قطع النظر عن قصد المخبر الافادة والذى يظهر كونه مسببا هو قوله فان كان المخاطب الخ وفيه انما كان قوله فينبغي الخ مجملا لذلك التفصيل الذى أشار اليه بقوله فان كان الخ جعل هذا الجمل جوابا لان الجمل عين المفصل والاختلاف بينهما انما هو بالاعتبار افاده بعضهم وبذلك لا يخفى عليك ما في كلامه (قوله وافادة أحدهما الخ) اضافة افادة لما بعدها استغراقية فكانت الكبرى كلية وقال بعض مشايخنا الاولى أن يقول وكل افادة لأحدهما الخ ليكون جارا على ضابط الشكل الاول (قوله ويلزم أن يقتصر على ذلك) أى على ما يحتاج من التركيب وهذه الجملة خارجة عن الكبرى أى بها لبيان لازم النتيجة الذى فرعه المصنف (قوله كافي الكلام الناقص) أى فانه في حكم ما فيه زيادة لاغية

(أن يقتصر من التركيب
على قدر الحاجة) حذرا
من اللغو

عليه أنه لغو فالعلة أيضا عامة وكتب أيضا ما نصه علة ليقصر لا ينبغي لاختلاف الفاعل اه يس
(قوله فان كان الخ) تفصيل لما أجمله بقوله فينبغي أن يقتصر الخ (قوله من الحكم) سكت
عن لازم الحكم اتسكالا على المقايسة اه عس وقال في الاطول قيد الخلو بالحكم وسكت عن
لازمه لعدم ظهور جريان الاقسام الثلاثة فيه لانه انما يحسن حفظ التوراة لمن يخلو ذهنه عن
أنك عالم أما المنكر والمتردد في علمك فلا يحسن أن يقال له انك حفظت التوراة لانه ظاهر في

(قوله وقال في الاطول الخ) عبارة السيد قوله فان كان خالي الذهن أقول المراد بالخالي من يخلو
ذهنه عن التصديق بالنسبة الحكمية فيما بين طرفي الجملة الخبرية وعن تصور تلك النسبة والمتردد
من تصور النسبة الحكمية ولم يصدق بشئ من وقوعها ولا وقوعها وبالمعنى من صدق بما ينافي
مضمون الجملة الملقاة اليه وانما انحصر المخاطب في هذه الثلاثة لانه انما أن يكون خاليا عن التصديق
بالنسبة وعن تصورهما معافو المسمى بخالي الذهن وإما أن يكون خاليا عن التصديق بها دون
تصورها فهو المتردد والسائل وظاهر أن عكسه محال وإما أن لا يكون خاليا عن شئ منهما وحينئذ
إما أن يكون مصدقا بما ينافي مضمون ما ألقى اليه فهو المنكر أو مصدقا بمضمونه وهو العالم ثم ان العالم
بالحكم لا يلقى اليه الجملة الخبرية الا اذا أجرى الكلام على خلاف مقتضى الظاهر ونزل منزلة الجاهل
فانحصر حال المخاطب بما جرى على مقتضى الظاهر في الخلو والتردد والانكار واعتبار هذه
الاحوال في المخاطب ويراد الكلام على الوجوه المذكورة بالقياس الى فائدة الخبر أعني الحكم
ظاهر واما بالقياس الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو وتجريد الجملة عن المؤكد فكما أن المخاطب اذا
كان خالي الذهن عن قيام زيد يقال له زيد قائم مجردا عن التأكيدي كذلك اذا كان خالي الذهن عن
علمك بقيامه تقول له زيد قائم بلا تأكيدي واما اعتبار التردد والانكار على الوجه المذكور فلا
يجرى في اللازم لاحتياجك حينئذ الى أن تؤكده ثبوت العلم لك فتقول اني عالم أو اني لعالم بقيام
زيد فيصير علمك به فائدة هذه الجملة الأخرى ولو قلت ان زيدا قائم أو انه لقائم كان التأكيدي بحسب
الظاهر راجعا الى ثبوت قيامه لا الى ثبوت علمك به على انه اذا أريد بعلم المتكلم حصول صورة
الحكم في ذهنه فبعد إلقائه الخبر الى المخاطب لم يتصور منه بقاء تردد أو إنكار في ذلك وانما
قلنا بحسب الظاهر لماسي أي من انه قد ينفو كذا الخبر بناء على أن المخاطب ينكر كون المتكلم عالما
به معتقدا له كما تقول انك لعالم كامل فان تأكيده يدل على أنه صادر عن صدق رغبة ووفور اعتقاد
ثم الظاهر انك اذا اعتبرت خلو ذهن المخاطب من علمك بقيام زيد مثلا أو تردده فيه أو انكاره له
صار ثبوت علمك به مقصودا أصليا و صار ثبوت القيام له من متعلقات ذلك المقصود فينبغي أن يعبر
عنه بما يفيد قصد اصرح بما فيكون ذلك حينئذ فائدة الخبر وأنت خير بان ذلك انما يحسن اذا
فسر العلم بالتصديق اما مطلقا أو مقيدا بالجزم وحده أو به وبالطابقة والثبات معا وأما اذا فسر
بحصول صورة الحكم مطلقا فلا كما لا يخفى اه قال عبد الحكيم قوله قدس سره المراد بالخالي
الخ لا حاجة الى هذه التفسيرات لكونها مذكورة في قوله وانما انحصر الخ وقوله قدس سره فهو
المتردد قيل يجوز أن تكون النسبة حاضرة في ذهن المخاطب من غير التفات الى وقوعها أو
لا وقوعها وطلب ايقاعها وانتزاعها والجواب أن النسبة الحكمية هي النسبة التامة الخبرية أعني
النسبة المشعرة بالوقوع واللاوقوع فلا يمكن تصورهما بدون ملاحظة الوقوع واللاوقوع نعم

(فان كان) المخاطب
(خالي الذهن من الحكم
والتردد فيه)

النسبة بمعنى الربط بين الشئين يمكن ملاحظتها بدون الحكم والتردد اه وحصل قوله فيل يجوز
السخ أن تعريف المتردد بما ذكره السيد غير مانع لشموله من تصور النسبة وخطرت بياله ولم يلتفت
الى وقوعها ولا اللا وقوعها ولم يطلب تحصيل الوقوع واللا وقوع في ذهنه وتحصيل ذلك في ذهنه
هو الايقاع والانتزاع مع أن هذا ليس مترددا بل المتردده من تصور النسبة والتفت للوقوع
واللا وقوع ولم يجزم بواحد منهما وطلب الايقاع والانتزاع وحصل قوله والجواب الخ أن الكلام
في النسبة الخبرية التي هي ثبوت كذا لكذا أو انتفاء كذا عن كذا على وجه الوقوع أو اللا وقوع
وهي مشعرة بالوقوع واللا وقوع أي بانها واقعة أو لا واقعة فتصور النسبة المذكورة التفت
للو وقوع واللا وقوع ومتى التفت لذلك ولم يجزم بأحد هما طلب الايقاع والانتزاع فحينئذ لا يمكن
تصورها بدون التصديق أو التردد فهذه الصورة الموردة لا يمكن في النسبة التي الكلام فيها وهي
النسبة التامة الخبرية نعم يمكن هذه الصورة في النسبة التي بمعنى مطلق الربط بين شئين الشامل
هذا المعنى لجميع النسب الاسنادية وغيرها لكن في كونه متى التفت للوقوع واللا وقوع ولم يجزم
بأحدهما طلب الايقاع والانتزاع تأمل الآن يعتبر الغالب ثم قال عبد الحكيم قوله قدس سره فيمكن
اعتبار الخلو الخ خلاصته ان في صورة الخلو افادة اللازم لازم بين افادة الحكم فيمكن اعتبار
التجريد عن التأكيده افادة الحكم وفادة لازمه بخلاف صورتي التردد والانكار فان التأكيده
لاصل الحكم لا يستلزم تأكيده العلم به الا بواسطة مقدمة هي أن اعتقاده بالحكم يتبع مطابقة الحكم
فاذا كان مطابقتهم مؤكدا فويعنده كان اعتقاده أيضا كذلك وبما حررنا اندفع ما قيل انه
لا تفاوت بين الخلو وبين التردد والانكار في ان شئانهم لم يعتبر على وجه الاصل في اللازم حتى لو
اعتبر ذلك صار اللازم فائدة ويمكن اعتبار كل منهما في اللازم على وجه التبعية اه وقوله ان في
صورة الخ في صورة الخلو حال من اسم ان الذي هو افادة اللازم وخبرها هو قوله لازم بين أي
والمقصود عند الخلو هو افادة اللازم لا غير اذ ليس المقصود من الخلو افادة معنى زائد على اللازم
يتعلق أصالة بالفائدة وتبعها باللازم حتى ينظر هل يحتاج تعلقه تبعها باللازم الى واسطة أم لا يدل على
هذا صنيعه بعد تدبر وقوله فيمكن اعتبار التجريد الخ أي بلا واسطة مقدمة فالجواب بدلالة التجريد
للازمها بلا واسطة والتفريع ملاحظ فيه ما تقدم تقديره وقوله مطابقة الحكم من اضافة الصفة
للو صوف وقوله لم يعتبر على وجه الاصل أي بحيث يعبر عنه بعبارة صريحة وحصل هذا القيل انه
لا وجه للفرق بين الخلو وبين التردد والانكار حيث ادعى السيد انه يمكن تجريد الجمله عن المؤكد
لاجل الخلو من اللازم ولا يمكن التأكيده لاجل التردد والانكار في اللازم بحسب الظاهر لان
كلام الخلو والتردد والانكار لا يمكن اعتباره على وجه الاصل في اللازم لانه لو اعتبر كذلك
صار فائدة ويمكن اعتباره على وجه التبعية في اللازم وحصل الجواب ان اختار الشق الثاني لكن
يفرق بين الخلو وغيره وهو أن التجريد لاجل الخلو في اللازم لما يتوقف على ملاحظة مقدمة كان
ظاهرا بخلاف التأكيده لاجل التردد والانكار في اللازم فانه لما توقف على مقدمة كان غير ظاهر
في اللازم وان كان في الشكل تبعا وقوله قدس سره كان التأكيده بحسب الظاهر الخ فديقال هذا
عند عدم القرينة ولا مانع من نصب قرينة تعين المراد وسيأتي ان بعض الاضرب الثلاثة قد سبقه
ببعض على أن التأكيده للمسكر لا يجب زيادته على ما للسائل فيحتاج للقرينة ثم قال عبد الحكيم
قوله قدس سره فبعد القائه الخبر الخ بريدانه بعد القائه الخبر من غير تأكيده لم يتصور بقاء التردد

تأ كيد الحفظ لا العلم به والظاهر حينئذ ان عالم بحفظك التوراة الى آخر ما قال فتأمل له فانه
 والانكار فلا حاجة الى التأ كيد بخلاف صورتي التردد والانكار في الفائدة فانه بعد اللقاء الخبر
 الغير المؤكد يتصور بقاء التردد والانكار فلا بد من التأ كيد فاندفع ما قيل انه لا يتصور خلو ذهن
 السامع عن علم المتكلم بهذا المعنى بعد اللقاء لكنه يتصور قبل اللقاء كما في صورتي التردد
 والانكار في الفائدة فانهم ما يتصوران قبل اللقاء ولا يتصوران بعده اه وحصله انه اورد على
 السيد ان ذهن السامع وان لم يمكن أن لا يحصل فيه بعد اللقاء الخبر اليه علم المتكلم بمعنى التصور حتى
 يتردد أو ينكر لكن يمكن أن لا يحصل فيه علم المتكلم بمعنى التصور قبل اللقاء الخبر فيتردد حينئذ
 أو ينكر والمدار على القبلية ألا ترى ان التردد والانكار في صورة الفائدة لا يمكنان بعد اللقاء
 الخبر المؤكد ووجدان قبله فلا يصح ما ادعاه السيد من ان العلم اذا كان بمعنى التصور لا يحتاج
 للتأ كيد لانه بعد اللقاء الخبر لا تردد ولا انكار للسامع وحصل الجواب ان المورد لم يفهم كلام
 السيد اذ معناه انه اذا كان العلم بمعنى التصور لا يحتاج للتأ كيد لانه اذا ألقى الخبر للسامع من
 غير تأ كيد لم يبق معه تردد ولا انكار فالتأ كيد اذا وقع لا يفيد شيئاً بخلاف التردد والانكار في
 الفائدة فانه اذا ألقى الخبر للسامع من غير تأ كيد لا يزال التردد والانكار فيحتاج للتأ كيد لدفعهما
 وفي نسخ عبد الحكيم اسقاط لفظ في الفائدة في الموضوعين والمعنى على هذا انه اورد على السيد
 أن علم المتكلم سواء أريد به التصور أو التصديق لا يبقى خلو ذهن السامع عنه ولا ترده فيه ولا
 انكاره له بعد اللقاء الخبر الى السامع وأما قبل اللقاء فالكل باق فكما أن الخلو عن العلم معتبر
 قبل اللقاء كذلك التردد والانكار فلا يثنى فرقت بين أن يراد بعلم المتكلم التصور وبين أن يراد
 به التصديق فحكمت في الأول بعدم بقاء التردد والانكار بعد اللقاء وفي الثاني ببقائه ما بعده
 وحصل الجواب أنا لان سلم ذلك الايراد لانه اذا ألقى الخبر المجرد عنه التأ كيد للتردد والمنكر
 للزوم زال ترده وانكاره بمجرد اللقاء هذا الخبر المجرد ان أريد بعلم التصور اما اذا أريد به
 التصديق فلا يزال باللقاء الخبر المجرد بل لا يزال الا بالتأ كيد فالكلام في الخبر المجرد عن التأ كيد
 لا المؤكد كما فهم المورد ثم قال عبد الحكيم قوله قدس سره ثم الظاهر الخ يعني ثم اعلم ان ما ذكرناه
 من اعتبار الأحوال الثلاثة بالقياس الى اللازم خلاف ظاهر الحال لانه بطريق الكناية حيث
 جعل اعتبارها في أصل الحكم كناية عن اعتبارها في اللازم والظاهر أي ظاهر الحال انك اذا
 اعتبرته هذه الأحوال في اللازم صار افادة اللازم مقصوداً أصلياً وافادة أصل الحكم مقصوداً
 تبعياً فينبغي على مقتضى ظاهر الحال أن يعبر عنه بما يفيد صريحاً فيكون حينئذ فائدة الخبر وبما
 حررنا اندفع ما قيل ان قوله ثم الظاهر حيث نفي فيه أمكان اعتبار الخلو بالقياس الى اللازم منافي
 لما مر من قوله يمكن اعتبار الخلو الخ اه وقوله اندفع ما قيل الخ قال شيخنا محصل الدفع أنه ليس
 المراد بتم الظاهر أي الظاهر حتى ينافي ما تقدم بل ظاهر الحال اه ثم لا يخفى أن ظاهر الحال
 هنا وخلافه ليس مما تعرض له المصنف لان ما تعرض له باعتبار كون الحال التي هي الداعي ظاهرة
 حقيقية وكونها باطنية فرضية وهذا ليس كذلك فليس غرضه من ذلك أن اعتبار الأحوال الثلاثة
 بالقياس الى اللازم لا يمكن في اخراج الكلام على مقتضى الظاهر ثم قال عبد الحكيم قوله قدس
 سره وأنت خير الخ اعاده لما سبق من قوله على انه اذا أريد بعلم المتكلم الخ الآن فيه تفصيلاً ليس فيما
 سبق فلذلك أعاده اه وقوله قدس سره والثبت أي عدم زواله لكونه ناشئاً عن دليل (قوله فانه

قابل للمناقشة كيف وقد صرح بعد بيان المؤكد وان كان وضعه للحكم يستعمل لللازمة أيضا (قوله
 أي لا يكون) تفسير بقوله خالي الذهن وقوله عالما بوقوع النسبة أولا ووقوعها بنفسها للحكم
 فالمراد بالحكم هنا العلم بوقوع النسبة أولا ووقوعها وقوله ولا مترددا في أن النسبة الخ أشار به إلى
 أن ضمير فيه يرجع إلى الحكم بمعنى وقوع النسبة أولا ووقوعها في كلامه استخدام وقوله وبهذا
 تبين فساد ما قيل الخ مبنى كلام هذا القائل واعتراضه على المصنف على أن الحكم في الموضوعين
 بمعنى وقوع النسبة أولا ووقوعها هذا ويصح أن يكون الشارح أشار إلى أن في كلام المصنف مضافا
 مقتدرا في قوله من الحكم أي من علم الحكم أي ادراكه ولم يرتض جميع هذا عبد الحكيم على
 المطول وعبارته قوله خالي الذهن عن الحكم المراد بالحكم الوقوع واللا وقوع كما في السابق
 أعني قوله إفادة الحكم والملاحق أعني قوله والتردد فيه فان التردد انما هو في الوقوع واللا وقوع
 دون الإيقاع والانتزاع وكذا الإنكار ومعنى خلو الذهن عنه أن لا يكون حاصله فيه وحصوله فيه
 انما هو الأذعان به فيكون المعنى خاليا عن الأذعان به والخلو عن الأذعان لا يستلزم الخلو عن
 التردد فان الأذعان والتردد متنافيان لا يستلزم الخلو عن أحدهما الخلو عن الآخر فظهر فساد
 ما سبق إلى بعض الأوهام وأن مبناه عدم التنبه لمعنى الخلو عن الحكم وأن ما قيل ان مبنى كلام
 الشارح على الاستخدام بإرادة الإيقاع عن لفظ الحكم والوقوع عن ضميره أو على إرادة الخلو عن
 ادراك الحكم وتخصيصه بالتصديق ليس بشئ كيف وانه صرف للتميز عن الظاهر مع أنه لا حاجة

أي لا يكون

قابل للمناقشة) مما يناقض به أن قوله لأنه ظاهر الخ لا يصلح للتعليل فانه لا مانع من اعتبار
 قرينته (قوله وحصوله فيه انما هو الأذعان) أي بناء على ما في حاشية الشمسية من أن الوقوع
 واللا وقوع متعلقان بالتصديق وليس متعلقان بالتصور بل متعلقان بالتصور وهو النسبة الحكمية اه
 أي ان ذلك هو المتعارف كما يستفاد من المحشى في قوله بعد وأجاب بعضهم الخ أو بناء على ما يتبادر
 عرفا من الخلو عن الوقوع واللا وقوع وهو عدم الحصول المفسر بالأذعان (قوله فيكون
 المعنى خاليا الخ) لو قال فيكون المعنى غير مدع بالحكم لكان أولى والاورد عليه أن الأذعان
 قد أخذ من معنى الخلو فكيف يقول خاليا عن الأذعان (قوله لا يستلزم الخلو عن التردد) أي
 بل هما منفكان (قوله فظهر) أي بما سبق أي من أن خلو الذهن عن الحكم معناه عدم الأذعان
 به ولا يلزم من عدم الأذعان به عدم التردد فيه (قوله فساد ما سبق إلى بعض الأوهام) هو القيل
 الذي حكم عليه الشارح بتبين فساد ما قرره (قوله وان مبناه الخ) عطف على فساد (قوله
 عن لفظ الحكم وقوله عن ضميره) في عبد الحكيم التعبير بمن في الموضوعين (قوله وتخصيصه
 بالتصديق) أي تصديق الإدراك لشموله التصديق والتصور بالتصديق (قوله كيف وانه
 صرف للتميز عن الظاهر) قال عبد الحكيم بعد هذه الجملة لا بدفع به عدم الحاجة إلى ذكر التردد
 غايته عدم لزوم الاستدراك اه وكان المحشى أسقط ذلك معبرا عن معناه بقوله مع أنه لا حاجة إلى
 ذلك وقوله كيف وانه أي ما قيل وقوله لا بدفع به عدم الحاجة أي لانه يقال لا حاجة إلى الاستخدام
 أو تقدير المضاف حتى يحتاج لقوله والتردد فيه وقوله غايته عدم لزوم الاستدراك أي وليس هذا
 هو الاعتراض بل الاعتراض انما هو بعدم الحاجة وهو باق بحاله على ما ذكر أي فيتعين في فهم
 كلام الشارح ما سبق وهو أن الخلو عن الحكم عدم حصوله فيه أي عدم الأذعان به فحصل

الى ذلك اه وهو نفيس الا أن الاضراب في كلام الشارح على ما ذكره غيره أوقع منه على ما ذكره لان مدار التنافي المذكور بعد الاضراب على أن معنى حصول الحكم الاذعان به وهذا مفهوم مما قبل الاضراب على ما ذكره عبد الحكيم فلا يكون كل مما قبله وما بعده مستقلا عن الآخر عليه بخلاف ما ذكره غيره كما يظهر بالتأمل قال الفري ويرد على الشارح أن مراده هذا القائل أن المصنف كان يستغنى عن قوله والتردد فيه بذكر الحكم مراداه وقوع النسبة أولا وقوعها بناء على أن خلو الذهن عنه يتناول باطلاقة عدم التصديق به وعدم تصور اياه ولا يخفى أن ما ذكره الشارح لا يدفعه بل جوابه أن خلو الذهن عن تصور الحكم ليس بشرط للاستغناء عن المؤكد فانه اذا تصور المخاطب الحكم ولم يتوجه الى حالة ولم يلتفت الى شيء وراء تصور كان في حكم خالي الذهن وما ذكره ذلك القائل يقتضى أن الاستغناء عن المؤكد انما هو اذا خلوا الذهن عن تصور اياها وليس بصحيح اه مع بعض تصرف وأجاب غيره بأن المتبادر من خلو الذهن عن الحكم خلوه من التصديق به فعمله شامل لخلوه عن تصور ارتكاب خلاف الظاهر من غير ضرورة والذي تعورف تعلق التصور به هو النسبة الحكمية وقوله كان في حكم خالي الذهن استوجه الصغوى جعله كالشاك تدبر (قوله عالما بوقوع النسبة الخ) عبر بالركب

علما بوقوع النسبة أولا
وقوعها ولا مترددا في أن
النسبة هل هي واقعة

الحكم بهذا المعنى ليس لازما للتردد بل التردد وحصول الحكم منفكاً وحينئذ لا يلزم من خلو الذهن عن الحكم خلوه عن التردد (قوله على ما ذكره غيره) أى من الاستخدام وتقدير المضاف (قوله أوقع) أفعال التفضيل على غير بابها أخذ من التعليل وقوله بخلاف ما ذكره غيره أى فانه يكون للانتقال والترقى من فساد الوهم بارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف الى فساد بوجه آخر وهو تنافي الحكم والتردد فيه من غير احتياج الى الاستخدام أو تقدير المضاف بناء على أن حصول الحكم هو الاذعان به (قوله ويرد على الشارح) أى بناء على أن معناه ارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف أما على أن معناه ما سبق عن عبد الحكيم فلا يراد (قوله بل جوابه الخ) أى بل الجواب عن اعتراض هذا القائل على المصنف هو أن خلو الخ (قوله فانه اذا تصور المخاطب الحكم الخ) فدعوت من كلام عبد الحكيم السابق في تقرير عبارة السيد أن النسبة الخبرية التامة لا يتأني في حال تصورها الانفكاك عن الحكم أو التردد فيه لاشعارها بالوقوع واللاوقوع ومتى التفت للوقوع واللاوقوع ولم يجزم بأحدهما طلب الايقاع والانتزاع فجواب الفري غير مستقيم لكن تقدم البحث في ذلك (قوله وأجاب غيره) أى غير الفري عن اعتراض هذا القائل على المصنف (قوله استوجه الصغوى جعله كالشاك) فيه أنه لا يمكن فيما نحن فيه صورة يكون المخاطب فيها كالشاك كما علمت من كلام عبد الحكيم في تقرير عبارة السيد لكن علمت ما فيه وعلى كلام الصغوى لا يتم جواب الفري (قوله عبر بالركب التقييدى) يطلق المركب التقييدى على ما عدا الاسنادى فيشمل الاضافى (قوله مع أن المراد أن النسبة الخ) وجه كونه مرادا أن العلم ان تعلق بمفرد كان تصور او ان تعلق بالنسبة التى فى الجملة كان تصديقا فاذا قلت علمت زيدا كان معناه انك تصورته واذا قلت علمت أن زيدا فأم كان معناه انك صدقت بنسبة هذه الجملة وهنا قد علق العلم بوقوع النسبة الذى هو مفرد فيكون معناه التصور وليس مراد بل المراد بالعلم هنا التصديق فحقه أن يتعلق بنسبة الجملة فيقال أى لا يكون عالما بان

التقييدي مع أن المراد أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة للتخصيص على أن الخلو عن الحكم عبارة عن عدم تعلق العلم بالوقوع أو اللا وقوع سواء تعلق العلم بالنسبة أو لا بخلاف الخلو عن التردد فإنه لا بد فيه من تصور النسبة ولذا قال في أن النسبة هل هي واقعة أم لا بد كرا الاستفهام بعد النسبة اه عبد الحكيم وفي كون الخلو عن التردد لا بد فيه من تصور النسبة نظر ظاهر نعم التردد نفسه لا بد فيه من تصورهما كعلم الحكم (قوله أم لا) منقطعة كأن المتردد ينتقل من الاستفهام عن حكم إلى الاستفهام عن حكم آخر في الرضى قال سيبويه أم في قولك أزيد عندك أم لا منقطعة كان السائل ظن أن زيدا عنده فاستفهم ثم أدركه مثل ذلك الظن في أنه ليس عنده فقال أم لا وإنما عدها منقطعة لأنه لو سكت على قوله أزيد عندك يعلم المخاطب أنه يريد أهو عندك أم ليس عندك فلا بد أن يكون لقولك أم لا فائدة متجددة وهي تغير ظن كونه عنده إلى ظن أنه ليس عنده

النسبة واقعة أو ليست بواقعة حتى يكون العلم تصديقا كما هو المراد (قوله للتخصيص الخ) علة لقوله عبر أي لم يأت بالعبارة الدالة على هذا المراد بل أتى بالعبارة الموهمة بخلافه ولم يكثر بهذا الإيهام اتسكالا على ظهور المراد لنسبة وهي التخصيص على أنه لا يعتبر في خلو ذهن عن الوقوع واللا وقوع تصور النسبة لأن النسبة في التركيب الإضافي لم تجعل موضوعا بحسب الظاهر بخلاف ما لو قال عالم بأن النسبة واقعة أو ليست بواقعة فإنه يفيد أن الجهول هو الوقوع واللا وقوع وأما النسبة فهي معلومة متصورة له بدليل جعلها موضوع القضية (قوله سواء تعلق العلم) أي التصور (قوله فإنه لا بد الخ) أي فإن الخلو من التردد لا بد فيه من تصور النسبة (قوله وفي كون الخلو الخ) معناه على ما هو الظاهر أن الخلو عن التردد والخلو عن علم الحكم لا يستدعيان تصور النسبة بل يتحققان مع تصورهما وعدم تصورهما والتردد وعلم الحكم يستدعيان تصور النسبة فهما على حد سواء في الاثبات والنفي فلامعنى للتردد بقي أن يقال لا يتأتى الخلو عن التردد مع تصور النسبة التامة الخبرية التي الكلام فيها كما اعترف به عبد الحكيم فيما سبق فكلامه هنا منافي لما سبق له ويمكن حمل نظر المحشى على هذا فيكون معناه أن هذه اللابدية لا تصح إذ لا يتأتى تصور النسبة مع الخلو عن التردد (قوله منقطعة) أي فليست معادلة لهل بل هي استفهام آخر (قوله كان المتردد ينتقل الخ) فيه أن المتردد الذي يحسن له التأكيدهم الذي لا يعتقد اعتقادا جازما ولا راجحا سواء كان عنده ميل لخلاف ما أنت تجيبه به أم لا على كلام القوم أو لا بد من وجود الميل عنده على رأى الشيخ الآتى في كلام الشارح وإذا كان هذا المتردد انتقل ذهنه من ظن إلى ظن آخر كان عنده اعتقاد راجح الذي هو الظن المنتقل إليه وهذا ليس هو المتردد الذي يحسن التأكيدهم بل هذا من قبيل المنكر كما يأتي نعم أن أريد بالظن هنا الميل ظهر على كلام الشيخ لكن يحتاج للتقييد بان الظن المنتقل إليه هو ظن الخلاف وهو بعيد والحق أن لا إشكال إذ المتردد في قول المحشى كان المتردد الخ ليس هو المتردد المخاطب الذي الكلام فيه بل متردد آخر ومعنى عبارة الشارح على هذا فإن كان المخاطب غير عالم بوقوع النسبة أو لا وقوعها وغير متردد في كون النسبة مستفهما عنهما من شخص آخر أي في جواب متعلق هذا الكون وهو الاستفهام أي فيما يصلح جوابا وان لم يكن الاستفهام محققا ولا مقدرا فالمنتقل من ظن إلى ظن هو المستفهم نعم يكفي الشارح في بيان مراده الاقتصار على الاستفهام الأول بل لو

وهذا اضراب اه واذا كانت منقطعة جاز استعمالها مع هل فانها تستعمل مع جميع كلمات الاستفهام فافهم فانه قد نزل فيه الاقدام اه من عبد الحكيم على المطول وكتب على قوله منقطعة مانسه فاندفع بهذا الاعتراض بأنه تقرر في كتب النحو أن هل لا يؤتى لها بمعادل على أن ابن مالك جوز وقوعها موقعا للمزمة فيؤتى لها بمعادل كذا في الفري اه (قوله وبهذا) أى التقرير (قوله فلاحاجة الى ذكره) أى التردد (قوله بل التحقيق الخ) أى فلا يستلزم الخلو عنه الخلو عن التردد فيه وان أريد به واحد في الموضوعين اذا خلوعن أحد المتنافيين لا يستلزم الخلو عن المنافي الآخر اه سم يعنى أنه لا يستلزم الخلو عن الحكم الخلو عن التردد فيه وان أريد به في الموضوعين وقوع النسبة أولا ووقوعها لان الحكم والتردد فيه متنافيان اذا لاجتماع لان حصول الحكم الاذعان به وهو ينافي التردد فيه والخلوعن أحد المتنافيين لا يستلزم الخلو عن الآخر فقول الشارح بل الخ جواب ثان قاله بعضهم وكان هذا تحقيق لما وضحه عبد الحكيم تنبه وكتب على قوله لان الحكم والتردد فيه متنافيان مانسه لكن ان أريد بالحكم ما يتناول غير الجازم فالمنافاة بمنوعة اه بس وكتب أيضا قوله بل التحقيق الخ هذا الاضراب للانتقال والترقي من افساد ما قبله بارتكاب الاستخدام أو تقدير المضاف أو تحقيق معنى الخلو عن الحكم على اختلاف التقارير السابقة الى افساده بوجه آخر هو تنافي الحكم والتردد فيه من غير احتياج الى استخدام أو تقدير مضاف أو ملاحظة معنى الخلو عن الحكم تدبر وكتب أيضا مانسه أشار الى أن ما اقتضاه ما قبل من عدم تنافيهما غير تحقيق وقد حذف لفظ التحقيق من المطول (قوله متنافيان) أى لا يجتمعان حصولا فقط (قوله

وبهذا يتبين فساد ما قبل
ان الخلو عن الحكم يستلزم
الخلوعن التردد فيه فلا
حاجة الى ذكره بل
التحقيق أن الحكم والتردد
فيه متنافيان

(قوله مستقلا) كذا وقع
منصوبا على حد ان
حراسنا أسدا والحادثة
رفعه كالأبغني اه

ترك الاستفهام لكان أخصر وأوضح (قوله وهذا اضراب) الذى في عبد الحكيم وهذا معنى الانقطاع والاضراب (قوله لا يؤتى لها بمعادل) أى لانها لطلب التصديق نحو هل قام زيد وانما يؤتى بالمعادل اذا كان المطلوب التصور وذلك في المزمة نحو أزيد عندك أم عمرو فان التصديق حاصل عندك الا انك لم تتصور عين الشخص فطلبت تعيينه وتصوره بخصوصه (قوله جوز وقوعها موقعا للمزمة) أى كفى قوله صلى الله عليه وسلم هل تزوجت بكرا أم نيبا المعنى أن التزوج بأحد الشخصين حاصل ولا بد والمطلوب تعيين المتزوج بها هل البكر أم النيب فهل هنا لطلب التصور فلذلك أتى لها بمعادل على حد أضربت زيدا أم عمرا والمعنى هنا على هذا أن تعلق أحد الطرفين بالآخر حاصل لكن هذا التعلق هل هو على وجه الوقوع أو اللا وقوع فهو على حد قولك هل قام زيد أم عمرو على أن المقصود منه طلب التعيين إذ مناه على هذا أن القيام له تعلق بزيد وهل هذا التعلق على وجه الوقوع أو اللا وقوع وفائدة الاتيان بالمعادل افادة قصد هذه النسبة المجملة وأن المطلوب التعيين بخلاف ما اذا اقتصر على هل قام زيد فانه لا يفيد قصد نسبة مجملة بل يفيد من أول الأمر أن المطلوب هو التصديق ولا يخفى ما في هذا من التكافؤ وعدم ملاءمته للظاهر من استعمال العرب فالظاهر أو المتعين أن كلام ابن مالك مفروض في نحو هل قام زيد أم عمرو لاني نحو هل قام زيد أم لا فلا يخفى حينئذ كلام ابن مالك فيما نحن فيه (قوله وكان هذا تحقيق الخ) أى خابعد الاضراب ليس مستقلا عما قبله على رأى عبد الحكيم (قوله لكن ان أريد بالحكم الخ) هذا على ان المنافاة بين التردد ونفس الحكم لخل الحكم على الادراك لا بين التردد والحكم من حيث حصوله (قوله أو تحقيق معنى الخلو الخ) هذا يفيد ان ما بعد الاضراب مستقلا عما قبله

استغنى) أى وجوبا اه سم (قوله على لفظ المبني للفعول) كتب بخطه قدس سره على لفظ
المبني للفعول هو الرواية وكأنه أوفق بقوله حسن تقويته ووجب توكيده حيث لا يتعرض
للتكلم أو المخاطب أو الكلام ولو قيل استغنى لاحتمل عود الضمير للخبر والمخاطب والكلام اه
حفيد على المطول وكتب أيضا مانصه نائب الفاعل الجار والمجرور (قوله عن مؤكدات الحكم)
كان ونونى التوكيد واللام واسمية الجملة وتكررها والقسم وأما الشرطية وحروف التنبيه
والزيادة اه من يس وكتب أيضا قوله عن مؤكدات الحكم احتراز عن مؤكدات الطرفين
كالتأكيده اللفظي والمعنوي فانها جائزة مع الخلو عما ذكر اه ع س اه سم (قوله حيث)
هى هنا تعليلية اه جربى (قوله وجده) أى الحكم الذهني (قوله مترددا فيه) جعل الحفيد
الظن الذى فى عرضة الزوال كالتردد (قوله طالبا) أى للحكم بمعنى الايقاع والانتزاع ففيه
استخدام لانه فى قوله فيه أى فى الحكم بمعنى الوقوع واللا وقوع اه سم والطلب أعم من
أن يكون بلسان المقال أو بلسان الحال (قوله بأن حضرا) تصوير بقوله مترددا فيه (قوله
طرفا الحكم) أى الوقوع واللا وقوع اه سم وطرفاه الموضوع والمحمول (قوله بمؤكد) أى
واحد فلوزاد أو لم يؤكدهم يستحسن اه بس (قوله لكن المذكور) أى فيكون منافيا لما
ذكره القوم وجع بأن شرط الشيخ الظن فى التأكيده بان خاصة لانها فى التأكيده كمنار على علم

(استغنى) على لفظ المبني
للفعول (عن مؤكدات
الحكم) لم تكن الحكم فى
الذهن حيث وجده خاليا
(وان كان) المخاطب (مترددا
فيه) أى فى الحكم (طالبا
له) بأن حضر فى ذهنه
طرفا الحكم وتعبير فى أن
الحكم بينهما وقوع
النسبة أو لا وقوعها (حسن
تقويته) أى تقوية ذلك
الحكم (بمؤكد) ليزيل
ذلك المؤكد ترده
ويشكك الحكم لكن
المذكور فى دلائل الإعجاز
أنه انما يحسن التأكيده
إذا كان للمخاطب

على رأى عبد الحكيم أيضا وهو يخالف ما تقدم له (قوله ولو قيل لاستغنى) أى بالبناء للفاعل
وكان المناسب حذف اللام (قوله واسمية الجملة) أى صبر ورتها اسمية فى مقام العدول عن
الفعلية نحو سلام عليكم فلا ينافى فى عدم المنصف فى الايضاح الجملة الاسمية من الضرب الابتدائى وقد
يقال فيها اعتباران اعتبار افادتها أصل الحكم الدوامى الثبوتى واعتبار تأكيده الحكم
بواسطة تلك الافادة والقاؤها الى خالى الذهن بالنظر للاعتبار الأول وقطع النظر عن الاعتبار
الثانى عند اقتضاء المقام لها وعدم اسميتها من المؤكدات بالنظر للاعتبار الثانى فلا منافاة اه
فترى وهذا هو الحق فىه تستعمل للاعتبارين فى المقامين وبه التوفيق بين الكلامين ولذا
قال عبد الحكيم أى كونها اسمية لا صبر ورتها اسمية فانه لا يشترط كونها معدولة اه وسيأتى
فى المحشى (قوله وأما الشرطية) أى لافادتها التعليل على محقق اذا المعنى مهما يكن من شئ
(قوله وحروف التنبيه) أى لاشعار التنبيه الى الشئ بانه محقق (قوله والزيادة) أى أى حروف
الزيادة أى الحروف الزائدة فانها تزداد للتأكيده وليست موضوعه (قوله ففيه استخدام) أى
لان الاستخدام كما يكون بذكر الاسم الظاهر مراد به معنى ثم ذكر ضميره مراد به معنى آخر
يكون بذكر الاسم الظاهر ثم ذكر ضميرين راجعين له أحدهما بمعنى والآخر بمعنى آخر كما هنا
كذا يؤخذ من خزانه الأدب نقلنا عن الايضاح فاندفع قول الدسوقي وانظر هل ذكر الضمير أو لا
بمعنى وذكرة ثانيا بمعنى آخر يسمى استخداما كما قال سم أو من قبيل شبه الاستخدام والظاهر
الثانى وتأمل ذلك اه كلامه بالحرف ويحجب عنه بان كلامه فى الضميرين بقطع النظر عن الاسم
الظاهر لافى مجموع الضميرين والاسم الظاهر (قوله فى التأكيده بان خاصة) فى شرح المفتاح
ما يفيدان ذكران فى كلام الشيخ لمجرد التمثيل أفاده عبد الحكيم (قوله كمنار على علم) فهو
علم فى التأكيده ومفيد لغايته وهو ممنوع كيف يكون علما فى التأكيده وانها قد يستعمل لمجرد

وعدم اشتراط القوم ذلك في غيرها فلا تنافي ويرد هذا الجمع آية انهم مغرورون فان فيها التاكيد بان
 للتردد كاسياني (قوله ظن الخ) قيل أراد بالظن أن له ميلا كما الى الجانب الآخر من غير أن يصل
 الى حد الحكم فلا يلزم اندراج المتردد في المنكر اه فترى وكتب أيضا قوله ظن فان كان له شك
 أو وهم لم يحسن التاكيد فلا يؤتى به (قوله بحسب الانكار) قال في الأطول أي بقدر الانكار
 أي زائدا على قدر المسائل بالغاما يبلغ على حد الانكار فله فاندتان احدهما اشتراط أن يكون
 زائدا على قدر التاكيد المتردد وثانيتهما أنه يتفاوت بحسب المقامات وان اقتصر الشارح على بيان
 الفائدة الثانية يرشدك الى ما ذكرنا جواب أبي العباس المبرد لأبي اسحق المتكلم الكندي حين
 سأله قائلا اني أجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قائم ثم يقولون ان عبد الله قائم ثم يقولون
 ان عبد الله لقائم والمعنى واحد وذلك أن قال بل المعاني مختلفة فقوله عبد الله قائم اخبار عن قيامه
 وقوله ان عبد الله قائم جواب عن سؤال سائل وقوله ان عبد الله لقائم جواب عن انكار منكر
 قيامه وما ذكره المصنف في قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون من أنه أكد اثبات البعث
 تأكيدا واحدا وان كان مما ينكر لانهما كانت أدلته ظاهرة كان جديرا بأن لا ينكر بل غاية أن
 يتردد فيه فنزل المخاطبون منزلة المترددين فيه تنبيها على ظهور أدلته وسيزيد رشدا بالتأمل في
 اجوبة رسول عيسى عليهم السلام وهذا عرف أن في قوله وقد يخرج الكلام على خلاف مقتضى
 الظاهر فدعنا لما يقال نجد في مقام الاخبار من غير الجواب ورد الانكار أن عبد الله قائم وفي مقام
 رد الانكار عبد الله قائم وفي جواب السائل عبد الله قائم فان قلت كيف صح اشتراط كون
 التاكيد على قدر الانكار وكيف يزول به الانكار لو لم يكن زائدا على قدره قلت اذا تعارض

ظن على خلاف حكمك
 (وان كان) المخاطب
 (منكر) للحكم (وجب
 توكيده) أي توكيد
 الحكم (بحسب الانكار)
 أي بقدره

الاعتناء بشأن الحكم من غير قصد التاكيد بخلاف سائر المؤكدات وكيف يكون مفيدا لغايته
 وانه قد يستعمل في جواب المتردد اه عبد الحكيم (قوله فان فيها التاكيد بيان للتردد) أي
 تنزيلا أي مع ان نوحا لم يكن ظانا لعدم عرفهم فالحق انهما طريقتان متقابلتان (قوله فلا يؤتى
 به) أي فيكون كحال الذهن عند الشك وفي كلام غير المحشى ان الاتيان به وعدمه في حال عدم
 الميل للخلاف على حد سواء عند الشك (قوله أي زائدا على قدر المسائل الخ) اذ حيث كان
 بقدر الانكار مع انه لا شبهة في ان الانكار أعظم من التردد فالواجب لاول مراتب الانكار يجب
 أن يكون زائدا على المسائل فافهم (قوله وذلك) أي جواب المبرد لأبي اسحق (قوله اخبار
 عن قيامه) واسمية الجملة هنا لم يلاحظ فيها جهة التاكيد فلا اشكال (قوله وما ذكره المصنف)
 عطف على قوله جواب أبي العباس المبرد (قوله وسيزيد رشدا الخ) وجهه انهم في الجواب
 الأول أكدوا بان واسمية الجملة معا فاستفاد منه ان اول مراتب الانكار لا بد له من الزيادة على
 ما للمسائل وفيه انه يجوز انهم لم يعتبروا واسمية الجملة مؤكدا كما في عبد الله قائم اخبار عن قيامه
 على انه يجوز أن يكون الانكار الذي صدر اول مرة انكارا قويا فاقضى الحال تاكيد بل
 هذا هو الظاهر من عادة الكفار عند مجيء الرسل اليهم وهدات علم أنه لا دلالة في كونهم أتوا
 بربيع مؤكدات في المرة الثانية في مقابلة قول الكفار ما أنتم الابطرا الخ على تسليم ان المؤكدات
 فيها أربعة فانه يجوز أن ثلاثة منها اعتبارا بعدد الانكار والرابع اعتبارا بما في كل مرة من
 القوة فافهم (قوله وكيف الخ) أي كيف يزول بالتاكيد الانكار لو لم يكن التاكيد زائدا على قدر

التأكيدي والانسكار تساقطا فبقى أصل الخبر مفيدا اه مع بعض حذف وأقول يمكن أن يكون قول الشارح يعني بحجب زيادة الخ إشارة الى اشتراط الزيادة على قدرتها كيد المتردد بأن برادزيادته على قدره (قوله قوة وضعفا) أي لا عدد افقد يطلب للانسكار الواحد تأكيديا مثل لقونه وللانسكارين ثلاث مثل لقونهما وللثلاث أربع لقوة الثلاثة كافي الآبة الآتية فان التأكيديات أربع والانسكاران ثلاث لقونهما قاله بعضهم وكتب على قوله فقد يطلب الخ مانصه يقتضى أن الاصل أن يطلب للانسكار الواحد تأكيديا واحد وهو ما أفاده الحفيد والقنرى وفيما نقلناه عن الاطول خلافه (قوله يعني الخ) أشار بهذا الى تقدير مضاف في المتن يتعلق بقوله بحسب والتقدير وجب زيادة توكيده ورضه منه الفرار من تعلق قوله بحسب بقوله وجب لان الوجوب لا يتفاوت ولا يتعدد لانه اللزوم وهو شئ واحد وتعلقه به يقتضى تفاوته وتعدد فيه ونظر من وجهين الاول أن الوجوب يتفاوت ويتعدد بحسب المتعلق والثاني انه على صنيع الشارح يكون كلام المتن قاصرا عن افادة وجوب أصل التأكيدي أي أول مرة منه فقد جلب لنا هذا التقدير اعتراضا وما قبل ان المراد زيادة التأكيدي أي على أصل الكلام فيصدق بأصل التأكيدي والزائد على أصل التأكيدي يدفعه قوله ازدياد الانسكار فلو علق قوله بحسب الانسكار بقوله توكيده لاستغنى عن التقدير وسلم من هذا كله نعم ان مشينا على مافي الأطول من وجوب زيادة التأكيدي في الانسكار على التأكيدي في التردد كان المراد وجب زيادة توكيده على التوكيدي في التردد واندفع الوجه الثاني ولك أن تجعل قوله يعني الخ بيانا لما نضمنه قوله بحسب الانسكار زيادة على مانضمنه قوله وجب توكيده وعلى هذا لا يرد على الشارح شئ فتأمل (قوله كما قال الله تعالى) مثال للقسم الثالث (قوله عن رسل عيسى) هم بولس بفتح الباء الموحدة وسكون الواو وفتح اللام والمعجمة ويحيى وشمعون وهو الثالث الذي عززها بعد تكذيبهما وافي الشارح أنهم شمعون ويحيى والثالث الذي هو بولس أو حبيب النجار غير موثوق به كما اعترف به الشارح ونبه في حاشية الكتاب اه أطول (قوله اذ كذبوا)

قوة وضعفا يعني بحجب
زيادة التأكيدي بحسب
ازدياد الانسكار ازالة له
(كما قال الله تعالى حكاية
عن رسل عيسى عليه
السلام اذ كذبوا في المرة
الاولى انا اليكم مرسلون
مؤكد بان

الانسكار (قوله وأقول يمكن الخ) هذا جواب عن قول العصام في صدر العبارة وان اقتصر الشارح على بيان الفائدة الثانية لكن فيه ان هذا الجواب لا يناسب قول الشارح بحسب ازدياد الانسكار الآن يكون المراد ما يشمل زيادته على التردد (قوله وتعلقه به) أي بوجوب (قوله تفاوته) أي الوجوب (قوله لاستغنى عن التقدير) بل عن العناية بتامها (قوله نعم الخ) ستعلم انه لا يناسب الشارح (قوله واندفع الوجه الثاني) لا يتم الاندفاع الا ان أريد بازدياد الانسكار ما يشمل زيادته على التردد (قوله ولك أن تجعل الخ) ويجوز أن يكون الشارح أراد بهذا التقدير بيان اشتراط الزيادة على قدرها للسائل وأما قوله بحسب فهو متعلق بمحذوف اقتضاء الكلام والتقدير والترقي بحسب زيادة الانسكار الا انه ربما يخالفه صنيعه فيما سيأتي فانه يتبادر منه جربه على عدم الاشتراط بل هو صريح قوله مؤكدا بان في قوله

• ان بني عمك فيهم رماح • (قوله ونبه عليه في حاشية الكتاب) أي المطول وفي الحفيد على المطول المختار عنده أي الشارح قدس سره ما أشار اليه في شرح الكشاف من ان الاثنين قبل هما يحيى وبولس بفتح الباء الموحدة واللام والثالث شمعون اه فيصقل ان الكتاب في عبارة الأطول محرف عن الكشاف ويكون ضمير نبيه للشارح والا قرب ان لا تحريف وان المراد حاشية

ظرف لقول مقدر مفعول حكاية والاصل حكاية عن رسل عيسى قولهم اذ الخ لالقال والحكاية اذ قول الله تعالى والحكاية ليسا وقت التكذيب (قوله واسمية الجملة) أى كونها اسمية لاصبر ورنها اسمية كما توهم فانه لا يشترط فى التأكىد كونها معدولة اه عبد الحكيم (قوله مؤكدا بالقسم) لما ذكر فى الكشاف أن ربنا يعلم جار مجرى القسم فى التأكىد كشهد الله اه سم (قوله ما أنتم إلا بشر مثلنا) نفوارسالتهم بانبات البشرية لهم لاعتقادهم أن الرسول لا يكون بشرا واستشكل ذلك بأن البشرية انما تنافى بزعمهم الرسالة من عند الله لا من عند عيسى والرسول كانوا يدعون الرسالة من عند عيسى لا من عند الله ومعنى قولهم انا اليكم مرسلون انا اليكم مرسلون من عند عيسى كما يؤيد ما فى الحفيد على المطول عن القرطبي أنهما قالان نحن رسول عيسى وأجيب بأن الخطاب فى قوله ان أنتم يتناول الرسل والمرسل معا على طريق تغليب المخاطبين على الغائب فيكون نفي الرسالة عنهم تغليبا له عليهم كأنهم أحضروا عيسى عليه السلام وخاطبوه بنفى رسالتهم من الله تعالى ونظيره فى الاشتغال على التغليب أن يبلغ جماعة من خدم السلطان حكمه الى أهل بلده فيقولوا فى ردهم ان حكمكم لا يجرى علينا اذ فينا من هو أعلى بدار منكم وبأن المقصود نفي الرسالة من عند عيسى أى أنتم بشر مثلنا فلما زمة تفضيل لكم علينا فلا تستحقون لان تكونوا أمرين ناهين وقيل ان رسل عيسى أو هموا الكفار أنهم رسل من عند الله

واسمية الجملة (وفى) المرة
 (الثانية) ربنا يعلم (انا
 اليكم مرسلون) مؤكدا
 بالقسم وان واللام واسمية
 الجملة لمبالغة المخاطبين فى
 الانكار حيث قالوا ما أنتم
 إلا بشر مثلنا وما أنزل
 الرحمن من شئ ان أنتم إلا
 تكذبون

الحفيد فضمير نبيه للحفيد (قوله ظرف لقول مقدر) فى عبد الحكيم انه ظرف للقول المدلول عليه بحكاية فانها نقل قول الغير نقول الغير داخل فى مفهوم الحكاية والتقدير كما قال الله تعالى نأفلا عن رسل عيسى قولهم اذ كذبوا اه وحينئذ فلا حاجة لما فى المحشى بل لا يصح الا بارتكاب التجريد أو ملاحظة أنه من ذكر الخاص بعد العام فيكون المفعول ظاهرا بدلا من القول الداخلى فى مفهوم الحكاية باطنا ولا يخفى ما فيه (قوله بان الخطاب فى قوله ان أنتم) المناسب للآية فى قوله ما أنتم اذ الكلام فى ما أنتم إلا بشر مثلنا لا فى ان أنتم إلا تكذبون لكن المحشى تبع السيد كما يعلم مما أبانى (قوله فى الاشتغال على التغليب) اعلم أن التغليب فى الآية هما تغليب المخاطبين على الغائب وهو عيسى فى قولهم ما أنتم الخ لانه متناول للرسل والمرسل بكسر السين والمرسل غائب فعلى المخاطبون وجعل الضمير للجميع وتغليب المرسل بكسر السين على الرسل فى الحكم بمنافاة البشرية فان البشرية انما تنافى فى الرسالة من عند الله على زعمهم ولاتنافى فى الرسالة من عند عيسى فعلى المرسل وهو عيسى عليهم لانه هو الذى تنافى فى بشرية رسالته على زعمهم وان التغليب فى المثال هما تغليب السلطان على الخدم باضافة الحكم للجميع فان الحكم انما هو للسلطان لا للخدم فعلى السلطان على الخدم وأضيف الحكم للجميع وتغليب المخاطبين وهم الخدم على السلطان لانه غائب فعلى المخاطبون على الغائب وجعل ضمير الخطاب متناولا للجميع ومثل ذلك أيضا قوله تعالى أو لتعودن فى ملتنا حيث غلب شعيب عليه السلام على قومه فى الخطاب وغلب القوم عليه فى نسبة العود لانه لم يكن قبل فى ماتهم حتى ينسب له العود (قوله وقيل ان رسل عيسى أو هموا الكفار الخ) هذا هو ما فى المطول ورده السيد بان هذا وجه فيه بعد لانهم انما أرسلوا الى أصحاب القرية ليدعوهم الى عيسى عليه السلام والتصديق بنبوته والانتقاد لدينه فاباهم اياهم أنهم أصحاب وحى وانهم رسل من الله بلا واسطة رسول مستبعد جدا والظاهر أن اسناد الارسال الى الله تعالى فى قوله اذ أرسلنا

اليهم بناء على أن ارسال عيسى عليه السلام إليهم كان بأمر الله سبحانه وتعالى وأن قولهم إنا اليكم
 مرسلون من رسول الله بأمر الله وأن تكذيبهم الرسل إنما هو في كون مرسلهم رسولا من الله لا في
 كونهم مرسلين من ذلك المرسل وأن الخطاب في قولهم ان أنتم يتناول الرسل والمرسل معا على
 طريقة تغليب المخاطبين على الغائب فيكون نفي الرسالة عنهم تغليبا له عليهم كأنهم أحضر وعيسى
 عليه السلام مخاطبوه بنفي رسالته من الله مبالغة في إنكارها ونظير ذلك في الاشتغال على التغليبين
 أن يبلغ جماعة من خدم سلطان حكمه إلى أهل بلد فيقولوا في ردّهم ان حكمكم لا يجري علينا إذ
 فينا من هو أعلى بدارناكم اه وبحث عبد الحكيم في قوله قدس سره ليدعوهم إلى عيسى الخ بن
 المذكور دعوتهم إلى التوحيد والاسلام بدل عليه قوله تعالى وما لي لأعبد الذي فطرني الآية أي
 مالكم لا تعبدون بعد قوله اتبعوا المرسلين اه وفيه أن قول السيد قدس سره ليدعوهم إلى عيسى
 لا ينافي دعاءهم إليهم إلى التوحيد إلا لو كان دعاءهم إليهم إلى التوحيد على وجه أنهم رسل مستقلون
 كما هو ظاهر وبحث أيضا في قوله قدس سره والظاهر أن اسناد الخ بأنه خلاف الظاهر كما لا يخفى إلا
 أن يدعى ظهوره بالنسبة إلى مقاله الشارح من أن الرسالة من رسول الله رسالة من الله بناء على أن
 فيما سلكه الشارح بعد ما من حيث المعنى إذ إيهاهم مستبعد جدا كما أفاده آولا قدس سره وفيما اختاره
 قدس سره بعد من حيث اللفظ لأنه على ما ذكره قدس سره يكون الاسناد في إذ أرسلنا إليهم مجازيا
 من الاسناد لا أمر بخلافه على ما ذكره الشارح فإنه حقيق إذا الرسالة من رسول الله رسالة من الله
 حقيقة ولأنه على ما اختاره قدس سره يحتاج اللفظ لتغليبين بخلافه على ما ذكره الشارح فإنه
 لا تغليب فيه أصلا اه وكون الإيهام مستبعدا جدا مبني على أنهم قصدوا الإيهام عليهم والأفلامانغ
 من أن مراد الشارح كما تفيد عبارته في المطول أن الرسل بنوا على أن الرسالة من رسول الله رسالة
 من الله فقالوا أرسلنا الله الخ من غير قصد تلبيس بل مع قصد أنهم إذا انقاد لهم الكفار أو قفوه
 على حقيقة الحال ودعوه إلى الإيمان بعيسى عليه السلام ومع رؤية الرسل أنه لا داعي لتفصيل
 الحال ابتداء وهذا لا بعد فيه قال عبد الحكيم وأقول لا حاجة إلى شيء من تأويلي الشارح والسيد
 لأن رسل عيسى كانوا رسلا من الله تعالى ردأ له مقررين لشريعته كما روى لموسى بدليل ظهور
 المعجزة على أيديهم المختص بالنبي على ما تقرر في الكلام وأنه لا معنى لتكذيبهم في كونهم رسلا
 من البشر وجسبهم لذلك اه وقوله بدليل ظهور الخ هذا ان نمرّد كلام من تأويلي السيد
 والشارح وقوله وأنه لا معنى الخ قال شيخنا هو برد تأويل السيد فقط اه وبحتمل أن قوله وأنه
 لا معنى الخ رد على السيد والشارح ومحصله أنهم لو كانوا رسلا من عيسى كما اعترف به السيد
 والشارح وقطعنا النظر عن تأويلهم ما بعده كما علمت كان كل من الجبس والتكذيب ظاهرا
 راجعا لكونهم رسلا من عيسى وهذا لا معنى له بخلافه على ما قرره فان كلام من الجبس والتكذيب
 ظاهر لا يفتقر إلى أحد التأويلين وإذا استقام ظاهر الآية بلا تأويل كان ذلك دليلا على عدم صحة
 التأويل ولا يخفالك تعسف هذا الرد الأخير على انه يناقض الرد الأول بأنه لا مانع من ظهور المعجزة
 على بدنايب الرسول لأن معنى اختصاص المعجزة بالنبي انها لا بد أن تتعلق بدعوى نبي وهي من
 رسول الرسول متعلقة بدعوى الرسول وظهورها على يده في الحقيقة ظهوره على يد الرسول وقد
 ثبت أن نبينا صلى الله عليه وسلم الذي هو خاتم النبيين أرسل بعض أصحابه بآية إلى قومه ليدعوهم

بناء على أن الرسالة من رسول الله رسالة من الله في وجوب اعتقاد ما يبلغ والتصديق به كما يؤيده ما في الكشاف حيث قال فدعاها أي رسول عيسى الملك أي ملك انطاكية فقال من أرسل كما قال الله الذي خلق كل شيء فجواب الكفار مبني على ما فهموه (قوله وقوله أي المصنف اذ كذبوا) أي بصيغة الجمع ولم يقل اذ كذب بصيغة التثنية مع أن المكذب في المرة الأولى اثنان فقط (قوله مبني الخ) هذا التأويل إنما يحتاج إليه على ما هو الظاهر من العبارة وهو تعلق الظرف الثاني أعني في المرة الأولى بقوله اذ كذبوا وتعلق اذ كذبوا بمقدّمه وهو في موضع المفعول بحكاية أي حكاية عن رسول عيسى قولهم اذ كذبوا في المقالة الأولى وأما اذا تعلق يقال كما دل عليه كلام الايضاح أو بحكاية فلا اذ ليس في الكلام على هذين الوجهين دلالة على أن تكذيب الجميع في المرة الأولى بل يكون المعنى كما قال الله تعالى حكاية عن الرسل في المرتين انا اليكم مرسلون وانا اليكم مرسلون والفرق في اللفظ بين المرتين لا ينافي ارادة هذا المعنى اه سم بحروفه وهو في الفري وقوله في المرتين أي في شأن المرتين وقال في الأطول المراد اذ كذب بعضهم كما يقال قتل فلانا بنو فلان والقاتل واحد منهم اذ المكذب في المرة الأولى اثنان بدليل قوله تعالى اذ أرسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا انا اليكم مرسلون وحل الكلام وجه آخر للشارح المحقق وهو أن تكذيب الاثنين تكذيب للثلاثة ثم قال وللفاضل المحشي للشرح وجه آخر وهو أن في المرة الأولى وفي المرة الثانية متعلقان انما يقال أو بالحكاية لا يكذبوا فلا يلزم تكذيب الرسل في المرة الأولى ولا ينافي كون المكذب اثنين لا غير ولا يتجه عليه أنه حينئذ لا يكون المحكي عنه رسل عيسى بل رسولين لان القول للرسل بعد تكذيب الاثنين فهم المحكي عنهم نعم يتجه أن المحكي عنهم ليس قولهم وقت تكذيب الثلاثة بل بعد تكذيب الاثنين ويحتاج الى اعتبار وقت تكذيب الثلاثة ممتدا من وقت

وقوله اذ كذبوا مبني على
أن تكذيب الاثنين

الى الاجمان فافهم (قوله بناء على أن الرسالة الخ) أي لبناهم على أن الرسالة الخ (قوله وتعلق اذ كذبوا بمقدّم الخ) الأولى حذف هذا لانه متعلق بمقدّم مطلقا على ما تقدم للحشي وانما الكلام هنا في تعلق في المرة الأولى بكذبوا الذي نشأ منه الاشكال وبدل لذلك انه لم يذ كر له مقابلا بعد كما ذكر مقابلا الاول (قوله والفرق في اللفظ بين المرتين الخ) أي حيث قال في المرة الأولى وفي الثانية ولم يجمع ما قيل في المرتين (قوله وللفاضل المحشي للشرح) هو السيد الجرجاني كما أهداه المحشي آخر العبارة وهذا الحل هو ما تقدم عن سم والفري لكن السيد الجرجاني لم يذ كر ذلك في حاشية المطول ولا في شرحه على المفتاح وكونه منقولاً في غير هذين الكتابين بعيد وأيضا ليس عادة الأطول التعبير عن السيد بالفاضل المحشي فالظاهر أن المراد به غير السيد كالحفيد أو العلامة الفري (قوله ولا يتجه عليه الخ) محمله أنه لما تقرر أن المكذب في المرة الأولى اثنان ر بما يتوهم أنه يلزم من ذلك أن القائل اثنان أيضا فيكون المحكي عنه رسول عيسى لا رسل عيسى كما يفيد كلام المصنف وحصل دفعه أن انا اليكم مرسلون واقع من الثلاثة بل ارب بعد تكذيب الاثنين ولا يلزم من كون القول بعد تكذيب الاثنين أن القول واقع من اثنين بذلك على هذا قوله تعالى اذ أرسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا أي الثلاثة انا اليكم مرسلون وكل من الاشكال والدفع المذكورين لا يختص بكلام الفاضل المحشي (قوله نعم يتجه عليه الخ) توضيحه أن اذ كذبوا متعلق بقولهم المحذوف الشامل لقولهم انا اليكم مرسلون

تكذيب الاثنين الى وقت تكذيب الثلاثة كما يحتاج في توجيهنا الى اعتبار وقت تكذيب الاثنين
ممتدا الى وقت قول الثلاثة وتوجيه الشارح وان استغنى عنه لكن احتاج الى جعل تكذيب
الاثنين تكذيبا للثلاثة قبل اخبارهم فلكل وجهة هو مولها اه وقال بعضهم انما يحتاج الى البناء
المذكور في الشرح لو اقتصر على قوله في المرة الأولى ولم يعطف عليه قوله في المرة الثانية بحيث

وقولهم ربنا يعلم انا اليكم لرسولون والضمير في كذبوا على كلام الفاضل المحشى راجع للثلاثة مع أن
قولهم انا اليكم من رسولون ليس واقعا وقت تكذيب الثلاثة بل انما وقع بعد تكذيب الاثنين وقبل
تكذيب الثلاثة وجعل اذ كذبوا ظرفا لقولهم الشامل لانا اليكم من رسولون يقتضى وقوع ذلك وقت
تكذيب الثلاثة لان الضمير في كذبوا راجع للثلاثة كما علمت ومحصل دفعه انه يعتبر وقت تكذيب
الثلاثة ممتدا من وقت تكذيب الاثنين الى وقت تكذيب الثلاثة فقولهم انا اليكم من رسولون واقع في
وقت تكذيب الثلاثة بهذا الاعتبار فالامتداد في هذا الوقت تكذيب الثلاثة ومن وقت تكذيب
الاثنين الذي هو قبله والى وقت تكذيب الثلاثة فليس في جهة الامام امتداد بخلاف نظيره الآتى
على كلام العصام فان الامتداد فيه لوقت تكذيب الاثنين ومنه والى قول الثلاثة فهو في جهة الامام
فقط لكن كان المناسب على هذا أن الامتداد من وقت قول الثلاثة انا اليكم من رسولون فان ذلك
هو المحتاج اليه ثم هذا مبنى على أن الوقت عقب تكذيب الثلاثة يقال له وقت تكذيب الثلاثة
وهو كذلك أما لو قيل ان وقت تكذيب الثلاثة هو أن تكذيبهم الذي لا يسع غيره فيقال ان قولهم انا
اليكم من رسولون ليس واقعا وقت تكذيب الثلاثة بل قبله وبعد تكذيب الاثنين وقولهم ربنا يعلم انا
اليكم من رسولون ليس واقعا وقت تكذيب الثلاثة بل بعده فلا يصح جعل اذ كذبوا ظرفا لقولهم
المخدوف ويجاب بانه يعتبر وقت تكذيب الثلاثة ممتدا من قول الثلاثة الاول الذي هو قبله الى قولهم
الثانى الذى هو بعده فيصح جعل اذ كذبوا ظرفا لقولهم المخدوف وابراد العصام على الفاضل
وجوابه عنه لا يصح أو يبعد حمل ما على هذا كما لا يخفى (قوله كما يحتاج في توجيهنا الخ) محصل توجيهه
أن المكذب البعض وهو اثنان ومحصل ما يتجه عليه انه لا يصح جعل اذ كذبوا ظرفا لقولهم المخدوف
الشامل لقولهم انا اليكم من رسولون ربنا يعلم انا اليكم من رسولون لان قولهم انا اليكم من رسولون لم يتحقق
الا بعد مضي وقت تكذيب الاثنين في المرة الاولى اذ وقته هو آنه الذى حصل فيه مع ما اتصل
به عرفا وهذا القول مترسخ وأما قولهم ربنا يعلم الخ فهو واقع وقت تكذيب الاثنين في المرة الثانية
عرفا لانه متصل بتكذيبهم ما فلا يحتاج لاعتبار امتداد ومحصل دفعه انه يعتبر وقت تكذيب الاثنين
في المرة الأولى ممتدا الى قولهم انا اليكم من رسولون فكان قولهم المذكور واقعا في وقت تكذيب
الاثنين في المرة الأولى بهذا الاعتبار وضح جعل اذ كذبوا مع اعتبار تعلق قوله في المرة الأولى وفي
الثانية به نظر فالقولهم المخدوف الشامل للقولين لكن ظاهر هذا أن ضمير كذبوا مستعمل في
البعض فقط وفيه أنه لا وجه للتنقييد بالبعض بالنسبة لقوله وفي الثانية فليكن مستعملا في البعض
وفي الجميع استعمالا للفظ في حقيقته ومجازا ويعتبر التوزيع فإرادة البعض بالنسبة للقول الأول
وإرادة الجميع بالنسبة للقول الثانى فيحتاج أيضا الى اعتبار امتداد وقت تكذيب الاثنين الى قولهم
انا اليكم من رسولون وأما قولهم ربنا يعلم الخ فهو واقع وقت تكذيب الثلاثة عرفا لانه متصل بتكذيبهم
فلا يحتاج لاعتبار امتداد ثم هذا أيضا على أن وقت الشيء ليس هو آنه الذى لا يسع غيره بل ما يبعد

(قوله ومن وقت الخ)
وقوله والى وقت الخ
الاقعد ترك الواو فهما
كما لا يخفى اه

عطف يجعل انصباب تكذيب الثلاثة على مجموع المرتين اه وقوله وتوجيه الشارح وان استغنى عنه غير ظاهر لانه يحتاج الى ما احتاج اليه توجيه السيد وبقي توجيه آخر وهو تعلق في المرة الأولى بقولهم المقدر الذي تعلق به اذ كذبوا وهذا مثل توجيه السيد فتأمل (قوله تكذيب الثلاثة) لان ما جاء به الثالث عين ما جاء به الاثنان فالحكم على ما جاء به الاثنان بأنه كذب حكم على ما جاء به الثالث أيضا بأنه كذب لانه عينه (قوله الضرب الأول) أي الخلو عن التأكيد والثاني هو التأكيد استحسانا والثالث هو التأكيد وجوبا (قوله ابتدائيا) لكونه غير مسبوق بطلب أو انكار اه عبد الحكيم (قوله طلبيا) لأنه مسبوق بالطلب وقوله انكاريا لانه مسبوق بالانكار (قوله في الأول) أي في الالقاء الأول كافي ع ق لان القاء الكلام خاليا من التأكيد يقال له القاء أول بالنسبة لاقائه مؤكدا بحسب الترتيب الطبيعي وليس المراد بالاول الضرب الاول لانه نفس الخلو عن التأكيد فيلزم ظرفية الشيء في نفسه وكذا يقال في قوله في الثاني وقوله في الثالث وبعضهم جعل المراد بالاول في كلامه أي الشارح خالي الذهن وبالثاني المتردد وبالثالث المنكرو وزول الاشكال عليه أيضا تأمل وفسر في الأطول الضرب الاول بالكلام الملقى الى الخالي

تكذيب الثلاثة والا
فالمكذب أو لاثنان
(ويسمى الضرب الاول
ابتدائيا والثاني طلبيا
والثالث انكاريا) يسمى
(اخراج الكلام عليها)
أي على الوجود المذكورة
وهي الخلو عن التأكيد
في الاول

وقتله عرفا كما سبق وأما لو قيل ان وقت تكذيب الاثنان هو أن تكذيبهما الذي لا يسع غيره ووقت تكذيب الثلاثة هو أن تكذيبهم كذلك فيقال ان قولهم انا اليكم مرسلون ليس واقعا ووقت تكذيب الاثنان في المرة الأولى بل بعده وقولهم ربنا يعلم انا اليكم مرسلون ليس واقعا ووقت تكذيب الاثنان أو الثلاثة في المرة الثانية بل هو واقع بعده ويجاب بأنه يعتبر وقت تكذيب الاثنان في المرة الأولى ممتدا الى قول الثلاثة انا اليكم مرسلون ووقت تكذيب الاثنان أو الثلاثة في الثانية ممتدا الى قولهم ربنا يعلم الخ والامتداد عليه لوقت تكذيب الاثنان في المرة الأولى ولوقت تكذيبهما أو تكذيب الثلاثة في الثانية ومن وقت التكذيب والى جهة أمام فقط وعلى نظيره المتقدم على كلام الفاضل لوقت تكذيب الثلاثة ومن وقت قولهم الأول والى قولهم الثاني وفي جهة خلف وأمام معاً أي خلف وقت تكذيب الثلاثة وأمامه فتفطن (قوله يجعل انصباب تكذيب الخ) وهذا لا ينصب عليه ما توجه على توجيه الفاضل المحشى اذ وقت التكذيب الواقع في مجموع المرتين هو وقت القول الشامل بل أوسع لكن لا يخفى أن هذا الوجه بعيد جدا مع توزيع معمول القول المقدر على المرتين حيث قال في المرة الأولى انا اليكم مرسلون وفي الثانية لمرسلون فافهم (قوله لانه يحتاج الى ما احتاج اليه توجيه السيد) صوابه توجيه عصام لان توجيه عصام والشارح متفقان على أن ضمير كذبوا اثنان في الواقع على ما تقدم بيانه في كلام عصام لانه كما قاله السيد الذي هو المراد بالفاضل المحشى على ما قرره (قوله وبقي توجيه آخر الخ) وحينئذ تكون التوجيهات خمسة هذا وتوجيه العصام في أطوله وتوجيه الفاضل المحشى والتوجيه الذي أشار اليه بقوله وقال بعضهم انما يحتاج الخ وتوجيه الشارح (قوله وهذا مثل توجيه السيد) هو حق خلافا لمن قال تأملته فوجدته ليس مثل توجيه السيد وان كان هذا التوجيه صحيحا في حد ذاته نعم ان كان مراده انه ليس مثله في المعنى فهو مسلم لكن ليس مراد المحشى المثلية في ذلك بل في الاحتياج الى اعتبار الامتداد وكأنه فهم أن المراد تعلق في المرة الأولى بالقول على معنى قولهم عند

سواء نزل منزلة المتردد أو المنكر أولاً ويلزم أن الثاني الملقى إلى المتردد والثالث الملقى إلى المنكر وقد يؤيد هذا قول الشارح أي على الوجوه المذكورة دون أن يقول على الأضراب والمراد المذكورة سابقاً في قوله ويسمى الضرب الأول الخ فلا يلزم على هذا نظرية الشيء في نفسه إذا أريد بالأول في كلام الشارح الضرب الأول وهذا أحسن (قوله والتقوية الخ) الأنسب والأخصر والتأكيد استحساناً (قوله ووجوب التأكيده) الأنسب والتأكيد وجوباً (قوله إخراجاً على مقتضى الظاهر) قال الشريف الصفوي في شرح الفوائد تحقيق المقام أن الحال بمعنى عرفته قد يكون أمراً محققاً كما هو وقد يكون أمراً يعتبره المتكلم بتزليل شيء منزلة غيره والأول يسمى ظاهر الحال

المرّة الأولى وليس كذلك بل المراد تعلقه به على معنى قولهم في شأن المرّة الأولى (قوله سواء نزل منزلة المتردد الخ) وحينئذ فالسمي بالابتدائي هو الكلام الملقى إلى الخالي في نفس الأمر سواء نزل منزلة المتردد أو المنكر أولاً ووجه التسمية موجود لان الكلام الملقى إلى الخالي لم يسبق بطلب ولا إنكار حقيقة وان سبق بذلك تنزيلاً واشتق على المؤكد وكذا يقال في الضرب الثاني والثالث لكن الذي يظهر ان المسمى بالابتدائي هو الكلام الملقى إلى الخالي حقيقة أو تنزيلاً لا فيكون هو الضرب الأول والمسمى بالطبي هو الكلام الملقى إلى الطالب المتردد حقيقة أو تنزيلاً لا فيكون هو الضرب الثاني والمسمى بالانكاري هو الكلام الملقى إلى المنكر حقيقة أو تنزيلاً لا فيكون هو الضرب الثالث ويؤيد هذا ما سيأتي في المحشى وسيأتي التنبه عليه ويؤيد أيضاً انه على كلامه يكون الكلام الملقى إلى العالم المنزلة الخالي أو السائل أو المنكر ليس من الأضراب الثلاثة وهو بعيد فافهم (قوله وقد يؤيد هذا قول الشارح) أي على الوجوه الخ على هذا يلزم أن يكون ضمير عليها راجعاً إلى مفهوم بالقوة مما تقدم في قول المصنف فان كان خالي الذهن الخ مع أن الظاهر أنه عائد إلى أقرب مذكور وهو الأضراب التي في قول المصنف ويسمى الضرب الأول الخ وحينئذ فلا يتم قول المحشى وهذا أحسن قاله بعض مشايخنا ولك أن تقول انه لا يلزم على ما ذكر رجوع ضمير عليها الضرب الثلاثة لصحة عوده عليها الآن الكلام على تقدير مضاف أي على وجوهها فقول الشارح أي على الوجوه إشارة لحاصل المعنى (قوله فلا يلزم على هذا نظرية الخ) ولا يرد بناء على تعميم الأطول السابق أن نظرية الخلو عن التوكيد في الكلام الملقى إلى الخالي عند التنزيل منزلة السائل أو المنكر لا تصح اذ الكلام لا يكون حينئذ خالياً عن التأكيده لان التأكيده دائماً مستحسن ان نزل الخالي منزلة المتردد واما واجب ان نزل منزلة المنكر فلم يوجد الخلو حتى يكون مغايراً وفي الكلام الملقى إلى الخالي نعم النظرية ظاهرة عند عدم التنزيل لاننا نقول يكفي في صحة النظرية نظرية الخلو في الضرب الأول باعتبار بعض أفرادها وكذا يقال في النظرية في الضرب الثاني والثالث وعلى ما تقدم لنا المراد بالخلو المظروف في الضرب الأول الخلو عن التأكيده المبني على خلو الذهن حقيقة ونظير ذلك يقال في النظرية في الضرب الثاني والثالث فالنظرية باعتبار بعض أفراد كل ضرب أيضاً وذلك ليصح قوله بعد ويسمى إخراج الكلام عليها الخ (قوله الأنسب والأخصر الخ) وجه الأخصر بظاهر وجهه الأنسية ان المقابل للخلو عن التأكيده المذكور قبل انما هو التأكيده لا التقوية بمؤكد ومثله يقال في قوله الأنسب والتأكد وجوباً له بعض مشايخنا (قوله بمعنى عرفته) وهو الأمر الداعي إلى اعتبار خصوصية

والتقوية بمؤكد استحساناً في الثاني ووجوب التأكيده بحسب الانكار في الثالث (إخراجاً على مقتضى الظاهر) وهو أخص

والتطبيق عليه اخراج الكلام على مقتضى ظاهر الحال والثاني خلاف ظاهر الحال والتطبيق عليه اخرجه على خلاف مقتضاه (قوله مطلقا) أى خصوصا مطلقا (قوله كما في صور الخ) هى المذكورة في قول المصنف وكثيرا ما (قوله وكثيرا) لقد أعجب حيث وسم قسم المخرج على خلافه بالقلة حيث قال وقد ينزل العالم منزلة الجاهل والمخرج على خلافه بخلافها اه أطول وكتب أيضا قوله وكثيرا الخ بمعنى أن وقوعه في الكلام كثير في نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر قليلا اه مطول وانما قال ذلك لبعده كون موافق مقتضى الظاهر أقل من خلافه ونازع في الأطول في بعده وكتب أيضا على قوله وكثيرا ما نصه صفة لمفعول مطلق أو لظرف أو هو حال كما في الأطول وكتب أيضا قوله وكثيرا ما يخرج الكلام الخ يلبس كثيرا الاخراج الكلام

في الكلام زائدة على ما يفيد أصل المعنى (قوله رحمه الله لان معناه الخ) أى وليس معناه مقتضى ظاهر الأمر أى الأمر الظاهر سواء كان حالا أو غيره والا كان بينه وبين مقتضى الحال العموم والخصوص الوجهى لاجتماعهما فيها اذا كان الداعى هو الظاهر أى الثابت في الواقع وتحقق مقتضى الظاهر بدونها فيها اذا كان الكلام على وفق الظاهر الذى لا يكون داعيا كما لو نزلت المنكر كثيرا المنكر وأكدت الكلام على وفق مقتضى الظاهر أى الأمر الظاهر أى الثابت في الواقع وهو الانكار فان التأكيدي وان كان على وفق الامر الظاهر الا أنه ليس على وفق مقتضى الحال أصلا لان الحال كما مر عبارة عن الداعى الى اعتبار خصوصية في الكلام زائدة على ما يفيد أصل المعنى ولاداعى للتكلم ههنا سوى الخلو الادعائى وهو يقتضى ترك التأكيدي لا التأكيدي وتحقق مقتضى الحال بدونها فيها اذا كان الكلام على وفق مقتضى الحال الغير الظاهر أى الغير الثابت في الواقع بل حاصل على سبيل التنزيل اه عبد الحكيم (قوله لقد أعجب) أى أى بأمر عجيب بديع جميل وتوضيح عبارته انه وسم القسم من المخرج على خلاف مقتضى الظاهر بالقلة في قوله وقد ينزل العالم منزلة الجاهل وسم المخرج على خلاف مقتضى الظاهر أى المقسم الشامل لجميع الأقسام بخلاف القلة وهو الكثرة حيث قال وكثيرا ما يخرج الخ في صنيعه جرى على الواقع من كثرة افراد المقسم على افراد قسمه لكن تقدم لك نقلا عن عبد الحكيم أن قوله وقد ينزل ليس من قبيل اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر حتى يكون قسما منه فتفطن (قوله ونازع في الأطول في بعده) أى بعده هذا الكون وعبارته قال الشارح المحقق يعنى أن وقوعه في الكلام كثير في نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على مقتضى الظاهر قليلا وكأنه استبعد كون موافق مقتضى الظاهر أقل من خلافه فعديل في شرح العبارة عن مقتضى الظاهر ونحن نقول مقتضى الظاهر أقسام ثلاثة الكلام مع الخالى والمتردد والمنكر وأقسام خلاف مقتضى الظاهر تسعة الكلام مع العالم ثلاثة لتزيله منزلة الخالى أو المتردد أو المنكر والكلام مع الخالى المنزل منزلة المتردد أو المنكر لان الخطاب يتنافى التنزيل منزلة العالم والكلام مع المنكر المنزل منزلة الآخرين والكلام مع السائل المنزل منزلتهما وكثرة أقسام الشيء تقتضى بكثرته على أن الظاهر أن المراد أنه في مقام وجد فيه وجه التنزيل يجوز الوجهان والتنزيل أكثر من الجرى على مقتضى الظاهر لان البليغ أميل له لدقته لكن ذلك يستدعى وصف التنزيل منزلة العالم بالكثرة اه وقوله تقتضى بكثرة افراده ان أراد أنها تقتضى بكثرة الافراد في الوجود

مطلقا من مقتضى الحال
لان معناه مقتضى ظاهر
الحال فكل مقتضى
الظاهر مقتضى الحال من
غير عكس كما في صور
اخراج الكلام على
خلاف مقتضى الظاهر
فانه يكون على مقتضى
الحال ولا يكون على
مقتضى الظاهر (وكثيرا

على خلاف مقتضى الظاهر باخراجه على مقتضاه فلا يظهر الفائدة فيحتاج الى قرينة تعين المقصود
 أو ترجمه فان لم توجد قرينة صح حمل الكلام على كل من الأمرين بل بعض صور اخراج الكلام
 على مقتضى الظاهر يلتبس ببعض كافي التأكيد مع السائل فانه يلتبس بالتأكد كيد مع المنكر اذ
 الوجوب والاستحسان لا يفهمان من اللفظ وبعض صور اخراجه على خلافه يلتبس ببعض كافي
 جعل الخالي منزلة السائل فانه يلتبس بعمله كالمشكر فان كان هناك قرينة عمل بها والاصح الحمل على
 كل أفاده يس نقلا عن شرح الفوائد لكن ما ذكر من التباس بعض صور اخراج الكلام
 على مقتضى الظاهر ببعض والتباس بعض صور اخراجه على خلافه ببعض مبنى على أنه يكفي
 للإنكار الواحد تأكيد واحد والذي حققه في الأطول كما قدمنا خلافه وأنه يجب زيادة تأكيد
 على قدر تأكيد السائل ولا التباس على هذا تدبر (قوله يخرج) المناسب لتعبير المصنف قبل
 بالاخراج دون التخرج أن يقرأ يخرج بضم الياء وسكون الخاء وفتح الراء مخففة (قوله فيجعل غير
 السائل) تفصيل لما أجله في قوله وكثيرا الخ لكن بقي من تفصيله جعل السائل كالخالي اذا كان
 معه ما ان تأمله ارتدع عن التردد وكانه اعتمد على سهولة معرفته بالمقايسة ونحن سنجعله داخلا
 تحت قوله وهكذا اعتبارات النفي فتقرب فانه من فوائدها الشريفة اه أطول وكتب أيضا
 قوله فيجعل غير السائل هو راجع للضرب الثاني أعنى العلي وقوله ويجعل غير المنكر الخ

ما يخرج (الكلام على
 خلافه) أي على خلاف
 مقتضى الظاهر (فيجعل
 غير السائل

فغير مسلم اذ كثيرا ما تكون افراد الشيء الواحد أكثر في الوجود من افراد مجموع أشياء ولو سلم
 فالشارح مطلع على أن الواقع في كلام العرب كثيرة مواقع مقتضى الظاهر بالنسبة لمواقع خلافه وان
 أراد أن كثرة أنواع الشيء تقضى بكثيره من حيث أنواعه فهو مع نهايته خروج عن مقصود الشارح
 من كثرة الافراد في الاستعمال وقوله ان المراد أي مراد المصنف بقوله وكثيرا ما يخرج الخ وحاصله
 أنه ليس المراد من عبارة المصنف ما فهمه الشارح بل الظاهر أن المراد منه اذا وجد داعي التنزيل
 يجوز مراعاة الأصل ومراعاته أكثر وقوله يستدعي الخ لعل صوابه وصف تنزيل العالم منزلة
 الجاهل بالكثرة أي وقدم المصنف وصفه بالقلية في قوله وقد ينزل العالم الخ وفي كلامه نظر اذ
 المقام الذي وجد فيه مقتضى التنزيل ليس لمقتضى الظاهر أصلا فلا يقال يجوز الوجود والتنزيل
 أكثر الى آخر كلامه اللهم إلا أن يعمل على ما اذا وجد داعي مقتضى الظاهر أيضا (قوله فلا يظهر
 الفائدة) أي لا يظهر فائدة الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر للسامع مثلا اذا نزل المخاطب الخالي
 الذهن منزلة المتردفا كدالكلام الملقى اليه فلا يدري السامع هل المخاطب متردد حقيقة فالكلام
 على مقتضى الظاهر أو خالي الذهن منزل منزلة المتردد فالكلام على خلافه (قوله ولا التباس على
 هذا) فيه أنه عليه يلتبس التأكيد لتزويل الخالي منزلة السائل بالتأكد كيد لتزويل المنكر منزله
 ويلتبس ذلك بالتأكد للسائل الحقيقي ويلتبس التأكيد للعالم المنزل منزلة الخالي بالتأكد
 للخالي الحقيقي الى غير ذلك فتفطن (قوله لكن بقي من تفصيله الخ) بقي أيضا من تفصيله جعل
 العالم كالخالي فانه لا يدخل في واحد مما ذكره ولا يقال جعل العالم كالخالي معلوم من قوله فيما سبق
 وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل لما يأتي أن ما سبق لا يعني عن ذلك اذ بعد تنجيله نارة يعتبر خاليا
 ونارة سائلا ونارة منكر (قوله ونحن سنجعله داخلا الخ) مثله في الدخول في ذلك جعل العالم
 كالخالي (قوله هو راجع للضرب الثاني الخ) فيه أنه تقدم عنه أن الكلام الملقى الى الخالي هو

(قوله ويلتبس التأكيد)
 لعل الصواب ويلتبس
 عدم التأكد الخ وكذا
 قوله بالتأكد للخالي
 أي بعدم التأكد الخ
 اذا العالم المنزل منزلة الخالي
 والخالي لا يؤكد لها
 الكلام كما هو ظاهر اه

راجع للثالث أعنى الانكارى وقوله ويجعل المنكر الخ راجع للاول أعنى الابتدائى وكتب أيضا قوله فيجعل الخ لا يخفى أن الجمل ليس متأخرا عن الاخراج فاما أن يجعل الاخراج مجازا عن ارادته أو يجعل الغاء للتفصيل اه عبد الحكيم وكتب أيضا قوله فيجعل غير السائل متناول للعالم والخالى والمنكر الا أنه ينزل العالم منزلة السائل بعد تجهيله فتزيله منزلة الجاهل ودخوله في قوله وقد ينزل العالم ممانزلة الجاهل لا يفتى عن ادخاله في هذا البحث لانه بعد تنزيله منزلة الجاهل ولتنزيله منزلة الخالى مقام ولتنزيله منزلة السائل مقام ولتنزيله منزلة المنكر مقام وقوله اذا قدم اليه ما يلوح له بالخبر مشترك بين الثلاثة لان تقديم الملوّح يستدعى جعل العالم المنزل منزلة الجاهل منزلا منزلة السائل وتقديم الملوّح ربما يؤثر في المنكر فيجعله مترددا فقول السيدان المراد بغير السائل الخالى لان تقديم الملوّح إنما يعتبر بالقياس الى الخالى وأما تنزيل العالم منزلة السائل فراجع الى تجهيله بوجه ما وداخل فيه وتنزيل المنكر منزلة السائل داخل في قوله والمنكر كغير المنكر فيه أبحاث لا يخفى على مثلث قاله في الأطول وقال أيضا مقتضى الظاهر أقسام ثلاثة الكلام مع الخالى والمتردد والمنكر

(قوله ان هذه طريقة
أخرى الخ) وليست معزوة
للعصام وهى الطريقة
الجادة فافهم اه

الضرب الاول سواء نزل منزلة المتردد فيؤ كدله استحسانا أو نزل منزلة المنكر فيؤ كدله وجوبا أولا والكلام الملقى الى المتردد هو الضرب الثانى سواء نزل الخ ما يناسبه والكلام الملقى الى المنكر هو الضرب الثالث سواء نزل الخ ما يناسبه فالكلام الملقى الى الخالى المنزل منزلة السائل من الضرب الاول لامن الضرب الثانى والكلام الملقى الى المنكر المنزل منزلة السائل من الضرب الثالث لامن الضرب الثانى والكلام الملقى الى العالم المنزل منزلة السائل ليس من الضروب الثلاثة فى شئ الآن يقال ان هذه طريقة أخرى غير طريقة المتقدمة فينبذ بتأيد بذلك ما استظهرناه فيما سبق أو أن مراده بالرجوع مجرد التعلق (قوله راجع للثالث الخ) فيه أن الكلام الملقى الى الخالى المنزل منزلة المنكر من الضرب الاول لامن الثالث والكلام الملقى الى المتردد المنزل منزلة المنكر من الضرب الثانى لامن الثالث والكلام الملقى الى العالم المنزل منزلة المنكر ليس من الضروب فى شئ كما يؤخذ من كلامه فبما مر الآن يقال ما سبق (قوله راجع للاول) فيه أنه من الضرب الثالث على ما يؤخذ من كلامه لامن الاول للحمشى الآن يقال ما سبق ليس متأخرا عن الاخراج أى بل هو عينه أن ارد الجعل اللفظى أو سابق عليه ان ارد الجعل النفسى (قوله أو يجعل الغاء للتفصيل) ظاهره أن الجمل عين الاخراج فيكون المراد من الجمل الجمل اللفظى وان كان الظاهر أن المراد الجمل النفسى الذى هو التنزيل ويكون مراده أنه تفصيل لاسباب الاخراج لانفس الاخراج (قوله بعد تجهيله) أى تنزيله منزلة الجاهل من غير تقييد بكونه خالى الذهن أو غيره وقوله فتزيله أى العالم الذى ينزل منزلة السائل وقوله منزلة الجاهل أى من غير تقييد بكونه خالى الذهن أو غيره وقوله ودخوله أى العالم الذى ينزل منزلة السائل وقوله لا يفتى الخ تقدم لك عن عبد الحكيم ما يفتىك عن هذا كله فتفطن له وهذا الكلام يقتضى بظاهره أنه لا بد من اعتبار تجهيل العالم قبل تنزيله منزلة الجاهل المخصوص وليس كذلك (قوله فراجع الى تجهيله) أى الى تجهيله بوجه ما أى الى تجهيله المطلق عن اعتبار خصوص حال أو سائل أو منكر المذكور فى قوله وقد ينزل العالم ممانزلة الجاهل (قوله وقال أيضا مقتضى الظاهر الخ) اعلم أن حال

وأقسام خلاف مقتضى الظاهر تسعة الكلام مع العالم ثلاثة لتزويله منزلة الخالي أو المتردد أو المنكر
والكلام مع الخالي المنزل منزلة المتردد أو المنكر لان الخطاب ينافي التزويل منزلة العالم والكلام مع
المنكر المنزل منزلة أخويه والكلام مع السائل المنزل منزلتهما اه وكتب على قوله فيه أبحاث
مانصه أى ثلاثة واحد في قوله لان تقديم الملوّح الخ وواحد في قوله وأما تزويل العالم الخ وهذان
يؤخذان من كلام العصام قبل وواحد في قوله وتزويل المنكر الخ وحاصله أن اللائق التعميم هنا
وتخصيص ما يأتي لانه دفع للتكرار عند وقت الحاجة وكتب أيضا قوله فيجعل غير السائل مفهوما
يتناول خالي الذهن والمنكر والعالم المقصود هو الأول لان تقديم الملوّح انما يعتبر بالقياس الى
الخالي وأما تزويل العالم منزلة السائل فراجع الى توجيهه بوجه ما وسيجيء الكلام على تزويل
المنكر منزلة السائل اه سم وقد علمت ما فيه مما نقلناه عن الأطول (قوله كالسائل) هو المتردد
في الحكم الطالب له المتقدم في قول المصنف وان كان مترددا الخ وهو القسم الثاني وتقدم أنه يؤكد
له استحسانا (قوله اذا قدم اليه الخ) قال في شرح المفتاح هذا الاشتراط بالنظر الى ما هو
الشائع في الاستعمال ولا يمنع أن يقع ذلك بسبب غير التلوّح اه كالاهتمام بشأن الخبر لكونه

كالسائل اذا قدم اليه أى
الى غير السائل (ما يلوح)
أى يشير له (أى لغير
السائل) بالخبر

المخاطب بالجملة الخبرية منحصرة في العلم والخلو والسؤال والانكار فالعالم لا يتصور معه اخراج
الكلام على مقتضى الظاهر لاز مقتضاه أن لا يخاطب بما يعمه نخطابه به انما يكون بعد تزويله منزلة
غيره من الثلاثة ويكون الكلام حينئذ مخرجا على خلاف مقتضى الظاهر وكل من الخالي والسائل
والمنكر يتصور معه الوجهان فاذا نظر في خطابه الى حال نفسه القائم به كان القاء الخبر اليه
اخراجا على مقتضى الظاهر وان نزل في ذلك منزلة أحد الآخرين اذ لا معنى لتزويله في الخطاب منزلة
العالم كان اخراجا على خلاف مقتضاه فاتحصر اخراج الكلام في اثني عشر قسما ثلاثة منها في
اخراجه على مقتضى الظاهر وتسعة في اخراجه على خلافه ثلاثة في العالم وستة في غيره واذا ضربت
هذه الاثني عشر في الاثبات والنفي صارت أربعة وعشرين وستعلم ان كلام المصنف يشتمل تزويل
المنكر انكارا خفيفا منزلة المنكر انكارا قويا وعكسه وذلك في الاثبات والنفي فافهم (قوله
تسعة الخ) اشقل كلام المصنف على سبعة منها وهي ما عدا جعل السائل كالخالي وجعل العالم
كالخالي (قوله اه سم) هي عبارة السيد على المطول (قوله لكونه مستبعدا) أى حينئذ
توقع تردده بعد الاخبار للاستبعاد في منزل منزلة المتردد ويلي اليه الخبر مؤكدا من أول الامر ليكفي
المتكلم مؤنة اللقاء نانيا أو أن الخبر لا يستبعده في نفسه بحيث لو سمعه لتردد كأنه حصل فيه تردد
من المخاطب قبل الاخبار وقوله أو التنبيه على غفلة السامع أى التنبيه على أن السامع مغفل حيث
خلادته عن هذا الحكم ولم يتردد فيه أو التنبيه على أنه مغفل يتوقع منه التردد بعد الاخبار ثم
ما ذكره لا يظهر الا في الخالي المنزل منزلة المتردد لافي المنكر والعالم فهذا مما يوجه به تخصيص
الظرف المذكور بالذكرة لانه مشترك بين الثلاثة ثم انه قد يقال أى حاجة الى التزويل في ذلك فان
الاستبعاد مثلا كاف في الاثبات بالمؤكدا فافهم (قوله رحمه الله ما يلوح له بالخبر) أى بنفس الخبر
وان كان تصرح بالجنس أو تلوّح بجابه كما في الآية المذكورة فان التلوّح بالجنس تلوّح مما بالشخص
من حيث ان الجنس انما يتحقق في بعض الافراد فعند التلوّح بالجنس يصير المقام مقام أن يتردد
المخاطب في الجنس وفي أفرادها ويطلب العلم بوقوع الجنس أولا وقوعه وانما اذا وقع في أى فرد

(قوله لا يظهر الا في الخالي)
الخ قيل المعنى التنبيه على
غفلة السامع أى عن
الامور المفيدة للقطع
بالحكم في منزل منزلة المتردد
لعدم التفاته بها وان
كان جازما اه

مستبعدا أو التنبية على غفلة السامع اه عبد الحكيم (قوله فيستشرف) أي يكاد يستشرف كما ستعرفه وكتب أيضا قوله فيستشرف الخ قال في الأطول ولما كان تقديم الملوخ محتملا لأن يكون موجبا لازالة التردد وأن يكون موجبا للتردد احتاج الى تقييده بقوله فيستشرف له استشراف المتردد الطالب أي بالقوة القريبة من الفعل لأنه يصير مترددا بالفعل والالكان الكلام معه مؤكدا على مقتضى الظاهر اه (قوله أي للخبر) فاللام زائدة كما في رد في لكم كما في الفري وعبد الحكيم وفي الشرح اشارة له قال الفري أو الفعل مضمين معنى التنبؤ وكتب أيضا قوله للخبر أي لجنسه أو نوعه اه ع ق (قوله يعني ينظر اليه) عبر بعبارة اشارة الى ان معنى الاستشراف ليس هو النظر فقط بل هو مجموع رفع الرأس والنظر وبسط الكف فوق الحاجب فهو هنا من باب التجريد ومع ذلك فالمراد بالنظر هنا لازم العرف وهو التأمل (قوله كالمستظل من الشمس) أي من شعاعها وعبرة ع ق كالمتقي لشعاع الشمس وهي أوضح (قوله نحو ولا تخاطبني في الذين ظلموا) ا كني المصنف في تعيين الملوخ بقوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا ولم يذكر واصنع الفلأ مع أنه الذي يدور عليه الانتقال الى الاغراق اشارة الى أن

فيستشرف) غير السائل
(له) أي للخبر يعني
ينظر اليه يقال استشرف
الشيء اذا رفع رأسه ينظر
اليه وبسط كفه فوق
الحاجب كالمستظل من
الشمس (استشراف
الطالب المتردد نحو ولا
تخاطبني في الذين ظلموا)

من أفراده يقع فقوله فيستشرف له أي للخبر وقوله استشراف المتردد الطالب على معنى التشبيه أي كاستشراف المتردد الطالب فانه اذا لوح له بالخبر كان نظره اليه وان لم يكن على وجه التردد فيه والطلب به بمنزلة النظر على وجه التردد والطلب لكونه يجرب اليه وقوله فهذا الكلام أي الذي هو تلويح بجنس الخبر وقوله يلوح بالخبر أي بالخبر نفسه ولذلك قال تلويحا وقوله ويشعر الخ اما أن يجعل تعليلا لقوله يلوح بالخبر واما أن يحمل فيه العذاب على العذاب الخصوص بقرينة سابقه أعني قوله يلوح بالخبر ولاحقه وقوله فصار المقام الخ وانما صار المقام مترددا في الحكم بالاغراق لما علمت من قوله فعند التلويح بالجنس الخ وبهذا تعلم ما في كلامهم في هذا المقام فتدبر (قوله أي يكاد يستشرف) اذا كان الكلام في جنس الخبر فلا مانع من كون الاستشراف بالفعل كما يأتي له (قوله محتملا لان يكون موجبا لازالة التردد) اذ قد يعلم الخبر الملوخ به بخصوصه عند التلويح (قوله احتاج الخ) لا وجه للاحتياج مع كون الضمير في قوله اذا قسم اليه عائدا على غير السائل فافهم (قوله أي بالقوة الخ) علمت ما فيه (قوله فاللام الخ) تفریع على قوله أي للخبر بواسطة قوله يقال استشرف الشيء حيث عداه بنفسه فكان المناسب أن يقول الخ والأنسب كتابته على قوله يقال الخ وبهذا تعلم أن ما في الشارح هو محط التفریع فلا يصح قوله وفي الشارح اشارة له (قوله زائدة) أي على ما ذكره الرضي في معرفة المتعدي والملازم من أن استعمال الفعل اذا كان بحرف الجر وبدونه كثيرا فهو متعد ولازم واذا كان بحرف الجر كثيرا فهو لازم وما ورد بدون فهو على نزع الخافض وان كان استعماله بدون حرف الجر كثيرا فهو متعد وما ورد به بحرف الجر فيه زائدا وانما لم يجعل ضمير له للملوخ وتكون اللام للتعليل والمفعول محذوف أي فيستشرف الخبر لأجل الملوخ مع عدم احتياجه الى توجيه اللام لان الفاء تقيده ما تقيده اللام لانها للسببية فيلزم الاستدراك اه عبد الحكيم (قوله وفي الشارح اشارة له) أي حيث قال يقال استشرف الشيء (قوله أي لجنسه الخ) علمت ما فيه (قوله الذي يدور عليه الانتقال الخ) أي على وجه القرب والا فاصنع الفلأ يلوح بمطلق العذاب الصادق بغير هذا الخبر الخاص أيضا وقوله ولا تجب الاشارة الى

قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا يكتفي في التنزيل بمنزلة السائل لأنه تكفي الإشارة الى جنس الخبير
ولا تجب الإشارة الى خصوص الخبير اه أطول (قوله أي لا تدعني الخ) قال في الاطول
ويحتمل والله أعلم النهي عن المخاطبة في طلب العذاب لهم كما قال رب لا تدعني على الارض من الكافرين
ديارا يعني لا تدعني بعد لعذابهم فانه قد حكم عليهم بالاغراق وبالجملة هذا الكلام يشير الى توجه
العذاب اليهم فتكاد النفس تلتفت اليه وتردد وبعد الجزم به أيضا يحتمل أن تتردد أيضا في أنه
الاغراق لانه واحد من جنس العذاب سببا وقد سبق واصنع الفلك فلذلك قال انهم مفرقون
مؤكد اه والحاصل أنه اذا نظر الى ولا تخاطبني الخ فقط كان هناك إشارة الى جنس الخبير
واذا نظر اليه مع واصنع الفلك كان هناك إشارة الى خصوص الخبير لا يقال في قوله واصنع الفلك
دلالة ظاهرة على اغراقهم لا تلويح له فالمقام مقام علم اغراقهم لا التردد فيه لاننا نقول مرادنا بالتلويح
ما قابل التصريح وقوله تعالى واصنع الفلك ليس صريحا في اغراقهم لانه يحتمل أن يكون الفلك
لامر آخر غير عموم الماء الموجب لاغراقهم وأن يكون ذلك على سبيل التهديد فقوله واصنع
الفلك لا يوجب علم اغراقهم (قوله واستدفاع) أي دفع فالسين والتاء زائدان (قوله فهذا) أي
قوله ولا تخاطبني الخ (قوله بالخبر) أي بجنسه وهو كونهم محكوم عليهم بالعذاب كما يشعر به
كلام الشارح لا بخصوص الخبر وهو كونهم محكوم عليهم بالاغراق اذ ليس في قوله ولا تخاطبني
في الذين ظلموا اشعار بخصوص ذلك نعم يشعر به مع ضمنية قوله تعالى قبل واصنع الفلك لكن
المصنف والشارح هنالم ينظر الى ذلك أصلا تأمل لكن قد يتوقف حينئذ في جعل جنس الخبير ملوحا
به لان التلويح هو الإشارة الخفية والإشارة الى جنسه بقوله ولا تخاطبني الخ ظاهرة وكذا الإشارة

أي لا تدعني يا نوح في شأن قومك واستدفاع العذاب عنهم بشفاعتك فهذا كلام يلوح بالخبر تلويحا ما ويشعر بأنه قد حق عليهم العذاب

خصوص الخبر أي على وجه القرب والافقوله ولا تخاطبني مشير الى خصوص الخبير ويفيد هذا
التأويل ما ذكره عنه في القولة بعد قبل الحاصل فقوله في الحاصل الآتي الى جنس الخبير أي على
وجه القرب فلا ينافي أنه مشير أيضا الى الخبير بخصوصه في ضمن الجنس وقوله الى خصوص الخبير
أي على وجه القرب فلا ينافي أنه مشير أيضا الى الجنس الصادق بغير ذلك لا على وجه القرب من حيث
تحققه في غير ذلك الفرد وأن قوله ولا تخاطبني مشير أيضا الى الخبير بخصوصه في ضمن الجنس لا على
وجه القرب (قوله ولا تجب الإشارة الى خصوص الخبير) بل تارة تحصل كما في الآية اذا نظر
لقوله واصنع الفلك وتارة لا كما في وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم فان في قوله تعالى وصل عليهم
تلويحا الى جنس الخبير وهو ان في صلاته عليه السلام منفعة لهم (قوله وبالجملة هذا الكلام الخ)
أي انه يشير لذلك سواء جرينا على ما قرره هو أو على ما قرره الشارح وفيه انه لا يشير الا على
الاحتمال الذي ذكره الشارح لان الاحتمال الذي ذكره هو وهو النهي عن المخاطبة في طلب
العذاب لا يشير الى ذلك بل ربما أشار الى أنه لا يقع بهم عذاب قاله بعض مشايخنا وفي قوله بل ربما الخ
نظر ظاهر فانه على الوجه الذي ذكره هو بظاهره يفيد أن العذاب واقع بهم قطعاً فانه قال فيه فانه قد
حكم عليهم بالاغراق فانهم (قوله وبعد الجزم الخ) لاجتهاد التقييد كما علم مما مر (قوله
والحاصل الخ) لو ذكر هذا الحاصل في آخر القولة قبل لكان أحسن قاله بعض المشايخ (قوله
كان هناك إشارة) أي لا تصرح بالجنس لاحتمال أن المراد اصنع الفلك لكونها في البحر
للارتحال لارادة الامهال لهم بالرسول وتأخير العذاب لهم الى يوم الجزاء (قوله لأمر آخر)

الى خصوصه بهذا القول مع ضمنية واصنع الفلك وأجيب بأن المراد بالتلويح ما قابل التصريح كما
 مر (قوله فصار المقام الخ) علم من هذا أن المراد بقوله يستشرف كون المقام مقام الاستشراق كما
 قررناه لاقوع الاستشراق بالفعل والا كان المقام ظاهرياً لا تزيلاً وعلم من قولنا جنس الخبر
 أو نوعه أنه لا يجب أن يكون بحيث يتردد في شخص الخبر ونوعه بل يكفي كونه بحيث يتردد في
 الجنس في صحة الجواب بالشخص مؤكداً لتضمنه للجنس اه ع ق (قوله مقام أن يتردد) أي
 صالحاً لأن يتردد وكتب أيضاً قوله مقام أن يتردد الخ لا يخفى أن هذه العبارة لا تقتضي حصول
 التردد بالفعل فإنه قال المحقق الرضى في بحث وقوع المفعول المطلق لو قيل لزيد ضرب فهم ثبوت
 الضرب على القطع بخلاف ما لو قيل لزيد أن يضرب فإن معناه صحة وقوع الفعل منه وليس
 قطعاً بوقوعه اه حفيد على المطول زاد في حواشيه على المختصر ثم المناسب أن يكون
 الاستشراق أيضاً بحسب الصلاحية فقط والا فالظاهر أنه مستلزم للتردد بالفعل الآن يقال
 الاستشراق الى جنس الخبر الى خصوصه وكتب أيضاً على قوله أن يتردد الخ ما نصه أي وليس
 هناك تردد بالفعل والا لكان آخر اجاعاً على مقتضى الظاهر اه سم (قوله بالاغراق) المناسب
 لما سبق له أن يقول بالعذاب ويمكن أن يقال خصوص الاغراق ليس مراداً بل المراد نوعه الذي
 هو العذاب (قوله غير المنكر) المراد به الخالي من الدهن والسائل والعالم جميعاً والظاهر أن المثال من
 تنزيل العالم منزلة المنكر اه سم وكتب أيضاً قوله غير المنكر أي انكاراً يناسب التأكيده فدخل

فصار المقام مقام أن يتردد
 المخاطب في أنهم هل صاروا
 محكوماً عليهم بالاغراق
 أم لا فقيل (أنهم مغرقون)
 مؤكداً بأن أي محكوم
 عليهم بالاغراق (و) يجعل
 (غير المنكر كالمنكر)

كركوبها في البحر للنجاة من عذاب آخر غير الغرق حق عليهم يوم يرمهم الى البحر لا ينجون منه الا
 من ركب الفلك في البحر لاركوبها للنجاة من الغرق برفع الطوفان لها اذا جاءها (قوله أي بحسنه)
 لا حاجة اليه كما علمت بل معناه أنه يلوح بنفس الخبر تلويحاً تاماً ولذلك قال في أنهم هل صاروا محكوماً
 عليهم بالاغراق أم لا وقول المحشى كما يشير اليه كلام الشارح يعني قوله ويشعر بأنه قد حق عليهم
 العذاب علمت ما فيه وتعليقه بقوله اذ ليس الخ لا يسلم اذ فيه اشعار به في ضمن الجنس (قوله علم
 من هذا أن المراد الخ) علمت مما كتبناه لك على كلامه رحمه الله تعالى أنه لا يعلم منه ما ذكره
 فتنبه (قوله وعلم من قولنا الخ) قد علمت ما فيه (قوله لتضمنه) أي الشخص للجنس اذ
 الجنس جزء من الشخص على أنه قد يقال ان الملوح له الى جنس الخبر اذا كانت نفسه منهية
 ومستعدة لدرك ما يرد عليها يكاد يتردد في شخص الخبر لعلمه أن الجنس لا يوجد الا في ضمن أفراد
 وعلى كل اندفع ما قيل ان التلويح الى جنس الخبر بحيث يتردد فيه يقتضي تأكيده هذا الجنس
 لاتاً كيده شخصه راجع عبد الحكيم ان لم تستغن بما قدمناه لك (قوله ثم المناسب الخ) علمت
 ما فيه (قوله ويمكن أن يقال الخ) يمكن أيضاً أن يقال ان التردد في الجنس تردد في الشخص
 بالنسبة للشخص الذي نفسه يقظة منهية لدرك ما يرد عليها كما تقدم وقد علمت ما تقدم (قوله
 والظاهر أن المثال الخ) هو منه قطعاً كما لا يخفى فان كل أحد يعلم أن الحمار بين فهم سلاح
 (قوله انكاراً يناسب التأكيده) أي الذي يريد المتكلم وقوله المنكر الضعيف أي
 الذي يجبله التوكيد الذي انكاره في عرضة الزوال الذي جعله حرف بمنزلة المتردد ولا
 يخفى أن العبارة بهذا المعنى تشمل عكس ما ذكره فاقصاره غير مناسب وان كان يمكن دخول
 العكس في قول المصنف والمنكر كغير المنكر اذ ينبغي أن يكون التخصيص في محل الحاجة

جعل المنكر الضعيف كالفوى كذا في يس (قوله اذا الاح) وكذا اذا كان الحكم بعيدا عن
القبول والتقييد تقييد بما هو أكثر اه أطول (قوله من أمارات الانكار) المراد بأمارات
الانكار هنا ما يناسب باعتبار حال من ظهرت تلك الأمارات عليه كونه منكرا في زعم المتكلم
لا الامارات الموجبة لظن الانكار والا كان تأكيده الكلام ظاهريا لا تزليلا اه ع ق (قوله
نحو جاء الخ) أي نحو قول حجل بن نضلة وهو بالفصح عم للنبي صلى الله عليه وسلم وأما حجل الشاعر
بالتعريك فهو عبد المازن كذا في الأطول وفي القاموس ان اسم حجل عم النبي صلى الله عليه وسلم
مغيرة وكون حجل هذا من أعمامه بوجوب أن نضلة الذي نسبوا حجلا اليه اسم الأمه أولقبا له بعد
المطلب (قوله على العرض) أي عرض الرمح أي جاء لعارضه جهة الأعداء لا طوله فلم يجعل
سنانه جهة الأعداء لا على طوله جاء لسنانه جهتهم بل جاء واضعاه على نخذه وقيل المراد على
عرض الفخذين الموضوع عليهما الرمح (قوله لكن بحيشه) أي للحرب (قوله أمارة أنه يعتقد
الخ) أي لأنه على عادة من ليس منبأ للحرب وكتب أيضا قوله أمارة أنه يعتقد الخ كونه أمارة على
ذلك باعتبار حال شقيق في زعم الشاعر كما أفاده ع ق والافوض الرمح على العرض فديكون
لشدة شجاعته وعدم ميله بالأعداء فيحتمل أنه ينكر وجود مقاوم له فهم تعمل رماحه عمل رمح
فيكون المعنى أن فهم رماحه عمل عمل رمحك فيكون التأكيده ظاهريا لا تزليلا وقد يكون

اذا الاح) أي ظهر (عليه)
أي على غير المنكر (ثنى)
من أمارات الانكار نحو
جاء شقيق) اسم رجل
(عارض رمح) أي واضعا
الرمح على العرض فهو
لا ينكر أن في بني عمه رماحا
لكن بحيشه واضعا الرمح
على العرض من غير التفات
وتهبو أمارة أنه يعتقد أن
لا رمح بل كلهم

(قوله وكذا اذا كان الحكم بعيدا عن القبول) تقدم لك البحث في مثل ذلك فتنبه (قوله
المراد بأمارات الانكار الخ) كلامه بظاهرة لا يفهم والمقصود أنها أمارات في زعم المتكلم لولا
ما عنده من العلم بان هذا الشخص غير منكرا لانها أمارات من غير معارض فافهم (قوله وهو
بالفصح عم النبي الخ) عبارة الدسوقي قوله نحو جاء شقيق أي نحو قول حجل بن نضلة الممله وسكون
الجيم ابن نضلة بفتح النون وبالضاد المعجمة اسم أمه وحجل لقبه واسمه أحمد بن عمرو بن عبد القيس
ابن معن فهو غير حجل بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم خلا لما ذكره عبد الحكيم فان
ذلك اسمه المغيرة وأمها هالة بنت وهيب وبعد البيت المذكور

هل أحدث الدهر لنا نكبة * أم هل رقت أم شقيق سلاح

والشاعر المذكور أحد أولاد عم شقيق الذي جاء لمحاربتهم وقوله هل أحدث الدهر لنا نكبة أي
بعبث اننا بنينا سلاحنا حتى ان شقيقا أتى للحرب عارض رمح وقوله هل رقت أم شقيق سلاح أي
سلاحنا أي بحيث صار ذلك السلاح لا يقطع شيئا لما فرأه عليه أم شقيق من الرقبة (قوله وأما
حجل الشاعر) أي المشهور الذي هو غير قائل هذا البيت وقال بعض المشايخ ان قوله وأما حجل
الشاعر أي الذي هو قائل هذا البيت وان قوله أولا وهو بالفصح عم النبي الخ الضمير فيه عائدة الى
حجل لا بقيد كونه القائل بدليل قوله وأما حجل الشاعر اه وقد علمت مما تقدم عن الدسوقي
أن قائل البيت ليس بالتعريك (قوله أي عرض الرمح) في شرح المفتاح للسكاكي العارض
هو الذي يضع السيف وغيره على نخذه عرضا فلما راد بالعرض عرض الموضوع وهو الرمح
لا الموضوع عليه أي الفخذين على ما وهم اه عبد الحكيم (قوله أي جاء الخ) لا يخفى ان
في هذه العبارة مالا فائدة فيه (قوله والا الخ) لا يخفى ان المجيء الى الأعداء من غير استعداد
ليس من الشجاعة في ثنى (قوله فيحتمل أنه ينكر وجود الخ) المناسب لمقام التوبيخ

لعدم اعتقاد أن فيهم رماحا لا الاعتقاد أن لارماح فيهم فيحتمل أنه منزل منزلة السائل الا منزلة المنكر
 فظهر اندفاع الاعتراض بهذين الاحتمالين على أن المثال يكفي فيه الاحتمال و يكفي احتمال الانكار
 مرجعا أنه أنسب بزيادة تغيير شقيق (قوله عزل) جمع أعزل وهو من لاسلاح معه كاحمر و حجر
 (قوله و خوطب خطاب التفات) أي من الغيبة الى الخطاب اذا الأصل أن يقول ان بنى عمه لان الاسم
 الظاهر ومنه شقيق من قبيل الغيبة و كتب أيضا قوله و خوطب خطاب التفات اعلم أنه ان كان
 شقيق حاضرا وقت القاء هذا الكلام في الكلام التفاتان أحدهما من الخطاب الى الغيبة في قوله
 جاء شقيق على ما ذهب اليه الساكن اذ مقتضى الظاهر جئت نانيهما على العكس في قوله ان بنى
 عمك النع وان لم يكن حاضرا فالثاني فقط و قيل لالتفات على هذا الاحتمال أصلا فان قوله ان بنى

والتقريب عدم هذا الاحتمال اذ لا يوجد في قرع الاعمال لم يجز على مقتضى علمه اه شيخنا وفيه أنه
 لا شبهة في توبيخ الجاهل المنكر مثلا على جهله وفي كلام بعضهم ان قلت يجوز أن يكون شقيق فعل
 ذلك لا اعتقاده انه ليس فيهم من يقاومه وان علم أن فيهم رماحا فلا يكون ذلك الفعل الواقع منه علامة
 على الاعتقاد المذكور حتى ينزل منزلة المنكر قلت حيث علم ان فيهم سلاحا لا ينبغي له أن يفعل ذلك
 الفعل الحاصل منه ولو علم انه ليس في أعدائه من يقاومه لان شأن العاقل أن لا يأمن اذا علم بوجود
 السلاح لاحتمال الضرر والامن غرور و اذا كان كذلك كان فعله دالا على اعتقاده لارماح فيهم
 اه على انه كان الواجب حينئذ ان فيهم رماحا تعمل عمل رمحك مثلا (قوله لعدم اعتقاد أن فيهم
 رماحا) قال شيخنا أي فيكون خالي الذهن وفيه انه لا يتناسب مقام التوبيخ والتقريب اذ لا يوجد
 يقرع الاعمال لم يجز على قضية علمه اه وفيه ما لا يخفى ولو قال وفيه ان عدم خلوده من المعلوم
 لكل أحدا ذلا أحد يخلو ذهنه عند ملاقاته الحروب من أن أعدوه سلاحا لكان صوابا (قوله فيحتمل
 أنه منزل منزلة السائل) فيه أن الجاني للحرب المتردد في سلاح العدو على فرض أن ذلك يقع
 لا يترك التهيؤ للحرب والالتفات الى السلاح فكيف ينزل منزلة المتردد عند ترك التهيؤ على أن
 الجاني للحرب لا يكون خالي الذهن عن تصور السلاح العدو (قوله نانيهما على العكس) أي انه
 التفات من الغيبة الى الخطاب لان الخطاب في بنى عمك خلاف ما يقتضيه ظاهر الكلام و يترقبه
 السامع وان كان ظاهر المقام الخطاب في الموضوعين اذا الالتفات على طريق الجمهور هو التعبير عن
 معنى بطريق من الطرق الثلاثة التي هي التكلم والخطاب والغيبة بعد التعبير عن ذلك المعنى
 بطريق آخر من تلك الطرق لكن بشرط أن يكون التعبير الثاني على خلاف ما يقتضيه ظاهر
 الكلام و يترقبه السامع لا على خلاف ما يقتضيه ظاهر المقام ولذلك صرح البيضاوي على وفق
 اشارة صاحب الكشاف بوجود الالتفات في قوله تعالى وما يدريك لعله يزكى فان العدول فيه عن
 مقتضى ظاهر الكلام حيث كان سياقه وهو قوله تعالى عبس ونولى أن جاءه الأعمى على صيغة
 الغيبة لا عن مقتضى ظاهر المقام لان مقتضاه الخطاب في الموضوعين و خرج بالشرط المذكور نحو
 أنا زبد فانه وان عبر أولاعن الذات بطريق التكلم وهو أنا و نانيها بطريق الغيبة وهو زيد لان الاسم
 الظاهر حكمه حكم الغائب الا أنه جار على ظاهر ما يستعمل في الكلام فلم يجز على خلاف ما يترقبه
 السامع لظهور الاخبار عن المضمرة مطلقا فلا يكون من الالتفات كذا يؤخذ من المحشى عند قول
 المصنف والمشهور أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الثلاثة بعد التعبير عنه بآخر منها

عزل لاسلاح معهم فنزل
 منزلة المنكر و خوطب
 خطاب التفات بقوله (ان
 بنى عمك فيهم رماح)

عملك الخ لا يرتبط بما قبله الا بتقدير فقلت له ان الخ فهو معتبر ولا بد في الكلام منه وحينئذ فلا التفات أصلا والجواب أنه لا حاجة الى تقدير القول فإنه قد يجعل الشخص بذكر أوصافه حاضرا مخاطبا الأتري الى قوله تعالى اياك نعبد واياك نستعين فيحصل الارتباط بذكر الأوصاف

وفيه أن خلاف مقتضى ظاهر الكلام حيث كان لا يترقبه السامع وانما يترقب غيره هو خلاف مقتضى ظاهر الحال والمقام وكون مقتضى ظاهر المقام هنا الخطاب انما كان قبل العدول عنه الى الغيبة وأما بعد العدول فمقتضى ظاهر الكلام والمقام الغيبة لا الخطاب ولذا أقر فيما يأتي جواب سم عن ترك المصنف لهذا القيد بأنه تركه لفهمه من المقام والافيرد أن كلام المصنف هناك في استخراج الكلام على خلاف مقتضى ظاهر المقام لا ظاهر الكلام الذي هو الشرط على زعمه فكيف يتركه لفهمه من المقام وأيضا لا يستقيم كلام المصنف بهذا الشرط اذ هو يؤدي الى أن بعض صور الالتفات من مقتضى ظاهر المقام وكلام المصنف بخلافه فتصرح البيضاوي على وفق إشارة صاحب الكشاف بوجود الالتفات في الآية المذكورة ليس لما ذكره بل لان الخطاب فيها خلاف مقتضى الحال والمقام والداعي الظاهر وهو الشرط عند الجمهور وان كان يلزم أنه خلاف مقتضى ظاهر الكلام وما أخرج من نحو أنازيد خارج أيضا على هذا لانه ليس بخلاف مقتضى حال ظاهرة فتفطن (قوله لا يرتبط بما قبله الخ) أي ولا بد من الارتباط لينسجم نظم البيت (قوله فهو معتبر) أي فتقدير فقلت له معتبر فالضمير للتقدير وكذا ضمير منه بعد (قوله وحينئذ فلا التفات أصلا) أي وحين اذ كان هذا التقدير معتبرا ولا بد منه في الكلام فلا التفات أصلا أي لأن مقول القول يحكي على الوجه الذي وقع عليه فالخطاب حينئذ هو مقتضى الظاهر كما في قولك قلت له أنت قائم فإنه لا التفات في ذلك وبهذا تعلم سقوط ما كتبه بعض المشايخ على قوله وقيل لا التفات أصلا أي بحسب اللفظ وقطع النظر عن التقدير بدليل ما بعده وعلى قوله فهو معتبر أي لأجل الارتباط المشروط في الالتفات فان تقدير فقلت له أو أقول له يصير في الكلام ارتباطا وعلى قوله وحينئذ أي حين اذ نظر للفظ وقطع النظر عن التقدير فلا التفات أصلا وأما ان نظر للتقدير فهناك التفات ولا بد لحصول الارتباط كما علمت وعلى قوله والجواب أنه لا حاجة أي في حصول الربط والحاصل ان الالتفات لا بد فيه من الربط بنحو العطف وعلى قوله الأتري الخ أي فان في هذه الآية التفاتا لحصول الربط يجعل الرب كأنه حاضر بذكر أوصافه وعبارة الغنيمي الموضح للحفيد قوله وخو طب خطاب التفات أي من الغيبة الى الخطاب لان الاسم الظاهر من قبيل الغائب على حد اياك نعبد وفيه التفات آخر على مذهب السكاكي من الخطاب الى الغيبة ان كان شقيق حاضرا والافيه التفات واحد إن قلت الالتفات لا بد فيه من الارتباط بين التعبير بنحو العطف والارتباط هنا بين الجلتين فلا التفات أصلا وأجيب بان جملة بني عمك معمولة لمحدوف والتقدير فقلت له ان بني عمك أو أن الارتباط هنا حاصل بذكر أوصاف شقيق كما يؤخذ من أبيات القصيدة والشخص يجعل حاضرا مخاطبا بالخطاب من جهة ذكر أوصافه كما في اياك نعبد وهذا القدر كافي في صحة الالتفات اه واذا تأملت في عبارة الحفيد تجدها غير متعينة لما فهمه الغنيمي وهي قوله وخو طب خطاب الالتفات قيل ان كان الشقيق حاضرا ففيه التفاتان أحدهما من الخطاب الى الغيبة على رأى السكاكي والثاني على العكس وان لم يكن حاضرا فلا التفات الا في الثاني بل مطلقا فإنه لا يرتبط ان بني عمك

(قوله مؤكدا بان) لم يقل واسمية الجلة لما استعرفه من أن مؤكديها عند قصد التأكيد بها ولم يتحقق هنا (قوله نهكم واستهزاء) كان سياق الكلام من الشاعر يدل عليهما والافالبيت بحقل النصح والنهي عن عدم التيهو لحرب الأعداء وعدم الخزم في هذا الأمر وكتب أيضا قوله نهكم واستهزاء لا يخرج الكلام بذلك عن التنزيل المذكور كما في الحفيد وغيره لكن بذلك يصير التقييد بعرض الرمح مجرد بيان الواقع لان حمل الرمح على أي وجه كان أمارة على اعتقاده أن لارماح فيهم على ما للمرزوقي فتدبر (قوله كأنه برميته) أي ينسبه (قوله لفت الكفاح) ظرف أي جانبه وجهته أي لما انصرف إلى جانبه وجهته وكتب على قوله الكفاح مانصه أي المحاربة (قوله على طريقة) متعلق بقوله نهكم واستهزاء (قوله على طريقة قوله) أي قول أبي تمام البراء بن عازب الانصاري ومحرز الذي قال له لما التقوا تنكب رجل من بني ضبة ومفعول تنكب محذوف والتقدير تنكب القتال مثلاً والمقاتلين أي عدل عن طر يقنهم لا يقطرك الزحام يحزم يقطرك في جواب الأمر أي يلقك على أحد فطريك أي جانبك لضعف بنائك وعدم غنائك يسخر منه ورميه بأنه لم يباشر الشدايد الخ اه من شرح ديوان الحماسة وفي الحفيد التنكب التجنب والزحام المزاحمة اه أي مزاحمة الجيش بخيلها عند القتال وفي ع ق لا يقطرك الزحام أي لا يلقك على ففالك اه وهو مخالف للتفسير المتقدم عن شرح الحماسة الموافق له ما في الحفيد وغيره فتأمل (قوله أن يداس) هذه النسخة أولى من نسخة يدس (قوله لقله غنائه) أي نفعه وقوله وضعف بنائه أي بنيتيه وبدنه (قوله ويجعل المنكر) ويجري مجراه المتردد وكتب أيضا قوله ويجعل المنكر

مؤكدا بان وفي البيت على ما أشار اليه الامام المرزوقي نهكم واستهزاء كأنه برميته من الضعف والجنب بحيث لو علم أن فهم رماحا لما التفت لفت الكفاح ولم تقو يده على حمل الرماح على طريقة قوله فقلت لمحرز لما التقينا تنكب لا يقطرك الزحام برميته بأنه لم يباشر الشدايد ولم يدفع إلى مضائق الجماع كأنه يخاف عليه أن يداس بالقوائم كما يخاف على الصبيان والنساء لقله غنائه وضعف بنائه (و) يجعل (المنكر كقبر المنكر اذا كان معه) أي مع المنكر

فيهم بما قبله الابتدبر أي فقلت أو أقول له ان بنى عمك فيهم الخ والحق انه لا حاجة إلى التقدير فانه قد يجعل شخص من جهة ذكر أو صافه حاضر مخاطبا بالخطاب كما يظهر من الأبيات ويؤيده قوله تعالى اياك نعبد (قوله لم يقل واسمية الجلة الخ) ظاهر هذا ان الشارح لا يقول بان التأكيد للمنكر أقله تأكيدان وهو غير ما قاله صاحب الأطول فان أقل تأكيد المنكر عنده تأكيدان فعلى هذا يلزم صاحب الأطول أن يعتبر هنا اسمية الجلة مؤكدا آخر وسيأتي للشارح ما يوافق الأطول بظاهره (قوله كان سياق الكلام الخ) علمت ان سياقها يدل على ذلك من البيت الذي تقدم فانه يفيد انه منهمك بالناصح له ويعلم أيضا من كون القائل من بني عمه المحاربين له فهو لا يريد الا الظفر به لا يتجانسه (قوله والافالبيت الخ) بان يكون شقيق وان علم أن فهم رماحا لكن ليس عنده حزم في الأمور فعرض الرمح يظن أن ذلك من الشجاعة لما فيه من اظهار عدم المبالاة بالأعداء فنصحه الشاعر والتأكيد لتزيله منزلة المنكر لم يختلف حاله على هذا الوجه فتدبر (قوله لان حمل الرمح على أي وجه كان الخ) أي كما يدل على ذلك قول الشارح لما التفت لفت الكفاح ولم تقو يده على حمل الرماح (قوله بليقك) المناسب الخزم (قوله أولى من نسخة يدس) أي لانها أنسب بقوله كما يخاف على الصبيان الخ وبقوله بالقوائم لان العادة ان الذي يذ كرمع القوائم الدوس لالدس والدس هو الاخفاء تحت التراب وقد يقال نسخة يدس أبلغ اذ المعنى ان القوائم تكون سبالدس تحت التراب فيكون غاية في عدم غنائه وضعف بنائه لكنه يكون اغراقا ليس معه ما يقربه إلى الصحة (قوله ويجري مجراه المتردد) أي فينزل المتردد منزلة خالي الذهن وهذه هي الصورة التي بقيت على المصنف ومثلها تنزيل العالم منزلة الخالي كما تقدم

كغير المنكر ان نزل منزلة الخالي لم يؤكده وان نزل منزلة السائل أكد استحسننا ولا معنى لتزويل المنكر منزلة العالم في القاء الخبر اليه اه سم أي لانه يقتضى عدم الخطاب اه يس فالمراد بغير المنكر الخالي والسائل وكتب أيضا قوله كغير المنكر يمكن أن يجعل متنا ولاضعيف الانكار فبراد بالمنكر القوي الانكار وجعله كضعيفه بعدم زيادة التأكيده كذا في يس وكتب أيضا قوله كغير المنكر الظاهر كغيره ولا يظهر وجه جعل الظاهر موضع الضمير اه أطول وكتب أيضا قوله ويجعل المنكر كغير المنكر اذا كان معه الخ بحث العصام في أطوله أنه محتمل أن يكون الكلام حينئذ من قبيل جعل ما معه من قبيل المؤكده في ازالة الانكار فلا يكون على خلاف مقتضى الظاهر لان الكلام مع المنكر لا بد له من مزيل الانكار تأكيدها كان أو غيره (قوله تأمله) أي تأمل فيه لان التأمل النظر في الامر اه أطول (قوله من الدلائل) من تبعية فيكفي بعضها ولو واحدا (قوله والشواهد) عطف مرادف بين به أن المراد بالدلائل ما يشمل القرائن ونحوها لا ما لا يشتملها فهو كالتفسير للدلائل كذا في يس (قوله ارتدع عن انكاره) بان ينتقل الى مرتبة المتردد أو خالي الذهن اه أطول (قوله أن يكون معلوماه) قال في الاطول

(قوله وان نزل منزلة السائل) هذا على ما للسيد في قوله ويجعل غير السائل الخ (قوله فالمراد بغير المنكر الخ) أي على كلام السيد كما علمت اما على كلام الاطول فالمراد به الخالي كما سبق (قوله فالمراد بالمنكر) أي المقابل للضعيف لا المنكر في عبارة المصنف أو المراد بالمنكر في عبارة المصنف المضاف اليه غير والمعنى كغير المنكر القوي الصادق بما لا انكار عنده أصلا وما عنده انكار ضعيف لا المنكر في قول المصنف والمنكر والالزم القصور (قوله كضعيفه) المراد بضعيفه من يجبه له التأكيده من كان انكاره في عرضة الزوال الذي قال فيه الخفيدانه بمنزلة السائل ومعنى عدم زيادة التأكيده أن لا يؤتى له بما يستحقه مرتبة الأصلية بل يقتصر على توكيدهن فيما اذا كان يستحق ثلاثة مثلا (قوله ولا يظهر وجه الخ) يقال عليه هل لاسأل بذلك في سابقه بان يقال الأنسب يجعل غير السائل مثله وغير المنكر مثله بحيث لم السابق يظهر ان الاظهار هنا المناسبة ما سبق على أن لك أن تقول لو قال كغيره لا وهم كغير المنكر الموجه اليه الخطاب ولو منكر امع أن المراد كغير المصنف بالانكار مطلقا وكذا يقال فيما سبق تدبره قاله شغبنا ولك أن تقول للاظهار وجه ظاهر لان المنكر الثاني غير الاول (قوله فلا يكون على خلاف مقتضى الظاهر) أي لانه قد اعتبر مع الكلام ما يزيد الانكار فقتضى ظاهر المقام الخلو من التأكيده (قوله لا بد له من مزيل انكار الخ) قد سلم فيما سبق أن المنكر يؤكده الكلام وجوبه فلا يتم له هذا اه شغبنا وقد يقال الكلام السابق مخصوص بما هنا أو المراد بالتأكيده ما يشمل التأكيده الحكمي وهو ملاحظته المزيل الذي مع المنكر أو ان هذا منه استدراك عليهم فيما سبق وما تقدم مجرد مسابرة واكتفى بالاستدراك هنا (قوله عطف مرادف الخ) عبارة يس قوله والشواهد كالتفسير للدلائل وكان نسكته الاشارة الى ان المراد بالدليل ما يشمل القرائن ونحوها بخلاف الدلائل فانها تختص في الاصطلاح بغير القرائن ونحوها اه فالمرادفة التي ذكرها المحشى بالنظر للغة (قوله بان ينتقل الى مرتبة المتردد الخ) هذا من الأطول لا يناسب ما درج عليه من تخصيص غير المنكر هنا بالخالي حتى يندفع التكرار مع عموم قوله فيما سبق فيجعل غير السائل كالسائل فكان المناسب له

(ما ان تأمله) أي شيء من الدلائل والشواهد ان تأمل المنكر ذلك الشيء (ارتدع) عن انكاره ومعنى كونه مع أنه يكون معلوماه مشاهدا عنده

ولو بالقوة القريبة من الفعل اذ يكفي في التنزيل ذلك ولا يجب كونه معلوما بالفعل وكتب أيضا على قوله معلوما له ما نضه من الأدلة العقلية وقوله مشاهدا عنده من الأدلة الحسية وكتب أيضا قوله معلوما مشاهدا عنده استشكل توقف الارتفاع على التأمل حينئذ ويمكن دفعه بأن المراد بالدليل ما اصطلاح عليه أرباب الاصول وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري قال في شرح الفوائد والمراد بالتأمل أن يستنبط مقدمات صحيحة توجه بصحيح توصله الى الارتفاع أو أن يتفطن للاندراج فينتقل اه من يس وكتب على قوله ما اصطلاح عليه الخ ما نضه أي لاما اصطلاح عليه أرباب الميزان وهو ما يلزم من العلم به العلم بشئ آخر (قوله كما نقول) ما مصدرية (قوله من غير تأكيده) برده ان اسمية الجملة تفيد التأكيده والجواب أن مرادهم بقولهم اسمية الجملة من المؤكدات أنها بما يصلح أن يقصد بها التأكيده عند مناسبة المقام فليست للتأكيده مطلقا بل اذا اعتبرت مؤكده ههنا ما رضاه الصفوى في شرح الفوائد ورد الجواب بأنها انما تفيد اذا اعتبر تحويلها عن الفعلية لان بناء مؤكديتها على افادة الثبات والدوام وهى انما تدل عليهما في هذا المقام بأنه يعزل عن التحقيق لان كلاما من مقدمتى دليله ممنوع وبعده التسليم لامانع من أن يقصد من المدول الدوام دون التأكيده فلا يلزم افادة التأكيده في مقام المدول مطلقا كما هو ظاهر كلام المجيب

كما تقول المنكر الاسلام
الاسلام حق من غير تأكيده
لان مع ذلك المنكر
دلائل دالة على حقيقة
الاسلام

أن يقتصر على الشق الثانى لان ظاهره ان الكلام على التوزيع فان كانت الأدلة بحيث تنقله الى التردد نزل منزلة المتردد وان كانت بحيث تنقله الى الخلو نزل منزلة الخالى وقد يقال إن قصده هنا بيان ما اشتمل عليه الكلام وان احتاج للتخصيص بعد ثم ان الاخذ بظاهر هذا يفيد ان الأدلة اذا كانت بحيث تنقله الى العلم نزل منزلة العالم مع ان تنزيهه منزلة العالم مانع من القاء الكلام اليه ولا ينزل منزلة المتردد ولا الخالى على أن الأدلة في تحويلها لا يرب فيها على انه مثال لتنزيل المنكر منزلة الخالى بحيث تنقله الى العلم لا الى الخلو فالوجه ان المعتبر كون الأدلة بحيث تنقله عن الانكار الى أى حالة ولا ينظر للمنتقل اليه ولهذا صرح جعل لاريب فيه مثلا للتنزيل منزلة الخالى وان كانت الأدلة بحيث تنقل الى العلم ولعل مراد العصام التعميم والاشارة الى انه لا يعتبر المنتقل اليه فكان عليه أن يزيد والعالم (قوله ولو بالقوة القريبة من الفعل) أى بحيث يحصل العلم بادنى التفات وهو غير ما اختاره الشارح وغير مراده (قوله استشكل توقف الارتفاع الخ) أى لانه لا يتخلف علم المدول عن علم الدليل اه شيخنا (قوله قال في شرح الفوائد الخ) هذا الجواب أعم من الاول لشموله المنطقى فقد يغفل المستدل عن الارتفاع فيحتاج للتأمل اه شيخنا (قوله انها بما يصلح الخ) فيه أن القصد انما يعلم بالقربى وعدم الاثبات بمؤكديتها في مقام خطاب البليغ للمنكر ربما جعل قربة على قصد التأكيده باسمية الجملة فكان على الشارح أن يقيد بكون ذلك في مقام دللت فيه القربة على التنزيل منزلة الخالى ككون المقام مقام تويضه بأن معه أدلة أهمل النظر فيها وانه لا عذر له في هذا الانكار (قوله في هذا المقام) أى مقام تحويلها عن الفعلية (قوله لان كلاما من مقدمتى دليله الخ) المقدمة الاولى هى قوله لان بناء مؤكديتها الخ ويقال في منعها لان سلم ان مؤكديتها مبنية على افادة الدوام لجواز ان يقطع النظر عن تلك الافادة ولا ينتفى التأكيده والمقدمة الثانية هى قوله وهى انما تدل عليهما في هذا المقام ويقال في منعها اننا لانسلم انها لا تدل الا اذا حولت لجواز الدلالة عند عدم التحويل (قوله كما هو ظاهر كلام المجيب) أى لانص فيه كما لا يخفى

ورد الجواب بأنها انما تنفيدها اذا انضمت الى غيرها من المؤكدات بمخالفته لتصریح الايضاح بأن في قوله تعالى ثم انكم بعد ذلك لميتون تأكيدين ولتمثيلهم الكلام الطلبي بان زيدا قائم وأنه مؤكداً كيدا واحداً وتصریح الفاضل الأبهري وغيره بأن في قوله تعالى ثم انكم يوم القيامة تبعثون تأكيذا واحداً اهـ وقد أسلفنا عن عبد الحكيم أنه لا يشترط في كون الجملة الاسمية مؤكدة عدولها عن الفعلية وفي الفيزي في الجملة الاسمية اعتبار ان اعتبار افادتها أصل الحكم الدوامي واعتبار تأكيدها الحكم بواسطة تلك الافادة والقاؤها الى خالي الذهن انما هو مع قطع النظر عن الاعتبار الثاني بل لضرورة أداء الحكم الدوامي الذي هو مقتضى المقام وعدها من المؤكدات بالنظر الى الاعتبار الثاني فلا منافاة (قوله وقيل الخ) وجهان في معنى قوله بعد وقيل معنى ما الخ وجهان في معنى ما والحاصل أن في مع وجهين وفي ما وجهين (قوله لان مجرد وجوده الخ) أي لان وجوده المجرد عن علمه لا يكفي في الارتداد المرتب على التأمل لتوقف التأمل على علم التأمل فيه وأجيب بان اعتبار العلم مأخوذ من التأمل لاستلزامه علم التأمل فيه وكتب أيضاً قوله لان مجرد وجوده الخ لا يتحقق أن المفهوم من عبارة المصنف على هذا القيل أن التأمل فيه بعد وجوده كافي لا مجرد وجوده نعم لو قال لان مجرد وجوده لا يكفي في ترك التأكيده كما استفاد حينئذ من العبارة لكان تاماً هذا حاصل كلام الحفيد وعبارة الجري في قوله لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداد لا يمكن أن يكون الشيء موجوداً في نفس الامر ولا يكون مشاهداً ولا معلوماً فلا يمكنه التأمل فيه لعدم حصوله بوجه فلا يكفي في الارتداد وجوده في نفس الامر اهـ وبه يجاب عن اعتراض الحفيد ثم رأيت سم نقله عن الخطائي ثم قال وكان حاصل توجيه الخطائي لاعتراض الشارح أنه ليس مراد الشارح الاعتراض على هذا القيل بأنه يلزم عليه أن يكون الارتداد مرتباً على مجرد الوجود في نفس الامر حتى يرد عليه الاعتراض بأنه لا يلزم عليه ذلك وانما اللازم عليه ترتيب الارتداد على التأمل لانه الغرض كما قال المصنف ما إن تأمله ارتدع وانما مراد الشارح

وقيل معنى كونه معه أن يكون موجوداً في نفس الامر وفيه نظر لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداد ما لم يكن حاصلًا عنده وقيل معنى ما ان تأمله شيء من العقل وفيه نظر

(قوله بمخالفته) أي مخالفة ظاهره (قوله وتصریح الفاضل الأبهري الخ) المخالفة لهذا مبنية على أن المراد بالاسمية ما يشمل ما خبره فعلي (قوله وجهان في معنى ما) على هذا يتعين ان معنى معه أن يكون موجوداً اذ لا معنى لا شرط أن يكون العقل معلوماً له بخلاف الوجه الثاني في قوله معه فانه لا يتعين عليه أحد الوجهين في قوله ما (قوله المرتب على التأمل) اندفع بهذا اعتراض الحفيد الآتي (قوله وأجيب بان اعتبار العلم الخ) فيه نظر اذ غاية ما في ذلك أن التأمل يستلزم علم التأمل فيه وقت التأمل أما العلم قبله وعند إلقاء الكلام من المتكلم الى السامع فلا يستلزمه التأمل والمراد أن يكون ما معه معلوماً عند إلقاء الكلام لا عند التأمل على فرض حصوله فهذا الجواب غير نافع اهـ شيخنا وفيه أن الجواب على قدر السؤال فان السائل اعترض بأن الوجود المجرد عن العلم لا يكفي في الارتداد المرتب على التأمل لانه لا يكفي في ترك التأكيده وهذا ظاهر لمن يتأمل على أن لك أن تقول معنى قول المجيب مأخوذ من التأمل أي من التعليق عليه فقط ولا شك ان ذلك يستلزم أن العلم حاصل قبله فتدبر ذلك وسيأتي عن السيد الصفوي المنازعة في كون العلم فعلياً وقت إلقاء الكلام وسيأتي ما يتعلق بها (قوله لا يتحقق أن المفهوم الخ) قد تقدم دفعه في أول القولة كما تقدم التنبيه عليه وان أشار لدفعه أيضاً بما بعد (قوله وانما مراد الشارح الخ) فكان الشارح قال وفيه

أن مجرد الوجود لا يكفي في الارتداد بل لابد فيه من التأمل والتأمل إنما يكون في المعلوم فلا بد أن يكون ما يقع فيه التأمل معلوما له اه ثم نقل اعتراض أستاذه عس على هذا التوجيه فراجعه (قوله لان المناسب الخ) فيه إشارة الى صحة هذا القيل ولعل وجه الخندق والابصال والأصل إن تأمل به خندق الباء وأوصل الضمير بالفعل اه بس (قوله نحو لاريب فيه) في كونه غير مؤكد نظر لان لا التي لتفي الجنس للتأكيد وكذا اسمية الجملة كما صرحوا بذلك والجواب

نظر لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداد ما لم يكن العلم حاصلًا عنده لتوقف التأمل المتوقف عليه الارتداد على العلم فاذا لم يحصل العلم لم يحصل التأمل فلم يحصل الارتداد فجرد الوجود غير كاف (قوله ثم نقل اعتراض أستاذه الخ) محصل اعتراضه على التوجيه المذكور انه ان أراد أنه يجب العلم بالفعل حين إلقاء الخبر فمنوع وان أراد أنه يجب العلم ولو تقديرا كالتأمل فهو مسلم لكنه موجود على هذا القيل لان التأمل مفروض بقوله ما ان تأمله والتأمل فرع ما يتأمل فيه وهو المعلوم ففرض التأمل يستلزم فرض العلم وهو كاف في التنزيل نعم جعل العالم بالفعل كالمتردد أقرب اه لكن كلامهم كالصرح في أنه لا بد من العلم بالفعل حين الإلقاء إلا ما سبق عن الأطول من الاكتفاء بالقوة القريبة من الفعل (قوله فيه إشارة الى صحة هذا القيل) وفي هذه الإشارة نظر اذ هو غير صحيح لان كل مخاطب بوصف يكونه منكر معه عقل فلا يقال اذا كان معه عقل ان تأمل به ارتدع ولو سلم لصح بل وجب تنزيل كل مخاطب منكر لوجود العقل معه فصار هذا الشرط لغوا لعدم تحلقه اذ الشيء انما يشترط اذا كان يتخلف تارة ويوجد أخرى قاله شيخنا وغيره ولا يخفى ما فيه فانه ليس كل مخاطب معه عقل ان تأمل به ارتدع اذ ليس كل مخاطب معه ما يتأمل فيه على أن الكلام في صحة هذا القيل من حيث صحة تركيب عبارة المصنف ولو قالوا بدل ما ذكره برده على هذا القيل أن المآل الى اعتبار ان معه من الشواهد ما لو تأمل فيه لا يرتدع فلا وجه لايقاع ما على العقل لكان صوابا نعم ما ذكرناه من الترفي يندفع عنهم ان بنوا على أن معنى قوله وفيه إشارة ان في كلام الشارح حيث اقتصر في الإبراد على الجهة اللفظية إشارة الى الصحة من جهة المعنى وعلى هذا يكون قول المحشي ولعل وجه الخ ببياننا لمستند القائل في هذا الحل لكن ذلك بعيد كما لا يخفى وفي عق والمراد بوجود الدلائل معه تصور هاشم ودها بالحس الظاهر أو الباطن لا وجودها في نفس الأمر ولو غابت عن علمه لان ذلك لا يكفي في التنزيل على ما سنقره وما واقعة على الدلائل كما قررنا على العقل كما قيل والا كان المناسب أن يقول ان تأمل به وان أراد القائل بالعقل الدلائل المعقولة عاد للشواهد وأيضا الغرض من هذا التنزيل بيان وضوح تلك الدلائل وقيام الحجة بها وأن الجحود معها كالعدم لا يقوم به الاعتذار لصاحبه ومجرد وجود العقل لا يكفي في الغرض حتى تحضر الدلائل فوجب الحل على ما ذكر اه قال في المطول بعد ذكره الوجه الذي اختاره هنا من نصه وقد يذكر في حل الفاظ الكتاب وجوده متعسفة لافائدة في إيرادها اه قال السيد أقول منها أن الضمير في معه للخبر أي مع الخبر شيء من الدلائل لو تأمله المنكر لا يرتدع ومنها أن ما عبارة عن العقل أي مع المنكر عقل لو تأمل به خندق الجار وأوصل الفعل ومنها أن ما عبارة عنه أيضا الآن المستتر في تأمله راجع اليه والبارز فيه راجع الى الخبر

لان المناسب حينئذ
أن يقال ان تأمل به لانه
لا يتأمل العقل بل يتأمل
به (نحو لاريب فيه)

لا نسلم أن لالتأ كيد الحكم الذي الكلام فيه بل لتأ كيد المحكوم عليه وليس الكلام فيه واسمية
الجملة ليست لتأ كيد مطلقا بل إذا اعتبرت مؤكداه سم قال يس ومقاله من أن لالتأ كيد
المحكوم عليه هو الحق وبناء الاسم معها لا فائدة العموم لا يقتضى الا ذلك فقول ابن مالك ومن تبعه
لالتأ كيد النفي كما أن لالتأ كيد الاثبات مشكل لان أن كدت الاثبات المستفاد من الجملة قبل
دخولها ولا نفي قبل لاحقى تؤكد وكتب على قوله لا يقتضى الا ذلك مانسه لان العموم الذي
تفيدة في المحكوم عليه (قوله ظاهر هذا الكلام) أى المتبادر من ابراده بعد القاعدة أعنى جعل
المنكر كغير المنكر أنه مثال لها (قوله وترك التأ كيد لذلك) وكان مقتضى الظاهر أن يقال انه
لا ريب فيه (قوله وبيانه) أى بيان كونه مثلا (قوله ليس القرآن بمظنة للريب الخ) أى
وليس معناه على نفي الريب بالكيفية أى أن أحد الارباب فيه لانه يلزم عليه الكذب لو فوع الريب
فيه وكثرة المرأتين فانكار نفيه حق فلا يكون حقه التأ كيد لرد هذا الانكار حتى يكون تركه
للتنزيل بل المعنى أنه ليس محلا لوقوع الارباب فيه ولا ينبغى الارباب فيه (قوله وهذا الحكم)
أى كون القرآن ليس بمظنة للريب الخ (قوله من المخاطبين) أى من يتوجه اليه الكلام ويقصد
منه وقد خوطب كل انسان بل الجن أيضا بهذا الكلام ليصدقوا بالقرآن ويعلموا كونه من عند
الله وان كان المخاطب بمعنى من يتلقى الكلام هو النبي عليه الصلاة والسلام كما تدل عليه الكافي في
ذلك وفي قوله ما أنزل اليك وما أنزل من قبلك فاندفع ما قيل ان المخاطب بهذا الحكم هو النبي
صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم أجمعين وهم غير منكرين له فلا يجب تأ كيد فأن منشأه
عدم الفرق بين معنى المخاطب أعنى من يتلقى الكلام ومن يتوجه اليه الكلام ويقصد منه كيف
ولو كان المخاطب هو النبي وأصحابه صلوات الله عليهم أجمعين لم يكن هذا الكلام لا فائدة الحكم ولا
لازمه اه عبد الحكيم على المطول رحمه الله تعالى (قوله لكن نزل الخ) أى فلذلك أتى الخبر
غير مؤكدا (قوله لما معهم من الدلائل) ككونه معجزا وكون من أتى به صادقا مصدوقا بالمعجزات
الباهرة (قوله والأحسن الخ) اعلم أن حاصل الأول أن المنفى ليس نفس الريب بل كون القرآن
محلا للريب ومظنة له خطابا بالمنكرى ذلك وحاصل الثانى أن المنفى نفس الريب على سبيل
الاستغراق من غير مخاطبة به ومما يدل على أحسنه قول المصنف وهكذا اعتبارات النفي

ظاهر هذا الكلام أنه مثال
لجعل منكر الحكم كغيره
وترك التأ كيد لذلك
وبيانه أن معنى لا ريب
فيه ليس القرآن بمظنة
للهيب ولا ينبغى أن يرتاب
فيه وهذا الحكم مما ينكره
كثير من المخاطبين لكن
نزل انكارهم منزلة عدمه
لما معهم من الدلائل الدالة
على أنه ليس مما ينبغى أن
يرتاب فيه والأحسن
أن يقال

المنكر أى مع المنكر عقل ان تأمل ذلك العقل الخبر لا رتد عن انكاره (قوله بل لتأ كيد
المحكوم عليه) لان لاهذه تفيد استغراق النفي والاستغراق راجع للمحكوم عليه بمعنى انه لا يخرج
شئ من أفراد قاله بعض المشايخ (قوله واسمية الجملة الخ) تقدم لك ما يعلم منه الاعتراض على
هذا والجواب فلا تغفل (قوله لان أن كدت الاثبات الخ) لو قال وأيضا أن كدت الخ لكان
مناسبا فان وجه اشكاله علم قبل (قوله وقد خوطب كل انسان الخ) أى وأكثر هؤلاء المخاطبين
مشركون فصدق قول الشارح وهذا الحكم مما ينكره كثير من المخاطبين (قوله وأصحابه)
لا يجرى على شئ من معنى المخاطب (قوله من غير مخاطبة به) أى للمنكرين ولولا ذلك لكان
انتفاء الريب بناء على أن وجوده كعدمه حكما ينكره كثير من المخاطبين فحقه التأ كيد فنزل منكره
منزلة الخالى فترك التأ كيد ثم كونه غير مخاطب به المنكرون بعيد كما لا يخفى فان الخطاب به على
هذا أيضا فيه دعاء الى الايمان فكونه مثلا لا يخص الوجه الاول فى معناه ولا يقال العمل على الوجه

فانه مشعر بأن ما تقدم من محض الاثبات اه سم وايضا فهو لا يجوز زيادة على التنزيل الى تأويل
 بخلاف الاول فانه يجوز زيادة على التنزيل الى التأويل المتقدم اعني كون المراد نفي أن القرآن
 محل الريب ومظنته (قوله انه نظير) أي لا مثال أي نظير لما نحن فيه أعني جعل المنكر كغير المنكر
 وقوله لتنزيل اللام فيه للاجل أي لاجل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه في كل منهما بناء على وجود
 ما يزيد أو اللام بمعنى في فاندفع الاعتراض على عبارة الشارح بناء على جعل اللام صلة نظير بأن
 المراد من النظر ما قابل المثال بدليل مقابله به مع أن ما هنا مثال للتنزيل المذكور حقيقة لانظير
 بالمعنى المقابل للمثال (قوله تعويلا) أي اعتمادا (قوله لذلك) أي تعويلا واعتمادا على ما يزيد
 انكارهم لو تأملوه اه جري (قوله وهكذا) عطف على مقدر نفي عنه السياق كأنه قيل هذا
 الذي ذكر اعتبارات الاسناد في صورة الاثبات اه حفيد وفيه إشارة الى معنى عبارة المصنف
 وهكذا اعتبارات الاسناد في صورة النفي وكتب أيضا قوله وهكذا اعتبارات النفي أشار في
 المطول الى اعتراض على هذا الكلام ودفعه حاصل الاعتراض أنه لا حاجة الى هذا الكلام لان
 الاعتبار المذكورة فيما سبق لاخراج الكلام على مقتضى الظاهر وعلى خلافه عامة لا تخصيص
 لشيء منها بالاثبات حتى يحتاج الى ذكر اعتبارات النفي انما وقع التخصيص في الأمثلة وحاصل الدفع
 أنه لما كانت الأمثلة المذكورة للاعتبارات السابقة من قبيل الاثبات سوى قوله لا ريب فيه على
 وجه خيف توهم اختصاص تلك الاعتبارات بالاثبات سيما مع ايراد مثال لنوع واحد من النفي فأني

انه نظير لتنزيل وجود
 الشيء منزلة عدمه بناء على
 وجود ما يزيد فانه نزل
 ريب المرئيين منزلة عدمه
 تعويلا على وجود ما
 يزيد حتى صح نفي الريب
 على سبيل الاستغراق كما
 نزل الانكار منزلة عدمه
 لذلك حتى صح ترك
 التأكيده (وهكذا) أي مثل

(قوله فلا يجوز) عبارة
 المحشى فهو لا يجوز اه

الاول أقل من العمل على هذا اذا جعل مثالا كما لا يخفى على المتأمل ثم لا يقال المعنى من غير مخاطبة
 به لأحد كما لا يخفى ولا يقال المعنى من غير اعتبار مخاطبة مع كون مخاطبة حاصله فانه يؤول الى قطع
 النظر عن الداعي للخصوصية وهو لا يجوز في البلاغة (قوله فانه مشعر بان ما تقدم الخ) أي
 ولو جعل مثالا لكان ما تقدم ليس من محض الاثبات بل بعضه اثبات وهو ما عدا المثال الأخير
 وبعضه نفي وهو المثال الأخير (قوله وأيضا فلا يجوز الخ) علمت أنه يحتاج الى اعتبار عدم
 المخاطبة وهو بعيد فافهم (قوله بناء على جعل اللام صلة نظير) وهو مبني أيضا على أن المراد
 بالشيء في قوله لتنزيل وجود الشيء الخ الأعم من الانكار وغيره كالريب بخلاف ما لو أريد بالشيء
 خصوص الانكار فانه لا يلزم أنه مثال ولو جعلت اللام صلة نظير وعليه يكون قول الشارح فانه نزل
 الخ بيان لوجه المناظرة اه شغبنا (قوله انه لما كانت الأمثلة المذكورة الخ) إشارة الى أن
 قوله وهكذا اعتبارات النفي على حذف المضاف أي أمثلة اعتبارات النفي أي فعمم الأمثلة هنا لدفع
 توهم اختصاص الاعتبارات بالاثبات وما ذكره الشارح موافق لما في الايضاح حيث قال هذا
 كله اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات النفي كقولك ليس زيد أو ما زيد منطلقا أو بمنطلق
 ووالله ليس زيد أو ما زيد منطلقا أو بمنطلق الخ اه عبد الحكيم فعلم أنه ليس مراد الشارح أن
 معنى كلام المصنف أن مثل الاعتبارات أي المعبرات يعني الخلو عن التأكيده في صورة الاثبات
 الاعتبارات أي المعبرات في صورة النفي في الاندراج في عموم ما سبق لكن في تلك الإشارة خفاء
 (قوله سيما مع ايراد مثال الخ) وجه تقوية هذا الايراد للتوهم المذكور أنه لما أتى بالأمثلة للانواع
 السابقة من قبيل الاثبات الانواع منها فانه خصه بمثال من قبيل النفي قوي توهم اختصاص ما مثل له
 بما هو من قبيل الاثبات به واختصاص ما مثل له بما هو من قبيل النفي به وقد يقال اذا كان يتوهم

بهذا الكلام لدفع هذا التوهم وقال في الأطول الاظهر أن هكذا اشارة الى أمثلة الاثبات يعنى
 كأمثلة الاثبات أمثلة النفي فمن أحاط بها سهل عليه استخراج أمثلة النفي وهذا أوفق بعبارة
 الايضاح ثم قال ولعبارة الكتاب احتمال في نفسه جدير بان يقطع لاجله النظر عن رعايته مطابقتها
 لما في الايضاح والمفتاح في هذا المقام وهو أن باقى اعتبارات النفي مع وجود الشيء مثل مامر فان كل
 مامر نفي لما تحقق وجوده فيندرج فيه تنزيل السائل منزلة الخالي كما أثرنا اليه وغير ذلك مثل
 لا ريب فيه على وجه ومثل وامر ميت اذ رميت اه (قوله اعتبارات الاثبات) يعنى من ترك
 التأكيدي مع الخالي والتأكيدي استحسانا مع المتردد ووجوده باقيد الانكار مع المنكر (قوله من
 التجريد) وكذا اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر اه سم ولعل الشارح أشار الى
 ذلك بقوله وعلى هذا القياس (قوله ما زيد بقائم) الباء في خبر ليس من المؤكدات للحكم كما
 اقتضاه كلام السكاكي اه سم لكن قال يس الباء في خبر ليس ليست من المؤكدات
 للحكم كما اقتضاه كلام السكاكي بل من مؤكدات المحكوم به لكن يؤيد الأول قول النحاة
 ما زيد بقائم جواب ان زيدا قائم تأمل اه بحروفه (قوله سواء كان انشائيا أو اخباريا)

اختصاص ما مثل له بما هو من قبيل النفي به كان على المصنف التنبيه على عدم الاختصاص بالنسبة له
 كما به عليه فيما مثل له بما هو من قبيل الاثبات قاله بعض مشايخنا وقد يدفع هذا بأن التوهم في
 الاثبات أتم ودفع التوهم فيه يكفي في دفع التوهم في النفي اذ لا فرق لكن قد يقال ان السكوت عن
 دفع التوهم في النفي ربما يقوى توهم التخصيص فيه وقال الفري انه ذكر من جملة الأمثلة لا ريب
 فيه وهو من قبيل النفي فقد ذكر أمثلة الاثبات ومثالا للنفي فكيف يتوهم أن تلك الاعترافات
 خاصة بالاثبات وأجاب بأنه قد يتوهم أن لا ريب فيه تنظير كما تقدم لا تمثيل فينبغي بحصل إيهام
 الاختصاص (قوله وقال في الأطول الاظهر الخ) أى بخلاف ما سلكه الشارح فانه غير أظهر
 ومحصل ما سلكه الشارح أنه شبه الاعترافات والأحكام في حالة النفي بالاعتبارات والأحكام في حالة
 الاثبات اه شيخنا وقد علمت من كلام عبد الحكيم أن ما ذكر ليس محصل ما سلكه الشارح
 (قوله ان هكذا اشارة الى أمثلة الاثبات الخ) أى فالاعتبارات بمعنى المعبريات يعنى بها الأمثلة
 فلا حذف في كلام المصنف خلافا لما جرى عليه الشارح كما يعلم من بيان عبد الحكيم السابق فتدبر
 (قوله وهو أن باقى اعتبارات الخ) توضيحه أنه ليس المراد بالنفي مقابل الاثبات بل مراده
 الحكم بعدم الشيء مع وجوده وكلامه على تقدير مضاف أى باقى الخ وانما قدر المضاف لان اعتبارات
 النفي قد تقدم بعضها وهو اعتبار نفي الخلو مع وجوده بتزويل الخالي منزلة المنكر واعتبار نفي
 الانكار مع وجوده كذلك الى آخر السبعة المتقدمة في كلام المصنف على مامر فلولم يقدر لزم تشبيه
 الشيء بنفسه بالنسبة الى بعضه وهو لا يصح والمعنى ان باقى اعتبارات نفي الشيء مع وجوده مثل مامر
 منها ان كل مامر نفي لما تحقق وجوده وباقى الاعتبارات كذلك (قوله مثل لا ريب فيه الخ)
 أى ومثل تنزيل العالم منزلة خالي الذهن (قوله على وجه) أى من الوجهين السابقين في الشارح
 (قوله يعنى من ترك التأكيدي الخ) هذا على حل الشارح لا على حل الأطول (قوله الباء في
 خبر ليس) أى ومثلها ما (قوله ليست من المؤكدات للحكم كما اقتضاه الخ) يحتمل أن قوله
 كما اقتضاه راجع للنفي فيوافق ما نقله عنه سم وهو الظاهر ويحتمل أنه راجع للنفي فيكون

اعتبارات الاثبات
 (اعتبارات النفي) من
 التجريد عن المؤكدات
 في الابتدائي وتقويته
 بمؤكد استحسانا في الطلبي
 ووجوب التأكيدي بحسب
 الانكار في الانكاري
 تقول الخالي الذهن ما زيد
 قائما أو ليس زيد قائما
 وللطالب ما زيد بقائم
 وللمنكر والله ما زيد بقائم
 وعلى هذا القياس (ثم
 الاسناد) مطلقا سواء كان
 انشائيا أو اخباريا

(قوله ومثلها ما) في نحو
 وما هم بضارين به من أحد
 الا باذن الله وما ربك بظلام
 للعبيد وما أنت بمؤمن لنا
 ولو كنا صادقين وما أنت
 بهادى العمى عن ضلالتهم
 وما هو على الغيب بضنين
 وما هو بقول شيطان
 رجيم اه

ولذا ذكره بالاسم الظاهر دون الضمير لئلا يعود الى الاسناد الخبرى اه . طول قال عبد الحكيم
قوله لئلا يعود الخ يعنى لو ذكر المضمير لكان مقتضى الظاهر رجوعه الى الاسناد الخبرى لانه
المدكور صريحاً فعدل عنه الى الظاهر فيكون هذا العدول قرينة على أن المراد به غير الأول وقولهم
المعرفة اذا أعيدت معرفة كان الثانى عين الاول ليس على اطلاقه بل بتقيده بما اذا خلا عن قرينة
المغايرة نص عليه فى التلويح وبجى فى بحث التشبيه أيضاً اه بحروفه وكتب أيضاً قوله سواء

مخالفاً له (قوله ولذا ذكره بالاسم الظاهر الخ) ليس هذا هو قرينة التعميم بل قرينته انه تعرض
للاسناد الناقص فقال فى التعريف أو معناه وأكثر من التمثيل به فعلم أنه لم يرد خصوص الاسناد
الخبرى فانه لا يشمل الاسناد الناقص وحيث لم يرد خصوصه فالظاهر انه أراد مطلق الاسناد سواء
كان انشائياً أو خبرياً أى فى جملة انشائية أو اخبارية وكان يظهر أن سبب التعميم قصد التكلم على
سائر أنواع الحقيقة والمجاز العقليين فيقال المراد بالاسناد ما يشمل التعلق لكن منع من ذلك أن
كلامه بعد لا يلائمه على أنه سيأتى فى كلام المحشى ما يفيد أن التعلق عند المصنف واسطة وما أراد
من الاسناد غير مامر وكان وضع الضمير الغائب لذلك بخلاف الاسم الظاهر وان كان الغالب أن
المعرفة اذا أعيدت كانت عيناً فلأضمر لكان تبادل ارادة مامراً أقوى منه عند الاظهار أى
بالاسم الظاهر وهذا هو معنى قول الشارح ولذا ذكره بالاسم الظاهر لئلا يعود الخ وادعيت
أن قرينة المغايرة موجودة أظهر أو أضمر وعلمت أنه عند الاتيان بالظاهر على خلاف الظاهر
يكون الغالب عدم المغايرة علمت ما فى كلام عبد الحكيم فتدبر (قوله بما اذا خلا عن قرينة
المغايرة) أى والقرينة هنا موجودة وهى العدول عن الضمير الذى هو مقتضى الظاهر أخذ من
كلامه قبل وفيه أن العدول المذكور موجود فى كل صورة أعيدت فيها المعرفة معرفة كما فى إن
مع العسر يسراً إن مع العسر يسراً فإزال الاشكال باقياً والتكاف لتصحح كلامه بان مراده
أن العدول المذكور مع عدم وجود نكته على اعتبار الاتحاد قرينة على قصد المغايرة يرد عليه أنه
لا مانع من أن النكته هنا طول الفصل بين الراجع والمرجع الموجب لنوع خفاء ولا يقال يدفع
الاشكال عنه بان العدول عن مقتضى الظاهر ليس موجوداً فى كل صورة فان الاسم الظاهر فى
ان مع العسر الخ هو مقتضى الظاهر لانه لو أضمر لم يعاد الى اليسر وأيضاً لم ينسجم نظم الآية
انسجامه مع الظاهر فلم يوجد فى الآية العدول عن مقتضى الظاهر بخلافه هنا على أن ذلك أن تقول
المراد قصد العدول لنكته المغايرة لانفسه وليس القصد لنكته المغايرة موجودة فى كل صورة بل
نارة يأتى المتكلم بالاسم الظاهر المعرفة لكونه أحد الأمرين المفيدتين للعينية اللذين هما الاسم
الظاهر المعرفة والضمير تاركاً للضمير الذى هو مقتضى الظاهر لانه الاصل ولا مقتضى للعدول عنه
بناء على كفاية المطابقة لمقتضى الحال فى الجملة لا على أنه لا بد من المطابقة لكل مقتضى بحسب
الطاقة ونارة يأتى بالاسم الظاهر تباعداً عن الاضمار الذى هو مقتضى الظاهر وعدوا عنه لمعنى
لا يحصل مع الاضمار وهو المغايرة اذا قامت قرينة على قصد هذا العدول كما هنا فان الأمثلة الآتية
تدل على ذلك لاننا نقول يرد على ما قبل الملاوة أن احتمال عود الضمير على اليسر وعدم الانسجام
لا يصلحان للدعوى انما يصلحان للعدول عن مقتضى الظاهر كما هو ظاهر وفيما بعد الملاوة انهم قد
مثلوا للعينية بقوله تعالى ان مع العسر يسراً الخ مع أن كلام الله تعالى يجب تزيهه عن النقص

كان انشائيا أو اخباريا اعترض بقصوره على الاسناد التام لاختصاص الاخبار والانشاء به مع أن الحقيقة والمجاز العقليين يجريان في الناقص أيضا كاسناد المصدر الى ما أضيف هو اليه في نحو أعجبنى انبات الله البقل وأعجبنى انبات الربيع البقل وأجاب الحفيد بان المراد بالاسناد الانشائي والاسناد الخبري ما في الجملة الانشائية والاخبارية سواء كان تاما أولا اه بقي أن الحقيقة والمجاز العقليين لا يختصان بالاسناد بل يجريان في التعلق نحو أجريت النهر كذا في الاطول ويمكن أن يجاب بأن براد بالاسناد ما يشمل التعلق تأمل وكتب أيضا ما نصه قال الفري لا يقال قول المصنف فيما بعد وهو يعني المجاز غير مختص بالخبر يدل على أن مورد القسمة ههنا هو الاسناد الخبري لا مطلق الاسناد والواقع الاحتياج الى بيان عدم الاختصاص لانا نقول بل هو اذ القلم اعسى أن يتوهم من كون المراد بالمعرفة المعادة عين الاولى غفولا عما اسفر عليه ذاب المصنف في مثله فليقهم (قوله منه حقيقة عقلية) اختلف في الحقيقة والمجاز العقليين قال المصنف المسمى بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي على ما ذكره صاحب المفتاح هو الكلام وهو الموافق لظاهر كلام الشيخ عبد القاهر في مواضع من دلائل الاعجاز وقول جار الله وغيره انه الاسناد وهو ظاهر ما نقله الشيخ ابن الحاجب عن الشيخ

وما يوهمه وأنه لا داعي لجعل قصد العدول قرينة مع احتياجه لقرينة هي بنفسها كافية في المرام على أن دعوى أن المغابرة لا تحصل مع الاضمار فيها انظر ظاهر ولذلك جرى بعضهم على أن القرينة هنا هي الأمثلة لكن المراد بالأمثلة نحو عيشة راضية كما تقدم توضيحه لانه نحو ياها مان ابن لي صرحا فانه لا يصلح قرينة على المغابرة لذكوره بعد قوله ولا يختص بالخبر بل يجري في الانشاء فافهم وفي الأطول ولم يضمن لانه أراد بالثاني أعم من الاول وأورد عليه أن المتبادر من معرفة سبق ذكرها العهد وكونها عين ما سبق وان جاز حملها على غير ما سبق فهي كالضمير بعينه في أن الظاهر أن مرجعه عين ما سبق مع جواز رجوعه الى ما في ضمنه ونحن نقول لم يضمن له بعد المرجع جدا أو لدفع توهم رجوعه الى الكلام المذكور في قوله وكثير ما يخرج الكلام على خلافه على أنه تقرر في موضعه أنه اذا دار الضمير بين الأبعد والأقرب فهو عائدا الى الأقرب اه باختصار (قوله مع أن الحقيقة الخ) أي ما تعرض له المصنف منهما والاولى أنه لا يجب التعرض في هذا الباب الالبعض أنواعهما وهو ما كان منهما من الاسناد الخبري (قوله الى ما أضيف هو اليه) أي الذي هو مرفوعه لا منصوبه اذا اضافة الى المنصوب من قبيل التعلق بالاسناد (قوله في التعلق) مثله النسبة الاضافية التي ليست اسنادية كإضافة الأنظار الى المنية لكن الظاهر أنها عند المصنف من الوساطة لا من الحقيقة ولا من المجاز ثم هذا اعتراض على المصنف بخلاف ما قبله فانه على الشارح ومنشأ الاعتراض على المصنف الأخذ بان ظاهر تعميمه الاسناد قصد استيعاب أنواع الحقيقة والمجاز العقليين والا فلا يجب عليه في هذا الباب الا التعرض لما كان منهما من الاسناد الخبري فافهم (قوله ويمكن أن يجاب الخ) هذا الجواب برده صنيع المصنف بعد (قوله نحو أجريت النهر) النهر اسم للحفرة والمجرى هو الماء لا الحفرة فلذلك كان هناك مجاز في التعلق (قوله هو الاسناد الخبري) أي الذي في جملة خبرية والاف كيف يدل على أن مورد الاسناد الخبري التام مع ما في كلامه مما هو واضح في الدلالة على خلاف ذلك (قوله عما اسفر عليه ذاب المصنف) أي من العدول عن الضمير الى الظاهر لنسكتة المغابرة هذا امراده (قوله على ما ذكره الخ

(منه حقيقة عقلية) لم
يقول اما حقيقة واما مجاز

عبد القاهر ونسبة الاسناد الى العقل لذاته ونسبة الكلام اليه بواسطة الاسناد فهو أحق بالتسمية بالعقل فلذا اخترناه ووجه نسبة الاسناد الى العقل بما تقيحه ان كون الاسناد في أنبت الله البقل الى ماهوله وفي أنبت الر بيع البقل الى غير ماهوله مما يدرك بالعقل من دون مدخلة اللغة لان هذا الاسناد مما يتحقق في نفس المتكلم قبل التعبير وهو اسناد الى ماهوله أو الى غير ماهوله قبل التعبير ولا يجعله التعبير شياً منها فالاسناد ثابت في محله أو متجاوزاياه بعمل العقل بخلاف المجاز اللغوي مثلاً فان تجاوزه محله لان الواضع جعل محله غير هذا المعنى ولهذا يصير أنبت الر بيع البقل من الموحد مجازاً ومن الدهري حقيقة لتفاوت عمل عقليهما للتفاوت الوضع عندهما أطول (قوله لان بعض الاسناد الخ) يعني لو قال بكلمة اما الافاد حصره في القسمين وليس كذلك فاقبل انه يجوز أن تكون كلمة المنع الجع فلا تمنع الخلو منشؤه عدم العلم بفائدة التقسيم على أنه يكفي في العدول توهم منع الخلو ولا يجب أن يكون نصابه اه عبد الحكيم وكتب على قوله لافاد حصره الخ مانصه لان وضع التقسيم لضبط الاقسام فهو يمنع الخلو (قوله كفولنا الحيوان الخ) أي مما لم يكن المسند فعلاً أو مافى معناه اه سم بل اسناد الخبر الى المبتدأ مطلقاً عنده ليس بحقيقة ولا مجاز سواء كان جامداً أو مشتقاً كما في ع ق ويدل عليه ما سيأتي في كلام المصنف ان اسناد الفعل أو مافى معناه الى الفاعل أو نائبه حقيقة دون غيرها فالاسناد قائم الى زيد في قولك زيد قائم ليس حقيقة ولا مجازاً وأما اسناده الى ضميره حقيقة تأمل (قوله باعتبار الاسناد) لانه الثابت في محله بحسب الذات والمتجاوز عنه بحسب الذات فهو المصنف على الحقيقة بالحقيقة والمجاز (قوله من أحوال اللفظ) أي بواسطة أي مافى من أحوال الاسناد الذي هو من أحوال اللفظ فهو من وصف الشيء

لان بعض الاسناد عنده ليس بحقيقة ولا مجاز كفولنا الحيوان جسم والانسان حيوان وجعل الحقيقة والمجاز صفتي الاسناد دون الكلام لان انصاف الكلام لهما انما هو باعتبار الاسناد وأوردتها في علم المعاني لانها من أحوال اللفظ فيدخلان في علم المعاني (وهي) أي الحقيقة العقلية

أي في بيان كلامهم (قوله ونسبة الاسناد الخ) كل من النسبتين في كل من قولنا حقيقة عقلية ومجاز عقلي (قوله فلذا اخترناه) من كلام المصنف في الايضاح والضمير في وجه عائد على المصنف (قوله فالاسناد ثابت في محله أو متجاوز) أشار بذلك الى أن جعل الحقيقة والمجاز من أوصاف الاسناد من غير واسطة للكلام بواسطة انما هو باعتبار معناهما الأصلي ولو على سبيل التأويل في الثاني فان الحقيقة في الأصل بمعنى الثابت في محله والمجاز اذا جعل بمعنى اسم الفاعل بمعنى المتجاوز عنه فلا ينافي أنهما في الاصطلاح اسمان جامدان للاسناد على وجه مخصوص فهما في الاصطلاح قيمان من مطلق الاسناد لا وصفان للاسناد وللکلام المشتمل عليه وهذا يجمع بين كلامي المحشى فيما بعد (قوله منشؤه عدم العلم الخ) فيه أنه لا مدخل لخصوص إما في العدول حينئذ بل كل ما أفاد التقسيم كذلك فعلى هذا يكون كلام الشارح ومهما وكلام المعترض مبنياً على الظاهر فلا لوم عليه (قوله ولا يجب أن تكون نصابه) أي لا يجب في العدول عن كلمة إما أن تكون إما نصاباً في منع الخلو بل التوهم كاف (قوله عنده) أما عند السكاكي فهو حقيقة أبدأ لأنه ينسب للمجاز العقلي وعند غيرهما منحصر في الحقيقة والمجاز (قوله رحمه الله تعالى وجعل الحقيقة والمجاز الخ) أي جعلهما الآن صفتي الاسناد بحسب الاصل وذلك لجعلهما الآن اسمين للاسناد فان التسمية الاصطلاحية باعتبار الوصفية الأصلية (قوله أي بواسطة أي مافى من أحوال الاسناد الخ) لواعترافهما الآن اسمين لنفس الاسناد لما احتاج الى ذلك لكن دعاه اليه أن البحث هنا عن أحوال الاسناد لا عن الاسناد فافهم (قوله فهو من وصف الشيء الخ)

بوصف جزئه كافي سم والاضافة في احوال اللفظ للعهد أي الاحوال المعهودة في تعريف علم المعاني وهي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال أي فالبحث عنهما من حيث ان بهما تحصل المطابقة من علم المعاني وان كان البحث عنهما من حيث انهما من كيفية الدلالة من علم البيان وحاصل هذا التوجيه المذكور لابراد الحقيقة والمجاز العقليين في علم المعاني أن لها تعلقاً به من حيث انها ما قد يقتضيهما الحال ويرد عليه أن رعاية هذه الحثية لا توجب تخصيص العقليين بالابراد في المعاني لشمولها للحقيقة والمجاز اللغويين والكنابة وأجيب بان الحقيقة العقلية مثلاً قسم من الاسناد فاذا كان الاسناد من احوال اللفظ كان ما هو قسم له من احواله أيضاً واليه نظر المصنف وأما اللغويان فهم انفس اللفظ لامن احواله وكذا الكناية فهنا هو مناط الفرق أفاده الفترى وقال في الاطول ما ملخصه ذكرهما في المعاني عقب الكلام على حال الاسناد من التأكيد وتركه ليعلم ان اسناد الشيء الى شيء قد لا يراد به ظاهره فيعلم أن من خاطب الواحد بقوله أنبت الربيع البقل لا يحتاج الى التأكيد وليس ترك التأكيد مبنياً على التنزيل اذا ما أريد به ليس مما يشكره الواحد ويعلم أن مخاطبة من سمع عنه أنبت الربيع البقل بأنبت الله البقل لا تنحوج الى التأكيد لان قوله أنبت الربيع البقل لا يفيد انكاره أنبت الله البقل وحينئذ تصدبر البحث بم لتراخي الرتبة لانه ليس كسابقه مقصود ابل متفلاً اه وكتب على قوله للعهد مانصه فاندفع أن كونهما من احوال

لا يظهر هذا التفريع الا لو قال قبله الذي هو من أجزاء اللفظ والظاهر فهمون وصف الشيء بوصف وصفه اه شيخنا الآن يقال بناء على رعاية ما اشتهر من أن الاسناد جزء وكونه جزءاً لا يتنافى أنه حال وتقدم تحقيق الكلام على ذلك (قوله أي فالبحث عنهما من حيث ان بهما تحصل المطابقة الخ) أي المسائل الباحثة عنهما من حيث الخ ولا شك أن المسائل المذكورة داخله في التعريف لان العلم هو المسائل لكن برده عليه انه لم يبحث عنهما في هذا الباب من هذه الجهة ولذلك لم يعتبر ظاهر هذا الكلام وقال وحاصل هذا التوجيه الخ مفيد بذلك انه ليس المراد ظاهره (قوله ان لها تعلقاً به من حيث الخ) أي وان لم تكن المسائل التي ذكرها المصنف هنا باحثة عنهما من تلك الحثية واعترض في المطول الجواب بأنه أدخلهما في علم المعاني لانهما من الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال كالتأكيد والتجريد بأن مجرد كونهما من الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لا يكفي في ادخالهما في علم المعاني بل لابد أن يكون البحث عنهما من حثية المطابقة لمقتضى الحال والبحث عنهما في كلام المصنف ليس من هذه الحثية اذ لم يبحث عن الدواعي المقتضية لابراد الحقيقة والمجاز فلا يكون هذا البحث داخل في علم المعاني وأقره عبيد الحكيم (قوله ويرد عليه الخ) لا يخفى أن هذا غير ما اعترض به في المطول (قوله وأجيب الخ) فيه نظر اذ الذي هو قسم من الاسناد الحقيقة مثلاً بالمعنى الاسمي وهي وان كانت حالاً من احوال اللفظ لكن لا يبحث عنها في علم من العلمين كاللفظ بل البحث عن احوالها كما أن البحث عن احواله فلا فرق أصلاً فتظن (قوله ليعلم) أي بدكرهما عقبه ان اسناد الخ فيكون قد نبه به على أن العبرة بالقصد في نحو أنبت الربيع البقل لا بظاهر اللفظ من كون المنبت حقيقة الربيع ولو لم يذكرهما عقبه لربما يعلم بناء على ظاهر اللفظ ان من خاطب الواحد بنوعاً أنبت الربيع البقل يحتاج للتأكيد وتركه لتنزيله منزلة خالي الذهن ولربما يعلم بناء على ظاهر اللفظ أن مخاطبة

اللفظ لا يقتضى إيرادها في علم المعاني (قوله اسناد الفعل) أى نسبه مطلقا ناقصة كانت أو تامة
 خبرية أو انشائية محققة أو مقدره فتدخل نسبة المصدر والمشتقات الى فواعلها اه عبد الحكيم
 من سمع عنه أنبت الر بيع البقل بأنبت الله البقل يحوج الى التأ كيد وتركه لتزيله منزلة خالى
 الذهن ولا يخفى ان استيفاء مرامه من هذا المبحث مجرد هذا التنبيه في غاية البعد اذ يغنى عن ذلك
 اذنى عبارة تقييد الغرض على أن يحى الاشكال بالكناية والمجاز والحقيقة اللغوية بين باق فان من
 قال رأيت أسد ابرى لم يرد ظاهره وهكذا (قوله أى نسبه مطلقا الخ) عبارة عبد الحكيم قوله
 اسناد الفعل أى نسبه مطلقا ناقصة كانت أو تامة خبرية أو انشائية محققة أو مقدره صرح به الفاضل
 اللارى في تعريف الفاعل بما أسند اليه الفعل فيدخل فيه نسبة المصدر والمشتقات الى فواعلها
 اه وقوله أى نسبه أى نسبة الفعل أو ما في معناه وليس الضمير راجعا لخصوص الفعل فكان
 المناسب أن يقول قوله اسناد الفعل الخ وقوله صرح به الفاضل اللارى هو عبد الغفور
 محشى الجامى على كافية ابن الحاجب وعبارة ابن الحاجب وهو أى الفاعل ما أسند اليه الفعل أو
 شبهه وقدم عليه على جهة قيامه مثل قام زيد وقائم أبوه اه قال اللارى قوله أسند اليه الاسناد
 ههنا بمعنى النسبة ناقصة كانت أو تامة خبرية كانت أو انشائية مثبتة كانت أو منفية محققة كانت
 أو مفروضة اه وكتب عبد الحكيم عليه مانصه قوله ناقصة كانت أو تامة ليدخل في التعريف
 فاعل المصدر والصفة اذ لم تكن واقعة بعد حرف النفي أو الاستفهام رافعة لظاهر يعنى أو ضمير
 منفصل قوله أو مفروضة ليدخل فاعل فعل الشرط والجزاء اه ومن هنا يعلم أن قوله هنا أى
 نسبه راجع للفعل أو معناه وان حقه أن يقول الخ في صدر القول كما سبق وان قوله هنا مقدره
 بمعنى مفروضة وأن قوله فيدخل فيه نسبة المصدر الخ أى المعلومة من عطف قوله أو معناه وهو
 تفريع على قوله ناقصة اذ نسبة المصدر والمشتقات الغير المعقدة على نفي أو استفهام ناقصة وأنه
 لم يفرع على قوله أو مقدره شيئا هذا وقد كتبت قبل الاطلاع على هذا مانصه قوله أى نسبه
 الخ تفسير لاسناد الفعل فقط لكن الفعل بمعناه اللغوى فيدخل فيه المصدر واسم الفاعل
 ونحوهما كما يشير لذلك قوله فيدخل فيه نسبة المصدر الخ في كلامه اشارة الى الاعتراض
 على المصنف بأنه كان يكفيها الاقتصار على الفعل لان ما في معناه داخل فيه على هذا فليس مقصود
 عبد الحكيم أن هذا مراد المصنف لظهور أن مراده الفعل الاصطلاحي بدليل قوله أو معناه
 بل مقصوده انه كان ينبغي له الجرى على ذلك فيغنى عن قوله أو معناه وقد اعترض أيضا عبد الحكيم
 على قوله أو معناه في تعريف المجاز الآتى بأنه لاغ واحتمال أن قوله أى نسبه الخ تفسير لمجموع قوله
 اسناد الفعل أو معناه على حذف لفظ الخ بعيد وقوله أو مقدره أدخل به نعم في جواب أنبت الله
 البقل فان فيه نسبة مقدره ومثال المقدره في الانشاء يازيد فان فيه نسبة مقدره لانه في قوة أقبل
 وقوله فيدخل نسبة المصدر الخ تفريع على قوله ناقصة لا على قوله مقدره وبحتمل أنه تفريع على
 مجموع قوله ناقصة وقوله مقدره دفعا لما يتوهم من أن النسبة الناقصة في نحو قولك أعجبنى انبات
 الر بيع البقل لا تسمى خبرية مع أن الموضوع هو الاسناد الاخبارى أو الانشائي فلم تدخل في
 الموضوع وحصل الدفع أن المراد الخبرية ولو تقدير ان انبات الر بيع في قوة أنبت الر بيع وان
 لم يصح التصريح به في هذا التركيب وقوله والمشتقات الى فواعلها أى ما لم تكن فواعلها مغنية عن
 الخبر والا كانت النسبة تامة لانا نقصة كما هو مقتضى التفريع اه ما كنت كتبت ولا يخفى عليك

(اسناد الفعل أو معناه)

(قوله أدخل به نعم الخ)

الوجه كما أشار اليه بعد
 بقوله ولا يخفى عليك ما فيه
 أن نسبه محققة لقيامها
 مقام أنبت الله البقل فافهم
 اه

ولعل نسبة الفعل الناقصة نسبة الفعل في جملة الصلة أو الصفة (قوله الفعل) أى الاصطلاحى
 النحوى وقوله أو معناه أى أو دال معناه أى أو الدال على جزء معنى الفعل النحوى أعنى بهذا
 الجزء الحدث (قوله كالمصدر) ان أدخلنا أمثلة المبالغة في اسم الفاعل والجار والمجرور في
 الظرف وهو الاظهر كانت الكاف لادخال اسم الفعل والمنسوب في نحو أعمى أبوك على ما في
 الاول والا كانت لادخال الاربعة (قوله أى الى شئ) فسر ما بالنكرة لان التعيين غير معتبر ولذا
 قال في المجاز الى ملابس له اه عبد الحكيم (قوله أى الفعل أو معناه) ظاهره حيث لم يؤول
 افراد الضمير مع عوده على متعدد بل مذكور مثلاً أنه مع العطف بأو لا يحتاج لذلك سواء كانت أو
 للابهام أو للتنويع كما هنا وقد كرفي بحث الجملة المعترضة في معنى اللبيب أن الأبدى نص على أن حكم
 أو التي للتنويع حكم الواو في وجوب المطابقة قال وهو الحق اه يس (قوله كالفاعل) الكاف
 استقصائية لان الحقيقة العقلية خاصة عند المصنف بالاسناد الى الفاعل أو المفعول كما سيأتى (قوله
 فيما بنى له) أى مع مسند صيغ وأسند ذلك المسند اليه وكذا يقال فيما بعد (قوله فان الضاربية لزيد)
 بخلاف نهاره صائم فان الصوم ليس للنهار اه مطول (قوله لزيد) خبران وكذا قوله لعمرو
 (قوله متعلق بقوله) لنيابته عن عامله وقد يعتبر ون العامل في مثله عامل الظرف والمآل
 واحد اه فترى وكتب أيضاً قوله متعلق بقوله له لنيابته عن العامل اه عبد الحكيم أى لانه
 ظرف مستقر ينوب عن العامل الذى هو متعلقه أى الظرف فهو أى الظرف عامل فيما بعده
 فلا حاجة لتقدير بعضهم مضافا في كلام الشارح أى متعلق بقوله له (قوله وبهذا دخل الخ)

كالمصدر واسم الفاعل
 واسم المفعول والصفة
 المشبهة واسم التفضيل
 والظرف (الى ما) أى
 الى شئ (هو) أى الفعل
 أو معناه (له) أى لذلك
 الشئ كالفاعل فيما بنى له
 نحو ضرب زيد عمرا
 والمفعول به فيما بنى له نحو
 ضرب عمرو فان الضاربية
 لزيد والمضروبية لعمرو
 (عند المتكلم) متعلق
 بقوله له وبهذا دخل فيه
 ما يوافق الاعتقاد دون
 الواقع

ما فيه بعدم معرفة ما سبق (قوله أى الاصطلاحى الخ) هذا هو المناسب لحل عبارة المصنف وتقدم
 عن عبد الحكيم ما يفيد أنه لو أريد الفعل اللغوى لاستغنى عن قوله أو معناه على ما تقدم (قوله ان
 أدخلنا الخ) بقى اسم المصدر فاما أن يدخل في المصدر أو تحت الكاف (قوله لان التعيين غير معتبر)
 أى لان تعيين المسند اليه اسنادا على وجه الحقيقة العقلية غير معتبر ومحمله أنه لو فسر ما بالمعرفة
 لتوهم أن المسند اليه الاسناد المذكور مخصوص بقبيل كالمعارف أو النكرات أو الفواعل أو
 الظواهر جملا للمعرفة على العهد وفيه أنه مخصوص عند المصنف بالفاعل ونائبه كما يستفاد من قوله
 بعد فاسناده الى الفاعل الخ نعم لا يتم جعلها موصولة عهدية لعدم العهد عند المخاطب وقال بعض
 المشايخ معناه أنه لو فسر ما بالمعرفة لتوهم أنه يعتبر تعيين المسند اليه بان يكون معرفة كزيد في نحو
 جاء زيد مع أنه غير معتبر لجواز جاء رجل انتهى ولا يخفى ما فيه (قوله ولذا) أى لكون التعيين غير
 معتبر (قوله للابهام) أولئك (قوله على أن حكم أو الخ) أى بدليل قوله تعالى ان يكن غنيا أو فقيرا
 فالله أولى بهما (قوله لان الحقيقة العقلية خاصة الخ) فيه أنه سيأتى عن عبد الحكيم ما يفيد أن
 من صور الحقيقة عند المصنف وغيره اسناد المبنى للجهول الى الجبر وربى من زمان أو مكان نحو
 ضرب في يوم الجمعة وجلس في الدار ومثل ذلك السبب الجبرور ونحو ضرب للتأديب وبجواب بأن
 المحشى جار على أن كل مجرور مفعول به وقد خالف في ذلك عبد الحكيم مستند العبارة ابن الحاجب
 كما سيأتى لنا عند قول المصنف يلبس الفاعل والحق مع عبد الحكيم وعلى كلامه تكون الكاف
 تمثيلية وان أوهم بعض عباراته انها استقصائية (قوله أى مع مسند) أشار به الى ان فى بمعنى مع
 وما وافقه على مسند وان بنى بمعنى صيغ وأسند (قوله رحمه الله تعالى فان الضاربية لزيد) مرتبط

توضيح المقام أن قوله ما هو له يتبادر منه أن المراد ما هو له بحسب الواقع

بقوله كالفعل الخ لا بقوله نحو ضرب زيد عمر أو مثل ذلك يقال فيما بعد فتدبر (قوله توضيح المقام الخ) مثله في السيد ورده عبد الحكيم بأن هذا التوضيح منافي لما سيجي من قول الشارح أي في المطول وجوابه ان ما عند المتكلم أعم من أن يكون عنده في الحقيقة أو في الظاهر بل دلالة على الثاني أظهر لعدم الاطلاع على السرائر اه فانه يدل على عدم تبادر كونه في الواقع اه ومحصله ان ما دعاه السيد من أنه يتبادر من قوله فيما هو له كونه له في الواقع ومن قوله عند المتكلم انه عنده في الحقيقة لا في الظاهر منافي لما سيأتي عن الشارح من جعل عند المتكلم أعم من أن يكون في الحقيقة أو في الظاهر واذا كان عند المتكلم أعم من ذلك كان فيما هو له أعم من أن يكون له في الواقع أو عند المتكلم في الحقيقة أو الظاهر اذا لفرق بينهما في التبادر وعنده ورد السيد على الشارح في قوله ان ما عند المتكلم أعم الخ بأن من أنصف من نفسه اعترف بان المتبادر من قولنا الحكم عند المتكلم كذا أنه كذلك بحسب اعتقاده في الحقيقة ألا ترى انك اذا قلت عند أبي حنيفة رضى الله عنه انه لا زكاة في مال الصبي يفهم منه انه كذلك في اعتقاده حقيقة وأما انه الاطلاع على السرائر فذلك لا يقدر في تبادر المعنى المذكور الى الاذهان واطلاق الالفاظ في الحدود على خلاف ما يتبادر منها مفسدها رده عبد الحكيم بأن قوله من أنصف الخ غير انصاف والانصاف أن لفظ ما عند المتكلم لا يدل الاعلى ثبوته عنده وحصوله في ذهنه في الجملة وأما كونه معتقدا إياه فاما يستفاد من كون الظاهر عنوان الباطن ولذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكم بإسلام من تلفظ بكلمة التوحيد ما لم يعلم نفاقه وبأن قوله يفهم منه انه الخ لا يفيد اذا الفهم مستفاد من كون القائل مجتهدا مبينا لما أدى اليه رأيه لا من لفظ عند أبي حنيفة رضى الله عنه وبأن قوله لا يقدر الخ لا يصح اذا الشارح لم يجعل عدم الاطلاع دليلا على عدم التبادر مطلقا أى من خارج اللفظ أو من نفسه بل على عدم التبادر من اللفظ نفسه ومحصله أن السيد فهم أن الشارح يقول ان ما عند المتكلم لا يتبادر منه الحقيقة لا من نفس اللفظ ولا من خارج يدل رده عليه بما حصل فيه التبادر من خارج وليس هذا الفهم صحيحا بل الشارح يقول ان ما عند المتكلم لا يتبادر منه في الحقيقة من نفس اللفظ بدليل عدم الاطلاع على السرائر وصوب في توضيح المقام أن يقال ان ما هو له محتمل للامرين أن يكون هو له في الواقع وأن يكون عند المتكلم فاذا قيل بقوله عند المتكلم صار نصا فيما عنده فيدخل ما يطابق الاعتقاد فقط ثم بعد التقييد به محتمل أن يكون عند المتكلم في الحقيقة وأن يكون في الظاهر فبعد التقييد بقوله في الظاهر صار نصا ودخل فيه ما لا يطابق الاعتقاد في الحقيقة اه وقوله لا يدل الخ فيه أن هذا مسلم لكن بحسب أصل الوضع وليس الكلام فيه انما الكلام فيما يدل عليه ولو بحسب الاستعمال والعرف أو ما يحتجب به من القرائن وقوله وأما كونه معتقدا الخ ان أراد أن اللفظ يفيد ذلك بواسطة كون الظاهر الخ فهو لا يضره قدس سره وان أراد ان الدال هو مجرد كون الظاهر الخ فلا يسلم لم لا يجوز أن يكون من اللفظ بواسطة كون الظاهر عنوان الباطن أو غلبة الاستعمال فقول المصنف عند المتكلم يدل على العندية في الظاهر والحقيقة معا ويتبادر في تلك دون العندية في الظاهر فقط وقوله ولذا كان الخ هو شاهد له أيضا قدس سره وقوله مستفاد من كون القائل الخ فيه التردد السابق فان كان مراده الشق الأول فهو غير بضرار

فيتناول ما يطابق الواقع والاعتقاد معا وما يطابق الواقع فقط ولا يتناول ما يطابق الاعتقاد دون
الواقع وما لم يطابق شيئا منهما فاذا زيد قوله عند المتكلم دخل ما يطابق الاعتقاد فقط وخرج
ما يطابق الواقع فقط فاذا زيد في الظاهر دخل ما لم يطابق الاعتقاد فقط وما لم يطابق شيئا منهما اه
يس وكتب على قوله الاعتقاد مانصه أي في نفس الامر (قوله في الظاهر) أي ظاهر حال
المتكلم كما أشاره الشارح (قوله ما لا يطابق الاعتقاد) سواء طابق الواقع أم لا اه يس (قوله
وذلك) أي ظاهر حاله مصور بأن لا (قوله بأن لا ينصب قرينة الخ) كأنه أراد بنصب القرينة
ملاحظة دلالتها على المراد ليتناول مثل قرائن الاحوال فافهم اه فترى وكتب أيضا قوله بأن
لا ينصب الخ مدار الحقيقة والمجاز على نصب المتكلم للقرينة وملاحظته إياها ولما كانت الملاحظة
أمر اخفيا أدير الامر على وجودها فلذا يعبر بمرارة بنصب القرينة ونارة بوجودها كما سيأتي

وان أراد الثاني فلا يسلم بل من اللفظ بواسطة كون القائل الخ ومن كون الظاهر عنوان الباطن
أو من الاستعمال والعرف وقوله بل على عدم التبادر من اللفظ نفسه يراد بحسب أصل الوضع وفيه
انه لو كان هذا مراد الشارح لما صح تعليقه بقوله لعدم الخ اذ معناه أنه لو كان لنا اطلاع لم ظهور
الدلالة على العندية الحقيقية فليس الشارح معتبرا لأصل الوضع المجرد وحينئذ يقال للشارح كون
الظاهر عنوان الباطن كافي عن الاطلاع المذكور وهو معنى قول السيد وأما انه الخ وقولنا في
محصل كلامه فهم ان الشارح الخ فيه انه قدس سره لم يفهم ذلك ان كان المراد من الفهم من خارج
الفهم من مجرد الخارج كما علمت وقولنا فيه بدليل عدم الخ فيه اننا لو اطلعنا على السرائر لما حصل
التبادر من نفس اللفظ بأصل الوضع فليس الكلام في ذلك بل كلام الشارح في نفي التبادر مطلقا
أما من مجرد الوضع فظاهر وأما بسبب الخارج فاستدل عليه بأنه لا اطلاع لنا الخ أي فلا خارج فرد
عليه قدس سره بان عدم الاطلاع لا يقدح على ما علمت وبهذا كله علمت أن قوله قدس سره بان
قول المصنف الى ما هو له متبادر فيما هو له في الواقع صحيح كما أن قوله أي بحسب اعتقاده في الحقيقة
على المتبادر وقوله وأن يكون عند المتكلم أي باحتياله أي في الحقيقة أو في الظاهر وقوله صار نسا
فيما عنده أي باحتياله وقوله فيدخل ما يطابق الاعتقاد فقط أي زيادة على ما كان داخلنا وهو
ما يطابق ما وقوله ثم بعد التقييد به يحتمل أي يبقى هذا الاحتمال وقوله ودخل فيه ما لا يطابق
الاعتقاد في الحقيقة أي نسا زيادة على ما كان داخلنا (قوله فيتناول ما يطابق الخ) أي سواء كان
كل يوافق الظاهر أولا (قوله دخل ما يطابق الخ) أي وكان المطابق لها باقيا على حاله داخلنا في الحد
وكل منهما أعم من كونه موافقا للظاهر أولا (قوله ما لم يطابق الاعتقاد) أي وطابق الواقع (قوله
مصور الخ) الظاهر أن الباء للسببية قاله بعض المشايخ (قوله على نصب المتكلم الخ) أي وعدم
ذلك واللام بصح كلامه (قوله وملاحظته إياها) عطف تفسير (قوله أدير الامر على وجودها)
أي لكونه مظنة الملاحظة فالمدار على الوجود اعتبارا بالظاهر وان كانت الملاحظة لا بد منها ولو
بحسب الظن بأن لا يحصل ما ينافيها فلو تحققنا عدم الملاحظة بسبب عدم علم المتكلم بالقرينة لم يوجد
المجاز ولما كان الوجود مظنة حكم عبد الحكيم بالتلازم بينهما في عبارة أخرى وليس المقصود
أن الملاحظة في نفس الامر لا تنفك عن الوجود اه شيخنا وقد يقال المراد بالملاحظة حكمتنا
بها فان بينهما وبين الوجود تلازم الامناع وفي الدسوقي أن المجاز لا يتحقق بدون القرينة بل لا بد من

(في الظاهر) هو أيضا
متعلق بقوله له وبه يدخل
فيه ما لا يطابق الاعتقاد
والمعنى اسناد الفعل أو
معناه الى ما يكون هو له
عند المتكلم فيما يفهم من
ظاهر حاله وذلك بان لا
ينصب قرينة على أنه غير
ما هو له في اعتقاده

في قوله لوجود القرينة اه عبد الحكيم على المطول وكتب على قوله أدير الامر مانصه أي
النصب كما صرح به في غيره هذا الموضع (قوله ومعنى كونه له الخ) قال في الاطول ومعنى كونه
له أن حقه أن يسند اليه في مقام الاسناد سواء كانت النسبة للثني أو للاثبات لأن يكون قائما به كما
في الشرح حتى لا يشكك بقولنا ما قام زيد لان القيام حقه أن يسند الى زيد في مقام نفيه عنه
بخلاف ما صام نهاري فان الصوم حقه أن يسند الى المتكلم في مقام نفيه عنه لا الى نهاري نعم حقه
أن يسند الى النهار في مقام نفيه عنه وحينئذ ذلك الاسناد حقيقة فاحفظه فانه من الدقائق والشارح
تفصي عنه نارة بأن دخوله في التعريف بتأويل التعريف باسناد الفعل أو معناه الى ما هو له لو
كان الكلام مثبتا وتارة بأن الثني اسناد الى ما هو له باعتبار لازمه في ما صام زيد لازمه أفطر زيد
وفي ما ربح زيد لازمه خسر زيد والمراد بالاسناد الى ما هو له أعم من الاسناد الى ما هو له باعتبار
نفسه أو لازمه وسمى الثاني جوابا بتحقيقا والاول ظاهريا ولا يخفى أن كليهما يعزل عن التحقيق
وخارج عن صناعة التعريف (قوله ووصفه) عطف لازم (قوله أو لغيره) يعني على قول المعتزلة
اه سم (قوله أولا) أي أولا يكون صادرا عنه باختياره بأن لا يكون صادرا عنه كإثبات أو يكون
صادرا لا باختياره كحركة المرتعش اه سم وبهذا يسقط ما اعترض به الحفيم من أن المرض

ملاحظتها اه فتدبر (قوله أي النصب) ومعناه أن النصب أي الملاحظة لما كان خفيا جعل له
علامة وهو وجود القرينة اذ هو المشاهد وانما افسر الأمر بالنصب دون كون اللفظ مجازا لثلا
يتوهم انه متى وجدت القرينة وجد المجاز وان لم ينصبها المتكلم (قوله لأن يكون قائما به كما في الشرح)
فيه أن الشارح لم يقتصر على كونه قائما به بل قال وحقه أن يسند اليه فلا يتبع الاعتراض على
الشارح بما يفيد انه اقتصر على كونه قائما به وانما يتبعه عليه من جهة التفصي الذي ذكره عنه في آخر
العبارة بانه لا احتياج اليه لان قوله وحقه أن يسند اليه يعني عنه يجعله عاما في الاثبات والثني قاله
بعض مشايخنا وقد يقال يرجح عدم عمومته بتبادر عبارته في أن الموصوف بتلك الاوصاف واحد
وان المجموع متعقد في ذلك الموصوف ويؤيد ذلك اعتراضه في المطول بصور الثني والتفصي عنه
بما ذكر (قوله والشارح تفصي عنه) أي في المطول وعبارته فيه وأما الثاني فلعدم صدقه على نحو
ما قام زيد وما ضرب عمرو من المنفيات فان اسناد القيام والضرب ليس الى ما هو له لافي الحقيقة ولا
في الظاهر وان أريد أن اسناد القيام والضرب المنفيين الى ما هو له فقد دخل في التعريف من المجاز
العقلي ما هو منفي نحو ما صام يومى وما نام ليلى قال الشاعر « ففت وما ليل المطى بنائم » وحاصل
الاشكال أن الاسناد أعم من أن يكون على جهة الاثبات أو الثني واثبات الفعل لما هو له معناه ظاهر
فما معنى نفي الفعل عما هو له عند المتكلم في الظاهر وجوابه أن معناه انه لو اعتبر الكلام مجردا عن
الثني وأدى بصورة الاثبات لكان اسنادا الى ما هو له لان الثني فرع الاثبات فلا اسناد في قام
زيد الى ما هو له فيكون حقيقة وكذا اذا نفيته وقلت ما قام زيد بخلاف الاسناد في نحو صام نهاري
فانه اسناد الى غير ما هو له فيكون مجازا سواء أثبت أو نفي اه وقوله وأما الثاني أي كون تعريف
المصنف غير منعكس وقوله فلعدم صدقه الخ يعني أن ضمير هو فيها هو له راجع الى الفعل فالتبادر أن
يكون ذلك الفعل قائما به ووصفا له فيلزم خروج الحقائق المنفية لعدم كون الفعل قائما به فيها
وصفا لاسناد اليه لافي الحقيقة ولا في الظاهر وان أريد ما هو أعم من أن يكون نفس الفعل وصفا

ومعنى كونه له ان معناه
قائم به ووصفه وحقه أن
يسند اليه سواء كان مخلوقا
لله تعالى أو لغيره وسواء
كان صادرا عنه باختياره
كضرب أولا كمرض
ومات فاقسام الحقيقة
العقلية على ما يشمله
التعريف أربعة الاول
ما يطابق الواقع والاعتقاد
جميعا

من حيث الاثبات أو من حيث النفي ليشمل تلك الحقائق لكون الفعل من حيث النفي وصفا لما أسند اليه صح لکن بدخل المجازات المنفية في تعريف الحقيقة وقوله وحاصل الاشكال الخ زاد في الحاصل عموم الاسناد ليندفع أن يقال ان التعريف المذكور للحقائق المثبتة لانه قال اسناد وليس في الحقائق المنفية اسناد بل نفيه وقوله معناه ظاهر وهو اثبات الفعل لما هو وصفه وقوله نفي الفعل عما هو له فان أر بدعما الفعل وصفه خرج الحقائق المنفية وان أر بدعما نفي الفعل وصفه دخل المجازات المنفية وقوله وجوابه الخ اختيار للشق الاول والمراد نفي الفعل عما الفعل وصفه على تقدير التجرد عن النفي والأداء بصورة الاثبات ونقل عن الشارح مانصه هذا الجواب هو الظاهري وأما التحقيق فما أشرنا اليه في بعض كتبنا وهو أن ينظر الى النفي وما يتضمنه من معنى الفعل فان كان اسناده الى ما هو له حقيقة وان كان الى غيره فجاز مثلا قوله تعالى خار بحت تجارهم مضمونه خسرت تجارهم فيكون مجازا بخلاف ما اذا قلت مار بحت تجارته بل التاجر نفسه فان ذلك ليس لقصد اسناد النفي باعتبار مضمونه بل لقصد نفي اسناد الريح وكذا اذا قلت مانام ليلى بمعنى سهر فجاز بخلاف مانام ليلى بل أنامت في ليلى وعلى هذا فقس اه * ولشرح لك هذه العبارة فنقول قوله وما يتضمنه عطف على النفي للتفسير وقوله فان كان اسناده الى ما هو له حقيقة أي نحو ما قام زيد فان مضمونه قصد فيكون حقيقة وقوله مثلا قوله تعالى الخ تمثيل لقوله وان كان لغيره الخ وقوله بخلاف ما اذا قلت الخ مقابل لأصل الكلام وهو النظر للنفي وما يتضمنه وكل من المتقابلين داخل في نفي الفعل عما هو له أي عما نفيه وصفه لانه أعم من أن يكون وصفا له من حيث ذاته أو من حيث ما يتضمنه ونفيه وصفه دائما ان لم يتضمن وتارة وتارة ان تضمن ويحتمل حله بوجه آخر فقوله أن ينظر الى النفي هذه حالة وقوله وما يتضمنه حالة أخرى فالعطف مغاير وقوله فان كان اسناده الى ما هو له حقيقة أي بان اعتبر النفي من حيث ذاته حيث لم يتضمن أو من حيث ما يتضمنه وكان ما يتضمنه له فهو راجع للحالة الاولى وبعض صور الثانية وقوله وان كان لغيره الخ أي بان اعتبر النفي من حيث ما يتضمنه ولم يكن له فهو راجع لبعض صور الحالة الثانية وقوله مثلا قوله تعالى الخ تمثيل لقوله وان كان لغيره الخ وقوله بخلاف الخ تمثيل لقوله فان كان اسناده الخ باعتبار الحالة الاولى ولم يمثل له باعتبار بعض صور الحالة الثانية وتقدم التمثيل له في الحل الاول وهذا الجواب التحقيق اختيار للشق الثاني وهو كون المراد عما نفي الفعل وصفه الا أنه باعتبار ما هو أعم من أن يكون وصفا له باعتبار ذاته أو باعتبار ما يتضمنه كما أن جواب الشارح الاول اختيار للشق الاول وهو كون المراد عما الفعل وصفه قال عبد الحكيم وخلاصة جوابه التحقيق أنه في صورة النفي ان أر بد نفي الاسناد فقط حقيقة دائما وان أر بد اسناد النفي بأن جعل كناية عن اسناد فعل يتضمنه اسناد النفي كان مجازا في بعض الصور فا رجعت تجارهم ان أر بد نفي الريح فقط كان حقيقة وان أر بد اثبات الخسران كان مجازا وكذا أمثاله وانما كان المذكور ههنا جوابا بظاهر بالانه يستلزم كون صور النفي حقيقة أو مجازا باعتبار اثباتها بخلاف الجواب التحقيق فانه يفيد كون صور النفي حقيقة أو مجازا في نفسها لکن باعتبارين أي اعتبار ما يتضمنه النفي فانه حينئذ مجاز في بعض الصور واعتبار النفي من غير اعتبار التضمن فانه حينئذ حقيقة دائما لا ما قالوا من أنه يلزم على الجواب الظاهري أن يكون مثل قولنا مار بحت التجارة بل التاجر نفسه مجازا لان اثباته مجاز لاننا نسلم أن اثباته الذي ورد عليه

(قوله بل لقصد الخ) أي
لا اثبات الخسران لها
تأويلا اه

والموت ليس صادرا من عنده أصلا وكأنه غفل عن كون السالبة تصدق بنفي الموضوع فجعل معنى قوله أو لا أي أو كان صادرا عنه لا باختباره على أنه قد يقال المراد بالصدور عنه الظهور منه ولا شك أن الصدور بهذا المعنى متحقق في المرض والموت ونحوهما كما في سم أيضا (قوله كقول المؤمن أنبت الله البقل) ان كان المخاطب مؤمنا أيضا وهو عالم بأن المتكلم مؤمن فكون هذا الاسناد حقيقة واضح وكذا لو كان المخاطب كافرا يعلم أن المتكلم مؤمن فان اعتقاد المؤمن نسبة الآثار كلها اليه تعالى اذا المقهور من ظاهر حال المتكلم في هذين الحالين كون الاسناد الى ما هو له وأما اذا كان المخاطب مؤمنا أو كافرا وكان يعتقد أن المتكلم كافر يضيف الانبات للربيع فينبغي أن يكون الاسناد مجازا لان المخاطب انما يفهم من ظاهر حال المتكلم كون الاسناد لغيره من

النفي مجازا فانه ورد على اثبات الرجح لنفس التجارة فهو حقيقة كاذبة ووجه ذلك أن القائل ما ربحت التجارة بل التاجر قصد نفي الرجح عن التجارة حقيقة واثباتها للتاجر حقيقة فيكون اثبات هذا المثال وهو ربحت التجارة اسناد الرجح فيه للتجارة حقيقة وليس هذا الا كذبا بخلاف ما ربحت التجارة بل خسرت فان مقصود القائل ما ربحت الاشخاص في تجارته بل خسرت وفيها فيكون اثباته وهو ربحت التجارة مجازا لان المعنى ما ربحوا في التجارة قال الشارح في شرح الكشف ان المسند الى التجارة في قوله تعالى ما ربحت تجارتهم عدم الرجح كناية عن الخسران لان يسند الفعل ثم يدخله النفي مثل ما ربحت التجارة بل التاجر فانه ليس من المجاز في شيء مثلا اذا قيل ما صام نهاري بمعنى أفطر وما نام ليلى بمعنى سهر فهو مجاز بخلاف ما صام النهار وما نام الليل فصدا الى نفي الصوم عن النهار ونفي النوم عن الليل فتدبر فانه من المزالق كم زلق فيه الاقدام (قوله رحمه الله ووصفه) أي سواء كان قائما كالوصاف الموجودة أولا كالوصاف الاعتبارية ففائدة قوله ووصفه دفع ما بوجهه قوله قائم به من ان الوصف لا بد أن يكون وجوديا وقوله وحقه أن يسند اليه أي ينسب اليه سواء صلح حمله عليه أولا كما في قولك أعجبتني ضرب اللص الجلاد فانه لا يصلح أن تقول الجلاد ضرب ففائدة قوله وحقه أن يسند اليه دفع ما بوجهه قوله ووصف له من انه لا بد أن يكون الوصف مما يصلح حمله على المسند اليه وقوله سواء أ كان مخلوقا لله الخ هذا على مذهب المعتزلة من أن بعض الأفعال وهي غير الاختيارية مخلوقة لله وبعض الأفعال وهي الاختيارية مخلوقة للعبد قاله بعض الحواشي لكن يلزم على هذا اتحاد هذا التعميم مع التعميم الذي بعده الآن يقال الواو بمعنى أو إشارة للذهبيين أي ان اعتبرنا المذهب الاعتزالي عمنا بالتعميم الاول وان اعتبرنا المذهب السني عمنا بالتعميم الثاني وقال شيخنا معنى التعميم الاول سواء كان المسند جميعه مخلوقا لله كما هو مذهب أهل السنة أو كان بعضه مخلوقا للعبد كما هو مذهب أهل الاعتزال ثم عم بعد ذلك بالاختيارية وعدمها (قوله تصدق بنفي الموضوع) أي في المعنى كما تقدم نظيره فاندفع قول بعض مشايخنا ليس هذا من باب السالبة تصدق بنفي الموضوع بل من باب نسلط النفي على مقيد بقيد فيجوز انصابه على المقيد وهو الذي بنى عليه سم دفع اعتراض الحفيد وان كان الغالب انصابه على القيد فقط (قوله وهو عالم بان المتكلم مؤمن) وغير معتقد ان المتكلم يعتقد انه أي المخاطب يعتقد ان المتكلم كافر والافلو اعتقد ذلك لم يتعين للحقيقة والكلام في الحقيقة المتعينة بدليل كلام الشارح على المثال الرابع وكذا يقال في قوله وكذا لو كان المخاطب كافرا الخ

(كقول المؤمن أنبت الله
البقل) الثاني ما يطابق
الاعتقاد فقط

هوله لكن هل شرط ذلك أن يكون المتكلم عالماً بأن المخاطب يعتقد ما ذكر ليكون عامه باعتقاد ذلك نصيباً للقرينة الصارفة عن الحقيقة ولا يشترط وقد يتجه الثاني لأن الشرط وجود قرينة لانصها واعتقاد المخاطب ما ذكر قد يجعل قرينة صارفة ولعل الأوجه الأول الآن يظهر خلافه فليتأمل ولو كان المخاطب متردداً في اعتقاد المتكلم هل هو إضافة الانبات لله أو لغيره فهل يكون الاسناد حقيقة أو مجازاً يمكن أن يقال حقيقة إذ لا قرينة صارفة فظاهر حاله حينئذ أن الاسناد لمن هوله فليتأمل اه سم والمفهوم من كلام الفزري وغيره وصرح به الشنواني وغيره أنه يشترط نصب القرينة (قوله نحو قول الجاهل) المراد به الكافر كما يؤخذ من سم ويؤخذ أيضاً من مقابلته بالمؤمن فالمراد الجاهل بالمؤثر القادر وهو الذي ينسب الفعل لغير الله تعالى وكتب أيضاً قوله نحو قول الجاهل أنبت الربيع البقل هو واضح إذا كان المخاطب يعلم حاله كان خاطب جاهلاً يعرف حاله أو مؤمناً كذلك أما إذا كان المخاطب يعتقد خلاف حال المتكلم بان اعتقاده أنه مؤمن فينبغي أن يكون مجازاً لأنه المفهوم من ظاهر حاله وهل يشترط كون المتكلم عالماً فيه ما تقدم ولوردد المخاطب في اعتقاد المتكلم ففيه ما تقدم أيضاً اه سم وعبارة الفزري ينبغي أن يعتبر في هذين المثالين عدم إخفاء المتكلم حاله من المخاطب لئلا يحتمل على المجاز (قوله الربيع) يحتمل أن يراد به المطر وأن يراد به زمن الربيع وهو المتبادر (قوله فقط) أي لا الاعتقاد لكن يكون

نحو (قول الجاهل أنبت الربيع البقل) والثالث ما يطابق الواقع فقط كقول المعتزلي

ويشترط أيضاً أن لا يخفى حاله كما يأتي له اذ لو أخفى حاله فظاهر الكفر لكان ذلك قرينة على ان الاسناد لغير ما هوله فلا يتعين للحقيقة الإجماع هذه الشروط لكن محل الاحتياج الى اعتبارها ما لم يكن مظهر الايمان للمخاطب والا كان متعيناً للحقيقة ولو فقدت تلك الشروط ولا يمكن جعل اعتقاد المخاطب أنه كافر مثلاً قرينة على الاسناد لغير ما هوله لمصادمة ذلك اظهار الايمان على أن المخاطب انما يفهم من ظاهر حاله حينئذ أن الاسناد لما هوله واعتقاده انما هو متعلق بباطن الحال فافهم ذلك وقس عليه في المثال الثاني أعني قول الجاهل أنبت الربيع البقل (قوله لكن هل شرط ذلك الخ) لا بد من شرط ذلك لئلا يتأني ملاحظة القرينة اذ لا بد منها ولو ظنا كما تقدم وكذا يقال فيما يأتي (قوله ليكون عامه بذلك نصيباً الخ) لما كان عامه بذلك كافياً في الحكم بنصبه قرينة جعله نصيباً للقرينة لكن لا بد من التقييد بان لا يعتقد ذلك المخاطب أن المتكلم يعتقدانه يعتقد أن المتكلم مؤمن اذ متى كان المتكلم مؤمناً يعتقد المخاطب كفره مع اعتقاد ان المتكلم يعتقدانه يعتقدانه مؤمن وعلم المتكلم بالاعتقادين تعين الاسناد للحقيقة بالنسبة لهذا المخاطب لان اعتقاد المخاطب كفر المتكلم حينئذ كالعدم لا يصلح قرينة ينصبها له المتكلم بسبب اعتقاد ذلك المخاطب أن المتكلم يعتقدانه يعتقدانه مؤمن ويشترط أيضاً أن لا يظهر المتكلم انه مؤمن والاتعين للحقيقة فافهم (قوله الآن يظهر خلافه) أي خلاف هذا الترجيح (قوله يمكن أن يقال الخ) هو المتعين (قوله والمفهوم من كلام الفزري الخ) قصده بذلك تعقب قول سم لكن هل شرط ذلك الخ تدبر (قوله اذا كان المخاطب يعلم حاله الخ) ولم يعتقد أن المتكلم يعتقدانه يعتقدانه مؤمن والا فلوا اعتقد ذلك لم يتعين للحقيقة ولا بد أن لا يخفى حاله أيضاً كما سينب عليه (قوله يعتقد خلاف حال المتكلم) ولم يعتقد ان المتكلم يعتقدانه يعتقدانه حاله ولم يظهر حاله للمخاطب والا كان متعيناً للحقيقة (قوله في هذين المثالين) أي قول المؤمن أنبت الله البقل وقول الجاهل أنبت الربيع البقل (قوله وهو المتبادر) وجه التبادر أن الكفار ينسبون الافعال الى الزمان فيكون

(قوله قصده بذلك تعقب الخ) مع كونه مؤيداً للترجيح اه

مطابقا له في الظاهر كما يشهد به آخر كلامه اه عبد الحكيم (قوله لمن لا يعرف حاله) أي المخاطب لا يعرف ذلك المخاطب حال ذلك المعتزلي وهو أي المعتزلي بخفيها منه أي ممن لا الخ والمدار على الاخفاء كما وضحه الفري فقول لمن لا يعرف حاله ليس قيذا أما إذا لم يخف حاله بل أظهرها كان الاظهار قرينة على أن قوله مجاز عقلي من الاسناد الى السبب وهو الله تعالى في زعمه لا مجاز عن الاقدار والتمكين كما قيل اذ قوله حينئذ يكون فيه مجاز في الطرف وهو لا ينافي الحقيقة العقلية فالاولى ابقاء الخلق على معناه وجعله من باب الاسناد الى السبب ليكون مجازا عقليا فيصح الاحتراز عنه تأمل وكتب أيضا قوله لمن لا يعرف حاله وهو بخفيها منه قال الفري لا يخفى أن القيد الثاني يكفي في كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتزلي اذا أخفى حاله عن المخاطب وقال خلق الله الافعال لا ينصب قرينة على عدم ارادة الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب حال المتكلم في نفس الأمر أم لا وكان مراده لمن لا يعرف حاله في اعتقاده لا لمن لا يعرف حاله في نفس الأمر اه وقوله سواء عرف الخ أقول كان وجه ذلك أن معرفة حاله مع قصده اخفاء حاله لا تصلح قرينة على عدم ارادة

الانبات منسوبا الى زمن الربيع في زعمهم قاله بعض مشايخنا (قوله كما وضحه الفري) أي بقوله لا يخفى ان القيد الى آخر ما نقله عنه بعد وفي عبد الحكيم قوله لمن لا يعرف حاله وهو بخفيها الخ اعتبر القيدين لانه اذا كان المخاطب عارفا بحاله أو يكون المتكلم مظهرا حاله كان كلامه المذكور مجازا عن الاقدار والتمكين فبين عدم العرفان والاخفاء عموم من وجه اذ عدم عرفان المخاطب بجماع اظهار المتكلم واخفاء المتكلم بجماع عرفان المخاطب فأحد القيدين لا يغني عن الآخر كما هو اه وفيه ان اخفاء المتكلم حاله واظهاره السنية وان كان بجماع عرفان المخاطب حاله لكن ان كان عرفان المخاطب غير معلوم للمتكلم فهو بما لا يوجب عدم تعيين الحقيقة فوجوده كالعدم مجتمعا أو منفردا وان كان معلوما للمتكلم فهو وان أوجب المجازية منفردا لكن لا يوجبها بل لا يجوزها مع اخفاء المتكلم حاله واظهار السنية اذا اظهار السنية ينافي نصبه قرينة على ان الاسناد لغير ما هو له ويجعل ظاهر الحال ان الاسناد لما هو له ويصير العرفان متعلقا بالباطن ولا عبرة بالباطن في هذا الباب فاعتبار اخفاء المتكلم حاله معن عن اشتراط عدم معرفة حاله فافهم وقوله مجازا عن الاقدار والتمكين أي نخلق بمعنى أقدر ويمكن وفيه ان هذا مجاز لغوي مع أن مقابل الحقيقة العقلية هو المجاز العقلي لكن لك أن تقول ان مقابل الحقيقة العقلية الممثل لها بالمثل المذكور وهي المطابقة للواقع دون الاعتقاد مجاز عقلي وحقيقة ليست بهذه الصفة وعند جعل خلق مجازا لغويا يكون الاسناد حقيقة عقلية مطابقة للواقع والاعتقاد (قوله وهو لا ينافي الحقيقة العقلية) مسلم لأنه ينافي الحقيقة التي الكلام فيها وهي المطابقة للواقع دون الاعتقاد اذ على المجاز في الطرف تكون الحقيقة موافقة للواقع والاعتقاد كما علمت فصح الاحتراز على انه يقال المعنى مجازا عقليا ناشعا من ملاحظة الاقدار والتمكين أي ان الموسوع للمجاز العقلي هنا هو ملاحظة الاقدار والتمكين أي نسبة الخلق اليه لكونه المقدر عليه والممكن منه (قوله وكان مراده الخ) جواب عن قوله لا يخفى أن القيد الثاني الخ أي ان ما تقدم من الكفاية مبني على أن المراد لمن لا يعرف حاله في نفس الامر بقطع النظر عن اعتقاد المتكلم أما اذا كان المراد لمن انتفت معرفته بحال المتكلم عند المتكلم فلا اذ لا يقال يكفي اخفاء الحال وان علم المتكلم أن المخاطب يعرف حاله

لمن لا يعرف حاله وهو
بخفيها عنه خلق الله الافعال

الظاهر اذ عدم ارادة الظاهر ينفيه قصد اخفاء الحال اه سم ثم قال بقي أنه اذا قال المعتزلي ذلك لمن يعرف حاله ولمن لا يعرفها يلزم أن يكون الكلام الواحد حقيقة ومجاز في حالة واحدة ولا مانع منه بالنظر لشخصين وكتب على قوله في اعتقاده مانصه أي المتكلم (قوله كلها) أي الاختيارية والاضطرارية (قوله متروك في المتن) فلا يتوهم من عدم ذكره أن الحقيقة العقلية منحصره في الاقسام الثلاثة بكون المقام مقام البيان فان المصنف صرح في الايضاح بان الحقيقة العقلية أربعة أضرب وأورد الأمثلة الأربعة وعندى أن هذا المثال مندرج في المثال الثالث بأن يكون المراد من قوله وأنت تعلم أنه لم يجزى وأنت تعتقد أنه لم يجزى سواء كان مطابقا للواقع أم لا فيكون مثلا للقسمين ما لا يطابق شيئا منهما وما يطابق الواقع دون الاعتقاد والشارح تبع الايضاح حيث صرح فيه بأن الرابع الاقوال الكاذبة التي يعلم حالها المتكلم دون المخاطب وأنت تعلم أن اللائق بالمثبات الاختصار والادراج اه عبد الحكيم (قوله نحو قولك جاء زيد الخ) أي فهم من الحقيقة ولو لم يطابق واحدا منهما لانه لما هو له فيما يظهر من حال المتكلم ولا ينافي ذلك كونه كذبا لان الكذب لا ينافي الحقيقة انظر ع ق (قوله خاصة) أخذه من تقديم المسند اليه لانه يفيد الاختصاص نحو أنا سمعت في حاجتك (قوله دون المخاطب اذ لو علمه المخاطب الخ) فيه أن المخاطب اذ لم يكن عالما بأنه لم يجزى

فانه اذا علم ذلك لا يجزى حاله فلا بد من عدم علمه به وكونه لو اقتصر على اشتراط اخفاء حاله لفهم اشتراط عدم العلم بان المخاطب يعلم حاله مسلم لكن ليس الكلام في ذلك هذا ولا يجزى عليك انه لا مانع من كونه يجزى حاله على المخاطب عند علمه به انه يعرف حاله كأن كانت معرفة المخاطب مجرد ظن فاراد المتكلم أن يلبس عليه لبرده عن ظنه فالحق أن الشرط الأول حذفه أولى فتدبر (قوله اذ عدم ارادة الظاهر) أي الذي ينصب عليه هذه القرينة (قوله اذا قال المعتزلي ذلك) أي خلق الله الأفعال كلها (قوله لمن يعرف حاله ولمن لا يعرفها) المناسب لما سبق له من أن المدار عليه الاخفاء وعدمه أن يقول لمن يجزى عليه حاله ولمن لا يجزى عليه لكنه نظر للجواب السابق له وقد علمت ما فيه (قوله فلا يتوهم الخ) أي ففائدة قوله وهذا المثال الخ دفع هذا التوهم (قوله بكون المقام الخ) راجع للتوهم (قوله فان المصنف الخ) راجع لنفي التوهم (قوله من تقديم المسند اليه) أي على المسند الفعلي (قوله لانه يفيد الخ) عبارة عبد الحكيم فان تقديم المسند اليه على المسند الفعلي يفيد الحصر (قوله فيه أن المخاطب الخ) محمله ان ما اقتضاه كلامه من أن المخاطب اذ لم يكن عالما به لم يجزى تنعين الحقيقة لا يصح بل يحتمل أنه مجاز لجواز أن يكون المخاطب عالما بان المتكلم الخ قال عبد الحكيم أقول هذا انما يتم اذا كان المراد بقوله أنت تعلم أنت تعتقد مطابقا كان للواقع أولا وقد علمت أنه حينئذ يكون المثال المتروك داخل في هذا المثال والشارح لا يرتضيه ويريد بالعلم معناه المشهور المعنى فيه المطابقة تبعه للايضاح وحينئذ يكون علم المخاطب بأن المتكلم عالم بأنه لم يجزى مستلزما لعلم المخاطب بأنه لم يجزى لان العلم بمطابقة الحكم للواقع يستلزم الاعتقاد بذلك الحكم فلا يمكن علم المخاطب بأن المتكلم عالم بأنه لم يجزى بدون علمه بأنه لم يجزى اه وهذا لا يتم الا ان علم المخاطب بعلم المتكلم المذكور وكان علم المخاطب مطابقا أيضا للواقع بأن علم علماء مطابقا للواقع أن المتكلم يعلم ذلك وما المانع من أن المراد به الاعتقاد ولو كان مخالفا للواقع بان اعتقاد أن المتكلم يعلم ذلك عالما مخالفا للواقع وحينئذ ترده هذه الصورة ولو جعل علم المتكلم بأنه

كلها وهذا المثال متروك في المتن (و الرابع ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد نحو) قولك جاء زيد وأنت (أي والحال أنك خاصة) تعلم أنه لم يجزى دون المخاطب

(قوله قد يفيد الحصر وقد يفيد التقوى) أي تقوى الحكم كما يأتي اه

يجوز أن يكون عالما بأن المتكلم اعتقد أنه لم يجئ ويجعل المتكلم ذلك الاعتقاد من المخاطب قرينة صارفة للمثال حينئذ مجاز لوجود القرينة الصارفة أعنى اعتقاد المخاطب علم المتكلم أنه لم يجئ ولا دخل في القرينة لسكون المخاطب أيضا عالما بأنه لم يجئ موافقا للمتكلم أفاده الحفيد (قوله اذ لو علمه الخ) أى وعلم المتكلم أن المخاطب يعلم ذلك واللم يجز أن يكون مجازا لعدم تأتى جعل المتكلم علم السامع قرينة (قوله لجواز أن يكون المتكلم قد جعل علم السامع الخ) أى فيكون مجازا عقليا ان كان الاسناد الى زيد في هذا المثال للابسة كما في المطول كأن كان زيدا هذا سببا في مجيء الجائى حقيقة أى ويجوز أن المتكلم لم يجعل علم السامع قرينة على ذلك فيكون من الحقيقة العقلية الكاذبة كما في صورة عدم علم المخاطب بأن زيدا لم يجئ أوجه له قرينة وليس ثم ملابسة فهو مما لا يعتد به ولا يمد من الحقيقة لهذا الجعل ولا من المجاز لعدم العلاقة (قوله فلا يكون الاسناد الخ)

لم يجئ على المطابق للواقع (قوله أن يكون عالما) أى معتقدا أى اعتقادا غير مطابق للواقع أو ولو كان مطابقا ان حصل علم المتكلم على الاعتقاد مطلقا أى مطابقا أو غير مطابق على ما تقدم (قوله أعنى اعتقاد المخاطب الخ) المناسب لما سبق له أن يقول أعنى علم المخاطب اعتقاد المتكلم لكن أشار بذلك مراده فيما سبق (قوله كما في المطول) عبارته وقوله وأنت تعلم بتقديم المسند اليه احتراز عما إذا كان المخاطب أيضا عالما بأنه لم يجئ فانه حينئذ لا يتعين كونه حقيقة بل ينقسم الى قسمين أحدهما أن يكون المخاطب مع علمه بأنه لم يجئ عالما بأن المتكلم يعلم أنه لم يجئ والثانى أن لا يكون عالما به والاول لا يكون اسنادا الى ماهوله عند المتكلم لافى الحقيقة ولا فى الظاهر لوجود القرينة الصارفة فلا يكون حقيقة عقلية بل ان كان للابسة يكون مجازا او الالفه من قبيل ما لا يعتد به ولا يمد فى الحقيقة ولا فى المجاز بل ينسب قائله الى ما يكره كما صرح به فى المفتاح بخلاف الثانى فان المخاطب لم يعلم أن المتكلم عالم بأنه لم يجئ يفهم من ظاهره أنه اسناد الى ماهوله عنده بناء على سهو أو نسيان اه وقوله لوجود القرينة الصارفة وهى علم المخاطب بان المتكلم عالم بأنه لم يجئ وقد عرفت أن نصب القرينة ووجودها متلازمان فلا يرد أنه يجوز أن لا يكون المتكلم عالما بان المخاطب عالم بان المتكلم عالم بأنه لم يجئ مخفيا حاله منه فيكون الاسناد الى ماهوله بحسب الظاهر لعدم نصب القرينة نعم لو علم عدم علم المتكلم المدكور كان حقيقة وقوله الى ما يكره أى من فلة العقل والكياسة وكثرة البلاهة والجماعة وقوله بخلاف الثانى فان المخاطب لما لم يعلم أن المتكلم عالم بأنه لم يجئ يفهم من ظاهره أنه اسناد الى ماهوله عنده بناء على سهو أو نسيان قال قدس سره فيه تأمل وهو أن السهو والنسيان فى المشهور لا يتصوران الا بعد العلم فاذا توهم المخاطب أن المتكلم سها أو نسى فقد علم أن المتكلم عالم بأنه لم يجئ وهو القسم الاول وكلامه فى الثانى وجوابه أن المعتبر علم المتكلم بذلك حال تكلمه أى يعلم المخاطب أن المتكلم عالم حال تكلمه بعدم مجيئه فلا يمكن أن يتوهم سهوا أو نسيانا فى القسم الأول بل فى الثانى نعم يتصور فى الثانى حالة ثالثة وهى جهل المخاطب ابتداء فلاولى أن يصرح بها اه وقيد بقوله فى المشهور لانه فى اللغة بمعنى الغفلة يقال سها عن الشئ اذا غفل عنه وذهب قلبه الى غيره كما فى القاموس اه عبد الحكيم بايضاحه بى أمران الأول يرد على قول المطول لوجود القرينة الصارفة الخ أن وجودها لا يوجب اعتبارها تمامها وعلامة على اعتبارها ويجوز أن نعلم بأنه لم يعتبرها مع وجودها كأن يقول جاء زيد

اذ لو علمه المخاطب أيضا لما
تعيين كونه حقيقة لجواز
أن يكون المتكلم قد جعل
علم السامع بأنه لم يجئ قرينة
على أنه لم يرد ظاهره فلا
يكون الاسناد الى ماهوله
عند المتكلم فى الظاهر
(ومنه) أى من الاسناد

أى فيكون مجازا اه سم أى ان كان الاسناد للملابسة (قوله مجاز عقلي) لان التجوز فى أمر معقول يدرك بالعقل وهو الاسناد بخلاف المجاز اللغوى فانه فى أمر نقلى وهو أن هذا اللفظ لم يوضع لهذا المعنى اه يس وقوله مجاز احكاميا أى منسوب الى حكم العقل أو الحكم الذى هو أشرف أفراداه وأغلب أو الى النسبة بأن يراد بالحكم مطلق النسبة اه عبد الحكيم وكتب على قوله أفراداه مانصه أى المجاز العقلي لانه كما يشمل الاسناد يشمل النسبة الاضافية والايقاعية أيضا وكتب على قوله مطلق النسبة مانصه أى لخصوص النسبة التامة التى هى الاسناد (قوله ومجازا فى الاثبات) أى الانتساب والانصاف فيشمل الإعجاب والنفي اه يس نحو قارب تحت تجارهم أو خص بالاثبات لكونه فى النفي فرعه فى الاثبات كما فى عبد الحكيم والفيزى وقوله واسنادا مجازيا قال ع ق نسبة الى المجاز بمعنى المصدر لان الاسناد جاوز به المتكلم حقيقة وأوصله الى غيره (قوله الى ملابس) المناسب لقوله فيما أى يلبس الفاعل والمفعول الخ فتح الباء وان جاز الكسر أيضا لان الملابس من الجانبين (قوله مبنى له) أى مسنده حقيقة (قوله معنى غير الفاعل) انما احتاج لذلك لان الضمير المجزور فى كل من قوله وهو اسناده وقوله الى ملابس له وقوله ماهوله

(مجاز عقلي) ويسمى مجازا حكميا ومجازا فى الاثبات واسنادا مجازيا (وهو اسناده) أى اسناد الفعل أو معناه (الى ملابس له) أى للفعل أو معناه (غير ماهوله) أى غير الملابس الذى ذلك الفعل أو معناه مبنى له معنى غير الفاعل فى المبنى للفاعل وغير المفعول به فى المبنى للمفعول سواء كان ذلك التغير غيرا فى الواقع أو عند المتكلم فى الظاهر

مفهما لعدم علمه بانه لم يجزى وان علم بان السامع يعلم انه يعتقد بحجته لانه بما كان لغرض كأن يريد رد السامع عن اعتقاده ذلك اذ قد يكون مجرد ظن وحينئذ يكون الاسناد من الحقيقة الكاذبة سواء كان هناك ملابس أم لا لان المجاز ولا من قبيل ما لا يعتد به الخ على انه يرد أن عدم وجود الملابس يرجح عدم نصب القرينة ومحل كون الوجود والنصب متلازمين ما لم يوجد ما يرجح عدم نصبها وحينئذ عند عدم الملابس يكون الاسناد حقيقة كاذبة لان قبيل ما لا يعتد به الى آخر ما قال ومن ذلك يعلم ما فى كلام عبد الحكيم الثانى رد على قوله بخلاف الثانى الخ انه يمكن أن يكون فى هذه الحالة مجازا لجواز اعتقاد المخاطب أن المتكلم يعتقد انه أى المخاطب عالم بان المتكلم عالم بان زيدا لم يجزى ويجعل المتكلم هذا الاعتقاد قرينة على ارادة خلاف الظاهر مع كون الفرض أن المخاطب غير عالم بان المتكلم عالم بانه لم يجزى (قوله لان التجوز فى أمر الخ) قيل مقتضى هذا التوجيه انه كان يسمى مجازا معقوليا لاعقليا فالأظهر انه نسب للعقل لانه المتصرف فى الاسناد بخلاف اللغوى نسبة للغة لتوقفه على اللغة أى معرفة أن هذا اللفظ وضعه الواضع لكذا وأجيب بان النسبة تأتى لأذى ملابس (قوله يدرك بالعقل) أى يدرك حاله أى كونه لغبر ماهوله (قوله فانه فى أمر نقلى الخ) أى فى متعلق أمر الخ (قوله وهو أن اللفظ الخ) لا يخفى ما فيه من المسامحة فان هذا لازم الاقتصار على ما نقل وهو أن اللفظ وضع لكذا (قوله أى منسوب الى حكم العقل) أى حكم الشخص بواسطة العقل أن هذا ليس لهذا سواء كان ذلك فى نسبة حكمية أو اضافية أو ايقاعية فهو من نسبة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر (قوله أو الحكم الذى الخ) هو النسبة التامة فيكون من نسبة السكى الى الجزئى (قوله أو الى النسبة الخ) ان كان المراد النسبة المجازية كان من نسبة الشئ الى نفسه مبالغة فان مصدوق المنسوب مطلق الاسناد المجازى أيضا وان كان المراد النسبة ولو حقيقية كان من نسبة الخاص الى العام (قوله نسبة الى المجاز بمعنى المصدر) أى فيكون من نسبة الشئ الى صفته الاعتبارية لان المتكلم جاوز بالاسناد محله وأوصله الى غيره (قوله أى مسنده) أى يصح أن يسنده (قوله لان الضمير المجزور الخ) فيه حذف أى

راجع للفعل أو معناه أي لأحد الأمرين كما هو قضية أو فالمعنى اسناد أحد الأمرين إلى ملابس لأحدهما ذلك الملابس غير الملابس الذي أحد الأمرين له فيصدق على الاسناد في ضرب زيد بالبناء للفاعل أنه اسناد لأحد الأمرين وهو الفعل إلى ملابس لأحد الأمرين وهو زيد غير الملابس الذي له أحد الأمرين وهو معنى الفعل في قولنا أمضروب عمرو فيلزم أن يكون مجازا وليس كذلك اه يس وكتب أيضا قوله بمعنى الخ أي فكلامه على التوزيع ولما كان في كلام المصنف خفاء وإبهام كما بينه يس قال يعني وقوله سواء الخ يشمل الأقسام الأربعة المتقدمة فأنها تجري في المجاز باعتبار حال المخاطب والمتكلم مثال ما طابق الواقع والاعتقاد قول المؤمن أنبت الله البقل

والمرفوع ليلتم مع قوله بعد وقوله ما هو له إذ المقصود فيه هو الضمير المرفوع وهو هو لا المجرور ويصح أن يقرأ وقوله ما هو له بالنصب عطفا على الضمير الواقع اسم لأن أو أنه غلب المجرور على المرفوع لكثرة الأفراد لكن لا بد من تكافؤ في الخبر على الثاني ويمنع من الأول قوله في كل (قوله فيصدق على الاسناد في ضرب زيد الخ) مثله الاسناد في ضرب زيد بالبناء للفاعل بالقياس إلى ضرب عمرو بالبناء للفاعل أو للفعل وفي أضارب زيد بالقياس إلى أضارب عمرو أو أمضروب عمرو أو أضرب عمرو وهكذا في كل حقيقة لكن نحو مثاله مما اعتبر فيه المقايسة بين ما فيه فعل وما فيه معنى فعل هو الذي نشأ صدق التعريف عليه من رجوع الضمائر للفعل أو معناه إذ عند اعتبار المقايسة بين ما فيه فعل وما فيه فعل أيضا وبين ما فيه معنى فعل وما فيه معنى فعل أيضا لا يتوقف صدق هذا التعريف على الحقائق على كون الضمائر عائدة على الفعل أو معناه كما لا يخفى والجواب الذي ذكره الشارح دافع للشكال على كل حال وكل ذلك على عدم اعتبار العموم في ما أم عليه فلا يرد شي من ذلك وإنما يرد عليه أن التعريف حينئذ غير جامع إذ لا يصدق على ما كان مبنيا للفاعل وأسند للفعل نحو عيشة راضية ولما كان مبنيا للفعل وأسند إلى الفاعل نحو سبيل مغم (قوله فيلزم أن يكون مجازا) أي فيكون التعريف غير مانع وفيه نظر لأن قوله بتأول يخرج ما ذكر (قوله يشمل الأقسام الأربعة الخ) يوضحه قول غيره قوله سواء كان الخ أشار بذلك إلى أن الأقسام الأربعة التي مرت في الحقيقة تأتي هنا في المجاز لشمول التعريف لها عنى ما طابق الواقع والاعتقاد معا وما طابق الواقع فقط وما طابق الاعتقاد فقط وما لم يطابق واحدا منهما والأمثلة السابقة للحقيقة العقلية تصلح هنا بعينها أمثلة لأقسام المجاز العقلي باعتبار حال المخاطب والمتكلم الخ اه ثم انه يرد أن قول الشارح سواء الخ إنما يشمل بعض الصور الأربعة وهو ما كان غيرا عند المتكلم في الظاهر ولم يكن غيرا في الواقع سواء كان غيرا في الاعتقاد أولا وما كان غيرا في الواقع مع كونه غيرا عند المتكلم في الظاهر سواء كان غيرا في الاعتقاد أو لم يكن غيرا فيه وهو باقي الصور فليس مما يشمله قول الشارح سواء الخ كما لا يخفى إذ قوله سواء كان ذلك الغير غيرا في الواقع أي وليس غيرا عند المتكلم في الظاهر وقوله أو عند المتكلم في الظاهر أي وليس غيرا في الواقع والجواب أن أو مجوزة للجمع فقوله سواء كان ذلك الغير غيرا في الواقع أي سواء كان غيرا عند المتكلم في الظاهر أولا وقوله أو عند المتكلم في الظاهر أي سواء كان غيرا في الواقع أولا (قوله قول المؤمن أنبت الله الخ) اعتبر المطابقة وعدمها في جانب المعنى الحقيقي والقانون أن تعتبر هي وعدمها في جانب المعنى المجازي فيمثل ما طابق الواقع والاعتقاد معا بأنبت الربيع البقل إذ اتكلم

لمن يعتقد أنه يضيف الانبات للربيع وعلم القائل بذلك ومثال ما طبق الاعتقاد فقط قول الجاهل
 أنبت الربيع البقل لمن يعتقد أن ذلك القائل يضيف الانبات لله وعلم به القائل ومثال ما طبق
 الواقع فقط قول المعتزلي خلق الله الأفعال كلها لمن يعرف حاله على ما تقدم ومثال ما لم يطابق شيأ
 منها قولك جاء زيد وأنت تعلم أنه لم يجئ وكذلك يعلم المخاطب أنه لم يجئ وجعل المتكلم علم المخاطب
 قرينة على أنه لم يرد حقيقة هذا الاسناد على ما تقدم فتدبر وكتب على قوله الفاعل مانصه أي
 الحقيقي (قوله وهذا) أي التعميم في غير ما هو له اه سم وكتب أيضا قوله بهذا سقط الخ فإنه
 حيث أريد المعنى الأعم من الغير في الواقع والغير عند المتكلم صار قوله بتأول محتاجا إليه أي
 بالنسبة لبعض الافراد وهو الغير في الواقع ودخل فيه مثل قول الجاهل المذكور اه سم أي
 مما كان المسند إليه فيه غيرا عند المتكلم في الظاهر (قوله فلاحاجة الخ) أي لأنه انما يكون كذلك
 مع قرينة فهو يتضمن اعتبارها اه سم (قوله خرج عنه الخ) أي لأنه نفس ما هو له (قوله الى
 السبب) أي وهو الله تعالى على زعمه لأنه يعتقد أن الفاعل الحقيقي هو الربيع وان الله سبب (قوله
 بتأول) الباء بمعنى مع وكتب أيضا قوله بتأول التأول تفعل من آل الى كذا رجع اليه ومعناه تطلب

به مؤمن يظهر ايمانه للمخاطب فإنه حينئذ طبق الواقع لكون الربيع غير الفاعل الحقيقي في نفس
 الأمر والاعتقاد لكون المتكلم يعتقد تلك الغيرية قاله بعض مشايخنا والذي أوجب هذا
 للمحشى عدم الالتفات الى كون النظر هنا من حيث ان الملابس الذي وقع الاسناد اليه غير الملابس
 الذي حق الاسناد أن يكون اليه في الواقع مثلا أولا والنظر فيما مر من حيث ان المسند لما أسند
 اليه في الواقع مثلا أولا ولو التفت الى ذلك لجعل المثال الاخير في كلامه للاول والاول للاخير
 والثاني للثالث والثالث للثاني (قوله لمن يعتقد الخ) هذا من اعتبار حال المخاطب (قوله رحمه الله
 فلاحاجة الخ) فيه أن تلك الإرادة خلاف الظاهر اذ الظاهر من قوله غير ما هو له المعبرة في الواقع
 نقوله بتأول محتاج اليه وقوله وان أراد الخ ولا يقال دخل فيه أيضا على هذا نحو قول الجاهل أنبت
 الربيع البقل فإنه حقيقة مع أن المسند اليه فيه غير في الواقع لانا نقول هو خارج بقوله بتأول
 (قوله لأنه انما يكون كذلك مع قرينة الخ) فيه أن ما أخرجه الشارح باعتبار التوزيع صدق
 عليه انه غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر من غير اعتبار قرينة نقوله بتأول محتاج اليه لاجراجه
 ولا حاجة الى تكافؤ التوزيع لكن المحشى اعتبر أن غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر بعد
 اعتبار التوزيع السابق لا يكون الامع القرينة فالماؤاخذة على الشارح (قوله فهو يتضمن
 اعتبارها) يفيد أن اعتبار القرينة لازم للتعريف مع أن التعريف لا يكتفي فيها بدلالة الالتزام فلا
 مانع من أن يراد غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر ولا يستغنى عن قوله بتأول بدلالة التعريف
 التزاما على نصب القرينة قاله بعض مشايخنا وفيه أن قوله بتأول انما يفيد اعتبار القرينة لزوما فافهم
 (قوله التأول تفعل الخ) عبارة المطول وحقيقة قولك تأولت الشيء انك تطلب ما يؤول اليه من
 الحقيقة أو الموضع الذي يؤول اليه من العقل لان أولت وتأولت فعلت وتفعلت من آل الأمر الى
 كذا يؤول اليه أي انتهى اليه والمآل المرجع كذا في دلائل الاحجاز وحاصله أن تنصب قرينة
 صارفة للاسناد عن أن يكون الى ما هو له اه وقوله وحقيقة الخ أي المعنى الحقيقي لتأولت الشيء
 أي الذي هو هنا الاسناد وانما عبر بالشيء لابل الاسناد لثلايتوهم ان التأول لا يقع الاعلى الاسناد

وهذا سقط ما قيل انه
 ان أراد غير ما هو له عند
 المتكلم في الظاهر فلا
 حاجة الى قوله بتأول وهو
 ظاهر وان أراد غير ما هو
 له في الواقع خرج عنه مثل
 قول الجاهل أنبت الله
 البقل مجازا باعتبار الاسناد
 الى السبب (بتأول)

المآل وهو حقيقة الكلام التي يؤل هو اليها والتطلب لشيئ انما يكون بالدليل والأمانة وذلك
 بنصب القرينة على أن المراد غير الظاهر يعني أن المجاز العقلي اسناد الشيء الى ملابس غير ما هو له
 مع كون الاسناد مصاحبا لكونه يتطلب السامع فيه حقيقة الكلام لظهور القرينة الدالة على
 ارادة خلاف الظاهر وهذا بناء على أن التأول من السامع اه ملخصا من ع ق ولما جعل
 ع ق المآل حقيقة الكلام لاحقيقة الاسناد لم يمتنع الى زيادة الموضوع المتطلب من جهة العقل
 لادخال الاسناد الذي لاحقيقة له نحو أقدمى بلدك حق لى على فلان كما صنع الشارح فان الكلام
 المشتمل على هذا الاسناد المجازي له حقيقة وهو قدمت بلدك لحق لى على فلان وبمقتل كفاي
 ع ق أيضا أن التأول من المتكلم بل هو أقرب الى قول الشارح بعد وحاصله أن ينصب الخ
 وأنسب بكون الاسناد المذكور في التعريف من المتكلم ومعنى تطلب الحقيقة أو الموضوع التفاهة
 الى ما ذكر لينصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر (قوله متعلق باسناده) أى على الاستقرار

بخصوصه انه يقع عليه وعلى غيره وقوله لان أول الخ دليل على أن حقيقته طلب ما يؤول اليه
 يعني أنه مأخوذ من آل الأمر وبناء فعل وتفعل للطلب فمعناه طلب الأول أى الانتهاء والرجوع
 وطلب الأول هو طلب ما يؤول اليه اه عبد الحكيم أى انه يلزمه طلب ما يؤول اليه ومحصل ذلك
 أن آل الى كذا بمعنى رجوع وانتهى اليه وأول الشيء وتأوله بمعنى طلب الأول اليه ويلزمه طلب ما يؤول
 اليه فقد فسر الشيخ عبد القاهر التأول بلازمه في صدر العبارة فقوله وحقيقة الخ ليس على ظاهره
 وبقية حل عبارة المطول سينقله المحشى عن عبد الحكيم وسيأتى تشبيهه ان شاء الله تعالى (قوله
 ومعناه تطلب المآل) أى معناه اللزى كما سبق (قوله وهو حقيقة الكلام الخ) أى وهو
 هنا حقيقة الكلام ومن هنا يعلم ان المجاز العقلي بخلاف المجاز اللغوي فان مراد المتكلم في الاول
 الحقيقة العقلية والقرينة فيه لينتقل السامع منه اليها ومراد المتكلم في الثانى هو المجاز والقرينة
 فيه لينتقل السامع اليه من الحقيقة اللغوية فافهم (قوله له حقيقة وهو قدمت الخ) أى ان هذا
 الكلام الثانى يقال انه حقيقة للكلام الاول أى انه لفظ حقيقى فى المعنى الذى هو مراد من
 الكلام الاول ولا يقال ان الاسناد الذى فيه حقيقة الاسناد الذى فى الاول اذلا يكون كذلك الا اذا
 كان المسند واحدا مع أنه مختلف فيهما (قوله وبمقتل كفاي ع ق أيضا ان التأول من
 المتكلم) قال ع ق فيكون معنى التطلب فى حقه انه تطلب لمجازه قبل التطق به ما يتحقق به ذلك
 المجاز من شرطه وهو العلاقة والقرينة اذ المجاز بلا شرطه باطل وعليه تكون من فى قولنا من
 الحقيقة ابتدائية ويكون معناه التطلب لمصحح المجاز ودليله لا تطلب الحقيقة بالدليل اه وكان
 المحشى عدل عن ذلك لقوله ومعنى تطلبه الخ اشارة لعدم ارتضائه مطافى ع ق (قوله أى على
 الاستقرار الخ) عبارة عبد الحكيم قوله متعلق باسناده على اللغوية والباء للابسة أو السببية
 أو الآلة لا على الاستقرار على أن يكون صفة مصدر محذوف أى اسنادا متلبسا بتأول أو على الحال كما
 قيل فان فيه حذفاً وقولا بالحال عن خبر المبتدا بلا ضرورة اه وبالآلة هى الداخلة على الواسطة
 بين الفاعل والمفعول كبريت القلم بالسكين وباء السببية هى الداخلة على سبب الفعل نحو مات زيد
 بالجوع وتسمى تعليلية أيضا قاله أبو حيان والسيوطى وغيرهما وفرق الشيخ يحيى بين العلة والسبب
 بان العلة متأخرة فى الوجود ومتقدمة فى الذهن وهى العلة الغائية والغرض وأما السبب فتقدم

متعلق باسناده ومعنى
 التأول

بأن يكون صفة مصدر محذوف أى اسنادا لمبتسبا بتأول اه حفيد على المطول (قوله تطلب)
 اختاره على طلب لآزدواج التأول من عبد الحكيم (قوله ما يؤول اليه) الضمير في يؤول راجع
 الى الاسناد المجازى وفي اليه راجع الى ما فكان الواجب الابرار على مذهب البصر بين لان
 الصلة جرت على غير ما هي له (قوله من الحقيقة) بيان لما أى فيما نحن فيه اذ لا يكون تأول كل شئ
 طلب حقيقته وهذا اذا كان للمجاز حقيقة كما في أنبت الربيع البقل فان التأول فيه طلب
 حقيقة وهو الاسناد الى ما هو له أى أنبت الله البقل في الربيع وقوله أو الموضع عطف على الحقيقة
 أى طلب ما يؤول اليه ذلك الاسناد من جهة العقل وهذا اذا لم يكن له حقيقة كما في أقدمنى بلدك
 حقنى عليك فانه لا حقيقة لهذا المجاز لعدم الفاعل للاقدام لانه وهو لم يكن له محل من جهة
 العقل وهو القدم للحق وسيجيء بتحقيقه وهذا هو الموافق لمذهب الشيخ من أنه لا يلزم للمجاز
 العقلي أن يكون له حقيقة اه عبد الحكيم وقوله عطف على الحقيقة الاولى عطف على ما مثلا
 يلزم تكرار قوله الذى يؤول اليه على عطفه على الحقيقة وقوله الشيخ أى عبد القاهر وسيجيء
 هذا الكلام قبيل قول المصنف وأنكره السكاكى وعبارة الحفيد على المطول قيل التفصيل
 اشارة الى أن المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشيخ وفيه أن الموضع الذى يؤول اليه الاسناد هو الحقيقة
 وان نظر الى أن طلب أمر لا يستلزم وجوده فأبراد القسم الاول كاف وقد أشار قدس سره فى
 الحاشية الى أن التفصيل باعتبار أن المآل المأخوذ فى تفسير التأول يحتمل أن يكون مصدر ميمي

تطلب ما يؤول اليه من
 الحقيقة

ذهنا وخارجا كذا فى حواشى الاشمونى فكون البناء هنا للسببية غير ظاهر اذ التأول انما هو سبب
 فى صحة الاسناد لافى الاسناد (قوله لآزدواج التأول) وللاشعار بان الطلب لا يلزم أن يكون واقعا
 بل بمجرد الاعتقاد لدلالة التمسك على التكاف اه عبد الحكيم وقوله بل بمجرد الاعتقاد أى بل يكفي
 بمجرد اعتقاد أن له حقيقة أو موضعا وان لم يطلب وقوله لدلالته على التكاف على لقوله وللأشعار
 أى انما كان مشعرا بذلك لدلالة تطلب على التكاف وتكاف الشئ ومحاولته لا تقتضى حصوله
 (قوله لانه) أى الاقدام (قوله الاولى عطفه الخ) وقد يجاب بان ذكره ليعلق به قوله من
 العقل فانه على رأى عبد الحكيم متعلق بيؤول لا بتطلب ولا بمحذوف حال أو صفة من الموضع اه
 شيخنا لکن المتبادر من كلام عبد الحكيم حيث قال لکن له محل من جهة العقل ان من العقل حال
 أو صفة من الموضع (قوله التفصيل اشارة الخ) أى لان قوله فيه أو الموضع لا يدخل المجاز الذى
 لاحقيقته (قوله هو الحقيقة) أى الموجودة لا الموهومة ان اعتبرنا أن التطلب لما هو موجود ولم
 ننظر لعدم استلزام الطلب للوجود اذ لا يؤول المجاز لموجود سوى حقيقته واذا كان هو الحقيقة
 الموجودة فلا يكون قوله أو الموضع مدخلا للمجاز الذى لاحقيقته بل قوله أو الموضع حينئذ لم
 يفد زيادة على ما قبله بل هو عينه فهو غير محتاج اليه وقوله وان نظراخ أى ما سبق ان لم ننظر لعدم
 الاستلزام فان نظرنا لعدم الاستلزام كان المجاز الذى لاحقيقته له داخل بقوله طلب ما يؤول اليه من
 الحقيقة لان الحقيقة حينئذ تشمل الموجودة والموهومة حينئذ القسم الاول كافى فى ادخال المجاز
 الذى لاحقيقته فلا حاجة على هذا أيضا لقوله أو الموضع الخ وحصل جواب سم الآتى انما اختار
 ان التطلب هنا لما هو موجود لکن لان اسم ان الموضع هو الحقيقة بل حالة الاسناد ومرتبته وتلك
 الحالة والمرتبة هي ان المسند فى العقل غير المسند اليه وحصل جواب المحشى انما اختار ذلك أيضا

لكن تحمل الحقيقة في قوله من الحقيقة على ما يتبادر منها وهو حقيقة الاسناد لهذا المسند المذكور
 في التركيب المشتمل على المجاز والموضع على حقيقة اسناد مسند آخر مناسب للمسند المذكور
 في التركيب المشتمل على المجاز ويحمل أن قوله هو الحقيقة أي للمجاز الذي قال الشيخ فيه ليس له
 حقيقة ومراده بالموضع اسناد نحو قدم لما هو له وتوضيحه أن اسناد قدم مثلا لما هو له الذي هو المراد
 بالموضع هو حقيقة اسناد أقدم لغير ما هو له ولا يعتبر التدقيق بان اسناد قدم لما هو له ليس اسنادا
 للفعل المذكور في المجاز فلا يكون حقيقة لذلك المجاز لان قانون العربية بأباه بل يكفي كون
 اسناد قدم لما هو له بمعنى اسناد أقدم لما هو له في كونه حقيقة لاسناد أقدم لغير ما هو له فليس قوله أو
 الموضع مدخلا للمجاز الذي لا حقيقة له بحسب ما يفهمه أهل العربية منه ولا يشعر بذلك عندهم فلا
 تحمل الإشارة الى أن المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشيخ بل الذي يفهم حينئذ هو أن الشيخ قسم
 المجاز الى ما حقيقته اسناد الفعل المذكور لما هو له والى ما حقيقته اسناد فعل آخر كذلك مع كون
 ذلك خلاف مراده وخلاصته أن الشيخ بنى مذهبه المذكور على تدقيق لا يلتفت اليه أهل العربية
 والإشارة هنا انما هي بالقياس اليهم فالعبارة بقانونهم غير مشيرة الى عدم استلزام المجاز للحقيقة
 كما قال هذا القائل بل هي نوحم خلاف المراد وقوله وان نظرا لمبالغة في الرد فبعد أن أبطل أن
 التفصيل مشير الى مذهب الشيخ بما تقدم أبطل بهذا احتياج مذهبه في ذاته اليه بقطع النظر عن
 تلك الإشارة وان لم يكن في معرض ابطال ذلك وتوضيح ذلك الا بطلان أن الشيخ نظر بخلاف الواقع
 الى أن طلب أمر يستدعي وجوده فظن أن قوله يتطلب ما يؤول اليه من الحقيقة لما يشتمل المجاز الذي
 لا حقيقة له فأتى بقوله أو الموضع لادخاله ولو نظر بما هو الواقع من أن طلب أمر لا يستدعي وجوده
 لم يأت به وتوضيح جواب سقم على هذا الحل ان الموضع في كلام الشيخ ليس هو اسناد قدم لما
 هو له حتى يقال أهل العربية يحكمون بان هذا الاسناد حقيقة لاسناد أقدم الى غير ما هو له فلا يفهم
 الجارى على قانون العربية من عدم اعتبار التدقيق بان اسناد قدم لما هو له ليس اسنادا للفعل
 المذكور في المجاز فلا يكون حقيقة لذلك المجاز أن قوله أو الموضع بهذا المعنى لادخال المجاز
 الذي لا حقيقة له فلا يكون ذلك التفصيل مشيرا الى مذهب الشيخ بحسب ما يفهمه أهل العربية
 منه ولا يشعر بذلك عندهم بل الموضع هو مرتبة الاسناد التي هي كون المسند فيه لغير ما هو له
 فيكون معنى التفصيل أنه نارة يتطلب حقيقة المجاز ونارة يتطلب كون المسند فيه لغير ما هو له
 يفهم منه أن المجاز لا يستلزم الحقيقة عند الشيخ حيث أفاد به أن المخاطب أو المتكلم قد لا يتطلب
 الحقيقة ويتطلب غيرها الذي هو مرتبة الاسناد مقتصر عليه وما ذاك الا لعله بانه لا وجود للحقيقة
 فينتقل من هذه الفائدة بهذه الوساطة الى أن الشيخ قائل بان المجاز لا يستلزم الحقيقة فتم ما قاله
 القائل وتوضيح جواب المحشى على هذا أن المراد بالحقيقة في قولهم مجاز له حقيقة ومجاز لا حقيقة له
 حقيقة اسناد المسند المذكور في الكلام فقط لا ما يشتمل حقيقة اسناد مسند آخر بمعنى حقيقة
 اسناد المسند المذكور في الكلام ولا نسلم أن هذا من قبيل التدقيق الفلسفي الذي لا ينظر اليه
 أهل العربية وذلك الموضع في كلام الشيخ وان كان بمعنى الحقيقة المفقودة التي هي اسناد أقدم
 لما هو له ليس حقيقة اسناد المسند المذكور في الكلام لغير ما هو له بل حقيقة اسناد مسند آخر
 لغير ما هو له وذلك المسند هو قدم وحينئذ يتم كون التفصيل مشيرا الى مذهب الشيخ اذ معناه
 حينئذ أنه نارة يتطلب حقيقة المجاز ونارة يتطلب غيرها فقط وما ذاك الا لعله بعدم وجود حقيقة

بمعنى اسم المفعول ويحتمل أن يكون اسم مكان وأنت خير بأن ذلك مبنى على أن يكون المآل مذكورا في تفسير التأول على الاجال والاحتمال لكن المذكور في الصحاح والتاج وغيرهما أن التأول نطلب ما يؤول اليه الشيء اه وقوله وفيه أن الموضع الخ أى فلا يصح أن يكون قوله أو الموضع لا يدخل المجاز الذى لا حقيقة له ولك أن لا تجعل الموضع هو الحقيقة بل مرتبة الاسناد عند العقل وأن حاله أن المسند فيه لغير المسند اليه كذا فى سم ولك أن تقول أيضا المراد بالحقيقة حقيقة اسناد المسند المذكور فى الكلام وذلك الموضع بمعنى الحقيقة كاسناد القدم فى قدمت بذلك حتى عليك ليس حقيقة اسناد المسند المذكور فى الكلام وهو الاقدام بل حقيقة اسناد مسند آخر وهو القدم فتأمل وكتب أيضا على قوله من الحقيقة مانصه أى حقيقة الاسناد (قوله أو الموضع) أى أو نطلب الموضع الذى الخ والمراد بالموضع المعنى المناسب لما اسناده مجازى الذى يؤول الاسناد المجازى اليه من جهة العقل أى يرجع اليه ويكون هو المقصود منه كالقدم المناسب لأقدم فى قولك أقدمنى بذلك حتى على زيد وهكذا كل اسناد مجازى لا حقيقة له لعدم تحقق الفاعل أى تحقق استعماله وقصده على ما سمي أى قريبا (قوله من العقل) من ابتدائية أى حال كون ذلك الموضع كأننا من جهة العقل اه فنرى (قوله وحاصله) أى التأول وكتب أيضا قوله وحاصله أى المتحصل على طريق اللزوم من التأول المفسر بما مر فان قلت لا لزوم لجواز ملاحظة الحقيقة من غير نصب قرينة قلت المراد ملاحظة معتد بها اه سم وكتب أيضا قوله

أو الموضع الذى يؤول اليه
من العقل وحاصله

له فيفهم منه بهذه الواسطة أن قوله أو الموضع لا يدخل مجازا لا حقيقة له فيعلم أن الشيخ يقول به وأن المجاز لا يستلزم الحقيقة عنده وبهذا اندفع توقف بعض المشايخ وبقي غير هذين الاحتمالين فى تقرير عبارة الحفيد بعضه لا يلاقيه ما أجاب به كل من ابن سم والمحشى (قوله بمعنى اسم المفعول) أى فيكون معناه ما يؤول اليه على الحذف والايصال فى المآل المؤول بذلك وقوله وأن يكون اسم مكان أى فيكون معناه الموضع الذى يؤول اليه فعلى هذا قوله أو الموضع الخ معطوف على ما يؤول ومن الحقيقة بيان لما من العقل متعلق بطلب فهو راجع لها لا للموضع فقط والموضع هو الحقيقة فيكون حذف بيانه لدلالة بيان ما قبله عليه اه عبد الحكيم بتصرف (قوله وأنت خير بأن ذلك مبنى على أن يكون المآل الخ) أى مبنى على أن يكون لفظ المآل لا بد من ذكره فى مفهوم التأول مع أن ذكره فى مفهوم التأول غير ضرورى ولذا لم يذكره فى مفهومه فى الصحاح والتاج وان كان احتمال المعنى لاسمية المفعول أو الموضع متحققا هذا حل عبارته على ما يقتضيه كلامه أعنى الحفيد فى حاشيته على المختصر وفهم شيخنا أن وجه الاعتراض أن كلام الصحاح والتاج يدل على أن المآل فى تفسير التأول ليس محتملا للاحتمالين المذكورين بل يدل على أنه بمعنى اسم المفعول لا غير فاعترض على الحفيد بأن قول الصحاح والتاج ما يؤول اليه الشيء محتمل للمكان واسم المفعول اه وفى عبد الحكيم زيادة على ما ذكره الحفيد فى الرد بقوله وأنت خير الخ حيث قال وفيه أنا لانسم أن معنى تأولت تطلبت المآل بل تطلبت الاول وأنه لا معنى لاخذ اسم المكان فى معنى الفعل وأن اللائق أن يقال أو الموضع الذى يؤول اليه لأن المآل بمعنى المكان هو محل الأول فالأول فيه لا اليه وأنه انراج للنظم عما هو المتبادر منه من العطف والتعلق بالقريب مع خلوه عن الفائدة العظيمة وهى التنبيه على منهجه فى المجاز اه وقوله من العطف أى على الحقيقة

(قوله لا معنى لأخذ اسم
المكان الخ) لاوجه انتهى
منه

وحاصله الخ أي أن معناه الحقيقي ما ذكر وحاصله على سبيل الكناية نصب القرينة لأن طلب ما يؤول اليه رديف وتابع لنصب القرينة أي وجودها لما عرفت أن مدار النصب هو الوجود انظر عبد الحكيم وقوله أي وجودها مناسب لكون التأول من السامع تأمل (قوله أن ينصب قرينة) ولا يشكر معه قول المصنف الآتي ولا بد من قرينة لأن ما يأتي نوطئة لتقسيم القرينة إلى

وفيه ما تقدم للحشى وقوله بالقرب وهو يؤول أو الموضع على أنه حال منه أو صفة له على ما سبق وقوله على مذهبه أي الشيخ عبد القاهر إذ هذه عبارته كما علمت من عبارة المطول السابقة (قوله لأن طلب ما يؤول اليه رديف الخ) أي طلب السامع ما يؤول إليه الاسناد المجازي رديف وتابع لوجود القرينة إذ لو لا القرينة لما طلب السامع ما ذكر هذا على ما يأتي للحشى والظاهر مما يأتي عن عبد الحكيم أن المراد طلب المتكلم ما يؤول إليه الاسناد المجازي رديف وتابع لوجود القرينة عنده فوجود القرينة متحقق قبل طلب المتكلم فإذا علم بأن هناك قرينة طلب ما يؤول إليه هذا الاسناد لينصب تلك القرينة على إرادة خلاف الظاهر وعلم من تعليقه بقوله لأن طلب الخ أن الكناية من قبيل اطلاق اللزوم وإرادة المزموم على رأي السكاكي (قوله انظر عبد الحكيم) عبارته بعد قوله لما عرفت أن مدار النصب هو الوجود نصها فقولك جرى النهر عند قصد اثبات الجري له حقيقة كلام لغوي لا يصدر عن عاقل فضلا عن أن يكون صادقا أو كاذبا وإذا كان التأول مستعملا في معناه الحقيقي ونصب القرينة معناه الكناية لا يكون ذلك قوله ولا بد للمجاز من له وكذا نصب القرينة لعدم صحتها بدونها فاندفع الشكوك الثلاثة التي عرضت لبعض الناظرين اه وقوله لغو أي لأنه لا يصح للمتكلم العاقل أن يقصد اثبات الجري للنهر على سبيل الحقيقة بل يتعين عليه أن لا يقصد ذلك فهذا التركيب لا يعتد به وفيه أنه سبق أن اثبات ما رجحت التجارة بل التاجر نفسه وهو رجحت التجارة ليس مجازا بل حقيقة كاذبة فلذلك كان النفي حقيقة أيضا فالاثبات في ذلك معتبر لا لغو فهو يكرر على ما قاله هنا وقوله وإذا كان التأول مستعملا في معناه الخ أي لأن الكناية هي اللفظ المستعمل في اللزوم لينقل منه إلى المزموم على رأي السكاكي وقوله بل تصرح بما علم كناية أي والتصرح بما علم كناية لا يعتد تكرار الخفاء الكناية مع عدم استعمال اللفظ فيها وقوله والتأول لصحة المجاز الخ المراد بالتأول تطلب المتكلم الحقيقة أو الموضع ليعتبر العلاقة وينصب القرينة أي يلاحظها إذ لو اتقى تطلب المتكلم لذلك لم يصح التجوز في استفاد من هذا أن التأول من المتكلم ليصح دعوى توقف صحة التجوز عليه وقوله فاندفع الشكوك الثلاثة الأولى منها إنك إذا قلت جرى النهر وأردت اثبات الجري له حقيقة يصدق عليه أنه اسناد إلى غير ما هو له بتأول لأن التأول هو وجود القرينة ولا شك أن القرينة موجودة وهي استحالة قيام الجري بالنهر مع أنه حقيقة وإن كان كلاما كاذبا الثاني منها أنه إذا حصل التأول على نصب القرينة لم يكن لقوله ولا بد للمجاز من قرينة فائدة يعتد بها فلا بد من أن يجعل حاصل التأول ملاحظة ملابسة المستند إليه المجازي للسند إليه الحقيقي أي ملاحظة اشتراكهما في الملابسة الثالث منها أن نصب القرينة إنما يحتاج إليه من جهة المخاطب لئلا يلبس عليه المقصود من الكلام بغير المقصود منه والتأول إنما يحتاج إليه لتصحيح أصل الكلام وكونه جاريا على القوانين فكيف يكون أحدهما

أن ينصب قرينة صارفة
عن أن يكون الاسناد إلى
ما هو له (وله)

لفظية ومعنوية ولم يدرج العلاقة في التأول لتقدم الإشارة إليها في قوله إلى ملابس فاندفع مافي الحفيد (قوله أي للفعل) أي أو معناه واقتصره على الفعل لأنه الأصل فان قلت ما المانع من أن يراد الفعل اللغوي أي الحدث فيشمل الجميع قلت المانع مخالفته لما سبق من قوله اسناد الفعل أو معناه لأنه صريح في أن المراد الاصطلاحى والالزام استدراك قوله أو معناه لا يقال من جملة مافي معنى الفعل المصدر وقد عدا المصنف المصدر من جملة الملابس فيلزم حينئذ ملابسة المصدر للمصدر لأننا نقول اللزوم ممنوع لجواز استثناء المصدر بقرينة ما سبق أو يكون الكلام على التوزيع فقوله والمصدر أي في غير المصدر على أنه قد تحقق ملابسة المصدر للمصدر كما في قولك أعجبنى قتل ضربك

حاصل الآخر أي ان المجاز في نفسه يصح بلا قرينة لأنها لأمر زائد عنه وهو افهام المخاطب وقد لا يقصد افهامه لصحة قصد اللبس والايهام أو الابهام لا الافهام لداع أدنى اليه واللبس المرود هو غير المقصود ومحصل كلامه في الدفع الاول أن مدار النصب على الوجود فجرى النهر على قصد اثبات الجرى حقيقة مع وجود القرينة الذي يلزمه الحكم بنصبها لا يقع من عاقل اذ يتعين على العاقل حيث كانت القرينة موجودة وهي الاستحالة أن لا يقصد الحقيقة ويجعل الاسناد مجازيا فهذه الصورة لا يعتد بها حتى تورد ومحصل الجوابين الأخيرين ظاهر من كلامه وفي القرى ويمكن الجواب عن الاول بما سبق من أن المراد بنصب القرينة ملاحظة دلالتها على المراد وهذا مفقود في المثال المذكور وعن الثاني بان ذلك القول ذكر نوطه لتقسيم القرينة إلى لفظية وغيرها وعن الثالث بان علماء هذا الفن صرحوا بان وجود القرينة جزء مفهوم المجاز اللغوي وان كان شرطا عند الأصوليين والظاهر أن الأمر كذلك في المجاز العقلي فيجب أن يعمل على نصب القرينة على الوجه الذي ذكره ولا يقدح في هذا كون القرينة لأجل فهم المخاطب (قوله فاندفع مافي الحفيد) أي حيث قال قوله وحاصله أن ينصب قرينة الخ فان التأويل تطلب الحقيقة وملاحظتها وهذا يستلزم اعتبار العلاقة ونصب القرينة فلونعرض لبيان العلاقة أيضا في حاصل التأول لكان حسنا بل لو اقتصر عليه لكان أحسن فان المصنف قال فيما بعد ولا بد من قرينة اه (قوله مخالفتها سابق) ولا يصح جعل الكلام من قبيل الاستخدام بأن يراد بالفعل معناه الاصطلاحى ويراد بضميره ثانيا معناه اللغوي لان الظاهر من كلام المصنف أن الضمير راجع لأحد الأمرين الفعل وما في معناه كالضائر السابقة ولا قرينة على خلافه (قوله لجواز استثناء المصدر) أي من قوله أو معناه ويرد على هذا الجواب القصور عن ملابسة المصدر لغير المصدر مما ذكر (قوله بقرينة ما سبق) صوابه ما يأتي أعنى قوله بعد المصدر (قوله أو يكون الكلام على التوزيع) لا يقال ان الكلام على التوزيع على كل حال فان المراد من الفعل ما يشمل المبنى للفاعل والمبنى للفعل ولا يخفى أن المبنى للفاعل لا يلبس المفعول والمبنى للفعل لا يلبس الفاعل ولا يخفى أيضا انه ليس كل مافي معنى الفعل يلبس كل واحد من هذه الملابس لاننا نقول ليس المراد أن كلاما من الفعل وما في معناه يلبس هذه الملابس نحو بقرينة بطريق كونها فاعلا له ومفعولا به ومفعولا مطلقا وهكذا بل المراد أن كلاما من الفعل وما في معناه يلبس هذه الأمور باستناده إليها على أنها فاعل نحوى أو نائبه كما يشعر به قوله شتى أي بعضها ما هو له وبعضها ما ليس هو له وقول الشارح لم يتعرض الخ وقول المصنف بعد فاستناده إلى الفاعل الخ فتفتن في هذا المقام (قوله كما في قولك أعجبنى قتل ضربك) فيه أن

أي للفعل وهذا إشارة إلى تفصيل وتحقيق

(قوله للتعريفين) لذكره الملابس الذي هو له والملابس الذي ليس هو له (قوله أي مختلفة) أي بعضها ما هو له وبعضها غير ما هو له اه أطول (قوله جمع شتيت) أي فطابقت الصفة الموصوف (قوله يلبس الفاعل) لقيامه به والمفعول لوقوعه عليه والمصدر لكونه جزء مفهومه والزمان لكونه جزء مفهومه أيضا أو لازم وجوده والمكان لكونه لازم وجوده والسبب لحصوله به اه سم وكتب أيضا على قوله يلبس الخ مانصه استثناف يباي (قوله الفاعل) أي الحقيقي (قوله والمفعول به) ينبغي أن يستثنى منه المفعول الثاني من باب علمت

اسناد القتل الى الضرب من قبيل الاسناد الى السبب وليس الكلام فيه بل الكلام في ملابسة المصدر للمصدر الذي هو مفعول مطلق كما سيأتي عن عبد الحكيم نحو أعجبنى ضرب بك ضربا شديدا فإذا أسند هذا المصدر الى المصدر الذي هو مفعول مطلق قلت أعجبنى ضرب ضربا شديدا أي أعجبنى أن ضرب الضرب الشديد فلا إشكال أصلا (قوله رحمه الله يلبس الفاعل الخ) سواء كان كل من الفاعل والمفعول به والزمان والمكان والسبب بلا واسطة أو بواسطة الحرف فمثال الفاعل بالواسطة نحو كفى بالله ومثال المفعول به نحو مررت بزيدا ومثال المكان به نحو ضربت في الدار ومثال الزمان به نحو ضربت في يوم الجمعة ومثال السبب به نحو ضربت بالمتأديب ولأجل كون المراد العموم لمبالاة بالواسطة ولما يغنيها لم يقل والمفعول فيه بدل الزمان والمكان والمفعول له بدل السبب لان المفعول فيه والمفعول له انما يطلقان على المنصوب بتقديمه في اللام في المشهور خلافا للشيخ ابن الحاجب ولا يدخل الزمان والمكان بواسطة حرف الجر في المفعول به بواسطة الحرف ولا السبب بواسطة اللام لان المفعول به بواسطة الحرف مالا يكون بتوسط في الداخلة على الزمان أو المكان أو اللام الداخلة على السبب كأن يكون بواسطة البناء نحو مررت بزيدا أو بواسطة في الداخلة على غير الزمان أو المكان نحو رغبت فيك أو بواسطة اللام الداخلة على غير السبب نحو شكرت لك لان المراد بوقوع الفعل عليه في تعريف المفعول به على ما فسره الشيخ ابن الحاجب تعلقه بما لا يعقل هو الابه بناء على أن النسبة الى المفعول به مأخوذة في مفهوم الفعل المتعدي كالنسبة الى الفاعل فلا يدخل فيه المفعول فيه والمفعول له والمفعول معه إذ يمكن تعقل مفهوم الفعل بدون الثلاثة وان لم يمكن تحققه بدون المفعول فيه ويكون المراد بالأمر المذكور ما يشمل ما بالواسطة ظهر وجه ترك المصنف ذكر الجار والمجرور اه عبد الحكيم بإيضاح ومراده بيان أمثلة الفاعل ومما يعقله النظر عن الملابس التي الكلام فيها وهي الملابس بالاسناد والاقوال نحو مررت بزيدا وقري ما بعده بالبناء للمفعول فافهم (قوله لقيامه به الخ) ظاهره أن الكلام في الملابس المعنوية لا الاصطلاحية المعنوية التي هي الألفاظ وهو خلاف ما يأتي عن عبد الحكيم وانما قلنا ظاهره لاحتمال أن يقال لقيامه به أي لقيام معنى الفعل بمعنى الفاعل وكذا ما بعده ولا يخفى أن التعليل قاصر فان الفعل المبني للمفعول ليس قائما بالفاعل وقس فيما بعد (قوله والمصدر لكونه جزء مفهومه) يفيد أن الكلام في المصدر الذي هو جزء من المفهوم لا مصدر آخر خلافا لما تقدم للحشي قريبا وتقدم لنا التنبيه على ما فيه (قوله لكونه جزء مفهومه) أي بالنظر للفعل واسم الفعل على أن مدلوله تمام معنى الفعل (قوله أو لازم وجوده) أي بالنظر لما في معنى الفعل ما عدا اسم الفعل على ما مر (قوله أي الحقيقي) لا ينافي كون المراد بالفاعل ومما يعال الألفاظ الاصطلاحية التصوية (قوله ينبغي أن يستثنى الخ) أي ينبغي أن يستثنى من المفعول به ما ذكر

للتعريفين (ملابسات شتى) أي مختلفة جمع شتيت كمرضى ومرضى يلبس الفاعل والمفعول به

(قوله أعجبنى ضرب ضربا شديدا أي أعجبنى الخ) فيه أن المسند حينئذ ليس مصدرا فليتمم اه

والثالث من باب علمت اه أطول والمراد بالمفعول به ما يشمل ما يتعدى اليه الفعل بحرف الجر فان اسناد الفعل المجهول اليه حقيقة نحو من يزيد أفاذه في المطول ويبحث فيه الفعري بلزوم اندراج الزمان والمسكان والسبب لأن الكل مفعول بالواسطة و يلبسه الفعل بواسطة الحرف فأى حاجة الى افرادها الآن يقال النكتة في التصريح ازالة الغفلة (قوله والمصدر) أى المفعول المطلق وبهذا يظهر أن المراد بالملايسات الملايسات الاصطلاحية انظر عبد الحكيم (قوله والسبب) أراد

لان الكلام في الملايسة بالاستناد بدليل قول السارح ولم يتعرض الخ وما ذكر لا يصح اسناد الفعل أو معناه اليه فان المفعول الثاني من باب علمت لا يستند اليه الفعل عند بناءه للمجهول فلا يجوز علم زيدا قائم والمفعول الثالث من باب علمت فانه وان كان ملايسا الا أنه لا يستند اليه الفعل عند بناءه للمجهول فلا يقال أعلم زيدا فرسك مسرج وكذا يستثنى المفعول الثاني من باب علمت فلا يقال أعلم زيدا فرسك مسرجا وجوز ذلك كله ابن مالك تبعا لبعض النحويين اذا أمن اللبس كما في الأمثلة المذكورة فان خيف اللبس تعينت اقامة الاول اتفاقا فيقال في ظننت زيدا عمرا وأعلمت بكر خالد عمرا ظن زيدا عمرا وأعلم بكر خالد عمرا ولا يجوز ظن زيدا عمرا ولا أعلم زيدا خالد عمرا وهذا بخلاف الثاني من باب كسا فانه ينوب عن الفاعل فيما اذا أمن اللبس اتفاقا نحو كسى زيدا جبة بخلاف ما اذا خيف اللبس نحو أعطى زيدا عمرا هذا اوضح ما أفاده شيخنا وقوله فان المفعول الثاني الخ أى ومن الواضح أنه لا يصح اسناد المبنى للفاعل الى ذلك فلا يقال فيه ان تقرير عبارته بما ذكر يقتضى أن كلام المصنف في الملايسات التي يصح اسناد كل من المبنى للفاعل والمبنى للمفعول اليها وليس كذلك اذ المبنى للفاعل لا يستند لمجموع الجار والمجرور مطلقا زمانا أو مكانا أو سببا أو غيرهما اذ لا يقال ضرب في الدار على أن في الدار فاعلا والمبنى للمفعول لا يستند للمفعول له وأنه يصح استناد المبنى للفاعل للمفعول الاول والثاني والثالث من باب علم وأعلم وليس كذلك حتى ينبنى على ذلك أن الاولى تقرير عبارته بأنه يستثنى المفعول الثاني والثالث في البابين فانه لا يصح اسناد المبنى للفاعل أو المفعول الى كل منهما بخلاف المفعول الاول في البابين فانه وان لم يصح اسناد المبنى للفاعل اليه يصح اسناد المبنى للمفعول اليه (قوله لان الكل مفعول الخ) فيه أن الكل ليس مفعولا به بواسطة كاتبين فيما مر عن عبد الحكيم ولئن سلم لم يظهر الاندراج اذا كان كل من الزمان والمسكان والسبب منصوبا فالحاجة الى الافراد باقية ولا احتياج الى ازالة الغفلة الآن يقال مراده أنه اذا اندرج المجرور من الزمان والمسكان والسبب في المفعول به لم يتم وجه العدول عن المفعول فيه والمفعول له الذى هو المفعول للمجرور من ذلك وليس مراده أنه اذا اندرج ما ذكر في المفعول به يستغنى عن قوله والزمان وما بعده بالمرّة فراده اندراجهما من حيث ما زادت به عن المعدول عنه لكن منع من هذا ظاهر قوله فأى حاجة الى افرادها (قوله انظر عبد الحكيم) عبارته بعد قوله الاصطلاحية نصها دون الحقيقية اذ ليس المصدر بمعنى الحدث ملايسا للفعل بل نفسه اه وقوله وبهذا يظهر الخ وجه الظهور انه لما ذكر من جملة الملايسات المصدر وهو يتعين حمله على اللفظ المخصوص الذى هو المفعول المطلق لانه لو كان المراد منه الحدث لزم أن المراد من الفعل أيضا الحدث لان اللفظ لا يلبس المصدر بمعنى الحدث فيلزم ملايسة الشيء لنفسه فتعين أن المراد من المصدر اللفظ المخصوص كان المراد من بقية الملايسات أيضا اللفظ وقوله بل

والمصدر والزمان والمسكان
والسبب) لم يتعرض
للمفعول معه والحال

بهما وأعم من المفعول له اه حفيد على المطول (قوله ونحوهما) من المستثنى والتخيير اه
عبد الحكيم وكتب أيضا مانصه أجاز الكسائي نيابة التمييز عن الفاعل لكونه في الاصل فاعلا
يقال في طاب زيد بنفسا طيب نفس كذا في الرضى اه حفيد على المطول (قوله لا يسند اليها)
أى مع بقائها على معانيها المقصودة منها فان معنى المصاحبة المستفادة من نصب المفعول معه لا يفهم
فيها اذ ارفع وأسند اليه الفعل وقس عليه الباقي فلا يرد أنه قد يسند اليها الفعل كما اذا قلت في جاء
الأمير والجيش جاء الجيش ونحو ذلك (قوله فاسناده الى الفاعل) المراد بالفاعل هنا الفاعل
الحقيقي أى الذى حق الاسناد أن يكون اليه لا النحوى والا لكان مثل أنبت الربيع البقل وبني
الأمير المدينة حقيقة عقلية أفاده السيرامى (قوله يعنى الخ) لما كان ظاهر كلامه غير صحيح لان
ظاهرة الى الفاعل اذا كان مبنيا للفاعل أو المفعول أو الى المفعول به اذا كان مبنيا لأحدهما مطلقا
فيقتضى أنه اذا أسند الفعل المبني للفاعل الى المفعول به أو العكس كان حقيقة مع أنه مجاز أشار
بهذه العنابة الى أن كلامه على التوزيع تأمل (قوله من الأمثلة) للحقيقة لا للاسناد الى الفاعل
أو المفعول حتى يرد عليه أى المصنف أنه يذ كر سابقا مثالا للاسناد المبني للمفعول الى المفعول اه
عبد الحكيم (قوله والى غيرهما الخ) قد ذ كر المصنف أمثلة الجواز لاسناد الفعل المعلوم ولم يذ كر
من أمثلة الجواز لاسناد الفعل المجهول الا واحدا أعنى سبل مغم فانه أسند فيه معنى الفعل المجهول
الى الفاعل فنقول اسناده الى المصدر لا يكون الا مجازا نحو ضرب ضرب شديد واسناده الى الزمان

ونحوهما لان الفعل
لا يسند اليها (فاسناده الى
الفاعل أو المفعول به اذا
كان مبنيا له) أى للفاعل أو
المفعول به يعنى أن اسناده
الى الفاعل اذا كان مبنيا
للفاعل أو الى المفعول به اذا
كان مبنيا للمفعول (حقيقة
كأمر) من الأمثلة (و)
اسناده (الى غيرهما) أى
غير الفاعل أو المفعول به

نفسه أى لانه متى أريد بالمصدر الحدث لزم أن الفعل بمعنى الحدث لا بمعنى اللفظ كما علمت (قوله
ما هو أعم من المفعول له) فيدخل بنى العملة المدينة للأمر وضربه تأديبا ويصح الاسناد الى ذلك
نحو بنى الأمير المدينة وضربه التأديب (قوله فلا يرد الخ) قال معاوية والنظار جواز سار
النيل معى وسار النيل وياى مجازا عقليا أى سرت معه وسرت وياه ككنام ليلي وجرى النهر
وكرمضت الناقفة على الحوض فان القلب مجاز عقلي فلا يقال انه من القلب لان المجاز العقلي اه
ولا يخفى أن ذلك وان جاز على أنه مجاز عقلي لا يرد على قول السارح لان الفعل لا يسند اليها يعنى مع
بقائها على معانيها المقصودة منها فان المعانى المقصودة منها انما استفيدت من مع فى المثال الاول ومن
واو المعية فى الثانى (قوله المراد بالفاعل هنا الفاعل الحقيقي) يوهم انه غير مقيد فيما مر بذلك وليس
كذلك كما علمت وصرح المحشى سابقا بالتقييد فتنبه (قوله لاسناد الفعل المعلوم) لعلمه أراد
بالفعل ما يشمل ما فى معناه وكذا ما بعد (قوله فنقول اسناده الى المصدر الخ) هذا لا يخص المبني
للمفعول الذى الكلام فيه بل هو كذلك فى المبني للفاعل فلا وجه للحصر قاله بعض مشايخنا وفيه
نظر اذ تخصيصه بالذ كر لكون الكلام فيه (قوله نحو ضرب ضرب شديد) ينبغى تقييده بما
اذا أريد تشبيه الضرب الشديد بالمفعول به فى الايقاع عليه وأما اذا أريد وقوع ضرب شديد بتجريد
الفعل كان حقيقة والذى تحرر أن صيغة المعلوم محتصة بما قام به الحدث وهو الفاعل فالاسناد الى
غيره مجاز وصيغة المجهول مشتركة بين ما وقع عليه الحدث وهو المفعول به وبين المصدر بدون
اعتبار الايقاع عليه والزمان والمكان بتوسط فى ملفوظة أو مقدره والسبب المجرور فالاسناد
الى ذلك كله حقيقة وكون الاسناد الى باقى الملابس مجازا انما هو على تقدير قصد النسبة الايقاعية
اليه على سبيل المشابهة واجراه مجرى المفعول به وذلك فى غير ما ذ كر لان ايقاع الفعل على غير

والمكان ان كان بتوسط في ملفوظة أو مقطرة فهو حقيقة نحو ضرب في الدار وفي يوم الجمعة وان كان على الاتساع باجرائها مجرى المفعول به في اعتبار وقوع الفعل عليهما كان مجازا نحو ضرب يوم الجمعة والدار والمفعول له لا يسند اليه الفعل المجهول واسناده الى السبب الغير المفعول له مجاز فلاجل اخراج اسناد المجهول الى المكان والزمان بتوسط في قيد قوله والى غيرها بقوله للابسة ولم يتعرض لدخوله في الحقيقة لظهوره وقد يقال ان في صورة الاسناد بتوسط في ملفوظة أو مقطرة الاسناد الى مصدر الفعل حقيقة فان معنى قولنا ضرب في يوم الجمعة أو في الدار أو في الضرب فيه فافهم اه عبد الحكيم وكتب على قوله والمفعول له لا يسند اليه الفعل المجهول

ما حقه أن يقع عليه مجاز وفي اقامة غير المفعول به بمقام الفاعل لا يلزم قصد ايقاع الفعل عليه بل قد تكون النسبة باقية بعد الاقامة كما كانت قبلها كما في اقامة المفعول به بمقام الفاعل فيكون الاسناد حقيقيا بمعنى ضرب في الدار انه وقع الضرب فيها ومعنى جلس أمام الأمير أو يوم الجمعة بنصهما بتقدير في انه وقع الجلوس في ذلك ومعنى ضرب بسوط انه وقع الضرب به ومعنى ضرب ضرب شديدا انه وقع ضرب شديدا وقد لا تكون باقية على حالها بان قصد ايقاع الفعل على غير المفعول به كما يقع عليه فيكون الاسناد مجازا او به تعلم ما في كلامه من من القصور وابهام خلاف المراد (قوله فهو حقيقة) أنظر ما وجه كون هذا حقيقة مع أن الفعل لم يقع على الظرف والمجرور بنى قاله بعض مشايخنا وقد علمت اندفاعه بما علم مما سبق وهو أن نسبة المبنى للمفعول الى نائب الفاعل لا تختص بنسبة الايقاع عليه بل تتم نسبة الايقاع فيه والايقاع به وله أيضا (قوله باجرائها الخ) أي بان حذف الجار ولو حظ وقوع الفعل عليهما كوقوعه على المفعول به (قوله لا يسند اليه الفعل المجهول) بخلاف الفعل المعلوم فانه يسند له نحو ضرب به التأديب كما في المطول نبه عليه عبد الحكيم (قوله واسناده الى السبب الخ) أي ما لم يكن مجرورا باللام والا كان حقيقة نحو ضرب للتأديب (قوله الى المكان الخ) مثل ذلك السبب المجرور باللام (قوله ولم يتعرض لدخوله في الحقيقة الخ) أي لم يتعرض لدخول اسناد المجهول الى المكان والزمان بتوسط في في صور الحقيقة بان يضم هذه الصورة لما ذكره بقوله فاسناده الى الفاعل أو المفعول به اذا كان مبنيا له حقيقة لظهور دخول ذلك في صور الحقيقة في الواقع وتعريف المصنف صادق به لأن ما صادف الفاعل والمفعول وغيرها وقيل تعريف المصنف للحقيقة بما سبق لا بدخل فيه ذلك لأن ما في تعريف الحقيقة واقعة على الفاعل والمفعول به فقط والزمان والمكان بتوسط في لا يسمى فاعلا كما هو ظاهر ولا مفعولا به لما تقدم عن عبد الحكيم أن المفعول ما لا يكون بتوسط كلمة في أو اللام في الزمان والمكان والسبب لكن قد يقال اذا كان ذلك من صور الحقيقة يجب شمول التعريف له لوجوب مساواة الحد للحدود ويحتمل أن مراده بقوله لدخوله في الحقيقة أي لدخوله في تعريفها السابق والاشكال عليه أقوى اه وقال شيفنا يمكن أن معنى قوله ولم يتعرض لدخوله الخ أنه لم يأت بتعريف يشمل ذلك حتى يستفاد أنهم من الحقيقة لظهور كونهما من الحقيقة أي فقد اقتصر في التعريف على ما هو خفي فالمعرف خاص بالخفي اه ولا يخفى عليك ما فيه (قوله الاسناد الى مصدر الفعل حقيقة) أي بحسب المعنى وليس المراد أن الفعل جرد عن بعض معناه وعاد فيه الضمير على الحدث الذي جرد عنه ولا يخفى ضعف هذا الحق أن الاسناد للظرف واعتراض بعض مشايخنا

مانصه مالم يجرب باللام نحو ضرب للتأديب والا كان مثل جلس في الدار (قوله يعني غير الخ) لما كان ظاهر كلامه بوجه أنه اذا أسند الفعل المبني للفاعل الى المفعول به أو العكس لا يكون مجازا بل حقيقة اذ لا يصدق على ذلك أنه أسند الى غيرهما مع أنه مجاز أشار بهذه العناية الى أن كلامه على التوزيع فتأمل (قوله غير الفاعل) من المفعول والأربعة بعده وقوله غير المفعول أي من الفاعل والأربعة الأخيرة فصور المجاز عشرة مثل لست منها (قوله للملابسة) فيه إشارة الى أن علاقته هذا المجاز للملابسة أي المشابهة في الملابس كما أشاره الشارح والقرينة في جميع الأمثلة الآتية الاستحالة العقلية الا في بنى الأمير المدينة فالقرينة فيه الاستحالة العادية لا يقال حيث كانت علاقته المشابهة كان من الاستعارة لأننا نقول الاستعارة لفظ استعمل في غير ما وضع له والاسناد ليس بلفظ وما وقع من تسميته استعارة ليس المراد منه الاستعارة الاصطلاحية بل ذلك على سبيل النقل والاشتراك اللفظي كما قرره بعضهم وبعضه في عهد الحكيم وعق وكتب أيضا على قوله للملابسة مانصه أي للملاحظة كما أشار اليه الشارح بقوله لا جل الخ وكتب أيضا مانصه خرج الاسناد الى غير ما هو له للملابسة فهو غلط (قوله يعني لا جل أن ذلك الخ)

على قوله فان معنى الخ بانه لا يظهر وجه الكون الاسناد بتوسط في ملفوظة أو مقدره اسنادا الى مصدر الفعل حقيقة لان قولك أوقع الضرب في يوم كذا تركيب آخر لا توسط فيه لفي مطلقا وكلامنا فيما توسطت فيه في (قوله مالم يجرب باللام الخ) لا حاجة اليه لان المفعول له لا يكون الا منصوبا على ما تقدم لعبد الحكيم وأما نحو المثال المذكور فهو داخل في السبب نعم ينبغي تقييد قوله واسناده الى السبب بما علمت (قوله فصور المجاز عشرة) اذا نظرت لضربها في اسناد الفعل واسناد ما في معناه كانت عشرين واذا نظرت أيضا الى أفراد ما في معناه زادت الصور (قوله رحمه الله يعني لأجل الخ) أي للملابسة هنا هي مشابهة ذلك الغير لما هو له في ملابسته الفعل المذكور في التركيب الشامل لما في معناه لكل وان اختلفت جهة الملابس مثلا المفعول في عيشة راضية يشابه الفاعل في أن الفعل وهو راضية ملابس لكل لكن ملابسته للفاعل من جهة قيام مدلوله بمدلوله وملابسته للمفعول من جهة وقوع مدلوله على مدلوله ولم يحمل الشارح الملابس على ملابسته المسند المذكور في التركيب للسند اليه المجازي لان الظاهر عدم كفاية ذلك كما يعلم من مقامات استعمال البلاغ اذ هي معتبر فيها مشابهة المسند اليه المجازي للسند اليه الحقيقي حتى كان المسند اليه المجازي مسند اليه حقيقي ولما وافقته لما في الايضاح الذي كالشرح لهذا المتن ثم انه في المطول بعد تفسيره الملابس المذكورة بما تقدم أو رد على المصنف أنه خرج من تعريفه الاسناد المجازي وصف الشيء بوصف محدنه وصاحبه مثل الكتاب الحكيم ووجه خروجه منه بان المبني للفاعل قد أسند الى المفعول لكن لا الى المفعول الذي لا يلبسه ذلك المسند بل فعل آخر من أفعاله مثل أنشأت الكتاب وكلام المصنف في تعريف المجاز وفي قوله وله ملابسات شتى الخ ظاهر في أن المفعول الذي يكون الاسناد اليه مجازا يجب أن يكون مما يلبسه ذلك المسند فالاسناد في الكتاب الحكيم لا يقال فيه انه اسناد الى غير ما هو له لمشابهة ذلك الغير ما هو له في ملابسته الفعل لكل الملابس المأخوذة من تعريف المجاز ومن قوله وله ملابسات شتى الخ اذا الحكيم لا يلبس المفعول لأنه لا ينصبه اذ هو من حكم بالضم أي صار حكما متقن للامور وأجاب بان الملابس التي هي متعلق

يعني غير الفاعل في المبني
للفاعل وغير المفعول به
في المبني للمفعول (للملابسة)
يعني لأجل أن ذلك الغير
يشابه ما هو له في ملابسته
الفعل (مجاز)

ظاهرة أن العلاقة للملابسة بين المسند إليه الحقيقي والمسند إليه المجازي وهو ما ذهب إليه صاحب الكشاف فيدخل في تعريف المجاز العقلي وصف الشيء بوصف محدثه وصاحبه مثل الكتاب الحكيم وظاهر كلام المصنف كما يتبادر من التعريف وقوله وله ملابسات شتى الخ أن المعتبر

المشابهة والمدكورة في تعريف المجاز وفي قوله وله ملابسات شتى الخ أهم من أن تكون بواسطة حرفي أو بدونها وهذه الصورة من قبيل الأول إذاً الأصل هو حكيم في كتابه فلا بد من التكلف في الملابس باعتبار أهميتها ثم نقل في المطول عن صاحب الكشاف أنه قال المجاز العقلي أن يسند الفعل إلى شيء يتلبس بالذي هو في الحقيقة له فالمعتبر عند صاحب الكشاف في المجاز العقلي تلبس ما أسند إليه الفعل بالفاعل سواء تلبس الفعل بالمسند إليه المجازي أم لا وعليه فوصف الشيء بوصف محدثه نحو الكتاب الحكيم داخل في تعريفه للمجاز من غير كلفة واحتياج إلى اعتبار أهمية الملابس لأنه لم يقيد بكون تلبس ما أسند إليه الفعل بالفاعل في ملابسته الفعل لكل بل أطلق هذا الكون ونزع السيد السعد في جزمها بان صاحب الكشاف أطلق تلبس ما أسند إليه الفعل بالفاعل حتى لا يحتاج لتكلف أهمية الملابس بل كلامه محتمل قال السيد وذلك لأنه قال في الكشاف قبل العبارة التي نقلها عنه السعد وقد يسند إلى هذه الأشياء على طريق المجاز المسمى استعارة وذلك لمضاهاها الفاعل في ملابسته الفعل كما يضاهاه الرجل الأسد في جرائه فيستعار له اسمه فقد صرح أي صاحب الكشاف بان المعتبر مضاهاة هذه الأمور للفاعل في ملابسته للفعل فيصحت أنه أطلق التلبس بالفاعل ثانياً اعتماداً على ما سبق وتكون ملابسته عنده أيضاً أهم من أن تكون بواسطة حرفي أو لا ويحتمل أنه أطلقه في التعريف بناء على أن المعتبر عنده التلبس بالفاعل الحقيقي مطلقاً سواء كان في ملابسته الفعل أو لا وحينئذ لا يحتاج إلى مؤنة تعميم الملابس وإنما قيده سابقاً لشيوعه وكثرة استعماله قال السيد فان قلت لا يتعلق به الفعل لا بدانه ولا بواسطة حرفي بعد استناده إليه بمجرد تلبسه بفاعله والاكتفاء بمطلق التلبس بالفاعل الحقيقي يقتضي جواز ذلك فكيف يكتبي به فالاحتمال الأول هو المناسب إذ لا يرد عليه شيء قلت ترك قيد في التعريف اعتماداً على ما سبق على الاحتمال الأول فيه بعد أيضاً فكيف يرتكبه فصار الاحتمالان على حد سواء اه وأقر جميع ما سبق لك الفاضل عبد الحكيم فعلم من ذلك أن الاعتراض الذي ذكره في المطول وأجاب عنه وارد سواء حملت الملابس في قول المصنف للملابسة على ملابسته المسند للمسند إليه المجازي أو على مشابهة الغير للمسند إليه الحقيقي في ملابسته الفعل لكل وان كلام صاحب الكشاف على ما نقله عنه الشارح من عدم تقييد التلبس بكونه في ملابسته الفعل مغايراً لما في المصنف على كل من الخليلين وموافق على الاحتمال الذي ذكره السيد لكلام المصنف بناء على حمله على ما فسر به الشارح كلامه فتدبر (قوله ظاهره أن العلاقة للملابسة بين الخ) أي المشابهة بينهما في ملابسته الفعل لكل وقوله وهو ما ذهب إليه صاحب الكشاف الخ فقد علمت أن ما ذهب إليه صاحب الكشاف على ما نقله عنه الشارح غير ما ذكره الشارح بقوله يعني لاجل أن ذلك الخ نعم هو عينه على ما نقله عنه السيد على احتمال وقوله فيدخل في تعريف المجاز أي على ما ذكره الشارح تبعاً لما صاحب الكشاف هذا ظاهره وفيه أن ما ذكره الشارح لا يدخل فيه ذلك لأنه اعتبر وجه الشبه بملابسة الفعل لكل وقوله ان المعتبر بملابسة الخ أي ان العلاقة المعتبرة هي تلك الملابس لا ما هو ظاهر

ملايسة المسند للمسند اليه المجازي فيخرج ما ذكر فان المبني للفاعل قد أسند الى المفعول لكن لا الى المفعول الذي يلابسه ذلك المسند بل فعل آخر من أفعاله مثل أنشأت الكتاب فيحتاج الى تعميم الملايسة وجعلها أعم من أن تكون بواسطة أولا وما ذكر من قبيل الاول اذ يقال هو حكيم في كتابه وكان الأولى تفسير الملايسة بما هو ظاهر كلام المصنف كذا في يس ثم نقل عبارة المصنف في ايضاحه الموافقة لمذهب صاحب الكشاف ونصها واسناده الى غيرها لمضاهاته لما هو له في ملايسة الفعل مجاز اه ولا يبعد حل كلام المصنف هنا عليه بل هو الأولى (قوله كفولهم)

الشارح الموافق لما في الكشاف وفيه أن ظاهر كلام المصنف المذكور كظاهر الشارح الموافق لما في الكشاف في أنه يخرج منه ما ذكر ولذلك قال شيخنا قوله ظاهره الخ دخول ما ذكره في المجاز حتى على ما دعى انه ظاهر الشرح مشكلا اذا المشابهة في ملايسة الفعل لكل فيحتاج لما احتاج اليه ظاهر المتن اه ولك حل عبارته بوجهه بوافق ما سبق لنا فقوله وهو ما ذهب اليه الخ الضمير فيه راجع لمجرد كون العلاقة هي الملايسة بين المسند اليه الحقيقي والمسند اليه المجازي بقطع النظر عن كون تلك الملايسة في ملايسة الفعل لكل وربما يدل لذلك اقتضاره على ذلك في قوله ظاهره ان العلاقة الخ وقوله فيدخل في تعريف المجاز أي على مذهب صاحب الكشاف من عدم اعتبار خصوص ملايسة الفعل لكل وجه شبه لاعلى ما هو ظاهر الشرح في حل كلام المصنف من اعتبار ذلك وقوله ان المعتبر بملايسة الخ أي المعتبر هو تلك الملايسة سواء كانت هي العلاقة بناء على ظاهر المصنف بقطع النظر عن الشرح أو داخله فيها لانها من جملة وجه الشبه على ظاهر المصنف مع النظر لما حل به الشارح كلامه فعلى هذا المقابل لظاهر كلام المصنف بالمعنى السابق هو ما في الكشاف فقط دون ما حل به الشارح لانه داخل في قوله وظاهر كلام المصنف الخ وكتب بعض المشايخ على قوله ظاهره أن العلاقة بين المسند اليه الحقيقي والمسند اليه المجازي أي وان لم توجد بين المسند والمسند اليه المجازي كما في الكتاب الحكيم فانه لا ملايسة بين الحكيم والمسند اليه المجازي الذي هو الكتاب لعدم صلاحية نصب الحكيم له لكونه من حكم بضم الكاف وانما الصالح لنصبه فعل آخر نحو أنشأت كما يؤخذ ذلك من المطول وعبد الحكيم عليه وعلى قوله فيما أتى نقله عن الايضاح في ملايسة الفعل مانصه يعني في ارتباط الفعل بكل منهما وان لم يصلح لان ينصب ما أسند اليه في نحو الكتاب الحكيم كما يفهم ذلك من المطول وعبد الحكيم فالملايسة عند صاحب الكشاف أعم من الملايسة المفهومة من ظاهر كلام المصنف اه ولا يخفى عليك ما فيه بعد ما تقرر (قوله فان المبني للفاعل) أي الذي هو حكيم (قوله قد أسند الى المفعول) أي الذي هو الكتاب (قوله ذلك المسند) أي الذي هو الحكيم وانما كان غير ملابس لكتاب لان فعله حكم بضم الكاف وهو لازم (قوله بل فعل آخر) أي غير ذلك المسند (قوله من أفعاله) أي من أفعال ذلك المفعول التي تتعدى اليه وتناسبه (قوله اذ يقال الخ) أي فيكون الكتاب مفعولا بواسطة في وأجاب في المطول بجواب آخر غير تعميم الملايسة حيث قال ولك أن تجعل أمثال هذا من الاسناد الى السبب اه ولعل المراد ان الكتاب سبب لظهور الحكمة لنا (قوله وكان الأولى الخ) قد عرفت وجه صنيع الشارح فنظن (قوله ثم نقل عبارة المصنف الخ) هذه العبارة توافق الحل الذي جرى عليه الشارح (قوله بل هو الأولى) هو حق كما سبق

كقولهم

أى كالاسناد في قولهم (قوله كقولهم عيشة راضية) قال في الاطول ثم أشار الى أمثلة أقسام
المجاز بل شواهد على ترتيب ذكرها مما هو مستفيض دائر على السنة البلغاء اه وقوله الى
أمثلة أقسام المجاز لعل المراد أمثلة غالب أقسامه اذ لم يمثل جميع أقسام اسناد المبنى للجهول انما
مثل لواحد منها فقط وهو سيل مغمم وكتب أيضا قوله عيشة راضية الشاهد في راضية لان المجاز
انما يعتبر بين راضية والضمير المستتر فيها لا بين عيشة وراضية اذ المجاز لا يكون بين المبتدأ والخبر
ولا بين المنعوت والنعته عند المصنف بل واسطة لاحقية ولا مجاز كما مر وهكذا الأمثلة بعده (قوله
فيها) كأنه حال من قولهم المذكور على حذف والتقدير كأنها في ابني مسنده للفاعل الخ على أن
الظرفية من ظرفية الخاص في العام (قوله وأسند الى المفعول به) أى الحقيقي والافالمسند اليه
هنا فاعل نحوى (قوله وأسند الى الفاعل) أى الحقيقي والافالمسند اليه هنا نائب فاعل (قوله
من أفعمت) راجع لقولهم مغمم والأحسن من أفعم الماء الاناء تدبر (قوله في المصدر) أى في ابني
للفاعل وأسند الى المصدر وكذا يقال في ابني (قوله جد جده) لان حق جدان يسند الى صاحب
الجد لا الى الجد نفسه لكنه أسنده للملابسة الجذب بكونه جزء معناه اه بس (قوله لان الشعر هنا

عيشة راضية) فيما بنى
للفاعل وأسند الى المفعول
به اذ العيشة مرضية
(وسيل مغمم) في عكسه
أعنى فيما بنى للمفعول
وأسند الى الفاعل لان
السييل هو الذي يغمم أى
يملا من أفعمت الاناء أى
ملأته (وشعر شاعر)
في المصدر والاولى التمثيل
بوجود جده لان الشعر
هنا

(قوله على ترتيب ذكرها الخ) أى لأنه ذكر أولاً المسند للفاعل وان كان هنا مجازيا والمذكور
أولاً في المصدر الحقيقي وذكرنا المسند للمفعول وان كان هنا نائب فاعل والاسناد اليه
مجازيا وفيما ليس كذلك وهكذا من اده فاندفع قول بعض مشايخنا ان قوله على ترتيب الخ
انما يظهر في المبنى للفاعل وأما المبنى للمفعول فلم يذكر المثال الذي ذكره من أمثله بعد أمثلة المبنى
للفاعل كما ذكره هو بعد المبنى للفاعل اه وهو ناظر الى قوله والى غيرهما للملابسة مجاز أى والى
غير الفاعل في المبنى للفاعل وغير المفعول في المبنى للمفعول مجاز فلو أخر قوله سيل مغمم لكانت
أمثلة قوله والى غير الفاعل في المبنى للفاعل معه على الترتيب فافهم (قوله ما هو مستفيض الخ)
أى حال كون تلك الامثلة والشواهد من جملة الامثلة والشواهد المستفيضة والدائرة على السنة
البلغاء (قوله اذ المجاز لا يكون بين المبتدأ الخ) أى ان جعلت عيشة مبتدأ وسوغ الابتداء به
وصف مقدر وراضية خبر وقوله ولا بين المنعوت الخ أى ان جعلت عيشة خبر مبتدأ محذوف
وراضية نعت فاندفع قول بعض مشايخنا ان قوله اذ المجاز الخ لا يظهر تعليلا لقوله لا بين عيشة
الخ بالنسبة لقوله بين المبتدأ والخبر اه على أن التعليل لا يضر كونه أعم من المعلل (قوله والاحسن
الخ) أى لان في هذا اسناد الفعل للفاعل الذي الكلام فيه وهو السيل اذ هو الماء وذلك اسناد
الى فاعل آخر وهو الشخص وليس الكلام فيه وان كان المقصد من كل منه ومما قاله الشارح مجرد
الفعل المتصرف منه مغمم قاله بعض مشايخنا وفي عبد الحكيم قوله من أفعمت الخ لم يقل من
أفعم الماء الاناء لان الماء ليس مغمم بل آلة للافعم بخلاف السيل فإنه مغمم للوادي اه وقوله لان
الماء ليس مغمم أى بل المغمم هو الشخص وقوله بخلاف السيل الخ أى لان السيل هو الذي ملأ
الوادي بنفسه وهجم بنفسه على الوادي من غير احتياج لشخص ينزله ويصبه كما يشعر به لفظه
بخلاف أفعم الماء الاناء فان الماء لا ينزل في الاناء بنفسه بل بفعل الشخص فلذلك لم ينسب الافعم
للماء بل للشخص على وجه الحقيقة ورده معاوية بيان معنى أفعمه اماملاً به شئ فكل من السيل والماء
آلة والفاعل في ملاءه بالسيل هو الله تعالى أو بذاته فكل فاعل أو سال وتحول بذاته اليه وهجم

بمعنى المفعول) أى بحسب المعنى المتعارف المتبادر وان صح بالمعنى المصدرى أيضا فلذا قال الاولى
 اه عبد الحكيم (قوله بمعنى المفعول) أى فيكون داخل في سلك نحو عيشة راضية اه جربى
 (قوله وينبئ) شروع في بيان اعتراض على المصنف بكون تعريفه غير جامع (قوله يجرى
 في النسبة الغير الاسنادية) واذا أجرى في ذلك جرت الحقيقة العقلية فيه أيضا فلا تختص الحقيقة
 ولا المجاز بالنسبة الاسنادية كما يوهمه كلام المصنف اه يس (قوله والايقاعية) وهى نسبة الفعل
 الى المفعول فان الفعل المتعدى واقع على المفعول أى متعلق به (قوله انبات الربيع وجرى النهار
 الخ) أى بناء على أن الاضافة بمعنى اللام ولو جعلت الاضافة بمعنى في فلا يكون مجازا بل حقيقة
 والحاصل أنه لا بد من النظر الى قصد المتكلم ونفس الأمر فان كان ما قصده مناسبا بحسب نفس
 الأمر حقيقة والافجاز اه يس (قوله شقاق بينهما) الأصل شقاق الزوجين بينهما وقوله مكرر
 الليل والنهار الاصل المكر فيهما وما تقدم أمثلة للنسبة الاضافية وأشار الى أمثلة النسبة الايقاعية
 بقوله ونحو الخ ولهذا أعاد لفظ نحو وقوله نومت الليل وأجريت النهر الأصل نومته في الليل
 وأجريته في النهر وقوله ولا تطيعوا أمر المسرفين الأصل لا تطيعوا المسرفين في أمرهم فحذف
 في هذه الأمثلة كلها ما حق الفعل أن يوقع عليه وأوقع على غيره تأمل (قوله اللهم الآن براد
 الخ) أى فيكون مجازا من باب اطلاق المقييد على المطلق كاطلاق المرسن على الأنف
 فان الاسناد هو النسبة التامة بين المسند والمسند اليه فاستعمل في مطلق النسبة تامة أو ناقصة بين

بمعنى المفعول (ونهاره
 صائم) في الزمان (ونهر جار)
 في المكان لان الشخص
 صائم في النهار والماء جار
 في النهر (وبني الامير
 المدينة) في السبب وينبئ
 أن يعلم أن المجاز العقلي
 يجرى في النسبة الغير
 الاسنادية أيضا من الاضافة

والايقاعية نحو أعجبنى
 انبات الربيع البقل
 وجرى النهار قال الله
 تعالى شقاق بينهما ومكر
 الليل والنهار ونحو نومت
 الليل وأجريت النهر
 قال الله تعالى ولا تطيعوا
 أمر المسرفين والتعريف
 المذكور انما هو للاسنادي
 اللهم

بنفسه عليه فلا بد انه فكل من السيل والماء يصح هذا فيه قال وانما لم يقل من أفعم الماء ليفهم الابعاء
 الى جواز أن السيل آلة أو كالألة كالماء في أفعمت بالماء (قوله فلذا قال الاولى) أى دون الصواب
 (قوله شروع في اعتراض الخ) الظاهر من عبارة الشارح التنبيه على ان المصنف انما عرف نوعا
 من المجاز الا ان اول الاسناد بمطلق النسبة أى فلا يعترض على المصنف بان التعريف غير جامع قاله
 بهض مشايخنا وهذا هو المناسب لكون الباب انما هو مقصود لبيان أحوال الاسناد الخبرى
 وان استطرده المصنف شيئا آخر (قوله رحمه الله يجرى في النسبة الغير الاسنادية الخ) يقتضى ان
 النسبة في الاضافة الى الفاعل ليست اسنادية وتقدم ما يفيد خلافه نعم اسنادها ناقص لكن كلام
 المصنف شامل للناقص والتام بدليل الأمثلة (قوله والحاصل انه لا بد من النظر الخ) فيه ان النظر
 ليس الى ما ذكره بل الى ما يفهمه المخاطب من ظاهر حال المتكلم والى كلام المتكلم فان مطابق
 كلامه ما يفهمه المخاطب من حاله حقيقة والافجاز قاله بعض مشايخنا ولا يقال فيه ان النظر ليس
 الى ما ذكره اذ قول المؤمن أنبت الله البقل لمن يعتقد أنه يضيف الانبات الى الربيع ولا يعلم المتكلم
 اعتقاده حقيقة مع أنه لم يطابق الكلام ما يفهمه المخاطب من ظاهر حال المتكلم لانا نقول بل هو
 مطابق لما يفهمه المخاطب من ظاهر حال المتكلم مالم ينصب قرينة على أنه غير ما هو له واعتقاد
 المخاطب حينئذ متعلق بالباطن ولا عبرة به فان نصب القرينة كان مجازا نعم في كلامه أن المراد
 بيان حاصل مسئلتنا بالنظر لما مثل به الشارح والمعنى أن قول المؤمن أعجبنى انبات الربيع البقل
 ينظر فيه الى ما قصده بحسب ظاهر حاله والى نفس الأمر فان كان ما قصده موافقا لما في نفس
 الأمر بان قصدنا أن الاضافة على معنى في حقيقة والافجاز (قوله كاطلاق المرسن) هو في الأصل
 أنف البعير الذى هو محل المرسن ثم أطلق على مطلق الأنف (قوله فان الاسناد هو النسبة التامة)

الطرفين أو بين المسند والمفعول (قوله الآن براد بالاسناد الخ) أو تؤوّل الاضافة والتعلق بالاسناد لتضمنهما اسنادا قال في الأطول والجوابان تكلف في التعريف (قوله مطلق النسبة) ولا يرد ما قيل انه يلزم أن تكون النسبة الايقاعية في ضربت زيدا مجازا لكونها نسبة المبني للفاعل الى المفعول لان تلك النسبة ليست للملابسة اه من عبد الحكيم (قوله وقولنا الخ) فان قلت ههنا سوء ترتيب وهو أنه أخر فائدة قيود الحد عن قوله وله ملابسات شتى قلت ليس كما زعمت اذ قوله وله ملابسات شتى تبين للحد وتعميق لعناه فينبغي أن لا يتخلل بينه وبين الحد كلام آخر فلو لم يؤخر ذلك فائدة قيود الحد لحصل سوء الترتيب اه شيرازي اه سم (قوله لانه مراده ومعتقده) أي فيكون حقيقة لا مجازا اه سم (قوله وكذا شئ الخ) أي من الجاهل أيضا (قوله ونحو ذلك) مما يطابق الاعتقاد دون الواقع اه سم وكتب أيضا قوله ونحو ذلك أي كأروى الماء وأشبع الطعام وقطعت السكين ونحوها فالاسناد في الجميع اذا صدرت من الجاهل حقيقة عقلية لانتفاء التأول فيها كما بينه الشارح (قوله يخرج الأقوال الكاذبة) فانه لا تأويل فيها اه مطول فهي حقيقة لا مجاز اه سم وكتب أيضا قوله الأقوال الكاذبة أي التي يعتقد المتكلم بها أنه كاذب فيها فاندفع ما يقال ظاهر كلامه أن قول الجاهل المذكور ليس من الأقوال الكاذبة مع أنه منها وكتب أيضا قوله الأقوال الكاذبة بل والصادقة المخالفة لاعتقاد المتكلم كقول المعتزلي المخفي حاله خالق الله الأفعال كلها كذا في الأطول (قوله وللتبني الخ) علة تقدمت على المعلول (قوله ولهذا لم يحمل) فستبادر منه أن المعنى بل يحمل على الحقيقة وهو الموافق لقولم الاصل في الكلام الحقيقة ولما تقدم في تعريف الحقيقة من اعتبارهم فيه أن يكون الاسناد لما هو له عند المتكلم في الظاهر لكن نقل عن شرح المفتاح للسيد أنه اذا لم يعلم ولم يظن

فيه ان هذا هو الاسناد المقيد بكونه خبريا أو انشائيا وأما مطلق الاسناد فلا يختص بالنسبة التامة ولو اقتصرت لكن اسناد الوصف مثلا الى مرفوعه غير داخل في كلام المصنف مع انه ليس كذلك (قوله أو تؤوّل الاضافة الخ) فانبات الربيع في قوة أنبت الربيع وكذا يقال فيما بعد (قوله تكلف) أما الاول فلان المجاز لا يدخل في تعريف ولذا استعان بقوله اللهم الخ الآن يدعى انه مشهور فيما بينهم والثاني خلاف المتبادر اه شيخنا (قوله ليست للملابسة) أي للملاحظة المشابهة بين الغير وما هو له في ملابسة الفعل لكل فلا ينافي في أنه قد تقدم أن الفعل يلبس المفعول كما يلبس الفاعل فكيف يقال النسبة ليست للملابسة (قوله بل والصادقة الخ) لا يناسب ما همم به الشارح في قول المصنف غير ما هو له اذ قوله بتأول عليه لا يخرج الا ما كان غيرا في الواقع من صور الحقيقة التي الاسناد فيها الغير ما هو له في الواقع ولا يناسب الا لو كان المراد بالغير ما يشمل الغير في الاعتقاد وان لم يكن غيرا في الواقع ولا في الظاهر (قوله لكن نقل عن شرح المفتاح الخ) عبارة عبد الحكيم قوله بل حمل على الحقيقة لانه اسناد الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر وما في شرح المفتاح الشريفي من أنه ينبغي أن يتردد عند انتفاء العلم والظن في كونه مجازا أو حقيقة كاذبة لان الجزم بكونه حقيقة يحكم بقتضى أنه اذا لم يعلم ايمان شخص ولا كفره يحكم بكفره في الظاهر ففيه أن المعتبر في الحكم بالكفر العلم بعدم الايمان لاعدم العلم بالايمان بخلاف كونه حقيقة فانه يكفي عدم العلم بكونه غير ما هو له في الظاهر فتدبر اه وقوله ايمان شخص أي قائل مثل ذلك

الآن براد بالاسناد مطلق النسبة وههنا مباحث نفيسة ونهنا بها الشرح (وقولنا) في التعريف (بتأول يخرج نحو ما مر من قول الجاهل) أنبت الربيع البقل راثيا الانبات من الربيع فان هذا الاسناد وان كان الى غير ما هو له في الواقع لكن لا تأويل فيه لانه مراده ومعتقده وكذا شئ الطيب المربص ونحو ذلك فقوله بتأول يخرج ذلك كما يخرج الأقوال الكاذبة وهذا تعريف بلساكي حيث جعل التأول لاخراج الأقوال الكاذبة فقط وللتبني على هذا تعرض المصنف في المتن لبيان فائدة هذا القيد مع أنه ليس ذلك من دأبه في هذا الكتاب واقتصر على بيان اخراج نحو قول الجاهل مع أنه يخرج الأقوال الكاذبة أيضا (ولهذا) أي ولان مثل قول الجاهل خارج عن المجاز لاشتراط التأول فيه (لم يحمل

يحمل أن يكون مجازا صادقا وأن يكون حقيقة كاذبة وأن حمله على الحقيقة بعينها تحكم ع س
 (قوله نحو قوله) أي الصلتان العبدى وهو متقارب محذوف العروض والضرب فالعشى
 بتخفيف الياء ساكنة ليوافق ضروب باقى الأبيات (قوله مادام) زيادة لفظ دام ليس
 بضرورى لأن ما المصدرية الظرفية يصح وصلها بالمضارع المنفى ويمكن أن يقال إنما زادها لان فهم
 كونها مصدرية ظرفية مع دام أقرب منه في غيرها من سم وقال عبد الحكيم ليس مراده أن
 لفظ دام مقدر فانه لا يجوز حذف الأفعال الناقصة سوى كان سباحذف الصلة بل بيان لحاصل المعنى
 يجعل ما مصدرية نائبة عن ظرف الزمان المضاف الى المصدر المؤولة هي وصلتها به (قوله لم يعلم الخ)
 هو صادق على ما اذا علم أنه يعتقد نظايره أو وطن ذلك كمدقه على ما اذا لم يعلم ولم يظن حاله والتعليل
 بالاحتمال قاصر على هذا الثانى ولعله ترك تعليل الاول لظهوره والحاصل أن صور الحقيقة ثلاثة
 علم أو ظن اعتقاد المتكلم للظاهر والثالثة الشك والعلة قاصرة على الثالثة وكتب أيضا على قوله
 مادام لم يعلم الخ ما نصه منطوق هذا القيد صور الحقيقة الثلاثة ومفهومه صورنا المجاز (قوله أولم
 يظن) أعاد كلمة إشارة الى دخوله تحت النفى وأن المقصود انتفاؤها لان انتفاء أحد الأمرين
 مبهما يستلزم انتفاءهما اه عبد الحكيم وعبارة الفخرى لم يعد المصنف حرف النفى في يظن إشارة

نحو قوله

أشاب الصغير وأفى السكبى
 ركر الغداة ومر العشى
 على المجاز) أى على أن
 اسناد أشاب وأفى الى كركر
 الغداة ومر العشى مجاز
 (ما دام لم يعلم أو لم يظن)
 أن قائله) أى قائل هذا
 القول

وقوله ففيه الخ ردمن عبد الحكيم على السيد بأن كونه حقيقة لا يستلزم التكفير قال معاوية وقد
 يجاب بأن مراده قدس سره أنه لا يحمل في الظاهر على الحقيقة الصادقة فى الباطن بل يتردد فيها
 ذكر لما ذكر فافهم اه وهذا لا يتم على ما نقله المحشى وعبد الحكيم عنه قدس سره من تقييد
 الحقيقة بكونها كاذبة على أنه كيف يتردد فى صدق هذه الحقيقة (قوله أن يكون مجازا صادقا)
 أى فكونه مجازا خلاف الأصل لكن كونه صادقا موافقا للأصل وقوله وأن يكون حقيقة
 كاذبة أى فكونه حقيقة هو الأصل لكن كونها كاذبة مخالف للأصل فكافأ الاحتمالان
 (قوله العبدى) نسبة لعبد القيس ونسب الجاحظ فى كتاب الحيوان هذا البيت للصلتان الضبي
 وقال هو غير الصلتان العبدى (قوله رحمه الله على أن اسناد الخ) أى فالكلام محمول على الحذف
 أى لم يحمل اسناد نحو قوله أشاب الخ على الاسناد المجازى أو على الاسناد المجازى من اجراء وصف
 الجزء على الكل والوصف هو الحمل المنفى والجزء هو الاسناد والكل هو القول المشتمل على
 الاسناد ولم يرد الشارح أن معنى قوله على المجاز على أن اسناد أشاب وأفى مجاز لان العبارة أى
 قوله على المجاز لا تساعد أى لا تساعد هذا المعنى اذ لا تقيده بل غاية ما فى الشارح انه حل معنى
 أشار به الى الحذف أو التجوز السابقين اه عبد الحكيم بإيضاح (قوله سباحذف الصلة) أى
 ودام على هذا التقدير صلة للموصول الحرفى (قوله إشارة الى دخوله تحت النفى) أى فهو
 من عطف المنفى على المنفى وهذه الإشارة لدفع توهم أن يظن أنه مرفوع معطوف على مجموع
 الجازم والمجزوم حتى يكون الترديد بين نفي وانبات وليس مقصود الشارح الإشارة الى تقدير كلة
 لم وأن العطف من عطف النفى على النفى فتكون أو واقعة فى حيز الانبات حتى يكون الترديد بين
 الانتفاء بن فبغتل المقصود اذ المعنى حينئذ مده حصول وثبوت أحد النفيين فيفيد أن أحد النفيين
 يكفى ولو مع انتفاء النفى الآخر وليس كذلك اه عبد الحكيم بإيضاح فالمحشى لم يستوف عبارته
 (قوله لان انتفاء أحد الأمرين الخ) لك توجيه ذلك أيضا بأن يظن لما كان معطوفا على يعلم المنفى

الى أن التركيب من قبيل عطف المنفى على المنفى اذ المعنى على عموم النفي للعلم والظن وهذا العموم انما يتحقق بذلك كافي قوله تعالى ولا تطع منهم آثماً أو كفوراً ولو أعاده لربما توهم أن مجموع الجازم والمجزوم معطوف على مثله وأن المعنى على أحد النفيين وأعادها الشارح إشارة الى أن يظن مجزوم معطوف على نفس المجزوم لا مرفوع معطوف على مجموع الجازم والمجزوم وقد يجعل أو بمعنى الى كافي قولك لأزمنك أو تقضيني حتى أو الا كافي قولهم لأقتلنك أو تسلم فالمعنى أن الجمل منتف ما دام انتفاء العلم إلا أن يتحقق الظن أو الى أن يتحقق الظن فان الجمل لم يوجد حينئذ أيضاً وكتب أيضاً على قوله أو يظن الخ مانعه اذ اقوبل العلم بالظن برادبه ما عدا العلم فاندفع أنه لا يكفي في عدم الخل انتفاء العلم والظن بل لا بد من انتفاء التصديق مطلقاً ولو عن تقليد اذهو يكفي في الخل من الأطول (قوله لم يعتقد) الذي في نسخ المتن وشرح المطول والاطول لم يرد وهي أحسن قال في الأطول لأنه لا يكفي في الخل على المجاز العلم أو الظن بعدم اعتقاد الظاهر لجواز أن يعلم مع ذلك العلم أنه يخفى اعتقاده أى والمفهوم على نسخة يعتقد كفاية ذلك (قوله أى ظاهر الاسناد) لم يرجع الضمير الى القول مع أنه المتبادر من عبارة المصنف وأعادته الى الاسناد مع ما يلزم عليه من تشييت الضمائر لان الحقيقة والمجاز العقليين صفتان للاسناد لا للقول كما مر تأمل (قوله لانتفاء) علة لعلية قوله ولهذا الخ أى انما كان علة لانتفاء الخ من سم وكتب أيضاً قوله لانتفاء التأول أى المشروط في تعريف المجاز فان شك فالاصل الحقيقة فالأمور الحالية خمسة علم أو ظن أن قائله أراد ظاهره فيكون حقيقة علم أو ظن أنه أراد خلاف ظاهره فيكون مجاز اشك فيكون حقيقة اه نوبى (قوله حينئذ) أى حين اذ عدم العلم أو الظن بحال المتكلم أو من ذهبه اه نوبى (قوله لاحتمال الخ) علة لانتفاء التأول وفيه أنه لا يترتب على هذا الاحتمال لان التأول نصب القرينة

(لم يعتقد ظاهره) أى
ظاهر الاسناد لانتفاء
التأول حينئذ لاحتمال
أن يكون هو معتقدا
للظاهر فيكون من قبيل
قول الجاهل أنبت الربيع
البقل

كانت أو في خبر النفي وكان المعنى على العموم والشمول لكل واحد من الأمرين (قوله وقد يجعل أو بمعنى الى الخ) أى كافي قوله عليه الصلاة والسلام البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما للآخر اختر (قوله جواز أن يعلم الخ) أى جواز أن يعلم المخاطب مع علمه بعدم اعتقاد المتكلم للظاهر أن المتكلم يخفى إيمانه على المخاطب ويظهر الجهل فانه لا يجعل على المجاز بل على الحقيقة وهو يؤيد الرد على الشارح في قوله سابقاً كقول المعتزلى لمن لا يعلم حاله وهو يخفيها منه بانه لا حاجة لقوله لمن لا يعلم حاله (قوله والمفهوم على نسخة يعتقد كفاية ذلك) أى كفاية العلم أو الظن بعدم اعتقاد الظاهر في وجود المجاز بخلاف التعبير بلم يرد فانه متى أخفى حاله كان مراداً للظاهر وان لم يعتقد وعدم ارادة الظاهر انما تكون بنصب القرينة كما في عبد الحكيم (قوله من تشييت الضمائر) اذ الضمير الأول للقول والثانى للاسناد (قوله صفتان للاسناد لا للقول) فيه أنه لو أرجع الضمير للقول لم يفد أهم صفتان للقول (قوله فالأمور الحالية) بالخاء المهملة وتشديد الياء أى التى يقتضها الحال أى حال منطوق الكلام ومفهومه قاله بعض المشايخ وضبطه بعضهم بالخاء المعجمة وتخفيف الياء وفسره بالمتقدمة فتدبر (قوله أى حين عدم العلم الخ) هذه هى حالة الشك ولو قال أى حين عدم العلم أو الظن بان لم يعتقد ظاهره لصدق بالصور الثلاثة لكنه راعى قول الشارح بعد لاحتمال الخ (قوله وفيه أنه) أى انتفاء التأول الخ وحاصله أن العلة مطردة أى كلما وجدت وجد المعلول ومنعكسة أى كلما فقدت فقد المعلول والاعتراض الأول على الاطراد والثانى

ويحتمل مع نصب القرينة أن يكون معتقدا للظاهر لأن نصب القرينة ليس دليلا قطعيا حتى يبنى الاحتمال الاول وأيضا انتفاء التأول لا ينحصر في هذا الاحتمال بل يمكن مع احتمال عدم اعتقاد الظاهر لانه قد لا يعتقد الظاهر ولا ينصب قرينة ويجاب عن الاول بأن المراد احتمال ذلك احتمالا معتبرا ومع نصب القرينة لا اعتبار بالاحتمال وعن الثاني بأن المعتبر هو الاعتقاد بحسب ظاهر الحال لانفس الامر فلا أثر لتلك الاحتمال اه يس وكتب أيضا قوله لاحتمال أن يكون معتقدا للظاهر هذا الاحتمال بعيد جدا لان كون كراهة الغدأة ومر العشى موجدا للشيب معدما للكبير مما لم يقل به أحد من المحققين والمبطلين لا يقال المراد الغدأة الكراهة والعشى المارة لانا نقول وكذا الحكم بالنسبة الى الليل والنهار نعم قال بعض المبطلين ان الممكن مطلقا يوجد بنفسه وذهب الحكماء الى أن المؤثر في عالمنا العقل العاشر والمنجمون الى أن التأثيرات من الكواكب كذا في حواشي الحفيد على المطول ويخالفه ما سيذكره الشارح قبيل قول المصنف ومعرفة حقيقته النخ من أن كثيرا من العقلاء قائل بذلك وهذا هو الظاهر مما حكاه الله تعالى عن المبطلين من قولهم ما بهلكننا الا الدهر وان أجاب عنه الحفيد في حاشيته على المختصر بأن اسناد الاهلاك فيه الى الدهر على معنى وقوع الهلاك بلا تأثير من أحد لا من الله تعالى ولا من غيره بل لانتهاء مادة الحياة قال وأما اسناد

على الانعكاس قاله بعض المشايخ وقال بعض مشايخنا قوله وفيه أنه لا يترتب النخ هذا الاعتراض انما يتم على نسخة لم يعتقد أيا على نسخة لم يرد فلا لأن القرينة تمنع من ارادة الظاهر وان كانت لا تمنع اعتقاد الظاهر اه ولا يخفى أن الكلام على النسخة التي حل عليها الشارح هنا على أن الكلام في قول الشارح لاحتمال الخ فافهم (قوله لان نصب القرينة) أي على ارادة خلاف الظاهر وقوله ليس دليلا قطعيا أي على عدم الاعتقاد وفيه ان لم يجعلها دليلا أصلا على عدم الاعتقاد بل على ارادة خلاف الظاهر الا أن يقال كونها قرينة ودليلا على ارادة خلاف الظاهر يستلزم انها دليل على عدم اعتقاد الظاهر الا أنه ليس دليلا قطعيا كما قال (قوله لانه قد لا يعتقد الخ) أي بخصوص هذا الاحتمال لا مدخل له في انتفائه اذ يحصل الانتفاء المذكور معه وغيره كما علمت اه سم (قوله احتمالا معتبرا) أي وهو لا يكون معتبرا الا اذا لم يكن هناك نصب قرينة على ارادة خلاف الظاهر فيلزم من وجود الاحتمال المعتبر انتفاء التأول فقوله ومع نصب القرينة لا اعتبار بالاحتمال أي والفرض انه معتبر ولك الجواب بان مراد الشارح بقوله لانتفاء التأول حينئذ أي ظاهر او قوله لاحتمال النخ أي احتمالا لظاهرا أي الظاهر للمخاطب من حال المتكلم انه معتقد فالظاهر انه لا تأويل معه فالظاهر الحقيقة لا المجاز (قوله وعن الثاني بان المعتبر النخ) محمله أن الشارح انما خص هذا الاحتمال بالمدخلة في انتفاء التأول لانه هو المعتبر اذ اعتقاد المتكلم هو الذي يفهمه المخاطب من ظاهر حاله أما عدم اعتقاده فغير معتبر لعدم فهمه من ظاهر الحال فلا تعويل عليه في المدخلة ولا أثر له فقول الشارح لاحتمال أن يكون هو معتقدا للظاهر أي كما هو ظاهر الحال فليس بمجرد احتمال في نفس الأمر (قوله لا يقال المراد الغدأة الخ) أي فالوجود للشيب والمعدوم للكبير هو الزمن الذي هو الغدأة والعشى بمعنى الليل والنهار لا كراهة قاله بعض مشايخنا (قوله لانا نقول وكذا الحكم الخ) أي لم يقل أحد بان الليل والنهار موجودان للشيب ومعدومان للكبير فارادتهما بالغدأة والعشى لا تدفع الابراد قاله بعض مشايخنا (قوله مطلقا) أي علويا أو سفليا (قوله في عالمنا)

الحوادث اليه في كلام العرب فلاظهار التحزن والشكوى في صورة الاسناد الى الدهر على سبيل
الظرافة بدليل وقوع هذا الاسناد في كلام أهل الاسلام مع اعترافهم بانقراد الله تعالى بالتأثير اه
ملخصا (قوله كما استدل الخ) يتبادر من كلام المصنف مع كلام الشارح عدم الدليل على توجيه
القائل مع أن كلامه بعد عدة آيات يدل على أن القائل موحد لم يقصد باسناد الاشابة والافناء الى كرم
الفسادة ومر العشى ظاهره وسيصرح بذلك المصنف فيما يتبادر من كلامه هنا غير مراد بل المراد
تقييد عدم الحمل على المجاز بعمدة عدم العلم والظن بعدم اعتقاد الظاهر فلا ينافي العلم (قوله يعني
مالم يعلم ولم يستدل الخ) اعلم أن ظاهر قول المصنف كما استدل تشبيه العلم والظن المنفي كل منهما
بالاستدلال والظاهر أنه صحيح لان كلام من العلم والظن والاستدلال مصحح للتجوز فخاصه أن
ما ذكر لم يحتمل على المجاز مالم يحصل العلم المصحح للتجوز كما حصل هذا الاستدلال المصحح له
لكن الشارح زاد قوله ولم يستدل والظاهر أنه ليس لان زيادته أمر ضروري بل لان التشبيه
حينئذ أحسن لانه يصير كل من المشبه والمشبه به الاستدلال ثم قوله ولم يستدل يجوز أن يكون من
عطف اللازم فان في الاستدلال المنتج لازم لنفي العلم والظن اذ لو حصل استدلال منتج لم ينتف
العلم والظن فليتامل اه سم وجعله في الأطول متعلقا بانتفاء الحمل أي ولاخراج التأول قول
الجاهل المارتحقق انتفاء حمل قول الشاعر على المجاز لعدم ظهور التأول كاستدلال في شعر
أبي النجم على مجازية الاسناد فيه اذ لو لا اشتراط التأول لم يستدل على مجازيته بشئ بل يكتفي بأن
المسند اليه فيه ليس ماهوله وكتب أيضا على قوله يعني مالم يعلم أراد بالعلم ما يشمل الظن فلا قصور
أفاده الحفيد (قوله ولم يستدل بشئ الخ) فقوله كما استدل مفعول مطلق لفعل محذوف دل عليه
مالم يعلم والمراد بالاستدلال المعنى اللغوي لا الاصطلاحى المقابل للبدئية فلا يرد أن عدم ارادة
الظاهر قد يكون بدئيا لاستحالة قيام المسند بالمسند اليه المذكور اه عبد الحكيم على أنه لا يزم
من توقف الحمل فيما ذكر على الاستدلال توقفه عليه مطلقا حتى برد الاعتراض (قوله على أن اسناد
ميز) أي أزال بدليل قوله عنه اه سم (قوله ميز عنه الخ) قبله كما في المطول

أي السفلى (قوله في صورة الاسناد الى الدهر) يعني عنه قوله وأما اسناد الحوادث اليه (قوله
على سبيل الظرافة) وجه الظرافة تصوير الزمان بصورة فاعل مختار وتخييل الظلم وطلب
الناصر والمجبر من جوره (قوله مع ان كلامه بعد عدة آيات الخ) من جملة كلامه
ألم تر لقمان أوصى بنيه * وأوصيت عمرا ونعم الوصي
ومراده بوصاية لقمان قوله يا بني لا تشرك بالله الخ ومن جملة
قلنا أننا المسلمون * على دين صديقنا والنبى

(قوله وسيصرح بذلك المصنف) أي في قوله وصدوره من الموحدا الخ واستظهر شغبنا أن
ما هنا فرضى وما يأتى له مرضى (قوله بل المراد الخ) أي ليس في كلام المصنف ما يقتضى عدم
العلم بان الصلتان موحدان المراد تقييد عدم الحمل على المجاز بعمدة عدم العلم والظن بعدم اعتقاد
الظاهر أي وقد تحقق العلم بعدم اعتقاد الظاهر فيصعب على المجاز كما يفيد قوله بعد وصدوره من
الموحدا الخ (قوله وجعله في الأطول متعلقا الخ) أي جملة مرتبطة به في المعنى والمعنى أن انتفاء
الحمل كالاتدلال في التحقق لهذا (قوله المعنى اللغوى) وهو مطلق الاستناد لشيء ولو بدئيا
كالاتدلال وكلامه بوجه أن كل استعماله من البدئيات وليس كذلك (قوله أي أزال الخ) يحتمل

يعني مالم
(كما استدل) مالم يعني
يعلم ولم يستدل بشئ على
أنه لم يرد ظاهره مثل
الاستدلال (على ان اسناد
ميز) الى جنس الليالى
(في قول أبي النجم ميز
عنه) أي عن الرأس (قترعا
(قوله بنيه) المحفوظ
المروى ابنه بالافراد
والتكبير من حاشية السيد
بس العليمى اه وغيرها

قد أصبحت أم الخيار تدعى * على ذنبا كله لم أصنع
* من أن رأت رأسي كمرأس الأصلع *

ميزانخ ويخط بعضهم نقلا عن تهذيب الاسماء واللغات أن القنزع بضم القاف وسكون النون وبضم الزاي أو فتحها لغتان (قوله عن قنزع) أي بعد قنزع اه مطول ويكون عن الثانية بمعنى بعد اندفع لزوم تعلق حر في جر متحدين لفظا ومعنى بعامل واحد (قوله الليالي) المراد بالليالي مطلق الزمن كما اشتهر اه حفيد وكتب أيضا ما نصه لم يقل الأيام إشارة إلى تشبيه عمره بالليالي في السواد والشدة وقيل لأن تاريخ العرب بالليالي (قوله أي مضيا واختلافها) الجذب لغة المد ومضى الأكثر استعمال هنا في مطلق الماضي لكن اعتبار الاختلاف غير ظاهر لغة وان ناسب المراد وأشار الأبهري إلى أن المراد بجذب الليالي أي الأزمنة طلب الليل النهار وبالعكس اه حفيد على المطول وكتب أيضا قوله واختلافها أي تعاقبها لأن بعضها يختلف بعضها اه سم (قوله أي مقولا فيها) أي من الناس في حقها حين اليسر والرفاهية أبطنى وحين العسر والضيق أسرعى أو من الشاعر لأنه لا يبالى بعد التمييز المدكور بها كيف كانت من عبد الحكيم (قوله ويجوز أن يكون) أي مع كونه حالا والمعنى حال كونها بطنى أو تسرع وانما عبر بصيغة الامر إشارة إلى أن الليالي في سيرها ومضيا مسخرات بأمر الله تعالى ويجوز أن يكون استثناء كما أن الزمان قال له ما تقول فيها

عن قنزع) هو الشعر
المجقق في نواحي الرأس
(جذب الليالي) أي مضيا
واختلافها (أبطنى أو
أسرعى) حالان من الليالي
على تقدر القول أي مقولا
فيها ويجوز أن يكون الامر

أن ميز بمعنى فصل وعن الأولى بمعنى في وعن الثانية بمعنى من أي فصل في الرأس قنزعا من قنزع بسبب ذهاب ما بينهما كمرأس الأصلع لكبره وشغوخته (قوله قد أصبحت أم الخيار الخ) أصبح بمعناه الحقيقي أي وهو اتصاف اسمها بخبرها في وقت الصباح وأم الخيار اسم امرأة وتدعى خبير أصبح وكه بالرفع ليفيد عموم النفي لبالنصب المقيد لنفي العموم ولأن كل المضاف إلى الضمير لم يستعمل إلا تأكيذا أو معمولا للعامل المعنوي من أن رأت مفعول له والأصلع الذي انحسر شعر رأسه والمعنى أن هذه المرأة أصبحت تدعى على ذنبا لم ارتكب شيئا منه لربها رأس الأصلع فإن النساء يبغضن الشيب ويطلبن الشباب وميز عنه جملة مقصرة لرؤية رأسه كمرأس الأصلع مبينة لوجه الشبه أي سلب عن الرأس والقنزعة بضم القاف والزاي وفتحها ما وكسرهما وكندبة وفتحها الشعر حوالى الرأس كذا في القاموس اه عبد الحكيم وقوله يبغضن الشيب أي الذي هو سبب في انحسار شعر رأسه والمراد أن الرأس عند شيبها ترى كأنها خالية عن الشعر كالأصلع (قوله لأن تاريخ العرب بالليالي) أي لأن غرة الشهور من ابتداء الهلال (قوله غير ظاهر لغة) هو لازم للضى كما يؤخذ من كلام سم بعد (قوله وان ناسب المراد) في عبد الحكيم في التاج الجذب الجر والسحب فالمعنى جذب الليالي بعضها البعض والمراد لازمه أعنى مضيا وبجى بعضها خلف بعض لأنه الموجب لتمييز القنزاع عن الرأس (قوله أو من الشاعر الخ) أو من الله تعالى أي مقولا فيها من الله أبطنى أو أسرعى فهي مسخرة بأمره اه معاوية (قوله مسخرات بأمر الله) فيثبثه يتحقق دليل آخر على كونه موحدا اه عبد الحكيم قال بعض مشايخنا هذه الإشارة المدكورة تتوقف على صحة أن الأمر من الله والذي تقدم أن الأمر من الناس أو من الشاعر اه وفيه أنه لا مانع من صحة كونه من الله في ذلك إشارة إلى صحة كون الأمر من الله زيادة على ما سبق ولذلك زاده معاوية

حدث فأجاب بأنه راض بما يفعل أسرع فيه أو أبطأ اه سيراى أى فلايبالى بعدهر مه بها كيف كانت (قوله بمعنى الخبر) أى أبطأت أو أسرعت (قوله مجاز الخ) ان قيل أى سرتى فى صرف الاول عن ظاهره وجعله مجازا وجعل الثانى وهو أفناه قرينة ولم يعكس مع أن الشخص الواحد اذا صدر عنه كلامان وأحدهما يدل على خلاف ما دل عليه الآخر ولم يعلم حال القائل صح جعل كل منهما قرينة على صرف الآخر وأجيب بأن صدق أحد الكلامين ومطابقته للواقع مرجح وقرينة قائمة على صرف الآخر (قوله أى عقيب قوله ميزعنه) أى الى آخر البيت (قوله أفناه) أى جعله فانيا أى معدوما لتزيله منزلة الفانى لاشرافه على الفناء أو فانيا بمعنى حرما اه أطول (قوله أى أبا النجم) هو كنية الشاعر وفيه أنه كان حيا فى حال التكلم بهذا الشعر وأجيب بتقدير مضاف أى أفنى شبابه (قوله وارانته) فيه اشارة الى أن المراد بالامر هنا التعلق لأن الله تعالى قال للشمس اطلعى فهو تفسير مراد اه سم وعبارة عبد الحكيم قوله أى أمره وارانته فسر القيل أو لا بالامر لقوله اطلعى فانه مفعول بقيل ان كان مصدرا وبدل أو عطف بيان منه ان كان اسما وكذلك لفظ الامر يحتمل أن يكون مصدر أو أن يكون اسما بمعنى الصيغة ثم بين المراد بعطف الارادة لعدم الامر حقيقة عند المحققين وأما عند القائلين بخطاب كن بعد الارادة فالامر بمعناه الحقيقى لان اطلعى بمعنى كونى طالعة (قوله اطلعى) تمامه * حتى اذا وارك أفق فارجى *

وكتب أيضا على قوله اطلعى أى تحركى ليصح قوله حتى اه سم عن الحفيد على المطول (قوله فانه) أى قوله أفناه قيل الله حيث أسند الافناء الى قيل الله وكتب أيضا على قوله فانه بدل الخ فان

فيما سبق على عبد الحكيم (قوله أى أبطأت الخ) أشار هنا التقدير الخبر ماضيا وفيما سبق لتقديره مضارع الصفة الامر بن وان كان ما سبق يحتاج لاعتبار استحضار الصورة العجيبة (قوله فى صرف الاول عن ظاهره) أى صرفه عن ظاهره من ان المؤثر غير الله تعالى الى غير ظاهره من ان المؤثر هو الله تعالى وقوله وجعله مجاز اعطف لازم وقوله قرينة أى لانه يفيد بظاهرة ان القائل موحى وقوله ولم يعكس بان يصرف الثانى عن ظاهره من أن المؤثر هو الله تعالى الى غير ظاهره من ان المؤثر غير الله تعالى من الزمان ويجعل الاول قرينة فانه يفيد بظاهرة ان القائل يقول بتأثير الزمان ويحتمل ان المعنى أى سرتى فى صرف الاول عن ظاهره من الحقيقة المقنضية أن المؤثر غير الله تعالى الى المجاز المقنضى أن المؤثر هو الله تعالى بقرينة الثانى فان ظاهره المجاز المقنضى للتوحيد ولم يعكس بان يصرف الثانى عن ظاهره من المجاز المقنضى للتوحيد الى الحقيقة المقنضية لاعتقاد التأثير لغيره تعالى بقرينة الاول فان ظاهره الحقيقة المقنضية لذلك الاعتقاد لكن هذا بعيد فتدبر (قوله وأجيب) المناسب حذف الواو لانه جواب ان فى قوله ان قيل الخ (قوله وأجيب بتقدير الخ) تقدم له نقلا عن الاطول جوابان حيث قال أى جعله فانيا أى معدوما الى آخره بجملة الاجوبة ثلاثة (قوله ان كان اسما) أى للمقول (قوله بمعنى الصيغة) أى الامر به وهى اطلعى (قوله تمامه) المناسب بعده لان هذا امايت مستقل ان جعل كل شطر بيتا واما أول البيت ان جعل كل شطرين بيتا كما يعلم ذلك من ترتيب الابيات الآتى الآن يقال مراده تمام قيل الله لتامم البيت (قوله أى تحركى الخ) عبارة عبد الحكيم قوله حتى اذا وارك الخ حتى ابتدائية ولذا دخلت على الشرطية وهى تقتضى أن يكون ما قبلها سببا مؤديا لما بعدها فالقول بان معنى اطلعى تحركى ليصح

بمعنى الخبر (مجاز) خبران
أى استدلل على أن اسناد
مبني الى جناب اللبالي
مجاز (بقوله) متعلق
باستدلال على قول أبي النجم
(عقيب) أى عقيب قوله
ميزعنه قترعا عن قترع
(أفناه) أى أبا النجم أو شعر
رأسه (قيل الله) أى أمره
وارادته (للشمس اطلعى)
فانه يدل

اسناد الافناء الى ارادته تعالى شأن الموحد وان كان هذا الاسناد أيضا مجازا ولا يجوز أن يكون اسناد أفناه مجازا واسناده بحقيقة لان جملة أفناه قيل الله مبينة لقوله ميزعنه اه عبد الحكيم وبما ذكره هذا الفاضل اندفع اعتراض الحفيد بما تنقيحه ان اسناد الافناء الى قيل الله تعالى لا ينفى حقيقة اسناد التمييز الى جذب الليالي لاحتمال أن يكون قائله بتأثير الليالي بسبب خلق الله لها كما يقول المنجمون بتأثير الكواكب بسبب خلق الله لها وكتب على قوله شأن الموحد مانصه وسيأتي أن الصدور من الموحد من القرائن (قوله على أنه) أي التمييز (قوله وأنه المبدى والمعيد الخ) وجه الدلالة أن من قال بأمر الله و ارادته وأن طلوع الشمس وغروبها في كل يوم بأمره يكون مسلما والمسلم قائل بأن الابداء والاعادة والانشاء والافناء من الله تعالى اه فترى فاندفع ما يقال

وقوع حتى بعده ليس بشئ وتعامه على ما في بعض الحواشي * يا ابنة عمالاتلومي واهجبي * الخطاب لام الخيار والمجوع النوم ومن هذا ظهر فساد تفسير أصبحت بصارت اه وقوله ما قبلها سببا مؤديا للخ أي وهو هنا كذلك لان الطلوع المأمور به بسبب في الرجوع المأمور به بعد المواراة بمعنى أنه لا يوجد الرجوع بعد المواراة الا بعد الطلوع أولان الامر بالطلوع دائما بسبب عنه الامر بالرجوع و يزمه وقوله فالقول بان معنى الخ ترد على الحفيد حيث فهم أن حتى غائبة وهي لا يكون ما قبلها الا تدريجيا فقال ما ذكره وقوله وتعامه على ما في بعض الحواشي الخ وحينئذ فترتيب الايات هكذا
قد أصبحت أم الخيار تدعى * على ذنبا كله لم أصنع
من أن رأيت رأسي كراس الاصلع * ميزعنه فتزعاعن قترع
جذب الليالي أبطئي أو أسرمي * أفناه قيل الله للشمس اطلعي
حتى اذا وراك أفق فارجعي * يا ابنة عمالاتلومي واهجبي

وقوله ومن هذا ظهر الخ أي من قوله اهجبي الذي معناه نأى ووجه الظهور ان أمره لها بالنوم كان في وقت تكون العادة جارية فيه بالنوم عقب النوم وذلك وقت الفجر فانها لما قامت من النوم قبل الفجر لامته الى ان طلع الفجر فامرها بالنوم في هذا الوقت قاله بعضهم وفيه بعد ويحتمل ان المراد بقوله ومن هذا ظهر الخ ومن جهة حمل أصح على معناه الحقيقي لعدم وجود شئ في القصيدة يكون قرينة على ارادة خلاف معناه لما علمت أن المجوع معناه مطلق النوم لا خصوص النوم ليلا حتى يوجب حمل أصبحت على صارت ظهر أن جملة على خلاف معناه الاصلى فاعد اذا يعدل الى المجاز الاعند تعذر الحقيقة أو بعدها (قوله ولا يجوز أن يكون اسناد أفناه مجازا) أي عن الاسناد الى الزمان حتى يكون غير موحدو يكون الاسناد في الاول قرينة على المجاز في الاسناد في الثاني عكس ما سلكه المصنف فافناه عبد الحكيم هو العكس السابق المنسفي في كلام العصام على الاحتمال الاول (قوله لان جملة أفناه قيل الله مبينة) أي والبيان يبقى على ظاهره وهو أن المؤثر هو الله والذي يصرف عن ظاهره هو المبين ويحتمل أن هذا كلام لا تعلق له بما تقدم عن العصام وحصله أنه لا يجوز ابقاؤها على ظاهرهما مع أن الاول حقيقة في أن المؤثر غير الله والثاني مجاز عن كون المؤثر هو الله تعالى لان الثاني مفسر للاول ولا يتأتى التفسير مع تناقضهما وتقدم للحشى توجيه آخر فتفطن (قوله وبما ذكره هذا الفاضل اندفع اعتراض الحفيد) اعتراضه مبني على ما قاله والا فقد تقدم له المنازعة في نسبة التأثير للزمان وقد يقال لاحتمال ذلك اذا سبق هو المنازعة في نسبة

على أنه فعل الله وأنه
المبدى والمعيد والمنشئ
والمقنى فيكون الاسناد
الى جذب الليالي بتأول

لادلالة لقوله أفناه قيل الله الخ على ذلك ووجهت أيضا الدلالة بأنه لا قائل بالفرق بين الأفناء واطلاع الشمس وبين غيرها (قوله بناء على أنه زمان) فيه أنه إذا كان المسند إليه جذب الليالي لا يكون زمانا لأن الجذب ليس زمانا والجواب أنه من إضافة الصفة للموصوف والتقدير الليالي الجاذبة فالمسند إليه بالحقيقة الليالي الموصوفة بالجذب وهي زمان اه سم فقول الشارح بناء على أنه زمان أي ان جعلنا الاضافة من إضافة الصفة للموصوف وقوله أو سبب أي ان جعلناها حقيقة (قوله أو سبب) أي عادى (قوله باعتبار حقيقة الطرفين) أي جميعها أو مجموعهما ليدخل ما إذا كان أحد الطرفين حقيقة والآخر مجازا وقوله ومجاز بينهما أي مجازية جميعهما وكتب أيضا قوله باعتبار حقيقة الخ وباعتبار الهيئة الدالة على المجاز أيضا قسمان لأنها اما حقيقة نحو أنبت الربيع البقل واما مجاز نحو لينبت الربيع البقل بمعنى الخبر اه أطول (قوله أربعة الخ) والحقيقة أيضا تنقسم باعتبار طرفيها هذه الأقسام إلا أنه لم يذكرها اعتناء بشأن المجاز لانه المقصود في هذا الباب اه ع س سم قال بعضهم ويمكن ادخالها أيضا في كلام المصنف بجعل الضمير في أقسامه راجعا الى الاسناد مطلقا والأمثلة الأربعة تصلح أن تكون أمثلة لأقسام الحقيقة بأن يكون المتكلم بها جاهلا ليس مؤمنا فان محل كونها أمثلة للمجاز إذا كانت صادرة من المؤمن قال الشيخ يس ويؤيده أنه لم يقل نحو قول المؤمن كما قال سابقا نحو قول الجاهل لكن بعده عود ضمير وهو في القرآن كثير الى المجاز اه فلهدا جعل الشارح ضمير أقسامه راجعا الى المجاز ليلتئم قوله بعد وهو في القرآن كثير فيكون الكلام على وتيرة واحدة تأمل وكتب أيضا قوله أربعة لان طرفيه الخ فيه أي في الحصر بحث لجواز كون طرفي المجاز العقلي أو أحدهما كناية والكتابة عند المصنف قسم لكل من الحقيقة والمجاز وان كانت من الحقيقة عند السكاكي فلا يصح قول المصنف وأقسامه أربعة على قصد الحصر وأجيب بأن مراده حصر أقسامه باعتبار حقيقة الطرفين ومجازيته لا الحصر باعتبار استعمال الطرفين مطلقا فالحصر اضافي وبدل على ذلك قول الشارح باعتبار الخ اه سم بتصرف وزيادة وجعل عبد الحكيم الكناية داخله هنا في الحقيقة وأطال في ذلك فراجعه وذ كر أن الحقيقة قسمان صريح وكتابة فالكتابة تقابل الصريح بالحقيقة

بناء على أنه زمان أو سبب
(وأقسامه) أي أقسام المجاز
العقلي باعتبار حقيقة
الطرفين ومجازيتهما
(أربعة لان طرفيه) وهما
المسند والمسند إليه (اما
حقيقتان) لغويتان
(نحو أنبت الربيع البقل)
فان الانبت والربيع
حقيقتان والاسناد مجاز
(أو مجازان) لغويان
(نحو أحيا الارض

التأثير للزمان من غير سببية خلق الله أصلا فتدبر (قوله بأنه لا قائل الخ) فيه أن المعتزلة يقولون ان العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية دون غيرها وقد تقدم في عبارة الحفيد أن المتجمين يقولون بتأثير الكواكب بسبب خلق الله لها فكيف يقال انه لا قائل بالفرق قاله بعض مشايخنا وفيه نظر لا يخفى (قوله أي جميعهما) هذه صورة وقوله أو مجموعهما أي بعضهما تحت صورتان والصورة الرابعة أشار لها بقوله أي مجازية جميعهما هذا ويجوز العكس كما هو ظاهر وفي الحفيد التعميم في كل من حقيقة الطرفين ومجازيتهما حقيقة الطرفين جميعهما صورة ومجازية الطرفين جميعهما صورة أخرى ومجموع حقيقة الطرفين مجموعهما أي حقيقة طرف ومجازيتهما مجموعهما أي مجازية طرف آخر يصدق بصورتين (قوله لانه المقصود في هذا الباب) فيه أن المقصود في هذا الباب هو أحوال الاسناد الخبري فالمجاز فيه مساو للحقيقة في القصد ويجاب بأن المراد أن قصده أكل من حيث انه خلاف الأصل ويحتاج الى بيان ما يعتبر فيه كالقرينة فافهم (قوله وأطال في ذلك فراجعه) عبارته قوله وانحصار الأقسام الخ والكتابة داخله في الحقيقة المطلقة في شرح المفتاح الشريفي

مطلقا وبحث في الحصر العصام أيضا في أطوله بقولك سرني ليلي وقد أردت هذا اللفظ حين سمعته
فان الذي يسرنا من تلفظ بها ويلي ليس بحقيقة ولا مجاز لان اللفظ اذا قصد نفسه وان قيل بوضعه
لنفسه لا يوصف بالحقيقة ولا بالمجاز ولا بالاشراك صرح به الشارح في شرح الكشاف ويندفع

والكتابة داخله في الحقيقة بحدودها الثلاثة أي المذكورة في المفتاح والمقابل لها انما هو الصريح
منها وقال الشارح في شرح قول السكاكي الحقيقة في المفرد والكتابة يشترط في كونها
حقيقتين ويفترقان بالتصريح والكتابة وأما الكتابة فلا كلام في أنه لا يراد بهما معناها وحده وانما
الكلام في أنه هل يراد معناها مع معنى المعنى أم يقتصر في المراد على معنى المعنى لكن مع جواز
ارادة المعنى ومبناه على أنهم لم يعتبروا في الحقيقة الا الاستعمال في الموضوع له وأما أن لا يكون غير
الموضوع له مراد افلا ومنهم من فهم ذلك وجزم بان الحقيقة مطلقا تقابل الكتابة فحمل ما ذكر من
اشتراكهما في كونهما حقيقتين على اشتراكهما في ارادة المعنى الحقيقي فهما من غير اطلاق اسم
الحقيقة على الكتابة وهذا الاصطلاح مما لم تجده من القوم اه وقوله في شرح المفتاح الخ دليل
لماقبله وقوله بحدودها أي الحقيقة وقوله انما هو الصريح منها أي من الحقيقة وقوله وأما الكتابة
الخ هذا هو كلام الشارح في شرح المفتاح وقوله في أنه لا يراد بهما معناها وحده أي المعنى الأصلي وحده
وقوله هل يراد معناها الخ أي هل يراد معناها الأصلي مع معنى المعنى أي وهو المعنى الكنتائي بحيث
يكون اللفظ مستعملا في المعنى الأصلي لينتقل منه الى المعنى الكنتائي مع كون كل مراد بالافادة
والاخبار به وقوله أم يقتصر الخ أي بحيث يكون اللفظ مستعملا في المعنى الأصلي لينتقل منه الى
المعنى الكنتائي مع كون المراد بالافادة والاخبار به هو المعنى الكنتائي والأصلي غير مراد بالافادة
والاخبار به وان جازت ارادته وقوله ومبناه أي مبني دخول الكتابة في الحقيقة وقوله ومنهم من
فهم الخ أي فهم انه يشترط في الحقيقة أن لا يكون غير الموضوع له مرادا زيادة على الاستعمال في
الموضوع له وقوله مطلقا أي بجميع أفرادها وقول المصنف فيما يأتي الكتابة لفظ أريد به لازم
معناه مع جواز ارادته ناطرها في أنها اللفظ استعمال في معناه الأصلي وأريد به لازم مع جواز ارادته
حيث عبر هنا بالارادة دون الاستعمال عكس ما صنع في المجاز والحقيقة فتكون الكتابة عنده من
الحقيقة فلا يراد على الحصر بالكتابة على مذهبه كما وهم فاندفع قول معاوية ان الدخول في الحقيقة
المطلقة انما يصح على ظاهر ما ذكر من قول السكاكي لا المصنف كما لا يخفى اه فتدبر (قوله
وبحث في الحصر العصام أيضا الخ) في عبد الحكيم بعد العبارة التي نقلناها لك عنه وأما ما قيل
من أن اللفظ اذا أريد به نفسه وأسند اليه الفعل أو معناه مجازا كما في قولك سرتنى ليلي اذا أردت
لفظ ليلي فانه مجاز لان السار من تلفظ بها وليس طرفه أعني ليلي حقيقة ولا مجازا لان اللفظ اذا
أريد به نفسه لا يتصف بالحقيقة والمجاز كما صرح حوايه فليس بشئ لان السرور انما هو من سماع هذا
اللفظ من حيث دلالة على معناه لا من حيث هو اه وقوله ليلي أي اسم محبوبته وقوله اذا أردت
لفظ ليلي أي الواقع في كلام الغير كان هناك شخص يتغزل في ليلي ويقول ليلي كذا وكذا
فقلت سرتنى ليلي أي هذه الكلمة وقوله لان السرور انما هو من سماع الخ أي لان السبب في السرور
انما هو سماع هذا اللفظ الدال على نفسه باعتبار ملاحظة دلالة على معناه الأصلي لا من حيث كونه
عاما على نفسه والا فلا فرق بين ليلي وموت وداهية لان كلا صوت واللفظ الذي هو علم على نفسه

أيضا بجواب سم المذكور (قوله شباب الزمان) في القاموس الشباب الفتاة وقد شب يشب
 وجمع شاب والمراد ههنا الأول اذ لا وجه لارادته جماعة الفتيان وضافته الى الزمان لادنى ملازمة
 باعتبار حصوله للكائنات فيه فيصح جعل الازدياد عليه ولا يرد أن الشباب صفة الزمان والازدياد
 صفة القوى فكيف يصح تفسيرها به ولا يحتاج الى تكلف ارتكبه الناظر ون والمعنى هيح قوى
 الارض وأحدث نضارتها ازدياد قواها النامية اه عبد الحكيم فعلى كلامه يكون الشباب
 والازدياد وصفين للقوى وهذا ظاهر على النسخة التي فيها وكذا المراد بشباب الزمان ازدياد
 قواها النامية وأما على النسخة التي فيها زيادة زمان قبل ازدياد دفع اشكالها بأن يجعل شباب جمع
 شاب ويجعل اضافة شباب الى الزمان على معنى من أى الشباب من الزمان أى الازمنة الشابة التي هي
 من مطلق الزمان أو بأن يجعل الاضافة من اضافة الصفة للموصوف بتأويل الشباب بالشباب أى

ان لوحظ معناه الأصلي كان حقيقة حينئذ لا يرد على الحصر وقد لا يعلم أنه حقيقة حينئذ فالظاهر
 أن يحصل جوابه أن الكلام على حذف مضاف هو سماع فقوله سرتنى ليلي أى سماع ليلي فالطرف
 حينئذ هو سماع المستعمل في معناه لا لفظ ليلي لكن المراد من ليلي هو اللفظ الدال على نفسه من
 حيث له تعلق بالمعنى الأصلي لا من حيث هو والالم يحصل السرور بسماعه فحط الجواب هو تقدير
 المضاف لا الحينية اذ هي ايمان صحة المعنى فقط وفي كلام بعضهم ان معنى كلام عبد الحكيم انما لان لم
 أن السار هو من تلفظ به بل السار هو اللفظ الدال على معناه لا من حيث هو فالاسناد حقيقي
 وطرفاه حقيقيان اه وتعقب معاوية عبد الحكيم فقال وفيه أن هذا لا يمنع ارادة لفظه باعتبار
 سماعه أو ذكره ولو بالقلب مع دلالة على معناه فصول الجواب على تسليم انه لا يتصف بذلك
 اصطلاحاً أن التقسيم باعتبار قصد المعنى لا اللفظ اه وكأنه مبني على أن مراد عبد الحكيم انما لان لم
 ارادة اللفظ في هذا المثال بل المراد فيه المعنى وقد سبق لك خلافه فتدبر (قوله الفتاة) أى بالمد
 هو كون الحيوان النخ مافي الشرح (قوله والمراد ههنا الأول) أى المراد للنقل منه كما لا يخفى
 ومثله يقال فيما بعد (قوله اذ لا وجه لارادة جماعة الفتيان) اذ الشارح جعل المعنى الحقيقي على
 المعنى المصدرى لا على الجمع حيث قال وهو في الحقيقة كون الحيوان النخ وأيضا هو لا يناسب المعنى
 المجازى الذي ذكره بقوله وكذا المراد بشباب الزمان ازدياد قواها النامية (قوله باعتبار حصوله
 النخ) أى باعتبار حصول الشباب للأمور الكائنة في الزمان كالقوى فانها كائنة في الزمان
 (قوله فيصح النخ) فرع هذه الأمور الثلاثة على قوله وضافته الى الزمان لادنى ملازمة مع ما ذكره
 من أن المراد الأول (قوله بان يجعل شباب جمع شاب النخ) على هذا يحتاج الى أن اضافة زمان
 الازدياد للجنس المتحقق في الجمع ليصح الاخبار عن جماعة الشباب فلا يرد أنه لا يصح الاخبار
 بالمفرد وهو زمان عن الجمع وهو شباب نعم يرد أنه لو كان الشباب هنا جمعا لما بين الشارح المعنى
 الحقيقي المنقول عنه بالمصدر مع أنه قد بينه به وكون مراده بيان المعنى الحقيقي لا بقيد كونه المنقول
 عنه بعيد مؤد لعدم الانسجام فلا بد من جعل الشباب على هذه النسخة أيضا على المصدر مع تصحيح
 الجمل بنوع تأويل كأن يقال المراد ملابس زمان ازدياد وهو الازدياد (قوله أو بان يجعل
 الاضافة النخ) لا يرد على هذا الجواب بيان الشارح المعنى الحقيقي بالمصدر ولا يرد على الذي بعده

(شباب الزمان)

الزمان الشاب أو تقدير المضاف أى الزمان ذو الشباب وهذا ان جعل الشباب بمعنى الفتاء وكتب على قوله ولا يحتاج الى تكلف الخ مانصه من أحسنه ما للفنرى أن الازدياد مصدر المتعدى مضاف الى المفعول أى ازدياد الزمان للقوى فيكون الشباب والازدياد وصفين للزمان (قوله فان المراد باحياء الارض الخ) فقوله احياء استعارة تبعية بأن يشبه تهييج القوى وابتعاد الخضرة وأنواع الازهار بايجاد الحياة ووجه الشبه كون كل منهما احداث ما هو منشأ المنافع اه ع ق (قوله تهييج القوى) مصدر مضاف للمفعول أى تهييج الله القوى الخ وقوله النامية الوجه أن يقول المغنية من يس وعلى كون المراد بالقوى النبات الامر ظاهر وكتب أيضا مانصه ادخال تهييج القوى في تفسير الاحياء لا يناسب تفسير شباب الزمان بازدياد قواها اذ لا معنى لقولنا تهييج القوى ازدياد القوى فالاولى أن يقتصر في تفسير الاحياء على احداث الخضرة وما يناسبها مما يصلح أثرا لشباب الزمان بالمعنى المذكور أفاده الفنرى ويمكن دفعه بتقدير مضاف أى زمان ازدياد كما هو في نسخة وعبارة الأطول أحياء الارض أى جعلها نافعة فان ما ينفع كالحى ومالا كالميت (قوله في الحقيقة) أى في اللغة اه سم وقوله اعطاء أى ايجاد (قوله تقتضى الحس) أى الادراك بالحواس الحس الظاهرة سم وكتب أيضا قوله تقتضى الحس زاد في المطول وتقتضى البدن والروح قال الناصر اللقائى والحق عندهم أن الروح ليس بشرط في الحياة بل للقادر المختار أن يوجد الحياة في أى جسم أراد سواء كان فيه الروح أو لا وسواء كان في صورة الحيوان أو لا كما وقع في الجنح الذى حن للنبي صلى الله عليه وسلم اه ولك أن تقول يجوز أنه تعالى أوجد الروح في الجنح ثم انصف بالحياة ثم لا يخفى أن هذا تعريف للحياة في حق الحادث من يس (قوله وكذا المراد الخ) الاولى أن يراد بشباب الزمان كون الزمان يزبد قوى الارض المغنية (قوله زمان ازدياد الخ) فالمعنى هيج قوى الارض وأحدث نضارتها زمان ازدياد قواها من يس (قوله قواها) أى الارض وقوله النامية أى التى شأنها النمو فلا يتكرر مع قوله ازدياد (قوله في الحقيقة) أى اللغة (قوله عبارة عن كون الخ) وانما سمى هذا المعنى شبابا لان الحرارة الغريزية حينئذ تكون مشبوبة مشتعلة من شب النار وقد استعير لكون الزمان في ابتداء حرارته الملازمة له وفي ازدياد

كما لا يخفى (قوله أو تقدير المضاف) عطف على تأويل المجرور بالباء (قوله الوجه أن يقول المغنية) أى لان قوى الارض تنمى الزرع وأما نماء القوى في نفسها فلا نظر اليه الآن (قوله الامر ظاهر) أى لان النبات نام لانم فوصفها بالنامية تظاهر (قوله اذ لا معنى الخ) قد لا يسلم خصوصاً على ما تقدم للفنرى من أن اضافة ازدياد لما بعده اضافة للمفعول لجواز اعتبار مغايرة التهييج للازدياد معنى كأن يراد بالتهييج جعلها مؤثرة (قوله ويمكن دفعه الخ) فيه أن تقدير زمان مع جعل فاعل الازدياد هو الزمان على ما تقدم عن الفنرى يؤدى الى نوع ركة في الكلام وبجواب بان عندها التقدير يستغنى عما تقدم عن الفنرى وبعد ذلك فيه ما تقدم على النسخة الثانية (قوله رحمه الله تقتضى الحس الخ) أى تقتضى صحة ذلك (قوله الاولى أن يراد الخ) أى ليناسب قول الشارح وهو في الحقيقة الخ ولان المراد وصف القوى بكونها مغنية لانامية (قوله فلا يتكرر مع قوله الخ) بدفع التكرار أيضا بحمل النمو على أصله والازدياد المبالغة فيه (قوله وانما سمى الخ) مقصوده بيان المناسبة بين المعنى اللغوى الذى ذكره والمعنى اللغوى الآخر وهو ايقاد النار ولذلك

فان المراد باحياء الارض تهييج القوى النامية فيها واحداث نضارتها بأنواع النباتات والاحياء في الحقيقة اعطاء الحس وهى صفة تقتضى الحس والحركة الارادية وكذا المراد بشباب الزمان زمان ازدياد قواها النامية وهو في الحقيقة عبارة عن كون الحيوان في زمان تكون حرارته الغريزية مشبوبة أى قوية مشتعلة (أو مختلفان) بأن يكون أحد الطرفين حقيقة والآخر مجازا (نحو أنبت البقل شباب الزمان) فيما المسند فيه حقيقة والمسند اليه مجاز (وأحياء الارض الربيع) في عكسه

قواه ووجه الشبه كون كل من الابتداء من مستحسنا لما يترتب عليه من نشأة الاخراج والمحسن
عكس الهرم الذي يكون في آخر زمان الحيوان وآخر زمان الازهار لنحول تلك المحسن
واضح لهما اه ع ق (قوله ووجه الانحصار الخ) عبارة ع ق ووجه الحصر على مذهب
المصنف واضح لانه جعل المجاز العقلي في اسناد الفعل أو معناه الى الفاعل أو غيره مما ليس مبتدأ
كما تقدم فالحصر فيما بين كلمتين والكامتان لا يتخلفان من هذه الاقسام فنحوز بدهاره صائم
المجاز عند المصنف انما هو في اسناد الصائم الى ضمير النهار وأما على مذهب السكاكي الذي يجعل
الاسناد فيما بين جملة نهاره صائم الى زيد لانه يفسر المجاز العقلي بالكلام المفاد باسناده خلاف ما عند
المتكلم بتأول فهو مشكل لان مجموع نهاره صائم وهو أحد طرفي الجملة لا يسمى مجازا لغويا لان
المجاز اللغوي فسر السكاكي بالكامئة المستعملة في غير ما وضعت له ومجموع نهاره صائم ليس
بكامئة فكان الحصر في الاقسام الاربعة على مذهب السكاكي مشكلا اه بحروفه وظهور
وجه الانحصار من هذه الجهة لا ينافي البحث من المتقدمين فيه كسم والعصام من جهة أخرى فلا

قيل مشتق من شب النار أو قدها (قوله من الابتداء) أي ابتداء حرارة الحيوان وابتداء
حرارة الزمان (قوله عكس الهرم) أي هرم الحيوان والزمان فالمراد بالهرم معنى أعم يشملهما
ان كان قوله وآخر زمان الازهار عطف على آخر قبله المجرور بني لان عطف على الهرم (قوله
لانه جعل المجاز الخ) بل لوجه بين الجملة وغيرها الاشكال أيضا لان الجملة عنده تنصف بالحقيقة
والمجاز (قوله وأما على مذهب السكاكي الذي يجعل الخ) أي على سبيل المجازة لكلام القوم
والافهوي ينكر المجاز العقلي كما سيأتي في كلام المصنف (قوله لا يسمى مجازا لغويا) أي ولا حقيقة
لغوية (قوله لان المجاز اللغوي فسر الخ) أي والمجاز مقابل الحقيقة فالحقيقة مثله في أنها الكامئة
الخ بل صرح في المفتاح بأن الحقيقة هي الكامئة الخ (قوله فكان الحصر في الاقسام الاربعة
الخ) عبارة السيد على المطول قوله وأما على مذهب السكاكي ففيه اشكال وذلك لان الكلام
المشقل على اسناد جملة الى المبتدأ بوصف عنده من حيث هو مشقل على ذلك الاسناد بالمجاز
والحقيقة العقليين وفي كون تلك الجملة من حيث هي جملة مجازا لغويا أو حقيقة لغوية عنده
اشكال لانه صرح في تعريفهما بالكامتين ولم يصرح بان المجاز اللغوي قسمان مفرد ومركب
لكنه مثل في الاستعارة التي هي مجاز لغوي بما هو مركب نحو اني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى
فان نظرا الى ما يقتضيه تعريفه من انحصار المجاز والحقيقة اللغويين في المفردات لم ينحصر الحقيقة
والمجاز العقليان في تلك الاقسام الاربعة وان نظرا الى مقتضى تشبيهه كان الانحصار فيها ظاهرا على
مذهبه أيضا فان قلت اذا كان بعض أجزاء الجملة حقيقة لغوية وبعضها مجازا لغويا فالمجموع من
حيث هو لا يوصف بشئ منهما فلا يصح الانحصار على مذهبه أصلا قلت بل يوصف بالمجاز اللغوي
لان المعنى الحقيقي للمجموع هو مجموع المعاني الحقيقية لمفرداته فالمعنى المركب من بعضها ومن
خارج مغاير للمعنى الحقيقي اه وقوله قلت بل يوصف الخ قال معاوية فيه أن المجموع المذكور
حقيقة لا مجاز لانه موضوع بوضع لمادته متعدد بتعدد ما يوضع آخر لهيئته لا بوضع واحد
لمجموعها ومعناه الحقيقي لهيئته نسبة مخصوصة بين المعاني المقصودة من مفرداته ولو مجازية فلا مجاز
في هيئته الا بان نستعمل في غيرها تكبر في الانشاء وأطال في بيان ذلك ولا يخفى عليك ما في قوله لانه

ووجه الانحصار في
الاربعة على ما ذهب اليه
المصنف ظاهر

تغفل هذا وقد دفع سم ذلك الاشكال بأن يراد الحصر باعتبار حقيقة الطرفين ومجاز بينهما فقط لا مطلقا كما أشار الى ذلك الشارح سابقا ودفعه الفري بأن التعريف المصرح فيه بالكلمة انما هو للقسم الخاص أعنى الحقيقة والمجاز المفردين لكثرة دور انهما على قياس ما قاله الشارح في تعريف المجاز العقلي من أنه تعريف للمجاز العقلي في الاسناد خاصة أو يقال المراد بالكلمة اللفظة الواحدة وما في حكمها والقرينة على كل من الامر بن تقسيم المجاز اللغوي الى الاستعارة وغيرها والاستعارة الى التمثيلية وغيرها بقي أن العصام استشكل في أطوله حصر الحقيقة العقلية في الاقسام

موضوع الخاذ كونه، ووضوحا لمادته بوضع متعدد بتعدد ما هو بوضع آخر لهيئته مع كون المعنى الحقيقي لهيئته ما ذكره لا يتبع أن مجموع المادة والهيئة حقيقة وكتب عبد الحكيم على قول المطول ففيه اشكال مانصه عندي لا اشكال فيه لانه صرح في آخر كلامه في بحث الكناية أن الكلمة اذا أسندت فاسنادها بحسب رأى الأصحاب دون رأينا ما أن يكون على وفق عقلك وعامك أولا يكون والاول هو الحقيقة في الجملة والثاني هو المجاز فيها اه فانه صريح في أن الحقيقة والمجاز العقليين صفتان لاسناد الكلمة الى أخرى لاسناد الجملة الى شئ في قولنا زيد صائم نهاره المجاز هو اسناد الصوم الى النهار وبعد ذلك الاسناد لا مجاز في اسناد صوم النهار الى زيد لانه في معنى زيد صائم في نهاره فتدبر فانه من اللطائف وانما قال دون رأينا لان رأيه رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية اه وقوله عندي لا اشكال فيه الخ قال معاوية فيه أن رأى الأصحاب لهم لاله بدليل ما نقله في المطول عنه من تعريفه للحقيقة والمجاز العقليين بما يعنى اسناد الجملة وحينئذ فالتمسك بما ذكره باطل اه وفيه أنه انما يقرر المجاز على رأى الأصحاب لانه لا يقول به والكلام في ذلك ولا نسلم عموم التعريفين اللذين نقلهما عنه في المطول وعلى تسليمه يجب التخصيص بقرينة بقية كلامه وقوله في الجملة أى جملة التركيب المركب من الطرفين أى أن الحقيقة هي الاسناد الكائن في جملة التركيب وقوله صفتان لاسناد الخ أى ولو كان اسناد خبر الى المبتدأ لكن في المفردات لا غير ولا يعنى الجملة كما فهم الشارح وواقعه السيد وقوله في قولنا زيد صائم نهاره زيد مبتدأ أول وصائم مبتدأ ثان ونهاره فاعل بصائم أغنى عن الخبر والجملة من صائم نهاره خبر عن زيد إلا أنه لم يوجد شرط الاعتماد على النفي أو الاستفهام على الراجح ويجوز جعل صائم خبرا مقدا ونهاره مبتدأ مؤخر والجملة خبر عن زيد وعلى هذا فقوله اسناد الصوم الى النهار أى الى ضميره وقوله وبعد ذلك الاسناد لا مجاز الخ اذ لا وجه بعد مجازية اسناد المسند الى فاعله لمجازية اسناد الجملة الى المبتدأ كما علم من المعنى الذى قاله وقد يقال كون المعنى المراد هو ما ذكره لا يؤدى لعدم المجازية الا لو كان مدلول التركيب والافلا مجاز في اسناد الصوم الى النهار لان المراد اسناده الى زيد وأنه صائم في النهار (قوله وقد دفع ابن سم ذلك الاشكال) أى اشكال الحصر بما سبق على ما ذهب اليه السكاكى وقوله ودفعه الفري الخ أى دفع هذا الاشكال أيضا وأما دفعه بأن اسناد الجملة مؤول باسناد المفرد فهي بمثابة المفرد أى نهار زيد صائم فائم في المعنى اسناد جملة بوصف بحقيقة أو مجاز أولا مفرد وبالفرق الجلى بين الشئ وما هو في تأويله وأن كونه في تأويله وبمنايته لا يبنى ذاته وهي هنا كافية (قوله والقرينة على كل من الامر بن) هما اختصاص التعريفين بالحقيقة والمجاز المفردين وكون المراد الكلمة أو ما في حكمها لكن ما ذكره وان كان قرينة صحيحة خارج عن التعريف وشرط قرينة التعريف اشتماله عليها قاله بعض مشايخنا (قوله والاستعارة التمثيلية) أى وقد مثل لها بما هو مركب قطعاً واذا ثبت

الاربعة على مذهب المصنف بقولنا قيل جاءني زيد فانه حقيقة وطر فهاجملة فهي خارجة من
الاقسام الأربعة (قوله لانه اشترط الخ) ان قلت الأمر الظاهر لا يحتاج للاستدلال أجيب
بان هذا من التنبيه لامن الاستدلال كما قاله سم (قوله مستعمل) فيد بذلك لان اللفظ قبل
الاستعمال لا يسمى بالحقيقة ولا بالمجاز (قوله لمجرد الاهتمام) أي للاهتمام المجرد عن التخصيص
وكتب أيضا قوله لمجرد الاهتمام أي لا للتخصيص حتى يلزم اختصاص كثيره بالقرآن دون السنة
وكلام العرب مع أنه كثير في القرآن وغيره وكتب أيضا قوله لمجرد الاهتمام أي لانه محل النزاع لان
هذا رد على من زعم عدم وجوده في القرآن لانه بحسب الظاهر كذب وكلام الله تعالى منزعه عنه
وأجيب بانه لا كذب مع اعتبار القرينة يس وكتب على قوله على من زعم عدم وجوده الخ
مانصه أي في ضمن زعم عدم وجود المجاز مطلقا عقليا كان أولغويا ولهذا قال في الاطول فيرد
على من أنكر وقوع المجاز في القرآن عقليا كان أولغويا (قوله كقوله تعالى) تقدير هذا
لا ينافي عدم العطف في يذبح وما بعده لان المقول حينئذ مجموع المذكورات يس (قوله
واذ اتليت عليهم الخ) لم يقل المصنف نحو أو كقوله مثلها بما للاقتباس فكأنه حمل الآية

وصف المركب بالمجاز ثبت وصفه بالحقيقة لان كل ما يوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال في غير الموضوع
له يوصف بالحقيقة باعتبار الاستعمال في الموضوع له (قوله فانه حقيقة) أي الاسناد في قيل جاءني
زيد حقيقة وهو واقع بين مفردين أعني قيل وجاءني زيد لأن المقصود لفظه (قوله وطر فهاجملة)
وهو جاءني زيد لانه نائب فاعل قيل أي والجملة هنا مقصود لفظها وتقدم أن المقصود لفظه لا حقيقة
ولاجاز وحينئذ فالجملة لا تدخل لها في الابراد اذ مثل ذلك في الابراد قيل زيد أي قيل هذا اللفظ
فهذا الاشكال وارد مطلقا على مذهب المصنف والسكاكي فان أراد بقوله وطر فهاجملة أي والجملة
لا يوصف بحقيقة ولا مجاز كان الابراد خاصا بمذهب السكاكي لانه الذي يقول بعدم اتصاف الجملة
بذلك وورد عليه أن هذا مفرد لاجمله لقصد لفظه وعلى كل فيندفع هذا الاشكال بما تقدم عن سم
وغيره (قوله لانه بحسب الظاهر كذب الخ) هذه العلة تقتضي منعه في السنة أيضا جعل القرآن
محل النزاع وحده غير ظاهر قاله بعض مشايخنا (قوله بانه لا كذب) أي لا كذب أصلا ولا
بحسب الظاهر (قوله مع اعتبار القرينة) لعل الأولى العلاقة لأن القرينة انما تمنع من ارادة
المعنى الحقيقي وبعد ذلك فالكلام محتمل للصدق والكذب والذي يمنع الكذب انما هو العلاقة أي
ملاحظتها وهي المشابهة أو غيرها قاله بعض مشايخنا والذي رأيت في يس العلاقة لا القرينة
فلا اعتراض على المحشى لاعلى يس لكن لا يخفى عليك ما في هذا الكلام اذا احتمال الصدق
والكذب بالنظر الى الكلام نفسه موجود في الحقائق بل ملازم لها وملاحظة العلاقة بدون
القرينة غير مانع من الكذب كما لا يخفى فالصواب ما صنعه المحشى (قوله لم يقل المصنف نحو الخ)
أي بل أورده بطريق التعداد ولذا لم يعطف ما بعده عليه اه عبد الحكيم (قوله ايها المالاقتباس)
أي ورد مالاختصاص مع أن المناسب لبيان الكثرة هو التعداد وهو من المحسنات وان لم يعدوه منها
لعدم الاختصاص فيما ذكره اه عبد الحكيم يحتمل ان ضمير وهو من المحسنات راجع للتعداد
ويحتمل أنه راجع لايها المالاقتباس ويحتمل أنه راجع للمذكور من كل منهما (قوله فكأنه حمل
الآية) فيه نظر اذ هي بالنظر الى ما يتوهم من الاقتباس ليس فيها استدلال وبالنظر للمقصود فيها

لانه اشترط في المسند أن
يكون فعلا أو ما في معناه
فيكون مفردا وكل مفرد
مستعمل اما حقيقة أو
مجاز (وهو) أي المجاز
العقلي (في القرآن
كثير) أي في نفسه
لابالإضافة الى مقابله حتى
تكون الحقيقة العقلية
قليلة وتقدم في القرآن
على كثير لمجرد الاهتمام
كقوله تعالى (واذا تليت
عليهم آياته) أي آيات
الله تعالى (زادتهم إيما)
أسند الزيادة وهي فعل
الله تعالى الى الآيات

(قوله ويحتمل انه) راجع
لايها المالاقتباس هنا هو
المتبادر فقد قصد به الرد
على من قال ان المعداد
من المحسنات البديعية
الاقتباس لا إيها المالاقتباس
اه

على الاستدلال على مدعاه حتى كان المعنى زادتهم ايمانا بأنه في القرآن كثير سم وقوله ايهاما
 للاقتباس أى وليس اقتباسا حقيقة لأن الغرض الحقيقي كما أشار له الشارح التمثيل لما وقع في
 القرآن والاستشهاد على وقوعه فيه بكثرة قال في الأطول نعم يتجه على ايهام الاقتباس أن زيادة
 الايمان كيف تتصور في شأن منكرى وقوعه في القرآن ولا بد في الزيادة من سبق الثبوت
 ودفعه بان تلاوة آية توجب الايمان وتلاوة الآيات يزيد بقى أن ما عد من المحسنات البديعية هو
 الاقتباس لا ايهامه (قوله لكونها سببا) أى عادي (قوله بذبح أبناءهم) فيه أن يجوز كونه
 مجازا لغويا أى بأمر بذبح فلا يكون مما نحن فيه لا يقال لا يضر احتمال ذلك لأن المثال يكفيه
 الاحتمال لأننا نقول ليس المقصود هنا مجرد التمثيل بل الاستشهاد والاستدلال على كثرته ردا على
 من زعم خلافه فيضر الاحتمال عس سم (قوله وسوسته) أى ابليس بواسطة وسوسته
 ليوافق جعل الآية من باب الاسناد الى السبب فابليس سبب للسبب بواسطة وسوسته (قوله انه
 لها الخ) بكسر الهمزة وجوب الوجود اللام وفي بعض النسخ من الناحيتين بل اللام فيصح الفتح على
 اسقاط الخافض أى على أنه لها الخ والكسر على جواب المقاسمة (قوله على أنه مفعول به لتتقون
 الخ) اعلم أن أصل تتقون توتقون من الوقاية وهى فرط الصيانة متعدى مفعولين والاول محذوف
 والثاني يوم على حذف المضاف أى عذاب يوم والمعنى فكيف تقون أنفسكم عذاب يوم وقد
 يستعمل الاتقاء بمعنى الحذر فيتعدى الى مفعول واحد ويحتمل أن يكون يوما مفعولا به لكفرتم
 والمعنى فكيف تحصل لكم الوقاية أو الحذر ان كفرتم ووجدتم يوما يجعل الولدان شيبا في الدنيا
 من عبد الحكيم وكتب أيضا على قوله لكفرتم مانسه على تأويله بجحدتم كما يشير اليه وصرح به

لكونها سببا (بذبح
 أبناءهم) نسب التذبح
 الذى هو فعل الجيش الى
 فرعون لأنه سبب أمر
 (ينزع عنها لباسها)
 نسب نزع اللباس عن آدم
 وحواء عليهما السلام وهو
 فعل الله تعالى الى ابليس
 لأن سببه الاكل من الشجرة
 وسبب الأكل وسوسته
 ومقاسمته ايهاما انه لها من
 الناحيتين (يوما) نصب
 على أنه مفعول به لتتقون

الاستدلال ولذلك لا يلتزم هذا مع قوله حتى كان المعنى الخ (قوله بانه في القرآن كثير) لو حذف
 لفظ كثير لا يمكن دفع الاشكال الآتى عن الأطول اذا أورد عليه بالجواب الآتى عنه اذا الآية
 الواحدة لا يحصل بها الايمان بانه كثير في القرآن فكلام الأطول مبني على اعتبار الايمان بمجرد
 وجود المجاز لكن بجواب آخر بان يقال قول المصنف وهو في القرآن كثير بوجوب الايمان
 بانه كثير في القرآن وتلاوة الآيات تزيدهم ايمانا بذلك فافهم (قوله نعم يتجه الخ) في عبد الحكيم
 الضمير في عليهم راجع الى المؤمنين والمراد منهم حينئذ مؤمنو وقوع المجاز فاندفع الاشكال بانه
 كيف يصح الزيادة بالقياس الى منكرى وقوع المجاز فانه يقتضى حصول أصله من غير حاجة الى
 أن يقال أصل الايمان به حاصل بيهض الآيات والزيادة با آخر فانه خلاف ما هو الظاهر من نسبة
 الزيادة الى كل الآيات والى أن يقال الزيادة قد يراد بها الأمر الزائد في نفسه وهو لا يقتضى وجود
 المزبد عليه (قوله بقى ان ما عد الخ) فيه أن ايهام من المحسنات وان لم بعدوه لان عدمه ليس
 حاصرا كما يؤخذ من عبد الحكيم (قوله فيه انه يجوز كونه مجازا لغويا) فيه أن القائل بانكار
 المجاز العقلي انما أنكره في ضمن انكاره المجاز مطلقا فلا يتم له أن يمنع الاستدلال على نفي المجاز
 العقلي بجواز كونه مجازا لغويا اذ لا يقول به أيضا في رادة له على أى حال (قوله أى ابليس) هو
 بالرفع لان المعنى وسبب الاكل ابليس بواسطة وسوسته (قوله بكسر الهمزة) في بعض النسخ
 بكسر اللام وهو غير صواب (قوله لوجود اللام) قال ابن مالك
 * وبعدها الكسر تصحبه الخبر * لام ابتداء البيت (قوله فيصح الفتح الخ) قال ابن مالك

الفري (قوله أي كيف) مفعول مطلق على الصحيح وعامله تتقون أي تتقون أي اتقاء سم
 (قوله يوم القيامة) كان الأحسن تأخيره عن الآية فيكون تفسير قوله يوم يجعل الخ كذا
 قال الحفيد وهو مبني على أن يوم القيامة مفعول تتقون ويوم يبدل لكن قال عبد الحكيم أن يوم
 القيامة منصوب على الظرفية ويوم يجعل الولدان مفعول به على حذف المضاف وليس بدلا من يوم
 القيامة كما هو إذ لا دخل في تفسير معنى المفعول به لا بدال بخلاف الظرفية فإنه بيان للاستقبال
 الذي في تتقون اه وهذا هو الاوفق بقول الشارح نصب على أنه مفعول به لتتقون (قوله ان
 بقيتم على الكفر) فسر قوله تعالى ان كفرتم بان بقيتم على الكفر لئلا يحتاج الى المفعول به
 ولان الخطاب للكفار اه عبد الحكيم أي فكفرهم حاصل على القطع وان لا تدخل على ما هو
 كذلك (قوله يوما) بدل حمله عليه الدخول على بقية الآية سم (قوله شيبا) جمع أشيب
 والأصل في شين شيبا الضم وكسرت لمجانسة الياء كما في الجلالين (قوله وهذا) أي جعل الولدان
 شيبا وقوله كتابة الخ فيه إشارة الى ان الكناية لاتنا في المجاز العقلي (قوله لان الشيب الخ) ظاهر
 في تقرير الكناية على قول السكاكي ان الكناية اللفظ المستعمل في لزوم معناه فقوله تعالى
 يجعل الولدان شيبا اللفظ موضوع للآزم الذي هو تسارع الشيب وقد استعمل في المزوم وهو شدته
 وكثرة الهموم والاحزان وعلى الوجه الثاني اللازم الشبوخة والمزوم الطول سم وكتب على
 قوله الشبوخة مانصه أي المعبر عنها بقوله شيبا (قوله عند تفاقم الشدائد) أي تكثرها وتراكمها
 وتعاطفها (قوله أو عن طوله) لا يخفى أن مجرد الطول لا يستلزم التعجب من عدم الاتقاء في الدنيا

• بعد اذا فجاءة أو قسم • لالام بعده بوجهين نعى (قوله في الدنيا) متعلق بكفرتم وفي بعض
 نسخ عبد الحكيم في الآخرة وعليه فهو متعلق بجعل (قوله كان الاحسن تأخيره الخ) أي
 فيكون هو البديل ويوما هو المفعول وهذا يظهر رد عبد الحكيم بعد تقدير (قوله اذ لا دخل
 الخ) علة لمخدوف أي ولم يجعل يوم القيامة مفعولا ويوم يبدل ونقل لو آخر يوم القيامة وجعل هو
 البديل وجعل يوما هو المفعول لكن أحسن لانه لا دخل الخ أي فقوله يوم القيامة على اعراب
 الحفيد غير مناسب وهذا وان كان تكفالا لكن عبارته لا تتم بدون وهو مفهوم من كون غرضه
 الرد على الحفيد (قوله بخلاف الظرفية الخ) أي فان لها دخلا في تفسير الفعل (قوله لئلا يحتاج
 الخ) وجه ذلك أن هذا التفسير مشعر بحسب العادة في افادة انه قد قطع النظر عن المفعول (قوله
 والاصل في شين شيبا الخ) قال ابن مالك فعل لنحو أحر الخ ثم قال

ويكسر المضموم في جمع كما • يقال هم عند جمع أهبا

(قوله ظاهر في تقدير الخ) قيل تصح الكناية على كل من قول السكاكي والمصنف لان التلازم
 هنا من الجانبين وفيه نظر فان العبرة في الكناية بالزوم الخارجى لا الذهنى الذى هو عام في سائر
 العلاقات (قوله المستعمل الخ) فيه نظر فان الكناية من الحقيقة عند السكاكي بل والمصنف كما علم
 قريبا (قوله موضوع للآزم الذى هو تسارع الخ) فيه تساهل كما لا يخفى (قوله اللازم الشبوخة)
 فيه ان اللازم الذى هو المعنى الحقيقى هنا ليس هو الشبوخة ففي كلامه تساهل وكونه أراد لازما
 آخر عبر عنه بشيبا على وجه المجاز أو الكناية بعيدا ذلا حاجة الى تكلف ذلك (قوله من عدم الاتقاء
 في الدنيا) أي المأخوذ من قوله ان كفرتم وقوله وتأخيرهم له أي المأخوذ ذلك التأخير من المضارع

أي كيف تتقون يوم القيامة
 ان بقيتم على الكفر يوما
 (يجعل الولدان شيبا)
 نسب الفعل الى الزمان
 وهو لله تعالى حقيقة وهذا
 كناية عن شدته وكثرة
 الهموم والاحزان فيه لأن
 الشيب مما يتسارع عند
 تفاقم الشدائد والمحن أو
 عن طوله وأن الاطفال
 يبلغون فيه

وتأخيرهم الى يوم القيامة لان الطول قد يشتمل على السرور فلا بد من اعتبار كثرة الهموم معه حتى يحسن التعجب وايضا طول ذلك اليوم ازيد من طول المسدة التي يبلغ الاطفال فيها أو ان الشبوخة (قوله أو ان الشبوخة) أي فيشيبون سم وكتب ايضا مانصه وهو بعد الاربعين (قوله أي ما فيها الخ) تفسير مراد والافلا انتقال جمع نقل بفتح تين وهو متاع البيت حرف وكتب ايضا مانصه دخل في ذلك موناها وكنوزها ع (قوله والخزائن) تفسير سم (قوله الى مكانه) أي مكان وقع منه الانحراج فهو نسبة الى المفعول به بواسطة من لالي الظرف اذا المعنى وأخرجت من الارض لاني الارض اه عبد الحكيم (قوله بالخبر) الباء داخله على المقصور عليه (قوله عطف على قوله كثير) أي بقطع النظر عن تقييده بقوله في القرآن (قوله لان تسميته بالمجاز في الانبات) أي في غير عبارة المصنف ع (قوله يوم اختصاصه بالخبر) لا كلام في ابهام إرادته في أحوال الاسناد الخبري اختصاصه بالخبر وأما ابهام التسمية ذلك فيقال فيه كاتوهم الاختصاص بالخبر توهم الاختصاص بالثبوت فدفع التوهم قاصر أفاده في الاطول وقد يقال لما كان توهم الاختصاص بالخبر أشد لتعدد منشئه خصه بالدفع أو يقال لما لم يتعرض لتساوهم الاختصاص بالانبات لم يتعرض لدفعه ندر وكتب ايضا قوله يوم اختصاصه بالخبر منشأ التوهم أي بالنسبة الى التسمية المذكورة هو أن الانبات لا يتحقق في الانشاء اذا الانبات مقابل الانتزاع وكل منهما حكم ولا حكم في الانشاء لانه من قبيل التصورات فان قلت علم من هذا التوجيه أن الانبات لا يمكن في الانشاء فكان الموافق لذلك تصرحه بالجزم بدل قوله يوم الخ اذا تسمية بالانبات لا يمكن ثمولها للانشاء قلت بل يمكن ثمولها لانه يكتفي فيها وجود المعنى في بعض الافراد سيما والخبر أعظم من سم (قوله بل يجري في الانشاء) تصرح بما علم التزاما اه جري أي به للايضاح ونوطنة لقوله نحو الخ (قوله ابن لي صرحا) أي فصرا يجوز أن يكون مجازا لغويا أي أوامر بالبناء (قوله وليجد جدك) أي وليعظم عظمتك سم فالجد بفتح الجيم أو المعنى ليجتهد اجتهادك فهو بالكسر (قوله أو النهي) نحو لا يصم نهارك ولا يئم ليك (قوله الى ما) أي مسندا اليه ليس الخ (قوله صدور الفعل) أي في الامر وقوله أو الترك أي في النهي (قوله وكذا قولك الخ) فصلهما عما قبلهما لانهما نوعان من الانشاء غير الامر والنهي وأصل ليت النهج جاريت الماء جار في النهج لانه الذي يبقى جريه لا النهر لكن أسند الجري المقنى الى النهج مجازا للملازمة للماء بالمحلية وأصل أصواتك تأمرك أي أمرك ربك بسبب صلواتك أي بسبب تلبسك بها وملا بستانك ايها ع ق

(قوله لان الطول قد يشتمل على السرور الخ) لا يخفى ما في ذلك من عدم الانصاف والانصاف حيث اعتبر الطول مجردا عن الهموم والاحزان أن يعتبره مجردا أيضا عن السرور ولا شك أنه حينئذ من أنواع العذاب (قوله أزيد الخ) قال تعالى وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون أي وجعله كناية عنه يفيد أنه مثله ودفع الغمبي كلاما من الاشكالين فقال ليس المراد بالطول الطول المطلق بل الطول المعهود ولا شك أنه من أكبر الهموم والعلاقة يكتفي فيها بالزوم الواقع بين أو ان الشبوخة ومطلق الطول (قوله وأخرجت من الارض) هو بناء المتكلم الذي هو الله سبحانه وتعالى (قوله في بعض الافراد) أي وهو الخبر (قوله سيما والخبر أعظم) الاوضح سيما وهذا البعض أعظم قاله بعض المشايخ (قوله بسبب تلبسك بها) أي فوجب لك الخطوة

أو ان الشبوخة (وأخرجت الارض أنقلها) أي ما فيها من الدفائن والخزائن نسب الانحراج الى مكانه وهو فعل الله حقيقة (وغير مختص بالخبر) عطف على قوله كثير أي وهو غير مختص بالخبر وإنما قال ذلك لان تسميته بالمجاز في الانبات وإرادته في أحوال الاسناد الخبري يوم اختصاصه بالخبر (بل يجري في الانشاء نحو ياها مان ابن لي صرحا) فان البناء فعل العملة وهامان سبب أمر وكذا قولك لينبت الربيع ماشاء وليصم نهارك وليجد جدك وما أشبه ذلك مما أسند فيه الأمر أو النهي الى ما ليس المطلوب منه صدور الفعل أو الترك عنه وكذا قولك ليت النهج جار وقوله تعالى أصواتك تأمرك

والمجاز في اسناد جارا الى ضمير النهر واسناد تأمر الى ضمير الصلوات لما تقدم (قوله ولا بد له من قرينة) أي به نوطنة للتقسيم أي لفظية أو معنوية والا فالقرينة علمت من قوله السابق بتأول فقوله ولا بد الخ بمنزلة البيان لقوله بتأول فكان ينبغي أن يذكر متصلا بما يتعلق به ولا يفصل بينهما ببيان الأقسام وما بعده من الاحكام (قوله صارفة الخ) أي ولا يشترط أن تكون معينة لما هو الحقيقة ولذا اختلف في أنه هل يلزم أن يكون له حقيقة أم لا اه أطول ولا ما هو المجازي بخصوصه من كونه اسنادا الى السبب أو المفعول مثلا (قوله لان المتبادر الخ) علة لقوله لا بد (قوله في قول أبي النجم الخ) لا يخفى أن أفناه قيل الله انما يصرف ما قبله عن ظاهره لدلالته على أنه كان موحد الخ قابله قوله صدوره عن الموحد له يقتضى أن يقيد الصدور عن الموحد بما اذا لم يعلم من لفظ يقارنه اه أطول (قوله أو معنوية) وقد يجتمع القرينتان (قوله كاستحالة قيام المسند بالمدكور) أي اتصافه به أو صدوره عنه والظاهر أنه يدخل قيام المبني للجهول بنائب الفاعل اذ معنى ضرب زيدا نصف زيدا بالمضروبية فلا وجه لقول صاحب الأطول الاولى كاستحالة نسبة المسند الى المسند اليه المدكور ليتناول نسبة الفعل المجهول (قوله بالمدكور) أي في عبارة المتكلم وليس المراد المدكور في كلام المصنف سابقا (قوله المذكور) أي لفظا أو تقديرا اه أطول (قوله أي من جهة العقل) أشار الى أن عقلا تميز من نسبة الاستحالة الى القيام لكن على أنه فاعل لتعدى الاستحالة وهو الاحالة كافي قولهم امتلا الاناء ماء فلما ليس فاعلا

والاختصاص بان يأمر ك ربك أن نترك نحن أمرا عظيما عليه الآباء فهو من الاسناد الى السبب (قوله بمنزلة البيان) كان المناسب أن يجعله نكتة أخرى للالتيان به (قوله رحمه الله لان المتبادر الخ) أي لان المتبادر عند انتقاء القرينة ان هذا الاسناد هو الحقيقة مع انه المجاز (قوله لدلالته على أنه كان موحد) فجعله قرينة انما هو من حيث دلالاته على أنه موحد فالقرينة في الحقيقة صدور الكلام عن الموحد (قوله له) أي لافناه قيل الله من حيث اندراج في القرينة اللفظية كذا يؤخذ من كلام بعضهم والاولى رجوع الضمير لقوله أو لفظية (قوله اتصافه) أي اتصاف المدكور بالمسند على عكس الضمير بعده (قوله والظاهر أنه يدخل الخ) أي يدخل في قيام المسند بالمسند اليه حيث أريد بالقيام هذا المعنى الأعم (قوله اذ معنى ضرب الخ) تحقيق لوجود القيام بهذا المعنى في المبني للمفعول فاذا استعمل هذا القيام كافي سيل مفعم كان الاسناد مجازا وان لم يستعمل كان حقيقة كمثل المحشى (قوله أشار الى أن عقلا تميز) لعل الإشارة الى التمييز من ايراد كلمة من فاتها يؤتى بها في التمييز وفيه أن من هنا ابتدائية وهي غير من التي التمييز على معناها اذ هي بيانية على الأصح أو تبعية أو زائدة على مقابلة نعم لا يرد أن من التي التمييز على معناها لا تدخل على التمييز المحول عن الفاعل الصناعي كالاتي دخل على المحول عن المفعول ولا على تمييز العدد كما يعلم من شرح الانتموني عند قوله

واجزر بمن ان شئت غير ذي العدد * والفاعل المعنى كطب نفسا تفرد

لانه لم يدخلها على الفاعل كما لا يخفى لكن يرد أن الإشارة الى مطلق التمييز فقط وأشار لبعض ذلك عبد الحكيم ولت أن تقول وجه الإشارة تعبير الشارح من جهة فان هذه العبارة شائعة في بيان مقام تمييز النسبة لما هو فاعل في المعنى ومن هذه الداخلة على لفظ جهة ليست هي من التي التمييز على معناها تدبر (قوله لكن على أنه فاعل الخ) أي بناء على التزام بعضهم في تمييز النسبة انه لا بد

(ولا بد له) أي للمجاز
العقل (من قرينة) صارفة
عن ارادة ظاهره لان
المتبادر الى الفهم عند
انتقاء القرينة هو الحقيقة
(لفظية كما مر) في
قول أبي النجم من قوله
أفناه قيل الله (أو معنوية
كاستحالة قيام المسند
بالمدكور) أي بالمسند
اليه المذكور مع المسند
(عقلا) أي من جهة
العقل

لا متلا بل الملا فان التمييز لا يلزم أن يكون فاعلا للفعل المذكور بل يصح أن يكون لللازمه أو لمتعديه
 ويحتمل أن تكون الاستحالة متعديه بمعنى عند القيام محالا والحكم عليه بأنه محال مضافة الى المفعول
 وعقلا تميز من النسبة الى الفاعل المحذوف كما جوز في حاشية الكشاف إيراد الحال من الفاعل
 المحذوف للمصدر وأما جملة على نزع الخافض فيبعده أنه غير قياسي اه ما خصا من الخفيد على
 المطول والغزى وقوله لللازمه نحو وفجرنا الارض عيونا بناء على أن التمييز فيه محول عن
 الفاعل فان المحول عنه على هذا فاعل لازم فاجر وهو تفجر وقوله أو لمتعديه نحو امتلا الاناء ماء
 كما مر وقوله الى الفاعل المحذوف لعل تقديره استحالة شيء قيام الخ فعقلا تميز لشيء مبين لابهامه
 هذا ولا حاجة الى تكافؤ شيء من الوجهين المذكورين لان نحو بل تميزا النسبة أغلبي للزوى كانقله
 سم وغيره عن ابن هشام ويجوز أن يكون عقلا مفعولا مطلقا بتقدير مضاف أى استحالة عقل

أن يكون فاعلا لنفس الفعل أو لما يتضمنه وفيه أن ما هنا لا يصح تخريجه على ذلك لان من التزم
 ذلك أراد بما يتضمنه مطاوعه بالفتح كمتلا الاناء ماء أو مطاوعه بالكسر نحو وفجرنا الارض
 عيونا أى تفجرت عيونها والاحالة ليست مطاوعا للاستحالة ولا مطاوعا أى لان الاستحالة
 ليست أثرا للاحالة والاحالة ليست أثرا للاستحالة بل الاستحالة ذاتية كالامكان والوجوب اه
 عبد الحكيم بايضاح ورده معاوية بان المطاوعة هنا عرقية يقال أحاله العقل فاستحال عقلا لانه
 الحاكم بها فكأنه فاعلها على أن لك أن تمنع حصر ما يتضمنه الفعل بما ذكر (قوله تميز من
 النسبة الى الفاعل المحذوف كما جوز الخ) مردود بان هذا قياس في اللغة وأن ما ذكره الشارح
 في حاشية الكشاف فيما يكون الفاعل محذوفا مرادا وفيما نحن فيه ليس كذلك اذ ليس المعنى
 على تقدير الفاعل اذ لا اضطرار اليه ولا حاجة تدعو اليه بل المتبادر من التركيب خلافه وأن
 الفاعل هو القيام أفاده عبد الحكيم وقوله وفيما نحن فيه ليس كذلك الخ أى ان المتبادر هنا هو
 أن الاستحالة لازمة فلا وجه لجلها على التعدي من غير ضرورة وإنما لم يجعل تميزا من نسبة
 الاستحالة الى المفعول لما قاله السيد من أن التمييز من النسبة الى المفعول مفعول كما أن التمييز من
 النسبة الى الفاعل فاعل وكيف لا وتلك النسبة في الحقيقة انما هي الى المميز وانما صرفت في الظاهر
 الى غيره قصدا الى طريقة الاجمال والتفصيل (قوله لعل تقديره الخ) فيه أن التمييز حينئذ
 تميز مفرد لا تميز نسبة لانه بين الشيء بالعقل فهو كقولك ملكت عشرين نعجة فالاولى أن
 يقول تقديره استحالة شخص قيام الخ فعقلا تميز نسبة الاستحالة الى الشخص والأصل استحالة
 عقل شخص قيام الخ وطريقة ابن الحاجب أن التمييز مطلقا مفسر لابهام الذات غاية الأمر أن
 الذات اما مذكورة أو مقدره وانما عبر واعن الثاني بتمييز النسبة نظرا للظاهر قال الدماميني لان
 النسبة في الحقيقة لابهام فيها ذعلق الطيب بزبد أمر معلوم انما الابهام في المتعلق الذي ينسب اليه
 الطيب في الحقيقة اذ يحتمل أن يكون ذارا أو علما أو غيرهما فالتمييز في الحقيقة انما هو لأمر مقدر
 يتعلق بزبد مثلا طاب زيد نفسا مؤول بطاب شيء زيد أى شيء يتعلق بزبد وهذا الشيء مبهم يفسره
 نفسا فاذا أجرى تمييز النسبة هنا على طريقة ابن الحاجب كان التقدير استحالة شيء شخص قيام الخ
 وذلك الشيء هو العقل (قوله شيء من الوجهين) هما كونه تميزا لنسبة فعل آخر متعد وكونه
 تمييزا للنسبة للاستحالة المتعديه الى فاعلها المحذوف (قوله ويجوز أن يكون عقلا الخ) ويجوز

(قوله وكيف) أى كيف
 لان سلم أن التمييز من نسبة
 المفعول مفعول ومن نسبة
 الفاعل فاعل مع أن
 النسبة في الحقيقة انما هي
 الى التمييز اه منه

(قوله بمعنى الخ) اشارة الى جواب ما يقال اذا كانت الاستحالة عقلا فريضة فلم كان نحو قول
 الدهري أنبت الربيع البقل حقيقة مع أن العقل الصحيح يحيله وحاصل الجواب أن المراد
 بالاستحالة ما لو خلى العقل ونفسه حكمها وانبات الربيع البقل ليس كذلك بل يحتاج العقل فيه
 الى دليل سم (قوله يكون) أي المسند (قوله والمبطلين) كالدهرية اه سم (قوله قيامه)
 أي المسند (قوله لان العقل الخ) تعليل لقوله بمعنى الخ سم وكتب أيضا قوله لان العقل أي كل
 عقل أو عقل الفريضة من المحققين والمبطلين فالمراد بالاستحالة عقلا المستحال بالضرورة أي
 لا يحتاج في الحكم باستحالته الى نظر واستدلال وفي نسخة لأن العقل وأل عليها للجنس أي المراد
 ما تقدم لا كون جنس العقل اذا خلى الخ لئلا يرد قول الدهري أنبت الربيع البقل فان عقل
 الموحد بعدة محال مع أنه حقيقة ولئلا يكون قول المصنف الآتي وصدوره الخ داخلا في الاستحالة
 العقلية على إرادة جنس العقل فتأمل (قوله اذا خلى ونفسه) أي من غير اعتبار أمر آخر معه من
 نظر أو عادة أو احساس أو تجر به الى غير ذلك من عبد الحكيم وهذا التفسير على نسخة لان أمان على
 نسخة لأن ذمى خلى ونفسه أي من غير منازعة الوهم وغلبة الشيطان (قوله كقولك محبتك جاءت
 بي اليك) الاستحالة هنا ظاهرة بناء على مذهب المبرد في نحو ذهبت بز يد من أن الفاعل صاحب
 المفعول في الذهاب لا على مذهب سيبويه من أن المعنى جعلت زيدا ذاهبا لان الظاهر أن المعنى على
 هذا كنت حاملا وسببا في ذهابه ولا يعني بالسبب الإحامل ولا شك في صحة اسناد مثل ذلك الى المحبة
 لانها تثير المجيء وتحمل عليه فمعي محبتك جاءت بي اليك على هذا جعلتني جاثيا من أن تشاركني في
 المجيء أي كانت سببا في مجيئي ولا شك أنها سبب حقيقة فلا يكون اسناد المجيء اليها مجازا فلعل

يعنى يكون بحيث لا يدعى
 أحد من المحققين والمبطلين
 أنه يجوز قيامه به لان
 العقل اذا خلى ونفسه
 بعده محالا (كقولك
 محبتك جاءت بي اليك)
 لظهور استحالة قيام
 المجيء بالمحبة (أو عادة)
 أي من جهة العادة (نحو
 هزم الأمير الجند) لاستحالة
 قيام هزم الجند بالأمير
 وحده عادة وان كان
 تمكنا عقلا وانما قال

أيضا أن يكون عقلا وكذا إعادة منصوب على الظرفية المقدرة أي تقدير غير الظرف ظرفا فيكون
 ظرف مكان اعتباريا واطهار في وحذفه شائعا في أمثال هذه الكلمات يقال هذا قبيح في الشرع
 وفي العادة وفي العقل وشرعا وعادة وعقلا واللام في قوله في العقل والعادة زائدة لتعسين اللفظ
 لا للعهد ولللاستغراق ولا لتعيين الجنس فلا يرد أنه لا دلالة على تقدير المعرف قاله عبد الحكيم وقوله
 واطهار في وحذفه الخ لا حاجة اليه وانما يحتاج لمثل ذلك لو كان الكلام في النصب بنزع الخافض
 وقوله واللام في قوله أي الشارح فهو مستأنف نوطئة لدفع الإيراد بعد (قوله فان عقل الموحد
 الخ) الموحد ليس بقيد بل كل من خلى ونفسه عن منازعة الوهم وغلبة الشيطان كذلك ومن هنا
 تعلم أنه لا حاجة مع قول الشارح اذا خلى ونفسه الى جعل أل للجنس (قوله بناء على مذهب المبرد)
 وقد جرى الشارح عليه حيث قال لظهور استحالة قيام المجيء بالمحبة (قوله لان الظاهر أن المعنى
 الخ) فيه أن المعنى ذلك لكن الجملة على الشيء ونحوه كالجعل انما يكون اسناده حقيقة اذا أسند
 لذى فعل وترك الأثر نحو أقدمنى بلك حقلى على فلان جعلوا الاسناد فيه مجازا ولو كان الأمر
 كما ذكره لكان حقيقة وهذا تعلم ما في قوله ولا يعني بالسبب الإحامل الخ ويؤيد ما ذكرنا قول
 المحشى عقب ما نقله بعد عن السيرامى والاولى ان أصله الخ فان ذلك لا يكون الامع البناء على
 مذهب يس نعم ان أريد من قولنا محبتك جاءت بي اليك انها كانت مقتضيا لمجيئي اليك كان
 الاسناد فيه حقيقة وكذا نحو أقدمنى بلك حق هذا ولك أن تقول قولهم بالمجاز في أقدمنى بلك
 حق مبنى على أن معنى أقدمنى أو وجد قدومى اما على أن المعنى حلتى على القدوم فلا مجاز ولا نسلم أن

المثال مبنى على مذهب المبرد اه سم بايضاح وكتب ايضا قوله محبتك الخ أصله نفسى جاءت بي بسبب المحبة فالمحبة بسبب داع للمجيء لا فاعلة قاله السيرامى والاولى أن أصله الله جاء بي بسبب المحبة (قوله قيامه به) هذا حكاية لكلام المصنف بالمعنى اه سم أى لان المصنف لم يقل ذلك بل قال قيام المسند بلذكور (قوله وغيره) أى غير المدور كالانصاف (قوله وصدوره الخ) لا يقال هذا بخالف ما تقدم من أن البيت أعنى أشاب الصغير الخ لم يعلم حال قائله وأن البيت محمول على الحقيقة ما لم يعلم حال قائله لان نقول المراد صدوره من غير هذا القائل من الموحدين كذا فرر بعضهم والحق أنه ليس فيما تقدم تصريح بان قائل هذا البيت لم يعلم حاله كما ذكره ثم (قوله أى وكصدور الكلام) أوقفه في ذلك عبارة الايضاح في هذا المقام والاولى ارجاع الضمير الى المجاز لئلا يقطع سلك الضمائر عن الانتظام يس فان قلت على هذا يصير المعنى صدور المجاز قرينة على المجاز فيلزم معرفة أنه مجاز قبل قرينة أنه مجاز قلت المراد بالمجاز المضاعف اليه في قوله صدور المجاز ما يؤول الى المجاز فقيه مجاز الأول ولعل وجه عدول الشارح عن ارجاع الضمير الى المجاز الفرار من هذا التكلف (قوله عن الموحدة) أى الكامل والا فالموحد من يعتقد أن الله واحد ذلك يشمل المعتزلى ونحوه ممن يعتقد صدور بعض الافعال من غيره تعالى سم وكتب أيضا قوله عن الموحدة لا بد من تقييده بغير المخفى حاله اه أطول (قوله فانه) أى المدور (قوله لا يقال هذا) أى الصدور عن الموحدة في مثل أشاب الصغير البيت وقوله داخل في الاستحالة لان الموحدة يحيل قيام الاشابة والافناء بالمسند اليه المذكور أى فكيف يقابل بها (قوله لان سلم ذلك) أى لان سلم دخوله في الاستحالة العقلية التى أردناها كون الشيء محال بالضرورة أى بضرورة العقل بحيث لا يتوقف على دليل بل يحكم

قيامه به ليعم الصدور عنه مثل ضرب وهزم وغيره مثل قرب وبعد (وصدوره) عطف على استحالة أى وكصدور الكلام (عن الموحدة في مثل أشاب الصغير) البيت فانه يكون قرينة معنوية على أن اسناد أشاب وأقنى الى كرا الغداة ومرا العشى مجاز لا يقال هذا داخل في الاستحالة لانا نقول لان سلم ذلك

الجل لا يكون الامن ذى فعل وترك وقول المحشى والاولى الخ مبنى على أن معنى جاءت بي أوجدت مجيئى وهو خلاف الظاهر فافهم (قوله أصله نفسى جاءت بي الخ) هذا مبنى على أن النفس الناطقة جسم يتصف بالمجىء وغيره قال بعض شراح قصيدة ابن سينا عند قوله

هبطت اليك من المحل الأرفع * وراق ذات تعزز وتمنع

ظاهر هذا البيت يدل على أن النفس الناطقة جسم نزل من الجانب الأعلى الى الأدنى كما هو مذهب المليين لكن لما كانت مجردة عند الشيخ وجب أن يؤول الهبوط على وفق مذهبه فنقول يريد بهبوط النفس تعلقها بالبدن تعلق التدبير والتصرف اه والمعنى على هذا صاحبتى نفسى فى المجىء اليك وليس المراد بالنفس الذات لانه يصير المعنى على مذهب المبرد الذى الكلام فيه صاحبتى ذاتى فى المجىء اليك وهو لا يستقيم اذ الشيء لا يصاحب نفسه نعم يستقيم بالتجريد وقوله والاولى ان أصله الخ أى لان الاول تكلف باراد غير متعارف عند أهل اللغة لان المتعارف عندهم ان الافعال تنسب للذات لان النفس الناطقة ثم لا يقال فى هذا الاول أيضا نظرا لانه يقتضى ان الله متصف بالمجىء مع أنه محال لانا نقول هذه الأولو به مبنية على مذهب سيبويه وان كان الشارح قد حل كلام المصنف على مذهب المبرد وهذا يعلم ما فى قول بعض مشايخنا قوله أصله نفسى الخ هذا الاصل لا يوافق مذهب المبرد الذى بنى عليه المصنف كلامه لانه لا معنى لمصاحبة الفاعل وهو النفس للفعل وهو الشخص المتكلم وكذلك ما جعله المحشى أولى لاستحالة مصاحبة الفاعل وهو الله تعالى للفعل وهو المتكلم فى المجىء اه هذا ولك بل هو المتعين عندهم تأمل فى المراد من المثال أن

(قوله المليين) أى أهل الملل وقوله الشيخ أى ابن سينا

بجرد العقل باستحالته وان كان حقيقة قوله أشاب الخ محالاً نظراً لاحتياج الـ دليل ولذا قال كيف وقد ذهب الخ (قوله كيف وقد ذهب الخ) فهو من المحال الغير الضروري الذي الكلام فيه (قوله ومعرفة حقيقته) أي حقيقة متعلقه الذي هو المسند اليه الذي يكون الاسناد اليه حقيقة كما يدل عليه قول الشارح فمعرفة فاعله الخ كافي سم وبسبب هذا التأويل سيأتي وكتب أيضاً قوله ومعرفة حقيقته لم يقل وحقيقته للتنصيص على أن المراد الظهور والخفاء بحسب العلم لا بحسب الوجود عبد الحكيم وبه يجاب عن قول يس لو أسقط لفظ معرفة لكان أخصر وأظهر فإن الظهور والخفاء انما ينسبان الى ما يعرف في المعرفة ففي كلامه تسامح لا يخفى ثم قال والحاصل أنه أسند الظهور والخفاء للمعرفة باعتبار متعلقها الذي هو المسند اليه الحقيقي اه ملخصاً ومتعلقها المذكور هو حقيقة المجاز العقلي أي حقيقة متعلقه وكتب على قوله بحسب العلم مانصه أي بحسب كثرة العلم بالحقيقة وقوله (قوله يعني أن الفعل) اقتصر عليه لانه الاصل والاخفى معناه مثله (قوله يجب أن يكون له فاعل) نحو أنبت الربيع البقل وقوله أو مفعول به نحو ضرب زيد اه

الاسناد الحقيقي له جئت اليك بالحببة أي بسببها فهو من باب القلب والباء للسببية للتعبدية فتدبر (قوله وان كان حقيقة قوله أشاب الخ) الواو للحال (قوله أي حقيقة متعلقة) أشار الى ان الحقيقة بمعنى الذات وان في الكلام حذف مضاف به حقيقة ولعله قدر المضاف بعد حقيقة ولم يقدره قبله مع أن فيه ابقاء حقيقة على معناها الذي هو اسناد الفعل أو ماقى معناه الى ما هو له لا بهام ذلك ان الحقيقة بهذا المعنى متحققة في الاستعمال في صور المجاز كلها مع أنه ليس كذلك (قوله الذي هو الخ) صفة حقيقة لا تتعلق كما هو ظاهر من قوله الذي يكون الخ (قوله وبسبب هذا التأويل سيأتي) أي عن سم من أن النزاع في الفاعل لا في الحقيقة وعن عبد الحكيم من أن الاسناد لا يتصف بالظهور والخفاء الا باعتبار ظهور فاعله أو مفعوله (قوله للتنصيص الخ) أي للتنصيص على ان المراد الظهور والخفاء الناشئين عن كثرة العلم بالحقيقة وقوله العلم بها (قوله وبه يجاب الخ) أي يكون ذكر معرفة انما هو للنكته المذكورة وان المراد ظهور الحقيقة وخفاؤها (قوله رحمه الله يعني أن الفعل الخ) يعني بذلك أن المراد بالحقيقة ما يصير حقيقة لا ما هو حقيقة بالفعل اذ لا خلاف في انه لا يجب لكل مجاز حقيقة اه عبد الحكيم وقوله ما يصير حقيقة أي الاسناد الذي يصير حقيقة اذا استعمل ويحتمل أن مراده المسند اليه الذي يصير اسناده حقيقة وكتب معاوية على قول الشارح يعني الخ ظاهره أن المصنف يريد به هذا المعنى وبحقيقته الفاعل أو المفعول الحقيقي لانه لا بد له من حقيقة عقلية مستعملة لبطلانه ولان مراده الرد على الشيخ وكلام الشيخ نص في الفاعل لافها والأولى ان مراد الشارح دفع هذا الباطل وأن المصنف يريد أنه لا بد له من حقيقة عقلية أي في الواقع ذهنا وان لم تستعمل وتصدر عن أحد لانه لا بد له من فاعل الخ فهذا صحيح ومفيد للرد وأقرب الى لفظ المصنف فقوله فمعرفة فاعله الخ أي التي بها تعرف حقيقته اه وقوله هذا المعنى أي المذكور بقوله يعني ان الفعل في المجاز الخ وقوله وبحقيقته الخ أي ظاهر قوله فمعرفة فاعله الخ ان المصنف يريد بحقيقته الخ (قوله اقتصر عليه الخ) ويحتمل ان المراد به الفعل اللغوي كما تقدم نظيره (قوله نحو أنبت الربيع البقل) أي فالربيع فاعل مجازاً والفاعل الحقيقي هو الله (قوله نحو ضرب زيد) أي ببناء الفعل

كيف وقد ذهب اليه كثير من ذوى العقول واحتجنا في ابطاله الى الدليل (ومعرفة حقيقته) يعني أن الفعل في المجاز العقلي يجب أن يكون له فاعل أو مفعول به اذا أسند اليه يكون الاسناد حقيقة

(قوله صفة حقيقة الخ) المناسب عكسه كما لا يخفى اه (قوله الا باعتبار ظهور الخ) أي وخفائه كما يأتي ولو زاده لكان أقعد اه (قوله الناشئين) حقه الناشئين بالرفع كما لا يخفى الا أن يكون على حد حراسنا أسد

سم (قوله معرفة فاعله أو مفعوله) لم يقل معرفة اسناده الذي اذا استعمل يكون حقيقة كما يقتضيه السوق لان الاسناد لا يتمص بالظهور والخفاء الاباعتبار ظهور فاعله أو مفعوله وخفائه اه عبد الحكيم قال سم وانت اذا تأملت قوله بعد وفي هذا تعريض بالشيخ الخ علمت أن النزاع في الفاعل لافي الحقيقة فيكون هذا سبب التأويل (قوله أي خارجا عن تجارهم) أي وأسند الرجح للتجارة لكونها سبب فيه (قوله واما خفية) أي لكثرة الاسناد الى الفاعل المجازي وترك الاسناد الى الفاعل الحقيقي اه عبد الحكيم (قوله وتأمل) عطف تفسير ان لم يرد النظر الاصطلاحى الذى هو ترتيب الخ وهو الأقرب وعطف لازم ان أريد (قوله سرتنى رؤيتك) هذا القول مجازا اذا أريد منه حصول السرور وعند الرؤية أما اذا أريد أن الرؤية موجبة للسرور فهو حقيقة عبد الحكيم (قوله وقوله) أي أبى نواس الحسن بن هانىء الشاعر المشهور على ما فى الايضاح وقول ابن المعتدل على ما قاله الشارح فى مطوله من قال لاتناني بين قولهما لجواز أن يكون له كنيان لم يأت بشئ وقبل هذا البيت

برينا صفحتى قمر * يفوق سناها القمرا

كذا فى الأطول (قوله حسنا) أي علم الحسن وظهوره اذ نفس الحسن موجود فى الوجه لا يزيد بتكرار النظر وبتقدير المضاف اندفع أيضا ما يقال ان المفعول الثانى لفعل الزيادة يجب أن

للمفعول وزيد نائب فاعل فهو مفعول مجاز لانه الضارب لا المضروب وأما المفعول الحقيقى فهو عمرو وتوضيح ذلك ان أصل هذا المثال ضرب زيد عمر اذ الضارب هو زيد والمضروب هو عمرو ثم بنى الفعل للمفعول وجعل نائب الفاعل زيد فاستند الفعل المبني للمفعول للفاعل الحقيقى وهو مفعول مجازا كما فى سيل مغم وأما المفعول الحقيقى فهو عمرو واما قمرنا المثال بما ذكر ليوافق ظاهر ما قبله وهو أنبت الربيع البقل فان فيه الاسناد الى الفاعل المجازى فيكون فى هذا المثال الاسناد الى المفعول المجازى واما قلنا ظاهرا لاحتمال أنه حقيقة اذا اعتبر صدوره من الجاهل (قوله كما يقتضيه السوق) أي سوق تفسير كلام المصنف حيث أضاف المعرفة الى الحقيقة التى هى الاسناد الى ماهوله (قوله لان الاسناد لا يتمخ الخ) أي خفيئذ قول المصنف ومعرفة حقيقته أي معرفتها من حيث متعلقها الذى هو المسند اليه فالحقيقة باقية فى كلام المصنف على انها الاسناد لماهوله لكن تعتبر هذه الخبيئية فهذا التأويل الذى أشار اليه عبد الحكيم غير التأويل السابق عن سم (قوله لافي الحقيقة) أي المستعملة وتقدم عن معاوية صحة كون النزاع فى الحقيقة فى الواقع وان لم تكن مستعملة (قوله وهو الأقرب) أي لان الحقيقة قد تعرف من غير أن يكون هنا الترتيب المذكور (قوله ان أريد منه حصول السرور الخ) أي ان أريد منه السرور اللازم هذا هو ظاهره وفيه انه لا يصير مجازا بمجرد ذلك بل مع استعمال سرتنى فى معنى أوجدتلى السرور بل المدار على ذلك وأما اذا استعمل فى معنى أوجبتلى السرور واقتضته فلا كما لا يخفى (قوله أما اذا أريد الخ) بان أريد بسرتنى أوجبت السرور مجازا لغويا لا أوجدت السرور (قوله صفحتى قمر) أراد بهما خدى المحبوب والسنا بالصدر الضوء وقد شبه وجه المحبوب فى الاستنارة والاستدارة بالقمر فى بادى الرأى ثم ظهر له بعد ما معان النظر الغلط فى التشبيه فاعرض عنه وقال يفوق الخ وقوله يزيدك الخ بيان لفوقان سناهما (قوله وبتقدير المضاف الخ)

معرفة فاعله أو مفعوله
الذى اذا أسند اليه يكون
الاسناد حقيقة (إما
ظاهرة كما فى قوله تعالى
فارجعوا فى تجارتمهم أى فا
رجعوا فى تجارتمهم وإما
خفية) لا تظهر الا بعد
نظر وتأمل (كما فى قولك
سرتنى رؤيتك أى سرتنى
الله عند رؤيتك وقوله
يزيدك وجهه حسنا
اذا ما زدته نظرا
أى يزيدك الله حسنا

يصح اضافته الى الأول وما هنا ليس كذلك (قوله في وجهه) أشار الى أن وجهه مفعول ثالث
 ليزيد بواسطة الحرف وأن الاسناد في الكلام المذكور الى المفعول بواسطة (قوله يظهر) أي
 ذلك الحسن المراد سم (قوله وفي هذا) أي في قوله ومعرفة حقيقته الخ حيث اشترط في المجاز
 العقلي أن يكون له فاعل حقيقي اما ظاهر أو خفي اه من سم (قوله فاعل يكون الخ) أي فاعل
 محقق في الخارج أسند اليه الفعل حقيقة اسنادا يعتد به بأن يقصد في العرف والاستعمال اسناد الفعل
 الى ذلك الفاعل وأما أن موجدها هو الله تعالى فلا نزاع فيه انما النزاع في الفاعل بالوجه المذكور
 فسقط الاعتراض الآتي وكتب على قوله أسند اليه الفعل بما نصه أي قبل اسناده للمجازي كما يؤخذ
 من سم فيما بعد (قوله فانه ليس لسرتني الخ) أي في الاستعمال لعدم وجود تلك الأفعال المتعدية
 في الاستعمال (قوله وكذا أقدمني الخ) أي فهو مجاز عقلي وليس للاقدام فاعل حقيقي وحاصل
 توجيه المجاز العقلي فيه أنا نبالغ في كون الحق له دخل في القدوم فنفرض اقدا ما صادرا من فاعل
 متوهم ثم ننقله عنه ونسنده الى الحق مبالغة في ملابسته كما ينقل اسناد الفعل من الفاعل الحقيقي الى
 الفاعل المجازي مبالغة في ملابسته الفاعل المجازي للفعل فالمجاز حيثئذ في الاسناد فالفاعل
 الحقيقي ليس موجودا محققا في الخارج بل متوهم مفروض ولا يعتد باسناد الفعل الى الفاعل

مسلم بالنسبة لتقدير علم واما بالنسبة لتقدير ظهور فلا كما لا يخفى (قوله مفعول ثالث) اذ الوجه
 مما وقعت عليه الزيادة كالتخاطب فان الزيادة تتضمن جعل الشيء مأخوذا منه كما تتضمن جعله آخذا
 (قوله أسند اليه الفعل الخ) لم يزعم الشيخ ذلك بل زعم انه لا يجب أن يكون له فاعل يصح أن يسند
 اليه حقيقة وخالفه الرازي ومن تبعه في ذلك وهذا تعلم ما في قوله بعد اسناده الخ (قوله فسقط
 الاعتراض الآتي) حمل الاعتراض الآتي على أن محصله ان الشيخ أنكرا أن لها فاعلا يكون
 الاسناد اليه حقيقة غفلة عن كون هذه الأفعال موجدها هو الله في غاية البعد والوجه جملة على انه
 أنكرا أن لها فاعلا يكون الاسناد اليه في العرف والاستعمال حقيقة غفلة عن كون هذه الأفعال
 فاعلها الحقيقي في العرف والاستعمال هو الله ويجاب عنه حيثئذ بان القائل سرتني رؤيتك مثلا
 يكون مراده على هذا سرتني الله عند رؤيتك والاستعمال شاهد بخلافه فانه يراد منه حصول
 السرور عند رؤيتك أي يراد منه السرور اللازم فافهم (قوله لعدم وجود الخ) أي ان الأفعال
 المتعدية وان كانت مستعملة في معناها الاصلية إلا أن معانيها الأصلية ليست مقصودة بالافادة
 والاخبار بها في حال الاستعمال بل المقصود افادته هو معاني الأفعال اللازمة وهو حصول السرور
 وحصول القدوم وحصول الزيادة على طريقة الكتابة التي هي اللفظ المستعمل في حقيقته لينتقل
 منه الى اللازم (قوله وليس للاقدام فاعل حقيقي) أي مقصود في الاستعمال وقوله فنفرض
 اقدا ما أي اقدا ما يقصد في الاستعمال كذلك وقوله من فاعل متوهم أي يقصد في الاستعمال أيضا
 وهكذا يؤتى بقية كلامه والا كان مخالفا لما هو الحق من تحقق الفعل والفاعل في نفس الامر كما
 أفاده المحشى وسينقله عن سم وغيره ثم انه لا يفرض اسناد الفعل المفروض الى الفاعل
 المفروض كما استعرفه (قوله فالفاعل الحقيقي ليس موجودا الخ) أي الفاعل الحقيقي الذي
 يقصد في الاستعمال وكذا الفعل الذي هو الاقدام (قوله ولا يعتد باسناد الخ) ظاهره أنه يفرض
 أسناد الفعل المتوهم الى الفاعل المتوهم وليس كذلك قال السيد فان قلت الفاعل الحقيقي للاقدام

في وجهه) لما أودعه الله
 من دقائق الحسن والجمال
 يظهر بعد التأمل والامعان
 وفي هذا تعريض بالشيخ
 عبد القاهر ورد عليه
 حيث زعم أنه لا يجب في
 المجاز العقلي أن يكون
 للفعل فاعل يكون
 الاسناد اليه حقيقة فانه
 ليس لسرتني في سرتني
 رؤيتك وليزيدك في
 يزيدك وجهه حسنا
 فاعل يكون الاسناد اليه
 حقيقة وكذا أقدمني
 بلدك حتى على فلان

المتوهم المفروض وعلى هذا يحمل قول الشيخ ليس لهذه الافعال فاعل أى محقق في الخارج يعتد
باسنادها اليه هذا ويحمل أنه مجاز مرسل ان أر بد بالاقدام الحمل على القدوم أو استعارة بالكناية
ان شبه الحق بمقدم تشبيها مضمرا في النفس وطوى ذكر المشبه به وهو المقدم ورمز له بد كرازمه
وهو الاقدام تخييلا ملخصا من السيرامى وكتب على قوله يعتد باسنادها اليه مانصه بأن يقصد في
العرف والاستعمال اسنادها اليه (قوله بل الموجود ههنا الخ) يعنى الكلام في فاعل الفعل
المتعدى لاقى فاعل الفعل اللازم والفعل المتعدى غير موجود ههنا حتى يكون له فاعل حقيقي بل
الموجود هو اللازم فانقاء الفاعل الحقيقي أعنى فاعل المتعدى لعدم وجود الفعل المتعدى فان
قيل كيف يصح القول بانتفاء المتعدى مع تحققه قطعاً فالجواب أن المراد أن المتكلم بهذه الافعال لم

المتوهم هو ذلك المقدم المتوهم فاذا أسند اليه كان حقيقة قطعاً فكيف صح لكم أن تقولوا ليس
هناك فاعل حقيقي لو أسند اليه كان الاسناد حقيقة قلت لا معنى لاسناده الى الفاعل المتوهم بخلاف
نقله منه لادعى المبالغة في ملابسة الفعل فانه يساوى نقل اسناد الفعل المحقق من الفاعل المحقق في
تحصيل الغرض المطلوب اه وقد علمت تأويل كلام السيد كما أولنا به ما خصه المحشى من كلام
السيرامى (قوله أو استعارة بالكناية) فيه أن الكناية على رأى القوم لم يزل اسناد الاقدام معها
الى غير ما هو له بل وعلى رأى السكاكى أيضاً وسأنى الكلام في ذلك قبيل احوال المسند اليه
(قوله والفعل المتعدى غير موجود ههنا) اذ ليس القصد الى اقدام بل قدوم كما صرح به الشيخ
دفعاً للمتوهم من اعتراض الامام أى ليس الموجود ههنا اقداماً لطلب له فاعل بل متوهم مقدر
والمحقق القدوم نقله بعض الاذكياء عن شرح المفتاح وقال أى لم يقصد الاقدام متوهم فلا يطلب
فاعل فلا يرد ما نقل عن الشارح أنه اذا لم يكن اقدام كان في التركيب مجاز لغوى لا عقلى لان انتفاء
المعنى لا يتقدح في صحة استعمال اللفظ فيه كما يقال اقدام الموهوم وليس هذا كلفظ الانطفاق في
التخييلية عند السكاكى فانه مستعمل في أمر وهمى شبيه بالانطفاق الحقيقية غير ما وضع له لفظ
الانطفاق ولفظ أقدم ههنا مستعمل في معناه الموضوع له لكن وجوده وهمى اعتبر للبالغة في
مدخلة الحق في القدوم باسناد أقدم اليه وجعله مقدماً واعتباره للبالغة لا يقتضى اعتبار مقدم
متوهم يكون الاسناد اليه حقيقة اه أى بل يشبه فقط دون أن يسند اليه لما تقدم عن السيد من
أنه لا معنى لاسناده الى فاعل متوهم بخلاف نقله عنه فانه كقول اسناد الفعل المحقق الى فاعل محقق
في الفرض وقال عبد الحكيم قد ألقى بالاشكال المنقول عنه جوابه بحيث يظهر منه صحة كلام
الشيخ حيث قال والجواب أن عدم تحقق المعنى لا ينافى كون اللفظ حقيقة ولا يستلزم كونه مجازاً
في معنى آخر غاية الأمر أن مدلول اللفظ وما يشتمل عليه لا يكون ثابتاً ولا يلزم الكذب أيضاً لان
المقصود بثبوت ما هو المرجع كالقدوم مثلاً اه وقوله ان عدم تحقق المعنى الخ أى فلفظ أقدم من
باب الكناية لانه يستعمل في معناه لينقل منه الى ما هو المقصود للتكلم الذى هو القدوم فهو محل
الافادة واذا كان هو محل الافادة كان هو مناط الصدق والكذب فى أقدمى بلدك حق ان لم
يكن القدوم متحققاً كان كذباً وان كان متحققاً كان صدقاً فحينئذ لا يرد أنه يلزم الكذب إذ
لا اقدام مع أن التركيب يفيد أن هناك اقداماً وقد أشار لذلك بقوله ولا يلزم الكذب أيضاً الخ
فقول السكاكى ان الشيخ لم يعرف حقيقتها باطل بل قد عرفها وعرف أنها غير مرادة تنبه

بل الموجود ههنا هو
السرور والزيادة والقدوم
واعترض عليه الامام
نفر الدين الرازى

(قوله كان في التركيب
مجاز لغوى الخ) بأن يراد
بأقدام الحق كونه سبياً
في القدوم اه

يقصد معنى المتعدى والاخبار عنه وان كان متحققا في الواقع إلا على سبيل التخييل وما كان كذلك لا يحتاج الى فاعل فالحكم بانتفاء المتعدى بالنظر للمقصود من الكلام لا بالنظر للواقع هذا خلاصة ما في المقام وان وقع لبعضهم خبط وخلط لا يخفى على من له تدبر تام بس ونقله سم عن شيخه ع س وعبارة ع ق وانما به المصنف على أن الحقيقة للجواز قد تكون خفية تعريضا بالشيخ عبد القاهر في قوله ان نحو المثالين من المجاز في الاسناد الذي لاحقيقة له فبين المصنف أن له حقيقة خفية على الشيخ وهي ما بين من أن الاسناد في الاصل لله تعالى وقد تبع في هذا الرد الفخر الرازي حيث قال كل فعل لا بد له من فاعل لاستحالة صدوره بلا فاعل فان كان ذلك الفاعل هو ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والاف يمكن تقديره فاعتقد المصنف صحة هذا الكلام فقدر الفاعل في المثالين الله تعالى لانه الفاعل الحقيقي وهذا الردي يتجه ان كان مراد الشيخ أن ثم أفعالا لا يتصف بهائى على وجه الحقيقة ولا يمكن فرض موصوف لها أصلا وليس ذلك مراده بل المراد أن نحو برتنى رؤيتك وأقدمنى بلدك حتى على فلان ويزيدك وجهه حسنا لا يقصد في الاستعمال العرفي فيها فاعل الاقدام ولا فاعل السرور والمتعدى ولا فاعل الزيادة المتعدية ولذلك لم يوجد في ذلك الاستعمال اسنادها لما يحق أن يتصف بها لأنها لكونها اعتبارية التي عرف استعمالها لموصوفها الذي تعتبر في الواقع به ولو صح أن لها موصوف لان الغرض من ذلك التركيب ما وجد خارجا من القدوم والسرور اللازم والزيادة اللازمة فصار هذا التركيب في اسناده كالمجاز الذي لم يستعمل له حقيقة ولم يرد أن هذه الافعال الاعتبارية لاموصوف لها في نفس الامر يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد أنه لم يستعمل لعدم تعلق الغرض به ولهذا كان ما ذهب اليه المصنف تكيفا وتطلبا لما لا يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الغرض في التراكييب وهذا ان سلم اندفع به الرد على الشيخ والا فالرد وارد فليتأمل فان هذا المقام مما صعب فهمه على كثير اه بحروفه (قوله لا بد أن يكون له فاعل) أى موجود وهذا يسلمه الشيخ وليس مراده نفيه (قوله لا متناع صدور الفعل الخ) قيل لا يتناول مثل مرض ومات فيجب أن يراد بالصدر ما يشمل قيام الفعل وانما في الفاعل به تجوزا أو تخصص بمثل أقدمنى فانه محل النزاع والجواب أن المرض والموت وان كانا غير صادرين من المريض والميت لكنهما صادران عن غيرهما وحادثان فالمراد أنه يستحيل أن يصدر الأثر بدون وجود الفاعل اه حفيد على المطول (قوله لا عن فاعل) أى موجود وهذا لم ينفه الشيخ بل يسلم لزومه وليس هو الذي نفي وجوبه كما مر فاعتراض الامام عليه مدفوع (قوله والاف يمكن تقديره) الاولى أن يقول والاف لا بد من تقديره ليكون مناسبا للدعوى (قوله وان

بأن الفعل لا بد أن يكون له فاعل حقيقة لا متناع صدور الفعل لا عن فاعل فهو ان كان ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والاف يمكن تقديره وزعم صاحب المفتاح أن اعتراض الامام حق وان

(قوله والاخبار عنه) المناسب والاخبار به (قوله لانها لكونها اعتبارية) أى فرضية تخيلية أى لكونها أريد منها المعاني الاعتبارية وان كانت لها معان محققة (قوله رحمه الله بأن الفعل لا بد أن يكون له فاعل الخ) أى بان الفعل موجود ولا بد له من فاعل والاف كلامه لا يلاقى كلام الشيخ فافهم (قوله والجواب أن المرض الخ) في هذا الجواب نظر لانه يقتضى أن اسناد المرض والموت الى زيد في قولك مرض زيد ومات مجاز مع أنه حقيقة باتفاق ووجه الاقتضاء انه يصبر معنى قول الشارح فهو ان كان ما أسند اليه الفعل فلا مجاز والاف يمكن الخ انه ان كان ما صدر عنه الفعل هو ما أسند اليه الفعل في اللفظ فلا مجاز وان كان ما صدر عنه الفعل ليس مسندا للفعل في اللفظ بل

فاعل هذه الافعال هو الله تعالى) فيه أنه جعل فاعل الاقدام النفس وفاعل سائر الافعال الله تعالى والحق أن الفاعل في الجميع النفس على زعم المعتزلة فان العبد خالق لافعاله على زعمهم بعضها بالمباشرة وبعضها بالتولد كالعلم بالنتيجة المخلوق للعبد بالتولد عن النظر فينبغي أن يقولوا بتولد السرور والعلم بزيادة الحسن عن الرزية أفاده الحفيد وفيه اشارة الى اعتراض على السكاكي مخالفة كلامه مذهب جماعته المعتزلة وعلى الشارح في نقله عنه أنه زعم أن فاعل هذه الافعال هو الله تعالى ويمكن أن يجاب عن الشارح بأن اسم الاشارة راجع الى سر ويزيد على أن الجمع مراد به ما فوق الواحد أو بتغليبهما على أقدم ندر (قوله حقيقتها) أي الافعال أي حقيقة متعلقها وهو المسند اليه (قوله فتبعه) أي تبع صاحب المفتاح (قوله تكلف) وذلك لان تقدير الفاعل الموجد وهو الله تعالى في مثل هذه الافعال السابقة تقدير لما لم يقصد في الاستعمال ولا يتعلق به الغرض في التراكيب كذا يؤخذ من ع ق (قوله والحق ما ذكره الشيخ) وذلك لانه ليس

مسندا لغيره في اللفظ فهو مجاز ولا شك أن مرض زيد ومات ليس الفعل مسندا لمصدر عنه هذا الفعل وهو الله بل لزيد فيكون مجازا وادخلنا تحت الا في قوله والاف يمكن فالمتعين هو الجواب الاول اه شيئا وهذا لا يرد اذا جعل قوله فهو ان كان ما أسند اليه الفعل أي في خصوص هذه الصور التي قيل بانها لفاعل لها قوله فلا مجاز أي والفرض انه مجاز وقوله والاف يمكن الخ أي ان كان غيره فيمكن تقديره فيثبت أن لها فاعلا (قوله فيه انه جعل) أي السكاكي (قوله والحق أن الفاعل في الجميع الخ) اعتراض على السكاكي بعد الاعتراض على الشارح وكتب عبد الحكيم على قول المطول أي أقدمتني نفسي مانصه قدر السكاكي في هذا المثال الفاعل النفس وفيما عده الله سبحانه وتعالى بناء على أن الظاهر أن الحادث الذي يظهر فاعله ينسب اليه والذي لا يظهر ينسب الى ذاته تعالى لكن لا ينبغي أن الفعل الصادر ههنا هو القدم واعتبار النفس الناطقة مقدما للبدن تكلف بارد غير متعارف عند أهل اللغة وكذا جعل النفس فيما عدها فاعلا باعتبار التوليد مع عدم جريانه في صيرني تكلف اه وقوله وفيما عدها هو صيرني رؤيتك ويزيدك وجهه حسنا وصيرني هو الك وبخيني يضرب المثل أي صيرني الله بسبب هو الك والواو مزيدة في ثاني مفعولي صيرا والواو للحال قائم مقام خبر صار دال عليه أي صيرني هو الك مضر وباب المثل في الهلاك لخيني أي هلاكه اذ الخين الهلاك وهو متعلق بيضرب واللام للتعليل وكذا بي متعلق به وليس المراد بما عدها ما يشمل محبتك جاءت بي اليك اذ هو كأقدمني بلدك حق لي عليك فاعله النفس أي جاءت بي نفسي اليك المحبتك كما في المطول ويحتمل أن السكاكي لم يذكر هذا المثال وقوله هو القدم أي لا الاقدام الذي الكلام فيه وقوله للبدن أي الذات وقوله غير متعارف الخ أي لان المتعارف عندهم أن الافعال تنسب للذات لا للنفس الناطقة وقوله وكذا جعل النفس الخ رد على من جعل الفاعل هو النفس في الكل وقوله باعتبار التوليد أي ان النفس لما رأت المخاطب تولد عن رؤيتها السرور فينسب السرور للنفس بالتوليد وكذلك لما تأملت النفس في أحوال المخاطب تولد عن تأملها العلم بزيادة الحسن كما يقولون بتولد حركة الخاتم من حركة الأصبع وقوله مع عدم جريانه في صيرني فانه لا يقال ان النفس لما هويت المحبوبة تولد التصيير عنه فان المتولد ليس هو التصيير بل الصيرورة (قوله ويمكن أن يجاب عن الشارح الخ) لم يجاب عن السكاكي في مخالفته لجماعته المعتزلة من نسبة الأفعال كلها

فاعل هذه الافعال هو الله
تعالى وان الشيخ لم يعرف
حقيقتها خلفا فتبعه
المصنف ونظني أن هذا
تكلف والحق ما ذكره
الشيخ

مراده في الفاعل رأسا بل مراده في وجوب فاعل أسند اليه المستند قبل اسناده الى المجاز يعني أنه لا يشترط في المجاز أن يكون المستند قد أسند قبل الى الفاعل الحقيقي بل يجوز أن يكون من أول الامر الخ لا يسند ذلك المستند الا الى المعنى المجازي سم (قوله وأنكره) تقليلا لتشار وتقريبا لضبط اعتبارات البغاء (قوله في سلك الاستعارة بالكناية) في الاستعارة بالكناية استعارة بالكناية بان تشبه الاستعارة بالكناية بالدر المنظوم في سلك تشبيها مضمر في النفس والسلك تخييل والنظم ترشيح (قوله يجعل الربيع) أي لفظ الربيع (قوله المبالغة في التشبيه) الظاهر أن مراده بالمبالغة في التشبيه ادخال المشبه في جنس المشبه وجعله فردا من أفراد ادعاء راجع سم (قوله ذاهبا) لوح بلفظ ذاهبا الى قوله تعالى فأين تذهبون وكتب أيضا قوله ذاهبا الى أن مامر ونحوه الخ اعترض على السكاكي بان التشبيه لاجل المبالغة في المدخلة انما يقصد في بعض المواضع كما في الاسناد الى السبب بخلاف نحو الاسناد الى المصدر فلا قصد للتشبيه معه فاذهب اليه انما يتجه في البعض دون البعض أفاده الحفيد (قوله أن تذكر المشبه) أي ذكر المشبه واعترض بأنها عند السكاكي لفظ المشبه لا ذكره وأجيب بان اضافة ذكر المؤول به قوله ان

(وأنكره) أي المجاز
العقلي (السكاكي)
وقال الذي عندي نظمه
في سلك الاستعارة
بالكناية يجعل الربيع
استعارة بالكناية عن
الفاعل الحقيقي بواسطة
المبالغة في التشبيه وجعل
نسبة الانبات اليه قرينة
للاستعارة وهذا معنى
قوله (ذاهبا الى أن مامر)
من الأمثلة (ونحوه)
استعارة بالكناية وهي
عند السكاكي أن تذكر
المشبه

لنفس وتقدم لك نقلا عن عبد الحكيم الجواب عنه والاستدراك على الجواب (قوله بل مراده الخ) عرفت أن هذا ليس مراد افتدبر (قوله رحمه الله وأنكره السكاكي الخ) وقال ما عندكم المجاز العقلي عندي داخل في الاستعارة بالكناية لأنه ينفي المجاز العقلي باحتمال الاستعارة بالكناية حتى يرد أن الاحتمال لا يكون نافيا اه عبد الحكيم أي ما عندكم الذي هو المجاز العقلي الراجع في نظري دخوله في الاستعارة بالكناية فاحتمال المجاز العقلي مرجوح والمرجوح منكر عند ذوى العقول فهو يسلم احتمال المجاز العقلي (قوله الظاهر أن مراده بالمبالغة الخ) ولا يقال هذا انما يكون بتناسي التشبيه فكيف يكون مبالغة فيه لان ذلك وان كان يتناسي التشبيه يدل على شدة الشبه فافهم (قوله اعترض على السكاكي الخ) عبارة الحفيد قوله ذاهبا الى أن مامر الخ أقول لا يخفى أنه قد يمكن أن يكون التشبيه في المدخلة مقصودا كما في صورة الاسناد الى السبب وأما في غيرها فلا كما في الاسناد الى المصدر والزمان والمكان فكلام السكاكي على الاطلاق محل بحث اه قال الغنيمي في تفسيرها أي لا يخفى أن التشبيه على مذهب السكاكي له مدخلة في التجوز لان العلاقة في الاستعارة هي المشابهة ولو فرقت بين الاسناد الى السبب والاسناد الى غيره لكان أظهر من الاطلاق لان مشابهة السبب للفاعل الحقيقي قوية فيمكن أن يكون اعتبار مدخلة التشبيه في التجوز مقصودا بخلاف غير السبب من المصدر والزمان والمكان فان المشابهة بينها وبين الفاعل الحقيقي ضعيفة لانها في مطلق التعلق وملابسة الفعل فلا تكون مقصودة فلا استعارة وله أن يقول العلاقة في الاستعارة لا يجب أن تكون قوية اه ولا يخفى أن هذا التفسير لا يلائم ظاهر قوله أن يكون التشبيه في المدخلة مقصودا اذ ظاهره أن العلاقة المشابهة في أن كلامهما له دخل في صدور الفعل كما يومه أيضا قول الشارح في الحاصل أن تشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق وجود الفعل به لكن من المعلوم أن ذلك ليس مرادا على أن التشبيه في المدخلة اذا كان الاسناد الى المصدر باطل لا غير مقصود فافهم (قوله كما في الاسناد الى السبب) أي فان السبب له دخل في السبب (قوله وأجيب بان اضافة ذكر الخ)

تذكر من اضافة الصفة الى الموصوف أي المشبه المذكور الخ (قوله وتريد المشبه به) أي حقيقة
 في اعتقاد المصنف بدليل جواب الشارح الآتي سم (قوله من اللوازم المساوية للمشبه به) أما
 مساواة اللازم الذي هو الانبات للفاعل الحقيقي فظاهرة لان المراد به الانبات بالقوة وهو مساو
 وأما الانظار في السبع فالمراد بها المخصوصة لا مطلق الانظار وهي مساوية له لان غير انظار
 السبع لا ينسب اليها فعل نشب على التحقيق اه ع ق وقوله لان المراد به الانبات بالقوة أي
 لا الانبات بالفعل اذ لا يتحقق الانبات بالفعل حيث تحقق القادر المختار فان الله موجود قبل وجود
 الانبات فأين المساواة له سم وقال يس المراد بالمساواة أنه لا يوجد الامنه ولا شك أن الانبات
 لا يوجد الامن الله تعالى وليس المراد بها عدم الانفكاك وكتب على قوله المخصوصة مانصه أي التي
 يترتب عليها النسب بقريته المقام وكتب أيضا قوله المساوية أي التي تصدق حيث صدق وتكذب
 حيث كذب كالانبات فانه يصدق بصدق الفاعل الحقيقي وينتفي بانتفائه سم (قوله مثل أن تشبه
 المنية بالسبع) في اغتيال النفوس سم (قوله ثم ترددها بالذكر) أي مرادها المشبه به
 لقوله وتريد المشبه به سم (قوله القادر المختار) بعنوان هذا المفهوم لامن حيث خصوصية
 ذاته تعالى فلا يرد أن ادعاء كون الربيع ذاته تعالى ركيك جدا عبدالحكيم (قوله بقريته نسبة

وتريد المشبه به بواسطة
 قريته وهي أن تنسب
 اليه شيئا من اللوازم
 المساوية للمشبه به مثل
 أن تشبه المنية بالسبع ثم
 ترددها بالذكر وتضيف
 الهاشيأ من لوازم السبع
 فتقول محال المنية نشبت
 بفلان (بناء على أن
 المراد بالربيع الفاعل
 الحقيقي) للانبات يعني
 القادر المختار (بقريته
 نسبة

أي ويؤخذ في آخر من قوله وبرد الخ فكأنه قال وهي عند السكا كي لفظ المشبه المذكور المراد
 به المشبه به (قوله في اعتقاد المصنف) أما في الواقع فيراد المشبه به الادعائي كما سيجيب به الشارح
 (قوله بالقوة) يلزم عليه أن يكون معنى أنبت الربيع البقل قدر على الانبات وليس هذا مرادا
 فالمناسب ما قاله عبدالحكيم من أن المراد باللوازم الر وادف والتوابع ولو منفكة والمراد
 بمساواتها للمشبه به كما يؤخذ من كلام السكا كي اختصاصها به اما مطلقا أو بالاضافة الى المشبه اه
 فالانبات مختص به تعالى اذ هو المؤثر لا يوجد من غيره والاضافة الى المشبه به بالنسبة
 للمشبه بمعنى أنها لا توجد في المشبه وهذا لا ينافي وجودها في غير المشبه به وحينئذ فلا حاجة لقول ع ق
 وأما الانظار الخ (قوله وقال يس المراد الخ) هذا المراد انما هو في نحو الانبات لا في نحو
 الانظار وذكر يس قبل ذلك عدم صحة ارادة الانبات بالقوة حيث قال وان أريد الانبات
 بالقوة كان معنى أنبت الربيع قدر على الانبات والظاهر أنه غير مراد من هذا التركيب (قوله
 بعنوان هذا المفهوم الخ) لو قال أي هذا المفهوم الخ لكان أوضح (قوله هذا المفهوم) أي
 السكا كي وان كان منصرفا خارجا في ذات الله سبحانه وتعالى (قوله لامن حيث خصوصية ذاته
 الخ) فيه ان ارادة هذا المفهوم انما هي باعتبار تحققه في خارجي بدليل اسناد الانبات اليه ولا
 تحقق لهذا المفهوم الا في ذاته تعالى فلم يكن اعتبار المفهوم شيئا على أنه لو كان يمكن اعتبار تحققه في
 غير ذاته تعالى لورد أن غيره ليس مراد ابل المراد هو تعالى وأنه لا يرد حينئذ ظرفية الشيء في نفسه
 ولا اضافة الشيء لنفسه فافهم (قوله ركيك جدا) أي قبيح أي لان ادعاء ان الربيع هو الله
 تعالى بل مجرد تشبيهه به تعالى قبيح جدا أو كفر تخبر منه الجبال هذا وان أول بالمبالغة في قوة الملايسة
 لانه كلمة كفر فلا يقيه تأويلها اه معاوية قال عبدالحكيم بعدما نقله المحشى عنه بخلاف ادعاء
 كون ملايسة الانبات بالربيع عين ملايسته بذاته تعالى اه أي فانه لا ركا كة في ذلك ولا في
 وظاهره أن من ينسب المجاز العقلي بينه على مشابهة الملايستين وادعاء ان الأولى عين الثانية

الانبات اليه) فيه أن السكاكي يجعل قرينة الاستعارة بالكتابة استعارة تخيلية بالمعنى الذي ذهب اليه فيها فالموافق لذهبه أن يقول بقرينة استعارة ما هو خاصة من خواص المشبه به لصورة وهمية يتوهم في المشبه تشبيهه بتلك الخاصة مثبتة للمشبه ويمكن أن يتكافؤ ويحمل كلامه على أن المراد بقرينة نسبة ما هو مشبه بالانبات اليه وربما يقال إن السكاكي وإن اشهر عنه أن قرينة الاستعارة بالكتابة انبات الصورة الوهمية المسماة بالاستعارة التخيلية إلا أنه ذكر في بحث جعل المجاز العقلي استعارة بالكتابة أن قرينتها قد تكون أمرا محققا كما في أنبت الربيع فهذا الكلام مستغن عن التأويل نعم في قوله وعلى هذا القياس غيره نظر لانه لا يمكن قياس القرينة في أكثر الأمثلة عليه ونحن على أن ما ذكره ليس ناصا في أن الانبات محمول على معناه الحقيقي وليس مستعار الامر وهمي وتتبع ما اشهر عنه وستطلع على معنى كلامه في أنبت الربيع في فن البيان في مقامه إن شاء الله تعالى أطول ببعض تصرف وكتب على قوله الانبات ما نضه أي بالقوة سم (قوله وحاصله) أي جريان غير هذا المثال على قياسه فان معنى وعلى هذا القياس غيره وغير هذا المثال جار على قياسه سم (قوله في تعلق وجود الفعل به) وإن كان أحدهما على وجه الابداد والآخر على سبيل السبب سم (قوله لانه يستلزم الخ) استلزام أن يكون المراد بعيشة صاحبها

الانبات) الذي هو من اللوازم المساوية للفاعل الحقيقي (اليه) أي الى الربيع (وعلى هذا القياس غيره) أي غير هذا المثال وحاصله أن تشبه الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي في تعلق وجود الفعل به ثم تفرد الفاعل المجازي بالذكر وتنسب اليه شيئا من لوازم الفاعل الحقيقي (وفيه) أي فياذهب اليه السكاكي (نظر لانه يستلزم أن

والأخوذ من كلام الشارح فيما سبق أن مبناه مشابهة المسند اليه المجازي للمسند اليه الحقيقي قال معاوية من قال بالمجاز العقلي يبنيه على المشابهة لفاعل ما فلاركا كة ولا كفر اه ولا يخفى ما فيه بعد ما تقدم فالوجه أن العلاقة ملازمة الفعل لكل لا غير فافهم (قوله فيه أن السكاكي يجعل الخ) فيه أنه حيث كان المراد بالربيع القادر المختار حقيقة كان نسبة الانبات الى الربيع هذا المعنى حقيقة فلا يحتاج الى استعارة تخيلية بل هي مؤدية حينئذ الى عدم التخلص من المجاز العقلي بل الاستعارة التخيلية لا تصلح قرينة على الاستعمال في المشبه الحقيقي (قوله استعارة ما هو) أي لفظ هو (قوله خاصة) أي موضوع خاصة (قوله لصورة) متعلق باستعارة (قوله يتوهم في المشبه الخ) عبارة الأطول توهمت في المشبه تشبيهه بتلك الخاصة اه ولك تصحح عبارة المحشى بان المراد بالمشبه في قوله يتوهم في المشبه هو تلك الصورة لا الربيع وقوله تشبيه أي تشبيه ذلك المشبه الذي هو تلك الصورة وقوله بتلك الخاصة أي التي هي الانبات الحقيقي لكن فيه أن هذا التشبيه محقق لا موهوم اللهم إلا أن يراد من يتوهم بوقع في الوهم (قوله ونحن على أن ما ذكره الخ) أي ونحن ثابتون على أن ما ذكره في بحث جعل المجاز العقلي استعارة بالكتابة ليس ناصا الخ وفي عبد الحكيم ان قرينة الاستعارة بالكتابة ليست منحصرة عند السكاكي في الاستعارة التخيلية فاذا كان المجاز العقلي داخلا في الاستعارة بالكتابة كانت القرينة في مثل أنبت الربيع البقل مثلا مستعملة في معناها الحقيقي وسيصرح الشارح فيما سيأتي بأن كل واحدة من الاستعارة التخيلية والاستعارة بالكتابة منفكة عن الأخرى عنده اه أي بحيث كانت الممكنة تنفك عن التخيلية كانت القرينة وهي أنبت مثلا بافية على معناها الحقيقي لكن على ما فهمه المصنف من أن المشبه مستعمل في المشبه به الحقيقي يحصل التخلص من المجاز العقلي في نحو أنبت الربيع البقل بخلاف نحو أنشبت المنية أظفارها بفلان وعلى ما سيذكره الشارح

ليس مقابلا لعدم صحة الاضافة وأخويه كما يوهمه ظاهر العبارة بل استلزام مثل ذلك موجود في الجميع اذ يستلزم أن يكون المراد بالنهار فلانا نفسه وأن يكون المراد بضمير هاما ان العملة وبالربيع هو الله تعالى ومدار الفساد عليه وانما المقابل لها عدم صحة أن تكون العيشة طرفا لصاحبها فالأولى أن يقال يستلزم أن لا يصح جعل العيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية طرفا لصاحبها كذا في الأطول (قوله بعيشة) اما أن يراد بضمير عيشة أى الضمير الراجع اليها المستتر في راضية أى واذا كان هذا الضمير بمعنى صاحب العيشة كان مرجعه وهو عيشة المجرور وبني بمعنى صاحبها أيضا بناء على اتحاد معنى الضمير ومرجعهما كما سيذكره الشارح بقوله وهذا الخ فيلزم طرفية الشيء في نفسه واما ان يراد بعيشة المجرورة بني لان مذهب السكاكي عدم اختصاص المجاز العقلي باستناد الفعل أو معناه الى مرفوعه فيلزم ما ذكر ولا يرد على هذا الاحتمال أن مذهبه أن يترك الفاعل المجازي ويراد الفاعل الحقيقي والمجرور ليس فاعلا لانه فاعل في المعنى كالمبتدأ في نهاره صائم وحينئذ يجعل المصنف التجوز في الموصوف والمبتدأ مبنى على مذهب السكاكي لا على مذهب هو اليه من الواسطة كما عرفت يس بتلخيص وقول الشارح وهذا مبنى الخ انما يحتاج اليه على الاحتمال الاول اذ كون المراد بالضمير ما أريد بمرجعته على الثاني أمر لازم قطعاً لا يحتاج الى تنبيه عليه ولزوم طرفية الشيء في نفسه عليه لا يحتاج الى واسطة (قوله لماسيأتى) الأولى بحاله أن يترك بعد قوله بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقي بقربته نسبة الانبات اليه اه أطول (قوله في الكتاب) أى المتن (قوله صاحبها) أى ويلزم طرفية الشيء في نفسه لان ضمير هو راجع الى من في قوله تعالى فأما من نقلت موازينه الآبة فهو بنفس صاحب العيشة (قوله اذ لا معنى الخ) قيل بل له معنى صحيح بمعنى كائن في أصحاب العيشة ونازل معهم اه يس ورد غ ق فقال

بعكس ذلك فافهم (قوله ليس مقابلا لعدم صحة الخ) أى لان عدم الصحة وما بعدها انما نشأت من كون المراد بالنهار فلانا نفسه وكون المراد بضمير هاما ان العملة الخ فاللوازم المقابلة لهذا اللزوم لا تتحقق الا بمثل هذا اللزوم لان مثله هو منشؤها كما أشار لذلك بقوله ومدار الفساد عليه (قوله بل استلزام مثل ذلك موجود في الجميع) مجرد وجوده في الجميع لا يضر فالمنع لعدم المقابلة وجوده مع توقف اللوازم الآتية عليه فالمعنى ومقتضى المقابلة أن ذلك لا يوجد مع توقف اللوازم الآتية في الأمثلة بعد عليه اذ ما به التقابل لا ينبغي أن يعتبر في المقابل الآخر بخلاف ما لو قال يستلزم أن لاتصح الظرفية اذ الظرفية لا وجود لها أصلا في الأمثلة بعد والجواب بان المصنف أطلق اللزوم وأراد اللزوم وهو عدم صحة الظرفية فهو محل التقابل لا بدفع الاولوية (قوله أى واذا كان هذا الضمير الخ) هذا هو ما ذكره الشارح بقوله فيلزم أن يكون المراد بعيشة الخ تقبيل العبارة المصنف (قوله لان مذهب السكاكي الخ) لا يلزم بناء هذا الاحتمال على كلام السكاكي لجواز أن يراد بعيشة في كلام المصنف عيشة المدكورة بالاسم الظاهر المجرورة بني مع البناء على مذهبه وعلى هذا يكون قول الشارح فيلزم أن يكون الخ راجعا لقوله وهو يقتضى الخ وحينئذ يحتاج لقوله وهذا مبنى الخ اذ الكلام في المجاز العقلي على مذهب المصنف على هذا الاحتمال أيضا (قوله الاولى بحاله) أى المصنف يعنى المناسب له أن يترك هذا عقب قوله على أن المراد الخ فيكون تعليلا لأصل الدعوى ويكون ما هنا مبنيا عليه (قوله فيسئل له معنى صحيح الخ) ويحتمل حينئذ أن العموم معتبر قبل

يكون المراد بعيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية صاحبها) لما سيأتى في الكتاب من تفسير الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكي وقد ذكرناه وهو يقتضى أن يكون المراد بالفاعل المجازي هو الفاعل الحقيقي فيلزم أن يكون المراد بعيشة صاحبها واللازم باطل اذ لا معنى لقولنا فهو في صاحب عيشة راضية

وتأويله بمعنى هو مستقر في أصحاب العيش المرضى وكائن بينهم خلاف المتبادر بل لا يصح لان عيشة
 نسكرة ولا يصح اطلاقها على الجمع وأيضا مثل هذا الكلام لا يستعمل في مثل هذا المعنى ولو كان
 من لوازم معناه اه قال في الاطول ويتجه أنه لم لا يجوز أن يكون فهو في عيشة راضية من قبيل لهم
 فيها دار الخلد فتأمله (قوله وهذا) أي الاستنزام المتقدم النائي عنه الفساد (قوله وهذا مبني على
 أن المراد الخ) فان أراد بالعيشة ما يتعش به الانسان وبالضمير في قولنا راضية العيشة بمعنى
 صاحبها على سبيل الاستخدام فلا فساد اذ يصير المعنى حينئذ فهو في عيشة راض صاحبها وهو ظاهر
 ع ق وكتب أيضا قوله وهذا مبني الخ فان قيل اسناد مجموع راضية والضمير أيضا مجازي عند
 السكا كي جعله مثل ذلك من المجاز العقلي لا واسطة كما عند المصنف فالمراد بعيشة المصاحب على
 تقدير الاستعارة قطعا فأما اذا جعل الضمير عبارة عن المصاحب فاسناد المجموع الى العيشة ليس
 مجازيا أفاده الحفيد وكتب على قوله عبارة عن المصاحب مانصه أي على طريق الاستخدام (قوله
 واحد) هو المصاحب أي صاحب العيشة (قوله في كل ما) أي تركيب أو التركيب الذي والرباط

وهذا مبني على أن المراد
 بعيشة وضمير راضية
 واحد (و) يستلزم
 (أن لا تصح الاضافة في)
 كل ما أضيف الفاعل
 المجازي الى الفاعل
 الحقيقي (نحو نهاره
 صائم لبطلان اضافة
 الشيء الى نفسه) اللازمة
 من مذهبه لان المراد
 بالنهار حينئذ

التجوز وأنه معتبر بعده (قوله من لوازم معناه) أي لانه يلزم من كونه في تعيش مرضى كونه
 من أصحاب التعيش المرضى (قوله قال في الاطول ويتجه الخ) قال معاوية وما قيل من أنه على
 التجز يدنعولم فيها دار الخلد فتصح نظريته كآلية فيه القبح أيضا لانه غير صاحبها وأنه في
 صورته فقط كزبد في شجاع أو في أسد بخلاف الآفة ونحو زبد فيه أو منه أسد أو شجاع فان اللائح هنا
 أن النار ما كانت كذلك الا لانه دار خلد وأن زبدا ما كان كذلك الا لانه أسد أو شجاع كهو شجاع
 فيه شجاع أو في شجاع على أن كون المسكنية هنا تجز يد لا يرى الا بعيدا يريد اذ فافهم اه فتدبر
 (قوله وبالضمير في قولنا الخ) ظاهره أن الاستخدام أن يراد بالضمير معنى لم يرد بمرجعه في
 التركيب وأنه يكفي في الاستخدام عوده الى المرجع باعتبار معناه الذي يصح أن يراد منه ولو في غير
 هذا التركيب قال معاوية وفيه أن الضمير لا يصح أن يراد له الا ما أريد بمرجعه بالفعل ولو عند عوده
 اليه فالحق أن الاستخدام هو أن يكون الضمير عائدا الى مرجعه حاله كونه مرجعه بمعنى آخر لم يرد
 الا عند عود الضمير اليه والمرجع وان لم يرد كر عند العود بالمعنى الثاني فهو ملحوظ في قوة الملفوظ
 فالتجوز حينئذ في المرجع ويكفي لصحة الظرفية اعتبار معناه قبل العود (قوله فان قيل اسناد
 مجموع الخ) ايراد على قول الشارح وهذا مبني الخ ومحملة أن الاستخدام المفهوم من قول
 الشارح وهذا مبني الخ لا بدفع الاعتراض على السكا كي اذ عليه أيضا يكون في عيشة المجرورة بني
 مجاز على مذهب السكا كي القائل بان المجاز العقلي بناء على كلام القوم يكون في النسبة التوصيفية
 كما هنا اذ قد كان في التركيب مجازان عقليان وقد رد أحدهما الى الاستعارة بالكناية عند اعتبار
 الاستخدام وبقى الآخر وهو بر ذلك مجاز عقلي الى الاستعارة بالكناية وحينئذ فالعيشة المظهرة مجاز
 بالاستعارة بالكناية عنده لان الرضا مع ضمير العيشة بمعنى المصاحب حقه أن يسند الى صاحبه بان
 تقول زيد راض بعيشته وحينئذ فالمراد بالعيشة المظهرة المصاحب قطعاً فلم يندفع الاعتراض
 بظرفية الشيء في نفسه عنه وان قلنا بالاستخدام (قوله فأما اذا جعل الضمير) الصواب أن يقول
 قلنا اذا جعل الضمير لانه جواب ان كما في عبارة الحفيد (قوله فاسناد المجموع الخ) أي لان
 التركيب حينئذ من قبيل المنعوت مع نعتة السببي نحو مرت برجل قائم أمه فالعيشة حينئذ لم يرد

محدوف أي في كل ما أضيف فيه الفاعل الخ (قوله فلان نفسه) أي الذي هو مفاد الضمير في
 نهاره وفي ذلك إضافة الشيء إلى نفسه وجعله على أنه من إضافة المسمى إلى الاسم مما لا يلتفت إليه
 ببلاغة مثل هذا الكلام وكثرة وقوعه في كلام الله تعالى وكلام العرب ع ق (قوله ولا شك)
 بمنزلة أن يقول ولللازم باطل سم وكتب على قوله ولللازم باطل مانصه أي عدم صحة الإضافة فيما
 ذكر فالمعنى يلزم على كلامه أن لا تصح الإضافة في كل ما أضيف الخ مع أنها واقعة من غير شك في
 كلام الله فوقعها برده عليه (قوله كقوله تعالى) استدلال على صحة هذه الإضافة ووقوعها سم
 (قوله وهذا أولى في التمثيل) لأنه أدفع للشغب لأن قوله نهاره صائم مما يناقش فيه باحتمال
 الاستخدام لأن النهار معينين الزمان المخصوص وهو الحقيقي والآخر الصائم وهو المعنى المجازي
 وقد أريد باسمه الظاهر المعنى الحقيقي وبضميره المعنى المجازي يس فتكون الاستعارة إنما
 هي في الضمير المستتر في صائم لا في نهاره حتى يلزم إضافة الشيء إلى نفسه (قوله لان النداء الخ)
 فيكون الأمر أيضا إذ لا يجوز تعدد المخاطب في كلام واحد من غير تنبيه أو عطف وما قيل أنه
 يجوز أن يكون الأمر لهامان بأن يأمر العملة بالبناء ففيه أنه خروج عما نحن فيه لأنه حينئذ يكون
 من المجاز في الطرف حيث أريد بان الأمر به عبد الحكيم أي فيخرج عن المجاز العقلي كما يقول
 المصنف وغيره وعن الاستعارة بالسكناية كما يقول السكاكي وكتب على قوله من غير تنبيه مانصه
 أي أوجع (قوله ويستلزم أن يتوقف الخ) ولا يجاب عن هذا الاستلزام بان مذهب السكاكي أن
 أسماء تعالى غير توقيفية لأن الرد عليه ليس باستعماله هو بل باستعمال غيره ممن يذهب إلى غير ذلك مع
 عدم انكار غيره فصار استعمالها صحيحا ولو كان كاذبا كره السكاكي لتركه من رهاها توقيفية أو
 لأنكر عليه ع ق وقد أشار إلى ذلك الشارح بقوله عند القائلين الخ (قوله على السمع) الأولى
 على الأذن لأن المتبادر من السمع في هذا الفن السماع من البلغاء لا من الشارع اه أطول (قوله
 لان أسماء الله تعالى توقيفية) أي ما يطلق عليه تعالى سم وكتب أيضا قوله لان أسماء الله تعالى
 توقيفية أي ولم يرد إطلاق الربيع والطبيب والرؤية على الله تعالى (قوله توقيفية) أي لا يطلق
 عليه اسم لاحقيقة ولا مجازا لم يرد اذن من الشارع كالرحمن فانه مجاز اه سم (قوله كما ذكرنا)

بها صاحب فلا مجاز فيها ولا فساد (قوله من إضافة المسمى إلى الاسم) فالضمير في نهاره راجع
 إلى الاسم كأنه قيل الشخص المسمى زيد صائم وإنما يقل من إضافة الاسم إلى المسمى لعدم مجيئها
 وعدم كونه مشبهاه وعدم صحة حمل صائم عليه اه عبد الحكيم وقوله لعدم مجيئها أي في كلام
 البلغاء وقوله وعدم كونه مشبهاه أي وعدم كون النهار مشبهاه أي بالفاعل الحقيقي أي لوجعلنا
 الإضافة من إضافة الاسم لسكان المقصود من النهار لفظه فيكون غير مشبه بالفاعل الحقيقي مع أنه
 مشبه به (قوله للشغب) أي الجدال وفي الفري الشغب بتسكين العين المعجمة تهيج الشر ولا
 يقال شغب بفتحها (قوله وبضميره المعنى المجازي) فيه ما تقدم (قوله إذ لا يجوز تعدد المخاطب
 الخ) فيه أن محل المنع إذا كان في جملة واحدة كما في سقيالك على تعلق لك بسقيأما في جملتين فلا
 كما هنا وكما في سقيالك عند تعلق لك بمحدوف فالأولى في تعليل المنع أن العادة أن الأمور بما بعد
 النداء هو المنادى (قوله بان مذهب السكاكي الخ) فيه أن من يقول بان أسماءه تعالى غير توقيفية
 لا يجوز إطلاق كل شيء عليه تعالى بل مالا يوهم نقصا ومن جملة أمثلة المجاز العقلي شئ الكافر أو

فلان نفسه ولا شك في صحة
 هذه الإضافة وفي وقوعها
 كقوله تعالى فما رجعت
 تجارتهم وهذا أولى في
 التمثيل (و) يستلزم
 (أن لا يكون الأمر
 بالبناء) في قوله تعالى
 ياها مان ابن لي صرحا
 (لهامان) لان المراد به
 حينئذ هو العملة أنفسهم
 ولللازم باطل لان النداء له
 والخطاب معه (و) يستلزم
 (أن يتوقف نحو أنيت
 الربيع البقل) وشئ
 الطبيب المريض وسرتي
 رؤيتك مما يكون الفاعل
 الحقيقي فيه هو الله تعالى
 (على السمع) من الشارع
 لان أسماء الله تعالى
 توقيفية ولللازم باطل
 لان مثل هذا التركيب
 صحيح شائع ذائع عند
 القائلين بان أسماء الله
 تعالى توقيفية وغيرهم
 سمع من الشارع أو لم يسمع
 (واللوازم كلها منتقاة)
 كما ذكرنا فينتفي كونه
 من باب الاستعارة
 بالسكناية لان انتفاء اللازم
 يوجب انتفاء المزموم
 والجواب أن مبنى هذه
 الاعتراضات على أن مذهب
 في الاستعارة بالسكناية أن
 يذكروا المشبه ويراد المشبه
 به حقيقة وليس كذلك

حيث بين بعد كل ملازمة بطلان لازمها عبد الحكيم (قوله بل المشبه بادعاء الخ) فيه أنه إذا كان المراد بالمنية الموت بادعاء السبعية لم يكن هذا مغنيا عن القول بكون الاسناد مجازيا لان حق الانبات مثلا أن يسند الى القادر الحقيقي دون الزمان المشبه بالقادر المتصور بصورته فيلزم السكاكي ما هرب منه قال في الأطول ويدفع بأن المسند الى الاستعارة بالكتابة عنده ليس ماهو للشيء بل صورة وهمية شبيهة بالمسند فهو للشيء حقيقة وحقه أن يسند اليه ويزيف هذا الدفع بأن ما قيل ان قرينة الاستعارة بالكتابة عنده استعارة تخيلية هي اللفظ المستعمل في الصورة الوهمية لا غير خطأ لأنه صرح في بحث رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكتابة أن قرينة الاستعارة بالكتابة قد تدون أمرا وهميا كما في أنفقار المنية ونطقت الحال وقد تكون أمرا محققا كما في أنبت

الخزير يزيد فلا يمكنه أن يطلق ذلك على الله اذ لا يقول بمثل هذا الاطلاق أحد قاله بعض مشايخنا أي وأنبت الربيع البقل في كلام المصنف مجرد مثال فالتمسك بما ذكر لا ينفعه (قوله فيه انه اذا كان المراد الخ) عبارة عبد الحكيم بقى ههنا شيء ذكره الشارح في شرح مختصر الاصول وهو انه اذا كان المراد بالمنية الموت بادعاء السبعية لم يكن هذا مغنيا عن القول بكون الاسناد مجازيا لان حق الانبات مثلا أن يسند الى القادر دون الزمان المشبه بالقادر المتصور بصورته أقول اذا كان مبنى الاستعارة على ادخال المشبه في جنس المشبه به وانكار أن يكون شيئا وراءه وكان انبات لازم المشبه به كالانبات مبنيا على هذا الادعاء كان اسناده الى ماهوله عند المتكلم في الظاهر وان لم يكن الى ماهوله في الواقع ولعل هذا وجه تركه في هذا الكتاب وأما ما أوجب به من أن قرينة الاستعارة بالكتابة استعارة تخيلية عنده فان المراد بالتحال في مخالط المنية نشبت بفلان صورة وهمية شبيهة بالتحال الحقيقية فهي للشيء حقيقة وحقها أن تسند اليه فليس بشيء فانه مبنى على كون القرينة للاستعارة بالكتابة عنده منحصرة في التخيلية وليس كذلك فاذا كان المجاز العقلي داخلها كانت القرينة في مثل أنبت الربيع البقل مثلا مستعملة في معناها الحقيقي وسيصرح الشارح فيما سيأتي بان كل واحدة من الاستعارة التخيلية والاستعارة بالكتابة منفكة عن الاخرى عنده اه وقوله الى ماهوله عند المتكلم أي بالادعاء فاعند المتكلم أعم من أن يكون اعتقادا أو ادعاء منه وناقشه معا وبان الادعاء شيء يتأول المبالغة لاحقيقة والا كان كذا قطعاً فكذلك اسناد الانبات الحقيقي شيء يتأول المبالغة لاحقيقة والا كان كذا قطعاً وكذا اسناد الصورة الوهمية اذ نفس ثبوتها وهمي عنده فكل الجوابين ليس بشيء اه ثم تكلف في الجواب وقوله شيء يتأول المبالغة الخ أي فلم يزل ظاهر المتكلم أن الاسناد لغير ماهوله اذ مظهر المبالغة مظهر الأمر عنده بخلافها وقوله اذ نفس ثبوتها وهمي عنده فيه انه وان كان وهميا لکن الاسناد الوهمي للوهمي اسناد الشيء لماهوله في الظاهر فافهم (قوله بان المسند) أي كأنبت (قوله الى الاستعارة بالكتابة) أي لفظ المشبه المستعمل في المشبه به كالربيع (قوله بل صورة وهمية) كأنبت الخيل (قوله بالمسند) كأنبت المحقق (قوله ويزيف هذا الدفع الخ) حاصل هذا التزييف أن قرينة الاستعارة بالكتابة قد تكون عند السكاكي أمرا محققا كالانبات فلا تكون دائما صورة وهمية مشبهة بصورة محققة حتى تستعار وتُسند الى الاستعارة بالكتابة حتى تكون من خواص المشبه حينئذ وحتى يكون اسناد أنبت الى الربيع حقيقة وحينئذ فيلزم السكاكي ما هرب

بل المشبه به ادعاء ومبالغة
لظهور أن ليس المراد
بالمنية في قولنا مخالط
المنية نشبت بفلان

الربيع البقل وهزم الأمير الجند وقد أخبرناك بأن معنى كلامه هذائني آخر ستطلع عليه وبما ذكرنا ظهر أن مبنى الاعتراضات على أن مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية أن يراد المشبه به حقيقة وأن المراد بما أسند إلى المشبه به معناه الحقيقي في هذه الأمثلة لا على مجرد أن المراد المشبه به حقيقة حتى يكفى في دفعها الإشارة إلى أن يراد بنفس المشبه بادعاء كونه المشبه به كما ظنه الشارح وتبعه القوم اه ملخصا (قوله هو السبع حقيقة) بل المراد الموت لكن بادعاء السبعية له وجعل لفظ المنية مرادفا للفظ السبع ادعاء، وحينئذ يكون المراد بعيشة صاحبها بادعاء صاحبيه لها وبالنيار الصائم بادعاء الصائمية له لا بالحقيقة حتى يفسد المعنى وتبطل الاضافة وأيضا يكون الأمر بالبناء لها مان كما أن النداء له لكن بادعاء أنه بان وجعله من جنس العملة لفرط المباينة ولا يكون الربيع مطلقا على الله حقيقة حتى يتوقف على السمع إذا المراد به حقيقة هو الربيع لكن بادعاء أنه قادر مختار من أجل المبالغة في التشبيه وهذا الذي ادعينا أنه مراده ظاهر مطول (قوله لم يطلع عليه)

منه (قوله وقد أخبرناك الخ) استدراك على قوله ويرى هذا الدفع الخ يعنى وحينئذ يتم الدفع المذكور بقوله سابقا وقد دفع بان الخ ولم يتم تزيف الدفع لكن كلام عبد الحكيم السابق يوافق التزييف (قوله مبنى الاعتراضات) أى التى ذكرها المصنف (قوله أن يراد الخ) أى فهى مبنية على أمرين لا على أمر واحد كما قال الشارح وفيه ان الأمر الثانى لازم للاول اذ لا وجه لمجازية ما أسند إلى المشبه به الحقيقي المعبر عنه بلفظ المشبه ولا مدخل له فى اتيان الاعتراضات الآن يقال ليس مراده بالمبنى ماله دخل فى الشئ بل المراد الأمر الذى لا ينفك الشئ عنه عند مرعاة حقه لكن يمنع من ذلك قوله بعد حتى يكفى فى دفعها الخ (قوله حتى يكفى فى دفعها الخ) أى بل لا بد أيضا فى دفعها من جعل القرينة استعارة تخيلية فيكون المثبت هو الصورة الوهمية ويكون الاسناد حقيقيا والالزمية المجاز العقلية الذى فرمه وأنت خير بان مراد الشارح رد اعتراضات المصنف ببيان ما عليه السكاكي لافى تصحيح مذهبهم فى نفسه ولا شك أن ما ذكره الشارح كافى فى البناء والدفع حتى لو زاد الشارح الأمر الثانى لا اعتراض عليه بأن هذه الزيادة غير محتاج إليها فى بناء اعتراضات المصنف ودفعها بل الاحتياج إليها انما هو لتصحيح مذهب السكاكي على أنه صحيح بدونها على ما لعبد الحكيم وقول شيخنا ان مقصود الشارح تصحيح كلام السكاكي ولا شك أن تصحيحه متوقف على كلا الأمرين اللذين ذكرهما العصام فاعتراضه وارد على الشارح لا يخفى عليك ما فيه (قوله وحينئذ يكون المراد بعيشة صاحبها) أى الادعاءى وقد أفاد ذلك بقوله بادعاء الخ وكذا يقال فيما بعد وضمير له بعد عائد على النهار (قوله رحمه الله والمصنف لم يطلع عليه) قال معاوية ما ملخصه فيه انه كيف هذا مع كون المصنف مصرحا فى البيان بذلك فالوجه انه ليس مبنى اعتراضاته هنا أن المشبه مستعمل فى المشبه به الحقيقي بل مبناها المؤاخدة بمقتضى الادعاء فانه حيث ادعت صاحبيه للعيشة كانت ظرفية صاحب فيها ظرفية الشئ فى نفسه بمقتضى الادعاء، وهكذا وأما قوله هنا بناء على أن المراد بالربيع الفاعل الحقيقي فالمراد الحقيقي ادعاء، لا حقيقة وقد أجاب عن الاعتراضات بناء على تقرير كلام المصنف بذلك وحصل ما أجاب به ان اللازم انما هو كون المراد بالعيشة شئ شأنه الرضى بادعاء ذلك لها فانه المشبه به لاصحابها اذ لا مشعر بخصوصه ولو سلم فالمعنى هو فى عيشته هى صاحبها ولا فحج فيه لظهور وتأويله من ذاته وكون المراد بالنيار صائم تالما مر أى شئ عادته الصوم هو

هو السبع حقيقة
والسكاكي مصرح بذلك
فى كتابه والمصنف لم يطلع
عليه

أى على ذلك (قوله ولأنه ينتقض الخ) حاصل استدلال السكاكي كما أشار إليه الشارح بقوله والحاصل الخ أن كل مجاز عقلي فهو ذكر المشبه واردة المشبه به بواسطة القرينة وكل ما هذائشأنه فهو استعارة بالكناية خامر منع لصغره مستندا بأنه يلزم المحال وهذا نقض له بالتخلف فإن دليبه يجري في المجاز العقلي الذي ذكر فيه الطرفان والاستعارة بالكناية لا اشتراطه لعدم ذكر المشبه به فتدبر فإنه قد نزل في تقريره الاقدام عبد الحكيم على المطول (قوله مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي) وهو الضمير في نهاره وليله لأن المراد به الشخص والضمير في صائم ونائم هو الفاعل المجازي وهو المشبه (قوله على وجه ينبي عن التشبيه)

نهاره فتصح الاضافة كالجمل وكون المراد به امان من شأنه البناء بادعاء ذلك لا العملية بادعاء انه هم للمامر فالعنى في الظاهر يامن شأنه البناء ابن لى خطابا له امان فالامر له ولو سلم فالعنى ياهان الذى هو العملة ابن لى وكون المراد بالر بيع قادرا ما اذا لامشعر بالخصوص كما مر ومحل التوقف اطلاق اللفظ على ذاته تعالى لا على مفهوم صادق عليه والفرق واضح على انه لم يقصد هنا صدقه عليه تعالى اه ولا يخفى أن دعوى عدم المشعر بالخصوص في نحو أنبت الر بيع البقل مر دودة اذا انحصار مفهوم القادر المختار في ذاته تعالى معين لارادة الخصوص فالجواب ان لزوم هذه الامور بمقتضى الادعاء فقط لا محذور فيه ألا ترى نحو رأيت أسدا يضرب الناس بسيفه وبحرا يعلم الناس دينهم فان الضرب بسيفه وتعليم الناس دينهم محالان من الاسد وقوله فتصح الاضافة كالجمل سيأتى ما يتعلق به (قوله استدلال السكاكي) أى على رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية (قوله كما أشار إليه الشارح الخ) أى فانه يؤخذ منه ذلك بطريق الاشارة (قوله بقوله والحاصل الخ) أى في المطول وقد ذكره هنا فيما مر بقوله وحاصله الخ (قوله فهو ذكر المشبه الخ) أى يمكن فيه ذلك لأهم يقولون بذلك (قوله خامر) أى من قوله وفيه نظر لانه يستلزم الخ (قوله بانه يلزم المحال) أى الفساد وهو ظرفية الشيء لنفسه وضافة الشيء لنفسه الى آخر ما مر (قوله وهذا نقض له الخ) أى بان يقال المجاز العقلي الذى ذكر فيه الطرفان مما استدلل بهذا الدليل على رده الى الاستعارة بالكناية مع أنه يخلف عنه الحكم الذى هو صحة الاستعارة بالكناية فقد تخلف الحكم عن الدليل في بعض الصور (قوله وهو الضمير في نهاره الخ) فيه قصور ستعلمه قريبا (قوله رجه الله تعالى والجواب الخ) أجاب في المطول بجواب آخر عليه ينتفى الجع بين الطرفين رأسا وعبارته بعد الجواب الذى ذكره هنا نصها على أن المشبه به هنا هو شخص صائم مطلقا والضمير لفلان نفسه من غير اعتبار كونه صائما أو غير صائما اه وكتب عبد الحكيم على قوله هو شخص صائم مطلقا فلاذ كر المشبه به أصلا والمراد بالنهار معناه الحقيقي بادعاء الصوم له فلا يكون من اضافة العام الى الخاص على ما وهم واختياره هذا لا ينافى استقباحه كونه من اضافة العام الى الخاص على ما وهم وعلى قوله من غير اعتبار كونه صائما أو غير صائم انما قال هذا ليكون أبعد من كونه مشبه بالانه اعتبر في المشبه به كونه صائما اه وقوله فلاذ كر المشبه به أصلا فيه انه مذكور بقوله صائم الذى هو خبر عن النهار والجواب أن معنى الصائم ذات مالها الصوم لان اسم الفاعل موضوع لذات مهمة لها الحدث والمثبه به شخص صائم وهو أخص في المفهوم من ذات مالها الصوم وان انحصر في الواقع في الشخص وأمما أجاب به شيخنا من ان صائم الذى هو الخبر المقصود منه الحدث فقط

(ولأنه) أى ما ذهب إليه السكاكي (ينتقض بنحو نهاره صائم) وليله قائم وما أشبه ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي (لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه) وهو مانع من حمل الكلام على الاستعارة كما صرح به السكاكي والجواب أنه انما يكون مانعا اذا كان ذكرهما على وجه ينبي عن التشبيه بدليل أنه جعل قوله

بأن يكون المشبه به خبيرا أو صفة أو حالا ضرورة أن صدقه على ما جرى عليه لا يكون الابتدح
لا الدات والحدث معا حتى يكون الشخص الصائم مذكورا اه فلا يخفى ما فيه وكذا ما يقال هو
في المعنى عين الضمير المضاف اليه النهار لاتحاده معه في الجمل بحسب الأصل اذ الأصل هو صائم
في نهاره والمشبه به مطلق صائم وكذا كون المشبه به من يصح منه الصوم والمراد من الصائم الصائم
بالفعل لما سيأتي وكذا كون المشبه به من عادته الصوم والمراد من الصائم الصائم بالفعل اذ على هذا
لا دلالة لقوله صائم على المشبه به وسيأتي هذا الاشكال عن الأطول مع اشكال آخر وقوله
والمراد بالنهار معناه الحقيقي محصله أنك لما شبهت النهار بشخص صائم مطلقا وادعيت أن النهار
فرد من أفراد فصار للمشبه به فردان أحدهما حقيقي وهو الشخص الصائم حقيقة والآخر ادعائي
وهو الزمن المخصوص المدعى أنه صائم واستعرت النهار للمشبه به الادعائي وهو الزمن المخصوص
المدعى أنه صائم كان معنى قولك نهاره صائم الزمن المخصوص المدعى أنه صائم المنسوب لهذا
الشخص صائم فإضافة نهاره لما بعده من إضافة أحد المتغاييرين للآخر لا من إضافة العام للخاص
حتى يرد أن الشارح لزمه هنا إضافة العام للخاص وقد استقصها في كلام من لم يقف على مراد
السكاكي ومحصل الوجه الذي استقصه الشارح المبني على أن مراد السكاكي بالاستعارة
بالكتابة لفظ المشبه المستعمل في المشبه به الحقيقي أن المراد بالنهار الصائم مطلقا فيكون من باب
إضافة العام الى الخاص ويلاحظ في الحكم عليه بأنه صائم من حيث اتحاد العام الذي هو المبتدأ
وهو مطلق الصائم بالخاص وهو المضاف اليه لا من حيث اتصافه بالصوم لان إضافة العام للخاص
للبيان فكا نه قيل مطلق الصائم الذي هو زيد فالمراد من مطلق الصائم زيد بقطع النظر عن كونه
صائما لئلا يقع الحكم وقيل ان المراد بالصائم المضاف الى الشخص على هذا الوجه ما يصح أن يكون
صائما وفيه أن المشبه به للنهار ليس من يصح الصوم منه وكل هذا محل كإقاله في المطول فلذلك كان
هذا الوجه فيصاحم بثنائه على خلاف الواقع في مذهب السكاكي وقوله ليكون أبعد أي أشد بعدا
وأصل البعد حاصل من كون المشبه به مطلق شخص والمضاف اليه شخص مخصوص فالمتغايير بينهما
من جهتين فالمشبه به مطلق شخص موصوف بكونه صائما والمضاف اليه شخص مخصوص لم يلاحظ
وصفه بكونه صائما وفي الأطول وربما يمنع اشتغال نهاره صائم على طرفي التشبيه بان المشبه به للنهار
شخص صائم مطلقا والضمير لفلان نفسه من غير اعتبار كونه صائما وفيه أنه حينئذ لا يفيد الاخبار
عنه بصائم ويشتمل الكلام على طرفي التشبيه وهو النهار وصائم ويمكن دفعه بان المراد أن المشبه
به شخص يتأني منه الصوم ويصلح لأن يصوم اه وتقدم أنه ليس المقصود التشبيه بمن يصح منه
الصوم وتقدم لك الجواب عن الجمع بين الطرفين فلا تغفل وقوله وفيه أنه حينئذ لا يفيد الخ يفيد أن
ما ذكره انما يجي على اعتبار أن المشبه به للنهار شخص صائم مطلقا الخ وفيه نظر وبالجملة لا ير على
السكاكي الجمع بين الطرفين على كل حال وبرد عليه أن الاخبار غير مفيد على كل حال فافهم (قوله
بأن يكون المشبه به خبيرا الخ) بيانه أن الوجه الذي ينبت عن التشبيه هو أن يكون هناك جمل حقيقة
كالو قلت زيد أسد أو حكا كافي لجين الماء فانه مركب اضافي لكن لما كانت الاضافة فيه بيانية
كان في معنى الجمل ولا يصح ذلك الجمل الابتدح بالتشبيه بان يقال زيد كاسد اذ لو لا تقدير التشبيه
لسكان اخبارا عن أحد المتباينين بالآخر وهو فاسد والوجه الذي لا ينبت عن التشبيه أن لا يكون

أداة التشبيه والبيت والمثال المتقدم ليسا من هذا ونظيرهما قولك سيف زيد في بدأسد ولما لقبني
زيد رأيت السيف في بدأسد وكتب على قوله أوحالا مانصه أو مضافا إلى المشبه كلبين الماء كما في
المطول (قوله قد زراخ) صدره * لا تعجبوا من بلي غلالته * قد زراخ والبلي بالكسر
والقصر مصدر بلي الثوب صار خلقا وإذا فتح مد والغلالة شعار يلبس تحت الثوب وتحت الدرع
أيضا (قوله مع ذكر الطرفين) هما القمر وضهير أزراره أو ضمير غلالته عبد الحكيم

حل لاحد الطرفين على الآخر لاحقيقة ولا حكا فلا اضطرار إلى التشبيه حينئذ في صحة التركيب فهو
حينئذ غير منبئ عنه كما في نهاره صائم وليله قائم لان الاضافة في ذلك لامية لتعيين النهار فان المراد
نهار مخصوص لا مطلق النهار أي نهار هذا الشخص المتعين بنسبته اليه كيوم الخميس مثلا وليست
الاضافة في ذلك بيانية حتى يكون الجمل موجودا فيضطر إلى التشبيه ويكون الجمع بين الطرفين
منبئاعنه كما في لبين الماء فاندفع ما قيل ان الفرق بين لبين الماء ونهاره صائم يجعل أحدهما منبئا
دون الآخر تحكما لان في كل منهما اضافة غاية الأمر ان في نهاره صائم اضافة المشبه إلى

المشبه به وفي لبين الماء بالعكس اه عبد الحكيم يوضح ومثله في الأطول وهو منبئ

على ما هو مذهب السكاكي من أن اسم المشبه في الممكنة مستعمل في المشبه

به الادعائي فهو مشير إلى أن جواب الشارح عن انتقاض مذهب

السكاكي معتبر فيه جوابه عن الاعتراضات المارة وصاحب

القبيل الذي رد عليه عبد الحكيم لم يفهم ذلك فاعتقد أن

النهار مستعمل في الصائم حقيقة فتدبر (قوله

ليس من هذا) أي ليسا من الجمع بين

الطرفين على الوجه المنبئ عن

التشبيه بل من الجمع بينهما

على وجه لا ينبئ

وقد علم وجهه

مما سبق

قد زرا أزراره على القمر
من باب الاستعارة مع
ذكر الطرفين وبعضهم
لما لم يقف على مراد
السكاكي بالاستعارة
بالكناية أجاب عن
هذه الاعتراضات بما هو
بري عنه ورأى نازكه أولى

تم الجزء الأول من تقرير الشمس الانبائي على شرح العلامة السعد وحاشية العلامة البناني عليه
(وبليه الجزء الثاني أوله أحوال المسند اليه)


رد انصهي هذا الجزء في ربيع الاخير سنة ١٢٤٥


﴿ فهرست الجزء الأول ﴾

﴿ من تقرير العلامة الانبأبي على مختصر سعد الدين التفتازاني وحاشية البناني عليه ﴾


صفحة	
٢	الكلام على خطبة العلامة البناني
٨	الكلام على بسملة الشارح من علم المعاني
١٠	الكلام عليها أيضا من فن البيان وفيه خمسة مباحث (الأول في الباء)
١٥	المبحث الثاني في حذف المتعلق
١٥	المبحث الثالث في اضافة اسم حقيقية وبيانها
١٨	المبحث الرابع والاسم الكريم حقيقة الخ
١٨	المبحث الخامس في الرحمن الرحيم وما يتعلق بهما من فن البيان
٢٦	الكلام على البسملة أيضا من فن البديع الباحث عن وجوه تحسين الكلام بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال ورعاية وضوح الدلالة وفيه أمور الخ
٧٩	الكلام على خطبة المصنف
١٨٥	الكلام على المقدمة
٢٠٤	الكلام على الفصاحة
٣٠٨	الكلام على قول المصنف ولكل كلمة مع صاحبها الخ
٣٢١	الكلام على البلاغة ومراتبها
٣٥٤	الفن الأول علم المعاني
٣٧٠	الكلام في توجيه حصر المقصود من علم المعاني في ثمانية أبواب
٣٩٤	تنبيه صدق الخبر الخ
٤٢١	أحوال الاسناد الخبري الخ
٤٨٠	الحقيقة العقلية
٤٩٣	المجاز العقلي

(تمت)





12418692
COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES
MUNICH STATION



0112418692

893.74
Sa234
v.1

COLUMBIA UNIVERSITY
LIBRARIES

YOUR BOOK IS DUE:

OFFIC. FEB 8 1986

NOV 29 1966

